

القاضي عياض اليحصبي

إِقْرَأِ الشَّقَائِيَّ

منتدى إقرأ الثقافي

www.iqra.ahlamontada.com

بتعريف حُقوقِ المُصطفى

وقد ذكّنا بالخاصية اللطيفة المسماة

مُزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء

للمدونة أحمد بن محمد بن محمد الشمفي

المتوفى سنة ٨٧٢ هـ

محققة وأشرف على طباعته

عبد السلام محمد أمين



دار الكتب العلمية
Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah
أسسها محمد رفعت بنزمت
سنة 1971 بيروت - لبنان

منتدى إقرأ الثقافي

للكتب (كوردس - عربي - فارسي)

www.iqra.ahlamontada.com

لتحميل أنواع الكتب راجع: (مُنْتَدَى إِقْرَأِ الثَّقَافِي)

پراي دانلود کتابهای مختلف مراجعه: (منتدی اقرا الثقافی)

بۆدابهزاندنی جوهرها کتیب:سەردانی: (مُنْتَدَى إِقْرَأِ الثَّقَافِي)

www.iqra.ahlamontada.com



www.iqra.ahlamontada.com

للکتب (کوردی ، عربی ، فارسی)

الشيخ

بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم

للعالم لعلمة المحقق
القاضي أبي الفضل عياض الجصبي
المتوفى ٥٤٤ هـ

وقد زيلناه بالحاشية اللطيفة المستمارة
مزيل الخفا وعن الفاظ الشفاء
للعلمة أحمد بن محمد بن محمد الشامي
المتوفى ٨٧٢ هـ

حققه وأثرفه على طبعته
عبد السلام محمد أمين

البحر ان
الأول والثاني



دار الكتب العلمية
Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah
DKI

أسستها محمد رجب بيروت سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

الكتاب : الشفا

بتعريف حقوق المصطفى ﷺ

Title : **Al-Šifā**

bi Ta'rif Huqūq al-Muṣṭafā ﷺ

التصنيف : شمائل نبوية

Classification: Prophetic virtues

المؤلف : القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي (ت ٥٤٤ هـ)

Author : Al-Qadi Abi al-Fadl Ayyad Al-Yahsubi (D.544H.)

المحقق : عبد السلام محمد أمين

Editor : Abed Al-Salam Muhammed Amin

الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت

Publisher : Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah - Beirut

عدد الصفحات (جزءان في مجلد) 424 (2 Parts in 1 Volume) Pages

قياس الصفحات 17* 24 cm Size

سنة الطباعة 2012 A.D. -1433 H. Year

بلد الطباعة : لبنان Printed in : Lebanon

الطبعة : السادسة Edition : 6th

Exclusive rights by © Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut-Lebanon No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à © Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth-Liban Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت-لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Est. by Mohamad Ali Baydoun
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah,
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel : +961 5 804 810/11/12
Fax: +961 5 804813
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة مبنى دار الكتب العلمية
هاتف: +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٠/١١/١٢
فاكس: +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٣
ص.ب: ١١-٩٤٢٤ بيروت-لبنان
رياض الصلح-بيروت ١١٠٧٢٢٩٠



ISBN 978-2-7451-5584-9
ISBN 978-2-7451-5584-9



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة القاضي عياض^(١)

هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض بن محمد ابن عبد الله بن موسى بن عياض اليحصبي، الإمام العلامة، يكنى أبا الفضل، سبتي الدار والميلاد، أندلسي الأصل.

قال ولده محمد: كان أجدادنا في القديم بالأندلس، ثم انتقلوا إلى مدينة فاس؛ وكان لهم استقرار بالقيروان لا أدري قبل حلولهم بالأندلس أو بعد ذلك. وانتقل عمرو بن عياض إلى سبتة بعد سكنى فاس. وكان القاضي أبو الفضل إمام وقته في الحديث وعلومه، عالماً بالتفسير وجميع علومه، فقيهاً أصولياً عالماً بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم، بصيراً بالأحكام، عاقداً للشروط، بصيراً حافظاً لمذهب مالك رحمه الله تعالى، شاعراً مجيداً رياناً من علم الأدب، خطيباً بليغاً صبوراً حليماً جميل العشرة، جواداً سمحاً كثير الصدقة، دؤوباً على العمل، صلباً في الحق.

رحل إلى الأندلس سنة تسع وخمسمائة طالباً العلم، فأخذ بقرطبة عن القاضي أبي عبد الله محمد بن محمد بن حمدين، وأبي الحسين بن سراج، وعن أبي محمد بن عتاب وغيرهم، وأجاز له أبو علي الغساني. وأخذ بالمشرق عن القاضي أبي علي حسين بن محمد الصدفي وغيره، وعني بلقاء الشيوخ والأخذ عنهم، وأخذ عن أبي عبد الله المازني: كتب إليه يستجيزه، وأجاز له الشيخ أبو بكر الطرطوشي. ومن شيوخه: القاضي أبو الوليد بن رشد. قال صاحب الصلة بالشكوالية: وأظنه سمع عن أبي زيد، وقد اجتمع له من الشيوخ بين من سمع منه وبين من أجاز له مائة شيخ وذكر ولده محمد منهم: أحمد بن بقي، وأحمد بن محمد بن محمد بن مكحول، وأبو الطاهر أحمد بن محمد السلفي، والحسن بن محمد بن سكرة، والقاضي أبو بكر بن العربي، والحسن ابن علي بن طريف، وخلف بن إبراهيم بن النحاس، ومحمد بن أحمد بن الحاج

(١) نقلت هذا الترجمة من كتاب الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب للعلامة برهان الدين بن فرحون

القرطبي، وعبد الله بن محمد الخشني وغيرهم ممن يطول ذكرهم.

قال صاحب الصلة: وجمع من الحديث كثيراً وله عناية كبيرة به واهتمام بجمعه وتقييده وهو من أهل التفنن في العلم واليقظة والفهم، وبعد عودته من الأندلس أجله أهل سبتة للمناظرة عليه في المدونة وهو ابن ثلاثين سنة أو ينيف عنها، ثم أجلس للشورى ثم ولي قضاء بلده مدة طويلة حُمدت سيرته فيها، ثم نقل إلى قضاء غرناطة في سنة إحدى وثلاثين وخمسمائة ولم يطل أمره بها، ثم ولي قضاء سبتة ثانياً. قال صاحب الصلة: وقدم علينا قرطبة فأخذنا عنه بعض ما عنده. قال الخطيب: وبنى الزيادة الغربية في الجامع الأعظم وبنى في جانب المينا الراتبة الشهيرة وعظم صيته. ولما ظهر أمر الموحدين بادر إلى المسابقة بالدخول في طاعتهم ورحل إلى لقاء أميرهم بمدينة سلا، فأجزل صلته، وأوجب بره، إلى أن اضطربت أمور الموحدين عام ثلاثة وأربعين وخمسمائة فتلاشت حاله، ولحق بمراكش مشرداً به عن وطنه فكانت بها وفاته.

وله التصانيف المفيدة البديعة منها: كمال المعلم في شرح صحيح مسلم، ومنها: كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ أبداع فيه كل الإبداع، وسلم له أكفأؤه كفاءته فيه ولم ينازعه أحد في الانفراد به ولا أنكروا مزية السبق إليه بل تشوفوا للوقوف عليه، وأنصفوا في الاستفادة منه، وحمله الناس عنه، وطارت نسخه شرقاً وغرباً، وكتاب مشارق الأنوار في تفسير غريب حديث الموطأ والبخاري ومسلم وضبط الألفاظ والتنبيه على مواضع الأوهام والتصحيفات وضبط أسماء الرجال وهو كتاب لو كتب بالذهب أو وزن بالجواهر لكان قليلاً في حقه، وفيه أنشد بعضهم:

مَشَارِقُ أَنْوَارٍ تَبَدَّتْ بِسَبَبَتِهِ وَمِنْ عَجَبِ كَوْنِ الْمَشَارِقِ بِالْعَرَبِ

وكتاب التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة: جمع فيه غرائب من ضبط الألفاظ وتحريير المسائل، وكتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، وكتاب الإعلام بحدود قواعد الإسلام، وكتاب الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع، وكتاب بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد، وكتاب الغنيمة في شيوخه، وكتاب المعجم في شيوخ ابن سُكَّرة، وكتاب نظم البرهان على حجة جزم الأذان، وكتاب مسألة الأهل المشروط بينهم التزاور. ومما لم يكمله: المقاصد الحسان فيما يلزم الإنسان، وكتاب العيون الستة في أخبار سبتة، وكتاب غنية الكاتب وبغية الطالب في الصدور والترسل، وكتاب الأجوبة المحبِّرة على الأسئلة المتخيرة، وكتاب أجوبة القرطبيين، وكتاب أجوبته عما نزل في أيام قضائه من نوازل الأحكام في سفر،

وكتاب سر السراة في أدب القضاة، وكتاب خطبه وكان لا يخطب إلا بإنشائه، وله شعر كثير حسن رائق فمنه قوله:

يا من تحمل عني غير مكترث لكنه للضنى والسقم أوصى بي
تركنتني مستهام القلب ذا حُرْقٍ أخا جوى وتباريح وأوصاب
أراقب النجم في جنح الدُّجى سمرأ كأنني راصد للنجم أو صابي
وله رحمه الله تعالى:

الله يعلم أنني منذ لم أركم كطائر خانه ريش الجناحين
ولو قدرت ركبت الريح نحوكم فإن بعدكم عني جنى حيني
وله من أبيات:

إن البخيل بلحظه أو لفظه أو عطفه أو رفقه لبخيل
وله في خامات الزرع بينها شقائق النعمان هبت عليها أرياح:

انظر إلى الزرع وخاماته تحكي وقد ماست أمام الرياح
كتيبة خضراء مهزومة شقائق النعمان فيها جراح
وله غير ذلك.

كان مولد القاضي عياض بسبته في شهر شعبان سنة ست وتسعين وأربعمائة، وتوفي بمراكش في شهر جمادى الأخيرة وقيل في شهر رمضان سنة أربع وأربعين وخمسمائة، وقيل إنه مات مسموماً سمه يهودي.

ودفن رحمه الله تعالى بباب إيلان داخل المدينة.

و«عياض» بكسر العين المهملة وفتح الياء المثناة التحتية وبعد الألف ضاد معجمة و«اليحصبي» بفتح الياء المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة وضم الصاد المهملة وفتحها وكسرها وبعدها باء موحدة نسبة إلى يحصب بن مالك قبيلة من حمير، وسبته مدينة مشهورة، وغرناطة: مدينة بالأندلس وهي بفتح الغين المعجمة وسكون الراء المهملة ثم نون مفتوحة بعدها ألف وبعد الألف طاء مهملة ثم هاء ويقال فيها أغرناطة بألف قبل الغين.

ترجمة العلامة الشُّمْنِي (١) صاحب الحاشية

هو أحمد بن محمد بن محمد بن حسن بن علي بن يحيى بن محمد التقي السكندري المولد القاهري المنشأ الحنفي ويعرف بالشُّمْنِي بضم المعجمة والميم ثم نون مشددة نسبة لمزرعة ببلاد المغرب أو لقرية بها. ولد في العشر الأخير من رمضان سنة إحدى وثمانمائة واشتغل أولاً مالكيّاً ثم تحول حنفيّاً لكون البساطي فيما قيل قدّم عليه بعض من هو دونه من رفقائه. وبرع في الفقه والأصليين والعربية والمعاني والبيان والمنطق والصرف والهندسة والهيئة والحساب وسمع الحديث على جماعة، وبحث على شيخنا دروساً من شرح ألفية العراقي ولازمه بعد والده فأحسن إليه وساعده في استخلاص مبلغ ممن وثب عليه في بعض وظائف أبيه وزاد إقبالاً عليه حين وقع السؤال عن حكمة الترقّي من الذرة إلى الحبة إلى الشعيرة في حديث: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرة» الحديث. وأجاب التقي بديهة بأن صنع الأشياء الدقيقة فيه صعوبة والأمر بمعنى التعجيز فناسب التدلي من الأعلى إلى الأدنى فاستحسنه شيخنا فزاد في إكرامه والتعريف بفضيلته. وتصدّى للإقراء، وصنف حاشية على المغني لخصها من حاشية الدماميني وزاد عليها أشياء نفيسة سماها المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، وتعليقاً لطيفاً في ضبط ألفاظ الشفاء لخصه من شرح البرهان الحلبي وأتى بتمات يسيرة فيها تحقيقات دقيقة سماه «مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء» وغير ذلك، وأقرأ في العقلية بدون ملاحظة كراس ولا حاشية. وقد اتفق دخول اثنين من فضلاء العجم الجمالية فوجداه يقرئ في المطول بدون كراس فجلسا عنده وبحثا معه واستشكلا عليه فلم ينقطع منهما بل أفحهما بحيث امتلأت أعينهما من جلالته وصرحا بعد انفصالهما عنه لبعض أخصائه بأنهما لم يظنا أن في أبناء العرب من ينهض فحكاه للشيخ فتبسم وقال بذلك قد أقرأته اثني عشر مرة بغير مطالعة. وكان إماماً علامة سنياً متين الديانة ممن ينسب إلى التصوف لم يتدنس بما يحط مقداره وقد عم النفع به حتى بقي جل الفضلاء من سائر المذاهب من أهل مصر بل وغيرها من تلامذته واشتدت رغبتهم في

(١) من البدر الطالع المنتخب من الضوء اللامع لأهل القرن التاسع.

الأخذ عنه وتزاحموا عليه وهرعوا صباحاً ومساءً إليه، وامتدحه من الشعراء: الشهاب المنصوري وغيره، كل ذلك مع الشهامة وحسن الشكالة والأبهة وبشاشة الوجه ومحبة الحديث وأهله. وقد حضرت كثيراً من دروسه وتقنعه بخلوة في الجمالية يسكنها وأمة سوداء لقضاء وطره وغير ذلك. وقد استقر به قنباي الجركسي في خطابة تربته ومشيخة الصوفية بها وتحول إليها. ولم يكن يحابي في الدين أحداً بحيث التمس منه بعض الشبان من ذوي البيوت إذنه له في التدريس بعد أن أهدى إليه شيئاً فبادر لرد الهدية وامتنع من الإذن. وربما كتب فيما لا يرتضيه بقصد جميل ككتابه على كراس من تفسير البقاعي الذي سماه المناسبات فإنه قال لي حين عاتبته على ذلك: إنما كتبت لصونه عما رام تمريغاً أن يوقعه به ووالله ما طالعتة وليس هو عندي في زمرة العلماء. ولم تكن له رغبة في الكتابة على الفتوى مع سؤالهم له ولا في حضور عقود المجالس. وقد خطبه الشهاب ابن العيني أيام ضخامته للحضور عنده وألح عليه وكان قرره متصدراً فيما جده بمدرسة جده فلم يجد بدأً من إجابته، وجاء العبادي ليجلس فوقه بينه وبين الحنفي فما مكنه الشهاب وحول العبادي إلى جهة يمينه، بل خطب لقضاء الحنفية فأبى بعد مجيء كاتب السر إليه وإخباره بأنه إن لم يجب نزل إليه السلطان فصمم وقال: الاختفاء ممكن فقال له كاتب السر فبماذا تجيب إذا سألك الله تعالى عن امتناعك بعد تعيينه عليك فقال يفتح الله تعالى حينئذ بالجواب.

ولم يزل على وجاهته إلى أن تعلق ومات في ليلة الأحد سابع عشر ذي الحجة سنة اثنتين وسبعين وثمانمائة بمنزل سكنه من التربة المشار إليها، وصلي عليه عند بابها ودفن بها. وخلف ذكرين وأنثى من جارية وألف دينار وحفظت جهاته لولديه رحمه الله تعالى وإيانا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلِّمْ

قَالَ الْفَقِيهَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ عِيَاضُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيَاضِ الْيَخْضِبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُنْفَرِدِ بِاسْمِهِ الْأَسْمَى، الْمُخْتَصُّ^(١) بِالْعِزِّ الْأَخْمَى الَّذِي لَيْسَ دُونَهُ مُنْتَهَى^(٢)، وَلَا وِرَاءَهُ مَزْمَى^(٣)، الظَّاهِرِ^(٤) لَا تَخِيلًا وَلَا وَهْمًا، الْبَاطِنِ^(٥) تَقْدُسًا^(٦) لَا عُدْمًا، وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا، وَأَسْبَغَ عَلَى أَوْلِيَائِهِ نِعْمًا عُمًّا^(٧) وَيَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ^(٨)، غُزْبًا وَعُجْمًا^(٩) وَأَزْكَاهُمْ^(١٠) مُحْتَدًا^(١١) وَمَنْمَى^(١٢) وَأَزَجَّحَهُمْ عَقْلًا وَجَلَمًا وَأَوْفَرَهُمْ^(١٣) عِلْمًا وَفَهْمًا،

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أما بعد حمد الله على إفضاله وصلواته على نبيه محمد وآله؛ فيقول الفقير إلى الله تعالى أحمد بن محمد بن محمد ابن حسن الشمني، ختم الله بالسعادة أعماله، وجعل الجنة منقلبه ومآله: قد يسر الله تعالى عند إقرائي للشفاء شيئاً من تفسير مفرداته، ونبذاً من فتح مغلفاته وحل مشكلاته، فجمعت ذلك نفعاً لطالبيه، وإعانة لمحصيله وقارنيه، وسميته بمزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء؛ ومن الله أطلب التوفيق والهداية إلى سواء الطريق.

- (١) قوله: (المختص) أي المنفرد والممتاز.
- (٢) قوله: (ليس دونه منتهى) في الصحاح دون نقيض فوق وهو تقصير عن الغاية. ويقال هذا دون ذلك أي أقرب منه انتهى. والمعنى هنا أنه تعالى ليس في جهة وحيز ولا على مسافة وامتداد، لأن كل ذي جهة ومسافة للقرب منه نهاية، وليس للقرب منه تعالى نهاية، فليس في جهة، فهو من باب نفي الشيء بنفي لازمه.
- (٣) قوله: (ولا وراءه مزمى) قال ابن الأثير في النهاية: أي ليس بعد الله لطالب مطلب، فإليه انتهت العقول فليس وراء معرفته والإيمان به غاية تقصد. والمرمى في الأصل: الغرض الذي ينتهي إليه سهم الرامي.
- (٤) قوله: (الظاهر) أي بالدلالة الدالة على وجوده قطعاً وقيناً لا تخيلاً ووهماً.
- (٥) قوله: (الباطن) أي بحقيقته فلا تدرك كنهه العقول.
- (٦) قوله: (تقدساً) أن تنزهاً وتعالىاً.
- (٧) قوله: (عماً) بضم المهملة وتشديد الميم جمع عميمة أي تامة يقال يقال نخلة عميمة ونخل عم إذا كانت طوالاً وامرأة عميمة تامة القوام والخلقة.
- (٨) قوله: (من أنفسهم أنفسهم) الأول بضم الفاء جمع نفس يسكون الفاء، والثاني بفتحها من النفاسة أي أعلاهم وأشرفهم.
- (٩) قوله: (عرباً وعجماً) العرب بضم المهملة وسكون الراء وفتحهما جيل من الناس وهم أهل الأمصار، والأعراب منهم سكان البادية خاصة والعجم بضم المهملة وسكون الجيم وفتحهما خلاف العرب.
- (١٠) قوله: (وأزكاهم) أي أظهرهم.
- (١١) قوله: (محتدأ) هو بميم مفتوحة المهملة ساكنة فمشناة فوقية مكسورة فدال مهملة: الأصل والطبع كذا في القاموس.
- (١٢) قوله: (ومنى) هو بميم مفتوحة فنون ساكنة مصدر ميمي بمعنى النمو.
- (١٣) قوله: (وأوفرهم) أي أزيدهم.

وَأَقْوَاهُمْ يَبِينًا وَعَزْمًا، وَأَشَدَّهُمْ بِهِمْ رَأْفَةً^(١) وَرَحْمًا^(٢)، زَكَاةَ رُوحًا وَجِسْمًا، وَحَاشَاهُ عَيْنِيًا وَوَضْمًا^(٣)، وَأَتَاهُ^(٤) حِكْمَةً وَحُكْمًا^(٥)، وَفَتَحَ بِهِ أَعْيُنًا عُمِيًا، وَقَلْبُوبًا غُلْفًا، وَأَدَانَا صُمًا، فَأَمَّنَ بِهِ وَعَزَّزَهُ^(٦) وَنَصَّرَهُ مِنْ جَعَلِ اللهُ لَهُ فِي مَغْنَمِ السَّعَادَةِ قِسْمًا، وَكَذَّبَ بِهِ وَصَدَفَ^(٧) عَنْ آيَاتِهِ مَنْ كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ الشَّقَاءَ حَتْمًا^(٨) ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَلْوَءِهِ أَعْيُنٌ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾^(٩) [الإسراء: ٧٢].
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ تَنْمُو^(١٠) وَتَنْمَى^(١١) وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

أما بعد^(١٢)

أَشْرَقَ^(١٣) اللهُ قَلْبِي وَقَلْبَكَ بِأَنْوَارِ الْيَقِينِ وَلَطَّفَ لِي^(١٤) وَلَكَ بِمَا لَطَّفَ بِأَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ

- (١) قوله: (رأفة) هي أشد الرحمة.
- (٢) قوله: (ورحمًا) هو بضم الراء فسكون المهملة الرحمة قال الله تعالى: «وأقرب رحمًا».
- (٣) قوله: (وحاشاه عيبًا ووصمًا) يقال حاشيته بمعنى استنيته والمعنى أنه تعالى استنياه وأخرجه من العيب والوصم أي العار.
- (٤) قوله: (وأتاه) بمد الهمزة أي أعطاه.
- (٥) قوله: (حكمة وحكمًا) الحكمة علم الشرائع وقيل كل كلام وافق الحق والحكم بضم المهملة القضاء.
- (٦) قوله: (وعززه) بمهملة مفتوحة فزاي مشددة فراء أي وقره وعظمه.
- (٧) قوله: (وصدَفَ) بمهملتين مفتوحتين ففاء: أي أعرض.
- (٨) قوله: (حتمًا) أي لازمًا.
- (٩) قوله: (ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى) أي من كان في الدنيا لا يبصر رشده كان في الآخرة لا يرى طريق النجاة، وقيل أعمى الثاني للتفصيل ولذلك عطف عليه أضل وأمال الأول ولم يمله أبو عمر ويعقوب لأن أفعال التفضيل تمامه بمن فكانت ألفه في حكم المتوسطة كما في أعمالهم.
- (١٠) قوله: (تنمو) كذا في غالب النسخ. وفي بعضها تنمى بفتح المثناة الفوقية وكسر الميم.
- (١١) قوله: (وتنمى) بضم المثناة الفوقية وفتح الميم في الصحاح: نمى المال وغيره ينمى ينمى وربما قالوا ينمو نموًا وأنماه الله قال الكسائي ولم أسمع بالواو إلا من أخوين من بني سليم ثم سألت عنه بني سلم فلم يعرفوه بالواو والمعنى أنها تزيد عددًا ويزيدها الله ثوابًا.
- (١٢) قوله: (أما بعد) ذكر النووي في باب الجمعة من شرح مسلم أنه اختلف العلماء في أول من تكلم بأما بعد: فقيل داود عليه السلام وقيل يعرب بن قحطان وقيل قس بن ساعدة وقال بعض المفسرين أو كثير منهم إنه فصل الخطاب الذي أوتيته داود وقال المحققون فصل الخطاب: الفصل بين الحق والباطل انتهى. وفي الكشف ويدخل فيه يعني في فصل الخطاب أما بعد فإن المتكلم إذا أراد أن يخرج إلى الغرض المسوق إليه فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد انتهى. وفي غريب مالك للدارقطني بسند ضعيف أن يعقوب عليه السلام لما جاءه ملك الموت قال كان من جملة كلامه أما بعد فإننا أهل بيت موكل بنا البلاء وهذا يدل على أن أول من تكلم به يعقوب عليه السلام.
- (١٣) قوله: (أشرق) بالمعجمة والقاف أي أضاء.
- (١٤) قوله: (ولطف لي) في الصحاح اللطف من الله التوفيق والعصمة وفي المجمل: اللطف من الله الرأفة والرفق.

الَّذِينَ شَرَّفَهُمُ اللَّهُ بِنَزْلِ قُدْسِهِ^(١)، وَأَوْحَشَهُم مِّنَ الْخَلِيقَةِ بِأَنْسِهِ، وَخَصَّهُم مِّنْ مَّغْرَفَتِهِ وَمُشَاهَدَةِ عَجَائِبِ مَلَكُوتِهِ^(٢)، وَأَثَارِ قُدْرَتِهِ: بِمَا مَلَأَ قُلُوبَهُمْ حَبِيزَةَ^(٣) وَوَلَّهَ عُقُولَهُمْ فِي عَظَمَتِهِ حَبِيزَةَ^(٤)، فَجَعَلُوا هَمَّهُمْ بِهِ وَاحِداً، وَلَمْ يَرَوْا فِي الدَّارَيْنِ غَيْرَهُ مُشَاهِداً، فَهُمْ بِمُشَاهَدَةِ جَمَالِهِ وَجَلَالِهِ يَتَنَعَّمُونَ، وَيَبِينُ آثَارُ قُدْرَتِهِ، وَعَجَائِبُ عَظَمَتِهِ يَتَرَدَّدُونَ، وَبِالْإِنْطِطَاعِ إِلَيْهِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ يَتَعَزَّزُونَ، لِهَجِينِ بَصَادِقِ قَوْلِهِ: ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: ٩٢]. فَإِنَّكَ كَرَّرْتَ عَلَيَّ السُّؤَالَ فِي مَجْمُوعٍ يَتَضَمَّنُ التَّعْرِيفَ بِقَدْرِ الْمُضْطَفَى عَلَيْهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ تَوْقِيرٍ وَإِكْرَامٍ، وَمَا حُكْمُ مَنْ لَمْ يُوَفَّ وَاجِبَ عَظِيمٍ ذَلِكَ الْقَدْرِ، أَوْ قَصَرَ فِي حَقِّ مَنْصِبِهِ الْجَلِيلِ قَلَامَةً ظَفِرٍ^(٥)؛ وَأَنْ أَجْمَعَ لَكَ مَا لِأَسْلَافِنَا وَأَيْمِنِنَا فِي ذَلِكَ مِنْ مَقَالٍ، وَأَبَيَّنَّهُ بِتَنْزِيلِ صَوْرِ وَأَمْثَالٍ؛ فَأَعْلَمَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّكَ حَمَلْتَنِي مِنْ ذَلِكَ أَمراً^(٦)، وَأَرْهَقْتَنِي^(٧) فِيمَا نَدَّبْتَنِي إِلَيْهِ عَسراً وَأَرْقَيْتَنِي^(٨) بِمَا كَلَّفْتَنِي مُرْتَقَى صَغَباً، مَلَأَ قَلْبِي رُغْباً، فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ يَسْتَدْعِي تَقْدِيرَ أَصُولٍ، وَتَخْرِيرَ فُضُولٍ، وَالْكَشْفَ عَنِ غَوَامِضَ وَدَقَائِقَ مِنْ عِلْمِ الْحَقَائِقِ، مِمَّا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ وَيُضَافُ إِلَيْهِ، أَوْ يَمْتَنِعُ أَوْ يَجُوزُ عَلَيْهِ، وَمَعْرِفَةَ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ، وَالرَّسَالََةَ وَالتَّوْبَةَ، وَالْمَحَبَّةَ، وَالخَلَّةَ، وَخَصَائِصَ هَذِهِ الدَّرَجَةِ الْعَلِيَّةِ، وَهَهُنَا مَهَامَهُ^(٩) فَيُحِجُّ^(١٠) تَحَارُ فِيهَا الْقَطَا^(١١)، وَتَقْصُرُ

- (١) قوله: (بنزل قدسه) النزول بضم النون والزاي الطعام الذي يهبأ للضيف.
- (٢) قوله: (ملكوته) الملكوت فعلوت من الملك.
- (٣) قوله: (ملأ قلوبهم حبرة) الحبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة السرور. قال الله تعالى «فهم في روضة يحبرون» أي ينعمون ويسرون.
- (٤) قوله: (في عظمته حيرة) الحيرة بالمهملة والمثناة التحتية والراء: مصدر حار يحار.
- (٥) قوله: (قلامة ظفر) القلامة بضم القاف: ما سقط من الظفر والعرب تكني به عن الشيء الحقير، قال أبو البقاء: الجمهور على ضم الظاء والفاء من ظفر ويقراً بإسكان الفاء ويقراً بكسر الظاء وإسكان الفاء.
- (٦) قوله: (أمراً إمرأ) الأول بفتح الهمزة بمعنى شيء والثاني بكسرها بمعنى شديد وقوله تعالى «لقد جئت شيئاً إمرأ» أي منكراً ويقال عجباً كذا في الصحاح.
- (٧) قوله: (وأرهقتني) في الصحاح أرهقه عسراً أي كلفه إياه.
- (٨) قوله: (وأرقيتني) أي أصعدتني.
- (٩) قوله: (مهامه) جمع مهمه بيمين مفتوحتين بينهما هاء ساكنة وفي آخره هاء وهي المفازة.
- (١٠) قوله: (فيح) بكسر الفاء فالمثناة التحتية الساكنة فالمهملة جمع فيحاء بفتح الفاء والمد بمعنى واسعة.
- (١١) قوله: (القطا) بالقاف والمهملة والقصر جمع قطاة: طائر يضرب به المثل في الهداية قال ابن ظفر القطا يترك فراخه ثم يطلب الماء من مسيرة عشرة أيام وأكثر فيرده فيما بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ثم يرجع فلا يخطئ لا صادراً ولا وارداً.

بِهَا الْخَطَى، وَمَجَاهِلٌ^(١) تَضِلُّ^(٢) فِيهَا الْأَخْلَامُ إِنْ لَمْ تَهْتَدِ بِعِلْمٍ^(٣) عِلْمٍ، وَنَظَرَ سَدِيدٍ، وَمَدَاحِضٌ^(٤) تَرُلُّ بِهَا الْأَقْدَامُ، إِنْ لَمْ تَعْتَمِدْ عَلَى تَوْفِيقِ مِنَ اللَّهِ وَتَأْيِيدِ لِكُنْيِ لِمَا رَجَوْتَهُ^(٥) لِي وَلَكَ فِي هَذَا السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ، مِنْ نَوَالٍ وَثَوَابٍ بِتَغْرِيفِ قُدْرِهِ الْجَسِيمِ^(٦) وَخُلُقِهِ الْعَظِيمِ، وَيَبَانِ خَصَائِصِهِ الَّتِي لَمْ تَجْتَمِعْ قَبْلُ فِي مَخْلُوقٍ، وَمَا يُدَانُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ أَرْفَعُ الْحُقُوقِ ﴿لَيْسَتِغَيَّرَنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَزَادُوا الَّذِينَ مَأْمُونًا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١].

وَلَمَّا أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، وَلَمَّا حَدَّثْنَا بِهِ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الثَّمَرِيُّ^(٧)، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ^(٨) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ^(٩) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ^(١٠) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ^(١١) فَكْتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١٢) قَبَادِزْتُ^(١٣) إِلَى نُكْتِ^(١٤) سَافِرَةٍ عَنْ وَجْهِ الْعَرَضِ، مُؤَدِّياً مِنْ ذَلِكَ الْحَقِّ الْمُفْتَرَضِ، اخْتَلَسْتُهَا^(١٥) عَلَى اسْتِعْجَالٍ، لِمَا أَلْمَزْتُ بِصَدْدِهِ مِنْ شُغْلِ الْبَدَنِ وَالْبَالِ^(١٦)، بِمَا قُلْدُهُ

-
- (١) قوله: (ومجاهل) بفتح الميم جمع مجهل وهو المفازة لا علامة فيها.
(٢) قوله: (تضل) بفتح الأول وكسر الثاني أي تضيع.
(٣) قوله: (يعلم) بفتحين العلامة والجيل.
(٤) قوله: (ومداحض) جمع مدحض اسم مكان من الدحض وهو الزلق.
(٥) قوله: (لما رجوته) بكسر اللام وتخفيف الميم وكذلك ما عطف عليه من قوله ولما أخذ الله، وقوله لما حدثنا. وكل من اللامات الثلاث متعلق بمحذوف مؤخر أي لهذه الأمور الثلاثة عزمت على ما ذكرت على السؤال فيه فبادرت.
(٦) قوله: (الجسيم) يقال جسم الرجل إذا عظم.
(٧) قوله: (التمرري) بفتح النون والميم نسبة إلى نمر بفتح النون وكسر الميم أي قبيلة، فتحوا ميمه في النسبة كراهية توالي الكسرات كذا في الصحاح.
(٨) قوله: (أبو بكر) هو ابن داسة بمهملتين أحد رواة أبي داود.
(٩) قوله: (سليمان بن الأشعث) هو الحافظ أبو داود صاحب السنن كانت وفاته يوم الجمعة سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين وكان مولده فيما حكاه أبو عبيدة الآجري سنة ثنتين ومائتين.
(١٠) قوله: (حدثنا حماد) هو أبو سلمة بن دينار أحد الأعلام.
(١١) قوله: (من سئل عن علم يلزم ويتعين تعليمه).
(١٢) قوله: (قبادرت) عطف على ما قدرناه آنفاً متعلقاً للامات الثلاث.
(١٣) قوله: (نكت) بضم النون وفتح الكاف وبالمثناة الفوقية جمع نكتة بضم النون وسكون الكاف وهي كل نقطة من بياض في سواد وعكسه، ونكت الكلام: لطفه ودقائقه التي تفتقر إلى تفكير ونكت في الأرض.
(١٤) قوله: (اختلستها) الاختلاس بالخاء المعجمة: اختطاف الشيء بسرعة.
(١٥) قوله: (والبال) بالموحدة القلب والحال، والمراد الأول.

مِنْ مَقَالِيدِ الْمِخْنَةِ الَّتِي ابْتَلَى بِهَا فَكَادَتْ تَشْعَلُ عَنْ كُلِّ فَرْصٍ وَنَقْلِ، وَتَرُدُّ بَعْدَ حُسْنِ التَّقْوِيمِ إِلَى
 أَسْفَلِ سُنْفٍ^(١)، وَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ بِالْإِنْسَانِ خَيْرًا لَجَعَلَ شُغْلَهُ وَهَمَّهُ كُلَّهُ، فِيمَا يُحْمَدُ غَدًا وَلَا يُذَمُّ
 مَحَلَّهُ^(٢)؛ فَلَيْسَ تَمَّ سِوَى نُضْرَةِ النَّعِيمِ أَوْ عَذَابِ الْجَحِيمِ؛ وَلَكَانَ عَلَيْهِ بِخُورِصَتِهِ^(٣)،
 وَاسْتِنْفَازِهِ^(٤) مُهَجَّتِهِ، وَعَمَلِ صَالِحٍ يَسْتَرِيدُهُ، وَعِلْمِ نَافِعٍ يُفِيدُهُ أَوْ يَسْتَفِيدُهُ، جَبَرَ اللَّهُ تَعَالَى صَدْعَ
 قُلُوبِنَا، وَعَفَّرَ عَظِيمَ ذُنُوبِنَا، وَجَعَلَ جَمِيعَ اسْتِعْدَادِنَا لِمَعَادِنَا، وَتَوَفَّرَ دَوَاعِينَا فِيمَا يُنْجِينَا وَيُقَرِّبُنَا
 إِلَيْهِ زُلْفَى، وَيُحْظِنَا^(٥) بِمَنِّهِ وَرَحْمَتِهِ. وَلَمَّا نَوَيْتُ^(٦) تَقْرِيْبَهُ، وَدَرَجْتُ^(٧) تَبْوِيْبَهُ، وَمَهَّدْتُ تَأْصِيلَهُ
 وَخَلَّضْتُ تَفْصِيلَهُ، وَانْتَحَيْتُ^(٨) حَضْرَهُ وَتَخْصِيلَهُ، تَرَجَّمْتُ «بِالشُّعْبَا بِتَغْرِيفِ حُقُوقِ الْمُضْطَفَى».
 وَحَصَرْتُ الْكَلَامَ فِيهِ فِي أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

القسم الأول: فِي تَعْظِيمِ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى، لِقَدْرِ هَذَا النَّبِيِّ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَتَوَجُّهَ الْكَلَامِ فِيهِ
 فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ:

الباب الأول: فِي ثَنَائِهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَإِظْهَارِهِ عَظِيمَ قَدْرِهِ لَدَيْهِ، وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ.

الباب الثاني: فِي تَكْمِيلِهِ تَعَالَى لَهُ الْمَحَاسِنَ خَلْقًا وَخُلُقًا، وَقِرَائِهِ جَمِيعَ الْفَضَائِلِ الدِّينِيَّةِ
 وَالدُّنْيَوِيَّةِ فِيهِ نَسَقًا، وَفِيهِ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ فَضْلًا.

الباب الثالث: فِيمَا وَرَدَ مِنْ صَحِيحِ الْأَخْبَارِ وَمَشْهُورِهَا بِعَظِيمِ قَدْرِهِ عِنْدَ رَبِّهِ وَمَنْزِلَتِهِ، وَمَا
 حَصَّهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدَّارَيْنِ مِنْ كَرَامَاتِهِ، وَفِيهِ اثْنَا عَشَرَ فَضْلًا.

الباب الرابع: فِيمَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْمُعْجِزَاتِ وَشَرَّفَهُ بِهِ مِنْ
 الْخِصَائِصِ وَالْكَرَامَاتِ، وَفِيهِ ثَلَاثُونَ فَضْلًا.

(١) قوله: (سفل) هو بضم المهملة وكسرهما وسكون الفاء.

(٢) قوله: (لجمل شغله وهمه كله فيما يحمد غداً ولا يذم محله) بمعنى فيما يحمد بفعله واجباً كان أو نفلًا أو فيما يذم بتركه وهو الواجب وكل من يحمد ويذم مبني للفاعل وفاعله مستر فيه عائد على العبد في قوله ولو أراد بعبد خيراً والظاهر أن المراد بما يذم محله الحرام. فإن قيل: كيف يكون شغل العبد الذي يريد به خيراً في الحرام، أوجب بأن الشغل أعم من الشغل بالفعل والشغل بالترك فشغل العبد الذي يريد الله به خيراً فيما يحمد محله بفعله وشغله فيما يذم محله بتركه.

(٣) قوله: (بخورصته) بضم المعجمة وتشديد الصاد المهملة تصغير خاصة والمراد هنا نفسه أو الأمر الذي يختص به.

(٤) قوله: (واستنفاز) بالفاء والذال المعجمة أي تخلص، والمهجة الروح والدم.

(٥) قوله: (ويحظينا) بضم المثناة التحتية وسكون المهملة وكسر المعجمة أي يفضلنا.

(٦) قوله: (ولما نويت) لما هذه بفتح اللام وتشديد الميم.

(٧) قوله: (ودرجت) بفتح الدال المهملة وتشديد الراء، وفي الصحاح: درجه إلى كذا واستدرجه؛ أي أدناه منه على التدرج.

(٨) قوله: (وانتحيت) بالحاء المهملة بعدها مثناة تحتية بمعنى قصدت.

القِسْمُ الثَّانِي: فِيمَا يَجِبُ عَلَى الْأَتَامِ مِنْ حُقُوقِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيَتَرْتَّبُ الْقَوْلُ فِيهِ فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ:

الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِي فَرَضِ الْإِيمَانِ بِهِ، وَوُجُوبِ طَاعَتِهِ، وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، وَفِيهِ خَمْسَةُ فُصُولٍ.

الْبَابُ الثَّانِي: فِي لُزُومِ مَحَبَّتِهِ وَمُنَاصَحَتِهِ، وَفِيهِ سِتَّةُ فُصُولٍ.

الْبَابُ الثَّلَاثُ: فِي تَعْظِيمِ أَمْرِهِ، وَلُزُومِ تَوْقِيرِهِ وَبِرِّهِ، وَفِيهِ سَبْعَةُ فُصُولٍ.

الْبَابُ الرَّابِعُ: فِي حُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ، وَفَرَضِ ذَلِكَ وَفُضِيلَتِهِ وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ.

القِسْمُ الثَّلَاثُ: فِيمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ ﷺ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِ، وَمَا يَمْتَنِعُ، وَيَصِحُّ مِنَ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ وَهَذَا الْقِسْمُ - أَكْرَمَكَ اللهُ تَعَالَى - هُوَ سِرُّ الْكِتَابِ، وَلِبَابُ ثَمَرَةِ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَمَا قَبْلَهُ لَهُ كَالْقَوَاعِدِ وَالتَّمْهِيدَاتِ وَالدَّلَائِلِ عَلَى مَا نُورِدُهُ فِيهِ مِنَ الثَّكْبِ الْبَيِّنَاتِ، وَهُوَ الْحَاكِمُ عَلَى مَا بَعْدَهُ وَالْمُنْجِزُ مِنْ غَرَضِ هَذَا التَّأْلِيفِ وَغَدَهُ، وَعِنْدَ التَّقْصِي لِمَوْعِدَتِهِ وَالتَّقْصِي عَنْ عَهْدَتِهِ^(١)، يَشْرِقُ^(٢) صَدْرُ الْعَدْوِ اللَّعِينِ، وَيُشْرِقُ^(٣) قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بِالْيَقِينِ، وَتَمْلَأُ أَنْوَارُهُ حَوَائِجَ صَدْرِهِ^(٤)، وَيَقْدُرُ^(٥) الْعَاقِلُ النَّبِيَّ حَقَّ قَدْرِهِ، وَيَتَحَرَّرُ الْكَلَامُ فِيهِ فِي بَابَيْنِ:

الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ، وَيَتَشَبَّهُ بِهَ الْقَوْلُ فِي الْعِصْمَةِ وَفِيهِ سِتَّةُ عَشْرَ فُصُولًا.

الْبَابُ الثَّانِي: فِي أَحْزَالِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَمَا يَجُوزُ طُرُؤُهُ^(٦) عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ وَفِيهِ تِسْعَةُ فُصُولٍ.

القِسْمُ الرَّابِعُ: فِي تَصَرُّفِ وَجْهِ الْأَحْكَامِ عَلَى مَنْ تَقَّصَهُ أَوْ سَبَّهُ ﷺ، وَيَنْقَسِمُ الْكَلَامُ فِيهِ

فِي بَابَيْنِ:

الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِي بَيَانِ مَا هُوَ فِي حَقِّهِ كَسْبٌ وَنَقْصٌ مِنْ تَغْرِيبِ أَوْ نَصٍّ وَفِيهِ عَشْرَةُ

فُصُولٍ.

(١) قوله: (وعند التقصي لموعده والتقصي عن عهده) كلاهما بالصاد المهملة والأول بالقاف يقال استقصى فلان في المسألة وتقصى بمعنى والثاني بالقاء يقال تقصى عن كذا أي تخلص عنه.

(٢) قوله: (يشرق) بفتح أوله وثالثه يقال شرق صدره بكذا بكسر الراء أي ضاق به حسداً.

(٣) قوله: (ويشرق) بضم أوله وكسر ثالثه أي يضيء.

(٤) قوله: (جوانح صدره) الجوانح جمع جانحة وهي الأضلاع التي تحت الترائب مما يلي الصدر كالضلع مما يلي الظهر، والترائب عظام الصدر ما بين الترقوة إلى السرة، كذا في الصحاح.

(٥) قوله: (ويقدر) بفتح أوله وضم ثائه.

(٦) قوله: (وما يجوز طروءه) قال ابن القطاع طراً على القوم طروءاً قدم وطراً طروءاً بلا همز كذلك.

البَابُ الثَّانِي: فِي حُكْمِ شَائِنِهِ، وَمُؤْذِيهِ، وَمُنْتَقِصِهِ، وَعُقُوبَتِهِ وَذِكْرِ اسْتِثْنَائِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَوَرَائَتِهِ، وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ^(١).

وَحَتْمَنَاهُ بِبَابِ ثَالِثٍ: جَعَلْنَاهُ تَكْمِلَةً لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَوُضْعَةً لِلْبَابَيْنِ اللَّذَيْنِ قَبْلَهُ فِي حُكْمِ مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ وَمَلَائِكَتَهُ وَكُتُبَهُ، وَآلَ النَّبِيِّ ﷺ وَصَحْبَهُ وَاخْتَصَرَ الْكَلَامَ فِيهِ فِي خَمْسَةِ فُصُولٍ^(٢).
وَبِتَمَامِهَا يَنْتَجِزُ^(٣) الْكِتَابَ، وَتَبَيَّنَ الْأَقْسَامُ وَالْأَبْوَابُ، وَيَلُوحُ فِي غُرَّةِ الْإِيمَانِ^(٤) لَمَعَةٌ مُبِيرَةٌ، وَفِي تَاجِ التَّرَاجِمِ دُرَّةٌ خَطِيرَةٌ^(٥) تَزْيِجُ^(٦) كُلَّ لَبْسٍ، وَتُوضِحُ كُلَّ تَحْمِيمٍ وَحَدْسٍ^(٧)، وَتَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَتَضْعُقُ بِالْحَقِّ وَتُعْرِضُ عَنِ الْجَاهِلِينَ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى - لَا إِلَهَ سِوَاهُ - اسْتَعِينُ.

القسم الأول

في تعظيم العلي الأعلى لقدر النبي المصطفى ﷺ قولاً وفعلاً

قَالَ الْفَقِيهَ الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَسَدَّدَهُ لَا خَفَاءَ عَلَيَّ مَنْ مَارَسَ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ، أَوْ حَصَّ بِأَذْنِي لَمَحَةً^(٨) مِنَ الْفَهْمِ: بِتَعْظِيمِ اللَّهِ قَدْرَ نَبِيِّنَا ﷺ وَخُصُوصِهِ إِيَّاهُ بِفَضَائِلٍ وَمَحَاسِنٍ وَمَنَاقِبَ لَا تَنْضَبُطُ لِزِمَامٍ^(٩)، وَتَنْوِيهِهِ مِنْ عَظِيمٍ قَدْرِهِ بِمَا تَكَلُّ عَنْهُ الْأَلْسِنَةُ وَالْأَقْلَامُ، فَمِنْهَا مَا صَرَّحَ بِهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَنَبَّهَ بِهِ عَلَيَّ جَلِيلٍ نِصَابِهِ^(١٠)، وَأَثْنَى بِهِ عَلَيْهِ مِنْ أَخْلَاقِهِ وَأَدَابِهِ، وَحَصَّ

- (١) قوله: (والصلاة عليه وورائته وفيه عشرة فصول) كذا في الأصل وصوابه خمسة فصول لأننا لم نر فيما يأتي إلا خمسة فصول.
- (٢) قوله: (واختصر الكلام فيه في خمسة فصول) كذا في الأصل وصوابه عشرة فصول لأنه فيما يأتي ذكر عشرة.
- (٣) قوله: (ينتجز) بالجيم والزاي مطاوع نجزت الحاجة قضيتها.
- (٤) قوله: (في غرة الإيمان) الغرة في الأصل بياض في وجه الفرس فوق الدرهم والفرجة في وجه الفرس دون الدرهم ثم استعيرت الغرة للشرف والاشتهار حتى صار ذلك عند العرب على الحقيقة ويقال أيضاً الأغر للأبيض.
- (٥) قوله: (خطيرة) بمعجمة مفتوحة بعدها مهملة مكسورة أي ذات خطر وقدر.
- (٦) قوله: (تزيج) بالزاي والحاء المهملة أي تذهب واللبس الاختلاط.
- (٧) قوله: (تخمين وحدس) التخمين بالمعجمة القول بالحدس والحدس مصدر حدس بفتح الدال المهملة يحدس بكسرهما: قال شيئاً برأيه.

القسم الأول

- (٨) قوله: (لمحة) بفتح اللام هي النظرة الخفيفة.
- (٩) قوله: (لزمام) أي لضابط استعير من زمام النعل وهو ما يشد به شسع النعل أو استعير من زمام الناقة وهو الخيط الذي يشد في البرة بضم الموحدة وفتح الراء الخفيفة وهي حلقة من نحاس تجعل في أنف البعير أو يشد في الخشاش بكسر الخاء المعجمة وبشيين معجمتين بينهما ألف حلقة من حديد تجعل في أنف البعير.
- (١٠) قوله: (نصابه) بكسر أوله أي منصبه.

الْعِبَادَ عَلَى التَّزَامِهِ وَتَقَلُّدِ إِجَابِهِ؛ فَكَانَ جَلَّ جَلَالُهُ هُوَ الَّذِي تَفَضَّلَ وَأَوْلَى، ثُمَّ طَهَّرَ وَرَكَّبَى ثُمَّ مَدَحَ بِذَلِكَ وَأَثْنَى، ثُمَّ أَثَابَ عَلَيْهِ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى، فَلَهُ الْفَضْلُ بَدَأَ وَعَوَّدَا، وَالْحَمْدُ أَوْلَى وَأُخْرَى، وَمِنْهَا مَا أَبْرَزَهُ لِلْعَيَانِ مِنْ خَلْفِهِ^(١) عَلَى أْتَمِّ وَجْهِهِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ، وَتَخْصِيصِهِ بِالْمَحَاسِنِ الْجَمِيلَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ، وَالْمَذَاهِبِ الْكَرِيمَةِ، وَالْفَضَائِلِ الْعَدِيدَةِ، وَتَأْيِيدِهِ بِالْمُعْجَزَاتِ الْبَاهِرَةِ^(٢) وَالنَّبْرَاهِينَ الْوَاضِحَةَ وَالْكَرَامَاتِ الْبَيِّنَةَ الَّتِي شَاهَدَهَا مَنْ عَاصَرَهُ، وَرَأَاهَا مَنْ أَدْرَكَهُ، وَعَلِمَهَا عِلْمَ يَقِينٍ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ، حَتَّى انْتَهَى عِلْمُ حَقِيقَةِ ذَلِكَ إِلَيْنَا وَفَاضَتْ أَنْوَارُهُ عَلَيْنَا؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ^(٣) أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَأَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ خَيْرُونَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ^(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى بْنُ سُوْرَةَ^(٦) الْحَافِظُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٧)، أَنْبَأَنَا مَعْمَرُ^(٨) عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُنْبِيَ بِالْبُرَاقِ^(٩) لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مُلْجَمًا مُسْرَجًا فَاسْتَضَمَّ عَلَيْهِ^(١٠)، فَقَالَ لَهُ جَبْرَيْلُ: ائِمُّ مُحَمَّدٌ تَفَعَّلْ هَذَا فَمَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ! قَالَ فَارْفُضْ^(١١) عِرْقًا».

- (١) قوله: (من خلقه) هو بفتح المعجمة وسكون اللام.
- (٢) قوله: (الباهرة) أي العالية.
- (٣) قوله: (القاضي الشهيد) هو ابن سكرة الأندلسي.
- (٤) قوله: (أبو يعلى البغدادي) هو المعروف بزوج الحرة.
- (٥) قوله: (أبو علي السنجي) هو بكسر المهملة وسكون النون وبالجميم نسبة إلى سنج مرو.
- (٦) قوله: (ابن سورة) بفتح المهملة وسكون الواو وفتح الراء الترمذي الضرير صاحب الجامع: قيل ولد أكمه توفي بترمد سنة تسع وسبعين ومائتين قاله ابن ماكولا في الإكمال وترمذ بفتح المشناة من فوق وكسر الميم وبكسرهما وبضمهما قاله النووي في التهذيب في الكنى في أبي جعفر الترمذي.
- (٧) قوله: (عبد الرزاق) هو الحافظ ابن همام بن نافع الصنعاني أحد الأعلام.
- (٨) قوله: (معمر) بفتح الميم وإسكان المهملة وفتح الميم وبالراء.
- (٩) قوله: (بالبراق) هو ذابة فوق الحمار ودون البغل: ورد في الصحيح: سمي براقاً لسرعته وقيل لشدة صفاته وقيل لكونه أبيض وقال المصنف لكونه ذا لونين من قولهم شاة براق إذا كان في خلال صوفها الأبيض طاقات سود وفي كتاب الاحتفال لابن أبي خالد في أسماء خيل النبي ﷺ أن البراق دون البغل وفوق الحمار ووجهه كوجه الإنسان وجسده كجسد الفرس وقوائمه كقوائم الثور وذنبه كذنب الغزال لا ذكر ولا أنثى.
- (١٠) قوله: (فاستصمب عليه) قيل استصعابه لبعده عهده بالأنبياء لطول الفترة بين عيسى ومحمد ﷺ. وقيل لأنه لم يذلل قبل ذلك ولم يركبه أحد والقول الأول مبني على أن الأنبياء عليهم السلام ركبه قبل النبي ﷺ والقول الثاني مبني على أنه لم يركبه أحد قبل النبي ﷺ، وفي ذلك خلاف وقيل استصعابه تبهأ وزهواً بركوب النبي ﷺ عليه.
- (١١) قوله: (فارفض) بفاءين بينهما راء ساكنة وبضاد معجمة مشددة أي جرى وسال وفاعله مستر عائد على البراق وعرقاً تمييزاً.

الباب الأول

في ثناء الله تعالى عليه وإظهاره عظيم قدره لديه

اعْلَمْنَا أَنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ آيَاتٍ كَثِيرَةً مُفْصِحَةً بِجَمِيلِ ذِكْرِ الْمُضْطَفَى ﷺ، وَعَدَدِ مَحَاسِنِهِ، وَتَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَتَثْوِيهِ قَدْرِهِ، اعْتَمَدْنَا مِنْهَا عَلَى مَا ظَهَرَ مَعْنَاهُ وَبَانَ فَحَوَاهُ وَجَمَعْنَا ذَلِكَ فِي عَشْرَةِ فُصُولٍ:

الفصل الأول:

فِيمَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ مَجِيءِ الْمَدْحِ وَالثَّنَاءِ وَتَعْدَادِ الْمَحَاسِنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] الآية

قَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ^(١): وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ «مِنْ أَنفُسِكُمْ» [التوبة: ١٢٨] بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَقِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ بِالضَّمِّ، قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَوْ الْعَرَبَ أَوْ أَهْلَ مَكَّةَ أَوْ جَمِيعَ النَّاسِ عَلَى اخْتِلَافِ الْمُفْسِّرِينَ مِنَ الْمُوَاجَهَةِ بِهَذَا الْخِطَابِ: أَنَّهُ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ، يَعْرِفُونَهُ وَيَتَحَقَّقُونَ مَكَانَهُ وَيَعْلَمُونَ صِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ، فَلَا يَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ وَتَرْكِ النَّصِيحَةِ لَهُمْ: لِكُونِهِ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُ لَمْ تَكُنْ فِي الْعَرَبِ قَبِيلَةٌ إِلَّا وَلَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَاذَّةٌ، أَوْ قَرَابَةٌ، وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] وَكَوْنِهِ مِنْ أَشْرَفِهِمْ، وَأَزْفَعِهِمْ، وَأَفْضَلِهِمْ عَلَى قِرَاءَةِ الْفَتْحِ هَذِهِ نِهَائَةَ الْمَدْحِ، ثُمَّ وَصَفَهُ بَعْدَ بِأَوْصَافٍ حَمِيدَةٍ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَحَامِدٍ كَثِيرَةٍ: مِنْ حِرْصِهِ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَرُشْدِهِمْ وَإِسْلَامِهِمْ وَشِدَّةِ^(٢) مَا يُغَيِّثُهُمْ^(٣)، وَيَضُرُّ بِهِمْ فِي دُنْيَاهُمْ وَأَخْرَاهُمْ وَعِزَّتِهِ عَلَيْهِ وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ

الفصل الأول

(١) قوله: (السمرقندي) هو الإمام الجليل الحنفي أبو الليث المعروف بإمام الهدى: تفقه على أبي جعفر الهندواني وتوفي سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ولهم أبو الليث السمرقندي متقدم يلقب بالحافظ وهو الفرق بينهما، ذكره السمعاني.

(٢) قوله: (وشدة) هو بالجر والتأنيث عطف على حرصه، وعزته عطف على شدة والضمير لما والجار والمجرور أعني عليه متعلق بالشدّة أو بالعزة على طريق التنازع، والضمير المجرور فيه وفي رأفته وفي رحمته للنبي ﷺ كالضمير في حرصه.

(٣) قوله: (يعتتهم) بضم أوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه مخففاً ويضم أوله وفتح ثانيه وكسر ثالثه مشدداً. في القاموس: أعتته غيره وعتته شدد وألزمه ما يصعب عليه أداءه.

بِمُؤْمِنِيهِمْ، قَالَ بَغْضُهُمْ: أَعْطَاهُ اسْمَيْنِ مِنْ أَسْمَائِهِ رُؤُوفٌ رَجِيمٌ، وَمِثْلُهُ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤]. الْآيَةُ. وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢]. الْآيَةُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَأَ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥١]. الْآيَةُ.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْهُ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ أَشْرِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٩] قَالَ: «نَسَبًا وَصِهْرًا وَحَسَبًا»^(١) لَيْسَ فِي آبَائِي مِنْ لَدُنْ آدَمَ سِفَاحٌ^(٢) كُلُّهَا نِكَاحٌ، قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَمْسِمِائَةَ أُمَّ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِمْ سِفَاحًا وَلَا شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيَّةُ؛ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَبَّلَكَ فِي السَّجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩] قَالَ: مِنْ نَبِيِّ إِلَى نَبِيِّ حَتَّى أَخْرَجْتُكَ نَبِيًّا، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣): عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى عَجْزَ خَلْقِهِ عَنْ طَاعَتِهِ، فَعَرَفَهُمْ ذَلِكَ لَكِنِّي يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ لَا يَتَأَلَوْنَ الصَّفْوَةَ مِنْ خِدْمَتِهِ، فَأَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ مَخْلُوقًا مِنْ جَنْسِهِمْ فِي الصُّورَةِ؛ أَلْبَسَهُ مِنْ نَعْتِهِ الرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ، وَأَخْرَجَهُ إِلَى الْخَلْقِ سَفِيرًا^(٤) صَادِقًا، وَجَعَلَ طَاعَتَهُ طَاعَتَهُ وَمُؤَافَقَتَهُ مُؤَافَقَتَهُ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ^(٥): رَزَيْنَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِرِزْيَةِ الرَّحْمَةِ فَكَانَ كَوْنُهُ^(٦) رَحْمَةً وَجَمِيعَ شَمَائِلِهِ^(٧) وَصِفَاتِهِ رَحْمَةً عَلَى الْخَلْقِ، فَمَنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ رَحْمَتِهِ فَهُوَ النَّاجِي فِي الدَّارَيْنِ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَالْوَاصِلُ فِيهِمَا إِلَى كُلِّ مَحْبُوبٍ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] فَكَانَتْ حَيَاتُهُ رَحْمَةً، وَمَمَاتُهُ رَحْمَةً، كَمَا قَالَ ﷺ: «حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ وَمَوْتِي خَيْرٌ لَكُمْ»، وَكَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً بِأُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا»^(٨) وَسَلَفًا.

(١) قوله: (وحسباً) الحسب ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه.

(٢) قوله: (سفاح) السفاح بكسر السين المهملة الزنا.

(٣) قوله: (جعفر بن محمد) هو جعفر الصادق بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

(٤) قوله: (سفيراً) في الصحاح السفير الرسول والمصلح بين الخلق.

(٥) قوله: (قال أبو بكر بن طاهر) هو ابن مفوز بن أحمد بن مغفور المعافري الشاطبي.

(٦) قوله: (فكان كونه) أي وجود النبي ﷺ فكون مصدر كان التامة اسم لكان الناقصة، ورحمة خير لها.

(٧) قوله: (شمائله) الشمائل جمع شمال بكسر المعجمة وهو الخلق بضم الخاء وسكون اللام.

(٨) قوله: (فرطاً) بفتح الفاء والراء وهو الذي يتقدم الواردين فيهيء لهم ما يحتاجون إليه.

وَقَالَ السَّمُرْقَنْدِيُّ: ﴿رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الانبیاء: ١٠٧] يَغْنِي لِلْجَنِّ وَالْإِنْسِ. قِيلَ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ: لِلْمُؤْمِنِ رَحْمَةٌ بِالْهِدَايَةِ، وَرَحْمَةٌ لِلْمُنَافِقِ بِالْأَمَانِ مِنَ الْقَتْلِ، وَرَحْمَةٌ لِلْكَافِرِ بِتَأْخِيرِ الْعَذَابِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هُوَ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ إِذْ عُوِفُوا مِمَّا أَصَابَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْأَمَمِ الْمُكَذِّبَةِ.

وَحَكِي أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «هَلْ أَصَابَكَ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ شَيْءٌ؟». قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَخْشَى الْعَاقِبَةَ فَأَمِنْتُ لِثَنَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيْ قُوَّةٌ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٍ ﴿٢١﴾﴾ [التكوير: ٢٠ - ٢١].

رَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَلِّتْ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ الْأَمِينِ ﴿١١﴾﴾ [الواقعة: ١٩١]. أَيْ بِكَ إِنَّمَا وَقَعَتْ سَلَامَتُهُمْ مِنْ أَجْلِ كِرَامَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥] الْآيَةَ. قَالَ كَعْبُ الْأَخْبَارِ^(١)، وَابْنُ جُبَيْرٍ: الْمُرَادُ بِالنُّورِ الثَّانِي هُنَا: مُحَمَّدٌ ﷺ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ [النور: ٣٥] أَيْ نُورِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢): الْمَعْنَى اللَّهُ هَادِي أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ. ثُمَّ قَالَ: مَثَلُ نُورِ مُحَمَّدٍ إِذْ كَانَ مُسْتَوْدَعًا فِي الْأَصْلَابِ كَمَشْكَاةٍ^(٣) صِفْتُهَا كَذَا. وَأَرَادَ بِالْمُصْبَاحِ قَلْبَهُ، وَالرُّجَاجَةَ صَدْرَهُ: أَيْ كَأَنَّهُ كَوَّكَبٌ دُرِّيٌّ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْحِكْمَةِ، يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ: أَيْ مِنْ نُورِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَضُرِبَ الْمَثَلُ بِالشَّجَرَةِ الْمُبَارَكَةِ. وَقَوْلُهُ: ﴿يَكَادُ زُرْتَهَا يَوضِيءُ﴾ [النور: ٣٥] أَيْ: تَكَادُ نُبُوَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ تَبِينُ^(٤) لِلنَّاسِ قَبْلَ كَلَامِهِ كَهَذَا الرَّيِّبِ، وَقَدْ قِيلَ فِي الْآيَةِ غَيْرُ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قوله: (كعب الأخبار) هو كعب بن ماتع - بالمشاة من فوق - ابن هينوع أدرك زمن النبي ﷺ ولم يره وأسلم في خلافة أبي بكر وقيل في خلافة عمر رضي الله عنهما وكان قبل إسلامه على دين اليهود وسكن اليمن، توفي بحمص سنة اثنين وثلاثين.

(٢) قوله: (وقال سهل بن عبد الله) يعني التستري، وتستر قال ابن خلكان بلد من كورة الأهواز ويقول الناس لها «تستري» وبها قبر البراء بن مالك، وقال النووي - هو بعثاتين من فوق الأولى مضمومة والثانية مفتوحة بينهما سين مهملة - مدينة بخوزستان.

(٣) قوله: (كمشكاة) المشكاة الكوة في الحائط التي ليست بنافذة وقيل المراد بها في الآية القنديل والمصباح الفتيلة وقيل المراد بها معلق القنديل والمصباح القنديل وقيل المراد بها موضع الفتيلة وبالمصباح الفتيلة الموقودة.

(٤) قوله: (تبيين) بفتح المشاة الفوقية وكسر الموحدة أي تظهر.

وَقَدْ سَمَّاهُ اللهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ نُورًا وَسِرَاجًا مُبِينًا، فَقَالَ تَعَالَى:
 ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا
 وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]. وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى:
 ﴿الَّذِي نَزَّحَ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. شَرَحَ: وَسَّعَ، وَالْمُرَادُ بِالصَّدْرِ هُنَا:
 الْقَلْبُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: شَرَحَهُ بِنُورِ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ سَهْلٌ: بِنُورِ الرُّسَالَةِ. وَقَالَ
 الْحَسَنُ^(١): مَلَأَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا، وَقِيلَ مَعْنَاهُ: أَلَمْ يُطَهِّرْ قَلْبَكَ حَتَّى لَا يَقْبَلَ الْوَسْوَاسَ ﴿وَوَصَّعْنَا
 عَنْكَ وَرَدَّكَ﴾ [٢] أَلَيْسَ ظَهَرَكَ ﴿٣﴾ [الشرح: ٢-٣]. قِيلَ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِكَ يَغْنِي قَبْلَ
 الثَّبُوتِ، وَقِيلَ أَرَادَ ثِقَلَ^(٢) أَيَّامَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقِيلَ أَرَادَ مَا أَثْقَلَ ظَهْرَهُ مِنَ الرُّسَالَةِ حَتَّى بَلَغَهَا، حَكَاهُ
 الْمَاورِدِيُّ وَالسَّلْمِيُّ^(٣)، وَقِيلَ عَصَمْنَاكَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَثْقَلَتِ الذُّنُوبُ ظَهْرَكَ حَكَاهُ السَّمُرْقَنْدِيُّ،
 ﴿رَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤]. قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ: بِالثَّبُوتِ، وَقِيلَ إِذَا ذُكِرْتَ ذُكِرْتَ مَعِي، فِي
 قَوْلٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ». وَقِيلَ فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ.

قَالَ الْفَقِيهَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: هَذَا تَقْرِيرٌ مِنَ اللهِ جَلَّ اسْمُهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ عَلَى عَظِيمِ نِعْمِهِ
 لَدَيْهِ وَشَرِيفِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ وَكَرَامَتِهِ عَلَيْهِ، بِأَنْ شَرَحَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ وَالْهَدَايَةِ وَوَسَّعَهُ لِوَعْيِ الْعِلْمِ
 وَحَمَلَ الْحِكْمَةَ وَرَفَعَ عَنْهُ ثِقَلَ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَيْهِ وَبَعَّضَهُ لِسِيرَتِهَا وَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ بِظُهُورِ دِينِهِ
 عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَحَطَّ عَنْهُ عُهْدَةَ أَعْبَاءِ الرُّسَالَةِ^(٤) وَالثَّبُوتِ لِتَبْلِيغِهِ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ، وَتَنْبِيهِهِ
 بِعَظِيمِ مَكَانِهِ وَجَلِيلِ رُتْبَتِهِ وَرَفَعَةِ ذِكْرِهِ، وَقَرَّانِهِ مَعَ اسْمِهِ اسْمَهُ.

قَالَ قَتَادَةُ: رَفَعَ اللهُ ذِكْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلَيْسَ خَطِيبٌ وَلَا مُتَشَهِّدٌ وَلَا صَاحِبُ صَلَاةٍ
 إِلَّا يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ.

وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ،
 فَقَالَ إِنَّ رَبِّي وَرَبَّكَ يَقُولُ تَذْرِي كَيْفَ رَفَعْتَ ذِكْرَكَ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِذَا ذُكِرْتَ
 ذُكِرْتَ مَعِي».

-
- (١) قوله: (وقال الحسن) هو ابن أبي الحسن البصري مات سنة عشر ومائة.
 (٢) قوله: (ثقل) هو بكسر المثناة وفتح القاف ضد الخفة، وبكسر المثناة وسكون القاف واحد الأثقال،
 وبتحهما متاع المسافر وحشمه.
 (٣) قوله: (السلمي) هو بضم المهملة وفتح اللام أبو عبد الرحمن النيسابوري شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم
 وطبقاتهم.
 (٤) قوله: (أعباء الرسالة) جمع عبء، بكسر العين المهملة وسكون الموحدة بعدها همزة، في القاموس هو
 الحمل والثقل من أي شيء كان والعدل.

قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ^(١): جَعَلْتُ تَمَامَ الْإِيمَانِ بِذِكْرِكَ مَعِي، وَقَالَ أَيْضًا: جَعَلْتُكَ ذِكْرًا مِنْ ذِكْرِي، فَمَنْ ذَكَرَكَ ذَكَرَنِي.

وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ: لَا يَذْكُرُكَ أَحَدٌ بِالرَّسَالَةِ إِلَّا ذَكَرَنِي بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَشَارَ بَعْضُهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَى مَقَامِ الشَّفَاعَةِ، وَمِنْ ذِكْرِهِ مَعَهُ تَعَالَى أَنْ قَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ وَأَسَمَهُ بِاسْمِهِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ١٣٢]. وَ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحديد: ٧]. فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِوَاوِ الْعَطْفِ الْمُسْرَكَةِ، وَلَا يَجُوزُ جَمْعُ هَذَا الْكَلَامِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ ﷺ.

حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَبَّانِيُّ^(٢) الْحَافِظُ فِيمَا أَجَازَنِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَى الثَّقَةِ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ التَّمْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجَزِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ حُدَيْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ».

قَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٤): أَرَشَدَهُمْ ﷺ إِلَى الْأَدَبِ فِي تَقْدِيمِ مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَشِيئَةِ مَنْ سِوَاهُ، وَاخْتَارَهَا بِشُمِّ التِّي هِيَ لِلنَّسَقِ وَالتَّرَاجِي بِخِلَافِ الْوَاوِ الَّتِي هِيَ لِلِاشْتِرَاكِ، وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: أَنَّ حَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ^(٥) فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِئْسَ خَطِيبُ الْقَوْمِ أَنْتَ قُمْ» أَوْ قَالَ «أَذْهَبْ» قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: كَرِهَ مِنْهُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْأَسْمَيْنِ بِحَرْفِ الْكِنَايَةِ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّنْوِيَةِ، وَذَهَبَ غَيْرُهُ إِلَى أَنَّهُ إِنَّمَا كَرِهَ لَهُ الْوُقُوفَ عَلَى يَعْصِيهِمَا، وَقَوْلُ أَبِي سُلَيْمَانَ أَصَحُّ^(٦) لِمَا رَوَى فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ:

(١) قوله: (قال ابن عطاء) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الآدمي الزاهد البغدادي أحد مشايخ الصوفية.

(٢) قوله: (الجباني) بالجيم المفتوحة والمثناة التحتية المشددة والنون: نسبة إلى بلد بالأندلس.

(٣) قوله: (السجزي) بكسر المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي. قال ابن ماكولا هي نسبة إلى سجستان على غير قياس وهو إقليم ذو مدائن بين خراسان والسند وكرمان.

(٤) قوله: (الخطابي) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة هو حمد بفتح المهملة وسكون الميم بعدها دال مهملة ابن إبراهيم بن خطاب الإمام الحافظ البستي والخطابي نسبة إلى جده ويقال إنه من نسل زيد بن الخطاب.

(٥) قوله: (أن خطيباً خطب عند رسول الله ﷺ) هو ثابت بن قيس بن شماس.

(٦) قوله: (وقول أبي سليمان أصح) قال النووي: الصواب أن سبب النهي أن الخطب شأنها الإيضاح واجتناب الرمز ولهذا كان رسول الله ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً لتفهم لا كراهة الجمع بين الاسمين بالكتاب لأنه ورد في مواضع منها قوله عليه السلام أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما.

وَمَنْ يَعْصِيهَا فَقَدْ غَوَى، وَلَمْ يَذْكُرِ الْوُقُوفَ عَلَى يَعْصِيهَا، وَقَدْ اختلفَ الْمُفَسِّرُونَ وَأَصْحَابُ
الْمَعَانِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الاحزاب: ٥٦] هَلْ يُصَلُّونَ رَاجِعَةً
عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالْمَلَائِكَةِ أَمْ لَا؟ فَأَجَارَهُ بَعْضُهُمْ، وَمَنَعَهُ آخَرُونَ لِإِعْلَالِ التَّشْرِيكِ وَحَصُوا الضَّمِيرَ
بِالْمَلَائِكَةِ وَقَدَرُوا الْآيَةَ: إِنَّ اللَّهَ يُصَلِّي، وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ جَعَلَ طَاعَتَكَ طَاعَتَهُ،
فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ
تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] الْآيَتَيْنِ.

وَرُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالُوا إِنَّ مُحَمَّدًا يُرِيدُ أَنْ يَتَّخِذَهُ حَنَانًا^(١) كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى
عِيسَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣٢] فَفَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ، رَغْمًا^(٢)
لَهُمْ، وَقَدْ اختلفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي أَمِّ الْكِتَابِ ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٣)
صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٦-٧]. فَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ^(٤) وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: الصِّرَاطُ
الْمُسْتَقِيمُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَخِيَارُ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ، حَكَاهُ عَنْهُمَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَاورِدِيُّ،
وَحَكَى مَكِّي عَنْهُمَا نَحْوَهُ، وَقَالَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَاحِبَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
وَحَكَى أَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ مِثْلَهُ عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ
عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] قَالَ قَبْلَهُ ذَلِكَ الْحَسَنُ، فَقَالَ صَدَقَ وَاللَّهِ وَنَصَحَ.

وَحَكَى الْمَاورِدِيُّ ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، وَحَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ
اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [لقمان: ٢٢] أَنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ وَقِيلَ الْإِسْلَامُ، وَقِيلَ شَهَادَةُ التَّوْحِيدِ. وَقَالَ
سَهْلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ نَعُدُوا نَعَمْتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، قَالَ: نِعْمَتُهُ
بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(٥)
[الزمر: ٣٣] الْآيَتَيْنِ. أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ بَعْضُهُمْ:

(١) قوله: (حناناً) في الصحاح: الحنان الرحمة، وقال ابن الأثير: الحنان العطف ومنه قول ورقة بن نوفل حين
كان يمر ببلال وهو يعذب قتلتموه لأتخذنه حناناً.

(٢) قوله: (رغمًا) بفتح الراء وسكون الغين المعجمة أي غيظاً.

(٣) قوله: (فقال أبو العالوية) هما اثنان تابعيان من أهل البصرة أحدهما الرياحي بكسر الراء والآخر البراء بفتح
الموحدة وتشديد الراء.

وَهُوَ الَّذِي صَدَقَ بِهِ، وَقُرِئَ صَدَقَ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَالَ غَيْرُهُمْ: الَّذِي صَدَقَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ، وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ، وَقِيلَ عَلِيٌّ، وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا مِنَ الْأَقْوَالِ.

وَعَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا يَذَكِّرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨] قَالَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ.

الفصل الثاني

في وصفه تعالى له بالشهادة، وما يتعلق بها من الثناء والكرامة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥] الآية.

جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ضَرْبًا مِنْ رُتَبِ الْأَنْبِيَاءِ^(١)، وَجُمَلَةَ أَوْصَافٍ مِنَ الْمُدْحَةِ^(٢)، فَجَعَلَهُ شَهِيدًا عَلَى أُمَّتِهِ لِنَفْسِهِ بِإِبْلَاغِهِمُ الرِّسَالَةَ وَهِيَ مِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ، وَمُبَشِّرًا لِأَهْلِ طَاعَتِهِ، وَنَذِيرًا لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، وَدَاعِيًا إِلَى تَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ، وَسِرَاجًا مُنِيرًا يُهْتَدَى بِهِ لِلْحَقِّ.

حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبَّادٍ^(٣)، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمٌ^(٤) بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيَّانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ^(٦) حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَجَلٌ. وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]. وَحِرْزًا^(٧) لِلْأُمِّيِّينَ^(٨) أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي،

(١) قوله: (الأنبياء) بضم الهمزة وسكون المثناة ويفتحهما: الاستبداد بالشيء والانفراد به اسم من استأثر بالشيء: استبد به.

(٢) قوله: (المدحة) هو بكسر الميم الثناء والذكر الحسن.

(٣) قوله: (ابن عتاب) بالمهملة والمثناة المشددة والباء الموحدة هو مسند الأندلس في زمانه عبد الرحمن القرطبي الأندلسي.

(٤) قوله: (ابو القاسم حاتم) هو المعروف بالأطرابلسي.

(٥) قوله: (القاسمي) هو الحافظ علي بن محمد بن خلف المعافري القروي وإنما قيل له القاسمي لأن عمه كان يشد عمامته شدة أهل قابس.

(٦) قوله: (فليح) بضم الفاء وفتح اللام بعدها ياء ساكنة فحاء مهملة. هو ابن سليمان العدوي مولاهم.

(٧) قوله: (وحرزاً) بالمهملة المكسورة فالراء الساكنة فالزاي: أي حفظاً.

(٨) قوله: (للأُمِّيِّينَ) أي للعرب لأن الكتابة عندهم قليلة والأُمِّيُّ من لا يحسن الكتابة نسبة إلى أمة العرب حين كانوا لا يحسنون الكتابة، أو لأم بمعنى أنه كما ولدته أمه.

سَمَيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ، لَيْسَ، بِفِظٌ^(١)، وَلَا غَلِيظٌ^(٢)، وَلَا سَخَابٌ^(٣) فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يَذْفَعُ بِالسِّيئَةِ السِّيئَةَ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يَقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ^(٤)، بِأَنْ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحَ بِهِ أَعْيُنًا غُمِيًّا، وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا^(٥)، وَذُكِرَ مِثْلُهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ^(٦)، وَكَغَبِ الْأَخْبَارِ، وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ: وَلَا صَخِبٌ^(٧) فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا مُتَزَيْنٌ بِالْفُحْشِ، وَلَا قَوَالٍ لِلْحَنَّا^(٨). أَسَدُّهُ لِكُلِّ جَمِيلٍ، وَأَهَبُّ لَهُ كُلُّ خُلُقٍ كَرِيمٍ، وَأَجْعَلُ السَّكِينَةَ لِبَاسِهِ، وَالْبِرَّ شِعَارَهُ، وَالتَّقْوَى ضَمِيرَهُ، وَالْحِكْمَةَ مَعْقُولَهُ، وَالصَّدْقَ وَالْوَفَاءَ طَبِيعَتَهُ، وَالْعَفْوَ وَالْمَعْرُوفَ خُلُقَهُ، وَالْعَدْلَ سِيرَتَهُ، وَالْحَقَّ شَرِيعَتَهُ وَالْهُدَى إِمَامَتَهُ^(٩)، وَالْإِسْلَامَ مِلَّتَهُ، وَأَحْمَدَ أَسْمَهُ أَهْدِي^(١٠) بِهِ بَعْدَ الضَّلَالَةِ وَأَعْلَمُ^(١١) بِهِ بَعْدَ الْجَهَالَةِ، وَأَزْفَعُ بِهِ بَعْدَ الْخَمَالَةِ^(١٢)، وَأَسْمِي^(١٣) بِهِ بَعْدَ التُّكْرَةِ وَأَكْثَرُ بِهِ بَعْدَ الْقِلَّةِ، وَأُغْنِي^(١٤) بِهِ بَعْدَ الْعَيْلَةِ^(١٥)، وَأَجْمَعُ بِهِ بَعْدَ الْفُرْقَةِ وَأَوْلَفُ بِهِ بَيْنَ قُلُوبٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَأَهْوَأُ مُشْتَبِتَةً وَأَمِّمُ مُتَفَرِّقَةً، وَأَجْعَلُ أُمَّتَهُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِفَتِهِ فِي التَّوَرَةِ «عَبْدِي أَحْمَدُ الْمُخْتَارُ

- (١) قوله: (ليس بفظ) أي بسىء الخلق.
- (٢) قوله: (ولا غليظ) أي شديد القول.
- (٣) قوله: (ولا سخاب) بالسين المهملة والحاء المعجمة المشددة من السخب وهي لغة ربيعة في الصخب وهو رفع الصوت.
- (٤) قوله: (الملة العوجاء) يعني ملة إبراهيم لأن العرب غيرتها عن استقامتها فصارت كالعوجاء.
- (٥) قوله: (غلفاً) بضم المعجمة وسكون اللام جمع أغلف وهو الشيء في غلاف وغشاء بحيث لا يوصل إليه.
- (٦) قوله: (ابن سلام) بتخفيف اللام لا غير هو الأنصاري الخزرجي كان اسمه في الجاهلية حصيناً فسماه رسول الله ﷺ عبد الله.
- (٧) قوله: (ولا صخب) هو بالصاد المهملة والحاء المعجمة المكسورة من الصخب وهو رفع الصوت في السوق في لغة غير ربيعة.
- (٨) قوله: (للحننا) بفتح المعجمة والقصر: الفحش.
- (٩) قوله: (إمامه) بكسر الهمزة.
- (١٠) قوله: (أهدى) بفتح الهمزة أي أرشد.
- (١١) قوله: (وأعلم) بضم الهمزة وتشديد اللام.
- (١٢) قوله: (بعد الخمالة) في الصحاح: الخامل الساقط الذي لا نباهة له وقد حمل يخمل خمولاً وفي أفعال ابن القطاع حمل خمولاً: خفي ذكره.
- (١٣) قوله: (وأسمى) بضم الهمزة وتشديد الميم.
- (١٤) قوله: (وأغني) بضم الهمزة وسكون المعجمة.
- (١٥) قوله: (بعد العيلة) هي بفتح المهملة الفقر.

مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ وَمُهَاجِرُهُ بِالْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ طَبِيبَةٌ - أُمَّتُهُ الْحَمَادُونَ لِهَ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَقَالَ تَعَالَى :
﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف: ١٥٧] الْآيَتَيْنِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ
لَيْتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩] الْآيَةَ . قَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ : ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِثْنَةَ أَنَّهُ جَعَلَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجِيمًا بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْفًا لِيَنَّ الْجَنَابَ وَلَوْ كَانَ قَطًّا خَشِنًا فِي الْقَوْلِ لَتَفَرَّقُوا مِنْ
حَوْلِهِ، وَلَكِنْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى سَمْحًا^(١) سَهْلًا طَلْقًا^(٢) بَرًّا لَطِيفًا هَكَذَا قَالَهُ الضَّحَّاكُ^(٣) ، وَقَالَ
تَعَالَى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾
[البقرة: ١٤٣] قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ : أَبَانَ اللَّهُ تَعَالَى فَضْلَ نَبِيِّنَا ﷺ ، وَفَضَلَ أُمَّتَهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَفِي
قَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى ﴿وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾
[الحج: ٧٨] . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [النساء: ٤١] الْآيَةَ ،
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَسَطًا﴾ أَيُّ عَدُولًا خَيْرًا وَمَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ : وَكَمَا هَدَيْنَاكُمْ فَكَذَلِكَ خَصَّصْنَاكُمْ
وَفَضَّلْنَاكُمْ بِأَنْ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً خَيْرًا عَدُولًا ، لِتَشْهَدُوا لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أُمَّهِمْ
وَيَشْهَدَ لَكُمْ الرَّسُولُ بِالصِّدْقِ ، قِيلَ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ إِذَا سَأَلَ الْأَنْبِيَاءَ : هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ
نَعَمْ . فَتَقُولُ أُمَّتُهُمْ : مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ، فَتَشْهَدُ أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ ﷺ لِلْأَنْبِيَاءِ ، وَيُرَكِّبُهُمُ
النَّبِيُّ ﷺ ، وَقِيلَ مَعْنَى الْآيَةِ : إِنَّكُمْ حُجَّةٌ عَلَى كُلِّ مَنْ خَالَفَكُمْ وَالرَّسُولُ ﷺ حُجَّةٌ عَلَيْكُمْ .
حَكَاهُ السَّمْرَقَنْدِيُّ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَيَبْرِئَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢٢] .

قَالَ قَتَادَةُ وَالْحَسَنُ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : قَدَمَ صِدْقٍ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ يَشْفَعُ لَهُمْ . وَعَنِ الْحَسَنِ
أَيْضًا : هِيَ مُصِيبَتُهُمْ بِنَبِيِّهِمْ ، وَعَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هِيَ شَفَاعَةُ نَبِيِّهِمْ
مُحَمَّدٍ ﷺ ، هُوَ شَفِيعُ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ . وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ : هِيَ سَابِقَةُ رَحْمَةٍ
أَوْذَعَهَا فِي مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيُّ^(٤) : هُوَ إِمَامُ الصَّادِقِينَ وَالصِّدِّيقِينَ الشَّفِيعُ
الْمَطَاعُ وَالسَّائِلُ الْمَجَابُ : مُحَمَّدٌ ﷺ . حَكَاهُ عَنْهُ السُّلَمِيُّ .

الفصل الثالث

فيما ورد من خطابه إياه مورد الملاطفة والمبرة

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّي :
قِيلَ هَذَا افْتِتَاحُ كَلَامٍ بِمَنْزِلَةِ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، وَأَعَزَّكَ اللَّهُ .

- (١) قوله : (سمحا) بفتح السين المهملة وسكون الميم أي جوادا .
- (٢) قوله : (طلقا) بسكون اللام أي منبسط الوجه متهلله ، يقال طلق الرجل بالضم فهو طلق .
- (٣) قوله : (الضحاك) هو ابن مزاحم الهلالي الخراساني يروي عن أبي هريرة وابن عباس وابن عمر وأنس .
- (٤) قوله : (محمد بن علي الترمذي) هو الإمام الحافظ الزاهد المؤذن صاحب التصانيف الحكيم الترمذي .

وَقَالَ عَوْنٌ^(١) بِنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَهُ بِالْعَفْوِ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَهُ^(٢) بِالذَّنْبِ. حَكَى السَّمُرْقَانْدِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ مَعْنَاهُ عَافَاكَ اللَّهُ يَا سَلِيمَ الْقَلْبِ لِمَ أَذْنَتَ لَهُمْ، قَالَ وَلَوْ بَدَأَ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ ﴿لِمَ أَذْنَتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] لَخِيفَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْشُقُّ قَلْبُهُ مِنْ هَيْبَةِ هَذَا الْكَلَامِ، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ أَخْبَرَهُ بِالْعَفْوِ حَتَّى سَكَنَ قَلْبُهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ ﴿لِمَ أَذْنَتَ لَهُمْ﴾ بِالتَّخْلُفِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الصَّادِقُ فِي عُدْرِهِ مِنَ الْكَاذِبِ؟ وَفِي هَذَا مِنْ عَظِيمِ مَنَزَلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي لُبٍّ^(٤)، وَمِنْ إِكْرَامِهِ إِيَّاهُ وَبِرِّهِ بِهِ مَا يَنْقَطِعُ دُونَ مَعْرِفَةِ عَائِيَّتِهِ نِيَاطُ الْقَلْبِ^(٥)، قَالَ نَفْطُوْنِيَّةٌ^(٦): ذَهَبَ نَاسٌ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مُعَاتَبٌ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَحَاشَاةٌ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ كَانَ مُحْخِرًا، فَلَمَّا أَذِنَ لَهُمْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأْذِنَ لَهُمْ لَقَعَدُوا لِيَفَاقِيهِمْ، وَأَنَّهُ لَا حَرَاجَ عَلَيْهِ فِي الْإِذْنِ لَهُمْ.

قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي وَقَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى: يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمُجَاهِدِ نَفْسَهُ الرَّائِضِ بِرِمَامِ الشَّرِيعَةِ^(٧) خُلُقُهُ أَنْ يَتَأَدَّبَ بِآدَابِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ، وَمُعَاطَاتِهِ، وَمُحَاوَرَاتِهِ^(٨)، فَهُوَ عُنْصُرٌ^(٩) الْمَعَارِفِ الْحَقِيقِيَّةِ وَرَوْضَةٌ الْأَدَابِ الدِّيْنِيَّةِ وَالذَّنْبِيَّةِ وَلِتَتَأَمَّلَ هَذِهِ الْمُلَاطَفَةَ الْعَجِيبَةَ فِي السُّؤَالِ مِنْ رَبِّ الْأَرْبَابِ الْمُنْعِمِ عَلَى الْكُلِّ^(١٠) الْمُسْتَعْنِي عَنِ الْجَمِيعِ. وَيَسْتَنْبِهُ مَا فِيهَا مِنْ

- (١) قوله: (عون) هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الكوفي الزاهد الفقيه يروي عن أبي هريرة وابن عباس وغيرهما.
- (٢) قوله: (قبل أن يخبره) بضم المثناة التحتية وسكون المعجمة وكسر الموحدة الخفيفة أو بفتح المعجمة وتشديد الموحدة، في الصحاح: أخبرته وخبرته بمعنى.
- (٣) قوله: (ولو بدأ) هو مهموز من الابتداء.
- (٤) قوله: (على ذي لب) اللب العقل.
- (٥) قوله: (نياط القلب) بكسر النون وتخفيف المثناة التحتية: عرق يعلق به القلب من الوتين إذا قطع مات صاحبه.
- (٦) قوله: (نفطوية) النحوي الواسطي قال ابن الصلاح أهل العربية يقولونه ونظائره بواو مفتوحة مفتوح ما قبلها ساكن ما بعدها، ومن ينحوها نحو الفارسية يقولها بواو ساكنة مضموم ما قبلها مفتوح ما بعدها وبعدها هاء والتاء خطأ، سمعت الحافظ أبا العلاء يقول: أهل الحديث لا يحبون ويه أي يقولون نفطويه مثلاً بواو ساكنة تأدياً من أن يقع في آخر الكلام ويه انتهى.
- (٧) قوله: (الرائض بزمم الشريعة) رضت المهر إذا ذلته وجعلته طوع إرادتك، والزمم هنا مستعار للأحكام أي أحكام الشريعة.
- (٨) قوله: (ومحاوراته) هو بالحاء المهملة جمع محاورة وهي المجاورة.
- (٩) قوله: (هو عنصر) المنصر بضم الصاد المهملة وفتحها: الأصل.
- (١٠) قوله: (المنعم على الكل) في الصحاح وكل لفظه واحد ومعناه جمع، فعلى هذا تقول كل حضر وكل حضروا على اللفظ مرة وعلى المعنى أخرى. وكل وبعض معرفتان ولم يجيء عن العرب بالالف واللام، وهو جائر لأن فيها معنى الإضافة أضيفت أم لم تضاف انتهى.

الْفَوَائِدِ، وَكَيْفَ ابْتَدَأَ بِالْإِكْرَامِ قَبْلَ الْعَتَبِ، وَأَسَسَ بِالْعَفْرِ قَبْلَ ذِكْرِ الذَّنْبِ إِنْ كَانَ تَمَّ ذَنْبٌ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تَبَنَّكَ لَقَدْ تَرَكْنَا لِيَتَمَّ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٤].

قَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ: عَاتَبَ اللَّهُ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بَعْدَ الزَّلَّاتِ، وَعَاتَبَ نَبِيَنَا ﷺ قَبْلَ وَقُوعِهِ لِيَكُونَ بِذَلِكَ أَشَدَّ انْتِهَاءً وَمُحَافَظَةً لِشَرَائِطِ الْمَحَبَّةِ، وَهَذِهِ غَايَةُ الْعِنَايَةِ، ثُمَّ انْظُرْ كَيْفَ بَدَأَ بِشَبَابِهِ وَسَلَامَتِهِ قَبْلَ ذِكْرِ مَا عَتَبَهُ عَلَيْهِ، وَخِيفَ أَنْ يَزْكَنَ إِلَيْهِ، فَفِي أَثْنَاءِ عَتَبِهِ بَرَاءَتُهُ، وَفِي طَيِّ تَخْوِيفِهِ تَأْمِينُهُ وَكِرَامَتُهُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَعَلْنَا إِبْرَاهِيمَ لِحِرَّتِهِ آلِيَهُ قَلِيلًا﴾ [البقرة: ١٢٥].

قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنْ لَا نَكْذُوبَكَ، وَلَكِنْ نَكْذُوبَ مِمَّا جِئْتَ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأْتِهِمْ لَا يَكْذِبُونَكَ﴾ [الأنعام: ٣٣] الآية.

وَرَوَى أَنْ النَّبِيَّ ﷺ: لَمَّا كَذَّبَهُ قَوْمُهُ حَزَنَ فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا يُحْزِنُكَ؟^(١) قَالَ: «كَذَّبَنِي قَوْمِي». فَقَالَ: إِنَّهُمْ يَعْلمُونَ أَنَّكَ صَادِقٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ، فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ مَنْزَعٌ^(٢) لَطِيفٌ الْمَأْخِذِ مِنْ تَسْلِيَتِهِ تَعَالَى لَهُ ﷺ، وَالطَّافِيهِ^(٣) فِي الْقَوْلِ، بِأَنْ قَرَّرَ عِنْدَهُ أَنَّهُ صَادِقٌ عِنْدَهُمْ، وَأَنَّهُمْ غَيْرُ مُكْذِبِينَ لَهُ، مُعْتَرِفُونَ بِصِدْقِهِ قَوْلًا وَاعْتِقَادًا، وَقَدْ كَانُوا يُسْمُونَهُ قَبْلَ الشُّبُوهِ الْأَمِينِ، فَدَفَعَ بِهَذَا التَّفْهِيمِ ارْتِمَاضَ^(٤) نَفْسِهِ بِسِمَةِ الْكَذِبِ، ثُمَّ جَعَلَ الدَّمَّ لَهُمْ بِتَسْمِيَتِهِمْ جَاحِدِينَ ظَالِمِينَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ يَبَاتِ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣] وَحَاشَاهُ مِنَ الْوَضْمِ^(٥)، وَطَرَفُهُمْ بِالْمُعَانَدَةِ بِتَكْذِيبِ الْآيَاتِ حَقِيقَةِ الظُّلْمِ، إِذِ الْجَحْدُ إِنَّمَا يَكُونُ بِمَنْ عَلِمَ الشَّيْءَ ثُمَّ أَنْكَرَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤] ثُمَّ عَزَاهُ^(٦) وَأَنَسَهُ بِمَا ذَكَرَهُ عَمَّنْ قَبْلَهُ وَوَعَدَهُ بِالنَّضْرِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولًا مِنْ قَبْلِكَ﴾ [الأنعام: ٣٤] الآية. فَمَنْ قَرَأَ لَا يَكْذِبُونَكَ بِالتَّخْفِيفِ، فَمَعْنَاهُ لَا يَجِدُونَكَ كَاذِبًا وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَالْكَسَائِيُّ: لَا يَقُولُونَ إِنَّكَ كَاذِبٌ، وَقِيلَ لَا يَحْتَجُّونَ عَلَى كَذِبِكَ وَلَا يُشْتَبِهُونَهُ، وَمَنْ قَرَأَ

(١) قوله: (ما يحزنك) يقال حزنه وأحزنه.

(٢) قوله: (منزع) بفتح الميم والزاي وهو ما يرجع إليه الرجل من أمره.

(٣) قوله: (والطافه) بكسر الهمزة مصدر الطفه بكذا: بره به.

(٤) قوله: (ارتماض) هو بالراء الساكنة والمثناة المكسورة والضاد المعجمة مصدر ارتماض الرجل من كذا اشتد عليه وأقلقه.

(٥) قوله: (من الوضم) أي من العيب.

(٦) قوله: (هزاه) بتشديد الزاي: أي صبره.

بِالتَّشْدِيدِ، فَمَعْنَاهُ لَا يَنْسِبُونَكَ إِلَى الْكُذِبِ، وَقِيلَ لَا يَعْتَقِدُونَ كَذِبَكَ. وَمِمَّا ذُكِرَ مِنْ خَصَائِصِهِ
وَبَرَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ بِأَسْمَائِهِمْ فَقَالَ: يَا آدَمُ، يَا نُوحُ، يَا
إِبْرَاهِيمُ، يَا مُوسَى، يَا دَاوُدُ، يَا عِيسَى، يَا زَكَرِيَّا، يَا يَحْيَى، وَلَمْ يُخَاطَبْ هُوَ إِلَّا: يَا أَيُّهَا
الرَّسُولُ، يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ، يَا أَيُّهَا الْمُزْمَلُ، يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ.

الفصل الرابع

في قسمه تعالى بعظيم قدره

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَعَنَّاكَ إِنَّمْ لِي سَكَرِيهِمْ يَمَهُونَ ﴿٧٦﴾﴾ [الحجر: ٧٦] اتَّفَقَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِي هَذَا
أَنَّهُ قَسَمَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ بِمُدَّةِ حَيَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَضْلَهُ ضَمُّ الْعَيْنِ مِنَ الْعُمُرِ وَلَكِنَّهَا فُتِحَتْ
لِكَفْرَةِ الْأَسْتِعْمَالِ، وَمَعْنَاهُ: وَبِقَائِكَ يَا مُحَمَّدُ، وَقِيلَ وَعَيْشِكَ وَقِيلَ وَحَيَاتِكَ، وَهَذِهِ نَهَايَةُ
التَّعْظِيمِ وَعَايَةُ النَّبْرِ وَالتَّشْرِيفِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا ذَرَأَ وَمَا بَرَأَ نَفْسًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ
مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَا سَمِعْتَ اللَّهُ تَعَالَى أَقْسَمَ بِحَيَاةِ أَحَدٍ غَيْرِهِ».

وَقَالَ أَبُو الْجَوَزَاءِ^(١): مَا أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِحَيَاةِ أَحَدٍ غَيْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ لِأَنَّهُ أَكْرَمُ النَّبِيِّ
عِنْدَهُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَسَّ ﴿١﴾ وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ ﴿٢﴾﴾ [يس: ١-٢] الْأَيَاتِ. اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي
مَعْنَى: «يَسَّ عَلَى أَقْوَالٍ:

فَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّي أَنَّهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لِي عِنْدَ رَبِّي عَشْرَةُ أَسْمَاءٍ ذَكَرَ
مِنْهَا: طه، ويس، اسمان له.

وَحَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ عَنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ أَنَّهُ أَرَادَ: يَا سَيِّدَ مُخَاطَبَةَ لِنَبِيِّهِ ﷺ،
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَسَّ يَا إِنْسَانَ أَرَادَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَقَالَ هُوَ قَسَمَ وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ الرَّجَّاجُ^(٢): قِيلَ مَعْنَاهُ: يَا مُحَمَّدُ، وَقِيلَ يَا رَجُلُ، وَقِيلَ يَا إِنْسَانَ. وَعَنِ ابْنِ
الْحَنْفِيَّةِ: «يَسَّ» يَا مُحَمَّدُ. وَعَنِ كَعْبٍ: «يَسَّ» قَسَمَ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاءَ
وَالْأَرْضَ بِاللَّفْظِ عَامٍ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ ﴿١﴾﴾ إِنَّكَ لَمِنَ

(١) قوله: (أبو الجوزاء) هو بفتح الجيم فواو ساكنة فزاي فهزرة ممدودة: أوس بن عبد الله الربيعي البصري يروي
عن عائشة وغيرها، وأما أبو الحوراء بالحاء المهملة والراء فراوي حديث الفنون.

(٢) قوله: (الزجاج) هو أبو إسحاق إبراهيم النحوي، إليه ينسب عبد الرحمن الزجاجي صاحب الجمل.

الْمُرْسَلِينَ ﴿٢﴾ ﴿يس: ٢-٣﴾. فَإِنْ قُدِّرَ أَنَّهُ مِنْ أَسْمَائِهِ ﷺ وَصَحَّ فِيهِ أَنَّهُ قَسَمَ كَانَ فِيهِ مِنَ التَّعْظِيمِ مَا تَقَدَّمَ، وَيُؤَكِّدُ فِيهِ الْقَسَمَ عَطْفُ الْقَسَمِ الْآخِرِ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى النَّدَاءِ فَقَدْ جَاءَ قَسَمَ آخَرَ بَعْدَهُ لِتَحْقِيقِ رِسَالَتِهِ وَالشَّهَادَةِ بِهَدْيَاتِهِ، أَقَسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِاسْمِهِ وَكِتَابِهِ أَنَّهُ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ بِوَجْهِهِ إِلَى عِبَادِهِ، وَعَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، مِنْ إِيْمَانِهِ، أَيْ طَرِيقٍ لَا اغْوِجَاجَ فِيهِ وَلَا عُذُولَ عَنِ الْحَقِّ.

قَالَ النَّقَاشُ^(١): لَمْ يُقَسِّمِ اللَّهُ تَعَالَى لِأَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَائِهِ بِالرِّسَالَةِ فِي كِتَابِهِ إِلَّا لَهُ، وَفِيهِ مِنْ تَعْظِيمِهِ وَتَمَجِيدِهِ عَلَى تَأْوِيلٍ مَنْ قَالَ إِنَّهُ يَا سَيِّدُ مَا فِيهِ. وَقَدْ قَالَ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرًا» وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿١﴾ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿٢﴾﴾ [البلد: ١-٢] قِيلَ لَا أُقْسِمُ بِهِ إِذَا لَمْ تُكُنْ فِيهِ بَعْدَ خُرُوجِكَ مِنْهُ. حَكَاهُ مَكِّيٌّ، وَقِيلَ لَا زَائِدَةَ أَيْ أُقْسِمُ بِهِ وَأَنْتَ بِهِ يَا مُحَمَّدٌ حَلَالٌ أَوْ حِلٌّ لَكَ مَا فَعَلْتَ فِيهِ عَلَى التَّفْسِيرَيْنِ، وَالْمُرَادُ بِالْبَلَدِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ مَكَّةَ.

وَقَالَ الْوَاسِطِيُّ: أَيْ يَخْلِفُ لَكَ بِهَذَا الْبَلَدِ الَّذِي شَرَّفْتَهُ بِمَكَانِكَ فِيهِ حَيًّا وَبَبَرَكَتِكَ مَيِّتًا بِغَيْبِ الْمَدِينَةِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ لِأَنَّ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ وَمَا بَعْدَهُ يُصَحِّحُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ٢] وَنَحْوُهُ قَوْلُ ابْنِ عَطَاءٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴿٣﴾﴾ [التين: ٣] قَالَ أَمَّنَّهَا اللَّهُ تَعَالَى بِمَقَامِهِ فِيهَا وَكُونِهِ بِهَا فَإِنَّ كَوْنَهُ أَمَانًا حَيْثُ كَانَ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾ [البلد: ٣] مَنْ قَالَ أَرَادَ آدَمَ فَهُوَ عَامٌّ، وَمَنْ قَالَ هُوَ إِبْرَاهِيمُ وَمَا وَلَدَ فَهِيَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى إِشَارَةٌ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَتَتَضَمَّنُ السُّورَةُ الْقَسَمَ بِهِ ﷺ فِي مَوْضِعَيْنِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الْعَرَبُ ﴿٦﴾ ذَلِكَ أَلْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ١-٢].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ الْحُرُوفُ أَقْسَامُ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا، وَعَنْهُ وَعَنْ غَيْرِهِ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ. وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ: الْأَلِفُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَاللَّامُ جِبْرِيلُ، وَالْمِيمُ مُحَمَّدٌ ﷺ. وَحَكَى هَذَا الْقَوْلَ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى سَهْلِ وَجَعَلَ مَعْنَاهُ اللَّهُ أَنْزَلَ جِبْرِيلَ عَلَى مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْقُرْآنِ لَا رَيْبَ فِيهِ، وَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ يَحْتَمِلُ الْقَسَمُ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ، ثُمَّ فِيهِ مِنْ فَضِيلَةِ قِرَانِ اسْمِهِ بِاسْمِهِ نَحْوُ مَا تَقَدَّمَ.

وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قَدْ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿١﴾﴾ [ق: ١] أَقَسَمَ بِقُوَّةِ قَلْبِ حَبِيبِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ حَيْثُ حَمَلَ الْخِطَابَ وَالْمُشَاهَدَةَ وَلَمْ يُؤَثِّرْ ذَلِكَ فِيهِ لِغُلُوِّ حَالِهِ، وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ لِلْقُرْآنِ، وَقِيلَ هُوَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَقِيلَ جَبَلٌ مُحِيطٌ بِالْأَرْضِ، وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا.

(١) قوله: (قال النقاش) هو أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلي البغدادي المقرئ المفسر.

وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي تَفْسِيرِ ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ (النجم: ١) إِنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَقَالَ:
النَّجْمُ قَلْبُ مُحَمَّدٍ ﷺ، هَوَىٰ انْشَرَحَ مِنَ الْأَنْوَارِ، وَقَالَ انْقَطَعَ عَنْ غَيْرِ اللَّهِ.
وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ (١) ﴿وَاللَّيْلِ عَنُرٍ﴾ (٢) ﴿النجم: ١-٢﴾ الْفَجْرُ مُحَمَّدٌ
ﷺ لِأَنَّ مِنْهُ تَفَجَّرَ الْإِيمَانُ.

الفصل الخامس

في قسمه تعالى جده له لتحقيق مكانته عنده

قال جلَّ اسْمُهُ: ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ (١) ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ (٢) [الضحى: ١-٢]. السُّورَةُ. اخْتَلَفَ فِي
سَبَبِ نُزُولِ هَذِهِ السُّورَةِ فَقِيلَ كَانَ تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ قِيَامَ اللَّيْلِ لِعَذْرِ نَزَلَ بِهِ فَتَكَلَّمَتْ امْرَأَةٌ^(١) فِي
ذَلِكَ بِكَلَامٍ، وَقِيلَ بَلْ تَكَلَّمَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ عِنْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَتَرَلَّتِ السُّورَةُ، قَالَ الْفَقِيهَةُ الْقَاضِي
وَفَقَّهُ اللَّهِ تَعَالَى: تَضَمَّنَتْ هَذِهِ السُّورَةُ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ وَتَنْوِيهِ بِهِ وَتَعْظِيمِهِ إِيَّاهُ سِتَّةَ
وَجُوهٍ:

الأوَّلُ: الْقِسْمُ لَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ بِهِ مِنْ حَالِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ (١) ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾
(٢) [الضحى: ٢، ١] أَيْ وَرَبِّ الضُّحَى، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ دَرَجَاتِ الْمَبْرَةِ.
الثَّانِي: بَيَانُ مَكَانَتِهِ عِنْدَهُ وَحُظْوَتِهِ^(٢) لَدَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ (٣)
[الضحى: ٣] أَيْ مَا تَرَكَكَ وَمَا أَبْغَضَكَ، وَقِيلَ مَا أَهْمَكَ بَعْدَ أَنْ اضْطَفَاكَ.

الثَّالِثُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ﴾ (٤) [الضحى: ٤] قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَيْ
مَالِكَ فِي مَرْجِعِكَ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِمَّا أَعْطَاكَ مِنَ كَرَامَةِ الدُّنْيَا. وَقَالَ سَهْلٌ: أَيْ مَا أَدْحَرْتُ لَكَ
مِنَ الشَّفَاعَةِ وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ خَيْرٌ لَكَ مِمَّا أَعْطَيْتُكَ فِي الدُّنْيَا.

الرَّابِعُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ﴾ (٥) [الضحى: ٥] وَهَذِهِ آيَةٌ جَامِعَةٌ
لِوُجُوهِ الْكَرَامَةِ، وَأَنْوَاعِ السَّعَادَةِ، وَشَتَاتِ الْإِنْعَامِ فِي الدَّارَيْنِ وَالزِّيَادَةِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: يُرْضِيهِ بِالْفُلْجِ^(٣) فِي الدُّنْيَا وَالثَّوَابِ فِي الْآخِرَةِ. وَقِيلَ يُعْطِيهِ الْحَوْضَ

-
- (١) قوله: (فتكلمت امرأة) روى الحاكم في المستدرک في تفسير سورة الضحى أنها امرأة أبي لهب أم جميل بنت
حرب أخت أبي سفيان بن حرب واسمها العوراء.
(٢) قوله: (وحظوته) بالحاء المهملة المضمومة والطاء المعجمة الساكنة من حظيت المرأة عند زوجها. واعلم أن
كل اسم على فعلة لأمه واو بعدها هاء التانيث فإنه مثلت الفاء.
(٣) قوله: (بالفلج) هو بضم الفاء وسكون اللام، بعدها جيم: الفوز والظفر كالإفلاج.

وَالشَّفَاعَةَ . وَرُوِيَ عَنْ بَعْضِ آلِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ آيَةٌ فِي الْقُرْآنِ أَرْجَى مِنْهَا ، وَلَا يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ النَّارَ ^(٢) .

الخَامِسُ : مَا عَدَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مِنْ نِعَمِهِ ، وَقَرَّرَهُ مِنْ آيَاتِهِ ^(٣) قَبْلَهُ ^(٤) فِي بَقِيَّةِ السُّورَةِ ، مِنْ هِدَايَتِهِ إِلَى مَا هَدَاهُ لَهُ أَوْ هِدَايَةِ النَّاسِ بِهِ عَلَى اخْتِلَافِ التَّفَاسِيرِ ، وَلَا مَالٌ لَهُ فَأَعْنَاهُ بِمَا آتَاهُ أَوْ بِمَا جَعَلَهُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْقَنَاعَةِ وَالغِنَى ، وَيَتِيمًا فَحَدَّبَ ^(٥) عَلَيْهِ عُمَهُ ^(٦) وَأَوَاهُ إِلَيْهِ ، وَقِيلَ آوَاهُ إِلَى اللَّهِ وَقِيلَ يَتِيمًا لِأَمْتَالِ لَكَ فَأَوَاكَ إِلَيْهِ ، وَقِيلَ الْمَعْنَى أَلَمْ يَجِدْكَ فَهَدَى بِكَ ضَالًّا ، وَأَعْنَى بِكَ عَائِلًا ، وَأَوَى بِكَ يَتِيمًا؟ ذَكَرَهُ بِهِذِهِ الِيمْنِ وَأَنَّهُ عَلَى الْمَعْلُومِ مِنَ التَّفْسِيرِ لَمْ يُهْمَلْ فِي حَالِ صِغَرِهِ وَعَيْلَتِهِ وَيَتِيمِهِ ، وَقَبْلَ مَعْرِفَتِهِ بِهِ ، وَلَا وَدَّعَهُ وَلَا قَلَاهُ ، فَكَيْفَ بَعْدَ اخْتِصَاصِهِ وَاضْطِفَائِهِ؟ .

السَّادِسُ : أَمْرَهُ بِإِظْهَارِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ وَشُكْرِ مَا شَرَّفَهُ بِهِ بِنَشْرِهِ وَإِشَادَةِ ذِكْرِهِ ^(٧) بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَمَّا يَنْعِمَ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ ^(٨) [الضحى: ١١] فَإِنَّ مِنْ شُكْرِ النُّعْمَةِ التَّحَدُّثُ بِهَا وَهَذَا خَاصٌّ لَهُ عَامٌّ لِأُمَّتِهِ .

وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴾ ^(٩) [النجم: ١] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّي الْكَوْبَرِ ﴾ ^(١٠) [النجم: ١٨] . اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالنَّجْمِ ﴾ [النجم: ١] بِأَقْوَابِلٍ مَعْرُوفَةٍ مِنْهَا النَّجْمُ عَلَى ظَاهِرِهِ . وَمِنْهَا الْقُرْآنُ . وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَقَالَ هُوَ قَلْبُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ﴾ ^(١١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ ^(١٢) النَّجْمُ النَّائِبُ ^(١٣) [الطارق: ١ - ٣] إِنَّ النَّجْمَ هُنَا أَيْضًا مُحَمَّدٌ ﷺ ، حَكَاهُ السُّلَمِيُّ .

تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ فَضْلِهِ وَشَرَفِهِ الْعِدَّ ^(١٤) مَا يَقِفُ دُونَهُ الْعُدُّ ، وَأُقْسِمَ جَلَّ أَسْمُهُ عَلَى

- (١) قوله: (عن بعض آله عليه السلام) هو علي بن أبي طالب ذكره الثعلبي في تفسيره.
- (٢) قوله: (ولا يرضى رسول الله ﷺ أن يدخل أحد من أمته النار) قيل ظاهر الآية مع هذه المقدمة يدل على أن أحداً من أمته ﷺ لا يدخل النار، والجواب أنه إنما يدل على ذلك لو كان حصول الإعطاء الموعود به في الآية قبل أن يدخل أحد من أمته النار ولم يبق دليل على ذلك بل جاز أن يكون بعده فإنه مستقبل في القيامة ولو سلم فتلك الدلالة متروكة بالظاهر بالأدلة القائمة على أن بعض العصاة من أمته يدخلون النار ثم يخرجون منها بشفاعته ﷺ.
- (٣) قوله: (من آياته) أي نعمه جمع أَلَا - بفتح الهمزة والتنوين - كرحى، وقيل بكسرهما وبالتنوين كعمى، وقيل بفتحها وسكون اللام وبالواو كدلو، وقيل بكسرهما وسكون اللام وبالياء كحي.
- (٤) قوله: (قبله) بكسر القاف وفتح الموحدة أي عنده.
- (٥) قوله: (فحدب) بحاء مهملة مفتوحة فدال مكسورة فموحدة، في الصحاح حدب عليه ويحدب أي يعطف.
- (٦) قوله: (عمه) هو أبو طالب واسمه عبد مناف على الصحيح وقيل اسمه كنيته.
- (٧) قوله: (وإشادة ذكره) هو مصدر أشاد بذكره - بالدال - أي رفع من قدره.
- (٨) قوله: (وشرفه العد) بكسر العين المهملة أي الذي لا ينقطع مادته يقال ماء عد أي دائم لا انقطاع له كماء العين والبر.

هَدَايَةِ الْمُضْطَفَى وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْهَوَى، وَصِدْقِهِ فِيمَا تَلَا، وَأَنَّهُ وَخِي يُوحَى أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ عَنِ اللَّهِ جِبْرِيلَ، وَهُوَ الشَّدِيدُ الْقُوَى ثُمَّ أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ فَضِيلَتِهِ بِقِصَّةِ الْإِسْرَاءِ، وَأَنْتَهَائِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَتَضَدِّيقِ بَصَرِهِ فِيمَا رَأَى، وَأَنَّهُ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى مِثْلِ هَذَا فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ، وَلَمَّا كَانَ مَا كَاشَفَهُ ﷺ مِنْ ذَلِكَ الْجَبْرُوتِ^(١) وَشَاهَدَهُ مِنْ عَجَائِبِ الْمَلَكُوتِ لَا تُحِيطُ بِهِ الْعِبَارَاتُ وَلَا تُسْتَقِيلُ بِحَمْلِ سَمَاعِ أذْنَاهُ الْعُقُولُ رَمَزَ عَنْهُ^(٢) تَعَالَى بِالْإِيمَاءِ وَالْكِنَايَةِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّعْظِيمِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠] وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْكَلَامِ يُسَمَّى أَهْلُ الثَّقَدِ وَالْبَلَاغَةِ بِالْوَحْيِ وَالْإِشَارَةِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ أبلغُ أَبْوَابِ الْإِيحَاذِ، وَقَالَ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٨] انْحَسَرَتْ الْأَفْهَامُ عَنْ تَفْصِيلِ مَا أَوْحَى، وَتَاهَتِ الْأَخْلَامُ فِي تَعْيِينِ تِلْكَ الْآيَاتِ الْكُبْرَى.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ عَلَى إِغْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِتَرْكِيَةِ جُمْلَتِهِ ﷺ، وَعِضْمَتِهَا مِنَ الْآفَاتِ فِي هَذَا الْمَسْرَى فَزَكَّى فُؤَادَهُ وَلِسَانَهُ وَجَوَارِحَهُ؛ فَقَلْبُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ [النجم: ١١] وَلِسَانُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم: ٣] وَبَصَرُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿مَا رَأَىٰ أَلْبَصَرُ وَمَا طَعَنَ﴾ [النجم: ١٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِاللُّغَمِيِّ﴾ [التكوير: ١٥] الْجَوَارِ الْكُتَيْسِ ﴿١٦﴾ [التكوير: ١٥-١٦] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا هُوَ يَقُولُ شَيْطَانٍ يَجِيرُ﴾ [التكوير: ٢٥] لَا أَقْسِمُ، أَنِي أَقْسِمُ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ، أَنِي كَرِيمٍ عِنْدَ مُرْسِلِهِ ذِي قُوَّةٍ عَلَى تَبْلِيغِ مَا حَمَلَهُ مِنَ الْوَحْيِ، مَكِينٍ أَنِي مُتَمَكِّنِ الْمُنزِلَةَ مِنْ رَبِّي، رَفِيعِ الْمَحَلِّ عِنْدَهُ، مُطَاعٍ ثُمَّ أَنِي فِي السَّمَاءِ، أَمِينٍ عَلَى الْوَحْيِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى^(٣)، وَغَيْرُهُ: الرَّسُولُ الْكَرِيمُ هُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ فَجَمِيعُ الْأَوْصَافِ بَعْدَ عَلَى هَذَا لَهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ جِبْرِيلُ فَتَرْجِعُ الْأَوْصَافُ إِلَيْهِ، وَلَقَدْ رَأَاهُ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ قَبْلَ رَأْيِ رَبِّهِ، وَقِيلَ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ، أَنِي بِمَتَّهِمْ، وَمَنْ قَرَأَهَا بِالضَّادِ فَمَعْنَاهُ مَا هُوَ بِبَخِيلٍ بِالْأَدْعَاءِ بِهِ وَالتَّذْكِيرِ بِحُكْمِهِ وَبِعِلْمِهِ وَهَذِهِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ بِاتِّفَاقٍ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَ وَالْقَلْبِ﴾ [القلم: ١] الْآيَاتِ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا أَقْسَمَ بِهِ مِنْ عَظِيمِ قَسَمِهِ عَلَى تَنْزِيهِ الْمُضْطَفَى مِمَّا

(١) قوله: (الجبروت) هو فعلوت من الجبر وهو القهر كالمملوك من الملك والرهبوت من الرهبة، والرحموت من الرحمة.

(٢) قوله: (رمز عنه) الرمز الإشارة.

(٣) قوله: (علي بن عيسى) الظاهر أنه الرماني النحوي، توفي سنة أربع وثمانين وثلاثمائة له تفسير القرآن أخذ الأدب عن أبي دريد وغيره قال ابن خلكان يجوز أن يكون نسبه إلى الرمان وبيعه وأن يكون إلى قصر الرمان وهو قصر بواسط معروف.

عَمَصْتَهُ^(١) الْكَفْرَةَ بِهِ وَتَكْذِيبِهِمْ لَهُ وَأَنَسَهُ وَبَسَطَ أَمَلَهُ بِقَوْلِهِ مُحْسِنًا خَطَابَهُ ﴿مَا أَنْتَ بِبَعْتِهِ رَبِّكَ يَمْجُرُونَ﴾ [القم: ٢] وَهَذِهِ نِهَآيَةُ الْمَبْرَّةِ فِي الْمُخَاطَبَةِ وَأَعْلَى دَرَجَاتِ الْآدَابِ فِي الْمُحَاوَرَةِ. ثُمَّ أَعْلَمَهُ بِمَا لَهُ عِنْدَهُ مِنْ نَعِيمٍ دَائِمٍ وَتَوَابٍ غَيْرِ مُنْقَطِعٍ لَا يَأْخُذُهُ عَدُوٌّ وَلَا يَمُنُّ بِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَإِنَّ لَكَ لِأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ، ثُمَّ أَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا مَنَحَهُ مِنْ هَيَاتِهِ، وَهَدَاهُ إِلَيْهِ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ تَثْمِيمًا لِلتَّمَجِيدِ بِحَرْفِي التَّوَكُّيدِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّكَ لَعَلَى خُلُقِي عَظِيمٌ﴾ [القم: ٤] قِيلَ الْقُرْآنُ، وَقِيلَ الْإِسْلَامُ، وَقِيلَ الطَّنِيعُ الْكَرِيمُ، وَقِيلَ لَيْسَ لَكَ هِمَّةٌ إِلَّا اللَّهُ.

قَالَ الْوَاسِطِيُّ: أَثْنَى عَلَيْهِ بِحُسْنِ قَبُولِهِ لِمَا أَسَدَاهُ إِلَيْهِ مِنْ نَعِيمِهِ وَفَضْلُهُ بِذَلِكَ عَلَى غَيْرِهِ لِأَنَّهُ جَبَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْخُلُقِ فَسُبْحَانَ اللَّطِيفِ الْكَرِيمِ الْمُحْسِنِ الْجَوَادِ الْحَمِيدِ الَّذِي يَسَّرَ لِلْخَيْرِ وَهَدَى إِلَيْهِ ثُمَّ أَثْنَى عَلَى فَاعِلِهِ وَجَارَاهُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ مَا أَعْمَرَ نَوَالَهُ^(٢) وَأَوْسَعَ إِفْضَالَهُ ثُمَّ سَلَاهُ عَنْ قَوْلِهِمْ بَعْدَ هَذَا بِمَا وَعَدَهُ بِهِ مِنْ عِقَابِهِمْ وَتَوَعُّدِهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿فَسَبِّحْهُ وَبَيِّرْهُ﴾ [القم: ٥] الثَّلَاثِ الْآيَاتِ، ثُمَّ عَطَفَ بَعْدَ مَدْحِهِ عَلَى ذَمِّ عَدُوِّهِ وَذَكَرَ سُوءَ خُلُقِهِ، وَعَدَّ مَعَايِيهِ مُتَوَلِيًّا ذَلِكَ بِفَضْلِهِ وَمُنْتَصِرًا لِنَبِيِّهِ ﷺ فَذَكَرَ بَضْعَ عَشْرَةَ خُصْلَةً^(٣) مِنْ خِصَالِ الذَّمِّ فِيهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَطْعَمُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [القم: ٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [القم: ١٥] ثُمَّ خَتَمَ ذَلِكَ بِالْوَعْدِ الصَّادِقِ بِتَمَامِ شَقَائِهِ وَخَاتِمَةِ بَوَارِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَسُّمُ عَلَى الْمَرْطُورِ﴾ [القم: ١٦] فَكَانَتْ نُصْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ أَتَمَّ مِنْ نُصْرَتِهِ لِنَفْسِهِ، وَرَدَّهُ تَعَالَى عَلَى عَدُوِّهِ أَبْلَغُ مِنْ رَدِّهِ وَأَثْبَتُ فِي دِيْوَانِ مَجْدِهِ.

الفصل السادس

فيما ورد من قوله تعالى في جهته ﷺ مورد الشفقة والإكرام

قَالَ تَعَالَى: ﴿طه﴾ [طه: ٦] مَا أَرْسَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴿٢﴾ [طه: ١-٢] قِيلَ طهَ أَسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ ﷺ، وَقِيلَ هُوَ أَسْمٌ لِلَّهِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ يَا رَجُلٌ وَقِيلَ يَا إِنْسَانُ، وَقِيلَ هِيَ حُرُوفٌ مُقَطَّعَةٌ لِمَعَانٍ. قَالَ الْوَاسِطِيُّ: أَرَادَ يَا طَاهِرُ، يَا هَادِي، وَقِيلَ هُوَ أَمْرٌ مِنَ الْوَطْءِ^(٤) وَالْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ الْأَرْضِ أَيْ أَعْتَمِدْ عَلَى الْأَرْضِ بِقَدَمَيْكَ وَلَا تُتَعِبْ نَفْسَكَ بِالْإِعْتِمَادِ عَلَى قَدَمٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ قَوْلُهُ

(١) قوله: (غمصته) بفتح المعجمة والميم وبعدهما صاد مهملة، قال ابن القطاع: غمص الناس احتقارهم والطمع عليهم.

(٢) قوله: (ما أهر نواله) هو بالعين المعجمة أي ما أكثره، والنوال: العطاء.

(٣) قوله: (بضع عشرة خصلة) البضع في العدد بكسر الموحدة وفتحها من ثلاث إلى تسعة وقيل ما بين الواحد إلى العشرة لأنه قطعة من العدد، والخصلة بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة.

(٤) قوله: (من الوطاء) هو بفتح الواو وسكون المهملة وبهمزة: الاعتماد على القدم.

تعالى: ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ (طه: ٢) ﴿نَزَلَتِ الْآيَةُ فِيمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَكَلَّمُ مِنَ السَّهْرِ، وَالتَّعَبِ، وَوَقَامِ اللَّيْلِ.

أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) وَعَزِيْرُ وَاجِدٌ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي^(٢) إِجَازَةً وَمِنْ أَصْلِهِ نَقَلْتُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ذَرِّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَمَوِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خُزَيْمٍ^(٤) الشَّاشِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ^(٥)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى قَامَ عَلَى رِجْلِ وَرَفَعَ الْأُخْرَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿طه (١)﴾ [طه: ١] يَغْنِي طِبَا الْأَرْضِ يَا مُحَمَّدُ ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ (٢) [طه: ٢] الْآيَةُ. وَلَا خَفَاءَ بِمَا فِي هَذَا كُلِّهِ مِنَ الْإِكْرَامِ وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ. وَإِنْ جَعَلْنَا طَهَ مِنْ أَسْمَائِهِ ﷺ كَمَا قِيلَ أَوْ جَعَلْتُمْ قِسْمًا لِحَقِّ الْفَضْلِ بِمَا قَبْلَهُ، وَمِثْلُ هَذَا مِنْ نَمَطِ الشَّفَقَةِ^(٦) وَالْمُبَرَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا كَبَتْ نَجْمٌ النَّفْسَ عَلَى آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ (الكهف: ٦) أَيْ قَاتِلِ نَفْسِكَ لِذَلِكَ غَضِبًا أَوْ غِيظًا أَوْ جَزَعًا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى أَيْضًا: ﴿لَمَّا كَبَتْ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (الشعراء: ٣) ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُنَّا نَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْيُنُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ (الشعراء: ٤) وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ (الحجر: ٩٤) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ أَنْكَ بَصِيْقٍ صَدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ (الحجر: ٩٧) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْتُمْ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ﴾ (الأنعام: ١١٠) الْآيَةُ قَالَ مَكِّي سَلَاةُ تَعَالَى بِمَا ذَكَرَ وَهُوَ وَعَلَيْهِ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَعْلَمَهُ أَنَّ مَنْ تَمَادَى عَلَى ذَلِكَ يَحُلُّ بِهِ^(٧) مَا حَلَّ بِمَنْ قَبْلَهُ. وَمِثْلُ هَذِهِ التَّسْلِيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾

- (١) قوله: (أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن) هو الفقيه القاضي ابن عبد الرحمن بن علي بن سيرين أحد العلماء الصلحاء من رجال الأندلس، صحب القاضي أبا الوليد الباجي واختص به.
- (٢) قوله: (الباجي) هو الإمام صاحب التصانيف أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب، أصله من مدينة بظليوس وانتقل جده إلى مدينة باجة التي بقرب أشبيلية ونسب إليها، وقيل هو من باحة القيروان التي ينسب إليها أبو محمد الباجي الحافظ، مات بالمدينة سنة أربع وسبعين وأربعمائة.
- (٣) قوله: (الحموي) بفتح الميم المشددة وكسر الواو وباء: للنسبة إلى جده حمويه وحمويه بلسان المصامدة عبارة عن محمد.
- (٤) قوله: (ابن خزيمة) بالمعجمة المضمومة والزاي المفتوحة.
- (٥) قوله: (عن الربيع عن أنس) هو بفتح الراء: بصري نزل خراسان يروي عن أنس.
- (٦) قوله: (نمط الشفقة) أي نوعها والنمط في الأصل نوع من أنواع البسط ولا يستعمل في غيره في الأكثر إلا مقيداً.
- (٧) قوله: (يحل به) في الصحاح حل العذاب يحل بالكسر أي وجب ويحل بالضم أي نزل وقرئ: ﴿فيحل عليكم غضبي﴾ وأما قوله تعالى ﴿أو يحل قريباً﴾ فبالضم أي ينزل.

[فاطر: ٤] وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجُنُّونٌ ﴿٥٢﴾﴾ [الذاريات: ٥٢] عَزَّاهُ اللهُ تَعَالَى بِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ وَمَقَالَتِهَا لِأَنْبِيَائِهِمْ قَبْلَهُ وَمِخْتَبَتِهِمْ بِهِمْ وَسَلَاةً بِذَلِكَ عَنْ مِخْتَبَتِهِ بِمِثْلِهِ مِنْ كُفَّارِ مَكَّةَ وَأَنَّهُ لَيْسَ أَوَّلُ مَنْ لَقِيَ ذَلِكَ ثُمَّ طَيَّبَ نَفْسَهُ وَأَبَانَ عُدْرَةَ يَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَوْلٌ عَلَيْهِمْ﴾ [الذاريات: ٥٤] أُنَى أَعْرَضَ عَنْهُمْ ﴿فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ [الذاريات: ٥٤] أُنَى فِي أَدَاءِ مَا بَلَّغْتَ وَإِبْلَاغِ مَا حُمِلْتَ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨] أُنَى أَصْبِرَ عَلَى أَذَاهُمْ فَإِنَّكَ بِحَيْثُ نَرَاكَ وَنَحْفَظُكَ؛ سَلَاةً اللهُ تَعَالَى بِهِذَا فِي آيٍ كَثِيرَةٍ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى.

الفصل السابع

فيما أخبر الله تعالى به في كتابه العزيز من عظيم قدره وشريف منزلته على الأنبياء وحظوة رتبته عليهم

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ [آل عمران: ٧٩] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١] قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ: اسْتَخَصَّ اللهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ بِفَضْلِ لَمْ يُؤْتِهِ غَيْرَهُ أَبَانُهُ بِهِ وَهُوَ مَا ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ أَخَذَ اللهُ الْمِيثَاقَ بِالْوَخِيِّ فَلَمْ يَنْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا ذَكَرَ لَهُ مُحَمَّدًا وَنَعْتَهُ وَأَخَذَ عَلَيْهِ مِيثَاقَهُ إِنْ أَذْرَكَهُ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ، وَقِيلَ أَنْ يَبَيِّنَهُ لِقَوْمِهِ وَيَأْخُذَ مِيثَاقَهُمْ أَنْ يَبَيِّنُوهُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ؛ وَقَوْلُهُ ثُمَّ جَاءَكُمْ: الْخِطَابُ لِأَهْلِ الْكِتَابِ الْمُعَاَصِرِينَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَمْ يَنْعَثْ اللهُ نَبِيًّا مِنْ آدَمَ فَمَنْ بَعْدَهُ إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْعَهْدَ فِي مُحَمَّدٍ ﷺ لَيْتِنَ بُعِثَ وَهُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلَيْتَنُصْرَتُهُ وَيَأْخُذَنَّ^(١) الْعَهْدَ بِذَلِكَ عَلَى قَوْمِهِ وَنَحْوَهُ عَنِ السُّدِّيِّ^(٢) وَقَتَادَةَ فِي آيٍ تَضَمَّنَتْ فَضْلَهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ وَاحِدٍ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧] الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٣] رُوِيَ عَنْ

(١) قوله: (وليتصرنه وأخذن) بفتح الذا عطف على ما قبله ونون التوكيد مرادة نحو لا تهينن الفقير.

(٢) قوله: (ونحوه عن السدي) هو بضم السين وتشديد الذا المهلتين نسبة إلى السدة وهي الباب وهما اثنان كوفيان تابعي كبير وهو إسماعيل بن عبد الرحمن يروي عن ابن عباس وأنس وهو المراد هنا، قال أبو الفتح اليعمرى في السيرة في تحويل القبلة كان يجلس في المدينة في مكان يقال له السدة فنسب إليه انتهى، وقال الحافظ عبد الغني في الكمال كان يقعد في سدة باب الجامع بالكوفة فسمي السدي انتهى، وفي الصحاح للجوهري والسدة باب الدار تقول رأيت قاعدا بسدة داره، وسمى إسماعيل السدي لأنه كان يبيع الخمر والمقانع في سدة مسجد الكوفة، وهي ما يبقى من الطاق المسدودة انتهى. وتابعي صغير وهو محمد بن مروان يروي عن هشام بن عروة والأعمش منزول منهم.

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامِ بَنِي النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ بِأبي أنت وأمي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ بَلَغَ مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ بَعَثَكَ آخِرَ الْأَنْبِيَاءِ وَذَكَرَكَ فِي أَوْلِهِمْ فَقَالَ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ مِنْ نُوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧] الآية. بِأبي أنت وأمي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ بَلَغَ مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَهُ أَنَّ أَهْلَ النَّارِ يَوَدُّونَ أَنْ يَكُونُوا أَطَاعُوكَ وَهُمْ بَيْنَ أَطْبَاقِهَا يُعَذَّبُونَ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ.

قَالَ قَتَادَةُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ وَأَخْرَجَهُمْ فِي النَّبْغِ»، فَلِذَلِكَ وَفَعَّ ذِكْرُهُ مُقَدِّمًا هُنَا قَبْلَ نُوحٍ وَغَيْرِهِ.

قَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ: فِي هَذَا تَفْضِيلُ نَبِيِّنَا ﷺ لِتَخْصِيصِهِ بِالذِّكْرِ قَبْلَهُمْ وَهُوَ آخِرُهُمْ بَعَثًا. الْمَعْنَى: أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ كَالدَّرِّ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] الآية. قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ: أَرَادَ بِقَوْلِهِ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ مُحَمَّدًا ﷺ لِأَنَّهُ بُعِثَ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ^(١)، وَأَحْلَتْ لَهُ الْغَنَائِمَ وَظَهَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ الْمُعْجَزَاتُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُعْطِيَ فَضِيلَةً أَوْ كَرَامَةً إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ مِثْلَهَا.

قَالَ بَعْضُهُمْ: وَمِنْ فَضْلِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَ الْأَنْبِيَاءَ بِأَسْمَائِهِمْ وَخَاطَبَهُ بِالنَّبُوءَةِ وَالرَّسَالَةِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ وَ ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ وَحَكَى السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنِ الْكَلْبِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنْ شِيعَةِ إِبْرَاهِيمَ لِإِسْرَائِيلَ﴾ [الصافات: ٨٣] أَنَّ الْهَاءَ غَائِدَةٌ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، أَيُّ إِنَّ مِنْ شِيعَةِ مُحَمَّدٍ لِإِبْرَاهِيمَ أَيُّ عَلَى دِينِهِ وَمِنْهَاجِهِ^(٢)، وَأَجَازَةُ الْفَرَاءِ، وَحَكَاهُ عَنْهُ مَكِّيٌّ، وَقِيلَ الْمُرَادُ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الفصل الثامن

في إعلام الله تعالى خلقه بصلاته عليه وولايته له ورفع العذاب بسببه

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِمُعَذِّبِهِمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣] أَيُّ مَا كُنْتُ بِمَكَّةَ فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، وَبَقِيَ فِيهَا مَنْ بَقِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَزَلَ ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِمُعَذِّبِهِمْ وَهُمْ يَسْتَعْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]. وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿لَوْ تَزَلَّلُوا لَعَذَّبْنَا﴾ [الفتح: ٢٥] الآية. وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

(١) قوله: (بعث إلى الأحمر والأسود) أي العرب والمعجم لأن الغالب على ألوان المعجم الحمرة والبياض وعلى ألوان العرب الأدمة والسمر، وقيل الجن والإنس، وقيل الأحمر: الأبيض مطلقاً فإن العرب تقول امرأة حمراء أي بيضاء.

(٢) قوله: (منهاجه) المنهاج الطريق الواضح.

﴿وَلَوْلَا رِجَالُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٥] الآية فَلَمَّا هَاجَرَ الْمُؤْمِنُونَ نَزَلَتْ ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٣٤] وَهَذَا مِنْ أَيْبِنِ مَا يُظْهِرُ مَكَانَتَهُ ﷺ، وَدِرَازَتُهُ الْعَذَابَ عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِسَبَبِ كَوْنِهِ ثُمَّ كَوْنِ أَصْحَابِهِ بَعْدَهُ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، فَلَمَّا خَلَّتْ مَكَّةَ مِنْهُمْ عَذَّبَهُمُ اللَّهُ بِتَسْلِيْطِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمْ وَعَلَبْتَهُمْ إِيَّاهُمْ، وَحَكَمَ فِيهِمْ سُيُوفَهُمْ وَأَوْرَثَهُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ. وَفِي الْآيَةِ أَيْضًا تَأْوِيلٌ آخَرُ: حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ، وَأَبُو الْحَسَنِ الصُّرَيْفِيُّ^(١)، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى بْنُ زَوْجِ الْحَرَّةِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السُّنَجِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبِ الْمَرْزُوقِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عِيْسَى الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يُوسُفَ^(٢) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى^(٣) عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ أَمَانِينَ لِأُمَّتِي: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣] فَإِذَا مَضَيْتَ تَرَكْتَ فِيكُمْ الْاسْتِغْفَارَ وَنَحَوَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. قَالَ ﷺ: «أَنَا أَمَانٌ لِأَصْحَابِي»: قِيلَ مِنَ الْبِدْعِ، وَقِيلَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ، وَالْفِتَنِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: الرَّسُولُ ﷺ هُوَ الْأَمَانُ الْأَعْظَمُ مَا عَاشَ وَمَا دَامَتْ سُنَّتُهُ بَاقِيَةً فَهِيَ بَاقِيَةٌ فَإِذَا أُمِيتَتْ سُنَّتُهُ فَانْتَهَرُوا الْبَلَاءَ وَالْفِتْنَ. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الْآيَةَ؛ أَبَانَ اللَّهُ تَعَالَى فَضْلَ نَبِيِّهِ ﷺ بِصَلَاتِهِ عَلَيْهِ ثُمَّ بِصَلَاةِ مَلَائِكَتِهِ وَأَمَرَ عِبَادَهُ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَقَدْ حَكَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُوزَكَةَ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ تَأَوَّلَ قَوْلَهُ ﷺ: «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» عَلَى هَذَا. أَي فِي صَلَاةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيَّ وَمَلَائِكَتِهِ وَأَمْرِهِ الْأُمَّةَ بِذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَالصَّلَاةُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمِثْلَ لَه دُعَاءٌ وَمِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَحْمَةٌ وَقِيلَ يُصَلُّونَ يُبَارِكُونَ وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ جِوِينَ عِلْمَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَيْنَ لَفْظِ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ وَالتَّسْلِيمِ حُكْمَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ. وَذَكَرَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي تَفْسِيرِ حُرُوفِ ﴿كَهَيْصَ﴾ [١] أَنَّ الْكَافَ مِنْ كَافٍ أَي كِفَايَةَ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَكْفِي عِبَادَهُمْ﴾ [الزمر: ٣٦] وَالْهَاءُ هِدَايَتُهُ لَهُ قَالَ: «وَهَدَيْتُكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا» [الفتح: ٢] وَالْيَاءُ تَأْيِيدُهُ قَالَ «أَيْدِكَ بِصُرُوفِهِ» [الأنفال: ٦٢] وَالْعَيْنُ عِزْمَتُهُ لَهُ قَالَ: «وَأَنَّ اللَّهَ يَتَوَسَّلُكَ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ» [المائدة: ٦٧] وَالصَّادُ صَلَاتُهُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ»

(١) قوله: (وأبو الحسين الصيرفي) هو تصغير حسن وهو المبارك بن عبد الجبار وفي بعض النسخ حسن وليس بحسين.

(٢) قوله: (عن عباد بن يوسف) قال المزني في أطرافه عبادة بن يوسف ويقال ابن سعيد والصحيح عباد.

(٣) قوله: (عن أبي بردة بن أبي موسى) قيل اسمه الحارث وقيل عامر، قال النووي وهو الصحيح المشهور.

[الاحزاب: ٥٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَطَهَّرَ عَلَيْهِ يَأْنِ اللَّهُ هُوَ مَوْلَاهُ﴾ الآية مَوْلَاهُ أَي وَلِيُّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ قِيلَ الْأَنْبِيَاءُ وَقِيلَ الْمَلَائِكَةُ وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَقِيلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ وَقِيلَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ظَاهِرِهِ.

الفصل التاسع

فيما تضمنته سورة الفتح من كراماته ﷺ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ [الفتح: ١] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ فَضْلِهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَكَرِيمِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَنِعْمَتِهِ لَدَيْهِ مَا يَقْضُرُ الْوُضْفُ عَنِ الْإِنْتِهَاءِ إِلَيْهِ فَايْتَدَأُ جَلَّ جَلَالُهُ بِإِعْلَامِهِ بِمَا قَضَاهُ لَهُ مِنَ الْقَضَاءِ الْبَيِّنِ بِظُهُورِهِ وَعَلْبَتِهِ عَلَى عَدُوِّهِ وَعُلُوِّ كَلِمَتِهِ وَشَرِيعَتِهِ وَأَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ غَيْرَ مُؤَاخَذٍ بِمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ قَالَ بَعْضُهُمْ أَرَادَ غُفْرَانٌ مَا وَقَعَ وَمَا لَمْ يَقَعْ أَيِ أَنَّكَ مَغْفُورٌ لَكَ وَقَالَ مَكِّي جَعَلَ اللَّهُ الْمِنَّةَ سَبَبًا لِلْمَغْفِرَةِ وَكُلٌّ مِنْ عِنْدِهِ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مِنَّةٌ بَعْدَ مِنَّةٍ وَفَضْلًا بَعْدَ فَضْلٍ ثُمَّ قَالَ: وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ، قِيلَ: بِخُضُوعٍ مِنْ تَكْبِيرٍ لَكَ^(١) وَقِيلَ بِفَتْحِ مَكَّةَ وَالطَّائِبِ وَقِيلَ: يَرْفَعُ ذِكْرَكَ فِي الدُّنْيَا وَيَنْصُرُكَ وَيَغْفِرُ لَكَ فَأَعْلَمَهُ بِتَمَامِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ بِخُضُوعٍ مُتَكَبِّرِي عَدُوِّهِ لَهُ وَفَتْحِ أَهْمِ الْبِلَادِ عَلَيْهِ وَأَحْبَبَهَا لَهُ وَرَفَعَ ذِكْرَهُ وَهَدَايَتِهِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الْمُبْلَغِ الْجَنَّةَ وَالسَّعَادَةَ وَنَصْرِهِ النَّصْرَ الْعَزِيزِ وَمِثَّتْ عَلَى أُمَّتِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِالسَّكِينَةِ وَالطَّمَأِينَةِ الَّتِي جَعَلَهَا فِي قُلُوبِهِمْ وَبَشَارَتِهِمْ بِمَا لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ بَعْدَ وَقُورِهِمُ الْعَظِيمِ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ وَالسُّتْرِ لِدُثُوبِهِمْ وَهَلَاكِ عَدُوِّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَغْنِهِمْ وَبُعْدِهِمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَسُوءِ مُنْقَلِبِهِمْ^(٢) ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الفتح: ٨] الْآيَةُ فَعَدَّ مَحَاسِنَهُ وَخَصَائِصَهُ مِنْ شَهَادَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ لِنَفْسِهِ بِتَبْلِيغِهِ الرِّسَالَةَ لَهُمْ وَقِيلَ شَاهِدًا لَهُمْ بِالتَّوْحِيدِ وَمُبَشِّرًا لِأُمَّتِهِ بِالثَّوَابِ وَقِيلَ بِالمَغْفِرَةِ وَمُنْذِرًا عَدُوَّهُ بِالعَذَابِ وَقِيلَ مُحْذِرًا مِنَ الضَّلَالَاتِ لِیُؤْمِنَ بِاللَّهِ ثُمَّ بِهِ مَنْ سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى وَيُعَزِّرُوهُ^(٣) أَيِ يُجَلِّوْنَهُ وَقِيلَ يَنْصُرُونَهُ وَقِيلَ يَبَالِغُونَ فِي تَعْظِيمِهِ وَيُوقِرُوهُ أَيِ يُعْظِمُونَهُ وَقَرَأَهُ بَعْضُهُمْ ﴿وَيُعَزِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩] بِرَاءَيْنِ مِنَ الْعِزِّ وَالْأَكْثَرُ وَالْأَظْهَرُ أَنَّ هَذَا فِي حَقِّ مُحَمَّدٍ ﷺ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَيُسَبِّحُوهُ﴾ [الفتح: ٨] فَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى قَالَ أَبُو عَطَاءٍ جُمِعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ السُّورَةِ نِعَمٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنَ الْفَتْحِ الْمُبِينِ وَهِيَ مِنْ

(١) قوله: (بخضوع من تكبر لك) الجار والمجرور متعلق بخضوع.

(٢) قوله: (وسوء منقلبهم) أي انقلابهم.

(٣) قوله: (يعزروه) بمهمله وزاي وراء أي يوقروه.

أعلام الإجابة، والمغفرة وهي من أعلام المحبة، وتَمَام النعمة وهي من أعلام الاختصاص، والهداية وهي من أعلام الولاية، فالمغفرة تَبْرئة^(١) من العيوب، وتَمَام النعمة إبلاغ الدرَجَة الكاملة، والهداية وهي الدعوة إلى المشاهدة. وقال جعفر بن محمد: من تَمَام نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ أَنْ جَعَلَهُ حَيِّبَهُ وَأَقْسَمَ بِحَيَاتِهِ وَنَسَخَ بِهِ شَرَائِعَ غَيْرِهِ وَعَرَّجَ بِهِ إِلَى الْمَحَلِّ الْأَعْلَى وَحَفَظَهُ فِي الْمِعْرَاجِ حَتَّى مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَعَى وَبَعَثَهُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَأَحَلَّ لَهُ وَالْأُمَّتِ الْعَنَانِمْ وَجَعَلَهُ شَفِيعاً مُشْفِعاً وَسَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ وَقَرَنَ ذِكْرَهُ بِذِكْرِهِ وَرِضَاهُ بِرِضَاهُ وَجَعَلَهُ أَحَدَ رُكْنِي التَّوْحِيدِ ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّ أَلَدِيكَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ١٠] يَعْنِي بِنِعْمَةِ الرُّضْوَانِ أَيِ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ بِبِنِعْمَتِهِمْ إِيَّاكَ ﴿يُدُّ اللَّهُ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] يُرِيدُ عِنْدَ الْبِنْعَةِ قِيلَ قُوَّةُ اللَّهِ وَقِيلَ ثَوَابُهُ وَقِيلَ مِثْلُهُ وَقِيلَ عَقْدُهُ، وَهَذِهِ اسْتِعَارَاتٌ وَتَجْنِيسٌ فِي الْكَلَامِ وَتَأْكِيدٌ لِعَقْدِ بِنِعْمَتِهِمْ إِيَّاهُ وَعِظَمُ شَأْنِ الْمُبَايَعِ بِبِنِعْمَتِهِ وَقَدْ يَكُونُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فِي بَابِ الْمَجَازِ وَهَذَا فِي بَابِ الْحَقِيقَةِ لِأَنَّ الْقَاتِلَ وَالرَّامِيَ بِالْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ وَهُوَ خَالِقُ فِعْلِهِ وَرَمِيهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَيْهِ وَمَشِيئَتِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي قُدْرَةِ الْبَشَرِ تَوْصِيلُ تِلْكَ الرَّمِيَةِ حَيْثُ وَصَلَتْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ تَمَلَأْ عَيْنِيهِ وَكَذَلِكَ قَتَلَ الْمَلَائِكَةَ لَهُمْ حَقِيقَةُ وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْأُخْرَى إِنَّهَا عَلَى الْمَجَازِ الْعَرَبِيِّ وَمُقَابَلَةِ اللَّفْظِ وَمُنَاسَبَتِهِ أَيِ مَا قَتَلْتُمُوهُمْ وَمَا رَمَيْتُهُمْ أَنْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَجُوهَهُمْ بِالْحَضْبَاءِ وَالتَّرَابِ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى قُلُوبَهُمْ بِالْجَزَعِ أَيِ أَنْ مَنَعَهُ الرَّمِيَّ كَانَتْ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ فَهُوَ الْقَاتِلُ وَالرَّامِيَ بِالْمَعْنَى وَأَنْتَ بِالْإِسْمِ.

الفصل العاشر

فيما أظهره الله تعالى في كتابه العزيز

من كَرَامَتِهِ عَلَيْهِ وَمَكَانَتِهِ عِنْدَهُ وَمَا خَصَّهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ سِوَى مَا انْتَضَمَ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ: مِنْ ذَلِكَ مَا قَصَّهُ تَعَالَى مِنْ قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ فِي سُورَةِ سُبْحَانَ، وَالتَّجْمِ، وَمَا أَنْطَوَتْ عَلَيْهِ الْقِصَّةُ مِنْ عَظِيمِ مَنَزَلَتِهِ وَقُرْبِهِ وَمُشَاهَدَتِهِ مَا شَاهَدَ مِنَ الْعَجَائِبِ، وَمِنْ ذَلِكَ عِضْمَتُهُ مِنَ النَّاسِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَمِصُّكَ مِنَ النَّاسِ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠] الْآيَةَ وَقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٤٠] وَمَا دَفَعَ اللَّهُ بِهِ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ أَذَاهُمْ بَعْدَ تَحْرِيبِهِمْ لَهُلِكِهِ^(٢) وَخُلُوصِهِمْ نَجِيًّا فِي أَمْرِهِ وَالْأَخْذِ عَلَى أَبْصَارِهِمْ عِنْدَ خُرُوجِهِ عَلَيْهِمْ وَدَهْوَلِهِمْ

(١) قوله: (تبرئة) بالموحدة بعد المثناة الفوقية وبالراء، أو بالنون بعد المثناة الفوقية وبالزاي.

(٢) قوله: (لهلكه) الهلك بضم الهاء وإسكان اللام: الاسم من هلك.

عَنْ طَلَبِهِ فِي الْغَارِ وَمَا ظَهَرَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَتُزُولِ السَّكِينَةِ عَلَيْهِ وَقِصَّةِ سُرَاقَةِ بْنِ مَالِكٍ حَسَبَمَا ذَكَرَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ^(١) وَالسَّيْرِ فِي قِصَّةِ الْغَارِ وَحَدِيثِ الْهَجْرَةِ وَمِنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَىكَ الْكَوْنَرِ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّكَ شَانِتَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ١-٣] أَعْلَمَهُ اللهُ تَعَالَى بِمَا أَعْطَاهُ؛ وَالْكَوْنَرُ حَوْضُهُ وَقِيلَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ وَقِيلَ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ وَقِيلَ الشَّفَاعَةُ وَقِيلَ الْمُعْجِزَاتُ الْكَثِيرَةُ وَقِيلَ التُّبُوَّةُ وَقِيلَ الْمَعْرِفَةُ؛ ثُمَّ أَجَابَ عَنْهُ عَدُوُّهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ شَانِتَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾﴾ [الكوثر: ٣] أَيَّ عَدُوِّكَ وَمُبْغِضِكَ؛ وَالْأَبْتَرُ الْحَقِيرُ الدَّلِيلُ أَوْ الْمُفْرَدُ الْوَجِيدُ أَوْ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ مَلَأْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾ [الحجر: ٨٧] وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي: السُّورَةُ الطُّوَالُ^(٢) الْأُولَى، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ: أُمَّ الْقُرْآنِ، وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي: أُمَّ الْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ: سَائِرُهُ^(٣)، وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي: مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ وَنَهْيٍ وَبُشْرَى وَإِنذَارٍ وَضَرْبٍ مَثَلٍ وَإِعْدَادٍ نَعَمٍ، وَآتَيْنَاكَ نَبَأَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَقِيلَ سُمِّيَتْ أُمَّ الْقُرْآنِ مَثَانِي: لِأَنَّهَا تُتَنَّى^(٤) فِي كُلِّ رَكْعَةٍ^(٥)، وَقِيلَ بَلَّ اللهُ تَعَالَى اسْتِثْنَاهَا لِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَذَخَّرَهَا لَهُ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ وَسُمِّيَ الْقُرْآنُ مَثَانِي: لِأَنَّ الْقِصَصَ^(٦) تُتَنَّى فِيهِ، وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي: أَكْرَمَتَاكَ بِسَبْعِ كَرَامَاتٍ: الْهُدَى، وَالتُّبُوَّةُ، وَالرَّحْمَةُ، وَالشَّفَاعَةُ، وَالْوِلَايَةُ، وَالتَّعْظِيمُ، وَالسَّكِينَةُ، وَقَالَ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ﴾ [النحل: ٤٤] الْآيَةَ، وَقَالَ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَفَّاهُ لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سج: ٢٨] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَّخِذُهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولٌ أَنَّى إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨] الْآيَةَ، قَالَ الْقَاضِي رَجَمَهُ اللهُ: فَهَيْدِهِ مِنْ خَصَائِصِهِ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ. لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤] فَخَصَّهُمْ بِقَوْمِهِمْ وَبَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ إِلَى الْخَلْقِ كَفَّاهُ كَمَا قَالَ ﷺ: «بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ» وَقَالَ تَعَالَى: «الَّتِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»

(١) قوله: (حسبما ذكره أهل الحديث) هو بفتح السين وقد يسكن أي على قدره وعدده.

(٢) قوله: (الطوال) بكسر الطاء جمع طويلة وأما بضم الطاء فمفرد يقال رجل طوال أي زائد في الطول، واختلف في سابعة هذه الطوال فقول الأنفال والتوبة لأنها في حكم سورة واحدة ولهذا لم يفصل بينهما بالبسمة وقيل التوبة وقيل يونس.

(٣) قوله: (سائره) هو بمهمله في أوله وهمزة مكسورة ثالثة، قال صاحب الصحاح سائر الناس جميعهم واعتراض بأنه انفراد بهذا فلا يقبل منه وأجيب بأن لم ينفرد بل شاركه في نقله التبريزي والجواليقي وغيرهما وفي القاموس السائر الباقي لا الجمع كما توهم جماعات وقد تستعمل له بعد ذكر أشياء عن العرب مما استعمل له.

(٤) قوله: (لأنها تننى) بفتح المثناة وتشديد النون المفتوحة ويتسكين المثناة وفتح النون.

(٥) قوله: (في كل ركعة) أي كل صلاة من باب تسمية الشيء باسم جزئه.

(٦) قوله: (لأن القصص) هو بكسر القاف جمع قصة وفتحها الخبر.

وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ ﴿[الاحزاب: ٦٠] قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَيْ مَا أَنْفَذَهُ فِيهِمْ مِنْ أَمْرِ فَهَوَ مَا ضَرَّ عَلَيْهِمْ كَمَا يَنْضِي حُكْمُ السَّيِّدِ عَلَىٰ عَبْدِهِ وَقِيلَ اتَّبَاعُ أَمْرِهِ أَوْلَىٰ مِنْ اتِّبَاعِ رَأْيِ النَّفْسِ، وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ أَيْ هُنَّ فِي الْحُرْمَةِ كَالْأُمَّهَاتِ حَرَمٌ يَكَاحُهُنَّ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ تَكْرِمَةً لَهُ وَخُصُوصِيَّةً لِأَنَّ لَهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي الْجَنَّةِ. وَقَدْ قُرِئَ: وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ^(١) وَلَا يُقْرَأُ بِهِ الْآنَ لِمُخَالَفَتِهِ الْمُضْحَفِ. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣] الْآيَةَ قِيلَ فَضْلُهُ الْعَظِيمُ بِالنُّبُوَّةِ وَقِيلَ بِمَا سَبَقَ لَهُ فِي الْأَزَلِ وَأَشَارَ الْوَاسِطِيُّ إِلَىٰ أَنَّهَا إِشَارَةٌ إِلَىٰ اخْتِمَالِ الرُّؤْيَةِ الَّتِي لَمْ يَحْتَمِلْهَا مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) قوله: (وقد قرئ: وهو أب لهم) هذه قراءة مجاهد وقيل أبي بن كعب.

الباب الثاني

في تكميل الله تعالى له المحاسن خلقاً وخلقاً^(١) وقرانه

جميع الفضائل الدينية والدنيوية فيه نسقاً

اعلم أيها المُجِبُّ لِهَذَا التَّيْبِي الكَرِيمِ البَاحِثِ عَنِ تَفَاصِيلِ جَمَلِ قَدْرِهِ العَظِيمِ أَنَّ خِصَالَ الجَمَالِ وَالكَمَالِ فِي البَشَرِ نَوْعَانِ: ضَرُورِيٌّ دُنْيَوِيٌّ اِفْتَضَتْهُ الجِبِلَّةُ^(٢) وَضَرُورَةٌ الحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمُكْتَسَبٌ دِينِيٌّ وَهُوَ مَا يُحْمَدُ فَاعِلُهُ وَيُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى زُلْفَى؛ ثُمَّ هِيَ عَلَى فَتْنٍ أَيْضاً مِنْهَا مَا يَتَخَلَّصُ لِأَحَدِ الوَاضِعِينَ وَمِنْهَا مَا يَتَمَارَجُ وَيَتَدَاخَلُ. فَأَمَّا الضَّرُورِيُّ المَخْضُ فَمَا لَيْسَ لِلْمَرْءِ فِيهِ اخْتِيَارٌ وَلَا اكْتِسَابٌ مِثْلُ مَا كَانَ فِي جِبَلْتِهِ مِنْ كَمَالِ خِلْقَتِهِ وَجَمَالِ صُورَتِهِ وَقُوَّةِ عَقْلِهِ وَصِحَّةِ فَهْمِهِ وَقِصَاحَةِ لِسَانِهِ وَقُوَّةِ حَوَاسِهِ وَأَعْضَائِهِ، وَأَعْتِدَالِ حَرَكَاتِهِ وَشَرَفِ نَسَبِهِ وَعِزَّةِ قَوْمِهِ وَكَرَمِ أَرْضِهِ وَيَلْحَقُ بِهِ مَا تَدْعُوهُ ضَرُورَةٌ حَيَاتِهِ إِلَيْهِ مِنْ غِذَائِهِ^(٣) وَنَوْمِهِ وَمَلْبَسِهِ وَمَسْكَنِهِ وَمَنْكَجِهِ وَمَالِهِ وَجَاهِهِ، وَقَدْ تَلَحَّقَ هَذِهِ الخِصَالُ الآخِرَةُ بِالأَخْرُويَّةِ إِذَا قُصِدَ بِهَا التَّقْوَى وَمَعُونَةُ البَدَنِ عَلَى سُلُوكِ طَرِيقِهَا وَكَانَتْ عَلَى حُدُودِ الضَّرُورَةِ وَقَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ؛ وَأَمَّا المُكْتَسَبَةُ الأَخْرُويَّةُ فَسَائِرُ الأَخْلَاقِ العَلِيَّةِ والأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ الدِّينِ والعِلْمِ وَالجَلْمِ وَالصَّبْرِ والشُّكْرِ وَالعَمَلِ وَالزُّهْدِ وَالتَّوَاضُعِ، وَالعَفْوِ، وَالعِفَّةِ، وَالنُّجُودِ وَالشُّجَاعَةَ وَالْحَيَاءَ وَالْمُرُوءَةَ وَالصُّمْتِ وَالتَّوَدَّةَ وَالتَّوَقَّارَ وَالرَّخَمَةَ وَحُسْنَ الأَدَبِ وَالمُعَاشَرَةَ وَأَخَوَاتِهَا وَهِيَ الَّتِي جَمَاعُهَا^(٤): حُسْنُ الخُلُقِ. وَقَدْ يَكُونُ مِنْ هَذِهِ الأَخْلَاقِ مَا هُوَ فِي الغَرِيزَةِ^(٥) وَأَصْلُ الجِبِلَّةِ لِبَعْضِ النَّاسِ، وَبَعْضُهُمْ لَا تَكُونُ فِيهِ فَيَكْتَسِبُهَا وَلَكِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مِنْ أَصُولِهَا فِي أَصْلِ الجِبِلَّةِ شُعْبَةً^(٦) كَمَا سَنَبِّئُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَتَكُونُ هَذِهِ الأَخْلَاقُ دُنْيَوِيَّةً إِذَا لَمْ يُرَدَّ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ وَالدَّارُ الآخِرَةُ وَلَكِنَّهَا كُلُّهَا مَحَاسِنُ وَقَضَائِلُ بِاتِّفَاقِ أَصْحَابِ العُقُولِ السَّلِيمَةِ وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي مُوجِبِ حُسْنِهَا وَتَفْضِيلِهَا.

(١) قوله: (خلقاً وخلقاً) الأول بفتح المعجمة وسكون اللام والثاني بضمها أو بضم المعجمة وسكون اللام.

(٢) قوله: (الجبلية) بكسر الجيم والموحدة وتشديد اللام المفتوحة: الخلق، ومنه قوله تعالى: والجبلية الأولين.

(٣) قوله: (من غذائه) بكسر المعجمة وبالذال المعجمة: ما يفتدى به من الطعام.

(٤) قوله: (جماعها) في الصحاح جماع الشيء بالكسر جمعه يقال جماع الخبا الأخبية.

(٥) قوله: (في الغريزة) بفتح الغين المعجمة وكسر الراء بعدها مشاة تحتية فزاي: أي الطبيعة.

(٦) قوله: (شعبة) بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة: أي فرقة وقطعة.

فصل

قَالَ الْقَاضِي: إِذَا كَانَتْ خِصَالُ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ مَا ذَكَرْنَاهُ وَرَأَيْنَا الْوَاحِدَ مِنَّا يَتَشَرَّفُ بِوَاحِدَةٍ مِنْهَا أَوْ اثْنَتَيْنِ إِنْ اتَّفَقَتْ لَهُ فِي كُلِّ عَضْرٍ إِمَّا مِنْ نَسَبٍ أَوْ جَمَالٍ أَوْ قُوَّةٍ أَوْ عِلْمٍ أَوْ حِلْمٍ أَوْ شَجَاعَةٍ أَوْ سَمَاحَةٍ حَتَّى يَعْظُمَ قَدْرُهُ وَيُضْرَبَ بِأَسْمِهِ الْأَمْثَالُ وَيَتَفَرَّرَ لَهُ بِالْوَضِيفِ بِذَلِكَ فِي الْقُلُوبِ أَثَرَةٌ وَعَظْمَةٌ، وَهُوَ مُنْذُ عَضُورِ خَوَالٍ رَمَمٌ^(١) بَوَالٍ؛ فَمَا ظَنُّكَ بِعَظِيمِ قَدْرِ مَنْ أَجْتَمَعَتْ فِيهِ كُلُّ هَذِهِ الْخِصَالِ إِلَى مَا لَا يَأْخُذُهُ عَدُوٌّ وَلَا يُعْبِرُ عَنْهُ مَقَالٌ وَلَا يُنَالُ بِكَنْسٍ وَلَا حِيلَةٍ إِلَّا بِتَخْصِيصِ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ مِنْ فَضِيلَةِ الثَّبُوتِ وَالرَّسَالَةِ وَالْخَلَّةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالِاضْطِفَاءِ وَالْإِسْرَاءِ وَالرُّؤْيَا وَالْقُرْبِ وَالذُّنُوقِ وَالرُّوحِي وَالشَّفَاعَةِ وَالْوَسِيلَةَ^(٢) وَالْفَضِيلَةَ وَالذَّرَجَةَ الرَّفِيعَةَ وَالْمَقَامَ الْمَخْمُودَ^(٣) وَالْبِرَاقِ، وَالْمِعْرَاجِ، وَالْبُعْثِ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَالصَّلَاةِ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالشَّهَادَةِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَّمِ وَسَيَادَةِ وَلَدِ آدَمَ وَبَوَاءِ الْحَمْدِ وَالْبِشَارَةِ وَالنَّدَاةِ وَالْمَكَانَةَ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ وَالطَّاعَةَ ثُمَّ وَالْأَمَانَةَ وَالْهِدَايَةَ وَرَحْمَةَ لِلْعَالَمِينَ وَإِعْطَاءِ الرِّضَى وَالسُّؤْلِ وَالْكَوْثَرِ وَسَمَاعِ الْقَوْلِ وَإِتْمَامِ النِّعْمَةِ وَالْعَفْوِ عَمَّا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ وَشَرْحِ الصَّدْرِ وَوَضْعِ الْإِصْرِ^(٤) وَرَفْعِ الذِّكْرِ وَعِزَّةِ النَّصْرِ وَنُزُولِ السَّكِينَةِ^(٥) وَالتَّأْيِيدِ بِالْمَلَائِكَةِ وَإِنْبَاءِ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ وَالشَّبَحِ الْمَثْنِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَتَرْكِيَةِ الْأُمَّةِ وَالذُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ وَصَلَاةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْمَلَائِكَةِ وَالْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاهُ اللَّهُ وَوَضْعِ الْإِصْرِ وَالْأَعْلَالِ عَنْهُمْ وَالْقَسَمِ بِأَسْمِهِ وَإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ وَتَكْلِيمِ الْجَمَادَاتِ^(٦) وَالْعَجْمِ وَإِحْيَاءِ الْمَوْتَى وَإِسْمَاعِ الضَّمِّ وَتَبْعِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ وَتَكْثِيرِ الْقَلِيلِ وَانْشِقَاقِ الْقَمَرِ وَرَدِّ الشَّمْسِ وَقَلْبِ الْأَعْيَانِ وَالنَّصْرِ

(١) قوله: (رمم) الرمم: جمع رمة وهي العظام البالية.

(٢) قوله: (والوسيلة) هي في الأصل ما يتوصل به إلى الشيء، قيل هي هنا الشفاعة وقيل منزلة من منازل الجنة.

(٣) قوله: (والمقام المحمود) قيل الشفاعة العظمى في إراحة الناس من الموقف إلى الحساب، وقيل إعطاؤه لواء الحمد، وقيل إخراجه طائفة من النار، وقيل أن يكون أقرب من جبريل.

(٤) قوله: (ووضع الإصر) في الصحاح: الإصر: العهد والذنب والثقل، والأغلل أي المواثيق اللازمة لزوم الغل للعنق.

(٥) قوله: (ونزول السكينة) هي فعيلة من السكون قيل في قوله عليه السلام ونزلت عليهم السكينة وهي الرحمة وقيل الطمأنينة والوقار وقيل ما يسكن به الإنسان. وفي أنوار التنزيل في قوله تعالى: ﴿فيه سكينة من ربكم﴾ أي ما تسكنون إليه وهو التوراة وقيل صورة من زبرجد أو ياقوت لها رأس وذناب كراس الهرة وذنابها وجناحان بأن تنزف الياقوت أي تسرع نحو العدو يتبعونه فإذا ثبت ثبتوا وحصل النصر وقيل صور الأنبياء من آدم إلى محمد عليهم السلام، وقيل التابوت القلب والسكينة ما فيه من العلوم والإخلاص، وإيتائه مصر قلبهم مقر العلم بعد أن لم يكن، وفي الكشف وعن علي رضي الله عنه كان لها وجه كوجه الإنسان وفيها ريح هفافة.

(٦) قوله: (الجمادات) جمع جماد وهو ما ليس بحيوان، والعجم بضم العين المهملة جمع أعجم وهو من لا يقدر على الكلام أصلاً.

بِالرُّغْبِ وَالِاطِّلَاعِ عَلَى الْغَيْبِ وَظِلِّ الْعَمَامِ وَتَسْبِيحِ الْحَصَى وَإِبْرَاءِ الْأَلَامِ وَالْعِضْمَةِ مِنَ النَّاسِ، إِلَى مَا لَا يَخْوِيهِ مُخْتَفِلٌ وَلَا يُحِيطُ بِعِلْمِهِ إِلَّا مَا نَحَهُ ذَلِكَ وَمُفْضَلُهُ بِهِ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِلَى مَا أَعَدَّ لَهُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، مِنْ مَنَازِلِ الْكِرَامَةِ، وَدَرَجَاتِ الْقُدْسِ وَمَرَاتِبِ السَّعَادَةِ وَالْحُسْنَى وَالزِّيَادَةِ الَّتِي تَقِفُ دُونَهَا الْعُقُولُ وَيَحَارُ دُونَ إِذْرَاكِهَا الْوُهْمُ.

فصل

إِنْ قُلْتَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ: لَا خَفَاءَ عَلَى الْقَطْعِ بِالْجُمْلَةِ أَنَّهُ ﷺ أَعْلَى النَّاسِ قَدْرًا، وَأَعْظَمُهُمْ مَحَلًّا وَأَكْمَلُهُمْ مَحَاسِنَ وَفَضْلًا وَقَدْ ذَهَبَتْ فِي تَفَاصِيلِ خِصَالِ الْكَمَالِ مَذْهَبًا جَمِيلًا شَوْقِي إِلَى أَنْ أَقِفَ عَلَيْهَا مِنْ أَوْصَافِهِ ﷺ تَفْصِيلًا.

فَأَعْلَمَ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبِي وَقَلْبَكَ وَضَاعَفَ فِي هَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ حُبِّي وَحُبَّكَ، أَنْكَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى خِصَالِ الْكَمَالِ الَّتِي هِيَ غَيْرُ مُكْتَسَبَةٍ وَفِي جِبَلَةِ الْخَلْقَةِ، وَجَدْتَهُ ﷺ حَازِرًا لِجَمِيعِهَا مُحِيطًا بِشَتَاتِ مَحَاسِنِهَا دُونَ خِلَافٍ بَيْنَ ثِقَلَةِ الْأَخْبَارِ لِذَلِكَ بَلْ قَدْ بَلَغَ بَعْضُهَا مَبْلَغَ الْقَطْعِ.

أَمَّا الصُّورَةُ وَجَمَالُهَا وَتَنَاسُبُ أَعْضَائِهِ فِي حُسْنِهَا فَقَدْ جَاءَتْ الْأَنْزَارُ الصَّحِيحَةُ وَالْمَشْهُورَةُ الْكَثِيرَةُ بِذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ وَآنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ^(١). وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَعَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَبْنَ أَبِي هَالَةَ^(٢)، وَأَبِي جُحَيْفَةَ^(٣)، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَأُمَّ مَعْبِدٍ^(٤) وَأَبْنَ عَبَّاسٍ وَمُعْرَضِ بْنِ مُعَيْقِبٍ^(٥) وَأَبِي الطُّفَيْلِ^(٦)

(١) قوله: (وأبي هريرة) اسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصح وفي اسمه نحو من ثلاثين قولاً، فإن قيل هريرة في أبي هريرة العلم غير منصرف وليس فيه إلا التأنيث وهو مشروط بكون مدخوله علماً وهريرة ليس بعلم وإنما العلم أبو هريرة؛ أوجب بأن الجزء الأخير من العلم الإضافي ينزل منزلة كلمة ويجري عليه أحكام الأعلام فهريرة في أبي هريرة العلم غير منصرف وإن كان في غيره منصرفاً.

(٢) قوله: (وابن أبي هالة) هو هند ولد أم المؤمنين خديجة، قال السهلي: كانت خديجة قبل رسول الله ﷺ عند أبي هالة وهو هند بن زرارة وكانت قبل أبي هالة عند عتيق بن عائذ ولدت له عبد مناف بن عتيق كذا قال ابن أبي خيثمة وقال الزبير ولدت لعتيق جارية اسمها هند، وولدت لأبي هالة ابناً اسمه هند أيضاً مات بالطاعون - طاعون البصرة - وقد مات في ذلك اليوم نحو من سبعين ألفاً فشغل الناس جنازتهم عن جنازته فلم يوجد من يحملها فصاحت نادته واهند بن هنداه واريب رسول الله فلم يبق جنازة إلا تركت وحملت جنازته على أطراف الأصابع، ذكره الدولابي. ولخديجة من أبي هالة ابنان آخران أحدهما الطاهر والآخر هالة.

(٣) قوله: (وأبي جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة.

(٤) قوله: (وأم معبد) اسمها عاتكة وهي التي نزل عليها رسول الله ﷺ حين هاجر إلى المدينة.

(٥) قوله: (ومعروض بن معيقب) معروض بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الراء المكسورة وبالضاد المعجمة، ومعيقب بياء موحدة في آخره كذا بخط الذهبي.

(٦) قوله: (وأبي الطفيل) اسمه عامر بن وائلة آخر من مات من الصحابة في الدنيا.

وَالْعَدَاءُ^(١) بِنِ خَالِدٍ وَخُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ^(٢) وَحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ^(٣) وَعَظِيمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ
أَنَّهُ عَجَّ: كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ^(٤) أَدْعَجَ^(٥) أَنْجَلَ^(٦) أَشْكَلَ^(٧) أَهْدَبَ الْأَشْفَارِ^(٨) أَبْلَجَ^(٩) أَرْجَ^(١٠)
أَقْنَى^(١١) أَفْلَجَ^(١٢) مَدَوَّرَ الْوَجْهِ وَاسِعَ الْجَبِينِ كَثَّ اللَّحْيَةِ تَمْلَأُ صَدْرَهُ سَوَاءَ الْبُظْنِ^(١٣) وَالصُّدْرِ
وَاسِعَ الصُّدْرِ عَظِيمَ الْمَنْكَبَيْنِ ضَخْمَ الْعِظَامِ عَبَلَ الْعَضْدَيْنِ^(١٤) وَالذَّرَاعَيْنِ وَالْأَسَافِلِ^(١٥) رَحَبَ
الْكَفَّيْنِ^(١٦) وَالْقَدَمَيْنِ، سَائِلَ الْأَطْرَافِ^(١٧) أَنْوَرَ الْمُتَجَرِّدِ^(١٨) ذَقِيقَ الْمَسْرِيَّةِ^(١٩) رَبْعَةَ الْقَدِّ، لَيْسَ
بِالطُّوبَلِ الْبَائِنِ وَلَا الْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَكُنْ يُمَاشِيهِ أَحَدٌ يُنْسَبُ إِلَى الطُّوْلِ إِلَّا
طَاوُلُهُ عَجَّ، رَجَلَ الشَّعْرِ^(٢٠)، إِذَا أَفْتَرَ ضَاحِكًا^(٢١) أَفْتَرَ عَنِ مِثْلِ سَنَا الْبَرْقِ، وَعَنْ مِثْلِ حَبِّ

- (١) قوله: (والعداء) بفتح العين وتشديد الدال المهملتين وبالمد.
- (٢) قوله: (وخرم بن فاتك) خريم بضم المعجمة ثم براء مفتوحة ثم مناة تحتية ساكنة، وفاتك بالفاء والمثناة الفوقية المكسورة والكاف.
- (٣) قوله: (وحكيم بن حزام) حكيم بفتح المهملة وكسر الكاف وحزام بكسر المهملة وبالزاي، ولدا في الكعبة على الأشهر، وفي مستدرک الحاكم أن علي بن أبي طالب ولد أيضاً في داخل الكعبة.
- (٤) قوله: (أزهر اللون) قيل نيره وقيل حسنه ومنه «زهرة الحياة الدنيا» وهو زيتنها وهذا كما جاء في الحديث الآخر ليس بالأبيض الأمهق ولا بالأدم؛ والأمهق: الناصع البياض، والأدم الأسمر.
- (٥) قوله: (أدعج) الدعج شدة سواد الحدقة.
- (٦) قوله: (أنجل) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الجيم أي ذو نجل بفتحين وهو سعة شق العين.
- (٧) قوله: (أشكل) بفتح الهمزة وسكون المعجمة من الشكلة بضم المعجمة وسكون الكاف وهي حمرة في بياض العين كالشعلة في سوادها.
- (٨) قوله: (أهدب الأشفار) في الصحاح الأهدب الرجل الكبير أشفار العين وهي حروف الأجناف التي ينبت عليها الشعر وهو الهدب.
- (٩) قوله: (أبلج) بالهمزة المفتوحة والموحدة الساكنة واللام المفتوحة والجيم أي مشرق وفي الصحاح عن أبي عبيدة في حديث أم سعيد أبلج الوجه أي مشرقه ولم ترد ببلج الحاجب لأنها وصفته بالقرن.
- (١٠) قوله: (أرج) أي مقوس الحاجب مع طول وامتداد.
- (١١) قوله: (أقنى) أي محدودب الأنف.
- (١٢) قوله: (أفلج) من الفلج بفتحين وهو تباعد ما بين الثنايا.
- (١٣) قوله: (سواء البطن) سواء بفتح المهملة والمد: المستوي.
- (١٤) قوله: (عبل العضدين) العبل بفتح المهملة وسكون الموحد: الضخم.
- (١٥) قوله: (والأسافل) أي الفخذين والساقين.
- (١٦) قوله: (رحب الكفين) بفتح الراء وسكون المهملة أي واسعها.
- (١٧) قوله: (سائل الأطراف) أي طوبل الأصابع.
- (١٨) قوله: (أنور المتجرد) بالجيم والراء المشددة المفتوحين أي ما تجرد عند الثياب من البدن.
- (١٩) قوله: (المسرية) بفتح الميم وسكون المهملة وضم الراء وفتح الموحد خيط الشعر الذي بين الصدر والسررة.
- (٢٠) قوله: (رجل الشعر) بفتح الراء وكسر الجيم وفتحها، في الصحاح شعر رجل إذا لم يكن شديد الجعودة ولا سبطاً.
- (٢١) قوله: (إذا افتر ضاحكاً) أي إذا بدا أسنانه حالة أنه ضاحك.

الْعَمَام^(١)، وَإِذَا تَكَلَّمْتُ رُئِي كَالثَّوْرِ يَخْرُجُ مِنْ ثَنَائِيهِ، أَحْسَنَ النَّاسِ عُنُقًا لَيْسَ بِمُطَهَّمٍ^(٢) وَلَا مُكَلَّمٍ^(٣) مَتَمَّاسِكَ الْبَدَنِ^(٤) ضَرَبَ اللَّحْمَ^(٥).

قَالَ الْبَرَاءُ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَةٍ^(٦) فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ^(٧) أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا ضَحِكَ يَتَلَّأَلُ فِي الْجُدْرِ^(٨).

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: كَانَ وَجْهُهُ ﷺ مِثْلَ السِّيفِ؟ فَقَالَ: لَا بَلْ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا.

وَقَالَتْ أُمُّ مَعْبِدٍ فِي بَعْضِ مَا وَصَفَتْهُ بِهِ: أَجْمَلُ النَّاسِ مِنْ بَعِيدٍ وَأَخْلَاهُ وَأَحْسَنُهُ مِنْ قَرِيبٍ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هَالَةَ: يَتَلَّأَلُ وَجْهُهُ تَلَّأَلُو الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ.

وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي آخِرِ وَصْفِهِ لَهُ: مَنْ رَأَاهُ بِدَيْهَةٍ هَابَةٍ وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعَتُهُ لَمْ أَرِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ.

وَالْأَحَادِيثُ فِي بَسْطِ صِفَتِهِ مَشْهُورَةٌ كَثِيرَةٌ فَلَا تُطَوَّلُ بِسَرْدِهَا وَقَدْ اخْتَصَرْنَا فِي وَصْفِهِ نَكْتًا مَا جَاءَ فِيهَا وَجُمَلَةٌ مِمَّا فِيهِ كِفَايَةٌ فِي الْقَضْدِ إِلَى الْمَطْلُوبِ، وَخَتَمْنَا هَذِهِ الْفُصُولَ بِحَدِيثِ جَامِعٍ لِدَلِّكَ نَقِيفٌ عَلَيْهِ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فصل

وَأَمَّا نَظَافَةُ جِسْمِهِ، وَطَيْبُ رِيحِهِ وَعَرَقِهِ، وَتَرَاهُتُهُ عَنِ الْأَقْدَارِ وَعَوْرَاتِ الْجَسَدِ فَكَانَ قَدْ خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ بِخَصَائِصٍ لَمْ تُوجَدْ فِي غَيْرِهِ ثُمَّ تَمَّمَهَا بِنَظَافَةِ الشَّرْعِ وَخِصَالِ الْفِطْرَةِ

- (١) قوله: (حب الغمام) هو البرد.
- (٢) قوله: (ليس بمطهَّم) هو بضم الميم وبالطاء المهملة والهاء المشددة المفتوحين المتفتح الوجه وقيل الفاحش السمن.
- (٣) قوله: (ولا بمكَلَّم) هو بالمثلثة المفتوحة القصير الحنك الداني الجبهة المستدير الوجه، أراد أنه كان أسيل الوجه ولم يكن مستديره قاله ابن الأثير.
- (٤) قوله: (متماسك البدن) أي يمسك بعضه بعضاً.
- (٥) قوله: (ضرب اللحم) بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء قال الخليل الضرب من الرجال: القليل اللحم.
- (٦) قوله: (من ذي لمة) اللمة بكسر اللام: هي شعر الرأس دون الجمرة وسميت به لأنها تلم بالمنكبين.
- (٧) قوله: (في حلة حمراء) الحلة ثوبان غير لفيين إزار ورداء.
- (٨) قوله: (في الجدر) بضم الجيم والبدال: جمع جدار وهو الحائط.

العُسر. وَقَالَ: بُنِيَ الدُّيْنُ عَلَى النَّظَافَةِ^(١).

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي^(٢) وَغَيْرُهُ وَاحِدٌ قَالُوا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا شَمِمْتُ^(٤) عَثْبِرًا قَطُّ وَلَا مَسْكَاً وَلَا شَيْئاً أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّهُ ﷺ مَسَحَ خَدَّهُ قَالَ فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا وَرِيحًا كَأَنَّهَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَارٍ^(٥)، قَالَ غَيْرُهُ: مَسَّهَا بِطَيْبٍ أَمْ لَمْ يَمَسَّهَا بِصَافِحِ الْمُصَافِحِ فَيَظَلُّ^(٦) يَوْمَهُ يَجِدُ رِيحَهَا، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ فَيَعْرِفُ مِنْ بَيْنِ الصَّبِيَّانِ بِرِيحِهَا. وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِ أَنَسٍ فَعَرِقَ فَجَاءَتْ أُمُّهُ^(٧) بِقَارُورَةٍ^(٨) تَجْمَعُ فِيهَا عَرَقُهُ فَسَأَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ تَجْعَلُهُ فِي طَيْبِنَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيْبِ.

وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ عَنْ جَابِرٍ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ فِي طَرِيقِهِ فَيَتَّبِعُهُ أَحَدٌ إِلَّا عَرَفَ أَنَّهُ سَلَكَهُ مِنْ طَيْبِهِ. وَذَكَرَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ أَنَّ تِلْكَ كَانَتْ زَانِحَتَهُ بِلَا طَيْبٍ ﷺ.

وَرَوَى الْمَرْزِيُّ وَالْحَرْبِيُّ عَنْ جَابِرٍ: أَرْدَفَنِي النَّبِيُّ ﷺ^(٩) خَلْفَهُ فَالْتَمَمْتُ خَاتَمَ النَّبُوَّةِ بِمِمْي

(١) قوله: (بني الدين على النظافة) قال الحافظ زين الدين العراقي لم أجده هكذا بل في الضعفاء لابن حبان من حديث عائشة تنظفوا فإن الإسلام نظيف، وللطبراني في الأوسط بسند ضعيف من حديث ابن مسعود: النظافة تدعو إلى الإسلام.

(٢) قوله: (سفيان بن العاصي) بن أحمد بن العاصي بن سفيان بن عيسى الأسدي أبو بحر أصله من بلنسية ثم سكن تلمسان ثم رجع إلى قرطبة فرأس بها.

(٣) قوله: (الجلودي) هو بضم الجيم بلا خلاف قال أبو سعيد السمعي منسوب إلى الجلود جمع جلد وقال أبو عمرو بن الصلاح إلى سكة الجلود من نيسابور.

(٤) قوله: (ما شممت) هو بكسر الميم في الماضي على الأفصح وفتحها في المضارع، لا بفتحها في الماضي وضمها في المضارع.

(٥) قوله: (من جؤنة عطار) الجؤنة بضم الجيم وسكون الهمزة وقد تسهل سقط مغشى بجلد يجعل فيه العطار طيب.

(٦) قوله: (فيظل) ظللت أفعل كذا بكسر اللام أظل بفتحها، ونقل حركتها إلى الظاء: إذا فعلته نهائراً وقد تكون ظل بمعنى دام.

(٧) قوله: (فجاءت أمه) أي أم أنس وهي أم سليم واسمها سهلة وقيل رملة وقيل أنيسة وقيل بليلة وقيل الرميضاء وقيل الغميضاء وأم سليم هذه وأختها أم ملحان خالتا النبي ﷺ من جهة الرضاع.

(٨) قوله: (بقارورة) إناء من زجاج.

(٩) قوله: (عن جابر أردفني النبي ﷺ) عد بعضهم من أردفه النبي ﷺ على فرس أو غيره فبلغ بهم نيفاً وأربعين.

فَكَانَ يَنْمُ^(١) عَلَيَّ مِنْكَ. وَقَدْ حَكَى بَعْضُ الْمُعْتَنِينَ بِأَخْبَارِهِ وَسَمَائِلِهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَعَوَّطَ انْتَشَقَّتِ الْأَرْضُ فَابْتَلَعَتْ غَائِطَهُ وَبَوَّلَهُ وَفَاحَتْ لِذَلِكَ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ﷺ.

وَأَسْنَدُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَاتِبُ الْوَأَقِدِيِّ فِي هَذَا خَبَرًا عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّكَ تَأْتِي الْخَلَاءَ فَلَا تَرَى مِنْكَ شَيْئًا مِنَ الْأَدَى، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْأَرْضَ تَبْتَلِعُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَلَا يَرَى مِنْهُ شَيْءٌ؟». وَهَذَا الْخَبَرُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَشْهُورًا. فَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِطَهَارَةِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مِنْهُ ﷺ وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ حَكَاهُ الْإِمَامُ أَبُو نُصَيْرِ بْنِ الصَّبَّاحِ فِي شَامِلِهِ. وَقَدْ حَكَى الْقَوْلَيْنِ عَنِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَابِقِ الْمَالِكِيِّ فِي كِتَابِهِ الْبَدِيعِ فِي فُرُوعِ الْمَالِكِيَّةِ وَتَخْرِيجِ مَا لَمْ يَفْعَ لَهُمْ مِنْهَا عَلَى مَذْهَبِهِمْ مِنْ تَقَارِيرِ الشَّافِعِيَّةِ، وَشَاهِدُ هَذَا أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ شَيْءٌ يُكْرَهُ وَلَا غَيْرُ طَيِّبٍ.

وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَسَلْتُ الشَّيْبَةَ ﷺ فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا، فَقُلْتُ طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا قَالَ وَسَطَعْتُ^(٢) مِنْهُ رِيحٌ طَيِّبَةٌ لَمْ نَجِدْ مِثْلَهَا قَطُّ^(٣).

وَمِثْلُهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جِئْتُ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ.

وَمِنْهُ شَرِبَ مَالِكُ بْنُ سَنَانَ^(٤) دَمَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَمَضَّهُ إِيَّاهُ وَتَسْوِغُهُ ﷺ ذَلِكَ لَهُ. وَقَوْلُهُ لَهُ: لَنْ نُصِيبَهُ النَّارَ، وَمِثْلُهُ شَرِبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ دَمَ حِجَامَتِهِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَلُوكَ مِنَ النَّاسِ وَيَوِيلُ لَهُمْ مِنْكَ وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ وَقَدْ رَوَى نَحْوُ مِنْ هَذَا عَنْهُ فِي أَمْرَةِ شَرِبَتْ بَوْلَهُ^(٥) فَقَالَ لَهَا لَنْ

(١) قوله: (فكان ينم) هو بكسر النون يقال نمت الريح إذا جلبت الرائحة، وفي بعض النسخ ينجع بالمثلثة المكسورة والجيم أي يسيل.

(٢) قوله: (وسطعت) أي ارتفعت.

(٣) قوله: (قط) هو توكيد لنفي الماضي وفيه لغات فتح القاف وضمها مع تشديد الطاء المضمومة، وفتح القاف وتشديد الطاء المكسورة، وفتح القاف وإسكان الطاء وفتح القاف وكسر الطاء المخففة.

(٤) قوله: (ومنه شرب مالك بن سنان) هو أبو سعيد الخدري ومثله شرب عبد الله بن الزبير دم حجامته رواه الحاكم والبخاري والبيهقي والطبراني والدارقطني وقد شرب أيضاً دمه عليه السلام أبو طيبة واسمه دينار وقيل نافع عاش مائة وأربعين سنة وسالم بن الحجاج فقال له عليه السلام: «لا تعد، فإن الدم كله حرام» وسفيانة مولى رسول الله ﷺ رواه البيهقي وعلي بن أبي طالب ذكره الرافعي في الشرح الكبير قال ابن الملقن ولم أجده في كتب الحديث.

(٥) قوله: (في امرأة شربت بوله) هذه المرأة بركة حاضته ﷺ وهي حبشية أعقها عيه السلام حين تزوج خديجة وزوجها عبيد الحبشي فولدت له أيمن وكتبت به ثم بعد النبوة تزوجها زيد بن حارثة فأولدها أسامة قال الواقدي كانت أم أيمن عسرة اللسان فكانت إذا دخلت قالت «سلام لا عليكم» فرخص لها رسول الله ﷺ سلام عليكم والسلام عليكم.

تَشْتَكِي وَجَعَ بَطْنِكَ أَبَدًا. وَلَمْ يَأْمُرْ وَاحِدًا مِنْهُمْ بِغَسْلِ قَمٍ، وَلَا نَهَاهُ عَنْ عَوْدَةٍ. وَحَدِيثُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ الَّتِي شَرِبَتْ بَوْلَهُ صَحِيحٌ أَلْزَمَ الدَّارِقُطَنِي مُسْلِمًا وَالْبُخَارِي إِخْرَاجَهُ فِي الصَّحِيحِ، وَأَسْمُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ بَرَكَةٌ وَأَخْتَلَفَ فِي نَسَبِهَا وَقِيلَ هِيَ أُمُّ أَيْمَنَ وَكَانَتْ تَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عِيدَانٍ^(١) يُوضَعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ يُبُولُ فِيهِ مِنَ اللَّيْلِ فَبَالَ فِيهِ لَيْلَةً ثُمَّ أَفْتَقَدَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا فَسَأَلَ بَرَكَةَ عَنْهُ فَقَالَتْ قُمْتُ وَأَنَا عَطْشَانَةٌ^(٢) فَشَرِبْتُهُ وَأَنَا لَا أَعْلَمُ. رَوَى حَدِيثَهَا أَبُو جُرَيْجٍ وَغَيْرُهُ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ وُلِدَ مَخْتُونًا^(٣) مَقْطُوعَ السَّرَّةِ وَرَوَى عَنْ أُمِّهِ أَيْمَنَةَ^(٤) أَنَّهَا قَالَتْ: وَلَدْتُهُ نَظِيفًا مَا بِهِ قَدْرٌ. وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ، وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ لَا يُغَسِّلُهُ غَيْرِي فَإِنَّهُ لَا يَرَى أَحَدًا عَوْرَتِي إِلَّا طُمِسَتْ عَيْنَاهُ، وَفِي حَدِيثٍ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ﷺ نَامَ حَتَّى سَمِعَ لَهُ غَطِيطًا^(٥) فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ عِكْرَمَةُ ﷺ: لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ مَحْفُوظًا.

فصل

وَأَمَّا وَفُورٌ وَعَقْلُهُ وَذَكَاءُ لَبِّهِ وَقُوَّةُ حَوَاسِهِ وَفَصَاحَةُ لِسَانِهِ وَأَعْتِدَالُ حَرَكَاتِهِ وَحُسْنُ شَمَائِلِهِ فَلَا مِزْيَةَ^(٦) أَنَّهُ كَانَ أَعْقَلَ النَّاسِ وَأَذْكَاهُمْ، وَمَنْ تَأَمَّلَ تَدْبِيرَهُ أَمَرَ بِوَاطِنِ الْخَلْقِ وَظَوَاهِرِهِمْ وَسِيَاسَةَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ مَعَ عَجِيبِ شَمَائِلِهِ وَبَدِيعِ سِيرِهِ فَضْلًا عَمَّا أَفَاضَهُ مِنَ الْعِلْمِ وَفَرَزَهُ مِنَ الشَّرْعِ دُونَ

(١) قوله: (قدح من عيدان) العيدان بفتح المهملة وسكون المشناة التحتية وبالذال المهملة جمع عيدانة وهي النخلة الطويلة قال الأصمعي إذا صار للنخلة جذع يتناول منه فتلك العصيد، فإذا أنابت الأيدي فهي الجنازة فإذا ارتفعت فهي الرفلة وعند أهل نجد عيدانة.

(٢) قوله: (وأنا عطشانة) كذا وقع وصوابه عطشى لأنه مؤنث عطشان.

(٣) قوله: (قد ولد مختوناً) وقيل ختن يوم شق قلبه الملائكة عند ظنره حليلة وقيل ختنه جده يوم سابعه وصنع له مائدة وسماه محمداً وقد ذكر الحاكم في المستدرک ما لفظه: وقد تواترت الأخبار أن رسول الله ﷺ ولد مسروراً مختوناً وتعقبه الذهبي فقال ما أعلم صحة ذلك فكيف يكون متواتراً، وذكر ابن الجوزي عن كعب الأحبار أن ثلاثة عشر من الأنبياء خلقوا مختونين آدم وشيث وإدريس ونوح وسام ولوط ويوسف وموسى وشعيب وسليمان ويحيى وعيسى والنبي ﷺ وقال محمد بن حبيب الهاشمي هم أربعة عشر: آدم وشيث ونوح وهود وصالح ولوط وشعيب ويوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى وحظظة بن صفوان نبي أصحاب الرس ومحمد ﷺ.

(٤) قوله: (وروي عن أمه أئمة) توفيت أمه وهو عليه السلام ابن ست سنين بالأبواء بين مكة والمدينة وهي راجعة من المدينة وكان معها أم أيمن فرجعت به عليه السلام إلى مكة ولما مر بالأبواء في عمرة الحديبية زار قبرها وقيل ابن سبع سنين وقيل ابن ثمان سنين وقيل ابن تسع وقيل ابن اثني عشرة سنة.

(٥) قوله: (غطيط) هو بالعين المعجمة المفتوحة والطاء المهملة المكسورة وبالمشناة التحتية الساكنة فالطاء المهملة، صوت يخرج من نفس النائم.

(٦) قوله: (قوله فلا مزية) بكسر الميم وقد تضم: الشك وقرىء بهما في قوله تعالى ﴿فلا تك في مزية﴾.

تَعَلَّمَ سَبَقَ وَلَا مُمَارَسَةَ تَقَدَّمَتْ وَلَا مُطَالَعَةَ لِلْكِتَابِ مِنْهُ: لَمْ يَمْتَرِ فِي رُجْحَانِ عَقْلِهِ وَتَقْوَبِ فَهْمِهِ لِأَوَّلِ بَيْدِيهِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَخْتَاجُ إِلَى تَقْرِيرِهِ لِتَحَقُّقِهِ، وَقَدْ قَالَ وَهَبُ بْنُ مُنْبِهٍ^(١) قَرَأْتُ فِي أَحَدِ وَسَبْعِينَ كِتَابًا فَوَجَدْتُ فِي جَمِيعِهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَزْجَحَ النَّاسِ عَقْلاً وَأَفْضَلُهُمْ رَأياً وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَوَجَدْتُ فِي جَمِيعِهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُعْطِ جَمِيعَ النَّاسِ مِنْ بَدَأِ الدُّنْيَا إِلَى أَنْقِضَائِهَا مِنَ الْعَقْلِ فِي جَنْبِ عَقْلِهِ ﷺ إِلَّا كَحَبِّهِ زَمَلٍ مِنْ بَيْنِ رِمَالِ الدُّنْيَا وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ يَرَى مَنْ خَلْفَهُ^(٢) كَمَا يَرَى مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَلْبُكَ فِي السَّجْدِ﴾ [الشعراء: ٢١٨] وَفِي الْمُوَطَّأِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» وَنَحْوَهُ عَنْ أَنَسٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِثْلُهُ قَالَتْ زِيَادَةُ زَادَهُ اللَّهُ إِيَّاهَا فِي حُجَّتِهِ؛ وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: إِنِّي لَأَنْظُرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَنْظُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَفِي أُخْرَى: إِنِّي لَأُبْصِرُ مِنْ قَفَايَ كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ. وَحَكَى بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرَى فِي الظُّلْمَةِ كَمَا يَرَى فِي الضُّوءِ.

وَالْأَخْبَارُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ فِي رُؤْيِيهِ ﷺ الْمَلَائِكَةَ وَالشَّيَاطِينَ؛ وَرَفَعَ النَّجَاشِيُّ^(٣) لَهُ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ وَبَيَّتَ الْمُقَدِّسِ جِبْنَ وَصَفَهُ لِقُرَيْشٍ وَالْكَعْبَةَ جِبْنَ بَنَى مَنْجِدَهُ.

وَقَدْ حُكِيَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَرَى فِي الثَّرْيَا أَحَدَ عَشَرَ نَجْماً^(٤) وَهَذِهِ كُلُّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى رُؤْيِيهِ الْعَيْنِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى رَدِّهَا إِلَى الْعِلْمِ، وَالظُّوَاهِرُ تَخَالُفُهُ وَلَا إِحَالَةَ فِي ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَنْبِيَاءِ وَخِصَالِهِمْ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلُ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِيءُ الْفَرَعَانِيُّ حَدَّثَنَا أُمُّ الْقَاسِمِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ

(١) قوله: (ابن منبه) بضم الميم وفتح النون وتشديد الموحدة: ابن سيج بمهملة مفتوحة وقيل مكسورة فمشاة تحتية ساكنة فجميم: تابعي جليل مشهور بمعرفة الكتب الماضية.

(٢) قوله: (يرى من خلفه) ذكر مختار بن محمود الحنفي شارح القُدوري ومصنف العتبية في رسالته الناصرية أنه عليه السلام كان بين كتفيه عينان مثل سم الخياط يبصر منهما ولا تحجبهما الثياب وذكر النووي في شرح مسلم في قوله عليه السلام إني والله لأبصر من ورائي كما أبصر من بين يدي، قال العلماء إن الله خلق له ﷺ إدراكاً في قفاه يبصر به من ورائه وقد انخرقت العادة له ﷺ بأكثر من هذا، وقال القاضي عياض قال أحمد بن حنبل وجمهور العلماء إن هذه الرؤية رؤية عين حقيقة.

(٣) قوله: (النجاشي) بفتح النون وكسرهما وفي آخره ياء: الصواب تخفيفها، قال الطبري لقب لمن ملك الحبشة وكان اسم هذا الملك أصحمة كما في صحيح البخاري.

(٤) قوله: (أنه كان يرى في الثريا أحد عشر نجماً) قال السهيلي في كتابه التعريف والإعلام: الثريا اثنا عشر كوكباً وكان ﷺ يراها كلها جاء ذلك في حديث ثابت من طريق العباس، وقال القرطبي في كتاب أسماء النبي وصفاته: إنها لا تزيد على تسعة فيما يذكرونه في كثير من النسخ.

أبيها حَدَّثَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ^(١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا تَجَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُبْصِرُ الثَّمَلَةَ عَلَى الصَّفَا فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ مَسِيرَةَ عَشْرَةِ فَرَسِيخٍ^(٢)، وَلَا يَبْعُدُ عَلَى هَذَا أَنْ يَخْتَصَّ نَبِينَا ﷺ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ هَذَا الْبَابِ بَعْدَ الْإِسْرَاءِ وَالْحُظُورَةِ بِمَا رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى.

وَقَدْ جَاءَتْ الْأَخْبَارُ بِأَنَّهُ صَرَخَ رُكَّانَةً^(٣) أَشَدَّ أَهْلٍ وَفِيهِ وَكَانَ دَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَصَارَعَ أَبَا رُكَّانَةَ^(٤) فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ شَدِيداً وَعَاوَدَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَضْرَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَشِيهِ كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، إِنَّا لَنَجْهَدُ أَنْفُسَنَا وَهُوَ غَيْرُ مُكْتَرَبٍ^(٥)، وَفِي صِفَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ ضَجَّكَ كَانَ تَبَسُّماً إِذَا أَلْتَمَّتْ التَّمَّتْ مَعَا وَإِذَا مَشَى مَشَى تَقْلَعًا^(٦) كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ^(٧).

فصل

وَأَمَّا فَصَاحَةُ اللِّسَانِ وَبِلَاغَةُ الْقَوْلِ فَقَدْ كَانَ ﷺ مِنْ ذَلِكَ بِالْمَحَلِّ الْأَفْضَلِ وَالْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يُجْهَلُ سَلَاَسَةٌ^(٨) طَبِيعٌ وَبِرَاعَةٌ مَنْرِعٌ^(٩) وَإِبْجَازٌ مَقْطِعٌ^(١٠) وَنِصَاعَةٌ^(١١) لَفْظٌ وَجَزَالَةٌ^(١٢) قَوْلٌ

- (١) قوله: (حدثنا همام) كذا في كثير من النسخ وصوابه هاني وهو هاني بن يحيى السلمى أخذ عن الحسن بن أبي جعفر الجعفري أحد الضعفاء قال الطبراني لم يروه عن قتادة إلا الحسن بن أبي جعفر تفرد به هاني بن يحيى.
- (٢) قوله: (عشرة فراسخ) في الصحاح الفرسخ فارسي معرب وهو ثلاثة أميال والميل منتهى مد البصر عن ابن السكيت انتهى، وقيل الميل أربعة آلاف خطوة والخطوة ثلاثة أقدام بوضع قدم أمام قدم ويلصق به والبريد أربعة فراسخ.
- (٣) قوله: (بأنه صرغ ركانة) هو بضم الراء وتخفيف الكاف، أسلم يوم الفتح وتوفي بالمدينة سنة أربعين.
- (٤) قوله: (وصارع أبا ركانة) قيل إنه صارعه عليه السلام جماعة: ركانة وهو أمثلها وأبو ركانة كما ذكر القاضي هنا وأبو جهل ولا يصح وأبو الأسد الجمحي قاله السهيلي ويزيد بن ركانة أو ركانة بن يزيد على الشك رواه البيهقي وأبو داود في مراسيله.
- (٥) قوله: (غير مكترب) أي غير مبال.
- (٦) قوله: (تقلعاً) التقلع رفع الرجل بقوة.
- (٧) قوله: (من صبيب) بفتح المهملة وبالموحدين الأولى مفتوحة: هو الموضع المرتفع.
- (٨) قوله: (سلاسة) بفتح السين المهملة أي سهولة.
- (٩) قوله: (وبراعة منزع) البراعة مصدر يرع الرجل بضم الراء وفتحها أي فاق أقرانه في العلم وغيره، والمنزع المأخذ.
- (١٠) قوله: (مقطع) أي تمام كلام.
- (١١) قوله: (ونصاعة) النصاعة بفتح النون والصاد والعين المهملتين بينهما ألف: الخلوص.
- (١٢) قوله: (وجزالة) بفتح الجيم والزاي خلاف الركاة.

وَصِحَّةَ مَعَانَ وَقِلَّةَ تَكْلُفٍ أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ^(١) وَخُصَّ بِبِدَائِعِ الْحِكْمِ وَعَلِمَ أَلْسِنَةَ الْعَرَبِ فَكَانَ يُخَاطَبُ كُلُّ أُمَّةٍ مِنْهَا بِلِسَانِهَا وَيُحَاوِرُهَا^(٢) بِلُغَتِهَا وَيُبَارِيهَا^(٣) فِي مَنَازِعِ بِلَاغَتِهَا حَتَّى كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَسْأَلُونَهُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ عَنِ شَرْحِ كَلَامِهِ وَتَفْسِيرِ قَوْلِهِ. مَنْ تَأَمَّلَ حَدِيثَهُ وَسِيرَهُ^(٤) عَلِمَ ذَلِكَ وَتَحَقَّقَهُ وَلَيْسَ كَلَامُهُ مَعَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ وَأَهْلِ الْحِجَازِ وَنَجْدٍ كَكَلَامِهِ مَعَ ذِي الْمَشْعَارِ^(٥) الْهَمْدَانِيِّ وَطَهْفَةَ^(٦) النَّهْدِيِّ وَقَطْنَ^(٧) بِنِ حَارِثَةَ الْعَلَيْيِّ وَالْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ وَوَائِلَ بْنَ حُنْجَرَ^(٨) الْكَنْدِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَقْيَالِ حَضْرَمَوْتِ^(٩) وَمَلُوكِ الْيَمَنِ؛ وَأَنْظُرْ كِتَابَهُ إِلَى هَمْدَانَ: «إِنَّ لَكُمْ فِرَاعَهَا^(١٠) وَوَهَاطَهَا^(١١) وَعَزَازَهَا^(١٢)، تَأْكُلُونَ عِلَافَهَا^(١٣)، وَتَزَعُونَ عَفَاءَهَا^(١٤)، لَنَا مِنْ دِفْنِهِمْ وَصِرَامِهِمْ^(١٥) مَا سَلَّمُوا بِالْمَيْثَاقِ وَالْأَمَانَةِ، وَلَهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ الثُّلُبِ^(١٦) وَالثَّابِ^(١٧) وَالْفَصِيلِ

- (١) قوله: (جوامع الكلم) هو جمع جامعة.
(٢) قوله: (وتحاورها) بالحاء المهملة أي تجاوبها.
(٣) قوله: (ويباريها) يقال فلان يباري فلاناً أي يعارضه.
(٤) قوله: (وسيره) بكسر السين المهملة وفتح المثناة التحتية جمع سيرة بسكون المثناة.
(٥) قوله: (المشعار) بكسر الميم وسكون الشين المعجمة ثم عين مهملة وقيل معجمة بعدها ألف وراء، والهمداني بسكون الميم وبالذال نسبة إلى همدان قبيلة من اليمن.
(٦) قوله: (وطهفة) بكسر المهملة وسكون الهاء، والنهدي بفتح النون.
(٧) قوله: (قطن) بالقاف والمهملة المفتوحين بعدهما نون، وحارثة بالحاء المهملة والمثلثة، والعلمي بضم العين المهملة وفتح اللام من بني عليم.
(٨) قوله: (من حجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم.
(٩) قوله: (من أقيال حضرموت) الأقيال بفتح الهمزة وفتح المثناة من تحت ثم ألف ولام: جمع قيل بفتح القاف وسكون المثناة، وهو الملك من ملوك حمير، وحضرموت اسم لبلد باليمن ولقبيلة.
(١٠) قوله: (فراعها) هو بقاء مكسورة وراء وعين مهملة: ما علا من الأرض.
(١١) قوله: (وهاطها) بكسر الواو وبالطاء المهملة جمع وهط بفتح الواو وسكون الهاء وهو المظمن من الأرض.
(١٢) قوله: (عزازها) بفتح العين المهملة وبزائين مخففتين قال الهروي هو ما اشتد من الأرض وصلب وخشن.
(١٣) قوله: (علافها) بكسر العين المهملة وتخفيف اللام والفاء قال الهروي هو جمع علف يقال علف وعلاف كجمل وجمال.
(١٤) قوله: (عفاءها) بفتح العين المهملة وتخفيف الفاء والمد قال الهروي هو ما ليس فيه ملك.
(١٥) قوله: (من دفنهم وصرامهم) الدفء بكسر المهملة وبالفاء الساكنة وبالهمز، والصرام بكسر المهملة وتخفيف الراء قال الهروي معناه من إبلهم وغنمهم وقيل سماها دفناً لأنها يتخذ من أوبارها وأصوافها ما يتدفنون به.
(١٦) قوله: (الثلب) بكسر المثناة وسكون اللام بعدها موحدة قال الهروي هو من الذكور الذي هرم وتكرت أسنانه.
(١٧) قوله: (والثاب) بالنون والموحدة في آخره. قال الهروي قال أبو بكر هي الناقة الهرمة التي طال تابها وذلك من أمارات هرمها، والفاراض الداجن فالفاراض بالفاء والراء والضاد المعجمة المسن من الإبل، والداجن بالذال المهملة والجيم المكسورة: الدابة التي تألف البيت.

وَالْفَارِضُ الدَّاجِنُ وَالْكَبْشُ الْحَوَارِيُّ^(١) وَعَلَيْهِمْ فِيهَا الصَّالِحُ^(٢) وَالْقَارِحُ^(٣).

وَقَوْلُهُ لِنَهْدٍ^(٤): «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَحْضِهَا وَمَخْضِهَا^(٥) وَمَذْقِهَا^(٦)» وَأَبْعَثْ رَاعِيهَا فِي الدَّنْرِ^(٧) وَأَفْجُرْ لَهُ الشَّمَدَ^(٨) وَبَارِكْ لَهُمْ فِي الْمَالِ وَالْوَلَدِ، مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ كَانَ مُسْلِمًا، وَمَنْ آتَى الزَّكَاةَ كَانَ مُحْسِنًا، وَمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَانَ مُخْلِصًا؛ لَكُمْ يَا بَنِي نَهْدٍ وَدَائِعُ الشَّرِكِ^(٩) وَوَضَائِعُ^(١٠) الْمَلِكِ، لَا تَلْطِطُ^(١١) فِي الزَّكَاةِ وَلَا تُلْجِدُ^(١٢) فِي الْحَيَاةِ وَلَا تَتَأَقَّلَ عَنِ الصَّلَاةِ.

وَكَتَبَ لَهُمْ فِي الْوُظَيْفَةِ الْفَرِيضَةَ^(١٣): «وَلَكُمْ الْفَارِضُ^(١٤) وَالْفَرِيشُ وَذُو الْعِنَانِ

(١) قوله: (الحواري) بحاء مهملة وواو مفتوحتين وراء مكسورة وياء نسبة، قال ابن الأثير: منسوب إلى الحور وهي جلود تتخذ من جلود الضأن وقيل هو ما دبع من الجلود بغير قرظ وهو أحد ما جاء على أصله ولم يعمل، قال الكاشغري في كتابه مجمع الغريب: الحواري المكي منسوب إلى الحورا وهي كية يقال حوره إذا كواه هذه الكية.

(٢) قوله: (الصالح) بالصاد المهملة واللام المكسورة والغين المعجمة قال ابن الأثير هو من البقر والغنم الذي كمن وانتهى سنة في السنة السادسة ويقال بالسين انتهى.

(٣) قوله: (والقارح) بالقاف والراء والحاء المهملة قال ابن الأثير: القارح وفي القاموس: القارح من ذوي الحافر بمنزلة البازل من الإبل.

(٤) قوله: (لنهد) بفتح النون وسكون الهاء وبالذال المهملة: قبيلة من اليمن.

(٥) قوله: (في محضها ومخضها) الأول بالحاء المهملة والصاد المعجمة: اللبن الخالص، والثاني بالمعجمتين وهو ما مخض من اللبن وأخذ زبده.

(٦) قوله: (مذقها) هو بفتح الميم وسكون الذال المعجمة والقاف: المزج والخلط والمراد هنا اللبن المخلوط بالماء.

(٧) قوله: (في الدنر) بفتح الدال المهملة وسكون المثناة وبالراء: المال الكثير يقع على الواحد والاثنتين والجماعة، قاله ابن الأثير.

(٨) قوله: (الشمدة) بفتح المثناة والميم وبالذال المهملة المال القليل.

(٩) قوله: (ودائع الشرك) أي عهوده ومواثيقه أعطيته وديعاً أي عهداً وقيل ما كانوا استودعوه من أموال الكفار الذين لم يدخلوا في الإسلام، أراد أنها حلال لهم لأنها مال كافر قدر عليه من غير عهد ولا شرط ويدل عليه قوله في الحديث: ما لم يكن عهد.

(١٠) قوله: (ووضائع) بفتح الواو والصاد المعجمة وفي آخره عين مهملة جمع وضاعة وهي الوضاعة على الملك وما يلزم الناس في أموالهم من الصدقة والزكاة يعني لا يتجاوزها معكم ولا يزيد فيها وقيل لا يأخذ منكم ما كان ملوكم وضعوه عليكم بل هو لكم والأول يناسبه الملك بكسر الميم والثاني بضمها.

(١١) قوله: (تلتط) بضم المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر الطاء المهملة بعدها أخرى يقال لظ الغريم وألظ إذا منع الحق.

(١٢) قوله: (ولا تلجد) بضم المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر الحاء وبالذال المهملتين قال ابن الأثير أي لا يحصل منكم ميل عن الحق ما دتمم أحياء.

(١٣) قوله: (الفريضة) قال ابن الأثير: الفريضة المسنة الهرمة يعني هي لكم لا يؤخذ منكم في الزكاة ويروى عليكم في الوظيفة أي في كل نصاب ما فرض فيه انتهى.

(١٤) قوله: (الفارض) بالفاء وهي المسنة، وفي بعض النسخ بالعين المهملة وهي الناقة التي يصيبها كسر أو مرض فتخر، والفريش بالفاء والراء المكسورة والمثناة التحتانية الساكنة والشين المعجمة قال الهروي قال العتيبي هي التي وضعت حديثاً كالفناء من النساء وقال الأصمعي فرس فريش إذا حمل عليها التاج لسبع.

الرُّكُوبُ^(١) وَالْفُلُؤُ^(٢) الضَّيِّيسُ، لَا يُمْنَعُ سَرْحُكُمُ^(٣) وَلَا يُفْعَدُ^(٤) طَلْحُكُمُ وَلَا يُخْبِسُ دَرْكُمُ^(٥) مَا لَمْ تُضْمِرُوا الرَّمَاقَ^(٦) وَتَأْكُلُوا الرِّبَاقَ^(٧)، مَنْ أَقْرَفَ فَلَهُ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ وَالذَّمَّةُ^(٨) وَمَنْ أَبِي فَعَلِيهِ الرَّبُوءُ^(٩).

وَمِنْ كِتَابِهِ لِيُوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ: «إِلَى الْأَقْبَالِ الْعَبَاهِلَةِ^(١٠) وَالْأَوْزَاعِ^(١١) الْمَشَابِيبِ^(١٢)؛ وَفِيهِ: فِي الشَّبَعَةِ^(١٣)

- (١) قوله: (وذو العنان الركوب) العنان بكسر العين المهملة سير اللجام قال ابن الأثير يزيد الفرس الذلول لأنه يلجم ويركب.
- (٢) قوله: (والفلو) بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو: المهر، قال أبو يزيد إذا فتحت الفاء شددت الواو وإذا كسرتها خففت فقلت فلو مثل جرو، والضبيس بفتح الضاد المعجمة وكسر الموحدة بعدها مشاة تحتية ثم سين مهملة قال الهروي هو العسر الصعب.
- (٣) قوله: (سرحكم) بفتح السين المهملة وإسكان الراء وبالحاء المهملة أي ماشيتكم.
- (٤) قوله: (يعضد) بضم المشاة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الضاد المعجمة بعدها دال مهملة أي يقطع، والطلح شجر عظام من شجر العضاء وأما قوله تعالى: ﴿وطلح منضود﴾ فقال المفسرون هو شجر الموز وقيل الطلع.
- (٥) قوله: (ولا يجبس دركم) أي ذوات الدر أراد أن الماشية لا تحشر إلى المصدق وهو الذي يأخذ صدقات الماشية ولا يجبس عن المرعى إلى أن يجتمع ثم يعذ لما في ذلك من الإضرار بها قاله ابن الأثير.
- (٦) قوله: (ما لم تضمرؤا الرماق) بكسر الراء بعدها ميم مخففة فقفاء بعد الألف أي النفاق يقال رامقه رماقاً وهو أن ينظر إليه شراً نظر العداوة يعني ما لم تضق قلوبكم عن الحق يقال عيشه رماق أي ضيق وعيش رmq أي يمسك الرmq وهو بقية الروح وآخر النفس قاله ابن الأثير.
- (٧) قوله: (وتأكلون الرباق) بكسر الراء وبالموحدة وألف فقفاء جمع ربق بكسر الراء وهو الجبل فيه عدة عرى يشد به البهم، الواحدة من العرى ربقة وفي الحديث خلع ربقة الإسلام من عنقه كذا في الصحاح، قال ابن الأثير شبه ما يلزم الأعناق من العهد بالرباق واستعمار الأكل لنقض العهد فإن البهيمة إذا أكلت الربق خلصت من الشدة.
- (٨) قوله: (والذمة) هي بمعنى العهد.
- (٩) قوله: (فعلية الربوة) بكسر الراء وفتحها أي من تقاعد عن أداء الزكاة فعليه الزيادة في الفريضة الواجبة عقوبة عليه.
- (١٠) قوله: (العباهلة) بفتح العين المهملة فالموحدة بعدها ألف فهاء مكسورة فلام، في المصباح عباهلة اليمين ملوكهم الذين أقروا على ملكهم لا يزولون عنه.
- (١١) قوله: (والأرواع) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو بعدها ألف فعين مهملة قال الهروي هي الحسان الوجوه يقال رائع وأرواع.
- (١٢) قوله: (المشابيب) بفتح الميم والشين المعجمة الخفيفة بعدها ألف فموحدة فمشاة تحتية فموحدة قال الهروي أراد الرؤوس السادة الزهر الألوان، زاد ابن الأثير: واحدهم مشبوب كأنما أوقدت ألوانهم بالنار.
- (١٣) قوله: (في التبعة) بكسر المشاة الفرقية فسكون المشاة التحتية فعين مهملة قال الهروي قال أبو عبيدة هي الأربعون من الغنم وقال أبو سعيد أدنى ما يجب من الصدقة كالأربعين من الغنم فيها شاة وخمس الإبل فيها شاة وأصله من التبع وهو الفيء يقال أتاع فيه فتاع.

شَاةٌ لَا مَقْوَرَةَ الْأَلْيَاطِ^(١) وَلَا ضِنَّاكَ^(٢) وَأَنْطَوَا^(٣) الشَّبَجَةَ وَفِي السُّيُوبِ^(٤) الْخُمْسُ وَمَنْ رَزَى مِنْ بَكْرٍ^(٥) فَاصْقَعُوهُ^(٦) مِائَةً وَاسْتَوْفِضُوهُ^(٧) عَامًا وَمَنْ رَزَى مِنْ ثَيْبٍ فَضَرَجُوهُ^(٨) بِالْأَضَامِيمِ^(٩) وَلَا تَوْصِيمٍ^(١٠) فِي الدِّينِ وَلَا عَمَّةً^(١١) فِي فَرَائِضِ اللَّهِ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ يَتَرَفَّلُ^(١٢) عَلَى الْأَقْيَالِ. أَيْنَ هَذَا مِنْ كِتَابِهِ لِأَنْسٍ^(١٣) فِي الصَّدَقَةِ الْمَشْهُورِ لَمَّا كَانَ كَلَامٌ هُوَ لِأَنَّ عَلَى هَذَا الْحَدِّ وَبَلَاغَتُهُمْ عَلَى هَذَا

- (١) قوله: (لا مقورة الألياط) المقورة بضم الميم وفتح القاف وتشديد الواو بعدها راء، والألياط بفتح الهمزة وسكون اللام وتخفيف المثناة التحتية وفي آخره طاء مهملة قال الهروي يعني لا مسترخية الجلود لهزالها من الاقورار وهو الاسترخاء في الجلود والهزال، والألياط جمع ليط وهو الشعر اللانط بالعود يعني اللازق به.
- (٢) قوله: (ولا ضناك) بكسر المعجمة وبالنون المخففة والكاف، قال الهروي: الضناك الكثير للحم.
- (٣) قوله: (وأنطوا) بفتح الهمزة وسكون النون لغة يمانية في أعطوا، والشبجة: بالمثلثة فالموحدة فالجيم المفتوحات قال الهروي يعني أعطوا الوسط في الصدقة ولا تعطوا من خيار المال ولا من رذالته وحشوه انتهى.
- (٤) قوله: (وفي السيوب) بالسین المهملة والمثناة التحتية المضمومتين والموحدة بعد الواو قال الهروي قال أبو عبيد: السيوب الركاز ولا أراه أخذ إلا من السيب وهو العطية قال ابن الأثير وقيل السيوب عروق من الذهب والفضة تسيب في المعادن أي يتلون فيها ويظهر.
- (٥) قوله: (مم بكر) قال ابن الأثير لغة أهل اليمن يدلون لام التعريف ميماً فعلى هذا تكون راء بكر مكسورة من غير تنوين لأن أصله «من البكر» فلما أبدل اللام ميماً بقيت الحركة بحالها كقولهم بلحرت في بني الحرث ويكون استعمل البكر موضع الأبيكار والأشبه أن يكون نكرة منونة وقد أبدلت نون «من» ميماً لأن النون الساكنة إذا كان بعدها باء قلبت في اللفظ ميماً نحو منبر وعبر فيكون التقدير من زنا من بكر انتهى ملخصاً. فإن قيل ما ذكره من الأشبه لا يتأتى في قوله بعد ذلك مم ثيب؟ أجيب بأن القلب في مم ثيب على هذه المناسبة مم بكر لوقوع الباء الموحدة بعد النون والعرب كثيراً ما يخرجون الكلام عن الأصل إلى غيره للمناسبة كقولهم ما قدم وحدث بضم الدال من حدث لمناسبة قدم والأصل حدث بفتح الدال.
- (٦) قوله: (فاصقعهوه) بهمزة وصل وصاد مهملة وقاف مفتوحة وعين مهملة مضمومة: قال ابن الأثير أي اضربوه وأصل الصقع الضرب على الرأس وقيل الضرب بطن الكف.
- (٧) قوله: (واستوفضوه) بهمزة وصل وسين مهملة ومثناة فوقية مفتوحة وواو ساكنة وفاء مكسورة وضاد معجمة قال الهروي أي غربوه وانفوه واطردوه وأصله من استوفضت الإبل إذا تفرقت في رعيها.
- (٨) قوله: (فضرجوه) بالضاد المعجمة المفتوحة والراء المشددة المكسورة والجيم قال الهروي التضريح التدمية وقال ابن الأثير ضرجوه بالأضاميم أي دموه بالضرب.
- (٩) قوله: (بالأضاميم) بفتح الهمزة وتخفيف الضاد المعجمة ويمين بينهما مثناة من تحت قال الهروي يعني جماهير الحجاز يريد الرجم واحدهما إضمامة لأن بعضها ضم إلى بعض وكذلك في جماعات الناس الكتب.
- (١٠) قوله: (ولا توصيم) بفتح المثناة الفوقية وسكون الواو وكسر الصاد المهملة قال الهروي يقول لا تفتروا في إقامة الحد ولا تحابوا فيه والوصم الكسل والتواني.
- (١١) قوله: (ولا عممة) بضم الغين المعجمة وتشديد الميم قال ابن الأثير لا تستر ولا تخفى فرائضه.
- (١٢) قوله: (يترفل) بتشديد الفاء المفتوحة قال ابن الأثير أي يتسود ويترأس استعاراً من ترفيل الثوب وهو إسباغ وإسباله.
- (١٣) قوله: (أين هذا من كتابه لأنس) قيل لم يكتب ﷺ إلى أنس وإنما أبو بكر هو الذي كتب إليه وأجيب بأن الدارقطني ذكر بإسناد صحيح رواية أنس لهذا الحديث عن النبي ﷺ وذكر أبو داود عن ابن عمر أن النبي ﷺ كتب كتاب الصدقة ولم يخرجها فعمل به أبو بكر وعمر.

الْتَمَطُ وَأَكْثَرُ اسْتَعْمَالِهِمْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ؟ اسْتَعْمَلَهَا مَعَهُمْ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلِيُخَدِّثَ النَّاسَ بِمَا يَعْلَمُونَ؛ وَكَقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ: «فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْطَبَةُ»^(١) وَالْيَدَ السُّفْلَى هِيَ الْمُنْطَاةُ.

قَالَ فَكَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلُغَتِنَا.

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْعَامِرِيِّ جِئِن سَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «سَلْ عَنْكَ» أَيْ سَلْ عَمَّا شِئْتَ وَهِيَ لُغَةُ بَنِي عَامِرٍ. وَأَمَّا كَلَامُهُ الْمُنْتَاذُ وَفَصَاحَتُهُ الْمَعْلُومَةُ وَجَوَامِعُ كَلِمِهِ وَجَكَمُهُ الْمَأْثُورَةُ فَقَدْ أَلْفَ النَّاسُ فِيهَا الدَّوَاوِينَ^(٢) وَجَمَعَتْ فِي أَلْفَاظِهَا وَمَعَانِيهَا الْكُتُبُ؛ وَمِنْهَا مَا لِأَبِي يَزَى^(٣) فَصَاحَةٌ وَلَا يُبَارَى بِلَاغَةٍ كَقَوْلِهِ: «الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُوا»^(٤) دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِدِمْتِهِمْ أَذْنَاهُمْ وَهُمْ يَدٌ^(٥) عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ.

وَقَوْلُهُ: «النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ»^(٦). وَ «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» وَلَا خَيْرَ فِي ضَخْبَةٍ مَنْ لَا يَزِي لَكَ مَا تَرَى لَهُ. وَ «النَّاسُ مَعَادِنٌ» وَ «مَا هَلَكَ أَمْرٌ عَرَفَ قَدْرَهُ». وَ «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ وَهُوَ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ» وَ «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ خَيْرًا فَعَنِمَ أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ».

وَقَوْلُهُ: «أَسْلِمَ تَسَلَّمَ وَأَسْلِمَ يُؤْتِكُ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ» «وَإِنْ أَحْبَبَكُمُ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمُ مِنِّي مَجَالِسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ»^(٧) أَخْلَاقًا الْمَوْطُونُ^(٨) أَكْثَفًا^(٩) الَّذِينَ يَأْلَفُونَ وَيُولَفُونَ.

(١) قوله: (فإن اليد العليا هي المنطبة) في الصحيحين عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر وذكر الصدقة والتعفف عن المسألة «اليد العليا خير من اليد السفلى والعليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة» ورواه مالك وأبو داود والنسائي قال أبو داود وقد اختلف على أيوب عن نافع في هذا الحديث فقال عبد الوارث: اليد العليا المتعفة وقال أكثرهم عن حماد بن زيد عن أيوب: المنفقة، وقال واقد عن حماد المتعفة قال الخطابي رواية المتعفة أشبه وأصح في المعنى لأن ابن عمر ذكر أن رسول الله ﷺ ذكر هذا الكلام وهو يذكر الصدقة والتعفف عنها، فعطف الكلام على سببه الذي خرج عليه وعلى ما يطابقه في معناه أولى وقد يتوهم كثير من الناس أن معنى العليا أن يد المعطى مستعلية فوق يد الآخذ يجعلونه من علو الشيء إلى فوق وليس ذلك عندي بالوجه وإنما هو من علا المجد والكرم يريد التعفف عن المسألة والرفع عنها انتهى كلامه.

(٢) قوله: (الدواوين) هو جمع ديوان بكسر الدال المهملة وقد تفتح فارسي معرب وفي الصحاح أصله ديوان فعوض عن إحدى الواوين ياء، وسبب تسميته ديواناً وجهان أحدهما أن كسرى اطلع يوماً على كتاب ديوانه فرأهم يحسبون مع أنفسهم فقال دوانت أي مجانيين ثم حذفت التاء لكثرة الاستعمال والثاني أن الديوان بالفارسية اسم للشياطين فسمي الكتاب باسمهم لحذوقهم بالأمور ووقوفهم على الجلي والخفي.

(٣) قوله: (يوزى) بضم المثناة التحتية وبالراء المفتوحة أي يماثل ويقابل.

(٤) قوله: (تكافأ) أي تتكافأ فحذف إحدى التائين والمعنى يتساوى ويتماثل في القصاص والديات.

(٥) قوله: (وهم يد) أي جماعة.

(٦) قوله: (كأسنان المشط) هو بضم الميم وكسرهما وسكون الشين المعجمة.

(٧) قوله: (أحسنكم) جمع حسن.

(٨) قوله: (الموطون) بضم الميم وفتح الواو والطاء المشددة المهملة وبالهمزة المضمومة اسم مفعول من التوطئة والتهميد.

(٩) قوله: (والأكثاف) بالتون بعد الكاف الجوانب، أراد الذين جوانبهم وطبقة يتمطن من صاحبها ولا يتأذى.

وَقَوْلُهُ: «لَعَلَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِمَا لَا يَغْنِيهِ وَيَبْحُلُ بِمَا لَا يَغْنِيهِ».

وَقَوْلُهُ: «ذُو الْوَجْهِينِ لَا يَكُونُ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا». وَنَهْيُهُ عَنِ الْقِيلِ وَقَالَ^(١) وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ^(٢) وَإِضَاعَةُ الْمَالِ^(٣) وَمَنْعُ وَهَاتِ^(٤) وَعُقُوقُ الْأَمْهَاتِ^(٥) وَوَادِ الْبَنَاتِ^(٦).

وَقَوْلُهُ: «أَتَى اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتُ وَأَتَّبَعْتُ السَّبِيئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ النَّاسِ بِخُلُقِ حَسَنِ. وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا».

وَقَوْلُهُ: «أَخْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا^(٧) عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا».

وَقَوْلُهُ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَقَوْلُهُ فِي بَعْضِ دَعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ^(٨) تَهْدِي بِهَا قَلْبِي وَتَجْمَعُ بِهَا أَمْرِي وَتَلْمُ^(٩) بِهَا شَعْبِي وَتُضْلِحُ بِهَا غَايِبِي وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي وَتُرْزِكِي بِهَا عَمَلِي وَتُلْهَمُنِي بِهَا رُشْدِي وَتَرُدُّ بِهَا أَلْفَتِي وَتَغْصِمُنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفُوزَ عِنْدَ الْقَضَاءِ وَنُزُلَ الشَّهَادَةِ^(١٠) وَعَيْشَ السُّعْدَاءِ وَالنَّصْرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ إِلَى مَا رَزَوْتَهُ الْكَافَّةَ عَنِ الْكَافَةِ^(١١) مِنْ مَقَامَاتِهِ وَمُحَاضَرَاتِهِ وَخَطْبِهِ وَأَدْعِيَّتِهِ وَمُحَاطَبَاتِهِ وَعُهُودِهِ مِمَّا لَا خِلَافَ

(١) قوله: (نهيه عن قيل وقال) أي ما يتحدث به المتجالسون من قولهم قيل كذا وقال كذا، ويجوز بناؤهما على أنهما فعلان ماضيان مستر في كل منهما ضمير، وإعرابهما على إعرابهما مجرى الأسماء ولا ضمير فيهما، وقال أبو عبيد هما مصدران يقال قلت قولاً وقالاً وقيلاً وقيل المراد النهي عن كثرة الكلام ابتداءً وجواباً، وقيل المراد حكاية أقوال الناس والتحدث عما لا يجدي، قال ذلك كله ابن الأثير.

(٢) قوله: (وكثرة السؤال) قيل أراد مسألة الناس أموالهم وقيل كثرة البحث عن أخبار الناس وما لا يعني وقيل كثرة سؤال النبي ﷺ عما لم ينزل ولم يؤذن به.

(٣) قوله: (إضاعة المال) هو إنفاقه فيما حرم الله وقيل ترك القيام عليه وإهماله وقيل دفع مال السفيه إليه.

(٤) قوله: (ومنع وهات) أي منع ما عليه إعطاؤه وطلب ما ليس له.

(٥) قوله: (وعقوق الأمهات) يقال عق والده يعقه عقوقاً إذا آذاه وعصاه وأصله الشق والقطع وإنما خص الأمهات لأن عقوقهن أقبح من عقوق الآباء.

(٦) قوله: (وواد البنات) هو بهمة ساكنة بعد واو مفتوحة دفنهن حيات غيرة وأنفة وتخفيفاً لمؤنتهن.

(٧) قوله: (هوناً ما) أي جاً قليلاً، والهون في الأصل السكينة ومصدر هان بمعنى خف.

(٨) قوله: (أسألك رحمة من عندك) قيل الأشياء كلها من عند الله فما معنى التقييد بقوله من عندك؟ وأجيب بأن معناه رحمة لا في مقابلة عمل عملته.

(٩) قوله: (تلم) بفتح المثناة الفوقية وضم اللام، وشعنى بفتح الشين المعجمة والعين المهملة وكسر المثناة أي تجمع ما تفرق من أمري.

(١٠) قوله: (نزل الشهداء) النزل بضم النون والزبي ما يهبأ للضيف.

(١١) قوله: (الكافة عن الكافة) في الصحاح الكافة جمع من الناس. يقال لقيتهم كافة أي جميعهم انتهى، وعن سيويه أن التعريف في كافة لا يجوز وإنما استعمل منكرأ منصوباً على الحال كقاطبة.

أَنَّهُ نَزَلَ مِنْ ذَلِكَ مَرْتَبَةً لَا يُقَاسُ بِهَا غَيْرُهُ وَجَارَ فِيهَا سَبْقاً^(١) لَا يُقَدَّرُ قَدْرُهُ وَقَدْ جُمِعَتْ مِنْ كَلِمَاتِهِ الَّتِي لَمْ يُسَبَقْ إِلَيْهَا وَلَا قَدَرَ أَحَدٌ أَنْ يُفْرَغَ فِي قَالِبِهِ^(٢) عَلَيْهَا كَقَوْلِهِ: «حَمِي الْوُطَيْسِ»^(٣) وَ«مَاتَ حَتَفَ أَنْفِهِ»^(٤) وَ«لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ» وَ«السَّعِيدُ مَنْ وَعَظَ بِغَيْرِهِ» فِي أَخَوَاتِهَا مَا يُدْرِكُ النَّاطِرُ الْعَجَبَ فِي مُضْمِنِهَا وَيَذْهَبُ بِهِ الْفِكْرُ فِي أَدَانِي حِكْمِهَا وَقَدْ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: مَا رَأَيْنَا الَّذِي هُوَ أَفْصَحُ مِنْكَ، فَقَالَ: «وَمَا يَمْنَعُنِي وَإِنَّمَا أَنْزَلَ الْقُرْآنَ بِلِسَانِي لِسَانَ عَرَبِي مُبِينٍ». وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: «أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ بِيَدِ^(٥) أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ».

فَجُمِعَ لَهُ بِذَلِكَ ﷺ قُوَّةُ عَارِضَةِ الْبَادِيَةِ وَجَزَالَتِهَا وَنِضَاعَةُ الْفَاعِظِ الْحَاضِرَةِ وَرَوْنُقُ كَلَامِهَا إِلَى التَّأْيِيدِ الْإِلَهِيِّ الَّذِي مَدَّدَهُ الْوَحْيُ الَّذِي لَا يُحِيطُ بِعَلْمِهِ بَشَرِيٌّ. وَقَالَتْ أُمُّ مَعْبِدٍ فِي وَصْفِهَا لَهُ: خُلُوُ الْمُنْطَوِيِّ، فَضْلٌ^(٦) لَا نَزَرَ^(٧) وَلَا هَذَرَ^(٨) كَأَنَّ مَنْطِقَهُ خِرْزَاتٌ تُظْمَنُ وَكَأَنَّ جِهْرَ الصُّوتِ حَسَنَ التَّعْمَةِ ﷺ.

فصل

وَأَمَّا شَرَفُ نَسَبِهِ وَكِرَامُ بَلَدِهِ وَمُنَشْتُهُ فَمَا لَا يَخْتَاجُ إِلَى إِقَامَةِ دَلِيلٍ عَلَيْهِ وَلَا بَيَانٍ مُشْكِلٍ وَلَا خَفِيٍّ مِنْهُ فَإِنَّهُ نُحْبَةُ^(٩) بَنِي هَاشِمٍ وَسَلَالَةُ قُرَيْشٍ^(١٠) وَصَمِيمِهَا وَأَشْرَفُ الْعَرَبِ وَأَعَزُّهُمْ نَفْرًا مِنْ

- (١) قوله: (سبقاً) بفتح السين المهملة وسكون الواو مصدر سبق يسبق ويفتحها المأل الذي يؤخذ رهناً على المسابقة.
- (٢) قوله: (في قالبه) بفتح اللام وكسرها والفتح أكثر.
- (٣) قوله: (الوطيس) بواو مفتوحة وطاء مهملة مكسورة ومثناة تحتية ساكنة وسين مهملة اسم لشيء يشبه التتور وقيل الضراب في الحرب ، وقبل الوطوس الذي يطس الناس أي يدقهم وقال الأصمعي حجارة مدورة إذا حميت لم يقدر أحد يطؤها.
- (٤) قوله: (ومات حتف أنفه) أي من غير قتل ولا ضرب قيل كيف يكون هذا من الألفاظ التي لم يسبق بها ﷺ وقد قال السموءل من قصيدة لامية اختارها أبو تمام في حماسته:
وما مات منا سيد حتف أنفه ولا ضل منا حيث كان قتيل
وأجيب بأن القصيدة المذكورة اختلف في قائلها فقيل السموءل وقيل عبد الملك الحارثي وهو إسلامي.
- (٥) قوله: (بيد) بالموحدة والمثناة تحتية الساكنة والذال المهملة قال ابن مالك وغيره بمعنى غير على حد قوله:
ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فللول من قراع الكتائب
وقال ابن هاشم في المغني: هي هنا بمعنى من أجل.
- (٦) قوله: (فصل) بالفاء المفتوحة والصاد الساكنة المهملة.
- (٧) قوله: (لا نزر) بفتح النون وسكون الزاي بعدها راء أي لا قليل، فبدل على عدم القدرة على الكلام.
- (٨) قوله: (ولا هذر) بإسكان الذال المعجمة وبعدها راء مصدر هذر إذا كثرت كلامه.
- (٩) قوله: (نخبة) النخبة بضم النون وسكون الخاء المعجمة وبعدها موحد: الخيار.
- (١٠) قوله: (سلالة قريش) سلالة الشيء ما استل منه .

قِيلَ أَبِيهِ وَأُمِّهِ وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ أَكْرَمِ بِلَادِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى عِبَادِهِ .

حَدَّثَنَا قَاضِي الْقَضَاةِ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّدْفِيُّ رَجَمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيُّ^(١) وَأَبُو إِسْحَاقَ^(٢) وَأَبُو الْهَيْثَمِ^(٣) قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو^(٤) عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ^(٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ^(٦) قَرْنَا فَقَرْنَا حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ» وَعَنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ مِنْ خَيْرِ قُرُونِهِمْ ثُمَّ تَخَيَّرَ الْقَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ قَبِيلَةٍ ثُمَّ تَخَيَّرَ الْبُيُوتَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ بُيُوتِهِمْ فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْسًا وَخَيْرُهُمْ بَيْتًا» .

وَعَنْ وَائِلَةَ^(٧) بِنِ الْأَسْقَعِ^(٨) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَضْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ وَأَضْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ وَأَضْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا وَأَضْطَفَى مِنْ قُرَيْشِ بَنِي هَاشِمٍ وَأَضْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» قَالَ التِّرْمِذِيُّ وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ وَفِي حَدِيثٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ^(٩) أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَارَ خَلْقَهُ فَأَخْتَارَ مِنْهُمْ بَنِي آدَمَ ثُمَّ اخْتَارَ بَنِي آدَمَ فَأَخْتَارَ مِنْهُمْ الْعَرَبَ ثُمَّ اخْتَارَ الْعَرَبَ فَأَخْتَارَ مِنْهُمْ قُرَيْشًا ثُمَّ اخْتَارَ قُرَيْشًا فَأَخْتَارَ مِنْهُمْ بَنِي هَاشِمٍ ثُمَّ اخْتَارَ بَنِي هَاشِمٍ فَأَخْتَارَنِي مِنْهُمْ فَلَمَّ أَرَزَلْ خِيَارًا مِنْ خِيَارِ الْأَمَنِ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَ الْعَرَبَ فَبِإِبْغِضِي أَبْغَضَهُمْ» وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ رُوحُهُ نُورًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِالْفَنِيِّ عَامٍ يُسَبِّحُ ذَلِكَ الثُّورُ وَتُسَبِّحُ الْمَلَائِكَةُ بِتَسْبِيحِهِ فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَلْفَى ذَلِكَ الثُّورَ فِي ضَلْبِهِ فَقَالَ رَسُولُ

(١) قوله: (السرخسي) هو الحموي وقد تقدم.

(٢) قوله: (وأبو إسحاق) هو إبراهيم بن أحمد المستملي.

(٣) قوله: (وأبو الهيثم) هو محمد بن مكي بن زراع.

(٤) قوله: (عن عمرو) وهو ابن أبي عمرو مولى المطلب يروي عن أنس وعكرمة.

(٥) قوله: (عن سعيد المقبري) هو سعيد بن أبي سعيد المقبري واسم أبي سعيد كيسان وكنية سعيد أبو سعيد، روى عن أبي هريرة وعائشة وخلق، وروى عنه الليث ومالك وخلق.

(٦) قوله: (من خير قرون بني آدم) القرن أهل كل زمان وقيل أربعون سنة وقيل ستون وقيل سبعون وقيل ثمانون وقيل مائة وقيل مائة وعشرون.

(٧) قوله: (وعن وائلة) بمثناة مكسورة.

(٨) قوله: (ابن الأسقع) بسين مهمله وقاف مفتوحة وعين مهمله.

(٩) قوله: (رواه الطبري) هو الحافظ محمد بن جرير: أحد الأعلام توفي سنة عشر وثلثمائة.

الله ﷺ: «فَأَهْبَطَنِي اللهُ إِلَى الْأَرْضِ فِي صُلْبِ آدَمَ وَجَعَلَنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ وَقَدَفَ بِي فِي صُلْبِ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ لَمْ يَزَلِ اللهُ تَعَالَى يَنْقُلُنِي مِنَ الْأَصْلَابِ الْكَرِيمَةِ وَالْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ حَتَّى أَخْرَجَنِي مِنْ أَبِيِّي لَمْ يَلْتَقِيَا عَلَيَّ سِفَاحِ قَطْءٍ وَيَشْهَدُ بِصِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ شَيْخُ الْعَبَّاسِ^(١) الْمَشْهُورُ فِي مَدْحِ النَّبِيِّ ﷺ.

فصل

وَأَمَّا مَا تَدْعُو ضَرُورَةَ الْحَيَاةِ إِلَيْهِ مِمَّا فَضَّلْنَاهُ فَعَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ: ضَرْبُ الْفَضْلِ فِي قَلْبِهِ، وَضَرْبُ الْفَضْلِ فِي كَثْرَتِهِ، وَضَرْبُ تَخْتَلِفُ الْأَحْوَالُ فِيهِ؛ فَأَمَّا مَا التَّمَدُّحُ وَالْكَمَالُ بِقَلْبِهِ اتِّفَاقًا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ عَادَةٌ وَشَرِيعَةٌ كَالْعِدَاءِ^(٢) وَالنُّومِ، وَلَمْ تَزَلِ الْعَرَبُ وَالْحُكَمَاءُ تَمَادِحُ بِقَلْبَيْهِمَا وَتَذَمُّ بِكَثْرَتَيْهِمَا لِأَنَّ كَثْرَةَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ دَلِيلٌ عَلَى الشَّهْمِ^(٣) وَالْحِرْصِ وَالشَّرِّهِ^(٤) وَغَلْبَةِ الشَّهْوَةِ، مُسَبَّبٌ^(٥) لِمَضَارِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَالِبٌ لِأَذْوَاءِ الْجَسَدِ وَخُثَارَةِ النَّفْسِ^(٦) وَأَمْتِلَاءِ الدِّمَاغِ؛ وَقَلْتُهُ دَلِيلٌ عَلَى الْقِنَاعَةِ؛ وَمِلْكُ النَّفْسِ^(٧) وَقَمْعُ الشَّهْوَةِ مُسَبَّبٌ لِلصَّحَّةِ وَصَفَاءِ الْخَاطِرِ وَجِدَّةِ الذَّهْنِ؛ كَمَا أَنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ دَلِيلٌ عَلَى الْفُسُولَةِ^(٨) وَالضَّعْفِ، وَعَدَمُ الذِّكَاةِ وَالْفِطْنَةِ مُسَبَّبٌ لِلْكَسَلِ وَعَادَةُ الْعَجْزِ وَتَضْيِيعُ الْعُمُرِ فِي غَيْرِ نَفْعٍ وَفَسَاوَةِ الْقَلْبِ وَعَقْلِيَّتِهِ وَمَوْتِهِ؛ وَالشَّاهِدُ عَلَى هَذَا مَا يُعْلَمُ ضَرُورَةَ وَبُوجُودَ مُشَاهَدَةِ، وَيُنْقَلُ مُتَوَاتِرًا مِنْ كَلَامِ الْأَمَمِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَالْحُكَمَاءِ السَّالِفِينَ وَأَشْعَارِ الْعَرَبِ وَأَخْبَارِهَا وَصَحِيحِ الْحَدِيثِ وَأَثَارِ مَنْ سَلَفَ وَخَلَفَ مِمَّا لَا يَخْتَاجُ إِلَى الْاسْتِشْهَادِ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا تَرَكْنَا ذِكْرَهُ هُنَا أَحْتِصَارًا وَأَقْتِصَارًا عَلَى اشْتِهَارِ الْعِلْمِ بِهِ؛ وَكَانَ الشَّيْخُ ﷺ قَدْ أَخَذَ مِنْ هَذَيْنِ الْفَتْنَيْنِ بِالْأَقْل؛ هَذَا مَا لَا يُدْفَعُ مِنْ سَيْرَتِهِ وَهُوَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ وَحَضَّ عَلَيْهِ لَا سِيَّمَا بِأَزْيَاتِطِ أَحَدِهِمَا بِالْآخِرِ.

- (١) قوله: (شعر العباس) هو: «من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق» وسيأتي تمامه في كلام المصنف إن شاء الله تعالى.
- (٢) قوله: (كالغذاء) بكسر الغين وبالذال المعجمتين: ما يتغذى به من الطعام والشراب، وأما الغداء بفتح الغين المعجمة وبالذال المهملة هو الطعام بعينه وهو خلاف العشاء.
- (٣) قوله: (النهم) بفتح النون والهاء: هو إفراط الشهوة في الطعام.
- (٤) قوله: (والشره) بفتح الشين المعجمة والراء: هو غلبة الحرص.
- (٥) قوله: (مسبب) بكسر الموحدة الأولى.
- (٦) قوله: (وخثارة النفس) بخاء معجمة وثاء مثلثة مخففة وراء، في الصحاح خثرت نفسه بالفتح أي اختلقت وقوم خثرى الأنفس وخثراء الأنفس أي مختلطون وقال ابن الأثير في حديث «أصبح رسول الله ﷺ خاتر النفس» أي ثقل النفس غير طيب ولا نشط.
- (٧) قوله: (وملك النفس) بكسر الميم.
- (٨) قوله: (على الفسولة) بضم الفاء والسين المهملة يقال فسل بالضم فسالة وفسولة فهو فسل أي ردل.

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّدْفِيُّ الْحَافِظُ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْأَصْفَهَانِيُّ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ جَابِرٍ حَدَّثَهُ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرَأَ مِنْ بَطْنِهِ، حَسْبُ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ»^(٢) يَقْمَنُ ضَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلْتُ لِبَطْنِهِ وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ» وَلَا نَ كَثْرَةَ النَّوْمِ مِنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِقَلَّةِ الطَّعَامِ يُمْلِكُ سَهْرَ اللَّيْلِ؛ وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «لَا تَأْكُلُوا كَثِيراً فَتَشْرَبُوا كَثِيراً فَتَرْقُدُوا كَثِيراً فَتَحْسَرُوا كَثِيراً». وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ مَا كَانَ عَلَى ضَفْفٍ»^(٣) «أَيُّ كَثْرَةِ الْأَيْدِي». وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَمْ يَمْتَلِءْ جَوْفَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَعاً قَطُّ؛ وَأَنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ لَا يَسْأَلُهُمْ طَعَاماً وَلَا يَتَشَهَّأُ إِنْ أَطْعَمُوهُ أَكَلَ وَمَا أَطْعَمُوهُ قَبْلَ وَمَا سَقَمُوهُ شَرِبَ؛ وَلَا يُعْتَرِضُ عَلَى هَذَا بِحَدِيثِ بَرِيرَةَ^(٤) وَقَوْلِهِ: «أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ» إِذْ لَعَلَّ سَبَبَ سُؤَالِهِ ظَنُّهُ ﷺ أَعْتِقَادَهُمْ أَنَّهُ لَا يَجِلُّ لَهُ فَارَادَ بَيَانَ سُنَّتِهِ؛ إِذْ رَأَاهُمْ لَمْ يَقْدُمُوهُ إِلَيْهِ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَأْذِرُونَ عَلَيْهِ بِهِ فَصَدَّقَ عَلَيْهِمْ ظَنُّهُ وَبَيَّنَّ لَهُمْ مَا جَهِلُوهُ مِنْ أَمْرِهِ بِقَوْلِهِ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ» وَفِي حِكْمَةِ لُقْمَانَ^(٥): يَا بُنَيَّ إِذَا أَمْتَلَأْتَ الْمِعْدَةَ^(٦) نَامَتِ الْفِكْرَةُ وَخَرِسَتِ الْحِكْمَةُ وَقَعَدَتِ الْأَعْضَاءُ عَنِ الْعِبَادَةِ؛ وَقَالَ سُخْنُونُ: لَا يَضْلُحُ الْعِلْمُ لِمَنْ يَأْكُلُ حَتَّى يَشْبَعُ.

وَفِي صَحِيحِ الْحَدِيثِ قَوْلُهُ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مَثَكِئاً» وَالْإِتْكَاءُ هُوَ التَّمَكُّنُ لِلْأَكْلِ وَالتَّقَعُّدُ فِي الْجُلُوسِ لَهُ كَالْمُتَرَبِّعِ وَشِبْهِهِ مِنْ تَمَكَّنِ الْجِلْسَاتِ الَّتِي يَنْعَمِدُ فِيهَا الْجَالِسُ عَلَى مَا تَحْتَهُ وَالْجَالِسُ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ يَسْتَدْعِي الْأَكْلَ وَيَسْتَكْثِرُ مِنْهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا كَانَ جُلُوسُهُ لِلْأَكْلِ

(١) قوله: (أبو الفضل الأصبهاني) هو ابن حبرون وقد تقدم قال القاضي عياض قال أبو عبيد: إصبهان بكسر الهمزة وقال بعضهم بفتحها وأهل خراسان يقولون بالفاء مكان الباء وقال الكاشغري في كتاب «مجمع الغرائب» كسر الهمزة هو الصحيح بالباء كان أو بالفاء، قال المزي: المعروف فتح الهمزة والباء مفتوحة لا غير وقد تبدل بالفاء.

(٢) قوله: (أكلات) بضم الهمزة والكاف وفتح اللام جمع أكلة بضم الهمزة وسكون الكاف وهي اللقمة، وأما الأكلة بفتح الهمزة وسكون الكاف فالمرة من الأكل.

(٣) قوله: (على ضفف) بضاد معجمة وفاء مفتوحتين بعدهما فاء أخرى فسرهُ القاضي بكثرة الأيدي وهو قول الخليل وفسره أبو يزيد بالضيق والشدة قال الأصمعي أن تكون الأكلة أكثر من الطعام.

(٤) قوله: (بريرة) بفتح الموحدة وكسر الراء الأولى هي مولاة عائشة وهي بنت صفوان، كذا نسبها النووي، قال بعضهم قطية وقال الذهبي حبشية.

(٥) قوله: (لقمان) قال الثعلبي في تفسيره كان لقمان مملوكاً وكان أهون مملوكي سيده عليه، وروي أنه كان عبداً حبشياً نجاراً واسم أبيه أنعم وقيل ماثان وقيل مكشورا.

(٦) (المعدة) بكسر العين المهملة مع فتح الميم وبإسكان العين المهملة مع فتح الميم وكسرها وبكسرهما.

جُلُوسَ الْمُسْتَوْفِرِ مُعْبِياً^(١) وَيَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ أَكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ»
وَلَيْسَ مَعْنَى الْحَدِيثِ فِي الْإِتْكَاءِ الْمَيْلَ عَلَى شِقِّ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ. وَكَذَلِكَ نَوْمُهُ ﷺ كَانَ قَلِيلاً
شَهِدَتْ بِذَلِكَ الْأَثَارُ الصَّحِيحَةُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» وَكَانَ
نَوْمُهُ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ اسْتِظْهَاراً عَلَى قَلَةِ التَّوَمِّ لِأَنَّهُ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ أَهْنَأُ لِيَهْدُوَ الْقَلْبَ وَمَا
يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْأَعْضَاءِ الْبَاطِنَةِ حِينَئِذٍ لِيَمِيلَهَا إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ فَيَسْتَدْعِي ذَلِكَ الْاسْتِثْقَالَ فِيهِ
وَالطُّوْلَ، وَإِذَا نَامَ الثَّانِي عَلَى الْأَيْمَنِ تَعَلَّقَ الْقَلْبُ وَقَلِقَ فَأَسْرَعَ الْإِفَاقَةَ وَلَمْ يَغْمُرْهُ^(٢) الْاسْتِغْرَاقُ.

فصل

وَالضَّرْبُ الثَّانِي مَا يَتَّفِقُ التَّمْدُحُ بِكَثْرَتِهِ وَالْفَخْرُ بِوُفُورِهِ كَالنِّكَاحِ وَالنِّجَاهِ.

أَمَّا النِّكَاحُ فَمُتَّفَقٌ فِيهِ شُرْعاً وَعَادَةً فَإِنَّهُ دَلِيلُ الْكَمَالِ وَصِحَّةِ الذُّكُورِيَّةِ وَلَمْ يَزَلِ التَّفَاخُرُ
بِكَثْرَتِهِ عَادَةً مَعْرُوفَةً وَالتَّمَادُحُ بِهِ سِيرَةً مَاضِيَةً؛ وَأَمَّا فِي الشَّرْعِ فَسُنَّةٌ مَأْتُورَةٌ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ: أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً، مُشِيراً إِلَيْهِ ﷺ. وَقَدْ قَالَ ﷺ: «تَنَاقَحُوا تَنَاسَلُوا فَإِنِّي
مُبَاهٍ^(٣) بِكُمْ الْأُمَّةِ» وَنَهَى عَنِ التَّبْتُلِ^(٤) مَعَ مَا فِيهِ مِنْ قَمْعِ الشَّهْوَةِ وَغَضِّ الْبَصْرِ اللَّذِينَ نَبَّهَ
عَلَيْهِمَا ﷺ بِقَوْلِهِ: «مَنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ^(٥) فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَعْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ» حَتَّى لَمْ يَرَهُ
الْعُلَمَاءُ مِمَّا يَقْدَحُ فِي الرَّهْدِ، قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَدْ حُبِّبَ إِلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ فَكَيْفَ يُزْهَدُ
فِيهِنَّ؟ وَتَخَوُّهُ لَابِنِ عُمَيْرَةَ؛ وَقَدْ كَانَ زُهَادَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَثِيرِي الرُّوَجَاتِ وَالسَّرَارِي
كَثِيرِي النِّكَاحِ؛ وَحِكْيِي فِي ذَلِكَ عَنِ عَلِيِّ وَالْحَسَنِ وَابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِمْ غَيْرُ شَيْءٍ، وَقَدْ كَرِهَ غَيْرُ
وَاحِدٍ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَزَباً^(٦).

فَإِنْ قِيلَ كَيْفَ يَكُونُ النِّكَاحُ وَكَثْرَتُهُ مِنَ الْفَضَائِلِ وَهَذَا يَخْبِي بَنُ زَكَرِيَّا^(٧) عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ
أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ حَصُوراً، فَكَيْفَ يُثْنِي اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْعَجْزِ عَمَّا تُعَدُّهُ فَضِيلَةً وَهَذَا عَيْسَى

- (١) قوله: (مقعباً) قال الهروي قال ابن شميل الإقعاء أن يجلس على وركيه وهو الاحتفاظ والاستقرار.
- (٢) قوله: (ولم يغمره) بالغين المعجمة وسكون الراء من غمره الماء إذا علاه.
- (٣) قوله: (فإني مباه) الذي في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه «فإني مكاثر بكم الأمم».
- (٤) قوله: (عن التبتل) هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح، وامرأة بتول منقطعة عن الرجال، وبه سميت أم عيسى عليه السلام وسميت فاطمة بنت محمد ﷺ لانقطاعها عن النساء فضلاً ودينياً وحسباً وقيل لانقطاعها عن الدنيا.
- (٥) قوله: (من كان ذا طول) الطول بفتح الطاء المهملة وإسكان الواو: الفضل والمقدرة.
- (٦) قوله: (عزباً) بفتح المهملة والزاي: من لا أهل له، كذا في القاموس.
- (٧) قوله: (يحيى بن زكريا) هو من ذرية سليمان بن داود صلوات الله عليهم أجمعين.

أَبْنُ مَرْزِيمٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبَثَّلَ مِنَ النِّسَاءِ وَلَوْ كَانَ كَمَا قَدَّرْتَهُ لَنَكَّحَ؟ فَأَعْلَمَ أَنَّ ثَنَاءَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى يَخْيَى بِأَنَّهُ حَاضِرٌ^(١) لَيْسَ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ كَانَ هَيُوبًا^(٢) أَوْ لَا ذَكَرَ لَهُ بَلْ قَدْ أَتَكَرَّ هَذَا حُدَاقُ الْمُفَسِّرِينَ وَنُقَادِ الْعُلَمَاءِ وَقَالُوا هَذِهِ نَقِيصَةٌ وَعَيْبٌ وَلَا يَلِيْقُ بِالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنَ الذُّنُوبِ أَيْ لَا يَأْتِيهَا كَأَنَّهُ حُصِرَ عَنْهَا، وَقِيلَ مَانِعًا نَفْسَهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ، وَقِيلَ لَيْسَتْ لَهُ شَهْوَةٌ فِي النِّسَاءِ. فَقَدْ بَانَ لَكَ مِنْ هَذَا أَنَّ عَدَمَ الْقُدْرَةِ عَلَى النِّكَاحِ نَقْصٌ، وَإِنَّمَا الْفَضْلُ فِي كَوْنِهَا مُوجُودَةٌ ثُمَّ قَمَعَهَا إِمَّا بِمُجَاهَدَةٍ كَعَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ بِكِفَايَةٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَيَخْيَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَضِيلَةٌ زَائِدَةٌ لِكَوْنِهَا مُشْغَلَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ حَاطَةً^(٣) إِلَى الدُّنْيَا. ثُمَّ هِيَ فِي حَقِّ مَنْ أُقْدِرَ^(٤) عَلَيْهَا وَمُلْكُهَا وَقَامَ بِالْوَاجِبِ فِيهَا وَلَمْ يَشْغَلْهُ^(٥) عَنْ رَبِّهِ دَرَجَةً عَلِيَاءَ وَهِيَ دَرَجَةٌ نَبِيًّا ﷺ الَّذِي لَمْ تَشْغَلْهُ كَثْرَتُهُنَّ عَنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ بَلْ زَادَهُ ذَلِكَ عِبَادَةً لِتَحْصِينِهَا وَقِيَامِهِ بِحَقُوقِهَا وَأَكْتِسَابِهِ لَهَا وَهَدَايَتِهِ إِيَّاهُنَّ بَلْ صَرَّحَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ حُضُوظِ دُنْيَاهُ هُوَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ حُضُوظِ دُنْيَا غَيْرِهِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «حَبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ» قَدَلَّ أَنَّ حُبَّهُ لِمَا ذَكَرَ مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ اللَّذِينَ هُمَا مَعَ أَمْرِ دُنْيَا غَيْرِهِ وَأَسْتَعْمَالِهِ لِذَلِكَ لَيْسَ لِذُنْيَاهُ بَلْ لِآخِرَتِهِ لِلْفَوَائِدِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي التَّرْوِيحِ وَلِلْقَاءِ الْمَلَائِكَةِ فِي الطَّيِّبِ لِأَنَّهُ أَيْضًا مِمَّا يَحْضُرُ عَلَى الْجَمَاعِ وَيُعِينُ عَلَيْهِ وَيَحْرِكُ أَسْبَابَهُ، وَكَانَ حُبُّهُ لِهَاتَيْنِ الْخُضْلَتَيْنِ لِأَجْلِ غَيْرِهِ وَقَمَعَ شَهْوَتِهِ وَكَانَ حُبُّهُ الْحَقِيقِي الْمَخْتَصُّ بِذَاتِهِ فِي مُشَاهَدَةِ جِبْرُوتِ مَوْلَاهُ وَمَنَاجَاتِهِ وَلِذَلِكَ مَيَّزَ بَيْنَ الْحُبِّينِ وَفَضَلَ بَيْنَ الْحَالَيْنِ فَقَالَ: «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» فَقَدْ سَاوَى يَخْيَى وَعَيْسَى فِي كِفَايَةِ فِتْنَتِهِنَّ وَزَادَ فَضِيلَةَ بِالْقِيَامِ بِهِنَّ؛ وَكَانَ ﷺ مِمَّنْ أُقْدِرَ عَلَى الْقُوَّةِ فِي هَذَا وَأَعْطِيَ الْكَثِيرَ مِنْهُ وَلِهَذَا أُبَيِّحُ لَهُ مِنْ عَدَدِ الْحَرَائِرِ مَا لَمْ يُبَيِّحْ لِبَعْزِهِ؛ وَقَدْ رَوَيْنَا^(٦) عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ^(٧). قَالَ

- (١) قوله: (حضوراً) الحضور الذي يجلس نفسه عما يكون من الرجال مع النساء، وقيل شهوات الدنيا كلها «فعمول» بمعنى مفعول كما يقال ناقة حلوب.
- (٢) قوله: (إنه كان هيوباً) الهيوب بفتح الهاء وضم المثناة التحتية الذي يهاب الفعل المعروف، في الصحاح وفي الحديث «الإيمان هيوب» أي صاحبه يهاب المعاصي.
- (٣) قوله: (حاطة) بالحاء والطاء المشددة المهملتين.
- (٤) قوله: (أقدر) بضم الهمزة وكسر الدال.
- (٥) قوله: (ولم يشغله) بفتح المثناة التحتية في أوله.
- (٦) قوله: (وقدر رويتا) قال المزي يقال رويتا بفتح الراء والواو ورويتا بضم الراء وكسر الواو المشددة.
- (٧) قوله: (وهن إحدى عشرة) هكذا في صحيح البخاري عن أنس وفيه أيضاً عنه تسع نسوة وجمع بينهما بأن أزواجه كن تسعاً في هذا الوقت وسريته مارية وريحانة على رواية من روى أن ريحانة كانت أمة وروى بعضهم أنها كانت زوجة وقال ابن حبان حكى أنس هذا الفعل منه في أول قدمه المدينة حيث كانت تحته تسع نسوة =

أَنْسُ : وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ^(١) رَجُلًا خَرَجَهُ النَّسَائِيُّ ، وَرَوَى نَحْوَهُ عَنْ أَبِي رَافِعٍ^(٢) ، وَعَنْ طَاوُسٍ^(٣) : أُعْطِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِي الْجَمَاعِ ، وَمِثْلُهُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ^(٤) ، وَقَالَتْ سَلْمَى^(٥) مَوْلَاتُهُ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً عَلَى نِسَائِهِ التَّنْعِ وَتَطَهَّرَ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْآخَرَ وَقَالَ : «هَذَا أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ» ؛ وَقَدْ قَالَ سُلَيْمَانُ^(٦) عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَطُوفِ بْنِ اللَّيْلَةِ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ ، وَإِنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَانَ فِي ظَهْرِ سُلَيْمَانَ مَاءٌ مِائَةِ رَجُلٍ وَكَانَ لَهُ ثَلَاثُمِائَةِ امْرَأَةٍ وَثَلَاثُمِائَةِ سَرِيَّةٍ^(٧) ؛ وَحَكَى الثَّقَافِيُّ وَعَيزُهُ سَبْعُمِائَةِ امْرَأَةٍ وَثَلَاثُمِائَةِ سَرِيَّةٍ ، وَقَدْ كَانَ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى زُهْدِهِ وَأَكْلِهِ مِنْ عَمَلٍ يَدِيهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ امْرَأَةً وَتَمَّتْ بِزَوْجِ أَوْرِيَاءَ^(٨) مِائَةً ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ هَذَا أَحَى لَمْ يَسْعَ وَتَعَوَّنَ نَهْمَةً﴾ [ص: ٢٢] وَفِي حَدِيثِ أَنْسٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعٍ : بِالسُّخَاءِ وَالشَّجَاعَةِ وَكَثْرَةِ الْجَمَاعِ وَقُوَّةِ الْبَطْنِ» وَأَمَّا الْجَاهُ فَمَحْمُودٌ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ عَادَةً وَيَقْدَرُ جَاهُهُ عِظَمُهُ فِي الْقُلُوبِ

= ولا نعلم أنه تزوج نساءه كلهن في وقت واحد ولا يستقيم هذا إلا في آخر أمره حيث اجتمع عنده تسع نساء وجاريتان ولا نعلم أنه اجتمع عنده إحدى عشرة امرأة بالتزويج فإنه تزوج بإحدى عشر أولهن خديجة ولم يتزوج عليها حتى ماتت .

(١) قوله : (قال أنس وكنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين) في الحلية لأبي نعيم عن مجاهد أعطي قوة أربعين رجلاً كل رجل من رجال أهل الجنة انتهى، وروي الترمذي أن رجال أهل الجنة قوة كل رجل منهم بقوة سبعين رجلاً وصححه وروي بقوة مائة رجل وقال صحيح غريب .

(٢) قوله : (وروي نحوه عن أبي رافع) هو مولى رسول الله ﷺ قيل اسمه إبراهيم وقيل أسلم وقيل ثابت وقيل هرمز وقيل صالح كان قبطياً، والذي رواه أبو رافع أخرجه الترمذي في الطهارة والنسائي في عشرة النساء أنه عليه السلام طاف على نساته يغتسل عند هذه وعند هذه : الحديث .

(٣) قوله : (وعن طاوس) هو ابن كيسان اليماني وقيل اسمه ذكوان فلقب بطاوس، قال ابن معين لأنه كان طاوس القراء .

(٤) قوله : (صفوان بن سليم) بضم السين المهملة وفتح اللام إمام جليل .

(٥) قوله : (سلمى) بفتح السين المهملة بلا خلاف هي خادم رسول الله ﷺ وقيل مولاة صفية وهي زوج أبي رافع وداية فاطمة الزهراء .

(٦) قوله : (سليمان) كان أبوه داود عليه السلام يشاوره في أموره مع صغر سنه، قال أهل التاريخ : كان عمر سليمان ثلاثاً وخمسين سنة وملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة وابتدأ بناء بيت المقدس بعد ابتداء ملكه بأربع سنين يعني ابتداء تجديده لأن يعقوب هو الذي بناه وبهذا - أعني بكون يعقوب هو الذي بناه - يتبين ما في الصحيحين من حديث أبي ذر قال سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض قال «المسجد الحرام» قلت ثم أي؟ قال «المسجد الأقصى» قلت كم بينهما؟ قال «أربعون عاماً» .

(٧) قوله : (وثلاثمائة سرية) في المستدرک للحاكم في ترجمة عيسى ابن مريم أن سليمان عليه السلام كان له تسعمائة سرية .

(٨) قوله : (أورياء) بهزمة مضمومة وواو ساكنة وراء مكسورة ومثناة تحتيه ومدة .

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي صِفَةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ٤٥] لَكِنَّ آفَاتَهُ كَثِيرَةً فَهُوَ مُضَرٌّ لِيَغْضِبَ النَّاسَ لِعُقُوبِ الْآخِرَةِ؛ فَلِذَلِكَ ذَمُّهُ مِنْ دَمِّهِ وَمَدَحُ ضِدُّهُ وَوَرَدَ فِي الشَّرْعِ مَدْحُ الْحُمُولِ وَذَمُّ الْعُلُوفِ فِي الْأَرْضِ؛ وَكَانَ ﷺ قَدْ رَزِقَ مِنَ الْجِسْمَةِ وَالْمَكَانَةِ فِي الْقُلُوبِ وَالْعَظْمَةِ قَبْلَ النَّبُوَّةِ عِنْدَ الْجَاهِلِيَّةِ^(١) وَبَعْدَهَا وَهُمْ يُكْذِبُونَهُ وَيُؤْذُونَ أَصْحَابَهُ وَيَقْصِدُونَ آذَاهُ فِي نَفْسِهِ خُفْيَةً حَتَّى إِذَا وَاجَهُهُمْ أَغْظَمُوا أَمْرَهُ وَقَصَّوْا حَاجَتَهُ. وَأَخْبَارُهُ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفَةٌ سَيَأْتِي بَعْضُهَا؛ وَقَدْ كَانَ يَبْهَتْ وَيَفْرَقُ^(٢) لِرُؤْيَيْهِ مَنْ لَمْ يَرَهُ كَمَا رَوَى عَنْ قَيْلَةَ^(٣) أَنَّهَا لَمَّا رَأَتْهُ أُرْعِدَتْ مِنَ الْفَرَقِ فَقَالَ: «يَا مَسْكِينَتُهُ عَلَيْكَ السَّكِينَةُ»؛ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَرْعَدَ^(٤) فَقَالَ لَهُ: «هُوَ نَ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ» الْحَدِيثُ.

فَأَمَّا عَظِيمُ قَدْرِهِ بِالنَّبُوَّةِ وَشَرِيفُ مَنَزَلَتِهِ بِالرَّسَالَةِ وَإِنَافَةُ رُتْبَتِهِ^(٥) بِالْإِضْطِفَاءِ وَالْكَرَامَةِ فِي الدُّنْيَا فَأَمْرٌ هُوَ مَبْلَغُ النِّهَايَةِ؛ ثُمَّ هُوَ فِي الْآخِرَةِ سَيِّدٌ وَلِدِ آدَمَ. وَعَلَى مَعْنَى هَذَا الْفَضْلِ نَظَّمْنَا هَذَا الْقِسْمَ بِأَسْرِهِ.

فصل

وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّالِثُ فَهُوَ مَا تَخْتَلِفُ الْحَالَاتُ فِي التَّمَدُّحِ بِهِ وَالتَّفَاخُرِ بِسَبَبِهِ وَالتَّفْضِيلِ لِأَجْلِهِ كَكَثْرَةِ الْمَالِ فَصَاحِبُهُ عَلَى الْجُمْلَةِ مُعْظَمٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ لِاعْتِقَادِهَا تَوَاضُعَهُ^(٦) بِهِ إِلَى حَاجَاتِهِ وَتَمَكُّنُ أَغْرَاضِهِ بِسَبَبِهِ وَالْأَفْلَسُ فَضِيلَةٌ فِي نَفْسِهِ؛ فَمتى كَانَ الْمَالُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ وَصَاحِبُهُ مُنْفَقًا لَهُ فِي مَهْمَاتِهِ وَمُهَمَّاتٍ مِنْ أَعْتَرَاهُ^(٧) وَأَمَلَهُ وَتَضْرِيغِهِ فِي مَوَاضِعِهِ مُشْتَرِيًا بِهِ الْمَعَالِي وَالثَّنَاءَ الْحَسَنَ وَالْمُنْتَزَلَةَ مِنَ الْقُلُوبِ كَانَ فَضِيلَةً فِي صَاحِبِهِ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَإِذَا صَرَفَهُ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ وَأَنْفَقَهُ فِي سُبُلِ الْخَيْرِ وَقَصَدَ بِذَلِكَ اللَّهَ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ كَانَ فَضِيلَةً عِنْدَ الْكُلِّ بِكُلِّ حَالٍ، وَمتى كَانَ صَاحِبُهُ مُمْسِكًا لَهُ غَيْرَ مُوجِّهٍ وَجُوهُهُ حَرِيصًا عَلَى جَمْعِهِ عَادَ كُثْرُهُ^(٨) كَالْعَدَمِ وَكَانَ

- (١) قوله: (عند الجاهلية) هي ما قبل مبعثه عليه السلام، سموا بذلك لكثرة جهالاتهم، كذا قال النووي.
- (٢) قوله: (يفرق) بفتح المشاة التحتية وسكون الفاء وفتح الراء أي يفرع.
- (٣) قوله: (قيلة) بفتح القاف وسكون المشاة التحتية وهي قيلة بنت مخزومة العنبرية في الشمال للترمذي أنها رأتها عليه السلام وهو قاعد القرفصاء قالت فلما رأيت رسول الله ﷺ أرعدت من الفرق وفي الصحابييات اثنتان آخرتان كل واحد منهما قيلة: الأولى قيلة أم بني أنمار ويقال أخت بني أنمار والثانية قيلة الخزاعية أم سباع.
- (٤) قوله: (فأرعد) بضم الهمزة وكسر العين أي أخذته الرعدة.
- (٥) قوله: (وإنافة رتبته) الإنافة بكسر الهمزة مصدر أناف على الشيء أشرف عليه وأنافت الدراهم على المائة زادت.
- (٦) قوله: (تواضعه) بفتح أوله وثانيه وتشديد الصاد المهملة المضمومة.
- (٧) قوله: (من اعتراه) يقال عراه هذا الأمر واعتراه أي غشيه.
- (٨) قوله: (عاد كثره) الكثر بضم الكاف: المال الكثير يقال ما له قل ولا كثر.

مَنْقَصَةٌ^(١) فِي صَاحِبِهِ وَلَمْ يَفِّفْ بِهِ عَلَى جَدِّ السَّلَامَةِ^(٢) بَلْ أَوْقَعَهُ فِي هَوَّةٍ^(٣) رَذِيلَةَ الْبُحْلِ وَمَدْمَةَ
الذَّالَةِ؛ فَإِذَا التَّمَدُّحُ بِالْمَالِ وَفَضِيلَتُهُ عِنْدَ مَفْضَلِهِ لَيْسَتْ لِنَفْسِهِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلتَّوَسُّلِ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ
وَتَضْرِيغِهِ فِي مُتَصَرِّفَاتِهِ؛ فَجَامِعُهُ إِذَا لَمْ يَضَعُهُ مَوَاضِعَهُ وَلَا وَجَّهَهُ وَجُوهَهُ غَيْرُ مَلِيٍّ^(٤) بِالْحَقِيقَةِ
وَلَا غَنِيِّ بِالْمَعْنَى وَلَا مُتَمَدِّحٍ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ الْعُقَلَاءِ بَلْ هُوَ فَقِيرٌ أَبَدًا غَيْرٌ وَاصِلٌ إِلَى غَرَضٍ مِنْ
أَغْرَاضِهِ؛ إِذْ مَا بِيَدِهِ مِنَ الْمَالِ الْمُوَصَّلِ لَهَا لَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ؛ فَأَشْبَهَ خَازِنَ مَالٍ غَيْرِهِ وَلَا مَالَ لَهُ
فَكَأَنَّهُ لَيْسَ فِي يَدِهِ مِنَ الْمَالِ شَيْءٌ وَالْمُنْفِقُ مَلِيٌّ غَنِيٌّ بِتَخْصِيلِهِ قَوَائِدَ الْمَالِ وَإِنْ لَمْ يَبْقَ فِي يَدِهِ
مِنَ الْمَالِ شَيْءٌ. فَانظُرْ سِيرَةَ نَبِيِّنَا ﷺ وَخُلُقَهُ فِي الْمَالِ تَجِدُهُ قَدْ أُوتِيَ خَزَائِنَ الْأَرْضِ وَمَفَاتِيحَ
الْبِلَادِ وَأَجْلَسَتْ لَهُ الْعَنَائِمُ وَلَمْ تَحُلْ لِنَبِيِّ قَبْلَهُ، وَفُتِحَ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ بِبِلَادِ الْحِجَازِ وَالْيَمَنِ
وَجَمِيعِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ^(٥) وَمَا دَانَى ذَلِكَ مِنَ الشَّامِ^(٦) وَالْعِرَاقِ وَجَلِسَتْ إِلَيْهِ مِنْ أَحْمَاسِهَا وَجَزِيرَتَيْهَا
وَصَدَقَاتِهَا مَا لَا يُحِبُّ لِلْمُلُوكِ إِلَّا بَعْضُهُ، وَهَادَتْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مُلُوكِ الْأَقَالِيمِ فَمَا اسْتَأْثَرُ بِشَيْءٍ مِنْهُ
وَلَا أَمْسَكَ مِنْهُ دِرْهَمًا بَلْ صَرَفَهُ مَصَارِفَهُ وَأَغْنَى بِهِ غَيْرَهُ وَقَوَّى بِهِ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنْ
لِي أَحَدًا^(٧) ذَهَبًا يَبِيتُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أَرْضُهُ لِدِينٍ» وَأَتَتْهُ ذَنَابِيرُ مَرَّةٍ فَقَسَمَهَا وَبَقِيَتْ
مِنْهَا سِتَّةٌ فَدَفَعَهَا لِبَعْضِ بَنَاتِهِ فَلَمْ يَأْخُذْهُ نَوْمٌ حَتَّى قَامَ وَقَسَمَهَا وَقَالَ: «الآنَ اسْتَرْحْتُ» وَمَاتَ
وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ^(٨) فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ وَاقْتَصَرَ مِنْ نَفَقَتِهِ وَمَلْبَسِيهِ وَمَسْكِنِيهِ عَلَى مَا تَدْعُوهُ ضَرُورَتُهُ إِلَيْهِ

(١) قوله: (وكان منقصة) بفتح القاف وكسرهما.

(٢) قوله: (على جدد السلامة) الجدد بفتح الجيم وبدالين مهملتين أولهما مفتوحة: الأرض الصلبة، وفي البيان: الجدد المستوي من الأرض.

(٣) قوله: (في هوة) الهوة بضم الهاء وتشديد الواو المفتوحة: الوهدة العميقة.

(٤) قوله: (غير مليء) بالهمزة في آخره، في الصحاح يقال ملؤ الرجل صار ملياً أي ثقة فهو غني ملي بين الملاء والملاءة ممدودان.

(٥) قوله: (وجميع جزيرة العرب) قال الأصمعي هو ما بين أقصى عدن إلى ريف العراق في الطول ومن جدة وما والاها إلى أطراف الشام في العرض، وقال أبو عبيدة هو ما بين حفر أبي موسى الأشعري إلى أقصى اليمن في الطول وما بين رمل سر من رأى إلى متقطع السماوة في العرض.

(٦) قوله: (من الشام) بهمزة ساكنة وقد تخفف وتذكر وتوث ويقال أيضاً شام بفتح الأول والثاني على وزن فعال والمشهور أن حده من العرش إلى الفرات طراً وقيل إلى نابلس ومن جبل طيء من نحو القبلة إلى نحو الروم وما يسامت ذلك من البلاد. قال ابن عساکر في تاريخه دخول الشام عشرة آلاف عين رأت رسول الله ﷺ.

(٧) قوله: (لو أن لي أحد) بضم الهمزة والمهملة جبل معروف بالمدينة.

(٨) قوله: (ودرعه مرهونة) الدرع بكسر الدال المهملة وسكون الراء: الزردية، مؤنثة، والجمع القليل أدرع وأدراع، فإذا كثرت فهي الدرود وتصغيرها دريع على غير قياسه لأن قياسه بالهاء، وحكي أبو عبيد أن الدرع يذكر ويؤنث، وأما درع المرأة - وهو قميصها - فمذكر والجمع أدراع، وكان له ﷺ سبع أدراع: ذات الفضول سميت بذلك لطولها أرسلها إليه سعد بن عباد حين سار إلى بدر، وفي الهدى لابن قيم الجوزية أنها التي =

وَزَهْدَ فِيمَا سِوَاهُ؛ فَكَأَنَّ يَلْبَسُ مَا وَجَدَهُ فَيَلْبَسُ فِي الْعَالِيَةِ الشَّمْلَةَ وَالْكَسَاءَ الْخَشِينَ وَالْبُرْدَ الْغَلِيظَ وَيَقْسِمُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ أَقْبِيَّةَ الدِّيَاجِ الْمُخَوَّصَةِ^(١) بِالذَّهَبِ وَيَرْفَعُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْ؛ إِذِ الْمُبَاهَاةُ فِي الْمَلَابِسِ وَالتَّزْيِينُ بِهَا لَيْسَتْ مِنْ خِصَالِ الشَّرَفِ وَالْجَلَالَةِ وَهِيَ مِنْ سِمَاتِ النِّسَاءِ، وَالْمَحْمُودُ مِنْهَا نِقَاوَةُ الثُّوبِ^(٢) وَالتَّوَسُّطُ فِي جَنَسِهِ وَكَوْنُهُ لَيْسَ مِثْلَهُ غَيْرَ مُسْقِطٍ لِمُرُوءَةٍ جِنْسِهِ مِمَّا لَا يُؤَدِّي إِلَى الشُّهْرَةِ فِي الطَّرْفَيْنِ وَقَدْ ذَمَّ الشَّرْعُ ذَلِكَ؛ وَغَايَةُ الْفَخْرِ فِيهِ فِي الْعَادَةِ عِنْدَ النَّاسِ إِنَّمَا يَعُودُ إِلَى الْفَخْرِ بِكَثْرَةِ الْمَوْجُودِ وَوُقُورِ الْحَالِ وَكَذَلِكَ التَّبَاهِي بِجُودَةِ الْمَسْكَنِ وَسَعَةِ الْمَنْزِلِ^(٣) وَتَكْثِيرِ آلِيهِ وَخَدْمِهِ وَمَرْكُوبَاتِهِ وَمَنْ مَلَكَ الْأَرْضَ وَجَبِيَ إِلَيْهِ مَا فِيهَا وَتَرَكَ ذَلِكَ زُهْدًا وَتَزَوَّاهَا حَائِزًا لِفَضِيلَةِ الْمَالِيَّةِ وَمَالِكٌ لِلْفَخْرِ بِهَذِهِ الْحُضَلَةِ إِنْ كَانَتْ فَضِيلَةً زَائِدَةً عَلَيْهَا فِي الْفَخْرِ وَمُعْرِقٌ^(٤) فِي الْمَدْحِ بِإِضْرَابِهِ^(٥) عَنْهَا وَزُهْدِهِ فِي فَانِيهَا وَبَذْلِهَا فِي مَطَانِئِهَا.

فصل

وَأَمَّا الْخِصَالُ الْمُكْتَسَبَةُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ وَالْآدَابِ الشَّرِيفَةِ الَّتِي اتَّفَقَ جَمِيعُ الْعُقَلَاءِ عَلَى تَفْضِيلِ صَاحِبِهَا وَتَعْظِيمِ الْمُتَّصِفِ بِالْخُلُقِ الْوَاحِدِ مِنْهَا فَضْلًا عَمَّا فَوْقَهُ وَأَثَى الشَّرْعُ عَلَى جَمِيعِهَا وَأَمَرَ بِهَا وَوَعَدَ السَّعَادَةَ الدَّائِمَةَ لِلْمُتَخَلِّقِ بِهَا وَوَصَفَ بَعْضَهَا بِأَنَّهُ مِنْ أَجْزَاءِ الثُّبُوتِ وَهِيَ الْمُسَمَّاءُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ وَهُوَ الْاِعْتِدَالُ فِي قُوَى النَّفْسِ وَأَوْصَافِهَا، وَالتَّوَسُّطُ فِيهَا دُونَ الْمَيْلِ إِلَى مُنْحَرِفِ أَطْرَافِهَا؛ فَجَمِيعُهَا قَدْ كَانَتْ خُلُقًا نَبِيًّا ﷺ عَلَى الْاِنْتِهَاءِ فِي كَمَالِهَا وَالْاِعْتِدَالُ إِلَى غَايَتِهَا حَتَّى أَثَى اللَّهُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ يَرْضَى بِرِضَاهُ^(٦) وَيَسْخَطُ بِسَخَطِهِ، وَقَالَ ﷺ: «بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ».

- = رهنها ﷺ وذات الوشاح وذات الحواشي والسعدية والفضة أصابها من بني قينقاع، ويقال السعدية كانت درع داود التي لبسها لقتال جالوت والبراء والجونق.
- (١) قوله: (المخوصة) بضم الميم فمعجمة مفتوحة فواو مشددة مفتوحة: أي المنسوجة بالذهب كخوص النخل قاله ابن الأثير.
- (٢) قوله: (نقاوة الثوب) النقاوة بفتح النون: النظافة، وبضمها: الخيار.
- (٣) قوله: (وسعة المنزل) بفتح السين المهملة.
- (٤) قوله: (ومعرق) بضم الميم وسكون العين المهملة وكسر الراء في الصحاح أعرق الرجل صار عريقاً وهو الذي له عرق في الكرم.
- (٥) قوله: (بإضرابه) بكسر الهمزة مصدر أضرب أي أعرض.
- (٦) قوله: (يرضى برضاه) أي يرضى برضاه القرآن ويسخط بسخطه، يعني أن رضاه لم يكن إلا لأوامر الله، وسخطه لم يكن إلا لنواهيه.

قَالَ أَنَسُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا؛ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُهُ، وَكَانَ فِيمَا ذَكَرَهُ الْمُحَقِّقُونَ مَجْبُولًا عَلَيْهَا فِي أَضَلِّ خَلْقَتِهِ وَأَوَّلِ فِطْرَتِهِ لَمْ تَحْضَلْ لَهُ بِاِكْتِسَابٍ وَلَا رِيَاضَةٍ إِلَّا بِجُودِ إِلَهِي وَخُصُوصِيَّةِ رَبَّانِيَّةٍ؛ وَهَكَذَا لِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ؛ وَمَنْ طَالَعَ سِيرَتَهُمْ مِنْذُ صِبَاهُمْ إِلَى مَبْتَغِيهِمْ حَقَّقَ ذَلِكَ كَمَا عُرِفَ مِنْ حَالِ عَيْسَى وَمُوسَى وَنُحْيَى وَسُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَلْ غُرِزَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ فِي الْجِبَلَةِ وَأُودِعُوا الْعِلْمَ وَالْحِكْمَةَ فِي الْفِطْرَةِ^(١) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنبَتْنَا لَكُمْ صَيْبًا﴾ [مريم: ٢١٢]. قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: أُعْطِيَ اللَّهُ نُحْيَى الْعِلْمَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ صِبَاهُ؛ وَقَالَ مَعْمَرٌ: كَانَ أَبُو سَنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ فَقَالَ لَهُ الصَّبِيَانُ لِمَ لَا تَلْعَبُ؟ فَقَالَ: «أَلْبَعِبُ خُلِفْتُ»؟ وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنْ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٣٩] صَدَّقَ نُحْيَى بِعَيْسَى وَهُوَ أَبُو ثَلَاثِ سِنِينَ فَشَهِدَ لَهُ أَنَّهُ كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ؛ وَقِيلَ صَدَّقَهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَكَانَتْ أُمُّ نُحْيَى تَقُولُ لِمَرْيَمَ إِنِّي أَجِدُ مَا فِي بَطْنِي يَسْجُدُ لِمَا فِي بَطْنِكَ تَحِيَّةً لَهُ؛ وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كَلَامِ عَيْسَى لِأُمِّهِ عِنْدَ وِلَادَتِهَا إِنِّي بِقَوْلِهِ لَهَا، «لَا تَحْزَنِي» [مريم: ٢٤] عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ﴿مَنْ تَحْتَهَا﴾^(٢) [مريم: ٢٤] وَعَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ الْمُنَادِي عَيْسَى وَنَصَّ عَلَى كَلَامِهِ فِي مَهْدِهِ فَقَالَ ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَأَنْتَنِي الْكِنْتَبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ [مريم: ٣٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَأَنبَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ١٦٨] وَقَدْ ذَكَرَ مِنْ حُكْمِ سُلَيْمَانَ وَهُوَ صَبِيٌّ يَلْعَبُ فِي قَضِيَّةِ الْمَرْجُومَةِ وَفِي قِصَّةِ الصَّبِيِّ^(٣) مَا أَقْتَدَى بِهِ دَاوُدُ أَبُوهُ، وَقَالَ الطَّبْرِيُّ إِنَّ عُمَرَةَ حِينَ أُوتِي

(١) قوله: (في الفطرة) أي الخلقة.

(٢) قوله: (على قراءة من قرأ من تحتها) بفتح الميم والتاء قال البغوي: قرأ أبو جعفر ونافع وحمزة والكسائي وحنفص بكسر الميم والتاء، والمعنى نادى جبريل مريم من تحتها بأن كانت مريم على أكمة وكان جبريل تحت الأكمة، وقرأ الآخرون بفتح الميم والتاء والمراد جبريل عند ابن عباس والسدي وقادة والضحاك، وعند مجاهد والحسن: المراد عيسى لما خرج من بطن أمه.

(٣) قوله: (في قصة المرجومة وفي قصة الصبي) أما قصة المرجومة فروي أن رجلاً راود امرأة في زمن داود عليه السلام فامتنعت فأقام أربعة شهود زور، وشهدوا بزناها، فهم داود برجماها، فبلغ ذلك سليمان فدعا الشهود متفرقين فاختلفوا، فبلغ ذلك داود فدعاهم متفرقين فاختلفوا، فدرأ الحد عنها. وأما قصة الصبي فهي ما روى البخاري وغيره أن امرأتين كبري وصغرى لكل منهما ابن ذهب الذئب بابن إحداهما فاختصما في الابن الآخر إلى داود فقضى به للكبرى، فلما مر على سليمان فقال شقه بينهما فقالت الصغرى: هو ابنتي فقضى به للصغرى، قال النووي: يحتمل أن داود قضى به للكبرى لشبه بينهما أو لأن في شريعته الترجيح بالكبرى أو باليد وكان في يدها، وأما سليمان فتوصل بملاطفته إلى باطن القضية، ولعله استقرر الكبرى فأقرت بعد ذلك به للصغرى، فحكم به لها بإقرار صاحبته لا بمجرد الشفقة، فإن قيل: المجتهد لا يتقضى حكم المجتهد، فالجواب أن سليمان فعل ذلك توسلاً إلى إظهار الحق فلما أقرت به الكبرى عمل بإقرارها، أو لعل في شرعهم ما يجوز للمجتهد نقض حكم المجتهد.

الْمَلِكِ اثْنَا عَشَرَ عَامًا، وَكَذَلِكَ قِصَّةُ مُوسَى مَعَ فِرْعَوْنَ^(١) وَأَخَذَهُ بِلَخِيَّتِهِ وَهُوَ طِفْلٌ، وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ﴾ [الأنبياء: ٦٨] أَي هَدَيْنَاهُ صَغِيرًا، قَالَهُ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ أَبُو عَطَاءٍ: أَضْطَفَاهُ قَبْلَ إِدْءِ خَلْقِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكًا يَأْمُرُهُ عَنِ اللَّهِ أَنْ يَعْرِفَهُ بِقَلْبِهِ وَيَذْكُرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ وَلَمْ يَقُلْ أَفْعَلُ فَذَلِكَ رُشْدُهُ، وَقِيلَ إِنَّ الْفَاءَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الثَّارِ وَمِخْتَتُهُ كَانَتْ وَهُوَ أَبُو سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً وَإِنْ أُبْتَلَاءَ إِسْحَاقَ بِالذَّبْحِ^(٢) كَانَ وَهُوَ أَبُو سَبْعِ سِنِينَ، وَإِنْ أُسْتِذَالَ إِبْرَاهِيمَ بِالْكُزُوبِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ كَانَ وَهُوَ أَبُو خَمْسَةِ عَشَرَ شَهْرًا؛ وَقِيلَ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى يُوسُفَ^(٣) وَهُوَ صَبِيٌّ عِنْدَمَا هَمَّ إِخْوَتُهُ بِالْقَائِيهِ فِي الْجُبِّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنْتَنِمَنَّكُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا﴾ [يوسف: ١٥] الْآيَةَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذُكِرَ مِنْ أَحْبَابِهِمْ، وَقَدْ حَكَى أَهْلُ السِّيَرِ أَنَّ أَمِينَةَ بِنْتَ وَهَبٍ أَخْبَرَتْ أَنَّ نَبِيًّا مُحَمَّدًا ﷺ وُلِدَ حِينَ وُلِدَ بَاسِطًا يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ زَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ.

(١) قوله: (مع فرعون) هو عدو الله الوليد بن مصعب بن الريان، كان من القبط العماليق، وعمر أكثر من أربعمائة سنة.
(٢) قوله: (وإن ابتلاء إسحاق بالذبح) في أنوار التنزيل للبيضاوي والأظهر بيا بني إني أرى في المنام أني أذبحك «إسماعيل» لأنه الذي ذهب به أثر الهجرة أي هجرته مع لوط وسارة إلى الشام، وقيل إلى حران: وهي بتشديد الراء ونون في الآخر، والنسبة إليها حرني بنون بعد الراء الساكنة على غير قياس، كما قالوا مناني في النسبة إلى منان والقياس مانوي وجرانوي والعامية عليها، فهي في الإقليم الرابع، مدينة عظيمة بين الموصل والشام والروم بينها وبين الرها يوم وبين الرقة يومان، قال المفسرون في قوله تعالى: «إني مهاجر إلى ربي» إن التي هاجر إليها حران. وفي قوله تعالى «ونجيناه لوطاً إلى الأرض التي باركنا فيها للعالمين» هي حران، فتحت في أيام عمر بن الخطاب على يد عياض بن غنم صلحاً مثل ما صالحه عليه أهل الرها، ولأن البشارة بإسحاق معطوفة على البشارة بهذا الغلام، ولقوله عليه السلام: «أنا ابن الذبيحين» فأحدهما جده إسماعيل، والآخر أبوه عبد الله فداء أبوه بمائة من الإبل ولذلك سنت الدية مائة ولأن ذلك كان بمكة وكان قرنا الكباش معلقين بالكعبة، احترقا معها في أيام ابن الزبير، ولم يكن إسحاق ثمة، ولأن البشارة بإسحاق كانت مقرونة بولادة يعقوب منه فلا يناسبها الأمر بذبحه مراهقاً. وفي تفسير القرطبي وهو قول أبي هريرة وأبي الطفيل عامر بن وائلة، وروي عن ابن عمر وابن عباس وسعيد بن المسيب والشعبي ويوسف بن مهران ومجاهد، وقيل المخاطب به إسحاق وهو قول الأكثرين، وممن قال بذلك: العباس وعمر وجابر في أربعة آخرين من الصحابة وجماعة من التابعين وهو قول أهل الكتابين، قال سعد بن جبيرة سار به مسيرة شهر في غداة واحدة حتى أتى به المنحرج بمنى، فلما صرف الله عنه الذبح سار به مسيرة شهر في غداة واحدة. وفي الهدي لابن قيم الجوزية: وإسماعيل هو الذبيح على القول الصواب عند علماء الصحابة والتابعين بعدهم، وأما القول بأنه إسحاق فمردود بأكثر من عشرين وجهاً.

(٣) قوله: (إلى يوسف) قال الثعلبي: كان يوسف عليه السلام أبيض اللون حسن الوجه جعد الشعر ضخم العين مستوي الخلق غليظ الساعدين والعضدين خميص البطن أقى الأنف بخده الأيمن خال أسود وبين عينيه، توفي وهو ابن مائة وعشرين سنة ودفن بمصر بالنيل ثم حمله عليه السلام إلى الشام حين خرجت بنو إسرائيل من مصر.

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ ﷺ: «لَمَّا نَشَأْتُ بَغَضْتُ إِلَيَّ الْأَوْثَانَ»^(١) وَيُبْغِضُ إِلَيَّ الشَّعْرُ وَلَمْ أَهْمُ^(٢) بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ إِلَّا مَرَّتَيْنِ فَمَضَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا ثُمَّ لَمْ أَعُدْ ثُمَّ يَتِمَّكُنُ الْأَمْرُ^(٣) لَهُمْ وَتَتَرَادَفُ تَفَحَّاتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَتُشْرِقُ أَنْوَارُ الْمَعَارِفِ فِي قُلُوبِهِمْ حَتَّى يَصِلُوا إِلَى الْعَايَةِ وَيَبْلُغُوا بِأَضْطِفَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ بِالنَّبُوَّةِ فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ الْخِصَالِ الشَّرِيفَةِ النَّهَائِيَّةِ دُونَ مُمَارَسَةِ وَلَا رِيَاضَةٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [يوسف: ٢٢، القصص: ١٤] وَقَدْ نَجِدُ غَيْرَهُمْ يُطْبِعُ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ دُونَ جَمِيعِهَا وَيُولَدُ عَلَيْهَا فَيَسْهُلُ عَلَيْهِ ائْتِسَابُ تَمَامِهَا عِنَايَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا نَشَاهِدُ مِنْ خَلْقِهِ بَعْضَ الصَّبِيَّانِ عَلَى حُسْنِ السَّمْتِ^(٤) أَوْ الشَّهَامَةِ^(٥) أَوْ صِدْقِ اللِّسَانِ أَوْ السَّمَاخَةِ وَكَمَا نَجِدُ بَعْضَهُمْ عَلَى صِدْقِهَا؛ فَبِالْاِئْتِسَابِ يَكْمُلُ نَاقِصُهَا وَبِالرِّيَاضَةِ وَالْمُجَاهَدَةِ يُسْتَجَلِبُ مَعْدُومُهَا وَيَعْتَدِلُ مُنْحَرِفُهَا، وَبِاخْتِلَافِ هَذَيْنِ الْحَالَيْنِ يَتَفَاوَتْ النَّاسُ فِيهَا، وَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خَلِقَ لَهُ؛ وَلِهَذَا مَا قَدْ اخْتَلَفَ^(٦) السَّلَفُ فِيهَا: هَلْ هَذَا الْخُلُقُ جِبِلَّةٌ أَوْ مُكْتَسَبَةٌ؟ وَحَكَى الطَّبْرِيُّ عَنِ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ جِبِلَّةٌ وَعَرِيزَةٌ فِي الْعَبْدِ؛ وَحَكَاهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالْحَسَنِ وَبِهِ قَالَ هُوَ؛ وَالصَّحِيحُ مَا أَصْلَنَاهُ. وَقَدْ رَوَى سَعْدُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ الْجَلَالِ يُطْبِعُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنُ إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ» وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِرَاءَةُ^(٧) وَالْجُبْنَ غَرَائِزُ يَضَعُهُمَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ.

وَهَذِهِ الْأَخْلَاقُ الْمَحْمُودَةُ وَالْخِصَالُ الْجَمِيلَةُ الشَّرِيفَةُ كَثِيرَةٌ وَلِكِنَّا نَذْكَرُ أَصُولَهَا وَنُشِيرُ إِلَى جَمِيعِهَا وَنُحَقِّقُ وَضْفَهُ ﷺ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فصل

أَمَّا أَضَلُّ فُرُوعِهَا وَعُضُرُ يَتَابِعِهَا وَنُقْطَةُ دَائِرَتِهَا^(٨) فَالْعَقْلُ الَّذِي مِنْهُ يَتَّبِعُ الْعِلْمَ وَالْمَعْرِفَةَ وَيَتَفَرَّغُ مِنْ هَذَا ثُقُوبُ الرَّأْيِ وَجُودَةُ الْفِطْنَةِ وَالْإِصَابَةُ وَصِدْقُ الظَّنِّ وَالتَّظَرُّ لِلْعَوَاقِبِ وَمُصَالِحِ

(١) قوله: (الأوثان) بالمثلثة جمع وثن وهو الجثة من أجزاء الأرض أو الخشب تعبد، وفي حديث عدي بن حاتم قدمت على النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال «ألق عنك هذا الوثن» وفي الصحاح الوثن: الصنم، والصنم واحد الأصنام ويقال إنه معرب «من» وهو الوثن.

(٢) قوله: (أهم) بفتح الهمزة وضم الهاء.

(٣) قوله: (ثم يتمكن الأمر) عطف على قوله قبل هذا: «وهكذا لسائر الأنبياء».

(٤) قوله: (على حسن السمت) أي الطريقة وهينة أهل الخير.

(٥) قوله: (والشهامه) بفتح الشين المعجمة مصدر شهم الرجل بضم الهاء فهو شهم: أي جلد ذكي الفؤاد.

(٦) قوله: (ولهذا ما قد اختلف) هكذا وقع في كثير من النسخ بزيادة «ما» للتأكيد.

(٧) قوله: (والجرأة) هي الشجاعة على وزن الجرعة ويقال الجرعة بفتح الراء وحذف الهمزة.

(٨) قوله: (ونقطة دائرتها) أي مركز دائرتها وهي النقطة التي في وسط الدائرة يقوم فيها إحدى عشر قوائم البركار وجميع الخطوط الخارجة منها إلى الدائرة متساوية.

النَّفْسِ وَمُجَاهَدَةُ الشَّهْوَةِ وَحُسْنُ السِّيَاسَةِ وَالتَّدْبِيرِ وَأَقْبَتَاءُ الْفَضَائِلِ وَتَجَنُّبُ الرَّدَائِلِ وَقَدْ أَسْرَنَّا إِلَى مَكَانِهِ مِنْهُ ﷺ وَبُلُوغِهِ مِنْهُ وَمِنَ الْعِلْمِ الْغَايَةَ الْقُضْوَى الَّتِي لَمْ يَبْلُغْهَا بَشَرٌ سِوَاهُ وَإِذْ جَلَالَةُ مَحَلِّهِ مِنْ ذَلِكَ وَمِمَّا تَفَرَّعَ مِنْهُ مُتَحَقِّقَةً عِنْدَ مَنْ تَتَبَعَ مَجَارِي أَحْوَالِهِ وَأَطْرَادَ سَبِيلِهِ وَطَالَعَ جَوَامِعَ كَلَامِهِ وَحُسْنَ شَمَائِلِهِ وَبَدَائِعَ سَبِيلِهِ وَحِكْمَ^(١) حَدِيثِهِ وَعِلْمَهُ بِمَا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ وَحِكْمَ الْحُكَمَاءِ وَسَبِيلَ الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ وَأَيَّامِهَا وَضَرْبَ الْأَمْثَالِ وَسِيَاسَاتِ الْأَنْبَاءِ وَتَقْرِيرِ الشَّرَائِعِ وَتَأْصِيلِ الْأَدَابِ النَّفِيسَةِ وَالسَّمِيمِ الْحَمِيدَةِ إِلَى فُنُونِ الْعُلُومِ الَّتِي اتَّخَذَ أَهْلُهَا كَلَامَهُ ﷺ فِيهَا قُدْرَةً وَإِشَارَاتِهِ حُجَّةً كَالعِبَارَةِ^(٢) وَالطَّبِّ^(٣) وَالْحِسَابِ وَالْفَرَائِضِ وَالتَّنَسُّبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَنُبَيِّنُهُ فِي مُعْجَزَاتِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى دُونَ تَعْلِيمِهِ وَلَا مُدَارَسَةَ وَلَا مُطَالَعَةَ كُتُبٍ مَنْ تَقَدَّمَ وَلَا الْجُلُوسِ إِلَى عُلَمَائِهِمْ بَلْ نَبِيُّ أُمَّيٍّ لَمْ يُعْرِفْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ وَأَبَانَ أَمْرَهُ وَعَلَّمَهُ وَأَقْرَأَهُ، يُعَلِّمُ ذَلِكَ بِالْمُطَالَعَةِ وَالتَّبَحُّثِ عَنْ حَالِهِ ضَرُورَةً وَبِالْبُرْهَانِ الْقَاطِعِ عَلَى ثُبُوتِهِ نَظْرًا. فَلَا نَطْوُلُ بِسَرْدِ الْأَقَاصِيصِ وَآخَادِ الْقَضَايَا، إِذْ مَجْمُوعُهَا مَا لَا يَأْخُذُهُ حَضْرٌ وَلَا يُحِيطُ بِهِ حِفْظٌ جَامِعٌ، وَبِحَسَبِ عَقْلِهِ كَانَتْ مَعَارِفُهُ ﷺ إِلَى سَائِرِ مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَطَّلَعَهُ عَلَيْهِ مِنْ عِلْمٍ مَا يَكُونُ وَمَا كَانَ وَعَجَائِبِ قُدْرَتِهِ وَعَظِيمِ مَلَكُوتِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣] حَازَتْ الْعُقُولُ فِي تَقْدِيرِ فَضْلِهِ عَلَيْهِ وَخَرَسَتْ^(٤) الْأَلْسُنُ دُونَ وَضْفِ يُحِيطُ بِذَلِكَ أَوْ يَنْتَهِي إِلَيْهِ.

فصل

وَأَمَّا الْجِلْمُ وَالاخْتِمَالُ وَالْعَفْوُ مَعَ الْمُقَدَّرَةِ^(٥) وَالصَّبْرُ عَلَى مَا يَكْرَهُ وَيَبِينُ هَذِهِ الْأَقَابِ فَرَقٌ فَإِنَّ الْجِلْمَ حَالَةٌ تَوْفِيرٌ وَثَبَاتٌ عِنْدَ الْأَسْبَابِ الْمُحْرَكَاتِ، وَالاخْتِمَالُ حَبْسُ النَّفْسِ عِنْدَ الْأَلَامِ وَالْمُؤَدِّيَاتِ وَمِثْلُهَا الصَّبْرُ وَمَعَانِيهَا مُتَقَابِرَةٌ، وَأَمَّا الْعَفْوُ فَهُوَ تَرْكُ الْمُوَاخَذَةِ وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا أَدَّبَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ [الأعراف: ١٩٩] الْآيَةَ، رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ سَأَلَ جِبْرِيلَ^(٦) عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تَأْوِيلِهَا فَقَالَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ الْعَالِمَ ثُمَّ

(١) قوله: (وحكم) بكسر الحاء المهملة.

(٢) قوله: (كالعبرة) يقال عبرت الرؤيا أعبرها عبارة.

(٣) قوله: (والطب) هو مثل الطاء.

(٤) قوله: (خرست) بكسر الراء.

(٥) قوله: (مع المقدره) بضم الدال وفتحها أي القدرة.

(٦) قوله: (جبريل) قيل جبريل وميكائيل اسمان أضيفا إلى إيل أو إلى إل، وإيل وإل اسمان لله تعالى، وجبر وميك معناه بالسريانية عبد، ورده أبو علي الفارسي بأن إيل وإل لا يعرفان من أسماء الله تعالى وبأنه لو كان كذلك لم يتصرف آخر الاسم في وجوه العربية ولكان آخره مجرورا أبدا كعبد الله، قال النووي: وهذا الذي قاله هو الصواب.

ذَهَبَ فَاتَاهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَقَالَ لَهُ: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧] الآية وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾^(١) [الاحقاف: ٣٥] وَقَالَ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ [النور: ٢٢] الآية وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣] وَلَا خَفَاءَ بِمَا يُؤْتِرُ مِنْ جَلِيمِهِ وَأَخْتِمَالِهِ، وَأَنَّ كُلَّ حَلِيمٍ قَدْ عُرِفَتْ مِنْهُ زَلَّةٌ وَحَفِظَتْ عَنْهُ هَفْوَةٌ وَهُوَ ﷺ لَا يَزِيدُ مَعَ كَثْرَةِ الْأَذَى إِلَّا صَبْرًا وَعَلَىٰ إِسْرَافِ الْجَاهِلِ إِلَّا جِلْمًا.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ التُّغْلَبِيُّ وَغَيْرِهِ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثَابٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ وَاقدِ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا حُخِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا»^(٢) مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا اتَّقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا» وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ وَشُجَّ وَجْهُهُ^(٣) يَوْمَ أُحُدٍ شَقَّ ذَلِكَ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ شَقًّا شَدِيدًا وَقَالُوا لَوْ دَعَوْتَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ:

(١) قوله: (أولو العزم) أي الجد والنيات وفي أنوار التنزيل في قوله تعالى: «فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل» من اللتين وقيل للتبعض، وأولو العزم أصحاب الشرائع اجتهدوا في تأسيسها وتقريرها وصبروا على تحمل مشاقها ومعاداة الطاعنين فيها، ومشاهيرهم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى، وقيل الصابرون على بلاء الله كنوح صبر على أذى قومه وكانوا يضربونه حتى يغشى عليه وإبراهيم صبر على النار وذبح ولده، والذبيح على الذبح، ويعقوب على فقد الولد والبصر، ويوسف على الجب والسجن، وأيوب على الضر، وموسى قال له قومه: «إنا لمدركون قال كلا إن معي ربي سيهدين» وداود بكى على خطيئته أربعين سنة، وعيسى لم يضع لينة على لينة انتهى.

(٢) قوله: (ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما) قال النووي قال القاضي: يحتمل أن يكون تخيره من الله فيخيره فيما فيه عقوبتان أو فيما بينه وبين الكفار من القتال وأخذ الجزية أو في حق أمته في المجاهدة في العبادة والاقتصاد فكان يختار الأيسر في هذا كله، قال وأما قولها: ما لم يكن إثماً، فيتصور إذا خيره الكفار أو المنافقون، فأما إذا كان التخيير من الله أو من المسلمين فيكون الاستثناء مقطوعاً.

(٣) قوله: (لما كسرت رباعيته وشج وجهه) الرباعية السن التي بين الشية والنباح وهي بفتح الراء وتخفيف الموحدة وكسر العين المهملة وتخفيف المثناة التحتية، وفي سيرة ابن هشام: أن عتبة بن أبي وقاص أخو سعد ابن أبي وقاص رمى رسول الله ﷺ يوم أحد فكسر رباعيته اليمنى السفلى وجرح شفته السفلى وأن عبد الله بن شهاب الزهري شجه في وجهه وأن ابن قميئة جرح وجته فدخلت حلقتان من المغفر في وجته، وقد اختلف في إسلام عتبة، والصحيح أنه لم يسلم، قال السهيلي ولم يولد من نسله ولد فبلغ الحلم إلا وهو أبخر وأهتم، يعرف ذلك في عقبه، وأما عبد الله بن شهاب فأسلم، وهو جد شيخ مالك محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب، وقد قيل لابن شهاب شيخ مالك: أكان جدك عبد الله بن شهاب ممن شهد بدرًا؟ فقال نعم، ولكن من ذلك الجانب يعني مع الكفار، وأما ابن قميئة واسمه عبد الله فنطحه تيس فتردى من شاقق، وفي مستدرك الحاكم: أنه لما فعل عتبة ما فعل جاء حاطب بن أبي بلتعة فقال يا رسول الله من فعل هذا بك؟ فأشار إلى عتبة، فنبهه حاطب حتى قتله وجاء بفرسه إلى رسول الله ﷺ.

«إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعْنًا وَلَكِنِّي بُعِثْتُ دَاعِيًا وَرَحْمَةً؛ اللَّهُمَّ أَهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ».

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ دَعَا نُوحٌ عَلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَبَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] وَلَوْ دَعَوْتَ عَلَيْنَا مِثْلَهَا لَهْلَكْنَا مِنْ عِنْدِ آخِرِنَا فَلَقَدْ وُطِئَ ظَهْرُكَ وَأُذِمِّي وَجْهَكَ وَكَبِرتَ رَبَاعِيَتَكَ فَأَبَيْتَ أَنْ تَقُولَ إِلَّا خَيْرًا فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهُ اللَّهُ: أَنْظِرْ مَا فِي هَذَا الْقَوْلِ مِنْ جَمَاعِ الْفَضْلِ وَدَرَجَاتِ الْإِحْسَانِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَكَرَمِ النَّفْسِ وَغَايَةِ الصَّبْرِ وَالْجَلْمِ، إِذْ لَمْ يَقْتَصِرِ ﷺ عَلَى السُّكُوتِ عَنْهُمْ حَتَّى عَفَا عَنْهُمْ ثُمَّ أَشْفَقَ عَلَيْهِمْ وَرَجَمَهُمْ وَدَعَا وَشَفَعَ لَهُمْ فَقَالَ أَغْفِرْ أَوْ أَهْدِ، ثُمَّ أَظْهَرَ سَبَبَ الشَّفَقَةِ وَالرَّحْمَةِ بِقَوْلِهِ لِقَوْمِي، ثُمَّ اعْتَذَرَ عَنْهُمْ بِجَهْلِهِمْ فَقَالَ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، وَلَمَّا قَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَعْدِلْ ^(٢) فَإِنَّ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، لَمْ يَزِدْهُ فِي جَوَابِهِ أَنْ يَبَيِّنَ لَهُ مَا جَهَلَهُ وَوَعظَ نَفْسَهُ وَذَكَرَهَا بِمَا قَالَ لَهُ فَقَالَ: «وَيَنْعَكَ، «فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ خَبْتُ وَخَسِرْتُ» ^(٣) إِنْ لَمْ أَعْدِلْ» وَنَهَى مَنْ أَرَادَ مِنْ أَصْحَابِهِ قَتْلَهُ ^(٤)، وَلَمَّا تَصَدَّى لَهُ غُورُثُ ^(٥) بِنُ الْحَارِثِ لِيَفْتِكَ بِهِ ^(٦) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْتَبِذٌ ^(٧) تَحْتَ شَجَرَةٍ وَخَدَهُ قَائِلًا ^(٨) وَالنَّاسُ قَائِلُونَ فِي غَزَاةٍ ^(٩) فَلَمْ يَنْتَبِهْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ وَالسَّيْفُ ضَلَّتَا ^(١٠) فِي يَدِهِ فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقَالَ: اللَّهُ؛ فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذَهُ الشَّيْءُ ﷺ وَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ كُنْ خَيْرَ آخِذٍ؛ فَتَرَكَهُ وَعَفَا عَنْهُ؛ فَجَاءَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ.

- (١) قوله: (يا أبي أنت وأمي) أي يا أبي أنت مفدى وبأمي أي يا أبي فديتك أنت وبأمي.
- (٢) قوله: (ولما قال له الرجل اعدل) هو ذو الخويصرة التميمي قتل في الخوارج يوم النهروان ويقال حرقوص، كذا في تجريد الذهبي.
- (٣) قوله: (خبْتُ وخسرت) بضم التاء الفوقية فيهما، كذا عن المزني حال القراءة عليه لأنه معلق بعدم العدل الذي هو معصوم منه ﷺ وليلائم قول القاضي وعظ نفسه وذكرها.
- (٤) قوله: (ونهى من أراد من أصحابه قتله) هو خالد بن الوليد، وقيل عمر.
- (٥) قوله: (ولما تصدى له غورث) هو بغين معجمة مفتوحة وقد تضم فواو ساكنة فراء مفتوحة فاء مثلكة: أسلم وصحب النبي ﷺ بعد ذلك.
- (٦) قوله: (ليفتك به) الفتك أن يأتي الرجل إلى آخر ليقته وهو غافل.
- (٧) قوله: (منتبذ) بضم الميم وسكون النون وفتح المثناة الفوقية وكسر الباء الموحدة بعدها ذال معجمة أي جالس في ناحية.
- (٨) قوله: (قائلاً) من القيلولة.
- (٩) قوله: (في غزاة) ذات الرقاع.
- (١٠) قوله: (صلتا) بفتح الصاد المهملة وضمها وفي آخره مثناة فوقية أي مسلولاً.

وَمِنْ عَظِيمِ خَبْرِهِ فِي الْعَفْوِ عَفْوُهُ عَنِ الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي سَمَّيْتَهُ^(١) فِي الشَّاةِ بَعْدَ اغْتِرَافِهَا عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الرُّوَايَةِ؛ وَأَنَّهُ لَمْ يُؤَاخِذْ لَيْدَ بْنَ الْأَعْصَمِ^(٢) إِذْ سَحَرَهُ وَقَدْ أَعْلِمَ بِهِ وَأَوْجِي إِلَيْهِ بِشْرَحِ أَمْرِهِ، وَلَا عَتَبَ عَلَيْهِ فَضْلاً عَنِ مُعَاقِبَتِهِ وَكَذَلِكَ لَمْ يُؤَاخِذْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي^(٣) وَأَشْبَاهَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ^(٤) بِعَظِيمِ مَا نُقِلَ عَنْهُمْ فِي جِهَتِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا بَلْ قَالَ لِمَنْ أَسَارَ بِقَتْلِ بَعْضِهِمْ «لَا، لِنَلَا يُتَخَدُّ أَنْ مُحَمَّداً يُقْتَلُ أَصْحَابَهُ» وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ فَجَبَدَهُ أَغْرَابِي بِرِذَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً حَتَّى أَثْرَثَ حَاشِيَةُ الْبُرْدِ فِي صَفْحَةِ عَاتِقِهِ، ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّداً اخْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُ لِي مِنْ مَالِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «الْمَالُ مَالِ اللَّهِ وَأَنَا عَبْدُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «وَيَفَادُ مِنْكَ يَا أَغْرَابِي مَا فَعَلْتَ بِي» قَالَ لَا، قَالَ: «لِمَ؟» قَالَ لِأَنَّكَ لَا تُكَافِي^(٥) بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُحْمَلَ لَهُ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرٍ وَعَلَى الْآخَرِ تَمْرٌ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَنَصِّراً مِنْ مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا قَطُّ مَا لَمْ تَكُنْ حُرْمَةً مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَمَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئاً قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَرَبَ خَادِماً وَلَا أَمْرَةً، وَجِيءَ إِلَيْهِ بِرَجُلٍ فَقِيلَ هَذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ تُرَاعَ لَنْ تُرَاعَ^(٦) وَلَوْ أَرَدْتَ ذَلِكَ لَمْ تُسَلِّطْ عَلَيَّ» وَجَاءَهُ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ^(٧) قَبْلَ إِسْلَامِهِ يَتَفَاضَاهُ ذَيْناً عَلَيْهِ فَجَبَدَ ثَوْبَهُ عَنِ مَنْكِبِهِ وَأَخَذَ بِجَامِعِ ثِيَابِهِ وَأَغْلَظَ لَهُ ثُمَّ قَالَ:

(١) قوله: (عن اليهودية التي سمته) في مغازي موسى بن عقبة والدلائل لليهقي أن اسمها زينب بنت الحارث بن سلام، وقال ابن قيم الجوزية هي امرأة سلام بن مشكم، واختلف فيها فروى ابن إسحاق أنه صفح عنها، وروى أبو داود أنه قتلها وصلبها، وجمع بين هاتين الروایتين بأنه صفح عنها، فلما مات بشر بن البراء بن معرور من الأكلة التي أكلها مع النبي ﷺ من الشاة قتلها به قصاصاً، وذلك أن بشرأ لم يزل معتلاً من تلك الأكلة حتى مات منها بعد حول، ويقال إنه مات في الحال. وفي جامع معمر عن الأزهري أنه قال أسلمت فتركها، قال معمر والناس يقولون قتلها وأنها لم تسلم.

(٢) قوله: (ليد بن الأعصم) جاء التصريح بأنه يهودي في الصحيحين وقد هلك على يهوديته.

(٣) قوله: (عبد الله بن أبي) هو عبد الله بن أبي ابن سلول بتنوين أبي وكتابة ألف بعدها لأن سلول أم عبد الله وزوجة أبي فلر لم يفعل ذلك لتوهم أن سلول أم أبي وليس كذلك.

(٤) قوله: (وأشباهه من المنافقين) قال ابن عباس كان المنافقون من الرجال ثلاثمائة ومن النساء مائة وسبعين.

(٥) قوله: (لا يكافي) بهمزة في آخره.

(٦) قوله: (لن تراع أي لا خوف عليك).

(٧) قوله: (وجاء زيد بن سعدة) هو بسين مفتوحة ومهملة وعين ساكنة مهملة ونون مفتوحة: قال ابن ماكولا في إكماله: هو حبر يهودي له ذكر في حديث لعبد الله بن سلام وقال النووي في تهذيبه: هو من أحبار اليهود الذي أسلم وحسن إسلامه وشهد مع رسول الله ﷺ مشاهد كثيرة وتوفي في غزوة تبوك مقبلاً إلى المدينة، وأما أسيد بن سعية: أسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة، وسعية والده بفتح السين وسكون العين المهملتين بعدهما مثناة تحتية، قال الذهبي في التجريد زيد بن سعدة بالنون أصح وأسيد بن سعية بالياء أصح.

إِنَّكُمْ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مُطَّلٌ^(١) فَأَنْتَهَرَهُ عُمَرُ وَشَدَّدَ لَهُ فِي الْقَوْلِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَتَبَسَّمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا وَهُوَ كُنَّا إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكَ أَحْوَجُ يَا عُمَرُ: تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الْقَضَاءِ وَتَأْمُرُهُ بِحُسْنِ الثَّقَاصِي»، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ بَقِيَ مِنْ أَجْلِهِ ثَلَاثٌ»، وَأَمَرَ عُمَرُ بِفَضِيهِ مَالَهُ وَزَيْدُهُ عِشْرِينَ صَاعاً لِمَا رَوَعَهُ فَكَانَ سَبَبَ إِسْلَامِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مَا بَقِيَ مِنْ عِلَامَاتِ الثُّبُوءِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ إِلَّا أَتْنَتَيْنِ لَمْ أُخْبِرْهُمَا: يَسْبِقُ جِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا تَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ إِلَّا جِلْمًا، فَأَخْتَبَرْتُهُ بِهَذَا فَوَجَدْتُهُ كَمَا وَصَفَ، وَالْحَدِيثُ عَنْ جِلْمِهِ ﷺ وَصَبْرِهِ وَعَفْوِهِ عِنْدَ الْمَقْدِرَةِ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ، وَحُسْبُكَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِمَّا فِي الصَّحِيحِ وَالْمُصَنَّفَاتِ الثَّابِتَةِ إِلَى مَا بَلَغَ مَوَاتِرًا مَبْلَغَ الْيَقِينِ مِنْ صَبْرِهِ عَلَى مِقَاسَةِ فُرَيْشٍ وَأَذَى الْجَاهِلِيَّةِ وَمُصَابِرَةِ الشَّدَائِدِ الصَّعْبَةِ مَعَهُمْ إِلَى أَنْ أَظْفَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَحَكَمَهُ فِيهِمْ وَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ فِي اسْتِنْصَالِ شَأْنِهِمْ^(٢) وَإِبَادَةِ خَضْرَائِهِمْ^(٣) فَمَا زَادَ عَلَى أَنْ عَفَا وَصَفَحَ، وَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ إِنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ؟» قَالُوا خَيْرًا، أَخْ كَرِيمٌ وَأَبْنُ أَخٍ كَرِيمٍ، فَقَالَ: «أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي يُوسُفُ ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمْ﴾^(٤) [يوسف: ٢٩٢] الْآيَةَ. اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلُقَاءُ»^(٥) وَقَالَ أَنَسٌ هَبَطَ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنَ التَّنْعِيمِ^(٦) صَلَاةَ الصُّبْحِ لِيَقْتُلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذُوا فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ [الفتح: ٢٤] الْآيَةَ وَقَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ جَلَبَ إِلَيْهِ الْأَحْزَابُ^(٧) وَقَتْلَ عَمَّةٍ وَأَصْحَابَةٍ وَمَثَلُ بِهِمْ^(٨) فَعَفَا عَنْهُ وَلَاظْفَهُ فِي الْقَوْلِ: «وَنَحَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ أَلَمْ يَشْنِ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» فَقَالَ يَا بَنِي آتَتْ وَأُمِّي مَا أَخْلَمَكَ وَأَوْصَلَكَ وَأَكْرَمَكَ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْعَدَ النَّاسِ غَضَبًا وَأَسْرَعَهُمْ رِضَى، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- (١) قوله: (مطل) بضم الميم والطاء المهملة جمع مطول على وزن فعول بمعنى فاعل كغفور وغفر من المطل وهي اللي بالدين.
- (٢) قوله: (شأنتهم) بشين معجمة وهمزة ساكنة وفاء مخففة وتاء مفتوحة في الصحاح: الشأفة قرحة تخرج في أسفل القدم فتكوى فتذهب يقال في المثل استأصل الله شأفته أي أذهب الله كما أذهب تلك القرحة بالكى.
- (٣) قوله: (خضرائهم) بفتح الخاء وإسكان الضاد المعجمتين بعدهما راء فهزمة ممدودة أي جماعتهم وأشخاصهم.
- (٤) قوله: (تريب) قيل معناه لا تعير وقيل لا تأنيب وقيل لا تبغيض وقيل لا أناني قبول عذرهم.
- (٥) قوله: (الطلقاء) بضم الطاء المهملة وفتح اللام جمع طليق وهو الأسير إذا أطلق وخلي سبيله.
- (٦) قوله: (من التنعيم) هو من مكة على ثلاثة أميال من جهة المدينة سمي بذلك لأن عن يمينه جبلاً يقال له نعيم وعن شماله جبلاً يقال له ناعم وبه واد يقال له نعمان.
- (٧) قوله: (الأحزاب) هم أهل الخندق وكانوا ثلاثة عساكر وعدتهم عشرة آلاف، قال ابن إسحاق وكان في شوال سنة خمس.
- (٨) قوله: (ومثل بهم) يقال مثل بالعبد يمثل كقتل يقتل إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذاكيره، وأما مثل بالتشديد فللمبالغة.

فصل

وَأَمَّا الْجُودُ وَالْكَرَمُ وَالسَّخَاءُ وَالسَّمَاخَةُ وَمَعَانِيهَا مُتَقَابِرَةٌ وَقَدْ فَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَهَا بِفُرُوقٍ فَجَعَلُوا الْكَرَمَ الْإِنْفَاقَ بِطَيْبِ النَّفْسِ فِيمَا يَعْظُمُ خَطَرُهُ^(١) وَنَفْعُهُ وَسَمَوُهُ أَيْضاً جُرْأَةً وَهُوَ ضِدُّ التَّدَالَةِ، وَالسَّمَاخَةُ التَّجَافِي عَمَّا يَسْتَحِقُّهُ الْمَرْءُ عِنْدَ غَيْرِهِ بِطَيْبِ نَفْسٍ، وَهُوَ ضِدُّ الشَّكَاةِ^(٢)، وَالسَّخَاءُ سُهُولَةُ الْإِنْفَاقِ وَتَجَنُّبُ اكْتِسَابِ مَا لَا يُحْمَدُ وَهُوَ الْجُودُ وَهُوَ ضِدُّ التَّقْيِيرِ، فَكَانَ يَجُوزُ لَا يُوَازِي^(٣) فِي هَذِهِ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ وَلَا يُبَارَى بِهَذَا وَصْفَهُ كُلُّ مَنْ عَرَفَهُ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الصَّدْفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ الْكُشَمِيهِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيُّ وَأَبُو إِسْحَاقَ الْبَلْجِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفِرَزْبَرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ^(٤) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكِدِرِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا. وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَأَجْوَدَ مَا كَانَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَكَانَ إِذَا لَقِيَهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ^(٥) فَأَعْطَاهُ عِنَّمَا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ أَسْلِمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشَى فِاقَةً، وَأَعْطَى غَيْرَ وَاحِدٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى صَفْوَانَ مِائَةَ ثُمَّ مِائَةَ ثُمَّ مِائَةَ، وَهَذِهِ كَانَتْ حُلُقُهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ وَقَدْ قَالَ لَهُ وَرَقَةُ بْنُ نُوفَلٍ^(٦): إِنَّكَ تَحْمِلُ الْكُلَّ^(٧).

-
- (١) قوله: (خطره) بالخاء المعجمة والطاء أي قدره.
- (٢) قوله: (ضد الشكاسة) هو بفتح الشين المعجمة وتخفيف الكاف وبعدها ألف وسين مهملة يقال رجل شكس بكسر أوله وسكون ثانيه أي صعب الخلق وقوم شكس بضمهما مثل رجل صدق وقوم صدق.
- (٣) قوله: (لا يوازي) قال ابن الأثير: الموازنة المقابلة والمواجهة. وفي الصحاح آزيت أي حاذيته ولا تقل وآزيت.
- (٤) قوله: (ابن كثير) بفتح الكاف وكسر المثناة بعدها مثناة تحتية.
- (٥) قوله: (أن رجلاً سأله) هو صفوان بن أمية.
- (٦) قوله: (وقد قال له ورقة بن نوفل) بن أسد بن عبد العزى قال الحافظ زين الدين العراقي: ينبغي أن يقال أول من أسلم من الرجال ورقة، لما في الصحيحين من حديث عائشة في قصة بدء الوحي، فإن فيه «أن الوحي تنابح في حياة ورقة وإنه آمن به» وقد ذكر ابن منده ورقة في الصحابة واختلف في إسلامه انتهى، ونقل الذهبي كلام ابن منده ثم قال: والأظهر أنه مات قبل الرسالة وبعد النبوة.
- (٧) قوله: (تحمل الكل) الذي في الصحيحين أن خديجة هي التي قالت ذلك، والكل بفتح الكاف وتشديد اللام: الشيء الثقيل، والمراد هنا نحو اليتيم والضعيف ومن لا قدرة له.

وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ^(١)، وَرَدَّ عَلَى هَوَازِنِ سَبَايَاهَا^(٢) وَكَانَتْ سِتَّةَ آلَافٍ وَأَعْطَى الْعَبَّاسَ مِنَ الذَّهَبِ مَا لَمْ يُطِيقْ حَمْلَهُ وَحِيلَ إِلَيْهِ تِسْعُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَوَضِعَتْ عَلَى حَصِيرٍ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَسَمَهَا فَمَا رَدَّ سَائِلًا حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ وَلَكِنْ ابْتِغِ^(٣) عَلَيَّ فَإِذَا جَاءَنَا شَيْءٌ قَضَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ مَا كَلَّفَكَ اللَّهُ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ فِكْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفِقْ وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِفْلَاحًا فَتَبَسَّسَ ﷺ وَعَرَفَ الْبَشْرُ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ بِهِذَا أُمِرْتُ. ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ. وَذَكَرَ عَنْ مَعُوذٍ^(٤) بْنِ عَفْرَاءَ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ يُرِيدُ طَبَقًا وَأَجْرٌ زُغْبٍ يُرِيدُ قِثَاءً فَأَعْطَانِي مِلءَ كَفِّهِ حَلِيًا وَذَهَبًا؛ قَالَ أَنَسُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْجِرُ شَيْئًا لِعَدِي.

وَالْحَبِيرُ بِجُودِهِ ﷺ وَكَرَمِهِ كَثِيرٌ. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) قوله: (وتكسب المعدوم) بفتح أوله قال ابن قرقور: هي أكثر الروايات وأصحها ومعناه تكسب نفسه وقيل تكسبه غيرك وتعطيه إياه يقال كسبت مالا وكسبته غيري، لازم ومتعد، وروي بضم أوله معناه تكسب غيرك المال المعدوم أي تعطيه فحذف أحد المفعولين، وقيل تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك من مكارم الأخلاق وقيل المعدوم الرجل العاجز سماه معدوماً لكونه كالमित، وفي النهاية يقال كسبت مالا وكسبت زيدا وأكسبت زيدا مالا أي أعتته على كسبه أو جعلته يكسبه، فإن كان من الأول فتريد خديجة: إنك تصل إلى كل معدوم وتاله فلا يتعذر لبعده عليك وإن جعلته متعدياً إلى اثنين فتريد أنك تعطي الناس الشيء المعدوم عندهم وتوصله إليهم وهذا أولى القولين لأنه أشبه بما قبله في باب التفضل والإنعام إذ لا إنعام في أن يكسب هو لنفسه مالا كان معدوماً عنده وإنما الإنعام أن يوليه غيره وباب الحظ والسعادة في الاكتساب غير باب التفضل والإنعام اهـ.

(٢) قوله: (ورد على هوازن سباياها) وكانت ستة آلاف من الآدميين، وأما الإبل فكانت نحو أربعة وعشرين ألفاً، والغنم كانت فوق أربعين ألفاً، والورق فأربعة آلاف أوقية من الفضة.

(٣) قوله: (ولكن ابتغ) هو بموحدة ثم تاء فوقية.

(٤) قوله: (وذكر عن معوذ) قال المزي: هذا الحديث روي عن الربيع بنت معوذ بن عفراء، وأما معوذ فإنه استشهد يوم بدر، ولم يعرف له رواية. وقوله وذكر: يعني الترمذي ذكر في كتاب الشماثل عن الربيع بنت معوذ، قالت: بعثني معاذ بن عفراء بقناع من رطب وعليه أجر من قثاء زغب، وكان رسول الله ﷺ يحب القثاء فأتيته بها وعنده خلية قدمت إليه من البحرين فملا يدي منها فأعطانيه. وفي رواية قالت: أتيت النبي ﷺ بقناع من رطب وعليه أجر زغب فأعطاني ملاء كفه حلياً أو قالت ذهباً، والربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد المشاة التحتية المكسورة ومعوذ بضم الجيم وفتح العين المهملة وكسر الواو المشددة. وحكى ابن قرقور فتحها وذال معجمة وعفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء والمد، والقناع بكسر القاف وتخفيف النون بعدها ألف وعين مهملة، وأجر بضم الهمزة وسكون الجيم بعدها راء جمع جرو، وفي الصحاح والجرو والجروة الصغير من القثاء، وفي الحديث أتى النبي ﷺ بأجر زغب، وكذلك جرو الحنظل والرمان انتهى وقال ابن قرقور أجزاء جمع أجر وأجر جمع جرو. والزغب بزاي مضمومة وغين معجمة ساكنة وباء موحدة التي عليها زغبها أي شيء يشبه الزغب وهو شعيرات صفر على ريش الفرخ، والقثاء بكسر القاف وضمها فالثثة فالمد.

يَسْأَلُهُ فَأَسْتَأْتَفَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِصْفَ وَسْقٍ^(١) فَجَاءَ الرَّجُلُ يَتَفَاضَاهُ فَأَعْطَاهُ وَسْقًا وَقَالَ «نِصْفُهُ قَضَاءٌ وَنِصْفُهُ نَائِلٌ»^(٢).

فصل

وَأَمَّا الشَّجَاعَةُ وَالشُّجْدَةُ^(٣): فَالشَّجَاعَةُ فَضِيلَةٌ قُوَّةُ الغَضَبِ وَأَنْقِيَادُهَا لِلْعَقْلِ. وَالشُّجْدَةُ ثِقَةٌ النَّفْسِ عِنْدَ اسْتِرْسَالِهَا إِلَى الْمَوْتِ حَيْثُ يُحْمَدُ فِعْلُهَا دُونَ خَوْفٍ، وَكَانَ ﷺ مِنْهُمَا بِالْمَكَانِ الَّذِي لَا يُجْهَلُ قَدْ حَضَرَ الْمَوَاقِفَ الصَّعْبَةَ وَقَرَّ الْكُمَاءَ^(٤) وَالْأَبْطَالَ عَنْهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَهُوَ ثَابِتٌ لَا يَتْرُخُ وَمُقْبِلٌ لَا يَذْبِرُ وَلَا يَتْرَخُخُ، وَمَا شُجَاعٌ إِلَّا وَقَدْ أُخْصِيَتْ لَهُ فِرَّةٌ وَحَفِظَتْ عَنْهُ جَوْلَةٌ^(٥) سِوَاهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْجَبَائِيُّ فِيمَا كَتَبَ لِي حَدَّثَنَا الْقَاضِي سِرَاجٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصْبَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْفَقِيهِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُذْرٌ^(٦) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبِرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَفَرَزْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَغَيَّرْ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ^(٧) وَأَبُو سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا^(٨)، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ. وَزَادَ غَيْرُهُ: أَنَا أَبُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قِيلَ فَمَا زُرْتِي يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَغْلَتِهِ، وَذَكَرَ مُسْلِمٌ عَنِ الْعَبَّاسِ قَالَ قَلِمًا التَّقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارَ وَلَى الْمُسْلِمُونَ مُذْبِرِينَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ نَحْوَ الْكُفَّارِ وَأَنَا أَخَذْتُ بِلِجَامِهَا أَكْفَهَا إِزَادَةٌ أَنْ لَا تُسْرِعَ وَأَبُو سُفْيَانَ أَخَذَ بِرِكَابِهِ ثُمَّ نَادَى يَا لِلْمُسْلِمِينَ الْحَدِيثَ.

(١) قوله: (نصف وسق) الوسق بكسر الواو وفتحها ستون صاعاً.

(٢) قوله: (ونصفه نائل) أي عطاءً.

(٣) قوله: (والشجاعة) بفتح النون في اللغة الشجاعة وفي الحقيقة ما ذكره القاضي رحمه الله تعالى.

(٤) قوله: (الكماء) بضم الكاف جمع كمي بفتحها وكسر الميم وتشديد الياء وهو الشجاع المتكفي في سلاحه أي المستتر فيه كأنه جمع كام كقاض وقضاة.

(٥) قوله: (جولة) بفتح الجيم وسكون الواو أي نفور وزوال عن الموقف.

(٦) قوله: (عذر) بغيرين معجمة مضمومة ونون ساكنة ودال مهملة بضم وفتح.

(٧) قوله: (على بغلته البيضاء) في مسلم أنه عليه السلام كان على بغلته التي أهداها له فروة بن نعاثة وفي شرح مسلم أن اسمها الدلدل وأن العلماء لا تعرف له بغلة سواها انتهى. وقال المحب الطبري الدلدل أهداها له المقوقس وذكر أنها كبرت وبقيت إلى زمان معاوية، وفي سيرة مغلطاي: كان له ﷺ من البغال دلدل وفضة والتي أهداها له ابن العلماء والأبلية وبغلة أهداها له كسرى وأخرى من دومة الجندل وأخرى من عند النجاشي انتهى.

(٨) قوله: (وأبو سفيان أخذ بليجامها) هو أبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب واسمه مغيرة وقيل اسمه كنيته كان رضيع رسول الله ﷺ وكان ألف الناس به قبل النبوة، أسلم يوم الفتح بطريق مكة بالأبواء، ومات بالمدينة سنة عشرين.

وَقِيلَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَضِبَ - وَلَا يَغْضَبُ إِلَّا اللَّهُ - لَمْ يَقُمْ لِعُضْبِهِ شَيْءٌ؛ وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو مَا رَأَيْتُ أَشْجَعَ وَلَا أَنْجَدَ وَلَا أَحْوَدَ وَلَا أَرْضَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّا كُنَّا إِذَا حَمِيَ النَّبَأُ - وَيُرْوَى أَشَدُّ النَّبَأُ - وَأَحْمَرَتِ الْحَدَقُ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا يَكُونُ أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَى الْعَدُوِّ مِنْهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُودُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا وَقِيلَ كَانَ الشَّجَاعُ هُوَ الَّذِي يَقْرُبُ مِنْهُ ﷺ إِذَا دَنَا الْعَدُوُّ لِقُرْبِهِ مِنْهُ؛ وَعَنْ أَنَسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ، لَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَأَنْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصُّوْتِ فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا قَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصُّوْتِ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْحَبْرَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ^(١) عَزِيٍّ وَالسَّيْفُ فِي عُنُقِهِ وَهُوَ يَقُولُ لَنْ تُرَاعُوا. وَقَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُضَيْنٍ مَا لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتِيبَةً إِلَّا كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَضْرِبُ وَلَمَّا رَأَاهُ أَبِي بْنُ خَلْفٍ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ يَقُولُ أَيْنَ مُحَمَّدٌ لَا نَجُوتُ إِنْ نَجَا وَقَدْ كَانَ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حِينَ افْتَدَى^(٢) يَوْمَ بَدْرٍ عِنْدِي فَرَسٌ^(٣) أَغْلِفَهَا كُلَّ يَوْمٍ فَرَقًا^(٤) مِنْ دُرَّةٍ أَقْتَلْتُكَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَا أَقْتَلْتُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمَّا رَأَاهُ يَوْمَ أُحُدٍ شَدَّ أَبِي عَلَى فَرَسِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَرَضَهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَكَذَا أَيُّ حَلُومٍ طَرِيقُهُ وَتَنَاوَلَ الْحَرْبَةَ مِنَ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ فَأَنْتَفَضَ بِهَا أَنْتِفَاضَةً تَطَايَرُوا عَنْهُ تَطَايِرُ الشَّعْرَاءِ^(٥) عَنْ ظَهْرِ الْبَعِيرِ إِذَا أَنْتَفَضَ ثُمَّ اسْتَقْبَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَطَعَنَهُ فِي عُنُقِهِ طَعْنَةً تَدَادًا^(٦) مِنْهَا عَنْ فَرَسِهِ مِرَارًا وَقِيلَ بَلْ كَسَرَ ضِلْعًا^(٧) مِنْ أَضْلَاعِهِ فَرَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ

(١) قوله: (على فرس لأبي طلحة) هذا الفرس اسمه مندوب جاء ذلك في الصحيح.

(٢) قوله: (حين افتدى) بالفاء أي أعطى الجزية.

(٣) قوله: (عندي فرس) جاء في بعض الروايات أن اسمه العود بفتح العين المهملة وسكون الواو بعدها دال مهملة.

(٤) قوله: (فرقاً) بفتح الفاء والراء ويجوز إسكانها قال ابن الأثير في النهاية: الفرق بالتحريك يسع ستة عشر رطلاً وهي اثنا عشر مداً أو ثلاثة أصع عند أهل الحجاز وأما الفرق بالسكون فمائة وعشرين رطلاً.

(٥) قوله: (تطايير الشعراء) بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها راء وهمزة ممدودة قال صاحب الصحاح والشعراء ذبابة يقال هي التي لها إبرة وقال الهروي وفي الحديث تطايير الناس عنه تطايير العشر عن البعير قال الصيبي الشعر جمع شعراء وهي ذباب حمر يقع على الإبل والحمير فيؤذيها، وفي النهاية أنه ﷺ لما أراد قتل أبي بن خلف تطايير الناس عنه تطايير الشعر عن البعير: الشعر بضم الشين وسكون العين جمع شعراء وهو ذباب حمر وقيل زرق يقع على الإبل والحمير فيؤذيها إيذاء شديداً وقيل هو ذباب كثير الشعر وفي رواية أن كعب بن مالك ناوله الحربة فلما أخذها انتفض بها انتفاضة تطايرنا عنها تطايير الشعر يرى مثل الشعر وقياس واحده شعورور وقيل هي ما تجتمع على دبرة البعير من الذباب فإذا هيجت تطايرت عنها.

(٦) قوله: (تداداً) بفتح المثناة الفوقية والدال المهملة بعدها همزة ساكنة ثم دال أخرى ثم همزة أي تدرج.

(٧) قوله: (ضلعاً) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام وقد تسكن.

يَقُولُ قَتَلَنِي مُحَمَّدٌ وَهُمْ يَقُولُونَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ فَقَالَ لَوْ كَانَ مَا بِي بِجَمِيعِ النَّاسِ لَقَتَلْتُهُمْ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ أَنَا أَقْتُلُكَ وَاللَّهِ لَوْ بَصَقَ عَلَيَّ لَقَتَلَنِي فَمَاتَ بِسَرَفٍ^(١) فِي قُفُولِهِمْ^(٢) إِلَى مَكَّةَ.

فصل

وَأَمَّا الْحَيَاءُ وَالْإِغْضَاءُ: فَالْحَيَاءُ رِقَّةٌ تَغْتَرِي وَجْهَ الْإِنْسَانِ عِنْدَ فِعْلِ مَا يُتَوَقَّعُ كَرَاهِيئَهُ أَوْ مَا يَكُونُ تَرْكُهُ خَيْرًا مِنْ فِعْلِهِ، وَالْإِغْضَاءُ: التَّعَافُلُ عَمَّا يَكْرَهُ الْإِنْسَانُ بِطَبِيعَتِهِ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ النَّاسِ حَيَاءً وَأَكْثَرَهُمْ عَنِ الْعُزْرَاتِ إِغْضَاءً قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّسَى فَيَسْتَحِي مِنْكُمْ﴾ [الاحزاب: ٥٣] الآية.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَابٍ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعُذْرَاءِ^(٣) فِي جَذْرِهَا؛ وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ وَكَانَ ﷺ لَطِيفَ الْبَشَرَةِ رَقِيقَ الظَّاهِرِ لَا يُشَافُهُ أَحَدًا بِمَا يَكْرَهُهُ حَيَاءً وَكَرَمَ نَفْسٍ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَلَغَهُ عَنْ أَحَدٍ بِمَا يَكْرَهُهُ لَمْ يَقُلْ مَا بَالَ فُلَانٌ يَقُولُ كَذَا وَلَكِنْ يَقُولُ مَا بَالَ أَقْوَامٌ يَصْنَعُونَ أَوْ يَقُولُونَ كَذَا يَنْهَى عَنْهُ وَلَا يُسَمِّي فَاعِلَهُ.

وَرَوَى أَنَسٌ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ بِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا وَكَانَ لَا يُوَاجِهَ أَحَدًا بِمَا يَكْرَهُ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: لَوْ قُلْتُمْ لَهُ يَغْسِلُ هَذَا؛ وَيُرْوَى يَنْزِعُهَا. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الصَّحِيحِ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَحَاشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا^(٤) وَلَا سَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ، وَقَدْ حَكَيْتُ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ عَنِ التَّوْرَةِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ سَلَامٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ حَيَاتِهِ لَا يُثَبِّتُ بَصَرَهُ فِي وَجْهِ أَحَدٍ وَأَنَّهُ كَانَ يُكْنِي عَمَّا أَضْطَرَّهُ الْكَلَامُ إِلَيْهِ مِمَّا يَكْرَهُ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ.

(١) قوله: (سرف) بفتح المهملة وكسر الراء بعدها فاء: اسم لموضع على ستة أميال من مكة وقيل سبعة وقيل تسعة.

(٢) قوله: (في قفولهم) أي رجوعهم: قفل يقفل إذا عاد من سفره وقد يقال للسفر قفول في الذهاب والمجيء وأكثر ما يستعمل في الرجوع، كذا في النهاية وقال بعضهم إنما قيل للذاهبين قافلة تفاؤلاً برجوعهم.

(٣) قوله: (العذراء) بالعين المهملة والذال المعجمة والمد: البكر، والخذر بالخاء المعجمة والذال المعجمة: الستر.

(٤) قوله: (فاحشاً ولا متفحشاً) قال الهروي وابن الأثير: الفاحش الذي في كلامه فحش والمتفحش الذي يتكلف ذلك ويتعمده.

فصل

وَأَمَّا حُسْنُ عِشْرَتِهِ وَأَدَبِهِ، وَبَسْطُ حُلُقِهِ ﷺ مَعَ أَصْنَافِ الْخَلْقِ فَبِحَيْثُ ائْتَشَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَضْفِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: كَانَ أَوْسَعَ النَّاسِ صَدْرًا وَأَصْدَقَ النَّاسِ لَهْجَةً^(١) وَأَلْيَنَهُمْ عَرِيكَةً^(٢) وَأَكْرَمَهُمْ عِشْرَةً.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُشَرَفٍ الْأَنْمَاطِيُّ فِيمَا أَجَازَنِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحَبَالُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ النَّحَّاسِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ مَرْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ سَمِعْتُ يَخْيَلِيَّ بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ قِصَّةَ فِي آخِرِهَا فَلَمَّا أَرَادَ الْإِنْصِرَافَ قَرَّبَ لَهُ سَعْدُ جَمَارًا وَطَأَّ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ سَعْدُ: يَا قَيْسُ أَصْحَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَيْسٌ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْكَبُ أَرْكَبُ فَأَبَيْتُ فَقَالَ إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ فَأَنْصَرَفْتُ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَرْكَبُ أَمَامِي فَصَاحِبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِمُقَدِّمِهَا؛ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يُنْفِرُهُمْ وَيُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُبُولِيهِ عَلَيْهِمْ وَيَحْذَرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِي عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشْرَهُ وَلَا خُلُقَهُ، يَتَعَهَّدُ أَصْحَابَهُ وَيُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ نَصِيئَهُ، لَا يَخْسَبُ جَلِيسَهُ أَنْ أَحَدًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْهُ، مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَارَبَهُ لِحَاجَةِ صَابِرِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفَ عَنْهُ وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمَيْسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ فَصَارَ لَهُمْ أَبًا وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً، بِهَذَا وَصَفَهُ ابْنُ أَبِي هَالَةَ، قَالَ وَكَانَ دَائِمَ الْبِشْرِ سَهْلَ الْخُلُقِ لَيْنَ الْجَانِبِ لَيْسَ بِفِظْ وَلَا غَلِيظَ وَلَا سَخَابَ وَلَا فَحَاشٍ، وَلَا عِيَابَ وَلَا مَدَاحَ يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي وَلَا يُؤَيِّسُ مِنْهُ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنَّ لَهُمْ لَوْلَوْ كُنْتَ فَطًّا غَلِيظًا لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٣] الْآيَةَ، وَكَانَ يُجِيبُ مَنْ دَعَاهُ وَيَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَوْ كَانَتْ كُرَاعًا^(٤) وَيُكَافِيءُ^(٥) عَلَيْهِمَا.

(١) قوله: (لهجة) في الصحاح اللهجة: اللسان، وقد تحرك، يقال فلان فصيح اللهجة واللهجة.

(٢) قوله: (عريكة) أي طبيعة.

(٣) قوله: (ابن المثني) بضم الميم وفتح المثلة بعدها نون مشددة.

(٤) قوله: (ولو كانت كراعاً) الكراع بضم الكاف وتخفيف الراء في الغنم والبقر بمنزلة الوظيف في الفرس والبعير، وهو مستدق الساق، يذكر ويؤنث، والجمع أكراع، ثم أكارع.

(٥) قوله: (ويكافئ) بهمزة في آخره أي يجازي.

قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي أَفَ قَطُّ^(١) وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَهُ وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ لِمَ تَرَكْتُهُ؟ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْسَنَ خُلُقًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا دَعَاهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَلَا أَهْلَ بَيْتِهِ إِلَّا قَالَ لَبَيْكَ؛ وَقَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا رَأَيْتِي إِلَّا تَبَسَّمَ. وَكَانَ يُمَارِحُ أَصْحَابَهُ وَيُخَالِطُهُمْ وَيَحَادِثُهُمْ وَيَدَاعِبُ صِبْيَانَهُمْ وَيُجْلِسُهُمْ فِي حِجْرِهِ وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالْأَمَةِ وَالْمَسْكِينِ وَيَعُودُ الْمَرْضَى فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَيَقْبَلُ عُذْرَ الْمُعْتَدِرِ، قَالَ أَنَسُ: مَا أَلْتَقَمَ أَحَدٌ أَدْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) فَيَنْحِي رَأْسَهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يُنْحِي رَأْسَهُ وَمَا أَخَذَ أَحَدٌ بِيَدِهِ فَيُرْسِلُ يَدَهُ حَتَّى يُرْسِلَهَا الْأَخِذَ وَلَمْ يَرِ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ وَكَانَ يَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ وَيَبْدَأُ أَصْحَابَهُ بِالْمُصَافِحَةِ لَمْ يَرَ قَطُّ مَاذَا رَجَلِيهِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ حَتَّى يُضِيقَ بِهِمَا عَلَى أَحَدٍ، يُكْرِمُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ وَرَبَّمَا بَسَطَ لَهُ ثَوْبَهُ وَيُؤَثِّرُهُ بِالْوِسَادَةِ الَّتِي تَحْتَهُ وَيَعْزِمُ عَلَيْهِ فِي الْجُلُوسِ عَلَيْهَا إِنْ أَبِي وَيُكْنِي أَصْحَابَهُ وَيَدْعُوهُمْ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِمْ تَكْرِمَةً لَهُمْ وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يَتَجَوَّزَ فَيَقْطَعَهُ بِنَهْيٍ أَوْ قِيَامٍ، وَيُزَوِّي بِانْتِهَاءٍ أَوْ قِيَامٍ، وَرَوِي أَنَّهُ كَانَ لَا يَجْلِسُ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَّا خَفَفَ صَلَاتَهُ وَسَأَلَهُ عَنْ حَاجَتِهِ فَإِذَا فَرَعَ عَادَ إِلَى صَلَاتِهِ، وَكَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ تَبَسُّمًا وَأَطْيَبَهُمْ نَفْسًا مَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ أَوْ يَعْظُ أَوْ يَخْطُبُ؛ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَعَنْ أَنَسٍ كَانَ خَدَمَ الْمَدِينَةَ يَأْتُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعَدَاةَ بِأَيْتِهِمْ فِيهَا الْمَاءَ فَمَا يُؤْتَى بِأَيْتِهِ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا وَرَبَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْعَدَاةِ الْبَارِدَةِ يُرِيدُونَ بِهِ التَّشْرُكَ.

فصل

وَأَمَّا الشَّفَقَةُ وَالرَّأْفَةُ وَالرَّحْمَةُ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الانبيا: ١٠٧] قَالَ بَعْضُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَاهُ أَسْمِينَ مِنْ أَسْمَائِهِ فَقَالَ ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] وَحَكَى نَحْوَهُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُوزَكٍ: حَدَّثَنَا الْفَقِيهَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُسَيْنِيِّ^(٣) بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا إِمَامُ الْحَرَمِيِّ أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا

- (١) قوله: (فما قال لي أف قط) يقال: أف له أي قدرأ له وقيل احتقاراً له وقيل استقلالاً وفيه ست لغات حكاهن الأخص وهي ضم الهمزة مع تثليث الفاء بلا تنوين وضمها مع تثليث الفاء بالتنوين وحكى المصنف وغيره زيادة على ذلك ضم الهمزة وسكون الفاء وكسر الهمزة وفتح الفاء وأفى وأفه بضم همزتيهما.
- (٢) قوله: (ما التقم أحد أذن النبي) أي ما حدثه أحد عند أذنه استعار وضع اللقمة في الفم لوضع الفم عند الأذن.
- (٣) قوله: (الخشني) بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين.

عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَنْبَاءُ بْنُ وَهَبٍ أَنْبَاءُ بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ وَدَكَرَ حُنَيْنًا^(١) قَالَ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِائَةَ مِنَ النَّعَمِ ثُمَّ مِائَةَ ثُمَّ مِائَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ^(٢) أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ، وَرَوِي أَنْ أَعْرَابِيًّا جَاءَهُ يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا فَأَعْطَاهُ ثُمَّ قَالَ أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ لَا وَلَا أَجْمَلْتُ، فَغَضِبَ الْمُسْلِمُونَ وَقَامُوا إِلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ كَفُّوا ثُمَّ قَامَ وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ﷺ، وَزَادَهُ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ: أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ وَعِشِيرَةِ خَيْرًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ قُلْتَ مَا قُلْتَ وَفِي نَفْسِ أَصْحَابِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا قُلْتَ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى يَذْهَبَ مَا فِي صُدُورِهِمْ عَلَيْكَ، قَالَ نَعَمْ. فَلَمَّا كَانَ الْعُدُ أَوْ الْعِشِيُّ جَاءَ فَقَالَ ﷺ: إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ قَالَ مَا قَالَ فَرِذْنَاهُ فَرَعَمَ أَنَّهُ رَضِيَ أَكْذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ وَعِشِيرَةِ خَيْرًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَثَلِي وَمَثَلُ هَذَا مَثَلُ رَجُلٍ لَهُ نَاقَةٌ شَرَدَتْ عَلَيْهِ فَاتَّبَعَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَزِيدُوهَا إِلَّا نُفُورًا فَتَنَادَاهُمْ ضَاجِبُهَا خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ نَاقَتِي فَإِنِّي أَرْفُقُ بِهَا مِنْكُمْ وَأَعْلَمُ فَتَوَجَّهَ لَهَا بَيْنَ يَدَيْهَا فَأَخَذَ لَهَا مِنْ قِمَامِ الْأَرْضِ^(٣) فَرَدَّهَا حَتَّى جَاءَتْ وَأَسْتَنَاحَتْ^(٤) وَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا وَأَسْتَوَى عَلَيْهَا وَإِنِّي لَوْ تَرَكْتُكُمْ حَيْثُ قَالَ الرَّجُلُ مَا قَالَ فَقَتَلْتُمُوهُ دَخَلَ النَّارَ.

وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: لَا يُبْلَغُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصُّدْرِ.

وَمِنْ شَفَقَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ ﷺ تَخْفِيفُهُ وَتَسْهِيلُهُ عَلَيْهِمْ وَكَرَاهَتُهُ أَشْيَاءَ مَخَافَةَ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْهِمْ

(١) قوله: (وذكر حنيناً) بضم الحاء المهملة وفتح النون اسم موضع بين الطائف ومكة - كذا في القاموس - وقال صاحب الصحاح: يذكر ويؤنث فإن قصدت به البلد والموضع ذكرته وصرفته كقوله تعالى: ﴿ويوم حنين﴾ وإن قصدت به البقعة والبلدة أنثته ولم تصرفه كما قال الشاعر:

نصروا نبيهم وشدوا أزره بحنين يوم تواكل الأبطال

وفي التعريف والإعلام: حنين اسم علم بموضع بأوطاس، سمي بحنين بن قانية بن مهلايل انتهى. وكانت هذه الغزوة في شوال سنة ثمان من الهجرة.

(٢) قوله: (ابن المسيب) هو بفتح المثناء التحتية عن العراقيين وهو المشهور، وبكسرهما عن المدنيين قال ابن قرقول قال الصيرفي وذكر لنا أن سعيداً كان يكره الفتح للياه من اسم أبيه وأما غير والد سعيد ففتح الياء بلا خلاف.

(٣) قوله: (من قمام الأرض) بضم القاف وتخفيف الميم، في الصحاح: القمامة الكناسة والجمع قمام.

(٤) قوله: (واستناخت) بنون قبل الألف وحاء معجمة بعدها، يقال أنخت الجمل فاستناخ: أي أبركته فبرك.

كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ. وَخَيْرُ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَنَهْيُهُمْ عَنِ الْوِصَالِ؛ وَكَرَاهَتُهُ دُخُولَ الْكَعْبَةِ لِئَلَّا تَتَعَنَّتْ أُمَّتُهُ؛ وَرَغْبَتُهُ لِرَبِّهِ أَنْ يَجْعَلَ سَبَّهُ وَلَعْنَتَهُ لَهُمْ رَحْمَةً بِهِمْ؛ وَأَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِهِ.

وَمِنْ شَفَقَتِهِ ﷺ أَنْ دَعَا رَبَّهُ وَعَاهَدَهُ فَقَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ سَبَّيْتَهُ أَوْ لَعَنْتَهُ فَأَجْعَلَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً وَصَلَاةً وَطَهُورًا وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَمَّا كَذَبَهُ قَوْمُهُ أَنَّهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ أَمَرَ مَلِكُ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَتَأْذَاهُ مَلِكُ الْجِبَالِ وَسَلَّمٌ عَلَيْهِ وَقَالَ مُرْنَبِي بِمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ^(١) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَضْلَابِهِمْ مَنْ يَغْبُدُ اللَّهَ وَخَدَهُ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. وَرَوَى ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَالْجِبَالَ أَنْ تُطِيعَكَ فَقَالَ: أَوْخِرُ عَنْ أُمَّتِي لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ؛ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا» قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا^(٢) بِالْمَوْعِظَةِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا؛ وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا رَكِبَتْ بَعِيرًا وَفِيهِ ضِعُوبَةٌ فَجَعَلَتْ تُرَدُّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ.

فصل

وَأَمَّا خُلُقُهُ ﷺ فِي الْوَفَاءِ وَحَسَنِ الْعَهْدِ وَصَلَةِ الرَّجِمِ فَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَامِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحَبَالُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ النَّحَّاسِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِزَاهِيمِ بْنِ طَهْمَانَ^(٣) عَنْ بُدَيْلِ^(٤) عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحَمْسَاءِ^(٥) قَالَ بَانِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِنَيْعٍ قَبْلَ أَنْ يُنْعَتَ وَبَقِيَتْ لَهُ بَقِيَّةٌ فَوَعَدْتُهُ أَنْ آتِيَهُ بِهَا فِي مَكَانِهِ فَنَسِيتُ ثُمَّ ذَكَرْتُ بَعْدَ ثَلَاثِ فَجِئْتُ فَإِذَا هُوَ فِي مَكَانِهِ فَقَالَ يَا فَتَى لَقَدْ شَقَقْتِ عَلَيَّ أَنَا هَهُنَا مِنْذُ ثَلَاثِ أَنْتَظِرُكَ.

وَعَنْ أَنَسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى بِهَدِيَّةٍ قَالَ: أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى بَيْتِ فُلَانَةٍ فَإِنَّهَا كَانَتْ

- (١) قوله: (الأخشبين) بهمزة مفتوحة وخاء وشين معجمتين: جبال مكة.
- (٢) قوله: (يتخولنا) بالخاء المعجمة، قال ابن الأثير أي يتعهدنا، وقال ابن الصلاح الصواب بالحاء المهملة أي يطلب الحال التي يسطون فيها للموعظة وكان الأصمعي يرويه يتخولنا بالنون والمعجمة أي يتعهدنا.
- (٣) قوله: (ابن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء.
- (٤) قوله: (بدليل) بضم الموحدة وفتح الدال وتسكين المثناة من تحت.
- (٥) قوله: (الحمساء) بحاء مهملة مفتوحة وميم ساكنة مهملة وهمزة ممدودة، وفي بعض النسخ بالخاء المعجمة والنون وهو تصحيف، وفي بعضها عن أبي الحمساء وأبو الحمساء لا إسلام له ولا رواية.

صَدِيقَةٌ لِحَدِيدَةَ إِنَّهَا كَانَتْ تُحِبُّ حَدِيدَةَ؛ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا غَزَتْ عَلَى أَمْرَةٍ مَا غَزَتْ عَلَى حَدِيدَةَ لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا وَأَسْتَأْذِنْتُ عَلَيْهِ أَخْتُهَا^(١) فَازْتَاخَ إِلَيْهَا، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ أَمْرَةً فَهَشَّ لَهَا وَأَخْسَنَ السُّؤَالَ عَنْهَا فَلَمَّا خَرَجَتْ قَالَ: «إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا أَيَّامَ حَدِيدَةَ وَإِنْ حُسِنَ الْعَهْدُ مِنَ الْإِيمَانِ»، وَوَصَفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ كَانَ يَصِلُ ذَوِي رَجْمِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْتِرَهُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ. وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ آلَ بَنِي فَلَانٍ^(٢) لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ؛ غَيْرَ أَنْ لَهُمْ رَجْمًا سَأَلْتُهَا بِبِلَالِهَا»^(٣).

وَقَدْ صَلَّى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَمَامَةِ^(٤) ابْنَةِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ يَحْمِلُهَا عَلَى عَاتِقِهِ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا؛ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ: وَقَدْ وَفَدَ لِلشَّجَاشِي فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْدُمُهُمْ فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ تَكْفِيكَ فَقَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا لِأَصْحَابِنَا مُكْرِمِينَ وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَكْفِيَهُمْ»^(٥).

وَلَمَّا جِيءَ بِأَخْتِهِ مِنَ الرِّضَاعَةِ الشِّيمَاءِ^(٦) فِي سَبَايَا هَوَازِنَ وَتَعَرَّفَتْ لَهُ بَسَطَ لَهَا رِذَاءَهُ وَقَالَ لَهَا: إِنْ أَحْبَبْتِ أَقْمْتِ عِنْدِي مُكْرَمَةً مُحَبَّبَةً أَوْ مَتَّعْتِكِ وَرَجَعْتِ إِلَى قَوْمِكَ؛ فَأَخْتَارَتْ قَوْمَهَا فَمَتَّعَهَا، وَقَالَ أَبُو الطَّفَيْلِ^(٧) رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ إِذْ أَقْبَلْتُ أَمْرَةً حَتَّى دَنْتُ مِنْهُ فَبَسَطَ لَهَا

-
- (١) قوله: (أختها) أي أخت خديجة، وهي هالة بنت خويلد، ذكرها في الصحابة ابن منده وأبو نعيم وهي أم أبي العاص بن الربيع بتشديد الراء المفتوحة وكسر الموحدة.
- (٢) قوله: (إن آل فلان) قال ابن قرقول المشهور أن آل أبي ليسوا بأوليائي بفتح الهمزة يعني من أبي قال وبعده بياض في الأصول، كأنهم تركوا الاسم تورعاً عن الفتنة، وعند ابن السكن أن آل أبي فلان كني عنه بفلان انتهى، والمراد الحكم بن أبي العاص.
- (٣) قوله: (ببالها) البلال بكسر الموحدة وقد تفتح، قال في الصحاح كل ما يبيل به الحلق من الماء واللبن فهو بلال، ومنه قولهم انضحوا الرحم ببالها، أي صلوها بصلتها وتدوها.
- (٤) قوله: (بأمامة) هي ابنة ابنته زينب من أبي العاص بن الربيع، تزوجها علي رضي الله عنه بعد موت فاطمة بوصية فاطمة رضي الله عنها بذلك، وتزوجها بعد علي المغيرة بن نوفل فماتت عنده، واسم أبي العاص بن الربيع لقيط وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة، أسر يوم بدر فمنَّ عليه بلا فداء إكراماً لرسول الله ﷺ بسبب زينب، وأسلم قبيل الفتح وحسن إسلامه، وأعاد له رسول الله ﷺ زينب بنكاح جديد، وقيل بالنكاح الأول.
- (٥) قوله: (أن أكفئهم) بهمة بعد الفاء.
- (٦) قوله: (بأخته من الرضاعة الشيماء) بشين معجمة مفتوحة ومثناة تحية ساكنة وميم ومد. قال المحجب الطبري: ويقال لها الشماء بغير ياء، أبوها الحرث أبو رسول الله ﷺ من الرضاعة، أدرك الإسلام وأسلم بمكة، والشماء كانت تربي النبي ﷺ مع أمها حليمة، أسلمت، وذكرها ابن الأثير في الصحابة واسمها جدامة بالجيم والذال المهملة بعدها ألف فميم، وقيل حذافة بالحاء المهملة والذال المعجمة بعدها ألف ففاء، وقيل خذامة بالخاء المعجمة المكسورة والذال المعجمة بعدها ألف وميم.
- (٧) قوله: (أبو الطفيل) بضم الطاء وفتح الفاء واسمه عامر بن وائلة بالمثلثة أدرك النبي ﷺ صغيراً وهو آخر من مات من الصحابة.

رِدَاءَهُ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ مَنْ هَذِهِ قَالُوا أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ^(١). وَعَنْ عَمْرِو بْنِ السَّائِبِ^(٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا يَوْمًا فَأَقْبَلَ أَبُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَوَضَعَ لَهُ بَعْضُ ثَوْبِهِ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّهُ^(٣) فَوَضَعَ لَهَا شِقَ ثَوْبِهِ مِنْ جَانِبِهِ الْآخَرَ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ أَخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَقَامَ ﷺ فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَكَانَ يَبْعَثُ إِلَى ثَوْبِيَّةَ^(٤) مَوْلَاةِ أَبِي لَهَبٍ مُرْضِعَتِهِ بِصَلَاةٍ وَكِسْوَةٍ، فَلَمَّا مَاتَتْ سَأَلَ: مَنْ بَقِيَ مِنْ قَرَابَتَيْهَا؟ فَقِيلَ لَا أَحَدٌ. وَفِي حَدِيثٍ حَدِيثِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ ﷺ: أَبْشِرْ فَوَاللَّهِ لَا يَحْزُنُكَ^(٥) اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكُلَّ وَتَكْسِبُ الْمَغْدُومَ^(٦) وَتَقْرِي^(٧) الصَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ.

فصل

وَأَمَّا تَوَاضَعُهُ ﷺ عَلَى عُلُوِّ مَنْصِبِهِ وَرِفْعَةِ رُتْبَتِهِ فَكَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضَعًا وَأَقْلَهُمْ^(٨) كِبْرًا،

- (١) قوله: (قالوا أمه التي أرضعته) في الاستيعاب لابن عبد البر: روى زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار جاءت حليلة بنت عبد الله أم النبي ﷺ من الرضاعة يوم حنين فقام لها وبسط لها رداءه، وفي التجريد للذهبي يجوز أن تكون هذه ثوبية ورد بنقل مغلطي عن ابن سعد أن ثوبية توفيت سنة سبع وبنقل السهيلي أنه عليه الصلاة والسلام لما فتح مكة سأل عن ثوبية وعن ابنها مسروح فأخبر أنهما ماتا، وقال الحافظ الدمياطي لا نعرف لها صحبة ولا إسلاماً ثم ذكر حديث بسط الرداء وقال هذه أخته الشيماء لا أمها حليلة وفي سيرة مغلطي وصحح ابن حبان وغيره حديثاً دل على إسلامهما.
- (٢) قوله: (عمرو بن السائب) هو ابن السائب بن راشد البصري مولى بني زهرة، تابعي ذكره الحافظ عبد الغني المقدسي في إكماله فيمن اسمه عمرو ووهمه المزني، وقال اسمه عمر.
- (٣) قوله: (ثم أقبلت أمه) من الرضاع، الظاهر أنها حليلة، قيل أرضعته ﷺ ثمان نسوة: ثوبية وكان لها ابن رضيع يقال له مسروح وحليمة وخولة بنت المنذر ذكرها أبو الفتح اليعمري عن أبي إسحاق. وأم أيمن ذكرها أبو الفتح عن بعضهم والمعروف أنها من الحواضن. وامرأة سعدية غير حليلة ذكرها ابن القيم في الهدى، وثلاث نسوة اسم كل واحدة منهن عاتكة نقله السهيلي عن بعضهم في قوله ﷺ: «أنا ابن العواتك من سليم».
- (٤) قوله: (وكان يبعث إلى ثوبية) قال السهيلي: كان يبعث إليها من المدينة فلما افتتح مكة سأل عنها وعن ابنها مسروح فأخبر أنهما ماتا. وثوبية بضم المثناة وفتح الواو بعدها مثناة تحتية ساكنة فموحدة مولاة لأبي لهب عبد العزى بن عبد المطلب بن هاشم.
- (٥) قوله: (لا يحزنك) قال ابن قرقول في الحاء والزاء لا يحزنك الله أبداً كذا رواه معمر عن الزهري، ورواه عنه معقل ويونس من الخزي والفضيحة وهو أصوب انتهى. وإذا روي بالحاء المهملة ففي المثناة تحتية الفتح والضم، لأنه يقال حزنه وأحزنه، وإذا روي بالمعجمة فليس فيها إلا الضم.
- (٦) قوله: (وتكسب المعدم) تقدم بما فيه.
- (٧) قوله: (وتقري) بفتح المثناة وسكون القاف.
- (٨) قوله: (وأقلهم كبراً) القلة هنا مراد بها النفي، لأنها تستعمل بمعناه، نحو: أقل رجل يقول ذلك؛ أي ما رجل يقوله، ولذلك لا يدخل نواسخ الابتداء على أقل كما لا يدخل على ما النافية، ومن استعمال القلة بمعنى النفي الحديث الذي رواه النسائي عن عبد الله بن أبي أوفى كان رسول الله ﷺ يكثر الذكر ويقبل اللغو، قال ابن الأثير في النهاية: أي لا يلغو شيئاً، وهذه اللفظة قد تستعمل في نفي أصل الشيء كقوله تعالى: «فقليلاً ما يؤمنون».

وَحَسْبُكَ أَنَّهُ خَيْرٌ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا مَلِكًا أَوْ نَبِيًّا عَبْدًا فَأَخْتَارَ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا عَبْدًا، فَقَالَ لَهُ إِسْرَائِيلُ
عِنْدَ ذَلِكَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَاكَ بِمَا تَوَاضَعْتَ لَهُ أَنَّكَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ
الْأَرْضُ عَنْهُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ بْنُ الْعَوَادِ الْفَقِيهُ رَجِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِ بِقُرْطَبَةَ سَنَةَ سَبْعٍ
وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو دَاسَةَ
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ^(١) عَنْ أَبِي
الْعَنْبَسِ^(٢) عَنْ أَبِي الْعَدْبَسِ^(٣) عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّنًا عَلَى عَصَا فَقُمْنَا لَهُ فَقَالَ: «لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعْظَمُ
بِعَضُّهُمْ بَعْضًا» وَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ أَكَلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ» وَكَانَ ﷺ
يَرْكَبُ الْحِمَارَ وَيُرْدِفُ خَلْفَهُ وَيَعُودُ الْمَسَاكِينَ وَيُجَالِسُ الْفُقَرَاءَ وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ وَيَجْلِسُ بَيْنَ
أَصْحَابِهِ مُخْتَلِطًا بِهِمْ حَيْثَمَا أَنْتَهَى بِهِ الْمَجْلِسُ جَلَسَ.

وَفِي حَدِيثٍ عُمَرَ عَنْهُ ﷺ «لَا تَطْرُونِي»^(٤) كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْزِيمٍ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ
فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَمْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ^(٥) جَاءَتْهُ فَقَالَتْ:
إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ. قَالَ: أَجْلِسِي يَا أُمَّ فُلَانٍ فِي أَيِّ طُرُقِ الْمَدِينَةِ سَنَيْتَ أَجْلِسُ إِلَيْكَ حَتَّى
أَقْضِي حَاجَتِكَ، قَالَ فَجَلَسَتْ فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهَا حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا.

قَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ الْحِمَارَ وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ
عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلِ مِنْ لَيْفٍ عَلَيْهِ إِكَافٌ^(٦). قَالَ: وَكَانَ يُدْعَى إِلَى خُبْرِ الشَّعِيرِ وَالْإِهَالَةِ
السَّنِيخَةِ^(٧) فَيُجِيبُ.

-
- (١) قوله: (عن مسعر) بيمين مكسورة وسين مهملة ساكنة وعين مهملة مفتوحة.
(٢) قوله: (عن أبي العنابس) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة وبعدها سين مهملة، اسمه الحرث
ابن عبيد بن كعب العدوي الكوفي.
(٣) قوله: (العدبس) بفتح العين والبدال المهملتين، وتشديد الموحدة، بعدها سين مهملة: هو تبع، بضم المثناة
الفوقية، وفتح الموحدة، وسكون المثناة التحتية بعدها عين مهملة، ذكره ابن ماكولا في الإكمال.
(٤) قوله: (لا تطروني) الإطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه.
(٥) قوله: (أن امرأة كان في عقلها شيء) قيل هي أم زفر ماشطة خديجة بنت خويلد.
(٦) قوله: (عليه إكاف) هو بكسر الهمزة وضمها وبالواو بدلها: البرذعة، وقيل ما تشد فوق البرذعة من ورائها.
(٧) قوله: (والإهالة السنيخة) الإهالة بكسر الهمزة وتخفيف الهاء كل ما يؤدم به من الأدهان والسنيخة بفتح السين
المهملة وكسر النون بعدها خاء معجمة المتغير الراضعة، يقال سنخ ورنخ.

قَالَ: وَحَجَّ ﷺ عَلَى رَحْلِ رَثِّ وَعَلَيْهِ قُطَيْفَةٌ^(١) مَا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمٍ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا لَأَرْيَا فِيهِ وَلَا سُمْعَةً» هَذَا وَقَدْ فُتِحَتْ عَلَيْهِ الْأَرْضُ وَأَهْدَى فِي حَجِّهِ ذَلِكَ مِائَةَ بَدَنَّةٍ وَلَمَّا فُتِحَتْ عَلَيْهِ مَكَّةُ وَدَخَلَهَا بِحُيُوسِ الْمُسْلِمِينَ طَاطَأَ عَلَى رَحْلِهِ رَأْسَهُ حَتَّى كَادَ يَمَسُّ قَادِمَتَهُ تَوَاضَعًا لِلَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْ تَوَاضَعِهِ ﷺ قَوْلُهُ: «لَا تَفْضُلُونِي عَلَى يُونُسَ - ابْنِ مَتَّى^(٢) - وَلَا تَفْضُلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالسُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَلَوْ لَبِثْتُ مَا لَبِثَ يُونُسُ فِي السُّجْنِ لِأَجْبِتِ الدَّاعِيَ» وَقَالَ لِلَّذِي قَالَ لَهُ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ: «ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ».

وَسَيَاتِي الْكَلَامِ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بَعْدَ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَعَنْ عَائِشَةَ وَالْحَسَنِ وَأَبِي سَعِيدٍ وَعَبِيدِ بْنِ جَرِيحٍ فِي صِفَتِهِ وَبَعْضِهِمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ: كَانَ فِي بَيْتِهِ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ^(٣) يَفْلِي ثَوْبَهُ^(٤) وَيَحْلِبُ شَاتَهُ وَيَرْقَعُ ثَوْبَهُ وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ^(٥) وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ وَيَقْمُ^(٦) الْبَيْتَ وَيَعْقِلُ الْبَعِيرَ وَيَغْلِبُ نَاصِحَهُ^(٧) وَيَأْكُلُ مَعَ الْخَادِمِ وَيَعْجُنُ مَعَهَا وَيَحْمِلُ بِضَاعَتَهُ مِنَ السُّوقِ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنْ كَانَتْ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لِتَأْخُذَ بِبَدَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْطَلِقَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا. وَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَصَابَتْهُ مِنْ هَيْبَتِهِ رِعْدَةٌ فَقَالَ لَهُ: «هَوْنٌ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ إِنَّمَا أَنَا ابْنُ أَمْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَخَلْتُ السُّوقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَشْتَرَى سَرَاوِيلًا^(٨) وَقَالَ لِلوَرَّانِ: «زِنْ وَأَرْجِعْ» وَذَكَرَ

(١) قوله: (وعليه قطيفة) القطيفة الكساء الذي له خمل.

(٢) قوله: (يونس بن متى) قال ابن الأثير متى أمه ولم يشهر نبي بأمه غير عيسى ويونس، فإن قيل قد ورد في الصحيح لا تفضلوني على يونس بن متى، ونسبه إلى أبيه وهو يقتضي أن متى أبوه أوجب بأن متى مدرج في الحديث من كلام الصحابي لبيان يونس بما اشتهر به، لا من كلام النبي ﷺ، ولما كان ذلك موهماً أن الصحابي سمع هذه النسبة من النبي ﷺ دفع الصحابي ذلك بقوله: ونسبه إلى أبيه، أي لا كما فعلت أنا من نسبه إلى أمه.

(٣) قوله: (في مهنة أهله) في الصحاح المهنة بالفتح الخدمة، وحكى أبو زيد والكسائي المهنة بالكسر، وأنكره الأصمعي انتهى. وعن المزي: كسر الميم أحسن ليكون على وزن خدمة كما هو بمعناه.

(٤) قوله: (يفلي ثوبه) قيل إنه عليه السلام لم يقع عليه ذباب قط، ولم يكن القمل يؤديه تعظيماً له وتكريماً.

(٥) قوله: (ويخصف نعله) بالحاء المعجمة والصاد المهملة: أي يخرزها.

(٦) قوله: (ويقم) بضم القاف: أي كس.

(٧) قوله: (ناصحه) الناصح بالصاد المعجمة والحاء المهملة: الجمل الذي يستقى عليه الماء.

(٨) قوله: (سراويل) قالوا لم يثبت أنه ﷺ لبس السراويل، ولكنه اشتراها ولم يلبسها، وفي الهدي لابن قيم الجوزية أنه لبسها. قالوا وهو سبق قلم، واشترها عليه السلام بأربعة دراهم، وفي الإحياء أنه اشتراها بثلاثة دراهم.

الْقِصَّةُ، قَالَ: فَوَثَبَ إِلَى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ يُقْبِلُهَا فَجَذَبَ يَدَهُ وَقَالَ: «هَذَا تَفَعَّلُهُ الْأَعَاجِمُ بِمُلُوكِهَا وَلَسْتُ بِمَلِكٍ إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْكُمْ» ثُمَّ أَخَذَ السَّرَاوِيلَ فَذَهَبَتْ لِأَخِيْمَلَهُ فَقَالَ: «صَاحِبُ الشَّيْءِ أَحَقُّ بِشَيْئِهِ أَنْ يَحْمِلَهُ».

فصل

وَأَمَّا عَدْلُهُ ﷺ وَأَمَانَتُهُ وَعِفَّتُهُ وَصِدْقُ لَهْجَتِهِ، فَكَانَ ﷺ آمِنًا^(١) النَّاسِ وَأَعَدَلَ النَّاسِ وَأَصْدَقَهُمْ لَهْجَةً مُنْذُ كَانَ أَعْتَرَفَ لَهُ بِذَلِكَ مُحَادُوهُ^(٢) وَعِدَاؤُهُ^(٣) وَكَانَ يُسَمَّى قَبْلَ ثُبُوتِهِ: الْأَمِينُ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ كَانَ يُسَمَّى الْأَمِينُ بِمَا جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الصَّالِحَةِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٌ﴾ [التكوير: ٢١] أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ؛ وَلَمَّا اخْتَلَفَتْ قُرَيْشٌ وَتَحَارَزَتْ^(٤) عِنْدَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ فِيمَنْ يَضَعُ الْحَجَرَ حَكَمُوا أَوَّلَ دَاخِلٍ عَلَيْهِمْ فَإِذَا بِالنَّبِيِّ ﷺ دَاخِلٌ وَذَلِكَ قَبْلَ ثُبُوتِهِ فَقَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ هَذَا الْأَمِينُ قَدْ رَضِينَا بِهِ. وَعَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خَثِيمٍ^(٥): كَانَ يُتَحَاكَمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ.

وَقَالَ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي لِأَمِينٌ فِي السَّمَاءِ أَمِينٌ فِي الْأَرْضِ» حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّدُوقِيُّ الْحَافِظُ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَغْلَى بْنُ زَوْجِ الْحَرَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ^(٦)، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ نَاجِيَةَ^(٧) بِنِ كَعْبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا لَا نُكْذِبُكَ وَلَكِنْ نُكْذِبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ﴾ [الأنعام: ٣٣] الْآيَةَ. وَرَوَى غَيْرُهُ: لَا نُكْذِبُكَ وَمَا أَنْتَ فِينَا بِمُكْذِبٍ.

وَقِيلَ إِنَّ الْأَخْنَسَ بْنَ شُرَيْبٍ^(٨) لَقِيَ أَبَا جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ^(٩) فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا الْحَكَمِ لَيْسَ هُنَا

- (١) قوله: (آمن) بمد الهمزة وفتح الميم.
- (٢) قوله: (محادوه) بالحاء والداد المشددة المهملتين، أي: مخالفيه، ومنه قوله تعالى: ﴿ومن يحادد الله ورسوله﴾.
- (٣) قوله: (وعداؤه) بكسر العين المهملة والقصر أي أعداؤه.
- (٤) قوله: (وتحازرت) بالحاء المهملة والزاي، أي صارت أجزاباً.
- (٥) قوله: (وعن الربيع بن خثيم) الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة المخففة، وخثيم بضم الخاء المعجمة بعدها مثلثة مفتوحة.
- (٦) قوله: (أبو كريب) بضم الكاف وفتح الراء.
- (٧) قوله: (عن ناجية) بالنون والجييم المكسورة والمثناة التحتية المخففة.
- (٨) قوله: (أن الأخنس بن شريق) الأخنس بفتح الهمزة وسكون المعجمة، وشريق بفتح الشين المعجمة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة قفاف.
- (٩) قوله: (يوم بدر) كان يوم الجمعة صبيحة تسع عشرة من رمضان سنة اثنتين من الهجرة.

غَيْرِي وَغَيْرِكَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا، تَخْبِرُنِي عَنْ مُحَمَّدٍ صَادِقٍ هُوَ أَمْ كاذِبٌ؟ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: وَاللَّهِ إِنْ مُحَمَّدًا لَصَادِقٌ وَمَا كَذَبَ مُحَمَّدٌ قَطُّ. وَسَأَلَ هِرْقُلُ^(١) عَنْهُ أَبَا سُفْيَانَ فَقَالَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قَالَ: لَا. وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ^(٢) لِقُرَيْشٍ: قَدْ كَانَ مُحَمَّدٌ فِيكُمْ غُلَامًا حَدَثًا أَرْصَاكُم فِيكُمْ وَأَصْدَقَكُم حَدِيثًا وَأَعْظَمَكُم أَمَانَةً حَتَّى إِذَا رَأَيْتُمْ فِي صُدْغِيهِ الشَّيْبَ وَجَاءَكُم بِمَا جَاءَكُم بِهِ قُلْتُمْ سَاجِرٌ، لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِسَاجِرٍ.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ: مَا لَمَسَتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ لَا يَمْلِكُ رِقَّهَا.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي وَصْفِهِ ﷺ: أَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَقَالَ فِي الصَّحِيحِ: «وَيَنْحَكَ فَمَنْ يَغْدُلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ» قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ فِي أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ: قَسَمَ كَسْرَى^(٣) أَيَّامَهُ فَقَالَ يَضْلُحُ يَوْمَ الرِّيحِ لِلنُّومِ وَيَوْمَ الْغَيْمِ لِلصَّيْدِ، وَيَوْمَ الْمَطْرِ لِلشَّرْبِ وَاللَّهُوِ، وَيَوْمَ الشَّمْسِ لِلخَوَائِجِ.

قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ مَا كَانَ أَعْرِفُهُمْ بِسِيَاسَةِ دُنْيَاهُمْ «يَعْلَمُونَ ظَهْرًا مِنَ الْحَيَوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَفْلُونَ» [الروم: ٧] وَلَكِنْ نَبَّيْنَا ﷺ جِزَاءً نَهَارَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: جِزَاءً لِلَّهِ وَجِزَاءً لِأَهْلِهِ وَجِزَاءً لِنَفْسِهِ، ثُمَّ جِزَاءً جِزَاءَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ فَكَانَ يَسْتَعِينُ بِالْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ وَيَقُولُ: «أَبْلَغُوا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاقِي فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاقَهَا آمَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفِرْعِ الْأَكْبَرِ» وَعَنِ الْحَسَنِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْخُذُ أَحَدًا بِقَرْفٍ^(٤) أَحَدٍ وَلَا يُصَدِّقُ أَحَدًا عَلَى أَحَدٍ، وَذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا هَمَمْتُ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْمَلُونَ بِهِ غَيْرَ مَرَّتَيْنِ كُلُّ ذَلِكَ يَحْوُلُ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَا أُرِيدُ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ مَا هَمَمْتُ بِسُوءٍ حَتَّى

(١) قوله: (هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء، في الصحاح هرقل ملك الروم على وزن دمشق، ويقال أيضاً هرقل، على وزن خندق انتهى، يعني أن هرقل علم لملك من الروم مخصوص، وهو الذي كان في زمانه عليه السلام، وأما لقب من ملك الروم فقيصر.

(٢) قوله: (وقال النضر بن الحارث) النضر بالضاد المعجمة قتل كافراً صبراً بالصفراء بعد أن انصرف النبي ﷺ من وقعة بدر، ورثته أخته أو ابنته قتيلة على اختلاف القولين بالآيات التي أولها:

يا راكباً إن الأثيل مظنة من صبح خامسة وأنت موفق
قال الذهبي لم يذكر ابن الأثير شيئاً يدل على إسلامها، وفي الاستيعاب قال الزبير: وسمعت بعض أهل العلم يغمز آياتها، ويذكر أنها مصنوعة.

(٣) قوله: (كسرى) بكسر الكاف وفتحها لقب لكل من ملك الفرس.

(٤) قوله: (بقرف) بفتح القاف وسكون الراء يقال قرفت الرجل أي عبته وهو يقرف بكذا: أي يرمى به ويتهم.

أَكْرَمَنِي اللهُ بِرِسَالَتِهِ، فَلْتُ لَيْلَةٌ لِبِلَامٍ كَانَ يَزْعَى مَعِي: لَوْ أَبْصَرْتَ لِي عَنِّي حَتَّى أَدْخَلَ مَكَّةَ فَنَسَمُرَ بِهَا كَمَا يَنْسُمُرُ الشَّبَابُ، فَخَرَجْتُ لِذَلِكَ حَتَّى جِئْتُ أَوَّلَ دَارٍ مِنْ مَكَّةَ سَمِعْتُ عَزْفًا^(١) بِالْدُفُوفِ وَالْمَزَامِيرِ لِعَزْسٍ بَعْضِهِمْ فَجَلَسْتُ أَنْظُرُ؛ فَضْرَبَ عَلَيَّ أُذُنِي فَيَنْمُتُ فَمَا أَبْقَطْنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ عَرَانِي^(٢) مَرَّةً أُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ لَمْ أَهْمُ^(٣) بَعْدَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ.

فصل

وَأَمَّا وَقَارُهُ ﷺ وَصَمْتُهُ وَتَوَدُّتُهُ وَمُرُوَّتُهُ وَحُسْنُ هَدْيِهِ^(٤) فَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبِيُّ الْحَافِظُ إِجَارَةً وَعَارِضَتْ بِكِتَابِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّلَائِيُّ^(٥) أَخْبَرَنَا أَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا اللَّوْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٦) بِنِ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٧) بْنِ وَهَيْبٍ سَمِعْتُ خَارِجَةَ بِنَ زَيْدٍ^(٨) يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْقَرَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِهِ لَا يَكَادُ يُخْرَجُ شَيْئًا مِنْ أَطْرَافِهِ. وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ اخْتَبَى بِيَدَيْهِ وَكَذَلِكَ كَانَ أَكْثَرَ جُلُوسِهِ ﷺ مُحْتَبِيًّا. وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّهُ تَرَبَّعَ وَرُبَّمَا جَلَسَ الْقَرْفِصَاءَ^(٩) وَهُوَ فِي حَدِيثٍ قِيلَ^(١٠): وَكَانَ كَثِيرَ السُّكُوتِ لَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ، يُعْرِضُ عَمَّنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ جَمِيلٍ، وَكَانَ ضَحِكُهُ تَبَسُّمًا وَكَلَامُهُ فَضْلًا لَا فَضُولَ وَلَا تَفْصِيرَ، وَكَانَ ضَحِكُهُ أَضْحَابِهِ عِنْدَهُ التَّبَسُّمَ

- (١) قوله: (عزفاً) بفتح العين المهملة وسكون الزاي، أي لعباً بالمعازف، وهي الدفوف وغيرها مما يضرب به، وقيل كل لعب عزف.
- (٢) قوله: (ثم عراني) بفتح العين المهملة وتخفيف الراء، أي: غشيني.
- (٣) قوله: (لم أهم) بضم الهاء.
- (٤) قوله: (هدية) أي سيرته.
- (٥) قوله: (الدلائي) بكسر الدال المهملة وتخفيف اللام الممدودة وبعدها همزة وياء مشددة.
- (٦) قوله: (عبد الرحمن) بن سلام بتشديد اللام وهو جد عبد الرحمن، نسب إليه والد عبد الرحمن اسمه محمد.
- (٧) قوله: (عن عمر بن عبد العزيز) بن وهيب الأنصاري، هو مولى زيد بن ثابت.
- (٨) قوله: (خارجة بن زيد) بن ثابت أحد الفقهاء السبعة، يروي عن أبيه وأسامة بن زيد، وهذا الحديث في مراسيل أبي داود.
- (٩) قوله: (القرفصاء) بضم القاف والفاء، قال ابن قرقول: يمد ويقصر ويقال بكسر القاف والفاء، وقال الفراء إذا ضمنت مددت وإذا كسرت قصرت وفي الصحاح وهو أن يجلس الرجل على أليته ويلصق بفخذه بيطنه ويحتبي يديه ويضعهما على ساقيه كما يحتبي بالثوب تكون يدها مكان الثوب، عن أبي عبيد، وقال أبو المهدي هو أن يجلس على ركبتيه متكناً ويلصق بطنه بفخذه ويتأبط كفيه وهي جلسة الأعراب انتهى.
- (١٠) قوله: (قيلة) بفتح القاف وسكون المثناة التحتية، هي بنت مخزومة العدوية وقيل العنبرية وهو الصحيح.

تَوْقِيرًا لَهُ وَأَقْدَاءَ بِهِ. مَجْلِسُهُ مَجْلِسٌ جِلْمٌ وَحِيَاءٌ وَخَيْرٌ وَأَمَانَةٌ لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَلَا تُؤَبَّنُ^(١) فِيهِ الْحُرْمُ، إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلْسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ^(٢).

وَفِي صِفَتِهِ: يَخْطُو تَكْفُؤًا^(٣) وَيَمْشِي هَوْنًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ^(٤). وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: إِذَا مَشَى مَشَى مُجْتَمِعًا يُعْرَفُ فِي مَشِيَّتِهِ أَنَّهُ غَيْرُ غَرَضٍ^(٥) وَلَا وَكِلٍ^(٦)؛ أَيُّ غَيْرُ صَجَرٍ وَلَا كَسَلَانٍ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ أَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزْيِيلٌ أَوْ تَزْيِيلٌ.

قَالَ ابْنُ أَبِي هَالَةَ: كَانَ سُكُوتُهُ عَلَى أَرْبَعٍ: عَلَى الْجِلْمِ وَالْحَدَرِ، وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّفَكُّرِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ أَحْصَاءَهُ، وَكَانَ ﷺ يُحِبُّ الطَّيْبَ وَالرَّائِحَةَ الْحَسَنَةَ وَيَسْتَعْمِلُهُمَا كَثِيرًا وَيَحْضُرُ عَلَيْهِمَا وَيَقُولُ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ^(٧) النَّسَاءُ وَالطَّيْبُ، وَجَعَلْتُ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» وَمِنْ مَرْوَةِ ﷺ نَهَيْهُ عَنِ التَّفَخُّحِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَالْأَمْرُ بِالْأَكْلِ مِمَّا يَلِي، وَالْأَمْرُ بِالسَّوَاكِ وَإِنْقَاءِ الْبِرَاجِمِ^(٨) وَالرَّوَاجِبِ وَاسْتِعْمَالِ خِصَالِ الْفِطْرَةِ.

(١) قوله: (وتؤبن) بمثناة فوقية مضمومة وهمزة ساكنة وموحدة مفتوحة مخففة، وفي الصحاح فلان يؤبن بكذا أي يذكر بقيق، وفي ذكر مجلسه ﷺ لا تؤبن فيه الحرم أي لا يذكر بسوء انتهى.

(٢) قوله: (كأنما على رؤوسهم الطير) قال الهروي يعني ليس فيهم طيش ولا خفة، لأن الطير لا يكاد يقع على ساكن.

(٣) قوله: (تكفؤاً) قال ابن الأثير: يتكفى تكفياً أي يتمايل إلى قدام هكذا روي غير مهموز والأصل الهمز ويرويه بعضهم مهموزاً لأن مصدر يفعل من الصحيح الفعل كتقدم تقدماً والهمز حرف صحيح، فأما إذا اعتل انكسرت عين المستقبل منه، نحو يحفى تحفياً فإذا خفت الهمزة التحق بالمعتل وصار تكفئاً انتهى.

(٤) قوله: (من صبيب) أي منحدر.

(٥) قوله: (غرض) بفتح الغين المعجمة وكسر الراء بعدها ضاد معجمة من الغرض بفتحين وهو الضجر والمالة.

(٦) قوله: (ولا وكل) بفتح الواو والكاف، أي: عاجز بكل أمره إلى غيره، ويتكل عليه.

(٧) قوله: (حبب إلي من دنياكم) في بعض النسخ زيادة ثلاث وهي ليست في الحديث والحديث في النسائي ومستدرك الحاكم وفي الكشاف بعد ما ذكر الحديث بزيادة كلمة ثلاث وطوى ذكر الثلاث قال التفتازاني: «يعني أنا وقررة عيني في الصلاة» كلام مبتدأ قصد به الإعراض عن ذكر الدنيا وما يجب فيها وليست عطفاً على الطيب والنساء كما يسبق إلى الفهم لأنها ليست من الدنيا.

(٨) قوله: (وإنقاء البراجم) الإنقاء بالنون والقاف التنظيف والبراجم بفتح الموحدة وتخفيف الراء بعدها ألف وجيم مكسورة وميم جمع برجمة بضم الموحدة والجيم وهي مفاصل الأصابع التي بين الأشاجع والرواجب، وهي رؤوس السلاميات من ظهر الكف إذا قبض القابض كفه نشرت وارتفعت، والرواجب: بكسر الجيم وبعدها موحدة جمع راجبة وهي مفاصل الأصابع التي تلي الأنامل، ثم تليها الأشاجع اللاتي تلي الكف، والسلاميات جمع سلامى وهي عظام الأصابع.

فصل

وَأَمَّا زُهْدُهُ فِي الدُّنْيَا فَقَدْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَخْبَارِ أَثْنَاءَ هَذِهِ السَّيْرَةِ مَا يَكْفِي، وَحَسْبُكَ مِنْ تَقَلُّبِهِ مِنْهَا وَإِعْرَاضِهِ عَنِ زَهْرَتَيْهَا؛ وَقَدْ سَبَقَتْ إِلَيْهِ بِحَدَافِيرِهَا^(١) وَتَرَادَفَتْ عَلَيْهِ فَتُوحِهَا إِلَى أَنْ تُوفِّي ﷺ وَدِرْغُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ، وَهُوَ يَدْعُو وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا»^(٢).

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ^(٣) عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٤) عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعاً مِنْ خُبْزٍ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: مِنْ خُبْزٍ شَعِيرٍ يَوْمَئِذٍ مُتَوَالِيَيْنِ وَلَوْ شَاءَ لَأَعْطَاهُ اللَّهُ مَا لَا يَخْطُرُ بِنَالٍ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: مَا شَبِعَ آلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بُرٌّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا»، وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ^(٥): «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ وَأَرْضاً جَعَلَهَا صَدَقَةً». قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلَقَدْ مَاتَ وَمَا فِي بَيْتِي شَيْءٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ^(٦) فِي رِفِّ^(٧) لِي، وَقَالَ لِي «إِنِّي عَرِضٌ عَلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ لِي بِطَحَاءِ مَكَّةَ ذَهَبًا فَقُلْتُ لَا يَا رَبِّ أَجُوعُ يَوْمًا وَأَشْبَعُ يَوْمًا فَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي أَجُوعُ فِيهِ فَاتَضَرَّعُ إِلَيْكَ وَأَدْعُوكَ وَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي أَشْبَعُ فِيهِ فَأُحْمَدُكَ وَأُثْنِي عَلَيْكَ» وَفِي حَدِيثِ آخَرَ أَنَّ جِبْرِيْلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُفْرِنُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: أَتُحِبُّ أَنْ أُجْعَلَ هَذِهِ الْجِبَالُ ذَهَبًا وَتَكُونَ

(١) قوله: (يحذافيرها) حذافير الشيء أعاليه ونواحيه، ويقال أعطاه الدنيا يحذافيرها أي بأسرها جمع حذافير وحذفور.

(٢) قوله: (رزق آل محمد قوتاً) القوت بالضم ما يقوت بدن الإنسان من الطعام.

(٣) قوله: (أبو معاوية) هو محمد بن خازم بالمعجمة والزاي الحافظ الضرير أحد الأعلام.

(٤) قوله: (عن إبراهيم) هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة النخعي الكوفي الفقيه الإمام.

(٥) قوله: (وفي حديث عمرو بن الحارث) هو ختن رسول الله ﷺ أخو جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقى الخزاعي، له ولأبيه صحبة.

(٦) قوله: (إلا شطر شعير) قال الترمذي أي شيء من شعير، وقال ابن الأثير قيل نصف مكوك، وقيل نصف وسق، ويقال شطر وشطير، مثل نصف ونصيف انتهى، وتام الحديث فأكلت منه حتى طال علي فكلته ففني وهو متفق عليه.

(٧) قوله: (في رِفِّ) بالراء المفتوحة والفاء، وفي الصحاح الرف شبه الطاق.

مَعَكَ حَيْثُمَا كُنْتَ؟ فَأَطْرَقَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ إِنَّ الدُّنْيَا دَارٌ مِّنْ لَا دَارَ لَهُ وَمَالٌ مِّنْ لَا مَالَ لَهُ قَدْ يَجْمَعُهَا مَن لَّا عَقْلَ لَهُ» فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ تَبَّتْكَ اللَّهُ يَا مُحَمَّدُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ؛ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَنَمُكُّ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقُدُ نَارًا إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ. وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: هَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَشْبَعْ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ. وَعَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ^(١) وَأَبْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبِيتُ هُوَ وَأَهْلُهُ اللَّيَالِي الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا لَا يَجِدُونَ عِشَاءً. وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خِوَانٍ^(٢) وَلَا فِي سُكْرَجَةٍ^(٣) وَلَا خُبْزَ لَهُ مَرْقٌ وَلَا رَأَى شَاءَ سَمِيطًا^(٤) قَطُّ. وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُهُ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدْمًا حَشْوُهُ لَيْفٌ، وَعَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ مَسْحًا^(٥) نَثِيهِ نَثِيْنِ فَيَنَامُ فَيَنَامُ فَتَنِينَاهُ لَهُ لَيْلَةٌ بِأَرْبَعٍ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: مَا فَرَشْتُمْ لِي اللَّيْلَةَ فَذَكَّرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رَدُّهُ بِحَالِهِ فَإِنَّ وَطْأَتَهُ مَنَعَتْنِي اللَّيْلَةَ صَلَاتِي وَكَانَ يَنَامُ أَحْيَانًا عَلَى سَرِيرٍ مَزْمُولٍ بِشَرِيطٍ^(٦) حَتَّى يُؤَثَّرَ فِي جَنْبِهِ. وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَمْتَلِئْ جَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ شِبْعًا^(٧) قَطُّ وَلَمْ يَبِثْ^(٨) شَكْوَى إِلَى أَحَدٍ وَكَانَتْ الْفَاقَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَنَى وَإِنْ كَانَ لَيُظَلُّ جَائِعًا يَلْتَوِي طُولَ لَيْلَتِهِ مِنَ الْجُوعِ فَلَا يَمْنَعُهُ صِيَامٌ يَوْمِهِ وَلَوْ شَاءَ سَأَلَ رَبَّهُ جَمِيعَ كُنُوزِ الْأَرْضِ وَتِمَارِهَا وَرَعْدَ عَيْشِهَا وَلَقَدْ كُنْتُ أَبْكِي لَهُ رَحْمَةً مِّمَّا أَرَى بِهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِي عَلَى بَطْنِهِ مِمَّا بِهِ مِنَ الْجُوعِ وَأَقُولُ نَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ لَوْ تَبَلَّغْتَ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا يَقُوْتُكَ. فَيَقُولُ: «يَا عَائِشَةُ مَا لِي وَلِلدُّنْيَا؟ إِخْوَانِي مِنْ أَوْلِي الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ صَبَرُوا عَلَيَّ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فَمَضُوا

- (١) قوله: (وأي أمامة) هو صدي بن عجلان الباهلي.
- (٢) قوله: (على خوان) بكسر الخاء المعجمة وضمها قال ابن قرقول ويقال أيضاً إخوان وهي المائدة.
- (٣) قوله: (ولا في سكرجة) قال ابن قرقول هي بضم السين والكاف والراء، وقال ابن مكّي صوابه بفتح الراء وهي قصاع صغار يؤكل فيها وليست بعريية، ومعنى ذلك أن العجم كانت تستعملها في الكواميخ وما أشبهها من الجوارشات على الموائد حول الأطعمة للشهوي والهضم، فأخبر أن النبي ﷺ لم يأكل على هذه الصفة قط، وقال الداودي هي قصعة صغيرة مدهونة.
- (٤) قوله: (شاة سميطة) في الصحاح سمطت الجدي أسمطه وأسمطه سمطاً، إذا نظفته عن الشعر بالماء الحار لتشويه فهو سميطة وسموط.
- (٥) قوله: (مسحاً) بكسر الميم وسكون السين وبالحاء المهملتين أي بلاساً.
- (٦) قوله: (مزموول بشريط) في الصحاح يقال زمل سريره وأزمله إذا زمل شريطاً أو غيره فجعله ظهراً له، والشريط حبل يفتل من خوص.
- (٧) قوله: (شبعاً) بكسر الشين المعجمة وفتح الموحدة تقيض الجوع، والشبع بسكون الموحدة اسم ما أشبعك من شيء.
- (٨) قوله: (ولم يبيث) بفتح المثناة التحتية وضم الموحدة بعدها مثلثة.

عَلَى حَالِهِمْ فَقَدِمُوا عَلَى رَبِّهِمْ فَأَكْرَمَ مَا بَهُمْ وَأَجْرَلَ ثَوَابَهُمْ فَأَجْدَنِي أَسْتَحْيِي إِنْ تَرَفَّهُتُ فِي مَعِيشتِي
أَنْ يَقْصَرَ بِي عَدَاؤُهُمْ وَمَا مِنْ شَيْءٍ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللُّحُوقِ بِإِخْوَانِي وَأَخْلَائِي. قَالَتْ فَمَا أَقَامَ
بَعْدَ إِلاَّ شَهْرًا حَتَّى تُوْفِيَ ﷺ.

فصل

وَأَمَّا حَوْفُهُ رَبَّهُ وَطَاعَتُهُ لَهُ وَشِدَّةُ عِبَادَتِهِ فَعَلَى قَدْرِ عِلْمِهِ بِرَبِّهِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ فِيمَا حَدَّثَنَا أَبُو
مُحَمَّدَ بْنَ عَتَّابٍ قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّرَابُلُسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ
حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفِرَزْبَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ^(١) عَنْ عُقَيْلٍ^(٢) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَغْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» زَادَ فِي

(١) قوله: (عن الليث) هو ابن سعد، قال أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس في تاريخ مصر: الليث بن
سعد بن عبد الرحمن الفقيه يكنى أبا الحارث يقال إنه مولى بني فهم، ثم لأن خالد بن ناشر بن طاعن
الفهمي، ثم من بني كنانة بن عمر بن القيس، وكان اسمه في ديوان مصر في موالي بني كنانة من فهم وأهل
بيته يقولون: نحن من الفرس من أهل أصبهان، قال ابن يونس وليس لما قالوه من ذلك عندنا صحة وأخرج
ابن يونس من طريق عمرو بن أبي الظاهر بن السرح، قال: سمعت يحيى بن بكير يقول سعد والد الليث كان
من موالي قريش، ثم افترض في بني فهم فنسب إليهم، وقال يعقوب بن سفيان في تاريخه قال يحيى بن بكير
سمعت شعيب بن الليث يقول: كان الليث يقول لنا قال لي بعض أهلي إني ولدت سنة اثنين وتسعين، والذي
أوقن أني ولدت سنة أربع وتسعين، وقال أبو صالح كاتب الليث: سمعت الليث يقول: مات عمر بن عبد
العزیز ولي سبع سنين، وكانت وفاة عمر سنة إحدى ومائة، وقال أبو نعيم في الحلية: أدرك الليث نيفاً
وخمسين رجلاً من التابعين وأسند أبو نعيم عن محمد بن رمح قال: كان دخل الليث في كل سنة ثمانين ألف
دينار ما أوجب الله عليه قط بركة ووصل ابن لهيعة لما احترقت داره بألف دينار وحج فأهدى إليه مالك طبقاً
فيه رطب فرد إليه على الطبق ألف دينار وأخرج أبو نعيم عن لؤلؤ خادم الرشيد قال جرى بين هارون الرشيد
وبين بنت عمه زبيدة بنت جعفر كلام فقال هارون أنت طالق إن لم أكن من أهل الجنة، ثم ندم فجمع الفقهاء
فاختلفوا ثم كتب إلى البلدان فاستحضر علماءها إليه، فلما اجتمعوا جلس لهم فسألهم فاختلفوا وبقي شيخ لم
يتكلم وكان في آخر المجلس، قال فسأله فقال إذا خلا أمير المؤمنين في مجلسه كلمته فصرفهم فقال: يدني
أمير المؤمنين فأدناه فقال: أتكلم على الأمان فقال نعم، فأمر بإحضار مصحف، فأحضره، فقال: تصفحه يا
أمير المؤمنين حتى تصل إلى سورة الرحمن فاقرأها ففعل، فلما انتهى إلى قوله تعالى: ولمن خاف مقام ربه
جنتان، قال أمسك يا أمير المؤمنين، قل والله، قال فاشتد ذلك على هارون، فقال يا أمير المؤمنين الشرط
أملك فقال والله حتى فرغ من اليمين، قال: قل إني أخاف مقام ربي فقال ذلك، فقال يا أمير المؤمنين هي
جنتان، وليست بجنة واحدة، قال فسمعت التصفيق والفرح من وراء الستر، فقال له الرشيد: أحسنت والله،
وأمر له بالجوائز والخلع وأمر له بإقطاع ولا ينصرف أحد بمصر إلا بأمره وصرفه مكرماً، قال خليفة بن خياط
ومحمد بن سعد والبخاري وغير واحد: مات الليث سنة خمس وسبعين ومائة زاد ابن سعد يوم الجمعة لأربع
عشرة بقيت من شعبان.

(٢) قوله: (عن عقيل) بضم المهملة وفتح القاف: ابن خالد الأيلي.

رَوَيْتَنَا عَنْ أَبِي عَيْسَى التُّرَيْمِذِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ أَطَّتِ^(١) السَّمَاءُ وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَنْطَبَّ مَا فِيهَا مَوْضِعَ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَكَ وَأَضْعَجَ جِبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ، وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ^(٢) تَجَارُونَ^(٣) إِلَى اللَّهِ» لَوِدِدْتُ أَنِّي شَجَرَةٌ تُغَضَّدُ، رَوِيَ هَذَا الْكَلَامُ: وَوَدِدْتُ أَنِّي شَجَرَةٌ تُغَضَّدُ، مِنْ قَوْلِ أَبِي دَرٍّ نَفْسِهِ، وَهُوَ أَصَحُّ.

وَفِي حَدِيثِ الْمَغِيرَةِ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكْلَفُ^(٤) هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا. وَنَحْوُهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِيمَةً، وَأَيْكُمُ يُطِيقُ. وَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ. وَنَحْوُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ^(٥) وَأَنْسِ وَقَالَ: كُنْتُ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ فِي اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ نَائِمًا. وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ ثُمَّ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي؛ فَقُمْتُ مَعَهُ فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ يَقُولُ: سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، ثُمَّ سَجَدَ وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ، ثُمَّ سُورَةَ سُورَةَ، يُفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَعَنْ حُدَيْفَةَ مِثْلَهُ وَقَالَ: سَجَدَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَجَلَسَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْهُ وَقَامَ حَتَّى قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ.

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً^(٦). وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

-
- (١) قوله: (أطت) بهمزة مفتوحة وطاء ومهملة مشددة بعدها مثناة فوقية للتأنيث، قال ابن الأثير: الأطيع صوت الأقباب، وأطيع الإبل: أصواتها وحنينها، أي ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت، وهذا مثل وإيدان بكثرة الملائكة وإن لم يكن ثم أطيع، وإنما هو كلام للتقريب أريد به تعريف عظمة الله انتهى.
- (٢) قوله: (إلى الصعدات) أي الطرقات، جمع سعد بضمين جمع صعيد، كطريق وطرقت وطرقات، وقيل جمع صعدة كظلمة وهي فناء الباب وممر الناس بين يديه.
- (٣) قوله: (تجارون) الجوار: رفع الصوت.
- (٤) قوله: (أتكلف) أي أتكلف فحذف إحدى التاءين.
- (٥) قوله: (وأم سلمة) اسمها هند على الصحيح، وقيل رملة بنت أبي أمية بن حذيفة.
- (٦) قوله: (آية من القرآن ليلة) هي قوله تعالى: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

الشَّخِيرِ^(١): أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَرِيزٌ^(٢) كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ. قَالَ ابْنُ أَبِي هَالَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاصِلَ الْأَخْرَانِ، دَائِمَ الْفِكْرَةِ لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ.

وَقَالَ ﷺ: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ» وَرُوِيَ (سَبْعِينَ مَرَّةً).

وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ سُنَّتِهِ فَقَالَ: «الْمَعْرِفَةُ رَأْسُ مَالِي، وَالْمَقْلُ أَضْلُ دِينِي وَالْحُبُّ أَسَاسِي وَالشُّوقُ مَرْكَبِي وَذِكْرُ اللَّهِ أُنَيْسِي وَالثَّقَةُ كَنْزِي وَالْحُزْنُ رَفِيقِي وَالْعِلْمُ سِلَاحِي وَالصَّبْرُ رِدَائِي وَالرِّضَاءُ غَنِيمَتِي^(٣) وَالْمَعْزُ فَخْرِي وَالرُّهُدُ حِرْفَتِي وَالْيَقِينُ قُوَّتِي وَالصَّدْقُ شَفِيعِي، وَالطَّاعَةُ حَسْبِي، وَالْجِهَادُ خُلُقِي، وَقُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: وَتَمَرَةٌ فُوَادِي فِي ذِكْرِهِ وَعَمِّي لِأَجْلِ أُمَّتِي، وَسُوقِي إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ.

فصل

أَعْلَمُ وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ أَنَّ صِفَاتِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ كَمَالِ الْخَلْقِ وَحُسْنِ الصُّورَةِ وَشَرَفِ النَّسَبِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ، وَجَمِيعِ الْمَحَاسِنِ هِيَ هَذِهِ الصِّفَةُ لِأَنَّهَا صِفَاتُ الْكَمَالِ. وَالْكَمَالُ وَالْتِمَامُ الْبَشَرِيِّ وَالْفَضْلُ الْجَمِيعُ لَهُمْ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إِذْ رُتِبَتْهُمْ أَشْرَفُ الرُّتَبِ وَدَرَجَاتُهُمْ أَرْفَعُ الدَّرَجَاتِ وَلَكِنْ فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ اخْتَرْتَهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [٣٢] [الدخان: ٣٢] وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبُدْرِ ثُمَّ قَالَ آخِرُ الْحَدِيثِ عَلَى خَلْقِي رَجُلٌ وَاحِدٌ^(٤) عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً فِي السَّمَاءِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَأَيْتُ مُوسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرَبَ^(٥) رَجُلٌ^(٦) أَقْنَى^(٧) كَأَنَّهُ مِنْ

- (١) قوله: (ابن الشخير) بكسر الشين والهاء المعجمتين، صحابي نزل البصرة.
- (٢) قوله: (أريز) بفتح الهمزة وبعدها زاي فمشاة تحتية ساكنة فزاي: أي صوت من البكاء، وقيل أن يجيش جوفه فيغلي بالبكاء كغليان المرجل، بكسر الميم وسكون الراء، وهو القدر. وفي الصحاح الأريز: صوت الرعد وغليان القدر.
- (٣) قوله: (والرضا غنيمتي) في الصحاح رضيت عنه رضى مقصور مصدر محض والسم الرضا ممدود عن الأخص.
- (٤) قوله: (على خلق رجل واحد) روي بضم الحاء وفتحها.
- (٥) قوله: (ضرب) بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة هو الجسم بين جسمين ليس بناحل ولا مطهم. وقال الخليل هو القليل اللحم.
- (٦) قوله: (رجل) بفتح الراء وسكون الجيم أي منكسر الشعر قليلاً ليس بسبطه ولا بجعده.
- (٧) قوله: (أقنى) بفتح الهمزة وسكون القاف القنا بفتح القاف والقصر طول الأنف ودقة أرنبته، ويقال رجل أقنى وامرأة قنواء.

رِجَالِ شَنْوَةَ^(١) وَرَأَيْتُ عَيْسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ زَبَعَةٌ^(٢) كَثِيرٌ خِيْلَانِ الْوَجْهِ^(٣) أَحْمَرٌ كَأَنَّما خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ^(٤) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ مُبْطَنٌ^(٥) مِثْلُ السَّيْفِ، قَالَ وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ. وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي صِفَةِ مُوسَى كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ^(٦).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْهُ ﷺ: مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بَعْدِ لُوطٍ نَبِيًّا إِلَّا فِي ذُرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ وَيُرْوَى: فِي ثُرْوَةٍ أَيْ كَثْرَةٍ وَمَنْعَةٍ. وَحَكَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ قَتَادَةَ وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ: مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا أَحْسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الصَّوْتِ وَكَانَ نُبِيِّكُمْ أَحْسَنَهُمْ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ صَوْتًا ﷺ.

وَفِي حَدِيثِ هِرْقَلٍ: وَسَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَنْسَابِ قَوْمِهَا وَقَالَ تَعَالَى فِي أَيُّوبَ^(٧) ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤٤] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَبْحَثِي خُدَّ الْكِتَابِ بِقُوَّةٍ﴾ [مريم: ١١٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مريم: ١٥] وَقَالَ: ﴿أَنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكَ بِحَيِّئِي﴾ إِلَى: ﴿الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ٣٩] وَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْلَحَ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ﴾ [آل عمران: ٣٣] الْآيَتِينَ وَقَالَ فِي نُوحٍ ﴿إِنَّهُ كَانَتْ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣] وَقَالَ ﴿اللَّهُ يَبْشُرُكَ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾ إِلَى ﴿الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ٤٥ - ٤٦] وَقَالَ: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَأَتَنِي الْكِتَابُ﴾ إِلَى ﴿مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [٣١] [مريم: ٣٠ - ٣١] وَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَأَمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَأَذُوا مُوسَى﴾ [الأحزاب: ٦٩] الْآيَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَانَ مُوسَى رَجُلًا حَيِّنًا سَتِيرًا^(٨) مَا يُرَى مِنْ جَسَدِهِ شَيْءٌ أَسْتَحْيَاءُ الْحَدِيثِ وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿فَوَهَبَ لِي رِيَّ حُكْمًا﴾ [الشعراء: ٢١] الْآيَةَ وَقَالَ فِي وَصْفِ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ ﴿إِنِّي لَكُرُّ رَسُولُ أَمِينٍ﴾ [الدخان: ١٨] وَقَالَ: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ أَسْتَجَرْتَ

(١) قوله: (من رجال شنوءة) في الصحاح أزد شنوءة حي من اليمن والنسب إليهم شناني قال ابن السكيت وربما قالوا شنوءة بالتحديد غير مهموز.

(٢) قوله: (ربعة) بفتح الراء وسكون الموحدة وفتحها قال ابن قرقول هو الرجل بين رجلين.

(٣) قوله: (كثير خيلان الوجه) الخيلان بكسر المعجمة بعدها مشاة تحتية ساكنة الشامات.

(٤) قوله: (من ديماس) قال الهروي: هو بفتح الدال وكسرهما، وجاء في الحديث تفسيره بالحمام وقيل هو السرب وقيل الكنز.

(٥) قوله: (مبطن) بضم الميم وفتح الموحدة، قال الهروي المبطن الضامر البطن.

(٦) قوله: (من آدم الرجال) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة أي سمر الرجال قال ابن الأثير الأدمة في الإبل البياض مع سواد المقلتين، وفي الناس السمرة الشديدة واستدل بعضهم على كون موسى أسمر بقوله تعالى: ﴿وَأَدْخَلَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بَيَاضًا مِنْ غَيْرِ سَوَاءٍ﴾.

(٧) قوله: (في أيوب) كان أيوب عليه السلام ببلاد حوران وقبره مشهور عندهم.

(٨) قوله: (ستيرًا) بكسر المهملة وتشديد المشاة الفوقية أي كثير الستر.

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَيَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطِرُ يَوْمًا وَكَانَ يَلْبَسُ الصُّوفَ وَيَفْتَرِشُ الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ خُبْزَ الشَّعِيرِ بِالْمِلْحِ وَالرَّمَادِ وَيَمْرُجُ شَرَابَهُ بِالذُّمُوعِ وَلَمْ يَرِ ضَاحِكًا بَعْدَ الْخَطِيئَةِ وَلَا شَاحِصًا بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ حَيَاةً مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يَزَلْ بَاكِيًا حَيَاتَهُ كُلَّهَا؛ وَقِيلَ بَكَى حَتَّى نَبَتَ الْعُشْبُ مِنْ دُمُوعِهِ وَحَتَّى اتَّخَذَتِ الذُّمُوعُ فِي خَدِّهِ أُخْدُودًا^(١)؛ وَقِيلَ كَانَ يَخْرُجُ مُتَنَكِّرًا يَتَعَرَّفُ سِيرَتَهُ فَيَسْمَعُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ فَيَزِدَادُ تَوَاضَعًا؛ وَقِيلَ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْ اتَّخَذْتَ جِمَارًا قَالَ أَنَا أَكْرَمُ عَلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يَشْعَلَنِي بِجِمَارٍ؛ وَكَانَ يَلْبَسُ الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ الشَّجَرَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيْتٌ أَيْنَمَا أَذْرَكَهُ النَّوْمُ نَامَ؛ وَكَانَ أَحَبَّ الْأَسَامِيِ إِلَيْهِ أَنْ يُقَالَ لَهُ مِنْسَكِينٌ؛ وَقِيلَ إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ كَانَتْ تُرَى حُضْرَةَ الْبَقْلِ فِي بَطْنِهِ مِنَ الْهَزَالِ. وَقَالَ ﷺ: لَقَدْ كَانَ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلِي يُبْتَلَى أَحَدُهُمْ بِالْفَقْرِ وَالْقَمَلِ وَكَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْعَطَاءِ إِلَيْكُمْ. وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَحْنَزِيرَ لَقِيَهُ «أَذْهَبْ بِسَلَامٍ» فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَكْرَهُ أَنْ أَعُوذَ لِسَانِي الْمُنْطِقِ بِسُوءٍ؛ وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَانَ طَعَامُ يَحْيَى الْعُشْبُ وَكَانَ يَبْكِي مِنَ خَشْيَةِ اللهِ حَتَّى اتَّخَذَ الدَّمْعُ مَجْرَى فِي خَدِّهِ وَكَانَ يَأْكُلُ مَعَ الْوَحْشِ لئَلَّا يُخَالِطَ النَّاسَ وَحَكَى الطَّبْرِيُّ عَنْ وَهْبٍ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَسْتَنْظِلُ بِعَرِيشٍ^(٢) وَكَانَ يَأْكُلُ فِي نَقْرَةٍ مِنْ حَجَرٍ وَيَكْرَعُ فِيهَا إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ كَمَا تَكْرَعُ الدَّابَّةُ^(٣) تَوَاضَعًا لِمَا أَكْرَمَهُ اللهُ بِهِ مِنْ كَلَامِهِ وَأَخْبَارِهِمْ فِي هَذَا كُلِّهِ مَسْطُورَةٌ وَصِفَاتُهُمْ فِي الْكَمَالِ وَجَمِيلِ الْأَخْلَاقِ وَحُسْنِ الصُّورِ وَالشَّمَائِلِ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ فَلَا نُطَوِّلُ بِهَا وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى مَا تَجِدُهُ فِي كُتُبِ بَعْضِ جَهْلَةِ الْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ مِمَّا يُخَالِفُ هَذَا.

فصل

قَدْ آتَيْنَاكَ أَكْرَمَكَ اللهُ مِنْ ذِكْرِ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ، وَالْفَضَائِلِ الْمَجِيدَةِ، وَخِصَالِ الْكَمَالِ الْعَدِيدَةِ وَأَرْيْنَاكَ صِحَّتَهَا لَهُ ﷺ وَجَلَبْنَا مِنَ الْآثَارِ مَا فِيهِ مَقْنَعٌ^(٤) وَالْأَمْرُ أَوْسَعُ فَمَجَالُ هَذَا الْبَابِ

(١) قوله: (أخدوداً) هو في الأصل اسم للثق المستطيل في الأرض.

(٢) قوله: (بعريش) هو ما يستظل به.

(٣) قوله: (كما تكرع الدابة) الكرع الشرب من الماء بالفم من غير أن يشرب بكف أو إناء وقال ابن دريد لا يكون الكرع إلا إذا خاض الماء بقدميه فشرب منه.

(٤) قوله: (مقنع) بفتح الميم وسكون القاف وفتح النون في الصحاح المقنع بالفتح العدل من الشهود، ويقال فلان شاهد مقنع أي رضى يقنع به.

فِي حَقِّهِ ﷺ مُنْتَدٌ يَنْقَطِعُ دُونَ نَفَادِهِ الْأَدْلَاءِ^(١)، وَيَخْرُ عِلْمُ خَصَائِصِهِ زَاخِرٌ لَا تُكْدِرُهُ الدَّلَاءُ
وَلَكِنَّا أَتَيْنَا فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ مِمَّا أَكْثَرُهُ فِي الصَّحِيحِ وَالْمَشْهُورِ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ وَأَقْتَصَرْنَا فِي ذَلِكَ
بِقَوْلِ^(٢) مِنْ كُلِّ وَغَيْضٍ مِنْ فَيْضٍ^(٣) وَرَأَيْنَا أَنَّ نَحْنِمَ هَذِهِ الْفُضُولَ بِذِكْرِ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ
أَبِي هَالَةَ لَجْمَعِهِ مِنْ شَمَائِلِهِ وَأَوْصَافِهِ كَثِيراً وَإِذَا جِهَ جُمْلَةً كَافِيَةً مِنْ سِيرِهِ وَفَضَائِلِهِ، وَنَصَلَهُ بِتَنْبِيهِ
لَطِيفٍ عَلَى غَرِيبِهِ وَمُشْكِلِهِ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ سَنَةَ ثَمَانٍ
وَحَمْسِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ طَاهِرِ التَّمِيمِيِّ يَمِينًا قَرَأْتُ عَلَيْهِ أَخْبَرَكُمُ الْفَقِيهَ
الْأَدِيبَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ النَّيْسَابُورِيِّ وَالشَّيْخَ الْفَقِيهَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدِيَّ، وَالْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ الْوُخْشِيِّ^(٤) قَالُوا
حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ الْخَزَاعِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْهَيْثَمِيُّ بْنُ
كُلَيْبِ الشَّاشِيِّ^(٥) أَخْبَرَنَا أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سُوْرَةَ الْحَافِظُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ
حَدَّثَنَا جَمِيعٌ^(٦) بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَجَلِيِّ إِمْلاءً مِنْ كِتَابِهِ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ
مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ حَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يُكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ خَالَي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ. قَالَ
الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَرَأْتُ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي طَاهِرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
خُذَادَادِ^(٧) الْكِرْجِيِّ الْبَاقِلَانِيَّ قَالَ وَأَجَازَ لَنَا الشَّيْخُ الْأَجَلِيُّ أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ
خَيْرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ^(٨) بْنِ

- (١) قوله: (نفاده الأدلاء) النفاذ بالنون المفتوحة والفاء والدال المهملة، يقال نفذ الشيء بالكسر نفاذاً فني والأدلاء بكسر الدال المهملة وتشديد اللام جمع أدلة وهي جمع دليل.
- (٢) قوله: (قل) بضم القاف وتشديد اللام، في الصحاح الفل القلة مثل الذل والذلة، وفي الحديث الربا وإن كثر فهو إلى قل.
- (٣) قوله: (وغيض من فيض) الفيض بالغين والضاد المعجمتين، والفيض بالفاء والضاد المعجمة في الصحاح: ويقال غاض الكرام، أي قلوا وفاض اللثام أي كثروا، وقولهم أعطاه غيضاً من فيض أي قليلاً من كثير.
- (٤) قوله: (الوخشي) بواو مفتوحة وحاء ساكنة وشين معجمتين.
- (٥) قوله: (الشاشي) بمعجمتين.
- (٦) قوله: (جميع) بضم الجيم وفتح الميم وسكون المثناة التحتية بعدها عين مهملة.
- (٧) قوله: (خزاداد الكرجي) خذاداد بخاء فذال معجمتين فألف فمهملتين بينهما ألف أو معجمتين بينهما ألف ومعناه بالفارسية عطاء الله والكرجي بالكاف المفتوحة والجيم كذا ضبط في النسخ المعتمدة.
- (٨) قوله: (ابن شاذان) بشين وذال معجمتين.

حَرْبِ بْنِ مِهْرَانَ^(١) الْفَارِسِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ فَأَقْرَبَ بِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ أَخِي طَاهِرِ الْعَلَوِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ وَاللَّفْظُ لِهَذَا السَّنَدِ^(٢) سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ عَنِ حَلِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ وَصَافًا وَأَنَا أَزْجُو أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا أَتَعَلَّقُ بِهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخْمًا مُفَخَّمًا^(٣) يَتَلَأَلُ وَجْهُهُ تَلَأَلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ وَأَقْصَرَ مِنَ الْمَشْدَبِ^(٤) عَظِيمِ الْهَامَةِ رَجُلِ الشَّعْرِ إِنْ أَنْفَرَتْ عَقِيقَتُهُ فَرَقَ وَإِلَّا فَلَا يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَقَرَهُ^(٥) أَزْهَرَ اللَّوْنَ^(٦) وَاسِعَ الْجَبِينِ أَرْجَ الْحَوَاجِبِ سَوَابِغٍ مِنْ غَيْرِ قَرْنٍ بَيْنَهُمَا عِزْقٌ يُدْرِئُهُ الْغَضَبَ أَتَى الْعِزْبَيْنِ لَهُ نُورٌ يَغْلُوهُ وَيَخْسِبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشَمٌّ كَثَّ اللَّحْيَةِ أَدْعَجَ سَهْلُ الْخَدَّيْنِ ضَلِيعَ الْفَمِ^(٧) أَشْنَبَ مُفْلَجَ الْأَسْنَانِ دَقِيقَ الْمَسْرِيَّةِ^(٨) كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيدٌ دُمِيَّةٌ^(٩) فِي صَفَاءِ الْفِضَّةِ مُعْتَدِلَ الْخَلْقِ بَادِنًا مُتَمَاسِكًا سَوَاءَ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ مُشِيحٌ^(١٠) الصَّدْرُ بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ صَخْمَ الْكَرَادِيسِ أَنْوَرَ الْمُتَجَرَّدِ مَوْضُولٌ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ^(١١) وَالسَّرَّةِ بِشَعْرِ يَجْرِي كَالْخَطِّ عَارِي الصَّدْرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

- (١) قوله: (ابن مهران) بكسر الميم.
(٢) قوله: (واللفظ لهذا السند) بالنون أي الإسناد.
(٣) قوله: (فخماً مفخماً) الفخم بفتح الفاء وسكون الخاء المعجمة العظيم والمفخم بضم الميم وفتح الفاء والخاء المعجمة وتشديدها المعظم.
(٤) قوله: (المشدب) بضم الميم مضمومة وشين وذال مفتوحتين معجمتين وباء موحدة.
(٥) قوله: (وقر) قال المزني المعروف وفرة بزيادة هاء مع تشديد الفاء، وفي الصحاح الوفرة الشعر إلى شحمة الأذن.
(٦) قوله: (أزهر اللون) أخرج أبو حاتم عن عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ كان أبيض اللون وأخرج أيضاً عن علي رضي الله عنه أن كان أبيض مشرباً بحمرة وفي حديث أنس رضي الله عنه أنه عليه السلام كان أسمر قال المحب الطبري ويرد هذا الأخير ما في الصحيح من حديث أنس أنه عليه السلام لم يكن بالأبيض ولا بالأدم.
(٧) قوله: (ضليع الفم) الضليع بفتح الصاد المعجمة وكسر اللام بعدها مثناة تحتية وعين مهملة.
(٨) قوله: (المسرية) بفتح الميم وسكون السين المهملة.
(٩) قوله: (جيد دمية) الجيد بكسر الجيم وسكون المثناة تحتية بعدها دال مهملة العنق والدمية بضم الدال المهملة وسكون الميم بعدها مثناة تحتية الصورة من العاج.
(١٠) قوله: (مشيح) بضم الميم وكسر الشين المعجمة بعدها مثناة تحتية فحاء مهملة.
(١١) قوله: (اللبة) بفتح اللام وتشديد الموحدة أي المنحر، والجمع اللبات وكذلك اللب وهو موضع القلادة من الصدر من كل شيء.

التُّدَيِّينَ مَا سَوَى ذَلِكَ أَشْعَرَ الذَّرَاعَيْنِ وَالْمُنْكَبَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ طَوِيلَ الرُّنْدَيْنِ^(١) رَحَبَ الرَّاحَةِ
شَنَّ^(٢) الكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ سَائِلَ الْأَطْرَافِ أَوْ قَالَ سَائِنَ الْأَطْرَافِ وَسَائِرَ الْأَطْرَافِ سَبَطَ الْعَصَبِ^(٣)
خُمْصَانَ^(٤) الْأَخْمَصِينَ مَسِيحَ^(٥) الْقَدَمَيْنِ يَنْبُو عَنْهُمَا الْمَاءُ إِذَا زَالَ زَالَ تَقْلَعًا وَيَخْطُو تَكْفُؤًا
وَيَمِشِي هَوْنًا ذَرِيْعَ الْمِشِيَةِ إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ وَإِذَا التَّفَتُ التَّفَتُ جَمِيعًا خَافِضَ
الطَّرْفِ، نَظَرُهُ إِلَى الْأَرْضِ أَطْوَلَ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ جُلُّ نَظَرِهِ الْمُلَاحَظَةُ يُسَوِّقُ أَصْحَابَهُ وَيَبْدَأُ
مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ. قُلْتُ صِفْ لِي مَنْطِقَهُ قَالَ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ^(٦) دَائِمَ الْفِكْرَةِ
لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ طَوِيلَ السُّكُوتِ يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيَخْتِمُهُ بِأَشْدَاقِهِ وَيَتَكَلَّمُ
بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ فَضْلًا^(٧) لَا فُضُولَ فِيهِ وَلَا تَقْصِيرَ دَمِنًا^(٨) لَيْسَ بِالْجَافِي وَلَا الْمَهِينِ^(٩) يُعْظَمُ
النُّعْمَةُ وَإِنْ دَقَّتْ لَا يَذُمُّ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَذُمُّ ذَوَاقًا وَلَا يَمْدَحُهُ وَلَا يَقَامُ لِبَعْضِهِ إِذَا تُعْرَضَ لِلْحَقِّ
بِشَيْءٍ حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهُ وَلَا يَغْضَبُ لِنَفْسِهِ وَلَا يَنْتَصِرُ لَهَا إِذَا أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا^(١٠) وَإِذَا تَعَجَّبَ

- (١) قوله: (الزندين) بفتح الزاء.
- (٢) قوله: (شئن) بفتح الشين المعجمة وسكون المثناة، قال ابن الأثير شئن الكفين والقدمين أي يميلان إلى الغلظ والقصر، وقيل هو الذي في أنامله غلظ بلا قصر ويحمد ذلك في الرجال.
- (٣) قوله: (سبط العصب) بالعين والصاد المهملتين، كذا في الأصول، قال ابن القطاع الجسم سبط بسكون الباء والشعر سبط بكسرهما وللفارابي معناه وفي الصحاح العصب والأعصاب أطناب المفاصل وقال ابن الأثير في صفته عليه السلام سبط العصب والسبط بسكون الباء وكسرهما الممتد الذي ليس فيه تعقد ولا تنو، والعصب يريد بها ساعديه وساقيه، وقال الهروي في قصب بالقاف والصاد المهملة والباء الموحدة، وفي صفته عليه السلام سبط القصب، قال وكل عظم عريض لوح وكل أجوف فيه مخ قصب وجمعها قصب انتهى.
- (٤) قوله: (خمصان) بضم الخاء المعجمة.
- (٥) قوله: (مسيح) بفتح الميم وكسر السين المهملة بعدها مثناة تحية وحاء مهملة.
- (٦) قوله: (متواصل الأحزان) قال ابن قيم الجوزية حديث هند بن أبي هالة في صفته عليه السلام أنه كان متواصل الأحزان لا يثبت وفي إسناده من لا يعرف وكيف يكون متواصل الأحزان وقد صانه الله تعالى عن الحزن في الدنيا وأسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فمن أين يأتيه الحزن بل كان عليه السلام دائم البشر ضحوك السن استعاذ من الهم والحزن. والفرق بينهما أن المكروه الذي يرد على القلب إن كان لما يستقبل فهو الهم، وإن كان لما مضى فهو الحزن. وقال أبو العباس بن تيمية ليس المراد بالحزن في حديث هند بن أبي هالة الألم على فوت مطلوب أو حصول مكروه، فإن ذلك منهي عنه ولم يكن من حاله وإنما المراد به الاهتمام والتيقظ لما يستقبله من الأمور.
- (٧) قوله: (فضلاً) بفتح الفاء وسكون الصاد المهملة.
- (٨) قوله: (دمناً) الدال المهملة وكسر الميم وبالمثناة من الدماتة وهي سهولة الخلق.
- (٩) قوله: (ولا المهين) بفتح الميم وضمها قال ابن الأثير: فالضم من الإهانة، أي لا يهين أحداً من الناس والفتح من المهانة أي الحقارة.
- (١٠) قوله: (إذا أشار بكفه كلها) قال ابن الأثير أراد أن إشارته مختلفة فما كان منها في ذكر التوحيد والتشهد كان بالمسبحة وحدها وما كان في غير ذلك كان بكفه كلها ليكون بين الإشارتين فرق.

قَلْبِهَا وَإِذَا تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا فَضْرَبَ بِإِبْهَامِهِ الِئْمَنَى رَاحَتَهُ الِئْسْرَى وَإِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ^(١)
وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ، جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ وَيَقْتَرُ^(٢) عَنِ مِثْلِ حَبِّ الْعَمَامِ قَالَ الْحَسَنُ فَكَتَمْتُهَا
عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ زَمَانًا ثُمَّ حَدَّثْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ فَسَأَلَ أَبَاهُ عَنِ مَدْخَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَمَخْرَجِهِ وَمَجْلِسِهِ وَشَكْلِهِ فَلَمْ يَدْعُ مِنْهُ شَيْئًا. قَالَ الْحُسَيْنُ سَأَلْتُ أَبِي عَنِ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ كَانَ دُخُولُهُ لِنَفْسِهِ مَأْدُونًا لَهُ فِي ذَلِكَ فَكَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَأً دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ جُزْءًا
لِللَّهِ وَجُزْءًا لِأَهْلِهِ وَجُزْءًا لِنَفْسِهِ ثُمَّ جُزْءًا لِنَفْسِهِ وَبَيْنَ النَّاسِ فَيَرُدُّ ذَلِكَ^(٣) عَلَى الْعَامَّةِ بِالْخَاصَّةِ
وَلَا يَدْخِرُ عَنْهُمْ شَيْئًا فَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الْأُمَّةِ يُنَارُ أَهْلَ الْفَضْلِ بِإِذْنِهِ، وَقَسَمْتُهُ عَلَى قَدْرِ
فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ مِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ وَمِنْهُمْ ذُو الْحَوَائِجِ فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ
وَيَسْأَلُهُمْ فِيمَا يُضِلُّهُمْ وَالْأُمَّةُ مِنْ مَسْأَلَتِهِ عَنْهُمْ وَأَخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ وَيَقُولُ لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ
مِنْكُمْ الْغَائِبَ وَأَبْلُغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاجِي حَاجَتَهُ فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا
يَسْتَطِيعُ إِبْلَاجَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُذَكَّرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرَهُ قَالَ فِي
حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ: يَدْخُلُونَ رُؤَادًا وَلَا يَتَفَرَّقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَائِقِ وَيَخْرُجُونَ أَدْلَةً يَغْنِي فَهَمَاءُ
قُلْتُ فَأَخْبِرْنِي عَنِ مَخْرَجِهِ كَيْفَ كَانَ يَضَعُ فِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ^(٤) لِسَانَهُ إِلَّا مِمَّا
يَغْنِيهِمْ وَيُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يُفَرِّقُهُمْ يُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُوَلِّيهِ عَلَيْهِمْ وَيَحَذَرُ النَّاسَ وَيَخْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَطْوِي عَنْ أَحَدٍ بَشْرَهُ وَخُلُقَهُ وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ وَيُحَسِّنُ
الْحَسَنَ وَيُصَوِّبُهُ وَيَقْبَحُ الْقَبِيحَ وَيُوَهِّنُهُ مُعْتَدِلَ الْأَمْرِ غَيْرَ مُخْتَلِفٍ لَا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ
يَمْلُوا لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عِتَادٌ^(٥) لَا يَقْضِرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يُجَاوِزُهُ إِلَى غَيْرِهِ الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ
خِيَارُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعْمُهُمْ نَصِيحَتُهُ وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةُ أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةَ وَمُؤَاوَرَةَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ
مَجْلِسِهِ عَمَّا كَانَ يَضَعُ فِيهِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَجْلِسُ وَلَا يَقُومُ إِلَّا عَلَى ذِكْرِ وَلَا يُوطِنُ
الْأَمَاكِنَ وَيَنْهَى عَنِ إِطَائِنِهَا وَإِذَا أَنْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ
وَيُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ نَصِيْبَهُ حَتَّى لَا يَخِيبَ جَلِيْسُهُ أَنْ أَحَدًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْهُ مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَاوَمَهُ

(١) قوله: (وأشاح) بالشين المعجمة والحاء المهملة.

(٢) قوله: (يقتر) في الصحاح افر فلان ضاحكاً أي أبدى أسنانه.

(٣) قوله: (فيرد ذلك على العامة بالخاصة) قال ابن الأثير أراد أن العامة كانت لا تصل إليه في هذا الوقت فكانت الخاصة تخبر العامة بما سمعت منه، فكانه أرسل الفوائد إلى العامة بالخاصة وقيل إن الباء بمعنى عن أي يجعل وقت العامة بعد وقت الخاصة وبدلاً منهم.

(٤) قوله: (بخزن) بسكون الخاء المعجمة وضم الزاي.

(٥) قوله: (عتاد) بفتح العين المهملة وتخفيف المشاة الفوقية، وفي آخره دال مهملة.

لِحَاجَةٍ صَابِرَةٌ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفَ عَنْهُ مَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمَيْسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلِقَهُ فَصَارَ لَهُمْ أَبًا وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ مُتَقَارِبِينَ مُتَفَاضِلِينَ فِيهِ بِالثَّقْوَى وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى صَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً. مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرِ وَأَمَانَةٍ لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَلَا تُؤَيَّنُ فِيهِ الْحُرْمُ، وَلَا تُنْثَى^(١) فَلَتَاتُهُ وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ غَيْرِ الرِّوَايَتَيْنِ يَتَعَاطَفُونَ بِالثَّقْوَى مُتَوَاضِعِينَ يُوقِرُونَ فِيهِ الْكَبِيرَ وَيَرْحَمُونَ الصَّغِيرَ وَيُزِيدُونَ^(٢) ذَا الْحَاجَةِ وَيَرْحَمُونَ الْغَرِيبَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ سِيرَتِهِ ﷺ فِي جُلْسَائِهِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَائِمًا الْبَشْرَ، سَهْلَ الْخُلُقِ، لَيِّنَ الْجَانِبِ، لَيْسَ بِفَقْطٍ وَلَا غَلِيظَ وَلَا سَخَابٍ وَلَا فَحَاشٍ وَلَا عِيَابٍ وَلَا مَدَاحٍ يَتَعَافَلُ عَمَّا لَا يَسْتَهْيِي وَلَا يُؤَيِّسُ مِنْهُ قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ: الرِّيَاءِ، وَالْإِكْتَارِ، وَمَا لَا يَغْنِيهِ، وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ: كَانَ لَا يَذُمُّ أَحَدًا؛ وَلَا يُعَيِّرُهُ وَلَا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا يَزْجُو ثَوَابَهُ، إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلْسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ وَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا لَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ مَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ أَنْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرَغَ، حَدِيثُهُمْ حَدِيثٌ أَوْلَهُمْ يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ وَيُضْبِرُ لِلْغَرِيبِ عَلَى الْجَفْوَةِ فِي الْمُنْطِقِ وَيَقُولُ إِذَا رَأَيْتُمْ صَاحِبَ الْحَاجَةِ يَطْلُبُهَا فَأَزِيدُوهُ وَلَا يَطْلُبُ الشَّاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيءٍ وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يَنْجُوزَهُ فَيَقْطَعَهُ بِأَنْتِهَاءٍ أَوْ قِيَامٍ؛ هُنَا أَنْتَهَى حَدِيثَ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ؛ وَزَادَ الْآخِرُ قُلْتُ كَيْفَ كَانَ سُكُوتُهُ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ سُكُوتُهُ عَلَى أَرْبَعٍ: عَلَى الْجِلْمِ، وَالْحَدَرِ، وَالْتَّقْدِيرِ، وَالتَّفَكُّرِ. فَأَمَّا تَقْدِيرُهُ فِيهِ تَسْوِيَةَ النَّظَرِ وَالِاسْتِمَاعَ بَيْنَ النَّاسِ. وَأَمَّا تَفَكُّرُهُ ففِيمَا يَنْبَغِي وَيَنْفَى وَجُمِعَ لَهُ الْجِلْمُ فِي الصَّبْرِ فَكَانَ لَا يُغْضِبُهُ شَيْءٌ يَسْتَفْزُهُ^(٣) وَجُمِعَ لَهُ فِي الْحَدَرِ أَرْبَعٌ: أَخَذَهُ بِالْحَسَنِ لِيُقْتَدَى بِهِ، وَتَرَكَهُ الْقَبِيحَ لِيُنْتَهَى عَنْهُ وَأَجْتَهَادَ الرَّأْيِ بِمَا أَضْلَحَ أُمَّتَهُ وَالْقِيَامَ لَهُمْ بِمَا جَمَعَ لَهُمْ أَمْرٌ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ. انْتَهَى الْوَصْفُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ.

فصل

فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ هَذَا الْحَدِيثِ وَمُشْكِلِهِ

قَوْلُهُ الْمُسْتَدْبُ أَيِ النَّائِنِ الطُّولِ فِي نَحَافَةٍ وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ لَيْسَ بِالطُّولِ الْمُمْعَطِ^(٤)، وَالشَّعْرُ الرَّجُلُ الَّذِي كَأَنَّهُ مُشِطٌ فَتَكَسَّرَ قَلِيلًا لَيْسَ بِسَبِطٍ وَلَا جَعْدٍ، وَالْعَمِيقَةُ شَعْرٌ

- (١) قوله: (تنثى) بضم المثناة الفوقية وسكون النون بعدها مثلثة أي لانشاع يقال تنوث الحديث أنثوه ثوثاً أي أشعته.
- (٢) قوله: (وتزفدون) يقال زفده يرفده بكسر الفاء في المستقبل إذا أعطاه وأرفده إرفاداً إذا أعانته.
- (٣) قوله: (يستفزه) بالفاء والزاي.
- (٤) قوله: (الممعط) قال الهروي قال أبو زيد يقال أمعط النهار أي امتد، ومعطت الحبل فانمعط وامعط، وقال أبو تراب في كتاب الاعتقاب ممعط وممعط بالمعجمة والمهملة انتهى.

الرأس أرادَ إنْ أفرقتَ من ذاتِ نفسها فرقتها وإلا تَرَكتها مَعقوصةً ويُرَوَى عقيصتهُ، وأزهر اللؤن نيرهُ وقيلَ أزهرُ حسنٌ ومنه زهره الحَيَاةُ الدُّنيا أَيْ زينتُها وهذا كما قالَ في الحديثِ: الآخرَ ليسَ بالأبيضِ الأَمهقِ ولا بالأدمِ، والأمهقُ: هو النَّاصِعُ البياضِ والآدمُ الأَسمرُ اللؤنِ. ومثلهُ في الحديثِ الآخرِ: أبيضُ مشربٌ أي فيه حُمْرةٌ، والحاجِبُ الأَرَجُ المَقوَسُ الطَّويلُ الوافرُ الشَّعرِ، والأقنى: السائلُ الأنفِ المُرتَفِعُ وَسَطُهُ، والأشمُ: الطَّويلُ قَصَبَةِ الأنفِ. والقَرْنُ: اتَّصالُ شَعْرِ الحَاجِبَيْنِ؛ وَضدُهُ البَلَجُ. وَوَقَعَ في حَدِيثِ أُمِّ مَعْبِدٍ وَضَفَهُ بِالْقَرْنِ، والأدْعَجُ: الشَّدِيدُ سَوَادِ الحَدَقَةِ. وَفي الحديثِ الآخرِ: أَشكَلُ العَيْنِ، وَأَسَجَرُ العَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي فِي بَيَاضِهَا حُمْرَةٌ، وَالضَّلِيعُ: الواسِعُ وَالشَّنْبُ: رَوْنُقُ الأَسنانِ وَمَاوُهَا وَقِيلَ: رَفَّتْهَا وَتَحَزِيرُ فِيهَا كَمَا يوجَدُ في أسنانِ الشَّبَابِ، وَالفلجُ فَرَقٌ بَيْنَ الثَّنَائِيَا، وَدَقِيقُ المَسْرُوبَةِ خَيْطُ الشَّعْرِ الَّذِي بَيْنَ الصَّدْرِ وَالسَّرَةِ، بَادِنٌ ذُو لَحْمٍ وَمَمَّاسِكٌ مُعْتَدِلٌ الخَلْقِ يُمَسِكُ بَعْضُهُ بَعْضًا مِثْلُ قَوْلِهِ في الحديثِ الآخرِ لَمْ يَكُنْ بِالمَطْهَمِ وَلَا بِالمَكَلْتُمِ أَيْ لَيْسَ بِمُسْتَرَجِحِي اللَّحْمِ. وَالْمَكَلْتُمُ: القَصِيرُ الدَّقْنِ، وَسَوَاءُ البَطْنِ وَالصَّدْرِ أَيْ مُسْتَوِيهِمَا مُشِيخُ الصَّدْرِ إِنْ صَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فَتَكُونُ مِنَ الإِقْبَالِ وَهُوَ أَحَدُ مَعَايِي أَشَاحِ أَيْ أَنَّهُ كَانَ بَادِي الصَّدْرِ وَلَمْ يَكُنْ في صَدْرِهِ قَعَسٌ وَهُوَ تَطَامُنٌ فِيهِ وَبِهِ يَتَضَخُّ قَوْلُهُ قَبْلُ سَوَاءُ البَطْنِ وَالصَّدْرِ أَيْ لَيْسَ بِمُتَفَاعِسِ الصَّدْرِ؛ وَلَا مُفَاضِ البَطْنِ، وَلَعَلَّ اللَّفْظَ مَسِيحٌ: بِالسَّيْنِ وَفَتَحَ المِيمِ بِمَعْنَى عَرِيضٍ كَمَا وَقَعَ في الرِّوَايَةِ الأُخْرَى، وَحَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَالكَرَادِيسِيُّ: رُؤُوسُ العِظَامِ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ في الحديثِ الآخرِ جَلِيلُ المِشَاشِ وَالكَتَدِ^(١). وَالْمِشَاشُ: رُؤُوسُ المَنَاقِبِ، وَالكَتَدُ: مُجْتَمَعُ الكَتِفَيْنِ وَشُنُّ الكَفَيْنِ، وَالقَدَمَيْنِ لِحِيمُهُمَا؛ وَالرَّئِذَانِ: عَظْمَا الدَّرَاعَيْنِ؛ وَسَائِلُ الأَطْرَافِ أَيْ طَوِيلُ الأَصَابِعِ؛ وَذَكَرَ ابْنُ الأَثَبَارِيِّ أَنَّهُ رَوَى سَائِلُ الأَطْرَافِ، أَوْ قَالَ سَائِنٌ بِالثَّوْنِ قَالَ وَهُمَا بِمَعْنَى تُبَدَلُ اللَّامُ مِنَ الثَّوْنِ إِنْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ بِهَا. وَأَمَّا عَلَي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى وَسَائِرُ الأَطْرَافِ فإِشَارَةٌ إِلَى فَخَامَةِ جَوَارِحِهِ كَمَا وَقَعَتْ مُفَصَّلَةً في الحديثِ وَرَحِبُ الرِّاحَةِ أَيْ وَاسِعُهَا وَقِيلَ كَثَى بِهِ عَن سَعَةِ العَطَاءِ وَالجُودِ؛ وَخُمَصَانُ الأَخْمَصَيْنِ أَيْ مُتَجَافِي الأَخْمَصِ القَدَمِ وَهُوَ المَوْضِعُ الَّذِي لَا تَنَالُهُ الأَرْضُ مِنَ وَسَطِ القَدَمِ، وَمَسِيحُ القَدَمَيْنِ أَيْ أَمَلَسُهُمَا وَلِهَذَا قَالَ يَنْبُو عَنْهُمَا المَاءُ. وَفي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ خِلافَ هَذَا قَالَ فِيهِ إِذَا وَطِئَ بِقَدَمِهِ وَطِئَ بِكُلِّهَا لَيْسَ لَهُ أَخْمَصٌ وَهَذَا يُوافِقُ مَعْنَى قَوْلِهِ مَسِيحُ القَدَمَيْنِ وَبِهِ قَالُوا سُمِّيَ المَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ أَيْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَخْمَصٌ وَقِيلَ مَسِيحٌ لِأَنَّ لَحْمَ عَلِيَّهِمَا وَهَذَا أَيْضاً يُخَالِفُ قَوْلَهُ شُنُّ القَدَمَيْنِ وَالثَّقَلُ

(١) قوله: (والكتد) قال أبو علي: الفتح أفصح.

رَفَعُ الرَّجُلِ بِقُوَّةٍ، وَالتَّكْفُؤُ: الْمَيْلُ إِلَى سَنَنِ الْمَمْشَى وَقَضِيهِ، وَالْمَهْزُونُ: الرَّفِيُّ وَالرَّوْقَارُ؛
وَالذَّرِيْعُ: الْوَاسِعُ الْخَطْوِ أَيْ أَنْ مَشِيَهُ كَانَ يَزْفَعُ فِيهِ رِجْلَيْهِ بِسُرْعَةٍ وَيَمُدُّ خَطْوَهُ خِلَافَ مَشِيَةِ
الْمُخْتَالِ وَيَقْصِدُ سَمْتَهُ. وَكُلُّ ذَلِكَ بِرَفْقٍ وَتَثْبِيتِ دُونَ عَجَلَةٍ كَمَا قَالَ كَاتِمًا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ،
وَقَوْلُهُ يَفْتَتِيحُ الْكَلَامَ وَيَخْتِمُهُ بِأَشْدَاقِهِ أَيْ لِيَسَعَةَ فِيهِ؛ وَالْعَرَبُ تَتَمَادَحُ بِهَذَا؛ وَتَذُمُّ بِصَغْرِ الْقَمِّ،
وَأَشَاحَ: مَالَ وَأَنْقَبَضَ، وَحَبَّ الْعَمَامَ: الْبَرْدُ. وَقَوْلُهُ: فَيَرُدُّ ذَلِكَ بِالْخَاصَةِ عَلَى الْعَامَّةِ أَيْ جَعَلَ
مِنْ جُزْءِ نَفْسِهِ مَا يُوصَلُ الْخَاصَةَ إِلَيْهِ فَتُوصَلُ عَنْهُ لِلْعَامَّةِ، وَقِيلَ يَجْعَلُ مِنْهُ لِلْخَاصَةِ ثُمَّ يَبْدِلُهَا فِي
جُزْءِ آخَرَ بِالْعَامَّةِ؛ وَيَدْخُلُونَ رُوَادًا أَيْ مُخْتَاجِينَ إِلَيْهِ وَطَالِبِينَ لِمَا عِنْدَهُ وَلَا يُنْصَرِفُونَ إِلَّا عَنْ
ذَوَاقٍ، قِيلَ: عَنْ عِلْمٍ يَتَعَلَّمُونَهُ، وَيُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ أَيْ فِي الْعَالِبِ وَالْأَكْثَرِ؛ وَالْعَتَادُ:
الْعُدَّةُ وَالشَّيْءُ الْحَاضِرُ الْمَعْدُ؛ وَالْمُؤَاوَزَةُ: الْمُعَاوَنَةُ، وَقَوْلُهُ لَا يُوطُنُ الْأَمَاكِنَ أَيْ لَا يَتَّخِذُ لِمُصْلَاهُ
مَوْضِعًا مَغْلُومًا، وَقَدْ وَرَدَ نَهْيُهُ عَنْ هَذَا مَفْسَرًا فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ. وَصَابِرُهُ أَيْ حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى
مَا يُرِيدُ صَاحِبُهُ وَلَا تُؤَبِّنُ فِيهِ الْحَرَمُ أَيْ لَا يُذَكِّرُنَ فِيهِ بِسُوءٍ وَلَا تُنْثِي فَلَتَانَهُ أَيْ لَا يَتَحَدَّثُ بِهَا أَيْ لَمْ
تَكُنْ فِيهِ فَلْتَةٌ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ أَحَدٍ سِتْرَتْ؛ وَيُرْفِدُونَ: يُعِيثُونَ، وَالسَّخَابُ: الْكَثِيرُ الصِّيَاحُ، وَقَوْلُهُ
وَلَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ^(١) إِلَّا مِنْ مَكَافِيءٍ؛ قِيلَ مُقْتَصِدٍ فِي ثَنَائِهِ وَمَدْحِهِ، وَقِيلَ إِلَّا مِنْ مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: إِلَّا
مِنْ مَكَافِيءٍ عَلَى يَدِ سَبَقَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ؛ وَيَسْتَفْرُهُ: يَسْتَحْفُهُ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي وَضْعِهِ ﷺ
مَنْهُوسُ الْعَقِبِ أَيْ قَلِيلٌ لَحْمِهَا؛ وَأَهْدَبُ الْأَشْفَارِ^(٢): أَيْ طَوِيلُ شَعْرِهَا.

(١) قوله: (ولا يقبل الثناء) بتقديم المثلثة على النون والمد يطلق في الخير ويقيد في الشر ومنه مروا بجزارة فأنثوا عليها شراً وأما الثا بتقديم النون على المثلثة فمقصود ويستعمل في الخير والشر جميعاً.

(٢) قوله: (وأهدب الأشفار) أهدب بسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعدها موحدة، والأشفار بالشين المعجمة والفاء جمع شفر وهو حرف الجفن الذي ينبت عليه الشعر وهو الهدب.

الباب الثالث

فيما ورد من صحيح الأخبار ومشهورها بعظيم قدره
عند ربه ومنزله وما خصه به في الدارين من كرامته ﷺ

لَا خِلَافَ أَنَّهُ أَكْرَمُ الْبَشَرِ، وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ، وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً، وَأَقْرَبُهُمْ زُلْفَى. وَاعْلَمْنَا أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا وَقَدْ أَقْتَصَرْنَا مِنْهَا عَلَى صَحِيحِهَا وَمُنْتَشِرِهَا وَحَصَرْنَا مَعَانِي مَا وَرَدَ مِنْهَا فِي اثْنِي عَشَرَ فَضْلًا.

الفصل الأول

فِي مَا وَرَدَ مِنْ ذِكْرِ مَكَانَتِهِ عِنْدَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالِاضْطِفَاءِ وَرَفَعَةِ الذِّكْرِ وَالتُّفْضِيلِ، وَسَيَادَةِ
وَلَدِ آدَمَ وَمَا خَصَّهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا مِنْ مَرَايَا الرُّتَبِ وَبِرَكَّةِ اسْمِهِ الطَّيِّبِ.

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلِيُّ إِذْنَا بَلَفِظِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْفَرَّغَانِيُّ
حَدَّثَنَا أُمُّ الْقَاسِمِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهَا، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ عَقِيلٍ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَحْيَى الْحَمَّانِيِّ^(١)، حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ^(٢) عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ الْخَلْقَ قِسْمَيْنِ فَجَعَلَنِي مِنْ
خَيْرِهِمْ قِسْمًا؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: أَصْحَابُ الْيَمِينِ وَأَصْحَابُ الشَّمَالِ فَأَنَا مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ
وَأَنَا خَيْرُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ثُمَّ جَعَلَ الْقِسْمَيْنِ أَثْلَانًا فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا ثُلَاثًا وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:
فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ، فَأَنَا مِنَ السَّابِقِينَ وَأَنَا خَيْرُ السَّابِقِينَ
ثُمَّ جَعَلَ الْأَثْلَاثَ قَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهَا قَبِيلَةً وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاكَ شُعْبًا مِمَّا بَيْنَ
[الحجرات: ١٣] الْآيَةِ فَأَنَا أَتْقَى وَكَرَّمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَلَا فَخْرَ، ثُمَّ جَعَلَ الْقَبَائِلَ بُيُوتًا فَجَعَلَنِي
مِنْ خَيْرِهَا بَيْتًا فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾
[الأحزاب: ٣٣] الْآيَةِ؛ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى وَجِبَتْ لَكَ
النُّبُوَّةُ قَالَ «وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ» وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْنَعِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ

(١) قوله: (عن يحيى الحماني) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم بعدها ألف ونون وياء للنسبة إلى قبيلة.

(٢) قوله: (عن عباية بن ربيعة) عباية بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة وربيعي بكسر الراء وسكون الموحدة
بعدها عين مهملة وياء مشددة.

الله أَصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ وَأَصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ وَأَصْطَفَى مِنْ قُرَيْشِ بَنِي هَاشِمٍ وَأَصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «أَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ» وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَبَّاسٍ: «أَنَا أَكْرَمُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرًا». وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنْهُ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ قَلْبُكَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَلَمْ أَرِ رَجُلًا أَفْضَلَ مِنْ مُحَمَّدٍ وَلَمْ أَرِ بَنِي أَبِي أَفْضَلَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَاسْتَضَمَّ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ بِمُحَمَّدٍ تَفْعَلُ هَذَا؟ فَمَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنْهُ، فَارْتَضَى عِرْقًا. وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْهُ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ أَهْبَطَنِي فِي صُلْبِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَجَعَلَنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ فِي السَّفِينَةِ وَقَذَفَ بِي فِي النَّارِ فِي صُلْبِ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَنْفُلُنِي فِي الْأَصْلَابِ الْكَرِيمَةِ إِلَى الْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ حَتَّى أَخْرَجَنِي بَيْنَ أَبَوَيَّ لَمْ يَلْتَقِيَا عَلَى سِفَاحِ قَطُ، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ:

مِنْ قَبْلِهَا^(١) طِبْتُ فِي الظَّلَالِ وَفِي مُسْتَوْدِعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الْوَرَقُ
ثُمَّ هَبَطْتَ الْبِلَادَ لَا بَشَرَ أَنْتَ وَلَا مُضْغَةً^(٢) وَلَا عَلَقًا^(٣)
بَلْ نُطْفَةٌ تَرْكَبُ السَّفِينِ^(٤) وَقَدْ أَلْجَمَ نَسْرًا^(٥) وَأَهْلَهُ الْغَرَقُ
ثُنُقُلٌ مِنْ صَالِبٍ^(٦) إِلَى رَجِمٍ إِذَا مَضَى عَالِمٌ بَدَا طَبَقُ^(٧)

-
- (١) قوله: (من قبلها) أي قبل الدنيا، أو قبل النبوة، أو الولادة.
(٢) قوله: (ولا مضغعة) المضغعة قطعة لحم بقدر ما يمضغ في الفم.
(٣) قوله: (ولا علق) العلق جمع علقة وهي قطعة من دم غليظ.
(٤) قوله: (يركب السفين) في الصحاح السفين جمع سفينة فعيلة بمعنى فاعلة كأنها تسفن الماء أي تقشه بالقاف والشين المعجمة.
(٥) قوله: (نسرًا) كان لآدم ﷺ بنون يسمون نسرًا وودأ وسواعًا ويعقوث ويعوق، وكانوا عبادًا فماتوا فحزن أهل عصرهم عليهم، فصور لهم إبليس اللعين أمثالهم من صفر ونحاس ليستأنسوا بهم، فجعلوها في مؤخر المسجد. فلما هلك أهل ذلك العصر، قال اللعين لأولادهم هذه آلهة آبائكم فاعبدوهم، ثم إن الطوفان دنفها فأخرجها اللعين للعرب فكانت ودًا لكلب بدومة الجندل وسواع لهذيل بساحل ويعقوث لغطفيل من مراد ويعوق لهمدان ونسر لذي الكلاخ من حمير.
(٦) قوله: (من صالِب) قال الهروي أي من صلب يقال صلب وصلب وصالِب ثلاث لغات، وقال ابن الأثير الصالِب الصلب وهو قليل الاستعمال.
(٧) قوله: (إذا مضى عالم بدا طبق) العالم بفتح اللام قال الهروي وقال ابن عرفة: يقال مضى طبق وجاء طبق أي مضى عالم وجاء عالم ومنه قول العباس إذا مضى عالم بدا طبق، يقول إذا مضى قرن بدا قرن، وقيل للقرن طبق لأنه طبق الأرض.

ثُمَّ أَخْتَوَى بَيْنَكَ الْمُهَيْمِنُ^(١) مِنْ خِنْدَفٍ^(٢) عَلَيَّاءَ تَحْتَهَا التُّطُنُ^(٣)
وَأَنْتَ لَمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقْتَ الْأَرْضَ وَضَاءَتْ بِئُورِكَ الْأَفْقُ
فَنَحْنُ فِي ذَلِكَ الضِّيَاءِ وَفِي التُّورِ وَسَبِيلِ الرَّشَادِ نَحْتَرِقُ
يَا بَرْدَ نَارِ الْخَلِيلِ يَا سَبَبَا لِعِضْمَةِ النَّارِ وَهِيَ تَحْتَرِقُ
وَرَوَى عَنْهُ ﷺ أَبُو ذَرٍّ وَأَبْنُ عُمَرَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ:
«أَعْطَيْتُ خَمْسًا - وَفِي بَعْضِهَا سِتًّا - لَمْ يَغْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ،
وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي^(٤) أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ وَأَجَلْتُ لِي
الْغَنَائِمَ وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيِّ قَبْلِي وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَأَنَّهُمْ كَأَفَّةٌ وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةَ»^(٥).

وَفِي رِوَايَةٍ بَدَلَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةَ: «وَقِيلَ لِي سَلْ تُعْطَى» وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى «وَعُرِضَ عَلَيَّ أُمَّتِي
فَلَمْ يَخْفَ عَلَيَّ التَّابِعُ مِنَ الْمُتَّبِعِ» وَفِي رِوَايَةٍ: «بُعِثْتُ إِلَى الْأَخْمَرِ وَالْأَسْوَدِ». قِيلَ السُّودُ الْعَرَبُ
لَأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى أَلْوَانِهِمُ الْأَدْمَةُ فَهُمْ مِنَ السُّودِ. وَالْحُمْرُ الْعَجَمُ، وَقِيلَ الْبَيْضُ وَالسُّودُ مِنَ
الْأُمَّمِ، وَقِيلَ الْحُمْرُ: الْإِنْسُ. وَالسُّودُ: الْجِنُّ.

(١) قوله: (المهيمن) أي الشاهد.

(٢) قوله: (خندف) بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة بعدها فاء هو في الأصل مشية كالهرولة ثم سمي به ليلي امرأة الياس بن مصفر.

(٣) قوله: (التطنق) بضم النون والطاء، قال ابن الأثير جمع نطاق، وهي أعراس من جبال بعضها فوق بعض، أي نواح أوساط منها شبهت بالنطق الذي تشد بها أوساط الناس، ضربه مثلاً له في ارتفاعه وتوسطه في عشيرته، وجعلهم تحته بمنزلة أوساط الجبال انتهى، وفي الصحاح النطاق شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسل الأعلى على الأسفل إلى الركبة، والأسفل ينجر على الأرض، وليس لها حجرة ونيفق ولا ساقان، والجمع نطق.

(٤) قوله: (وأيما رجل من أمتي) كذا في بعض النسخ والمشهور فأیما رجل من أمتي بالفاء.

(٥) قوله: (وأعطيت الشفاعة) أي العظمى. وله ﷺ شفاعات هذه (أولها) وهي في الفصل بين أهل الموقف حين يفزعون إليه بعد الأنبياء عليهم السلام. (والثانية) في جماعة يدخلون الجنة بغير حساب وهذه والتي قبلها من خصائصه عليه السلام. (والثالثة) في أناس استحقوا دخول النار فلا يدخلونها. (والرابعة) في أناس دخلوا النار فيخرجون منها. (والخامسة) في رفع درجات أناس في الجنة، قال النووي: ويجوز أن تكون الثالثة والخامسة أيضاً من خصائصه. (والسادسة) تخفيف العذاب عمن استحق الخلود فيها كما في حق أبي طالب (والسابعة) شفاعته لمن مات بالمدينة. (والثامنة) شفاعته لمن صبر على لأواء المدينة. (والتاسعة) شفاعته لفتح باب الجنة كما رواه مسلم. (والعاشرة) شفاعته لمن زاره ﷺ لما روى ابن خزيمة في صحيحه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: من زار قبري وجبت له شفاعتي. (والحادية عشرة) شفاعته لمن أجاب المؤذن وصلى عليه لما في الصحيحين من قوله ﷺ حلت له شفاعتي.

وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ جِيءَ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضَعَتْ فِي يَدِي»^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ «وَحْتِمَ بِي النَّبِيُّونَ» وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ﷺ: «إِنِّي فَرَطْتُ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بِنَعْدِي وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا» وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدُ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ لَا نَبِيَّ بَعْدِي أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ وَعُلْمَتُ^(٢) حَزَنَةَ النَّارِ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ». وَعَنْ أَبِي عُمَرَ: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ» وَمِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهَبِ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى سَلْ يَا مُحَمَّدُ فَقُلْتُ مَا أَسْأَلُ يَا رَبَّ اتَّخَذْتُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَكَلَّمْتُ مُوسَى تَكْلِيمًا، وَأَضْطَفَيْتُ نُوحًا، وَأَعْطَيْتُ سُلَيْمَانَ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: مَا أُعْطَيْتُكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ، أُعْطَيْتُكَ الْكَوْثَرَ وَجَعَلْتُ اسْمَكَ مَعَ اسْمِي يُنَادَى بِهِ فِي جُوفِ السَّمَاءِ وَجَعَلْتُ الْأَرْضَ طَهْرًا لَكَ وَإِلْمُتِكَ وَغَفَرْتُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَأَنْتَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَغْفُورًا لَكَ، وَلَمْ أَضْغِ ذَلِكَ لِأَحَدٍ قَبْلِكَ، وَجَعَلْتُ قُلُوبَ أُمَّتِكَ مَصَاحِفَهَا، وَحَبَّاتُ لَكَ شَفَاعَتَكَ وَلَمْ أُخْبَأْهَا لِنَبِيٍّ غَيْرِكَ».

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ، رَوَاهُ حُذَيْفَةُ: «بَشَّرَنِي - يَغْنِي رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ - أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَعِي مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ. وَأَعْطَانِي أَنْ لَا تَجُوعَ أُمَّتِي وَلَا تُغْلَبَ، وَأَعْطَانِي النَّصْرَ وَالْعِزَّةَ، وَالرُّغْبَ يَسْعَى بَيْنَ يَدَيْ أُمَّتِي شَهْرًا، وَطَيَّبَ لِي وَإِلْمُتِي الْمَعَانِمَ، وَأَحَلَّ لَنَا كَثِيرًا مِمَّا شَدَّدَ عَلَيَّ مِنْ قَبْلِنَا، وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَخِيَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ؛ فَارْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مَعْنَى هَذَا عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ بَقَاءَ مُعْجِزَتِهِ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَسَائِرُ مُعْجِزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ ذَهَبَتْ لِلْحَجِينِ وَلَمْ يُشَاهِدْهَا إِلَّا الْحَاضِرُ لَهَا وَمُعْجِزَةُ الْقُرْآنِ يَقِفُ عَلَيْهَا قُرْآنٌ بَعْدَ قُرْآنٍ عَيَانًا لَا خَبْرًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَفِيهِ كَلَامٌ يَطُولُ هَذَا نُحْبَتُهُ، وَقَدْ بَسَطْنَا الْقَوْلَ فِيهِ وَفِيمَا ذُكِرَ فِيهِ سِوَى هَذَا آخَرَ بَابِ الْمُعْجِزَاتِ.

وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُلُّ نَبِيٍّ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نَجَبَاءَ وَرِزَاءَ رُفَقَاءَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَأُعْطِيَ

(١) قوله: (في يدي) بفتح الدال وتشديد الآخر

(٢) قوله: (وعلمت) بضم المهملة وتشديد اللام المكسورة ويجوز فتح المهملة وتخفيف اللام.

نَبِيكُمْ ﷺ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَجِيباً مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبْنُ مَسْعُودٍ وَعَمَّارٌ. وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفَيْلَ»^(١) وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِأَخِي بَعْدِي وَإِنَّمَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَعَنِ الْعُرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجِدِلٌ»^(٢) فِي طَبِئَتِهِ وَعِدَّةٌ^(٣) أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَبِشَارَةَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ قَالُوا فَمَا فَضَلَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِأَهْلِ السَّمَاءِ: «وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِيَّتِي إِلَهُ مِنْ دُونِي» [الأنبياء: ٢٩] الْآيَةَ - وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ: «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا» [الفتح: ١] الْآيَةَ، قَالُوا: فَمَا فَضَلَهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِيهِ» [إبراهيم: ٤] الْآيَةَ، وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ» [سبا: ٢٨] وَعَنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ^(٤) أَنَّ نَقْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا عَنْ نَفْسِكَ؛ وَقَدْ رُوي نَحْوُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وَأَنْسَ بَيْنَ مَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَالَ: نَعَمْ أَنَا دَعَوْتُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ بَغْيِي قَوْلُهُ: «رَبَّنَا وَأَبْنَتْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ» [البقرة: ١٢٩] وَبَشَّرَ بِي عِيسَى وَرَأَتْ أُمِّي حِينَ حَمَلْتُ بِي^(٥) أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَ لَهُ قُصُورٌ بُصْرَى^(٦) مِنْ أَرْضِ الشَّامِ، وَأَسْتَرَضَعْتُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ فَبَيَّنَّا أَنَا مَعَ أَخِي لِي خَلْفَ بِيوتِنَا نَزَعِي بِهِمَا^(٧) لَنَا إِذْ جَاءَنِي رَجُلَانِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ بِطَنْسِ^(٨) مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٌ ثَلْجًا فَأَخَذَانِي فَشَقَّ بَطْنِي قَالَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ نَحْرِي إِلَى مَرَاقِ بَطْنِي^(٩) ثُمَّ أَسْتَخْرَجَا مِنْهُ قَلْبِي فَشَقَّاهُ فَاسْتَخْرَجَا مِنْهُ عَلَقَةً سَوْدَاءَ فَطَرَحَاهَا ثُمَّ غَسَلَا قَلْبِي وَبَطْنِي بِذَلِكَ الثَّلْجِ حَتَّى أَنْقِيَاهُ.

- (١) قوله: (الفيل) كان اسم هذا الفيل محموداً.
- (٢) قوله: (لمنجدل) أي ساقط يقال جدله أي رماه بالجدالة، وهي الأرض فانجدل أي سقط.
- (٣) قوله: (وعدة) بكسر العين المهملة وتخفيف الدال المهملة.
- (٤) قوله: (ابن معدان) بفتح الميم وسكون العين وتخفيف الدال المهملتين.
- (٥) قوله: (حين حملت بي) كذا هنا وفي غيره حين وضعتي.
- (٦) قوله: (بصرى) بضم الموحدة مدينة حوران، وهي أول مدينة فتحت في الشام، وكان فتحها صلحاً.
- (٧) قوله: (بهما) بفتح الموحدة وسكون الهاء جمع بهيمة وهي ولد الضأن ذكراً كان أو أنثى وجمع البهم البهائم ويقال لأولاد المعز سخال.
- (٨) قوله: (بطنت) بالسين المهملة، ويقال أيضاً طس وطسة وهو الآنية المعروفة، وفي الصحاح الطست الطس في لغة طيء أبدل من إحدى السينين تاء للاستفقال فإذا جمعت أو صغرت رددت السين لأنك فصلت بينهما بألف أو ياء فقلت طساس أو طسيس.
- (٩) قوله: (مراق بطني) بتخفيف الراء وتشديد القاف أي ما سفل من البطن ورق من جلده.

قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: ثُمَّ تَنَاوَلَ أَحَدَهُمَا شَيْئًا فَإِذَا بِحَاثِمٍ فِي يَدِهِ مِنْ ثُورٍ يَحَارُ^(١) النَّاطِرُ ذُوئَهُ فَخَتَمَ بِهِ قَلْبِي فَأَمْتَلًا إِيْمَانًا وَحِكْمَةً ثُمَّ أَعَادَهُ مَكَانَهُ وَأَمَرَ الْآخَرَ يَدَهُ عَلَى مَفْرِقِ^(٢) صَدْرِي فَالْتَأَمَ. وَفِي رِوَايَةٍ إِنْ جَبْرِيلُ قَالَ: قَلْبٌ وَكَيْعٌ^(٣)، أَيْ شَدِيدٌ فِيهِ عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ سَمِعَتَانِ ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ زَنْهُ بِعَشْرَةِ مِنْ أُمَّتِي فَوَزَّنْتَنِي بِهِمْ فَرَجَحْتَهُمْ ثُمَّ قَالَ زَنْهُ بِمِائَةِ مِنْ أُمَّتِي فَوَزَّنْتَنِي بِهِمْ فَوَزَّنْتَهُمْ ثُمَّ قَالَ زَنْهُ بِالْفِئَةِ مِنْ أُمَّتِي فَوَزَّنْتَنِي بِهِمْ فَوَزَّنْتَهُمْ ثُمَّ قَالَ: دَعُهُ عَنكَ فَلَوْ وَزَّنْتَهُ بِأُمَّتِي لَوَزَّنْتَهَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ ثُمَّ ضَمُونِي إِلَى صُدُورِهِمْ وَقَبَّلُوا رَأْسِي وَمَا بَيْنَ عَيْنَيْي ثُمَّ قَالُوا يَا حَبِيبُ لِمَ تُرْعُ^(٤) إِنَّكَ لَوْ تَدْرِي مَا يُرَادُ بِكَ مِنَ الْخَيْرِ لَقَرَّتْ عَيْنَاكَ وَفِي بَقِيَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِمْ مَا أَكْرَمَكَ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ؛ قَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَلِيَا عَنِّي فَكَأَنَّمَا أَرَى الْأَمْرَ مُعَايِنَةً؛ وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ وَغَيْرُهُمَا؛ أَنَّ آدَمَ عِنْدَ مَغْصَبِيهِ قَالَ اللَّهُمَّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ أَغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَيُزَوِّى وَتَقَبَّلْ تَوْبَتِي فَقَالَ لَهُ اللَّهُ: مِنْ أَيْنَ عَرَفْتِ مُحَمَّدًا. قَالَ: رَأَيْتُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنَ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. وَيُزَوِّى مُحَمَّدٌ غِبْدِي وَرَسُولِي فَعَلِمْتُ أَنَّهُ أَكْرَمُ خَلْقِكَ عَلَيْكَ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَغَفَرَ لَهُ، وَهَذَا عِنْدَ قَائِلِهِ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧] وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَقَالَ آدَمُ: لَمَّا خَلَقْتَنِي رَفَعْتَ رَأْسِي إِلَى عَرْشِكَ فَإِذَا فِيهِ مَكْتُوبٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَعْظَمَ قَدْرًا عِنْدَكَ مِمَّنْ جَعَلْتَ اسْمَهُ مَعَ اسْمِكَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: «وَعِزَّتِي وَجَلَالِي إِنَّهُ لِأَخْرَجَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ وَلَوْلَاهُ مَا خَلَقْتُكَ» قَالَ: وَكَانَ آدَمُ يُكْنَى بِأَبِي مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ بِأَبِي الْبَشِيرِ وَرُؤْيَى عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ^(٥) أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ عِبَادَتُهَا عَلَى كُلِّ دَارٍ^(٦) فِيهَا أَحْمَدٌ أَوْ مُحَمَّدٌ إِكْرَامًا مِنْهُمْ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَرُؤْيَى ابْنُ قَانِعٍ^(٧) الْقَاضِي عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ^(٨) قَالَ

(١) قوله: (يحار) بفتح المشاة التحتية والحاء المهملة أي يخير.

(٢) قوله: (مفريق) بفتح الميم وبكسر الراء.

(٣) قوله: (وكيع) أي شديد.

(٤) قوله: (لم ترع) بضم المشاة الفوقية وفتح الراء أي لا تفرع.

(٥) قوله: (سريج بن يونس) بن سريج: بضم السين المهملة وفتح الراء، وفي آخره جيم هو أبو الحارث البغدادي أحد أئمة الحديث.

(٦) قوله: (عبادتها على كل دار) عبادة بالياء الموحدة مبتدأ خبره كل دار على حذف مضاف، أي حفظ كل دار أو إعانة أهل كل دار.

(٧) قوله: (ابن قانع) بالقاف والنون المكسورة بعدها عين مهملة هو القاضي عبد الباقي بن مرزوق صاحب معجم الصحابة وكتاب اليوم والليلة.

(٨) قوله: (عن أبي الحمراء) بفتح المهملة وسكون الميم والمد، اسم لصحابيين أحدهما مولى رسول الله ﷺ أخرج هذا الحديث عنه ابن ماجه، والآخر مول آل عفراء ولا يعلم له رواية.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ إِذَا عَلَى الْعَرْشِ مَكْتُوبٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيَّدْتُهُ بِعَلِيِّ. وَفِي التَّفْسِيرِ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ تَحْتَهُ كِتَابٌ لَهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢] قَالَ لَوْحٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ مَكْتُوبٌ: «عَجَبًا لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدْرِ كَيْفَ يَنْصَبُ! عَجَبًا لِمَنْ أَيْقَنَ بِالنَّارِ كَيْفَ يَضْحَكُ! عَجَبًا لِمَنْ رَأَى الدُّنْيَا وَتَقَلَّبَهَا بِأَهْلِهَا كَيْفَ يَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا! أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدِي وَرَسُولِي». وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبٌ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ لَا أَعْدَبُ مَنْ قَالَهَا، وَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ عَلَى الْحِجَارَةِ الْقَدِيمَةِ مَكْتُوبٌ: مُحَمَّدٌ تَقِيٌّ مُضْلِحٌ، وَسَيِّدٌ أَمِينٌ؛ وَذَكَرَ السَّمَنْطَارِيُّ أَنَّهُ شَاهَدَ فِي بَعْضِ بِلَادِ خِرَاسَانَ مَوْلُودًا وُلِدَ عَلَى أَحَدِ جَنْبَيْهِ مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَعَلَى الْآخَرِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَذَكَرَ الْأَخْبَارِيُّونَ^(١) أَنَّ بِلَادَ الْهِنْدِ وَزِدَا أَحْمَرَ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ بِالْأَبْيَضِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَرَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَلَا لَيْتُمْ مَنْ أَسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَلْيَدْخُلِ الْجَنَّةَ لِكِرَامَةِ أَسْمِهِ ﷺ، وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ^(٢) فِي سَمَاعِهِ وَأَبْنُ وَهْبٍ فِي جَامِعِهِ عَنْ مَالِكٍ سَمِعْتُ أَهْلَ مَكَّةَ يَقُولُونَ مَا مِنْ بَيْتٍ فِيهِ أَسْمُ مُحَمَّدٍ إِلَّا نَمَى وَرَزَقُوا وَرَزَقَ جِيرَانُهُمْ. وَعَنْهُ ﷺ «مَا ضَرَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدَانِ وَثَلَاثَةٌ» وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى قُلُوبِ الْعِبَادِ فَأَخْتَارَ مِنْهَا قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَأَصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ فَبَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ؛ وَحَكَى التَّقَاشُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]. قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ أَهْلِ الْإِيمَانِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَضَّلَنِي عَلَيْكُمْ تَفْضِيلًا وَفَضَّلَ نِسَائِي عَلَى نِسَاءِكُمْ تَفْضِيلًا» الْحَدِيثُ.

(١) قوله: (وذكر الأخباريون) بالخاء المعجمة قال الذهبي في ميزانه روى قريش بن أنس عن كليب بن وائل وكليب نكرة لا يعرف أنه رأى بالهند ورداً في الوردة مكتوب محمد رسول الله وقال ابن العديم في تاريخه في ترجمة الحسين بن أحمد بن الحسين الوراق الخواص المصيبي مسنداً عنه إلى علي بن عبد الله الهاشمي الرقي أنه قال دخلت في بلاد الهند إلى بعض قراها فرأيت وردة كبيرة طيبة الرائحة سوداء عليها مكتوب بخط أبيض لا إله إلا الله محمد رسول الله أبو بكر الصديق عمر الفاروق فشككت في ذلك، وقلت إنه معمول فعمدت إلى وردة لم تفتح ففتحتها فكان فيها مثل ذلك، وفي البلد منه شيء كثير وأهل تلك القرية يعبدون الحجارة، ولا يعرفون الله عز وجل انتهى، وقال الشيخ عبد الله الياضي في كتابه المسمى بروض الرياحين قال بعض الشيوخ دخلت بلاد الهند فدخلت مدينة رأيت فيها شجرة تحمل ثمرًا يشبه اللوز له قشران، فإذا كسر خرج منه ورقة خضراء مطوية مكتوب فيه بالحمرة: «لا إله إلا الله» كتابة جلية وهم يبتكرون بها ويستسقون بها إذا منعوا من الغيث، فحدثت بهذا أبا يعقوب الصياد، فقال لي ما أستعظم هذا كنت أصطاد على نهر الأبله، فاصطدت سمكة مكتوب على جنبها الأيمن «لا إله إلا الله» وعلى جنبها الأيسر «محمد رسول الله» فلما رأيتها قذفتها في الماء احتراماً لما عليها.

(٢) قوله: (وروى ابن القاسم) هو الفقيه الإمام أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم صاحب مالك روي أنه قال: خرجت على مالك اثنتي عشرة مرة أنفقت في كل مرة ألف دينار.

فصل

في تفضيله بما تضمنته كرامة الإسراء من المناجاة والرؤية وإمامة الأنبياء والعروج به إلى سدرة المنتهى وما رأى من آيات ربه الكبرى.

ومن خصائصه ﷺ قصة الإسراء وما أنطوت عليه من درجات الرفعة مما نبه عليه الكتاب العزيز وشرحته صحاح الأخبار قال الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١]. وقال تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١] إلى قوله ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١٨] فلا خلاف بين المسلمين في صحة الإسراء به ﷺ إذ هو نص القرآن وجاءت بتفصيله وشرح عجائبه وخواص نبينا محمد ﷺ فيه أحاديث كثيرة منتشرة رأينا أن نقدم أكملها ونشير إلى زيادة من غيره يجب ذكرها.

حدثنا القاضي الشهيد أبو علي والفقير أبو بخر بسماعي عليهما والقاضي أبو عبد الله التميمي وغير واحد من شيوخنا قالوا حدثنا أبو العباس العذري حدثنا أبو العباس الرازي حدثنا أبو أحمد الجلودي حدثنا ابن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج حدثنا شيبان بن فروخ^(١) حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت البناني^(٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أُتيت بالبراق وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه قال فركبته حتى أتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة^(٣) التي يربط بها الأنبياء ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن فأخترت اللبن فقال جبريل: اخترت الفطرة^(٤)» ثم عرج بنا إلى السماء فاستفتح جبريل فقيل من أنت؟ قال: جبريل، قيل ومن معك قال: محمد قيل وقذ بعث إليه^(٥)؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا فإذا أنا بأدم ﷺ فرحّب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا إلى السماء الثانية فاستفتح جبريل، فقيل من أنت؟ قال: جبريل، قيل ومن معك قال محمد قيل وقذ بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بابني

(١) قوله: (ابن فروخ) بفتح الفاء، وتشديد الراء وفي آخره خاء معجمة.

(٢) قوله: (البناني) بضم الموحدة وتخفيف النون.

(٣) قوله: (بالحلقة) ياسكان اللام وفتحها.

(٤) قوله: (اخترت الفطرة) أي الاستقامة.

(٥) قوله: (بعث إليه) وفي بعض روايات الصحيح: أرسل إليه قالوا: وظاهر السؤال عن أصل الرسالة، ولا يصح لأن أمر نبوته كان مشهوراً في الملكوت لا يكاد يخفى على خزان السموات وحراسها، فالمراد أرسل إليه للعروج والإسراء، وكان سؤالهم للاستعجاب بما أنعم الله عليه أو الاستبشار بعروجه قال الطبري ويحتمل أن تكون البيعة والرسالة خفيت على السائلين لاشتغالهم بالعبادة.

الْخَالَةَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَيَحْيَىٰ بْنَ زَكَرِيَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا فَرَحَّبْنَا بِي وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ فَذَكَرَ مِثْلَ الْأَوَّلِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسَيْنِ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ وَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا (٥٧)﴾ [مريم: ٥٧] ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ مُسْتَدًا ظَهَرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ^(١) وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ لَا يُعُودُونَ إِلَيْهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ^(٢) وَإِذَا وَرَقُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقَلْبَالِ؛ قَالَ فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْتَعِشَ مِنْ حُسْنِهَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَتَزَلْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أَمْتِكَ قُلْتُ خَمْسِينَ صَلَاةً قَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أَمْتِكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنِّي فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ حَطَّ عَنِّي خَمْسًا قَالَ إِنَّ أَمْتِكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ قَالَ فَلَمْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى حَتَّى قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ فَتِلْكَ خَمْسُونَ صَلَاةً وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ قَالَ فَتَزَلْتُ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ قَالَ الْقَاضِي وَفَقَهُ اللَّهِ جُودَ ثَابِتٍ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ أَنَسٍ مَا شَاءَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ عَنْهُ بِأُصُوبٍ مِنْ هَذَا وَقَدْ خَلَطَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ أَنَسٍ تَخْلِيطًا كَثِيرًا لَا سِيَّمَا مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَجْرٍ فَقَدْ ذَكَرَ فِي أَوَّلِهِ مَجِيءَ الْمَلِكِ لَهُ وَشَقَّ بَطْنِيهِ وَوَعَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ وَهَذَا إِنَّمَا كَانَ وَهُوَ صَبِيًّا وَقَبْلَ الْوُحْيِ وَقَدْ قَالَ شَرِيكَ فِي حَدِيثِهِ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَذَكَرَ قِصَّةَ الْإِسْرَاءِ وَلَا خِلَافَ أَنَّهَا كَانَتْ بَعْدَ الْوُحْيِ وَقَدْ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ إِنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِسَنَةٍ وَقِيلَ قَبْلَ هَذَا وَقَدْ رَوَى ثَابِتٌ عَنِ أَنَسٍ مِنْ

- (١) قوله: (إلى البيت المعمور) عن عليّ أنه قال البيت المعمور في السماء السابعة، يقال له الضراح بضم المعجمة وتخفيف الراء وفي آخره حاء مهملة، وقيل في السماء الأولى وقيل في الرابعة وقيل في السادسة.
- (٢) قوله: (إلى سدرة المنتهى) إن قيل لم اختيرت السدرة لهذا الأمر دون غيرها من الأشجار؟ أجيب بأن شجر السدر يختص بالظل المديد والطعم اللذيذ والرائحة الطيبة.

رَوَايَةَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ أَيْضاً مَجِيءٍ جِبْرِيلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ ظَهْرِهِ^(١) وَشَقَّهُ قَلْبُهُ تِلْكَ الْقِصَّةَ مُفْرَدَةً مِنْ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ كَمَا رَوَاهُ النَّاسُ فَجَوَّدَ فِي الْقِصَّتَيْنِ وَفِي أَنَّ الْإِسْرَاءَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالْيَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى كَانَ قِصَّةً وَاحِدَةً وَأَنَّهُ وَصَلَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ عُرِجَ بِهِ مِنْ هُنَاكَ فَأَزَاحَ كُلَّ إِشْكَالٍ أَوْهَمَهُ غَيْرُهُ وَقَدْ رَوَى يُونُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي فَتَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ ثُمَّ جَاءَ بَطْنِي مِنْ ذَهَبٍ مُنْتَلِيءٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ. فَذَكَرَ الْقِصَّةَ. وَرَوَى قَتَادَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَغَصَةَ وَفِيهَا تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَزِيَادَةٌ وَتَقْصُصٌ وَخِلَافٌ فِي تَرْتِيبِ الْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَوَاتِ. وَحَدِيثٌ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَثَقُنُ وَأَجْوَدُ وَقَدْ وَقَعَتْ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ زِيَادَاتٌ نَذَكُرُ مِنْهَا نَكْتًا مُفِيدَةً فِي غَرَضِنَا مِنْهَا فِي حَدِيثِ أَبِي شِهَابٍ وَفِيهِ قَوْلُ كُلِّ نَبِيٍّ لَهُ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ إِلَّا آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لَهُ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ وَفِيهِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبَّاسٍ ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمُسْتَوَى^(٢) أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ^(٣)، وَعَنْ أَنَسٍ: ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى آتَيْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَعَشِيهَا الْوَأْنَ لَا أَذْرِي مَا هِيَ قَالَ ثُمَّ أَذْخَلْتُ الْجَنَّةَ. وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ صَغَصَةَ: فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ يَغْنِي مُوسَى بَكَى فَتَوَدَّيَ مَا يُبْكِيكَ قَالَ رَبُّ هَذَا غَلَامٌ^(٤) بَعَثْتَهُ بَعْدِي يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ فَقَالَ قَائِلٌ يَا مُحَمَّدُ هَذَا مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَالْتَمَسْتُ قَبْدَانِي بِالسَّلَامِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: ثُمَّ سَارَ حَتَّى آتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَتَنَزَلَ قَرِيبًا فَرَسَهُ إِلَى صَخْرَةٍ فَصَلَّى مَعَ الْمَلَائِكَةِ فَلَمَّا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ قَالُوا يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا مَعَكَ قَالَ هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ قَالُوا وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قَالُوا حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ فَبَغِمَ الْأَخُ

(١) قوله: (عند ظهره) بكسر الظاء المعجمة وسكون الهمزة: المرصعة.

(٢) قوله: (بمستوى) بالتونين، أي مكان عال من استوى على ظهر دابته، علا عليها.

(٣) قوله: (صريف الأقلام) بفتح الصاد المهملة وكسر الراء أي حركتها وجريانها على المخطوط.

(٤) قوله: (قال رب هذا غلام) قيل لم أطلق موسى عليه السلام على نبينا عليه السلام غلاماً، وكان ﷺ في سن الكهولة إذ ذاك، وأجيب بأن الغلام يقال بمعنى المستحکم القوة، ويمكن أن يقال إنما قال ذلك لتقدمه عليه بزمان طويل، وموسى اسم أعجمي لا ينصرف للمعجمة والتعريف، قال القرطبي: قال ابن إسحاق هو موسى ابن عمران بن يصر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم قال السهيلي في التعريف وموسى ابن عمران، وهو بالعبيرية عمر بن قاهث بن عازر بن لاوي بن يعقوب وسمي بموسى لأن التابوت الذي كان فيه وجد في ماء وشجر ومو في لغة القبط هو الماء وسى هو الشجر، وكان بين موسى وإبراهيم عليهما السلام سبعمئة سنة.

وَنِعْمَ الْخَلِيفَةُ ثُمَّ لَقُوا أَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَثْنُوا عَلَى رَبِّهِمْ وَذَكَرَ كَلَامَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَهُمْ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ وَإِنِّ مُحَمَّدًا ﷺ أَنْتَى عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ كُلُّكُمْ أَنْتَى عَلَى رَبِّهِ وَأَنَا أَنْتَى عَلَى رَبِّي الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَرْسَلَنِي رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ وَكَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَأَنْزَلَ عَلَيَّ الْفُرْقَانَ فِيهِ بَيِّنَاتٌ لِّكُلِّ شَيْءٍ وَجَعَلَ أُمَّتِي خَيْرَ أُمَّةٍ وَجَعَلَ أُمَّتِي أُمَّةً وَسَطًا وَجَعَلَ أُمَّتِي هُمُ الْأَوَّلُونَ وَهُمْ الْآخِرُونَ وَشَرَحَ لِي صَدْرِي وَوَضَعَ عَنِّي وَزَّرِي وَرَفَعَ لِي ذِكْرِي وَجَعَلَنِي فَاتِحًا وَخَاتِمًا فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بِهَذَا فَضَلَّكُمْ مُحَمَّدٌ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَمِنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَانْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ^(١) إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَنْ يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يَهْبِطُ مِنْ فَوْقِهَا فَيُقْبَضُ مِنْهَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ يَنْتَهِى السِّدْرَةَ مَا يَشْتَى﴾ ﴿١٦﴾ * [النجم: ١٦] قَالَ فَرَأَشُ مِنْ ذَهَبٍ^(٢) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ فَقِيلَ لِي هَذِهِ السِّدْرَةُ الْمُنْتَهَى يَنْتَهِي إِلَيْهَا كُلُّ أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِكَ خَلَا عَلَى سَبِيلِكَ^(٣) وَهِيَ السِّدْرَةُ الْمُنْتَهَى يُخْرَجُ مِنْ أَصْلِهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ، وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ، وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى، وَهِيَ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّابِّ فِي ظِلِّهَا سَبْعِينَ عَامًا وَأَنَّ وَرَقَةً مِنْهَا مُظَلَّةٌ^(٤) الْخَلْقِ فَعَشِيَّتِهَا نُورٌ وَعَشِيَّتِهَا الظُّلْمَانُ قَالَ فَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِذْ يَنْتَهِى السِّدْرَةَ مَا يَشْتَى﴾ ﴿١٦﴾ * [النجم: ١٦] فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: سَلْ فَقَالَ إِنَّكَ اتَّخَذْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَأَعْطَيْتَهُ مُلْكًا^(٥) عَظِيمًا وَكَلَّمْتَ مُوسَى تَكْلِيمًا وَأَعْطَيْتَ دَاوُدَ مُلْكًا عَظِيمًا وَأَلْتَّ لَهُ الْحَدِيدَ وَسَخَّرْتَ لَهُ الْجِبَالَ، وَأَعْطَيْتَ سُلَيْمَانَ مُلْكًا عَظِيمًا وَسَخَّرْتَ لَهُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَالشَّيَاطِينَ وَالرِّيَّاحَ وَأَعْطَيْتَهُ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَّمْتَ عِيسَى التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَجَعَلْتَهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَأَعَدْتَهُ وَأُمَّةً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِمَا سَبِيلٌ فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا وَحَبِيبًا فَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ مُحَمَّدٌ

(١) قوله: (وهي في السماء السادسة) وفي بعض الروايات أنها في السابعة، قال المصنف وكونها في السابعة هو الأصح وقول الأكثرين والذي يقتضيه تسميتها بالمنتهى قال النووي: ويمكن الجمع بأن أصلها في السماء السادسة ومعظمها في السابعة.

(٢) قوله: (فراش من ذهب) الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء، وفي آخره شين معجمة: الطائر المعروف الذي يلقي نفسه في ضوء السراج.

(٣) قوله: (خلا على سبيلك) هو بفتح الخاء المعجمة واللام بمعنى مضى ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِن مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ أي مضى.

(٤) قوله: (مظلة) بفتح الميم وكسر الطاء وتشديد اللام.

(٥) قوله: (ملكاً) بضم الميم.

حَبِيبِ الرَّحْمَنِ وَأَرْسَلْتِكَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَجَعَلْتُ أُمَّتَكَ هُمْ الْأَوَّلُونَ وَهُمْ الْآخِرُونَ وَجَعَلْتُ
 أُمَّتَكَ لَا تَجُوزُ لَهُمْ حُطْبَةٌ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّكَ عَبْدِي وَرَسُولِي وَجَعَلْتُكَ أَوَّلَ النَّبِيِّينَ خَلْقًا وَآخِرَهُمْ
 بَعثًا وَأَعْطَيْتُكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَلَمْ أُعْطِهَا نَبِيًّا قَبْلَكَ وَأَعْطَيْتُكَ حَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَثْرِ
 تَحْتِ عَرْشِي لَمْ أُعْطِهَا نَبِيًّا قَبْلَكَ وَجَعَلْتُكَ فَاتِحًا وَخَاتِمًا وَفِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى قَالَ: فَأَعْطَيْ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَأَعْطِيَ حَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَعَفَّرَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ
 بِاللَّهِ شَيْئًا مِنْ أُمَّتِهِ الْمُقْحَمَاتِ^(١) وَقَالَ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١] الْآيَتَيْنِ رَأَى
 جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتْمَانَةُ جَنَاحٍ^(٢). وَفِي حَدِيثِ شَرِيكَ أَنَّهُ رَأَى مُوسَى فِي السَّابِعَةِ قَالَ
 بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ عَلِيٌّ بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ مُوسَى لَمْ أَظُنْ أَنْ يُزَفَعَ
 عَلِيٌّ أَحَدًا.

وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ ﷺ صَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ بَيْنَ الْمَقْدِسِ. وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ دَخَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَكَّزَ بَيْنَ كَتِفَيْ فَقُمْتُ
 إِلَى شَجَرَةٍ فِيهَا مِثْلُ وَكَرِي الطَّائِرِ^(٣) فَقَعَدَ فِي وَاحِدَةٍ وَقَعَدْتُ فِي الْآخَرَى فَمَمْتُ^(٤) حَتَّى سَدَّتْ
 الْخَافِقَيْنِ^(٥) وَلَوْ شِئْتُ لَمَسَسْتُ^(٦) السَّمَاءَ وَأَنَا أَقْلَبُ طَرْفِي وَتَنَظَّرْتُ جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ حَلَسَ^(٧)
 لِأُطْيَءٍ^(٨) فَعَرَفْتُ فَضْلَ عِلْمِهِ بِاللَّهِ عَلَيَّ وَفُتِحَ لِي بَابُ السَّمَاءِ وَرَأَيْتُ الثُّورَ الْأَعْظَمَ وَلَطَّ^(٩) دُونِي

(١) قوله: (المقحمت) بسكون القاف وكسر الحاء المهملة: الذنوب العظام التي تقحم أصحابها في النار أي تلقيهم فيها.

(٢) قوله: (له ستمائة جناح) قال السهيلي في قوله ﷺ في حق جعفر قد أبدله الله بيديه جناحين يطير بهما في الجنة حيث شاء ومما ينبغي الوقوف عليه في معنى الجناحين أنهما ليسا كما يسبق إلى الوهم مثل جناح الطائر وريشه لأن الصورة الآدمية هي أشرف الصور وأكملها ولكنها عبارة عن صفة ملكية وقوة روحانية أعطاها جعفر كما أعطاها الملائكة وقد قال أهل العلم في أجنحة الملائكة إنها ليست كما يتوهم من أجنحة الطير وإنما هي صفات ملكية لا تفهم إلا بالمعانية واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أولئ أجنحة مثى وثلاث ورباع﴾ فكيف يكون كأجنحة الطير ولم ير طائر له ثلاثة أجنحة ولا أربعة فكيف بستمائة جناح كما جاء في صفة جبريل فدل على أنها صفات تنضب كقيمتها للفكر.

(٣) قوله: (وكرى الطائر) بفتح الواو وسكون الكاف وفتح الراء تشنية وكر وهو العش.

(٤) قوله: (فممت) بالفاء والنون المفتوحتين والميم المخففة أي زادت، وفي بعض النسخ: فسمت، بتخفيف الميم أي ارتفعت.

(٥) قوله: (الخافقين) أي المشرق والمغرب، قال ابن السكيت: لأن الليل والنهار يخفقان فيهما .

(٦) قوله: (لمست) بكسر المهملة الأولى، وحكى أبو عبيد فتحها، وفي بعض النسخ لمست.

(٧) قوله: (كأنه حلس) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وبعدها سين مهملة وهو كساء يلي ظهر البعير تحت القتب.

(٨) قوله: (لاطيء) بهمزة في آخره أي لاصق.

(٩) قوله: (ولطم) بضم اللام وتشديد المهملة أي أرخى.

الْحِجَابِ وَفَرَجَهُ الدُّرَّ وَالْيَاقُوتَ ثُمَّ أَوْحَى اللهُ إِلَيَّ مَا شَاءَ أَنْ يُوحِيَ. وَذَكَرَ الْبِرَّازُ^(١) عَنْ
 عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَمَّا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُعَلِّمَ رَسُولَهُ ﷺ الْأَذَانَ جَاءَهُ جِبْرِيلُ
 بِذَاتِهِ يُقَالُ لَهَا الْبِرَاقُ فَذَهَبَ يَرْكَبُهَا فَاسْتَضَعَبَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا جِبْرِيلُ أَسْكِنِي فَوَاللهِ مَا رَكِبَكَ عَبْدٌ
 أَكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ فَرَكِبَهَا حَتَّى أَتَى بِهَا إِلَى الْحِجَابِ الَّذِي يَلِي الرَّخْمَنَ تَعَالَى فَبَيْنَا هُوَ
 كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ مَلَكٌ مِنَ الْحِجَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ
 بِالْحَقِّ إِنِّي لِأَقْرَبُ الْخَلْقِ مَكَانًا وَإِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا رَأَيْتُهُ مُنْذُ خُلِفْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ فَقَالَ الْمَلَكُ
 اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ أَنَا أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ الْمَلَكُ: أَشْهَدُ
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَذَكَرَ مِثْلَ
 هَذَا فِي بَقِيَّةِ الْأَذَانِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ جَوَابًا عَنْ قَوْلِهِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ
 وَقَالَ ثُمَّ أَخَذَ الْمَلَكُ بِيَدِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَدَّمَهُ فَأَمَّ أَهْلَ السَّمَاءِ فِيهِمْ آدَمَ وَنُوحَ. قَالَ أَبُو
 جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَاوِيهِ أَكْمَلَ اللهُ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ ﷺ الشَّرْفَ عَلَى أَهْلِ
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَالَ الْقَاضِي وَفَقَّهَ اللهُ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ ذِكْرِ الْحِجَابِ فَهُوَ فِي
 حَقِّ الْمَخْلُوقِ لَا فِي حَقِّ الْخَالِقِ فَهُمْ الْمَخْجُوبُونَ وَالْبَارِي جَلَّ أَسْمُهُ مُنْزَعًا عَمَّا يَخْجُبُهُ إِذْ
 الْحُجُبُ إِنَّمَا تُحِيطُ بِمُقَدَّرٍ مَخْسُوسٍ وَلَكِنْ حُجِبَهُ عَلَى أَبْصَارِ خَلْقِهِ وَبَصَائِرِهِمْ وَإِذْرَاكَاتِهِمْ
 بِمَا شَاءَ وَكَيْفَ شَاءَ وَمَتَى شَاءَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴿١٥﴾﴾
 [المطففين: ١٥] فَقَوْلُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحِجَابُ وَإِذْ خَرَجَ مَلَكٌ مِنَ الْحِجَابِ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ
 إِنَّهُ حِجَابٌ حُجِبَ بِهِ مَنْ وَرَاءَهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ عَنِ الْأَطْلَاعِ عَلَى مَا دُونَهُ مِنْ سُلْطَانِهِ
 وَعَظَمَتِهِ وَعَجَائِبِ مَلَكُوتِهِ وَجَبْرُوتِهِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْحَدِيثِ قَوْلُ جِبْرِيلَ عَنِ الْمَلِكِ الَّذِي
 خَرَجَ مِنْ وَرَائِهِ إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا رَأَيْتُهُ مُنْذُ خُلِفْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا
 الْحِجَابَ لَمْ يَخْتَصَّ بِالذَّاتِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ كَعْبٍ فِي تَفْسِيرِ سِدْرَةِ الْمُنتَهَى قَالَ إِلَيْهَا
 يَنْتَهِي عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ وَعِنْدَهَا يَجِدُونَ أَمْرَ اللهِ لَا يُجَاوِزُهَا عِلْمُهُمْ وَأَمَّا قَوْلُهُ الَّذِي يَلِي
 الرَّخْمَنَ فَيُحْمَلُ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ أَيُّ يَلِي عَرْشَ الرَّخْمَنِ أَوْ أَمْرًا مَا مِنْ عَظِيمِ آيَاتِهِ أَوْ
 مَبَادِيءِ حَقَائِقِ مَعَارِفِهِ بِمَا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَتِلِ الْقُرْبَى﴾ [يوسف: ٨٢] أَيُّ
 أَهْلِهَا وَقَوْلُهُ فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ فَظَاهِرُهُ أَنَّهُ سَمِعَ فِي هَذَا
 الْمَوْطِنِ كَلَامَ اللهِ تَعَالَى وَلَكِنْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ

(١) قوله: (وذكر البراز) بالباء الموحدة والزاي المشددة، وفي آخره راء نسبة إلى عمل بزر الكتان.

اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٌ ﴿ [الشورى: ٥١] أَيْ وَهُوَ لَا يَرَاهُ حَجَبَ بَصَرَهُ عَنْ رُؤْيَتِهِ، فَإِنْ صَحَّ الْقَوْلُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمُؤْتَمِرِ بَعْدَ هَذَا أَوْ قَبْلَهُ رُفِعَ الْحِجَابُ عَنْ بَصَرِهِ حَتَّى رَأَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل

ثُمَّ اخْتَلَفَ السَّلَفُ وَالْعُلَمَاءُ هَلْ كَانَ إِسْرَاؤُهُ بِرُوجِهِ أَوْ جَسَدِهِ عَلَى ثَلَاثِ مَقَالَاتٍ ^(١): فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ إِسْرَاءٌ بِالرُّوحِ وَأَنَّهُ رُؤْيَا مَنَامٍ مَعَ اتَّفَاقِهِمْ أَنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ وَوَحْيِي وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ مُعَاوِيَةَ وَحُكَيْمِي عَنِ الْحَسَنِ وَالْمَشْهُورُ عَنْهُ خِلَافُهُ وَإِلَيْهِ أَشَارَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] وَمَا حَكَمُوا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا فَقَدْتُ جَسَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَوْلُهُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ وَقَوْلُ أَنَسٍ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَذَكَرَ الْقِصَّةَ ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهَا فَاسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. وَذَهَبَ مُعْظَمُ السَّلَفِ وَالْمُسْلِمِينَ: إِلَى أَنَّهُ إِسْرَاءٌ بِالْجَسَدِ وَفِي الْيَقِظَةِ وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ وَخُذَيْفَةَ وَعُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَمَالِكِ بْنِ صُغُوعَةَ وَأَبِي حَبِيَّةَ ^(٢) الْبَدْرِيِّ وَأَبِي مَنْسُودٍ وَالضُّحَّاكِ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَقَتَادَةَ وَأَبِي الْمُسَيْبِ وَأَبِي شِهَابٍ وَأَبِي زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَإِبْرَاهِيمَ وَمَسْرُوقٍ وَمُجَاهِدٍ وَعِكْرَمَةَ وَأَبِي جُرَيْجٍ وَهُوَ دَلِيلُ قَوْلِ عَائِشَةَ وَهُوَ قَوْلُ الطَّبْرِيِّ وَابْنِ حَنْبَلٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ كَانَ الْإِسْرَاءُ بِالْجَسَدِ يَقْظَةً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِلَى السَّمَاءِ بِالرُّوحِ وَأَخْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ. لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] فَجَعَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى غَايَةَ الْإِسْرَاءِ الَّذِي وَقَعَ التَّعَجُّبُ فِيهِ بِعَظِيمِ الْقُدْرَةِ وَالتَّمْدُحِ بِتَشْرِيفِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ بِهِ وَإِظْهَارِ الْكِرَامَةِ لَهُ بِالْإِسْرَاءِ إِلَيْهِ قَالَ هَؤُلَاءِ وَلَوْ كَانَ الْإِسْرَاءُ بِجَسَدِهِ إِلَى زَائِدٍ عَلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى لَذَكَرَهُ فَيَكُونُ أُبْلَغَ فِي الْمَدْحِ؛ ثُمَّ اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْفِرْقَتَانِ هَلْ صَلَّى بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ أَمْ لَا؟ فَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ وَغَيْرِهِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ فِيهِ وَأَنْكَرَ

(١) قوله: (على ثلاث مقالات) قال السهلي وذهبت طائفة منهم شيخنا القاضي أبو بكر إلى تصحيح المحدثين أن الإسراء كان مرتين أحدهما في نومه توطئة وتيسيراً عليه كما كان بدء نبوته الرؤيا الصادقة ليسهل عليه أمر النبوة فإنه أمر عظيم تضعف عنه القوى البشرية وكذلك الإسراء سهله عليه بالرؤيا، لأن هوله عظيم. ورأيت المهلب في شرح البخاري قد حكى هذا القول عن طائفة من العلماء وأنهم قالوا كان الإسراء مرتين مرة في نومه ومرة في يقظته بيدنه ﷺ انتهى.

(٢) قوله: (أبو حبة) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة هو الصحيح وقيل بتشديد النون وقيل بتشديد المشناة التحتية وقد اختلف هل أبو حبة الأنصاري وأبو حبة البدري واحد أو اثنان وهل هما بالموحدة أو بالنون.

ذَلِكَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زَالَ عَنِ ظَهْرِ الْبُرَاقِ حَتَّى رَجَعَا، قَالَ الْقَاضِي وَفَقَهُ اللَّهُ وَالْحَقُّ مِنْ هَذَا وَالصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنَّهُ إِسْرَاءُ بِالْجَسَدِ وَالرُّوحِ فِي الْفِصَّةِ كُلِّهَا وَعَلَيْهِ تَدُلُّ الْآيَةُ وَصَحِيحُ الْأَخْبَارِ وَالْإِجْتِبَارُ وَلَا يُغْدَلُ عَنِ الظَّاهِرِ وَالْحَقِيقَةِ إِلَى التَّأْوِيلِ إِلَّا عِنْدَ الْإِسْتِحَالَةِ وَلَيْسَ فِي الْإِسْرَاءِ بِجَسَدِهِ وَحَالِ يَقْظِيَةِ اسْتِحَالَةٍ إِذْ لَوْ كَانَ مَنَامًا لَقَالَ بِرُوحِ عَبْدِهِ وَلَمْ يَقُلْ بِعَبْدِهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ [النجم: ١٧] وَلَوْ كَانَ مَنَامًا لَمَا كَانَتْ فِيهِ آيَةٌ وَلَا مُعْجِزَةٌ وَلَمَا اسْتَبَعَدَهُ الْكُفَّارُ وَلَا كَذَّبُوهُ فِيهِ وَلَا أَرْتَدَّ بِهِ ضَعْفَاءٌ مَنْ أَسْلَمَ وَأَفْتَتُوا بِهِ إِذْ مِثْلُ هَذَا مِنَ الْمَنَامَاتِ لَا يُنْكَرُ بَلْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُمْ إِلَّا وَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ خَبْرَهُ إِنَّمَا كَانَ عَنْ جِسْمِهِ وَحَالِ يَقْظِيَةِ إِلَى مَا ذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ ذِكْرِ صَلَاتِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ بِنَيْبِ الْمَقْدِسِ فِي رِوَايَةِ أَنَسٍ أَوْ فِي السَّمَاءِ عَلَى مَا رَوَى غَيْرُهُ وَذَكَرَ مَجِيءُ جَبْرِيلَ لَهُ بِالْبُرَاقِ وَخَبَرَ الْمِعْرَاجِ وَأَسْتَفْتَحَ السَّمَاءَ فَيُقَالُ وَمَنْ مَعَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَلِقَائِهِ الْأَنْبِيَاءَ فِيهَا وَخَبَرَهُمْ مَعَهُ وَتَرْجِيهِمْ بِهِ، وَشَأْنِيهِ فِي فَرَضِ الصَّلَاةِ وَمُرَاجَعَتِهِ مَعَ مُوسَى فِي ذَلِكَ وَفِي بَعْضِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ: فَأَخَذَ يَغْنِي جَبْرِيلَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ إِلَى قَوْلِهِ ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ وَأَنَّهُ وَصَلَ إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَنَهَّى وَأَنَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَرَأَى فِيهَا مَا ذَكَرَهُ قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ رَأَاهَا ﷺ لَا رُؤْيَا مَنَامٍ وَعَنِ الْحَسَنِ فِيهِ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْحِجْرِ^(١) جَاءَنِي جَبْرِيلُ فَهَمَزَنِي بِعَقْبِهِ فَقُمْتُ فَجَلَسْتُ فَلَمْ أَرْ شَيْئًا فَعُدْتُ لِمُضْجِعِي، ذَكَرَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ فَأَخَذَ بَعْضُدِي فَجَرَّنِي إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَإِذَا بَدَائَةٌ وَذَكَرَ خَبَرَ الْبُرَاقِ.

وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ: مَا أَسْرَيْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ فِي بَيْتِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَنَامَ بَيْنَنَا فَلَمَّا كَانَ قُبَيْلَ الْفَجْرِ أَهْبْنَا^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ وَصَلْنَا^(٣) قَالَ:

(١) قوله: (في الحجر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم، وقال النووي إنه رأى لبعض المصنفين على المهذب أنه يقال أيضاً بفتح الحاء كحجر الأسنان.

(٢) قوله: (أهبتنا) أي أبقتنا يقال هب إذا استيقظ وأهب إذا أيقظه.

(٣) قوله: (فلما صلى الصبح وصلينا) قيل إن إسلام أم هانئ كان عام الفتح وهي السنة الثامنة من الهجرة والإسراء قبله بكثير فكيف تقول وصلينا وأيضاً كيف يقول صلى الصبح والصلوات الخمس لم تكن في الوقت الذي أخبرت عنه؟ والجواب أن قبل الإسراء كانت صلاتان صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فيصبح قولها فلما صلى الصبح، هذا على أن المعراج من بيت المقدس وأنه مع الإسراء في ليلة واحدة، وأما على أنه من مكة وأنه ليس مع الإسراء في ليلة واحدة فقولها صلى الصبح على حقيقته من غير تأويل لأن الصلوات الخمس كانت ليلة المعراج وهو على هذا القول كان في رمضان قبل الهجرة بشمانية عشر شهراً والإسراء كان في ربيع الأول قبل الهجرة بسنة، وأما قولها وصلينا فأرادت به وهياتنا له ما يحتاج إليه في الصلاة على تقدير أنها لم تكن بعد آمنت ولم تقل فرض الصبح حتى يقال إن الصلاة لم تكن بعد فرضت وإنما فرضت ليلة الإسراء.

يَا أُمَّ هَانِيَةَ^(١) لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَكُمْ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ كَمَا رَأَيْتُ بِهَذَا الْوَادِي ثُمَّ جِئْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَصَلَّيْتُ فِيهِ ثُمَّ صَلَّيْتُ الْغَدَاةَ مَعَكُمْ الْآنَ كَمَا تَرَوْنَ. وَهَذَا بَيْنَ فِي أَنَّهُ بِجَنَمِهِ. وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ مِنْ رِوَايَةِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ: طَلَبْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْبَارِحَةَ فِي مَكَانِكَ فَلَمْ أَجِدْكَ فَأَجَابَهُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمَلَنِي إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى؛ وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَلَّيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ دَخَلْتُ الصَّخْرَةَ فَإِذَا بِمَلِكٍ قَائِمٍ مَعَهُ آيَةٌ ثَلَاثٌ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَهَذِهِ التَّضْرِيحَاتُ ظَاهِرَةٌ غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ فَتَحْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهَا؛ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْهُ ﷺ: فُرِحَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَتَزَلَّ جَبْرِيلُ فَشَرَحَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي.

وَعَنْ أَنَسٍ «أُتِيتُ فَأَنْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ فَشَرَحَ عَنْ صَدْرِي» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحَجْرِ وَقَرَيْتُ سُأَلْتُنِي عَنْ مَسْرَايَ فَسَأَلْتُنِي عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ أُثْبِتْهَا فَكُرِهْتُ^(٢) كَرِيماً مَا كُرِهْتُ مِثْلَهُ قَطُّ فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ» وَنَحْوَهُ عَنْ جَابِرٍ وَقَدْ رَوَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى خَدِيجَةَ وَمَا تَحَوَّلْتُ عَنْ جَانِبِهَا».

فصل

فِي إِبْطَالِ حُجَجٍ مَنْ قَالَ إِنَّهَا نَوْمٌ. أَخْتَجِبُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾ [الإسراء: ٦٠] فَسَمَّاهَا رُؤْيَاً. فَلَمَّا قَوْلُهُ ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١] يَزِدُّهُ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي النَّوْمِ أُسْرَى، وَقَوْلُهُ فِتْنَةٌ لِلنَّاسِ يُؤَيِّدُ أَنَّهَا رُؤْيَاً عَيْنٍ وَإِسْرَاءٌ بِشَخْصٍ إِذْ لَيْسَ فِي الْحَلْمِ فِتْنَةٌ وَلَا يُكْذَبُ بِهِ أَحَدٌ لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَرَى مِثْلَ ذَلِكَ فِي مَنَامِهِ مِنَ الْكُؤُونِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ فِي أَقْطَارِ مُتَبَايِنَةٍ؛ عَلَى أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قَضِيَّةِ الْحَدِيثِ^(٣) وَمَا وَقَعَ فِي نَفُوسِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا وَأَمَّا قَوْلُهُمْ إِنَّهُ قَدْ سَمَّاهَا فِي الْحَدِيثِ مَنَاماً وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ آخَرَ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ وَقَوْلُهُ أَيْضاً وَهُوَ نَائِمٌ وَقَوْلُهُ ثُمَّ اسْتَبَقَطْتُ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ إِذْ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنَّ أَوَّلَ وَصُولِ الْمَلِكِ إِلَيْهِ كَانَ وَهُوَ نَائِمٌ أَوْ أَوَّلَ حَمَلِهِ وَالْإِسْرَاءُ بِهِ وَهُوَ نَائِمٌ وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ نَائِمًا فِي الْقِصَّةِ كُلِّهَا إِلَّا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ثُمَّ

(١) قوله: (أم هانِيء) بهمزة في آخره.

(٢) قوله: (فكرت) بضم الكاف وكسر الراء من الكرب بفتح الكاف وهو النعم الذي يأخذ النفس.

(٣) قوله: (الحديثية) بتخفيف المثناة التحتية قبل هاء التانيث، كذا عن الشافعي وأهل اللغة وبعض المحدثين وقال أكثر المحدثين بتشديدها وهي قرية متوسطة ليست بالكبيرة سميت بئر هناك عند مسجد الشجرة على نحو مرحلة من مكة.

أَسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؛ فَلَعَلَّ قَوْلَهُ أَسْتَيْقَظْتُ بِمَعْنَى أَصْبَحْتُ أَوْ أَسْتَيْقَظُ مِنْ نَوْمٍ آخَرَ
بَعْدَ وُضُوئِهِ بَيْنَهُ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ مَسْرَاهُ لَمْ يَكُنْ طَوَّلَ لَيْلِهِ وَإِنَّمَا كَانَ فِي بَعْضِهِ وَقَدْ يَكُونُ قَوْلُهُ
أَسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لِمَا كَانَ عَمَرُهُ مِنْ عَجَائِبِ مَا طَالَعَ مِنْ مَلَكَوَتِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَخَامَرَ^(١) بَاطِنُهُ مِنْ مُشَاهَدَةِ الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَمَا رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى فَلَمْ يَسْتَفِيقْ
وَيَرْجِعْ إِلَى حَالِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَّا وَهُوَ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَوَجْهَهُ ثَالِثٌ أَنْ يَكُونَ نَوْمُهُ وَأَسْتَيْقَظُهُ حَقِيقَةً
عَلَى مُقْتَضَى لَفْظِهِ وَلَكِنَّهُ أُسْرِيَ بِجَسَدِهِ وَقَلْبُهُ حَاضِرٌ وَرُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ
قُلُوبُهُمْ وَقَدْ مَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْإِشَارَاتِ إِلَى نَحْوٍ مِنْ هَذَا قَالَ تَغْمِيضُ عَيْنَيْهِ لئَلَّا يَشْغَلَهُ شَيْءٌ
مِنَ الْمَحْسُوسَاتِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا يَصُحُّ هَذَا أَنْ يَكُونَ فِي وَقْتِ صَلَاتِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ وَلَعَلَّهُ كَانَتْ لَهُ
فِي هَذَا الْإِسْرَاءِ خَالَاتٌ. وَوَجْهٌ رَابِعٌ وَهُوَ أَنْ يُعَبَّرَ بِالنَّوْمِ هَهُنَا عَنْ هَيْئَةِ النَّائِمِ مِنَ الْاضْطِجَاعِ
وَيُقْوِيهِ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ هَمَامٍ^(٢): بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ وَرَبِّي قَالَ مُضْطَجِعْ وَفِي رِوَايَةِ
هُدْبَةَ^(٣) عَنْهُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْحَظِيمِ وَرَبِّي قَالَ فِي الْجَجْرِ مُضْطَجِعْ، وَقَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى
بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ فَيَكُونُ سَمَى هَيْئَتُهُ بِالنَّوْمِ لِمَا كَانَتْ هَيْئَةُ النَّائِمِ غَالِيًا وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ
هَذِهِ الزِّيَادَاتُ مِنَ النَّوْمِ وَذَكَرَ شَقَّ الْبَطْنِ وَذَنُو الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ الْوَاقِعَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا هِيَ
مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكَ عَنْ أَنَسٍ فِيهِ مُنْكَرَةٌ مِنْ رِوَايَتِهِ إِذْ شَقَّ الْبَطْنَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ إِنَّمَا كَانَ
فِي صَعْرِهِ ﷺ^(٤) وَقَبْلَ الثَّبُوتِ لِأَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ قَبْلَ أَنْ يُنْعَثَ. وَالْإِسْرَاءُ بِإِجْمَاعٍ كَانَ بَعْدَ
الْمَبْعَثِ^(٥). فَهَذَا كُلُّهُ يُوْهِنُ^(٦) مَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَنَسٍ مَعَ أَنَّ أَنَسًا قَدْ بَيَّنَّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ أَنَّهُ إِنَّمَا
رَوَاهُ عَنْ غَيْرِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَرَّةً عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ
لَعَلَّهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَلَى الشُّكِّ وَقَالَ مَرَّةً كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ وَأَمَّا قَوْلُ عَائِشَةَ مَا فَقَدْتُ
جَسَدَهُ فَعَائِشَةُ لَمْ تُحَدِّثْ بِهِ عَنْ مُشَاهَدَةِ لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ حَاضِرَةً زَوْجَهُ وَلَا فِي سِنِّ مَنْ يَضْبِطُ

(١) قوله: (خامر) بالخاء المعجمة: أي خالط.

(٢) قوله: (هو همام) بتشديد الميم وفتح الهاء.

(٣) قوله: (هدبة) بضم الهاء وإسكان الدال المهملة بعدها موحدة هو ابن خالد القيسي.

(٤) قوله: (إذ شق البطن إنما كان في صغره) قال السهيلي: كان شق بطنه ﷺ مرتين إحداهما في الصغر لإزالة حظ الشيطان والأخرى لملء قلبه إيماناً وحكمة.

(٥) قوله: (بعد المبعث) بعده بعام ونصف، واختلف في الشهر الذي أسري ﷺ فيه فقيل ربيع الأول، وجزم به النووي في فتاويه، وقيل في ربيع الآخر وجزم به النووي في مسلم تبعاً للقاضي أبي الفضل المصنف، وقيل في رجب وجزم به النووي في الروضة وقال الواقدي في رمضان، وقال الماوردي في شوال.

(٦) قوله: (يوهن) بسكون الواو وكسر الهاء المخففة، ويجوز فتح الواو وتشديد الهاء.

وَلَعَلَّهَا لَمْ تَكُنْ وَوُلِدَتْ بَعْدَ عَلَى الْخِلَافِ فِي الْإِسْرَاءِ مَتَى كَانَ فَإِنَّ الْإِسْرَاءَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ
 عَلَى قَوْلِ الزُّهْرِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ بَعْدَ الْمُبْعَثِ بِعَامٍ وَنَضَفَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ فِي الْهَجْرَةِ بِنْتُ نَحْرِ ثَمَانِيَّةٍ
 أَعْوَامٍ وَقَدْ قِيلَ كَانَ الْإِسْرَاءُ لِخَمْسٍ قَبْلَ الْهَجْرَةِ وَقِيلَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِعَامٍ وَالْأَشْبَهُ أَنَّهُ لِخَمْسٍ
 وَالْحُجَّةُ لِذَلِكَ تَطَوُّلُ لَيْسَتْ مِنْ غَرَضِنَا فَإِذَا لَمْ تُشَاهِدْ ذَلِكَ عَائِشَةُ دَلَّ أَنَّهَا حَدَّثَتْ بِذَلِكَ عَنْ
 غَيْرِهَا فَلَمْ يُرَجَّحْ خَبَرُهَا عَلَى خَبَرِ غَيْرِهَا، وَغَيْرُهَا يَقُولُ خِلَافَهُ مِمَّا وَقَعَ نَصًّا فِي حَدِيثِ أُمِّ
 هَانِيءٍ وَغَيْرِهِ وَأَيْضًا فَلَيْسَ حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِالثَّابِتِ، وَالْأَحَادِيثُ الْأُخْرَى أُثْبِتَ لَنَا
 نَعْنِي حَدِيثِ أُمِّ هَانِيءٍ وَمَا ذُكِرَتْ فِيهِ حَدِيثُهَا وَأَيْضًا فَقَدْ رُوِيَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ مَا فَقَدَتْ وَلَمْ
 يَدْخُلْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ وَكُلُّ هَذَا يُوهِّئُهُ بَلِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ صَحِيحٌ قَوْلِهَا إِنَّهُ بِجَسَدِهِ
 لِإِنْكَارِهَا أَنْ تَكُونَ رُؤْيَاهُ لِزُبَيْرٍ عَيْنٍ وَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهَا مَنَامًا لَمْ تُنْكِرْهُ. فَإِنْ قِيلَ فَقَدْ قَالَ
 تَعَالَى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ ﴿١١﴾ ﴿النجم: ١١﴾ فَقَدْ جَعَلَ مَا رَأَاهُ لِلْقَلْبِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رُؤْيَا
 نَوْمٍ وَوَحْيٍ لَا مُشَاهَدَةَ عَيْنٍ وَجَسْرٌ فَلْنَا يُقَابِلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا رَأَى الْبَصَرُ وَمَا طَعَنَ﴾ ﴿١٧﴾
 ﴿النجم: ١٧﴾ فَقَدْ أَضَافَ الْأَمْرَ لِلْبَصَرِ وَقَدْ قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾
 ﴿١١﴾ ﴿النجم: ١١﴾ أَي لَمْ يُوهِمِ الْقَلْبُ الْعَيْنَ غَيْرَ الْحَقِيقَةِ بَلِ صَدَقَ رُؤْيُهَا وَقِيلَ مَا أَنْكَرَ قَلْبُهُ مَا
 رَأَاهُ عَيْنُهُ.

فصل

وَأَمَّا رُؤْيُهُ ﷺ لِزُبَيْرٍ جَلَّ وَعَزَّ فَأُخْتَلَفَ السَّلَفُ فِيهَا فَأَنْكَرْتُهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
 حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَافِظُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو
 عَبْدِ اللَّهِ بَنُ عَتَّابِ الْقَعْبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِي يُوسُفُ بْنُ مُعِيثِ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الصَّقَلِيُّ^(١) حَدَّثَنَا
 ثَابِتُ بْنُ قَاسِمِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ وَجَدَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا
 وَكَيْعٌ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ^(٢) عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ
 هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ فَقَالَتْ لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي مِمَّا قُلْتَ ثَلَاثَ، مَنْ حَدَّثَكَ بِهِمْ فَقَدْ كَذَبَ مَنْ
 حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] الْآيَةَ وَذَكَرَ
 الْحَدِيثَ وَقَالَ جَمَاعَةٌ بِقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا رَأَى جِبْرِيلَ وَاخْتَلَفَ عَنْهُ. وَقَالَ بِإِنْكَارِ هَذَا وَأَمْتِنَاعِ رُؤْيِيهِ فِي الدُّنْيَا جَمَاعَةٌ

(١) قوله: (الصقلي) بفتح الصاد المهملة والقاف، كذا ضبطه ابن خلكان في ترجمة ابن الزلاق الشاعر نسبة إلى
 صقلية: جزيرة من جزائر بحر الغرب.

(٢) قوله: (هن عامر) هو الصواب لا ما يقع في بعض النسخ وهو عن مجاهد.

مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنَيْهِ وَرَوَى عَطَاءٌ^(١) عَنْهُ أَنَّهُ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ^(٢) عَنْهُ رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ وَذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّ أَبَانَ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدَ رَبَّهُ فَقَالَ نَعَمْ وَالْأَشْهَرُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنَيْهِ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْتَصَّ مُوسَى بِالْكَلامِ وَإِبْرَاهِيمَ بِالْخُلَّةِ وَمُحَمَّدًا بِالرُّؤْيَةِ وَحَجَّتهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾^(٣) أَمْتَرُونَهُ عَلَى مَا بَرَى^(٤) وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى^(٥) [النجم: ١١ - ١٣] قَالَ الْمَازِرِدِيُّ قِيلَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ كَلَامَهُ وَرُؤْيَتَهُ بَيْنَ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ ﷺ فَرَأَاهُ مُحَمَّدٌ مَرَّتَيْنِ وَكَلَّمَهُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ.

وَحَكَى أَبُو الْفَتْحِ الرَّازِي وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيُّ الْحِكَايَةَ عَنْ كَعْبٍ وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ^(٦) قَالَ اجْتَمَعَ أَبُو عَبَّاسٍ وَكَعْبٌ فَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ أَمَا نَحْنُ بَنُو هَاشِمٍ فَقَوْلُ إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ رَأَى رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ فَكَبَّرَ كَعْبٌ حَتَّى جَاوَبَتْهُ الْجِبَالُ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ رُؤْيَتَهُ وَكَلَامَهُ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى فَكَلَّمَهُ مُوسَى وَرَأَاهُ مُحَمَّدٌ بِقَلْبِهِ وَرَوَى شَرِيكٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ قَالَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَبَّهُ.

وَحَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفَرَزِّي وَرَبِيعِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ هَلْ رَأَيْتَ^(٧) رَبَّكَ قَالَ رَأَيْتُهُ بِفُؤَادِي وَلَمْ أَرَهُ بِعَيْنَيْهِ وَرَوَى مَالِكُ بْنُ يَحْيَى^(٨) عَنْ مُعَاذِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ رَبِّي وَذَكَرَ كَلِمَةً فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى الْحَدِيثَ.

وَحَكَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٩) أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يَخْلِفُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَى مُحَمَّدَ رَبَّهُ وَحَكَاهُ أَبُو عُمَرَ الطَّلْمَنَكِيُّ^(١٠) عَنْ عِكْرَمَةَ. وَحَكَى بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ هَذَا الْمَذْهَبَ عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ. وَحَكَى أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدَ رَبَّهُ فَقَالَ نَعَمْ.

وَحَكَى الثَّقَافُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ أَنَا أَقُولُ بِحَدِيثِ أَبِي عَبَّاسٍ: بِعَيْنَيْهِ رَأَاهُ رَأَاهُ

-
- (١) قوله: (وروى عطاء) هو ابن أبي رباح المكي الفقيه.
 - (٢) قوله: (وعن أبي العالية) هو ربيع بن مهران الرياحي.
 - (٣) قوله: (عبد الله بن الحارث) هو زوج أخت محمد بن سيرين روى هذا الحديث مرسل.
 - (٤) قوله: (سئل هل رأيت) هذا الحديث مرسل لأن محمد بن كعب والربيع تابعيان.
 - (٥) قوله: (ابن يخامر) بضم المثناة التحتية وتخفيف الخاء المعجمة وكسر الميم بعدها راء، قال المزني حديث مالك بن يخامر عن معاذ مبين في بعض الروايات أنه في النوم.
 - (٦) قوله: (وحكي عبد الرزاق) هو ابن همام بن رافع الحافظ الصنعائي صاحب التصانيف، مات سنة إحدى عشرة ومائتين أخرج له الأئمة الستة.
 - (٧) قوله: (الطلمنكي) بفتح الطاء المهملة واللام والميم والنون والكاف الإمام الحافظ المقري.

حَتَّى انْقَطَعَ نَفْسُهُ يَعْني نَفْسَ أَحْمَدَ وَقَالَ أَبُو عُمَرَ^(١) قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَأَى بِقَلْبِهِ وَجِبْنَ عَنِ الْقَوْلِ بِرُؤْيِيهِ فِي الدُّنْيَا بِالْأَبْصَارِ وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لَا أَقُولُ رَأَاهُ وَلَا لَمْ يَرَهُ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةَ وَالْحَسَنَ وَابْنَ مَسْعُودٍ فَحَكِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةَ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَعَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ مَسْعُودٍ رَأَى جُبَيْرِلَ وَحَكَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنِ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ رَأَاهُ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١] قَالَ شَرَحَ صَدْرَهُ لِلرُّؤْيِيَةِ وَشَرَحَ صَدْرَ مُوسَى لِلْكَلامِ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ رَأَى اللَّهَ تَعَالَى بِبَصَرِهِ وَعَيْنِي رَأَيْهِ وَقَالَ كُلُّ آيَةٍ أُوتِيهَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَدْ أُوتِيَ مِثْلَهَا نَبِيُّنَا ﷺ وَخَصَّ مِنْ بَيْنِهِمْ بِتَفْصِيلِ الرُّؤْيِيَةِ وَوَقَفَ بَعْضُ مَشايخِنَا فِي هَذَا وَقَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ وَلَكِنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَهُ اللَّهُ: وَالْحَقُّ الَّذِي لَا أَمْتِزَاءَ فِيهِ أَنْ رُؤْيِيَهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا جَائِزَةٌ عَقْلًا وَلَيْسَ فِي الْعَقْلِ مَا يُجِيلُهَا وَالْدَلِيلُ عَلَى جَوَازِهَا فِي الدُّنْيَا سُؤَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهَا وَمُحَالٌ أَنْ يَجْهَلَ نَبِيٌّ مَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ وَمَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ بَلْ لَمْ يَسْأَلْ إِلَّا جَائِزًا غَيْرَ مُسْتَجِيلٍ وَلَكِنْ وَفُوعُهُ وَمُشَاهَدَتُهُ مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا مَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ [الاعراف: ١٤٢] أَي لَنْ تُطِيقَ وَلَا تَحْتَمِلَ رُؤْيِيَتِي ثُمَّ صَرَبَ لَهُ مَثَلًا مِمَّا هُوَ أَقْوَى مِنْ بِنْيَةِ مُوسَى وَأَثَبَتْ وَهُوَ الْجَبِلُ وَكُلُّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مَا يُجِيلُ رُؤْيِيَهُ فِي الدُّنْيَا بَلْ فِيهِ جَوَازُهَا عَلَى الْجُمْلَةِ وَلَيْسَ فِي الشَّرْحِ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى اسْتِحَالَتِهَا وَلَا أَمْتِنَاعِهَا إِذْ كُلُّ مُوجُودٍ فَرُؤْيِيَتُهُ جَائِزَةٌ غَيْرَ مُسْتَجِيلَةٍ وَلَا حُجَّةَ لِمَنْ اسْتَدَلَّ عَلَى مَنَعِهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] لِاخْتِلَافِ التَّأْوِيلَاتِ فِي الْآيَةِ إِذْ لَيْسَ يَفْتَضِي قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي الدُّنْيَا اسْتِحَالَةٌ وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ نَفْسِهَا عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيِيَةِ وَعَدَمِ اسْتِحَالَتِهَا عَلَى الْجُمْلَةِ وَقَدْ قِيلَ لَا تُدْرِكُهُ أَبْصَارُ الْكُفَّارِ وَقِيلَ ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ لَا تُحِيطُ بِهِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ قِيلَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَإِنَّمَا يُدْرِكُهُ الْمُبْصِرُونَ وَكُلُّ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ لَا تَفْتَضِي مَنَعَ الرُّؤْيِيَةِ وَلَا اسْتِحَالَتِهَا وَكَذَلِكَ لَا حُجَّةَ لَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ [الاعراف: ١٤٢] وَقَوْلُهُ ﴿بُتُّ إِلَيْكَ﴾ [الاعراف: ١٤٣] لِمَا قَدَّمَاهُ وَإِنَّمَا لَيْسَتْ عَلَى الْعُمُومِ وَإِلَّا مَنْ قَالَ مَعْنَاهَا لَنْ تَرَانِي فِي الدُّنْيَا إِنَّمَا هُوَ تَأْوِيلٌ وَأَيْضًا فَلَيْسَ فِيهِ نَصٌّ لِامْتِنَاعِ وَإِنَّمَا جَاءَتْ فِي حَقِّ مُوسَى وَحَيْثُ تَنْطَرَّقُ التَّأْوِيلَاتُ وَتَسَلِّطُ الْاِحْتِمَالَاتُ فَلَيْسَ لِلْقَطْعِ إِلَيْهِ سَبِيلٌ وَقَوْلُهُ: ﴿بُتُّ إِلَيْكَ﴾ أَي مِنْ سؤَالِي مَا لَمْ تُقَدِّزْهُ لِي وَقَدْ

(١) قوله: (وقال أبو عمر) الظاهر أنه الطلمنكي المتقدم.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْهَدَلِيُّ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ أَي لَيْسَ لِيَسْرٍ أَنْ يُطِيقَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَأَنَّهُ مَنْ نَظَرَ إِلَيَّ مَاتَ وَقَدْ رَأَيْتُ لِبَعْضِ السَّلَفِ وَالْمَتَأَخِّرِينَ مَا مَعْنَاهُ أَنْ رُؤْيَتَهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا مُمْتَنِعَةٌ لِيُضْعَفَ تَرْكِيْبُ أَهْلِ الدُّنْيَا^(١) وَقُوَاهُمْ وَكَوْنُهَا مُتَغَيِّرَةٌ عَرَضًا لِلآفَاتِ وَالْفَنَاءِ فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ قُوَّةً عَلَى الرُّؤْيَةِ فَإِذَا كَانَ فِي الآخِرَةِ وَرُكِبُوا تَرْكِيْبًا آخَرَ وَرَزَقُوا قُوَى ثَابِتَةً بَاقِيَةً وَأَتَمَّ أَنْوَارَ أَبْصَارِهِمْ وَقَلُوبِهِمْ قُوَى بِهَا عَلَى الرُّؤْيَةِ وَقَدْ رَأَيْتُ نَحْوَ هَذَا لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَجِمَهُ اللهُ قَالَ لَمْ يَرِ فِي الدُّنْيَا لِأَنَّهُ بَاقٍ وَلَا يُرَى الْبَاقِي بِالْقَائِي فَإِذَا كَانَ فِي الآخِرَةِ وَرَزَقُوا أَبْصَارًا بَاقِيَةً رُئِيَ الْبَاقِي بِالْبَاقِي وَهَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ مَلِيحٌ وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الاسْتِحَالَةِ إِلَّا مِنْ حَيْثُ ضَعُفَ الْقُدْرَةُ فَإِذَا قُوَى اللهُ تَعَالَى مِنْ شَاءٍ مِنْ عِبَادِهِ وَأَقْدَرَهُ عَلَى حَمْلِ أَعْبَاءِ الرُّؤْيَةِ لَمْ تُمْتَنِعْ فِي حَقِّهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا ذَكَرَ فِي قُوَّةِ بَصَرِ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ ﷺ وَنُفُوزِ إِذْرَاكِهِمَا بِقُوَّةِ إِهْيَابِهَا لِإِذْرَاكِ مَا أَدْرَكَاهُ وَرُؤْيَةِ مَا رَأْيَاهُ وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ^(٢) فِي اثْنَاءِ أَجْوِبَتِهِ عَنِ الْآيَتَيْنِ مَا مَعْنَاهُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى اللهُ فَلِذَلِكَ خَرَّ صَعِقًا وَأَنَّ الْجَبَلَ رَأَى رَبَّهُ^(٣) فَصَارَ دَكًّا بِإِذْرَاكِ خَلْقَهُ اللهُ لَهُ وَأَسْتَنْبَطَ ذَلِكَ وَاللهُ أَعْلَمُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] ثُمَّ قَالَ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣] وَتَجَلَّى لِلْجَبَلِ هُوَ ظُهُورُهُ لَهُ حَتَّى رَأَاهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ شَعَلَهُ بِالْجَبَلِ حَتَّى تَجَلَّى وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَاتَ صَعِقًا بِلَا إِفَاقَةٍ وَقَوْلُهُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُوسَى رَأَاهُ وَقَدْ وَقَعَ لِبَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ فِي الْجَبَلِ أَنَّهُ رَأَاهُ. وَبِرُؤْيَةِ الْجَبَلِ لَهُ اسْتَدْلٌ مَنْ قَالَ بِرُؤْيَةِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّنَا لَهُ إِذْ جَعَلَهُ دَلِيلًا عَلَى الْجَوَازِ وَلَا مِرْيَةَ فِي الْجَوَازِ إِذْ لَيْسَ فِي الْآيَاتِ نَصٌّ فِي الْمَنْعِ.

وَأَمَّا وَجُوبُهُ لِنَبِيِّنَا ﷺ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنَيْهِ فَلَيْسَ فِيهِ قَاطِعٌ أَيْضًا وَلَا نَصٌّ إِذِ الْمَعْوَلُ فِيهِ عَلَى آيَتِي النُّجْمِ وَالتَّنَازُعِ فِيهِمَا مَأْتُورٌ وَالاخْتِمَالُ لَهُمَا مُمَكِّنٌ وَلَا أَثَرَ قَاطِعٍ مُتَوَاتِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ وَحَدِيثُ أَبِي عَبَّاسٍ خَبَرَ عَنِ اعْتِقَادِهِ لَمْ يُسْنِدْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَجِبُ الْعَمَلُ بِاعْتِقَادِ مُضْمِنِهِ

(١) قوله: (أن رؤيته تعالى في الدنيا ممتنعة لضعف تركيب أهل الدنيا) قال المزي يؤيده ما في مسلم في حديث الدجال فاعملوا أنه أعور وأن الله ليس بأعور، وإن أحدا منكم لن يرى ربه حتى يموت.

(٢) قوله: (وقد ذكر القاضي أبو بكر) يعني الباقلائي لأن القاضي أبا بكر ابن العربي معاصر للمصنف لأن مولده سنة ثمان وستين وأربعمئة ومماته سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة ومولد المصنف سنة ست وسبعين وأربعمئة، ومماته سنة أربع وأربعين وخمسمائة.

(٣) قوله: (وأن الجبل رأى ربه) قال الإمام الرازي في المعلم: فخلق الله تعالى في الجبل حياة وقلبا وفهما وخلق فيه الرؤية فرأى بها.

وَمِثْلُهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ . وَحَدِيثُ مُعَاذٍ مُحْتَمِلٌ لِلتَّأْوِيلِ وَهُوَ مُضْطَرِبُ الْإِسْنَادِ وَالْمَثْنِ . وَحَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ الْآخَرُ مُخْتَلِفٌ مُحْتَمِلٌ مُشْكِلٌ قُرُوبِي : نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ^(١) . وَحَكَى بَعْضُ شُيُوخِنَا أَنَّهُ رُويَ : نُورَانِي أَرَاهُ ، وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ : سَأَلْتُهُ فَقَالَ رَأَيْتُ نُورًا . وَلَيْسَ يُمَكِّنُ الْاِخْتِجَاجُ بِوَاجِدٍ مِنْهَا عَلَى صِحَّةِ الرَّوْيَةِ فَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ رَأَيْتُ نُورًا فَهُوَ قَدْ أُخْبِرَ أَنَّهُ لَمْ يَرَ اللَّهَ تَعَالَى وَإِنَّمَا رَأَى نُورًا مَنَعَهُ وَحَجَبَهُ عَنِ رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى هَذَا يَرْجِعُ قَوْلُهُ نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ أَيَّ كَيْفٍ أَرَاهُ مَعَ حِجَابِ الثُّورِ الْمُعْشِيِّ لِلْبَصْرِ وَهَذَا يَمِثُلُ مَا فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ : حِجَابُهُ الثُّورُ وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ : لَمْ أَرَهُ بِعَيْنِي وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ بِقَلْبِي مَرَّتَيْنِ وَتَلَا ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ [النجم: ٨] وَاللَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الْإِذْرَاكِ الَّذِي فِي الْبَصْرِ فِي الْقَلْبِ أَوْ كَيْفٍ شَاءَ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ فَإِنْ وَرَدَ حَدِيثٌ نَصٌّ بَيِّنٌ فِي الْبَابِ اعْتَقَدْتُ وَوَجِبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ إِذْ لَا اسْتِحْوَاحَ فِيهِ وَلَا مَانِعٌ قَطْعِي يَرُدُّهُ وَاللَّهُ الْمُوفِّقُ لِلصَّوَابِ .

فصل

وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ مُنَاجَاتِهِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِهِ مَعَهُ بِقَوْلِهِ ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيَّ عَبْدِي مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠] إِلَى مَا تَضَمَّنَتْهُ الْأَحَادِيثُ فَأَكْثَرَ الْمُفْسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الْمُوجِيَّ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى جِبْرِيلَ وَجِبْرِيلَ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا شُدُودًا مِنْهُمْ فَذَكَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ قَالَ أَوْحَى إِلَيْهِ بِلَا وَسِطَةٍ وَنَحْوَهُ عَنِ الْوَاسِطِيِّ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّ مُحَمَّدًا كَلَّمَ رَبَّهُ فِي الْإِسْرَاءِ وَحِكْمِي عَنِ الْأَشْعَرِيِّ وَحِكْمَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْكَرَهُ آخَرُونَ وَذَكَرَ النَّقَّاشُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ عَنْهُ ﷺ فِي قَوْلِهِ دَنَا فَتَدَلَّى قَالَ فَارْتَفَعَنِي جِبْرِيلُ فَانْقَطَعَتْ الْأَصْوَاتُ عَنِّي فَسَمِعْتُ كَلَامَ رَبِّي وَهُوَ يَقُولُ : لِيَهْدَا^(٢) رَوْعَكَ يَا مُحَمَّدُ أَذُنٌ أَذُنٌ .

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ فِي الْإِسْرَاءِ نَحْوُ مِنْهُ وَقَدْ اِخْتَجُوا فِي هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى: ٥١] فَقَالُوا هِيَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ كَتَكْلِيمِ مُوسَى وَبِأَرْسَالِ الْمَلَائِكَةِ كَحَالِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَكْثَرَ أَحْوَالِ نَبِيِّنَا ﷺ . الْثَالِثُ قَوْلُهُ وَحْيًا وَلَمْ يَنْقُ مِنْ تَفْسِيمِ صُورِ الْكَلَامِ إِلَّا الْمُشَافَهَةَ مَعَ الْمُشَاهَدَةِ وَقَدْ قِيلَ الْوَحْيُ هُنَا هُوَ مَا يُلْقِيهِ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ دُونَ وَسِطَةٍ وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْبَزَّازُ عَنْ

(١) قوله : (نور أنى أراه) بهمزة مفتوحة ونون مشددة مفتوحة بمعنى كيف ؛ قال المازري الضمير في أراه عائد على الله تعالى ، ومعنى الكلام أن النور منعني من الرؤية كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار ومنعها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه ، وروي نوراني بفتح الراء وكسر النون وتشديد الياء ويحتمل أن يكون معناه راجعاً إلى ما سبق . وقال المزني هذا تصحيف ، والصواب الأول يدل عليه قوله رأيت نوراً وقوله حجابه النور .

(٢) قوله : (ليهدا) بدال مهملة بعدها همزة ، والرويع بفتح الراء : الفرع .

عَلِيٍّ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ مَا هُوَ أَوْضَحُ فِي سَمَاعِ النَّبِيِّ ﷺ لِكَلَامِ اللَّهِ مِنَ الْآيَةِ فَذَكَرَ فِيهِ: فَقَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقِيلَ لِي مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ أَنَا أَكْبَرُ، وَقَالَ فِي سَائِرِ كَلِمَاتِ الْأَذَانِ مِثْلَ ذَلِكَ وَيَجِيءُ الْكَلَامُ فِي مُشْكِلِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ فِي الْفَضْلِ بَعْدَ هَذَا مَعَ مَا يُشْبِهُهُ وَفِي أَوَّلِ فَضْلِ مِنَ النَّبَابِ مِنْهُ. وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَمَنْ أَخْتَصَّهُ مِنْ أَنْبِيَائِهِ جَائِزٌ غَيْرٌ مُتَّبِعٌ عَقْلًا وَلَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ قَاطِعٌ يَمْنَعُهُ فَإِنْ صَحَّ فِي ذَلِكَ خَبْرٌ اعْتَمِدَ عَلَيْهِ وَكَلَامُهُ تَعَالَى لِمُوسَى كَائِنٌ حَقٌّ مَقْطُوعٌ بِهِ نَصٌّ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَأَكَّدَهُ بِالْمُضَدِّ دَلَالَةً عَلَى الْحَقِيقَةِ وَرَفَعَ مَكَانَهُ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بِسَبِّ كَلَامِهِ وَرَفَعَ مُحَمَّدًا فَوْقَ هَذَا كُلِّهِ حَتَّى بَلَغَ مُسْتَوَى وَسَمِعَ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ فَكَيْفَ يَسْتَجِيلُ فِي حَقِّ هَذَا أَوْ يَبْعُدُ سَمَاعَ الْكَلَامِ؟ فَسُبْحَانَ مَنْ خَصَّ مِنْ شَاءَ بِمَا شَاءَ وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ.

فصل

وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَظَاهِرِ الْآيَةِ مِنَ الدُّنُوِّ وَالْقُرْبِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ذَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾^(١) [النجم: ٨] فَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ الدُّنُوَّ وَالتَّدَلَّى مُنْقَسِمٌ مَا بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَجِبْرِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَوْ مُخْتَصِرٌ بِأَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ أَوْ مِنَ السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى. قَالَ الرَّازِيُّ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ مُحَمَّدٌ ذَنَا فَتَدَلَّى مِنْ رَبِّهِ وَقِيلَ مَعْنَى ذَنَا قُرْبٌ وَتَدَلَّى زَادَ فِي الْقُرْبِ وَقِيلَ هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَيُّ قُرْبٍ وَحَكَى مَكِّيٌّ وَالْمَاوَزِدِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الرَّبُّ ذَنَا مِنْ مُحَمَّدٍ فَتَدَلَّى إِلَيْهِ أَيُّ أَمْرُهُ وَحُكْمُهُ.

وَحَكَى الثَّقَافِيُّ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ذَنَا مِنْ عَبْدِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَتَدَلَّى فَقُرْبٌ مِنْهُ فَأَرَاهُ مَا شَاءَ أَنْ يُرِيَهُ مِنْ قُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ تَدَلَّى الرَّفْرَفُ^(٢) لِمُحَمَّدٍ ﷺ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَجَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ رَفِعَ فَذَنَا مِنْ رَبِّهِ قَالَ فَارْقَنِي جِبْرِيلُ وَأَنْقَطَعَتْ عَنِّي الْأَصْوَاتُ وَسَمِعْتَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. وَعَنْ أَنَسٍ فِي الصَّحِيحِ «عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَذَنَا الْجِبَارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَيْهِ بِمَا شَاءَ وَأَوْحَى إِلَيْهِ

(١) قوله: (قاب قوسين) في الكشف أي مقدار قوسين عربييتين والقاب والقيب والقاد والقيد والقيس: المقدار والتقدير في الآية فكان مسافة قربه مثل قاب قوسين، وفي أنوار التنزيل: والمقصود من الآية تمثيل تحقيق استماعه ما يوحى إليه بنفي البعد والملبس.

(٢) قوله: (الرفرف) في البيان: الرفرف البساط، وقيل لما كان من الديباج وقيل الفراش وفي الصحاح الرفرف ثياب خضر يتخذ منها المحابس: الواحدة رفرقة والرفرف أيضاً كسر الخباء وجوانب الدرع وما يدل منه، الواحدة رفرقة.

خَمْسِينَ صَلَاةً. وَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِسْرَاءِ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ هُوَ مُحَمَّدٌ دَنَا مِنْ رَبِّهِ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ. وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَدْنَاهُ رَبُّهُ مِنْهُ حَتَّى كَانَ مِنْهُ كَقَابِ قَوْسَيْنِ. وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: وَالذُّنُوبُ مِنَ اللَّهِ لَا حَدَّ لَهُ وَمَنِ الْعِبَادِ بِالْحُدُودِ. وَقَالَ أَيْضًا: انْقَطَعَتِ الْكَيْفِيَّةُ عَنِ الذُّنُوبِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ حَجَبَ جِبْرِيلَ عَنِ ذُنُوبِهِ وَدَنَا مُحَمَّدٌ إِلَى مَا أُوْدِعَ قَلْبُهُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِيمَانِ فَتَدَلَّى بِسُكُونٍ قَلْبِهِ إِلَى مَا أَدْنَاهُ وَزَالَ عَنِ قَلْبِهِ الشُّكُّ وَالْازْتِيَابُ؟.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُهُ اللَّهُ: أَعْلَمَ أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ إِضَافَةِ الذُّنُوبِ وَالْقُرْبِ هُنَا مِنَ اللَّهِ أَوْ إِلَى اللَّهِ فَلَيْسَ بِذُنُوبٍ مَكَانٍ وَلَا قُرْبٍ مَدَى^(١) بَلْ كَمَا ذَكَرْنَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ لَيْسَ بِذُنُوبٍ حَدٌّ وَإِنَّمَا ذُنُوبُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ رَبِّهِ وَقُرْبُهُ مِنْهُ إِبَانَةٌ عَظِيمَةٌ مَنَزَلِيَّةٌ وَتَشْرِيفٌ رُتَبِيَّةٌ وَإِشْرَاقٌ أَنْوَارِ مَعْرِفَتِهِ وَمُشَاهَدَةٌ أَسْرَارِ غَيْبِهِ وَقُدْرَتِهِ وَمِنْ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مَبْرَةٌ^(٢) وَتَأْنِيْسٌ وَيَسْطٌ وَإِكْرَامٌ وَيَتَأَوَّلُ فِيهِ مَا يَتَأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا» عَلَى أَحَدِ الْوُجُوهِ نَزُولٍ إِفْضَالٍ وَإِحْمَالٍ وَقَبُولٍ وَإِحْسَانٍ قَالَ الْوَاسِطِيُّ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّهُ بِنَفْسِهِ جَعَلَ ثَمَّ مَسَافَةً بَلْ كُلُّ مَا دَنَا بِنَفْسِهِ مِنَ الْحَقِّ تَدَلَّى بَعْدَ مَا يَغْنِي عَنِ ذَلِكَ حَقِيقَتِهِ إِذْ لَا ذُنُوبَ لِلْحَقِّ وَلَا بَعْدَ، وَقَوْلُهُ: قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَمَنْ جَعَلَ الضَّمِيرَ عَائِدًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَا إِلَى جِبْرِيلَ عَلَى هَذَا كَانَ عِبَارَةً عَنِ نَهَايَةِ الْقُرْبِ وَلُطْفِ الْمَحَلِّ وَإِبْضَاحِ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِشْرَافِ عَلَى الْحَقِيقَةِ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعِبَارَةٌ عَنِ إِجَابَةِ الرُّغْبَةِ وَقَضَاءِ الْمَطَالِبِ وَإِظْهَارِ التَّحْفِي^(٣) وَإِنَاقَةِ^(٤) الْمَنَزَلَةِ وَالْمَرْتَبَةِ مِنَ اللَّهِ لَهُ وَيَتَأَوَّلُ فِيهِ مَا يَتَأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ: «مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» قُرْبٌ بِالْإِجَابَةِ وَالْقَبُولِ، وَإِتْيَانٌ بِالْإِحْسَانِ وَتَعْجِيلٌ الْمَأْمُولِ.

فصل في ذكر تفضيله ﷺ في القيامة بخصوص الكرامة

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ وَأَبُو الْحُسَيْنِ^(٥) قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو يَغْلَى حَدَّثَنَا السُّنْجِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا التَّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ لَيْثٍ^(٦) عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(١) قوله: (مدى) بفتح الميم وتخفيف المهملة والتونين أي غاية.

(٢) قوله: (مبرة) أي برأ.

(٣) قوله: (التحفي) بالمشناة الفوقية والحاء المهملة المفتوحة والفاء المشددة المكسورة أي المبالغة في الإلطاف والإكرام.

(٤) قوله: (وإنافة) بكسر الهمزة وتخفيف النون أي زيادة.

(٥) قوله: (وأبو الحسين) هو المبارك بن عبد الجبار، وفي بعض النسخ الحسن غير مصغر وليس بالحسين.

(٦) قوله: (عن ليث) هو ابن أبي سليم بضم السين وفتح اللام أبو بكر القرشي مولاهم الكوفي أحد العلماء، يروي عن مجاهد وطبقته.

الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجاً إِذَا بُعِثُوا وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا وَقَدُوا وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيْسُوا، لِيُؤَاءِ الْحَمْدَ بِيَدِي وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ»^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى^(٢) عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ فِي لَفْظِ هَذَا الْحَدِيثِ «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجاً إِذَا بُعِثُوا وَأَنَا قَائِدُهُمْ إِذَا وَقَدُوا وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا أَنْصَتُوا وَأَنَا شَفِيعُهُمْ إِذَا حَبَسُوا وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيْسُوا»^(٣). لِيُؤَاءِ الْكَرَّمَ بِيَدِي وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ وَيَطُوفُ عَلَيَّ أَلْفُ خَادِمٍ كَأَنَّهُمْ لَوْلُوُ مَكْنُونٌ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «وَأُكْسِيَ حُلَّةً مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ يَقُومُ ذَلِكَ الْمَقَامَ غَيْرِي» وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِيَدِي لِيُؤَاءِ الْحَمْدَ وَلَا فَخْرَ وَمَا نَبِيٌّ يَوْمَئِذٍ آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِيُؤَائِي وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ». وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَا حَامِلُ لِيُؤَاءِ الْحَمْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحْرَكُ حَلْقٌ»^(٤) الْجَنَّةِ فَيُفْتَحُ لِي فَأَدْخُلُهَا فَيَدْخُلُهَا مَعِيَ فَقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ» وَعَنْ أَنَسٍ «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ وَأَنَا أَكْثَرُ النَّاسِ تَبَعاً» وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَذَرُونَ لِمَ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ». وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «أَطْمَعُ أَنْ أَكُونَ أَعْظَمَ الْأَنْبِيَاءِ أَجْراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَكُونَ إِبْرَاهِيمُ وَعِيسَى فِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمَا فِي أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَمَا إِبْرَاهِيمُ فَيَقُولُ أَنْتَ دَعَوْتِي وَذَرَّيْتِي فَأَجْعَلْنِي مِنْ أُمَّتِكَ. وَأَمَا عِيسَى فَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ بَنُو عَلَاتٍ»^(٥) أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَإِنَّ عِيسَى أَخِي لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ». قَوْلُهُ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُوَ

(١) قوله: (ولا فخر) أي قلت ذلك امتثالاً لأمر ربي لا افتخاراً.

(٢) قوله: (ابن زحر) الإفريقي العابد.

(٣) قوله: (أبلسوا) أي يسوا ومنه قوله تعالى: «فإذا هم مبلسون».

(٤) قوله: (حلق الجنة) الحلقة بالتسكين الدروع، وكذلك حلقة الباب وحلقة القوم، والجمع: الحلق على غير قياس، وقال الأصمعي: الجمع حلق مثل بكرة وبدر وقصعة وقصع، وحكى يونس عن أبي عمرو بن العلاء حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات.

(٥) قوله: (بنو علالات) العللات بفتح العين المهملة جمع علة وهي الضرة سميت بذلك لأن الرجل تزوجها على أولى كانت قبلها ثم عل من هذه والعلل الشرب الثاني فبنو العللات أولاد الرجل من نسوة شتى، والمعنى أن الأنبياء متفقون في أصول الشريعة متباينون في فروعها.

سَيَدُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَكِنْ أَشَارَ ﷺ لِانْفِرَادِهِ فِيهِ بِالسُّؤْدِدِ وَالشَّفَاعَةِ دُونَ غَيْرِهِ إِذْ لَجَأَ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ فَلَمْ يَجِدُوا سِوَاهُ. وَالسَّيْدُ هُوَ الَّذِي يَلْجَأُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي حَوَائِجِهِمْ فَكَانَ حِينَئِذٍ سَيِّدًا مُنْقَرِدًا مِنْ بَيْنِ الْبَشَرِ، لَمْ يُزَاحِمْهُ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ وَلَا أَدَعَاهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]. وَالْمُلْكُ لَهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَكِنْ فِي الْآخِرَةِ انْقَطَعَتْ دَعْوَى الْمُدْعِينَ لِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ لَجَأَ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ جَمِيعُ النَّاسِ فِي الشَّفَاعَةِ فَكَانَ سَيَدُهُمْ فِي الْآخِرَى دُونَ دَعْوَى، وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتَحَ فَيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لَا أَتَّخِذَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ». وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ وَرَوَابِئُهُ سِوَاءٌ وَمَاؤُهُ أُنْبِضُ مِنَ الْوَرِقِ»^(٢) وَرَبِيعُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِنْسِكِ كِيزَانُهُ كَنْجُومُ السَّمَاءِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا» وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ نَحْوَهُ، وَقَالَ: طُولُهُ مَا بَيْنَ عُمَانَ^(٣) إِلَى أَيْلَةَ^(٤) يَشْخَبُ^(٥) فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ.

وَعَنْ ثُوبَانَ مِثْلُهُ، وَقَالَ: أَخَذَهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخِرُ مِنْ وَرِقٍ، وَفِي رِوَايَةِ حَارِثَةَ^(٦) بِنِ وَهَبٍ: كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ^(٧) وَقَالَ أَنَسُ: أَيْلَةُ وَصَنْعَاءُ. وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: كَمَا بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالْحَجْرِ الْأَسْوَدِ. وَرَوَى حَدِيثَ الْحَوْضِ أَيْضًا: أَنَسٌ وَجَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ وَأَبْنُ عَمَرَ وَعُقْبَةُ بْنُ

-
- (١) قوله: (وعن عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم.
- (٢) قوله: (من الورق) بفتح الواو وكسر الراء وهي الدراهم المضروبة، وكذلك الرقة بتعويض الهاء في آخره عن الواو في أوله.
- (٣) قوله: (عمان) قال ابن الأثير حديث الحوض من مقامي إلى عمان بفتح العين وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء فأما بالضم والتخفيف فهو صقع عند البحرين وله ذكر في الحديث وقال السهيلي عمان بضم العين وتخفيف الميم قرية باليمن سميت بعمان بن سنان من ولد إبراهيم فيما ذكروا، وأما بفتح العين وتشديد الميم فقرية بالشام قرب دمشق سميت بعمان بن لوط بن هاران كان يسكنها فيما ذكروا وقال المزني يتعين ضم العين والتخفيف لقوله في الحديث الآخر أيلة وصنعاء.
- (٤) قوله: (إلى أيلة) بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتية بلدة في طرف الشام على ساحل البحر متوسطة بين المدينة الشريفة وبين دمشق، وبينها وبين مصر نحو ثمان مراحل.
- (٥) قوله: (يشخب) بضم الخاء المعجمة وفتحها.
- (٦) قوله: (حارثة) بالحاء المهملة والمثلثة.
- (٧) قوله: (وصنعاء) بفتح الصاد المهملة وسكون النون بعدها عين مهملة وهمزة ممدودة: مدينة اليمن العظمى وهي صنعاء اليمن ويقال في النسب إليها صنعاني على غير قياس، وأما صنعاء الروم فقرية في الجانب الغربي من دمشق في ناحية الروم.

عَامِرٍ وَحَارِثَةَ بْنِ وَهَبِ الْخَزَاعِيِّ وَالْمُسْتَوْرِدَ^(١) وَأَبُو بَرَزَةَ^(٢) الْأَسْلَمِيَّ وَحَدِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَأَبُو أُمَامَةَ
وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَأَبْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَسُوَيْدُ بْنُ جَبَلَةَ^(٣) وَأَبُو بَكْرِ وَعُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ وَأَبْنُ بَرِيذَةَ وَأَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ الصَّنَابِجِيُّ^(٤) وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءُ وَجُنْدَبُ^(٥)
وَعَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَأَبُو بَكْرَةَ وَخَوْلَةُ بِنْتُ قَيْسٍ^(٦) وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

فصل

في تَفْصِيلِهِ بِالْمَحَبَّةِ وَالْحَلَّةِ: جَاءَتْ بِذَلِكَ الْأَثَارُ الصَّحِيحَةُ وَأَخْتَصَّ عَلَى أَلْسِنَةِ الْمُسْلِمِينَ
بِحَبِيبِ اللَّهِ .

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطِيبُ وَغَيْرُهُ عَنْ كَرِيمَةَ^(٧) بِنْتِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ
وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَافِضُ سَمَاعًا عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ^(٨)
حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ^(٩) حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ^(١٠) عَنْ بُسْرِ^(١١) بِنِ سَعِيدِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ». وَفِي
حَدِيثٍ آخَرَ: «وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ» وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ
خَلِيلًا، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَلَسَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَنْتَظِرُونَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ حَتَّى
إِذَا دَنَا مِنْهُمْ سَمِعْتُهُمْ يَتَذَكَّرُونَ فَسَمِعَ حَدِيثَهُمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَجِبًا إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ مِنْ خَلْقِهِ

- (١) قوله: (والمستورد) بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح المثناة الفوقية هو ابن شداد بالشين المعجمة.
- (٢) قوله: (وأبو برزة) بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها زاي.
- (٣) قوله: (وسويد بن جبلة) سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وجبلة بفتح الجيم والباء الموحدة.
- (٤) قوله: (الصنابجي) بضم الصاد المهملة وتخفيف النون وكسر الباء الموحدة المهملة، قبل صحابي نسب إلى جده اسمه صنابح.
- (٥) قوله: (جندب) بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها، هو ابن عبد الله بن سنان البجلي.
- (٦) قوله: (وخولة بنت قيس) هي الأنصارية النجارية زوج حمزة بن عبد المطلب وقيل زوج حمزة خولة بنت تامر وقيل تامر لقب قيس.
- (٧) قوله: (عن كريمة) قال ابن ماكولا كريمة بفتح الكاف وكسر الراء ثم قال وكريمة بنت أحمد بن محمد المروزي سمعت جامع البخاري من الكشمهيني.
- (٨) قوله: (عبد بن أحمد) من غير إضافة عبد إلى ابن هو أبو ذر الهروي.
- (٩) قوله: (فليح) بضم الفاء وفتح اللام هو ابن سليمان العدوي المدني.
- (١٠) قوله: (أبو النضر) بالضاد المعجمة هو سالم بن أبي أمية المدني.
- (١١) قوله: (عن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة.

خَلِيلًا، وَقَالَ آخَرُ: مَاذَا بَأَعَجَبَ مِنْ كَلَامِ مُوسَى كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا، وَقَالَ آخَرُ: فَعَيْسَى كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ، وَقَالَ آخَرُ: آدَمُ أَصْطَفَاهُ اللَّهُ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ وَقَالَ: «قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبْتُكُمْ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَهُوَ كَذَلِكَ، وَمُوسَى نَجِيٌّ اللَّهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَمَخْرَ وَأَنَا حَامِلُ لَوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحْرَكُ حَلَقُ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لِي فَيُدْخِلُنِيهَا وَمَعِيَ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ» وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: إِنِّي اتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا فَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ اسْمًا^(١) حَبِيبُ الرَّحْمَنِ. قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَتَقَهُ اللَّهُ: أَخْتَلَفَ فِي تَفْسِيرِ الْخَلَّةِ^(٢) وَأَضَلَّ أَشْيَاقَهَا فَقِيلَ الْخَلِيلُ الْمُنْقَطِعُ إِلَى اللَّهِ الَّذِي لَيْسَ فِي أَنْقِطَاعِهِ إِلَيْهِ وَمَحَبَّتِهِ لَهُ اخْتِلَالٌ وَقِيلَ الْخَلِيلُ الْمُخْتَصُّ وَاخْتَارَ هَذَا الْقَوْلَ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَضَلَّ الْخَلَّةَ الْاسْتِضْفَاءَ وَسُمِّيَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ لِأَنَّهُ يُوَالِي فِيهِ وَيُعَادِي فِيهِ، وَخَلَّةُ اللَّهِ لَهُ نَصْرُهُ وَجَعَلُهُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ وَقِيلَ: الْخَلِيلُ أَضْلُهُ الْفَقِيرُ الْمُخْتَارُ الْمُنْقَطِعُ مَأْخُودٌ مِنَ الْخَلَّةِ وَهِيَ الْحَاجَةُ فَسُمِّيَ بِهَا إِبْرَاهِيمَ لِأَنَّهُ قَصَرَ حَاجَتَهُ عَلَى رَبِّهِ وَأَنْقَطَعَ إِلَيْهِ بِهِمْ وَلَمْ يَجْعَلْهُ قَبْلَ غَيْرِهِ^(٣) إِذْ جَاءَهُ جِبْرِيْلُ وَهُوَ فِي الْمُنْجَنِّيِّ^(٤) لِيُرْمَى بِهِ فِي الْكَلْبِ فَقَالَ أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا؛ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ: الْخَلَّةُ صَفَاءُ الْمَوَدَّةِ الَّتِي تُوجِبُ الْأَخِيصَاصَ بِتَخَلُّلِ الْأَسْرَارِ^(٥) وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَضَلَّ الْخَلَّةَ الْمَحَبَّةَ وَمَعْنَاهَا الْإِسْعَافُ وَالْإِلْطَافُ وَالشَّرْفِيعُ وَالشَّفِيعُ؛ وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّونَهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ﴿١٨﴾ فَأَوْجِبَ لِلْمُخْبِوْبِ أَنْ لَا يُؤَاخِذَ بِذُنُوبِهِ قَالَ هَذَا وَالْخَلَّةُ أَقْوَى مِنَ الْبُتُوَّةِ لِأَنَّ الْبُتُوَّةَ قَدْ تَكُونُ فِيهَا الْعِدَاوَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عِدُوًّا لَكُمْ فَأَعْدُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤] الْآيَةَ وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ عِدَاوَةً مَعَ خَلَّةٍ فَلِذَا تَسَمِيَةُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِالْخَلَّةِ إِمَّا بِأَنْقِطَاعِهِمَا إِلَى اللَّهِ وَوَقْفِ حَوَائِجِهِمَا عَلَيْهِ وَالْإِنْقِطَاعَ عَمَّنْ

(١) قوله: (فهو مكتوب في التوراة اسما) هكذا وقعت هذه اللفظة في النسخ المعتمدة على هذه الصورة وهي ألف بعدها سين مهملة ثم جرة، وفي بعض النسخ مكتوب بازائها على الطرة ذكر ابن جبير بخطه في كتابه أن هذه اللفظة وقعت في طرة «الأم» المبيضة بخط مؤلفه كما هي هنا مبهمه فحكيتها كما وقعت.

(٢) قوله: (من الخلة) بفتح الخاء المعجمة وهي الحاجة.

(٣) قوله: (قيل غيره) بكسر القاف وفتح الموحدة.

(٤) قوله: (وهو في المنجنيق) بفتح الميم والجيم ويكسر الميم ذكرهما أبو عبيد القاسم بن سلام في الغريب وفي الصحاح والمنجنيق التي يرمى بها الحجارة معربة وأصلها بالفارسية - من جي نيك - أي ما أجودني وهي مؤنثة.

(٥) قوله: (والأسرار) بفتح الهمزة جمع سر.

دُونَهُ وَالْإِضْرَابِ عَنِ الْوَسَائِطِ وَالْأَسْبَابِ أَوْ لِيَزَادَةَ الْأَخْيَاصِ مِنْهُ تَعَالَى لَهُمَا وَخَفِيَ الْطَافِهِ^(١) عِنْدَهُمَا وَمَا خَالَ بَوَاطِنَهُمَا مِنْ أَسْرَارِ إِلَهِيَّتِهِ وَمَكْنُونِ غُيُوبِهِ وَمَعْرِفَتِهِ، أَوْ لَأَسْتَضْفَائِهِ لَهُمَا وَأَسْتِضْفَاءِ قُلُوبِهِمَا عَنْ سِوَاهُ حَتَّى لَمْ يُخَالِلَهُمَا حُبٌّ لِغَيْرِهِ وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُهُمْ: الْخَلِيلُ مَنْ لَا يَتَّبِعُ قَلْبُهُ لِسَوَاهُ وَهُوَ عِنْدَهُمْ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا لَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ». وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ أَزْبَابَ الْقُلُوبِ أَيُّهُمَا أَرْفَعُ: دَرَجَةُ الْخُلَّةِ أَوْ دَرَجَةُ الْمَحَبَّةِ؟ فَجَعَلَهُمَا بَعْضُهُمْ سِوَاهُ فَلَا يَكُونُ الْحَبِيبُ إِلَّا خَلِيلًا وَلَا الْخَلِيلُ إِلَّا حَبِيبًا؛ لِكَيْتَهُ حَصَّ إِبْرَاهِيمَ بِالْخُلَّةِ وَمُحَمَّدًا بِالْمَحَبَّةِ وَبَعْضُهُمْ قَالَ: دَرَجَةُ الْخُلَّةِ أَرْفَعُ وَأَخْتَجَّ بِقَوْلِهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» فَلَمْ يَتَّخِذْهُ وَقَدْ أَطْلَقَ الْمَحَبَّةَ لِفَاطِمَةَ وَأَبْنَيْهَا وَأَسَامَةَ وَغَيْرِهِمْ، وَأَكْثَرُهُمْ جَعَلَ الْمَحَبَّةَ أَرْفَعُ مِنَ الْخُلَّةِ لِأَنَّ دَرَجَةَ الْحَبِيبِ نَبِيْنَا أَرْفَعُ مِنَ دَرَجَةِ الْخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَصْلُ الْمَحَبَّةِ: الْمَيْلُ إِلَى مَا يُوَافِقُ الْمَحِبَّ وَلَكِنْ هَذَا فِي حَقِّ مَنْ يَصِحُّ الْمَيْلُ مِنْهُ وَالِانْتِفَاعُ بِالْوَفْقِ وَهِيَ دَرَجَةُ الْمَخْلُوقِ، فَأَمَّا الْخَالِقُ فَمُنْتَزَعٌ عَنِ الْأَعْرَاضِ فَمَحَبَّتُهُ لِعَبْدِهِ تَمَكِينُهُ مِنْ سَعَادَتِهِ وَعِظْمَتُهُ وَتَوْفِيقُهُ وَتَهْيِئَةُ أَسْبَابِ الْقُرْبِ وَإِفَاضَةُ رَحْمَتِهِ عَلَيْهِ وَقُصُوَاهَا^(٢) كَشَفُّ الْحُجُبِ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى يَرَاهُ بِقَلْبِهِ وَيَنْظُرَ إِلَيْهِ بِبَصِيرَتِهِ فَيَكُونُ كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ: «فَإِذَا أُخْبِنْتَهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَيَبْصُرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ» وَلَا يَتَّبِعِي أَنْ يُفْهَمَ مِنْ هَذَا سِوَى التَّجَرُّدِ لِلَّهِ وَالِانْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ وَالِإِعْرَاضِ عَنِ غَيْرِ اللَّهِ وَصَفَاءِ الْقَلْبِ لِلَّهِ وَإِخْلَاصِ الْحَرَكَاتِ لِلَّهِ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ بِرِضَاهُ يَرْضَى وَيَسْخَطُهُ يَسْخَطُ؛ وَمِنْ هَذَا عَبَّرَ بَعْضُهُمْ عَنِ الْخُلَّةِ بِقَوْلِهِ:

قَدْ تَخَلَّلْتُ مَسَلَكَ الرُّوحِ مِنِّي وَبِذَا سُمِّيَ الْخَلِيلُ خَلِيلًا
فَإِذَا مَا نَطَقْتُ كُنْتُ حَدِيثِي وَإِذَا مَا سَكَتُ كُنْتُ الْغَلِيلًا^(٣)

فَإِذَا مَزِيَةُ الْخُلَّةِ وَخُصُوصِيَّةُ الْمَحَبَّةِ حَاصِلَةٌ لِنَبِيْنَا مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآثَارُ الصَّحِيحَةُ الْمُتَشَبِّهَةُ الْمُتَلَفَّاتُ بِالْقَبُولِ مِنَ الْأُمَّةِ وَكَفَى بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ» [آل عمران: ٣١] الْآيَةَ، حَكَى أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ الْكُفَّارُ إِنَّمَا يُرِيدُ مُحَمَّدٌ أَنْ تَتَّخِذَهُ حَتَانًا كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ غَيْظًا لَهُمْ وَرَغْمًا عَلَى مَقَالَتِهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ «قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ» [آل عمران: ٣٢] فزَادَهُ شَرَفًا بِأَمْرِهِمْ بِطَاعَتِهِ وَقَرَنَهَا بِطَاعَتِهِ ثُمَّ تَوَعَّدَهُمْ عَلَى التَّوَلَّى

(١) قوله: (وخفي لطافه) بالخاء المعجمة أو المهملة والإلطاف بكسر الهمزة مصدر، وفتحها جمع لطف.

(٢) قوله: (وقصواها) بضم القاف والقصر.

(٣) قوله: (كنت الغليل) في الصحاح الغلة حرارة العطش وكذلك الغليل يقول منه غل الرجل يغل غلاً فهو مغلول على ما لم يسم فاعله.

عَنْهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢] وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُزُوكٍ عَنْ بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ كَلَامًا فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَحَبَّةِ وَالْخَلَّةِ يَطُولُ جُمْلَةُ إِشَارَاتِهِ إِلَى تَفْضِيلِ مَقَامِ الْمَحَبَّةِ عَلَى الْخَلَّةِ وَنَحْنُ نَذَكُرُ مِنْهُ طَرَفًا يَهْدِي إِلَى مَا بَعْدَهُ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: الْخَلِيلُ يَصِلُ بِالْوَاسِطَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَلِكَ رُئِيَ إِتْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٧٥] وَالْحَبِيبُ يَصِلُ إِلَيْهِ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مَكَانَ قَابِ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩] وَقِيلَ الْخَلِيلُ الَّذِي تَكُونُ مَغْفِرَتُهُ فِي حَدِّ الطَّمَعِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي﴾ [الشعراء: ٨٢] وَالْحَبِيبُ الَّذِي مَغْفِرَتُهُ فِي حَدِّ الْيَقِينِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] الْآيَةُ، وَالْخَلِيلُ قَالَ: ﴿وَلَا تُخْزِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧] وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ﴾ [التحریم: ٨] فَأَبْتَدَىءَ بِالِشَّارَةِ قَبْلَ السُّؤَالِ، وَالْخَلِيلُ قَالَ فِي الْمِخْنَةِ حَسْبِيَ اللَّهُ، وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٤] وَالْخَلِيلُ قَالَ ﴿وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤] وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ ﴿وَرَفَقْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤] أُعْطِيَ بِلَا سُّؤَالٍ؛ وَالْخَلِيلُ قَالَ ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ تَنْبِيهُ عَلَى مَقْصِدِ أَصْحَابِ الْمَقَالِ مِنْ تَفْضِيلِ الْمَقَامَاتِ وَالْأَحْوَالِ وَ﴿قُلْ كَلِّمْ بَعْدَ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾^(١) فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٤].

فصل في تفضيله ﷺ بالشفاعة والمقام المحمود

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]. أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَائِنِيُّ الْحَيَّانِيُّ فِيمَا كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ بِخَطِّهِ، حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ وَأَبُو أَحْمَدَ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ^(٢) عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ عَمْرًا يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنَى^(٣) كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ يَا فُلَانُ أَشْفَعْ لَنَا يَا فُلَانُ أَشْفَعْ لَنَا

(١) قوله: (على شاكلته) أي عاداته أو جبلته التي طبع عليها.

(٢) قوله: (أبو الأحوص) بالحاء والصاد المهملتين.

(٣) قوله: (جنى) بضم الجيم وفتح المثناة المخففة، قال ابن الأثير الجنا جمع جثوة بالضم وهو الشيء المجموع ومنه أن الناس يصيرون يوم القيامة جنى وتروى هذه اللفظة بتشديد المثناة جمع جاث وهو الذي يجلس على ركبته. وفي الصحاح الجثوة والجثوة والجثوة ثلاث لغات: الحجارة المجموعة وجنى الحرم بالضم وجنى الحرم بالكسر أيضاً ما اجتمع فيه من حجارة الحمام وجنا على ركبته يجثو وجنى جثواً وجثياً على فعول فيهما وقوم جنى أيضاً مثل جلس جلوساً وقوم جلوس ومنه قوله تعالى: ﴿ونذر الظالمين فيها جثياً﴾ وجثياً أيضاً بكسر الجيم إبتاعاً لما بعدها من الكسر.

حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سُئِلَ عَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْني قَوْلَهُ: «عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا» [الإسراء: ٧٩] فَقَالَ الشَّفَاعَةُ .

وَرَوَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ عَنْهُ ﷺ: «يُخَسِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍ وَيَكُونِي رَبِّي حُلَّةَ خَضْرَاءٍ ثُمَّ يُؤَدِّنُ لِي فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ أَقُولَ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ» .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ قَالَ فَيَمِشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْجَنَّةِ فَيَوْمِئِذٍ يَبْعَثُهُ اللهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدَهُ .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قِيَامُهُ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ مَقَامًا لَا يَقُومُهُ غَيْرُهُ يَنْبِطُهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ؛ وَنَحْوَهُ عَنِ كَعْبِ وَالْحَسَنِ، وَفِي رِوَايَةٍ هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ لِأُمَّتِي فِيهِ .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَقَائِمُ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ» قِيلَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمَ يَنْزِلُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى كُرْسِيِّهِ» الْحَدِيثُ .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: عَنْهُ ﷺ: «خُيِّرْتُ بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ بِنِصْفِ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَيَبْنَى الشَّفَاعَةَ فَأَخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ لِأَنَّهَا أَعْمُ أَتْرُونَهَا^(١) لِلْمُتَّقِينَ^(٢)، وَلَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْخَطَّائِينَ» .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَاذَا وَرَدَ عَلَيْكَ فِي الشَّفَاعَةِ فَقَالَ: «شَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصًا يَصَدِّقُ لِسَانَهُ قَلْبُهُ» .

وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُرِيتُ مَا تَلْقَى أُمَّتِي مِنْ بَغْدِي وَسَفْكَ بَغْضِهِمْ دِمَاءَ بَغْضٍ وَسَبَقَ لَهُمْ مِنَ اللهِ مَا سَبَقَ لِأُمَّمٍ قَبْلَهُمْ فَسَأَلْتُ اللهُ أَنْ يُؤْتِيَنِي شَفَاعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيهِمْ فَفَعَلَ» .

وَقَالَ حُدَيْفَةُ يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ حَيْثُ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصْرُ^(٣) حِفَاةَ عُرَاءَةٍ كَمَا خُلِفُوا سُكُونًا لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِأَذْنِهِ فَيُنَادَى^(٤): مُحَمَّدٌ يَقُولُ لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ

(١) قوله: (أترونها) بضم المشاة الفوقية وفتح الراء: أي أتظنونها .

(٢) قوله: (للمتقين) بالمشاة الفوقية جمع متق وفي بعض النسخ للمتقين بالنون والقاف . قال الحافظ المزني روى ابن عرفة في جزئه هذا الحديث أترونها للمتقين ولكنها للمذنبين الخاطئين المتلوئين، وأما إذا لم يكن ذكر المتلوئين فيضبط بالوجهين؛ والمتلوئين بميم مضمومة ومشاة فوقية مفتوحة ومثناة مكسورة، ولوث الماء: كدره .

(٣) قوله: (وينفذهم البصر) قال ابن الأثير قال أبو حاتم: أصحاب الحديث يروونه بالذال المعجمة، وإنما هو بالمهملة أي يبلغ أولهم وآخرهم البصر حتى يراهم كلهم ويستوعبهم، من نفذ الشيء وأنفذته .

(٤) قوله: (فينادي) بفتح الدال ومحمد بلا تنوين على أنه منادى محذوف الأداة أو بالتنوين على أنه قائم مقام الفاعل لينادي .

وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ^(١) وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ وَالْمُهْتَدِي مَنْ هَدَيْتَ وَعَبْدُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَكَ وَإِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ^(٢) وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ سُبْحَانَكَ رَبِّ الْبَيْتِ قَالَ: «فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَخْمُودُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ».

وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ النَّارِ النَّارَ وَأَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَبْقَى آخِرُ زُمْرَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَآخِرُ زُمْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَتَقُولُ زُمْرَةُ النَّارِ لِزُمْرَةِ الْجَنَّةِ مَا نَفَعَكُمْ إِيْمَانُكُمْ فَيَدْعُونَ رَبَّهُمْ وَيَصْجُونَ فَيَسْمَعُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَيَسْأَلُونَ آدَمَ وَعِزْرَةَ بَعْدَهُ فِي الشَّفَاعَةِ لَهُمْ فَكُلُّ يَعْتَذِرُ حَتَّى يَأْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ فَيَشْفَعُ لَهُمْ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَخْمُودُ وَنَحْوُهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَيْضاً وَمُجَاهِدٍ وَذَكَرَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لِيَزِيدَ الْفَقِيرِ^(٣) سَمِعْتُ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ الْمَخْمُودِ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ يَعْنِي مِنَ النَّارِ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ فِي إِخْرَاجِ الْجَهَنَّمِيِّينَ.

وَعَنْ أَنَسِ نَحْوَهُ وَقَالَ: فَهَذَا الْمَقَامُ الْمَخْمُودُ الَّذِي وَعِدَهُ؛ وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعِزْرَةَ دَخَلَ حَدِيثٌ بَعْضُهُمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ قَالَ ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُونَ - أَوْ قَالَ فَيُلْهَمُونَ - فَيَقُولُونَ لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا وَمِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْهُ مَا جَاءَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: وَتَذُنُّ الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الْعَمِّ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُونَ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ زَادَ بَعْضُهُمْ أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ أَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَنَهَابِي عَنِ الشَّجَرَةِ^(٤) فَعَصَيْتُ، نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا بَلَّغْنَا^(٥) أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ نَفْسِي نَفْسِي. قَالَ فِي رِوَايَةِ

(١) قوله: (والشر ليس إليك) أي لا يتقرب به إليك أو لا يصعد إليك إنما يصعد الكلم الطيب أو لا يضاف إليك أدباً وإن كنت موجداً له بالحقيقة إذ ليس الشر شراً بالنسبة إلى حكمتك فإنك لا توجد شيئاً عبثاً.

(٢) قوله: (لا ملجأ) بهمة في آخره والأجود تخفيفها لتناسب «منجاء» فإنه مقصور.

(٣) قوله: (ليزيد الفقير) هو ابن صهيب: كان يشكو فقار ظهره فقيل له الفقير.

(٤) قوله: (عن الشجرة) قيل هي شجرة الكرم، وقيل السنبلة.

(٥) قوله: (بلغنا) بفتح الغين المعجمة. قال النووي وضبطه بعض المتأخرين بالفتح والإسكان وبدل للأول ألا ترون ما قد بلغكم، ولو كان بالإسكان لقال بلغتم.

أَسَى وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ سُؤَالَهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَيَقُولُ إِنْ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ نَفْسِي نَفْسِي لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، وَفِي رِوَايَةٍ فَإِنَّهُ عَبْدُ آتَاهُ اللَّهُ الشُّرَاةَ وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ وَقَتْلَهُ النَّفْسِ: نَفْسِي نَفْسِي وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ عَبْدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَأَوْتَى فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا. وَفِي رِوَايَةٍ: فَآتَى تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَخْرَجَ سَاجِدًا^(١). وَفِي رِوَايَةٍ فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأُحَمِّدُهُ بِمُحَامِدٍ لَا أَفِدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا أَنَّهُ يُلْهَمُنِيهَا اللَّهُ؛ وَفِي رِوَايَةٍ فَيَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي؛ قَالَ فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ سَلِّ تَعْطَهُ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ يَا رَبُّ أُمَّتِي يَا رَبُّ أُمَّتِي فَيَقُولُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي رِوَايَةِ أَسَى هَذَا الْفَضْلَ، وَقَالَ مَكَانَهُ ثُمَّ أَخْرَجُ سَاجِدًا يُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ وَسَلِّ تَعْطَهُ فَأَقُولُ يَا رَبُّ أُمَّتِي فَيَقَالُ أَنْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأُحَمِّدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، وَذَكَرَ مِثْلَ الْأَوَّلِ وَقَالَ فِيهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ، قَالَ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ، وَذَكَرَ مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ وَقَالَ فِيهِ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ، فَأَفْعَلُ وَذَكَرَ فِي النَّمْرِ الرَّابِعَةِ: يُقَالُ لِي أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ وَسَلِّ تَعْطَهُ فَأَقُولُ يَا رَبُّ أَنْذَنُ لِي فَيَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَايَ وَعَظْمَتِي وَجَبْرِيَايَ لِأَخْرِجَنِي مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ رِوَايَةٍ فَتَادَهُ عَنْهُ قَالَ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَأَقُولُ يَا رَبُّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حَبْسَةِ الْقُرْآنِ أَيُّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ.

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَحَدِيثَهُ مِثْلَهُ قَالَ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيُؤْذَنُ لَهُ وَتَأْتِي الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ فَتَقُومَانِ جَنْبَتِي الصِّرَاطِ؛ وَذَكَرَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ حَدِيثِهِ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا

(١) قوله: (فأخرج ساجداً) في مسند أحمد: إن كل سجدة جمعة من جمع الدنيا.

فَيَشْفَعُ فَيَضْرِبُ الصِّرَاطَ فَيَمُرُونَ أَوْلَهُمْ كَالْبَرْقِ ثُمَّ كَالرَّيحِ وَالطَّيْرِ وَشَدَّ الرُّجَالَ^(١) وَنَبَيْكُمْ ﷺ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ حَتَّى يَجْتَازَ النَّاسُ وَذَكَرَ آخِرُهُمْ جَوَازًا الْحَدِيثِ . وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْهُ ﷺ «يُوضَعُ لِلْأَنْبِيَاءِ مَنَابِرُ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا وَيَبْقَى مِنْبِرِي لَا أُجْلِسُ عَلَيْهِ قَائِمًا بَيْنَ يَدَيَّ رَبِّي مُنْتَصِبًا فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا تُرِيدُ أَنْ أَصْنَعَ بِأَمْتِكَ فَأَقُولُ يَا رَبِّ عَجَلْ حِسَابَهُمْ فَيُدْعَى بِهِمْ فَيَحَاسِبُونَ فَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِي وَلَا أَزَالُ أَشْفَعُ حَتَّى أُعْطَى صِكَاكًا^(٢) بِرِجَالٍ قَدْ أَمَرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ حَتَّى إِنْ خَازَنَ النَّارَ لَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ مَا تَرَكْتَ لِعَضْبِ رَبِّكَ فِي أَمْتِكَ مِنْ نِقْمَةٍ؛ وَمِنْ طَرِيقِ زِيَادِ التَّمِيرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْفَلِقُ الْأَرْضَ عَنْ جُمُوعِهِ وَلَا فَخْرَ . وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَمَعِي لِيَوْمِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَفْتَحُ لَهُ الْجَنَّةَ وَلَا فَخْرَ، فَآتِي فَأَخْذُ بِحَلْقَةِ الْجَنَّةِ فَيَقَالُ مَنْ هَذَا؟ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ، فَيَفْتَحُ لِي فَيَسْتَقْبِلُنِي الْجِبَارُ تَعَالَى فَأَخْرُ سَاجِدًا» وَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ؛ وَمِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ^(٣) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَأَشْفَعَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَكْثَرِ مِمَّا فِي الْأَرْضِ مِنْ حَجَرٍ وَشَجَرٍ» فَقَدْ اجْتَمَعَ مِنْ اخْتِلَافِ الْأَفَاطِ هَذِهِ الْأَثَارُ أَنَّ شَفَاعَتَهُ ﷺ وَمَقَامَهُ الْمَحْمُودَ مِنْ أَوَّلِ الشَّفَاعَاتِ إِلَى آخِرِهَا مِنْ حِينَ يَجْتَمِعُ النَّاسُ لِلْحَشْرِ وَتَضْيِيقِ بِهِمُ الْحَنَاجِرُ وَيَبْلُغُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ وَالشَّمْسُ وَالْوُقُوفُ مَبْلَغَهُ وَذَلِكَ قَبْلَ الْحِسَابِ فَيَشْفَعُ حِينَئِذٍ لِإِرَاحَةِ النَّاسِ مِنَ الْمَوْقِفِ ثُمَّ يُوَضَعُ الصِّرَاطُ وَيَحَاسِبُ النَّاسُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدِيثَهُ وَهَذَا الْحَدِيثُ أَتَقَرُّ فَيَشْفَعُ فِي تَعْجِيلِ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَى الْجَنَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ يَشْفَعُ فِيمَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَدَخَلَ النَّارَ مِنْهُمْ حَسْبَمَا تَقْتَضِيهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ ثُمَّ فِيمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَيْسَ هَذَا لِسِوَاهُ ﷺ وَفِي الْحَدِيثِ الْمُنْتَشِرِ الصَّحِيحِ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُو بِهَا وَأَخْتِبَاتٌ دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ مَعْنَاهُ دَعْوَةٌ أُعْلِمَ أَنَّهَا تُسْتَجَابُ لَهُمْ وَيَبْلُغُ فِيهَا مَرْغُوبُهُمْ وَإِلَّا فَكَمْ لِكُلِّ نَبِيٍّ مِنْهُمْ مِنْ دَعْوَةٍ مُسْتَجَابَةٍ وَلَبِينَا ﷺ مِنْهَا مَا لَا يُعَدُّ لِكِنْ حَالَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ بِهَا بَيْنَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ وَضُمَّتْ لَهُمْ إِجَابَةُ دَعْوَةٍ فِيمَا شَاؤُوهُ يَدْعُونَ بِهَا عَلَى يَقِينٍ مِنَ الْإِجَابَةِ؛ وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «لِكُلِّ

(١) قوله: (وشد الرجل) بالجيم هو الصحيح المعروف أي: حزمهم.

(٢) قوله: (صكاكا) بكسر الصاد المهملة وتخفيف الكاف جمع صك بفتح الصاد وتشديد الكاف وهو الكتاب.

(٣) قوله: (ومن رواية أنيس) بالتصغير وهو أنصاري روى عنه شهر بن حوشب حديث أن النبي ﷺ قال: لا أشفع

- الحديث - ولم يرو عنه غيره، ذكر ذلك ابن عبد البر .

نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَاسْتَجِيبَ لَهُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُوخَّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ (الْكُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَتَمَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ). وَنَحْوُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ أَنَسٍ مِثْلُ رِوَايَةِ أَبِي زَيْنَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَتَكُونُ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الْمَذْكُورَةُ مَخْصُوصَةً بِالْأُمَّةِ مَضْمُونَةَ الْإِجَابَةِ وَإِلَّا فَقَدْ أَخْبَرَ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ لِأُمَّتِهِ أَشْيَاءَ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا أَعْطَيْتِي بَعْضَهَا وَمُنِعَ بَعْضَهَا وَأَدَّخَرَ لَهُمْ هَذِهِ الدَّعْوَةَ لِيَوْمِ الْفَاقَةِ وَخَاتِمَةِ الْمِحْنِ وَعَظِيمِ السُّؤَالِ وَالرُّغْبَةِ. جَزَاهُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا.

فصل في تفضيله ﷺ في الجنة بالوسيلة والدرجة الرفيعة والكوثر والفضيلة

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ، وَالْفَقِيهَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِمَا قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا الثَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الثَّمَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنْ أَبِي لَهْبَعَةَ وَحَيْوَةَ^(١) وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُلْقَمَةَ^(٢) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ^(٣) الشَّفَاعَةُ».

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: الْوَسِيلَةُ أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ.
وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ عَرَضَ لِي نَهْرٌ حَافَتَاهُ^(٤) قِيَابُ اللَّؤْلُؤِ قُلْتُ لِجِبْرِيلَ مَا هَذَا قَالَ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى طَيْبَتِهِ^(٥) فَاسْتَخْرَجَ مِنْكَأ».

وَعَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِثْلَهُ قَالَ وَمَنْجَرَاهُ عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ وَمَاؤُهُ أَخْلَى مِنْ الْعَسَلِ وَأَبْيَضُ مِنَ الثَّلْجِ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ فَإِذَا هُوَ يَجْرِي وَلَمْ يُشَقَّ شَقًّا عَلَيْهِ حَوْضٌ تَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي وَذَكَرَ حَدِيثَ الْحَوْضِ وَنَحْوَهُ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ. وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَيْضًا قَالَ: الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.

(١) قوله: (حيوة) بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وفتح الواو.

(٢) قوله: (عن كعب بن علقمة) وفي بعض النسخ عن كعب عن علقمة وهو غير صواب.

(٣) قوله: (حلت عليه) بتشديد اللام أي نزلت.

(٤) قوله: (حافته) بتخفيف الفاء.

(٥) قوله: (إلى طيبته) بكسر الطاء المهملة وسكون المثناة التحتية بعدها نون وهاء للضمير.

وقال سعيد بن جبير: والنهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله.

وَعَنْ حُدَيْفَةَ فِيمَا ذَكَرَ ﷺ عَنْ رَبِّهِ «وَأَعْطَانِي الْكَوْثُرَ نَهْرًا مِنَ الْجَنَّةِ يَسِيلُ فِي حَوْضِي»
وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ (الضحى: ٥) قَالَ أَلْفُ قَضِرٍ
مِنْ لَوْلُو تَرَابُهُنَّ الْمَسْكُ وَفِيهِ مَا يُضْلِحُهُنَّ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَفِيهِ مَا يَتَّبِعِي لَهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ
وَالْخَدَمِ.

فصل

فَإِنْ قُلْتَ إِذَا تَقَرَّرَ مِنْ دَلِيلِ الْقُرْآنِ وَصَحِيحِ الْأَثَرِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ كَوْنُهُ أَكْرَمَ الْبَشَرِ وَأَفْضَلَ
الْأَنْبِيَاءِ فَمَا مَعْنَى الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ بِنَهْيِهِ عَنِ التَّفْضِيلِ كَقَوْلِهِ فِيمَا حَدَّثَنَا الْأَسَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا
السَّمْرُقَنْدِيُّ حَدَّثَنَا الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَثْنَى
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو عَمٍّ نَبِيُّكُمْ ﷺ
يَعْنِي أَبَانَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَتَّبِعِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَثَى» وَفِي
غَيْرِ هَذَا الطَّرِيقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا يَتَّبِعِي لِعَبْدٍ - الْحَدِيثُ» وَفِي حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْيَهُودِيِّ الَّذِي قَالَ وَالَّذِي أَضْطَقَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
وَقَالَ تَقُولُ ذَلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ،
وَفِي رِوَايَةٍ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: «وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ
يُونُسَ بْنِ مَثَى».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَثَى فَقَدْ كَذَبَ. وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: «لَا
يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَثَى» وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا خَيْرَ النَّبِيِّ فَقَالَ
ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ. فَأَعْلَمَ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَأْوِيلَاتٍ: أَحَدُهَا: أَنَّ نَهْيَهُ عَنِ التَّفْضِيلِ كَانَ
قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ فَتَنَهَى عَنِ التَّفْضِيلِ إِذْ يَخْتَاجُ إِلَى تَوْقِيفٍ وَأَنَّ مَنْ فَضَّلَ بِلَا عِلْمٍ
فَقَدْ كَذَبَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: لَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْهُ لَا يَفْتَضِي تَفْضِيلَهُ هُوَ وَإِنَّمَا هُوَ فِي
الظَّاهِرِ كَفُّ عَنِ التَّفْضِيلِ. الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ قَالَ ﷺ عَلَى طَرِيقِ التَّوَضُّعِ وَنَهْيِ التَّكْبَرِ وَالْعُجْبِ
وَهَذَا لَا يَسْلَمُ مِنَ الْإِعْتِرَاضِ. الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَلَّا يُفْضَلُ بَيْنَهُمْ تَفْضِيلًا يُؤَدِّي إِلَى تَقْصِصِ بَعْضِهِمْ
أَوْ الْعِزِّ مِنْهُ لَا سِيَّمَا فِي جِهَةِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا أَخْبَرَ لَيْلَا يَقَعُ فِي نَفْسِ
مَنْ لَا يَعْلَمُ مِنْهُ بِذَلِكَ عِضَاصَةً وَأَنْحِطَاطَ مِنْ رُتْبَتِهِ الرَّفِيعَةِ إِذْ قَالَ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ
الْمَشْحُونِ﴾ (الصافات: ١٤٠) ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغْتَضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ (الأنبياء: ٨٠) قَرُبَمَا يُخِيلُ
لِمَنْ لَا يَعْلَمُ عِنْدَهُ حَاطِطَتَهُ بِذَلِكَ. الْوَجْهُ الرَّابِعُ: مَنَعَ التَّفْضِيلِ فِي حَقِّ الثَّبُوتِ وَالرِّسَالَةِ، فَإِنَّ

الأنبياء فيها على حدٍ واحدٍ إذ هي شيءٌ واحدٌ لا يتفاضلُ. وإنما التفاضلُ في زيادةِ الأخوالِ والخصوصِ والكراماتِ والرُتبِ والألطفِ. وأما الثبوتُ في نفسها فلا تتفاضلُ، وإنما التفاضلُ بأمورٍ آخرَ زائدةٍ عليها ولذلك منهنَّ رُسُلٌ ومنهنَّ أولُو عزمٍ مِنَ الرُّسُلِ ومنهنَّ مَنْ رُفِعَ مَكَاناً عليّاً، ومنهنَّ مَنْ أُوتِيَ الحُكْمَ صبيّاً وأوتِيَ بغضُهُم الزُّبُورَ وبغضُهُم البيّناتِ، ومنهنَّ مَنْ كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بغضُهُم دَرَجَاتٍ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥] الآيةُ وَقَالَ: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] الآيةُ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: وَالتَّفْضِيلُ المُرَادُ لَهُمْ هُنَا فِي الدُّنْيَا وَذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَنْ تَكُونَ آيَتُهُ وَمُعْجَزَاتُهُ أَبْهَرَ وَأَشْهَرَ أَوْ تَكُونَ أُمَّتُهُ أَزْكَى وَأَكْثَرَ أَوْ يَكُونَ فِي ذَاتِهِ أَفْضَلُ وَأَظْهَرَ، وَفَضْلُهُ فِي ذَاتِهِ رَاجِعٌ إِلَى مَا خَصَّهُ اللهُ بِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ وَأَخْتِصَابِهِ مِنْ كَلَامٍ أَوْ حُلَّةٍ أَوْ رُؤْيَةٍ أَوْ مَا شَاءَ اللهُ مِنَ الطَّافِيهِ وَتُحَفِّبِ وَلا يَبِيهِ وَأَخْتِصَابِهِ، وَقَدْ رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلثُّبُورَةِ أَثْقَالَ وَإِنْ يُوسَسَ تَفْسَخَ مِنْهَا تَفْسَخَ الرَّبِيعُ^(١) فَحَفِظَ ﷺ مَوْضِعَ الفِتْنَةِ مِنْ أَوْهَامٍ مَنْ يَسْبِقُ إِلَيْهِ بِسَبَبِهَا جَزَخَ فِي ثُبُورِهِ أَوْ قَذَخَ فِي أَضْطِفَائِهِ وَحَطَّ فِي رُتْبَتِهِ وَوَهِنَ فِي عِزْمَتِهِ شَفَقَةً مِنْهُ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ وَقَدْ يَتَوَجَّهُ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ وَجَهٌ خَامِسٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ «أَنَا» رَاجِعاً إِلَى القَائِلِ نَفْسِهِ أَيْ لَا يَطُنُّ أَحَدٌ وَإِنْ بَلَغَ مِنَ الذُّكَاةِ وَالعِصْمَةِ وَالطَّهَارَةِ مَا بَلَغَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُوسَسَ لِأَجْلِ مَا حَكَى اللهُ عَنْهُ فَإِنَّ دَرَجَةَ الثُّبُورَةِ أَفْضَلُ وَأَعْلَى، وَإِنَّ تِلْكَ الأَقْدَارَ لَمْ تَحُطَّ عَنْهَا حَبَّةٌ خَرَدَلٍ وَلا أَدْنَى؛ وَسَنَزِيدُ فِي القِسْمِ الثَّالِثِ فِي هَذَا بَيَاناً إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فَقَدْ بَانَ لَكَ العَرَضُ وَسَقَطَ بِمَا حَرَزْنَاهُ شِبْهَةَ المُغْتَرِضِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقِ وَهُوَ المُسْتَعَانُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ.

فصل في أسمائه ﷺ وما تضمنته من فضيلته

حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ مَوْسَى بْنُ أَبِي تَلَيْدٍ الأَفْقِيهِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَصَّاحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ»^(٢) أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا المَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِهِ الكُفْرَ وَأَنَا العَاسِرُ الَّذِي يُخَشِّرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا العَاقِبُ»^(٣). وَقَدْ سَمَّاهُ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مُحَمَّدًا وَأَحْمَدًا فَمِنْ خَصَائِصِهِ تَعَالَى لَهُ أَنْ

(١) قوله: (تفسخ الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة؛ في الصحاح: الربيع الفصيل يتج في الربيع وهو أول التاج والجمع ربيع وأرباع مثل رطب ورطاب وأرطاب والأثنى ربعة والجمع ربعات فإذا نتج الفصيل آخر التاج فهو هبع.

(٢) قوله: (لي خمسة أسماء) في الأحوذِي شرح الترمذِي للقاضي أبي بكر بن العربي عن بعضهم إن لله ألف اسم، وللنبي ﷺ ألف اسم.

(٣) قوله: (والعاقب) في الصحاح: وفي الحديث السيد والعاقب، فالعاقب من يخلف السيد بعده وقول النبي ﷺ: أنا العاقب، يعني آخر الأنبياء، وكل من خلف بعد شيء فهو عاقبه انتهى.

ضَمَّنَ أَسْمَاءَهُ ثَنَاءَهُ فَطَوَى أَثْنَاءَ ذِكْرِهِ عَظِيمٍ شُكْرِهِ، فَأَمَّا اسْمُهُ أَحْمَدُ فَأَفْعَلُ مُبَالَغَةٌ مِنْ صِفَةِ الْحَمْدِ، وَمُحَمَّدٌ مُفْعَلٌ مُبَالَغَةٌ مِنْ كَثْرَةِ الْحَمْدِ فَهُوَ ﷺ أَجَلُ مَنْ حَمِدَ^(١) وَأَفْضَلُ مَنْ حَمِدَ^(٢) وَأَكْثَرُ النَّاسِ حَمْدًا فَهُوَ أَحْمَدُ الْمَحْمُودِينَ وَأَحْمَدُ الْخَامِدِينَ وَمَعَهُ لُؤَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَتِمَّ لَهُ كَمَالُ الْحَمْدِ وَتَشَهَّرَ فِي تِلْكَ الْعَرَصَاتِ بِصِفَةِ الْحَمْدِ، وَيَتَعَبُّ رَبُّهُ هُنَاكَ مَقَامًا مَحْمُودًا كَمَا وَعَدَهُ يَحْمَدُهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ بِشَفَاعَتِهِ لَهُمْ وَيَفْتَحُ عَلَيْهِ فِيهِ مِنَ الْمَحَامِدِ كَمَا قَالَ ﷺ مَا لَمْ يُعْطَ غَيْرُهُ وَسَمَّى أُمَّتَهُ فِي كُتُبِ أَنْبِيَائِهِ بِالْحَمَادِينَ فَحَقِيقٌ أَنْ يُسَمَّى مُحَمَّدًا وَأَحْمَدًا. ثُمَّ فِي هَذَيْنِ الْأَسْمَيْنِ مِنْ عَجَائِبِ خَصَائِصِهِ وَبَدَائِعِ آيَاتِهِ فَمَنْ آخَرُ هُوَ أَنْ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ حَمَى أَنْ يُسَمَّى بِهِمَا أَحَدًا. قَبْلَ زَمَانِهِ أَمَّا أَحْمَدُ الَّذِي أَتَى فِي الْكُتُبِ وَبَشَّرَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ فَمَنَّعَ اللَّهُ تَعَالَى بِحِكْمَتِهِ أَنْ يُسَمَّى بِهِ أَحَدٌ غَيْرُهُ وَلَا يُدْعَى بِهِ مَدْعُو قَبْلَهُ حَتَّى لَا يَدْخُلَ لَبْسٌ عَلَى ضَعِيفِ الْقَلْبِ أَوْ شَكٌّ وَكَذَلِكَ مُحَمَّدٌ أَيْضًا لَمْ يُسَمَّ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ وَلَا غَيْرُهُمْ إِلَى أَنْ شَاعَ قُبَيْلَ وَجُودِهِ ﷺ وَمِيلَادِهِ أَنْ نَبِيًّا يُنْعَثُ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَسَمَى قَوْمٌ قَلِيلٌ مِنَ الْعَرَبِ أَبْنَاءَهُمْ بِذَلِكَ رَجَاءً أَنْ يَكُونَ أَحَدَهُمْ هُوَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ، وَهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْيَحَةَ^(٣) بِنِ الْجَلَالِحِ^(٤) الْأَوْسِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرَاءِ الْبَكْرِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ مُجَاشِعٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ الْجُعْفِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ خَزَاعِي السُّلَمِيِّ لَا سَابِعَ لَهُمْ. وَيُقَالُ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ مُحَمَّدًا مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ، وَالْيَمَنُ تَقُولُ بَلَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْيُحْمِدِ^(٥) مِنَ الْأَزْدِ ثُمَّ حَمَى اللَّهُ كُلَّ مَنْ تَسَمَّى بِهِ أَنْ يَدْعِيَ الثُّبُوءَ أَوْ يَدْعِيهَا أَحَدٌ لَهُ أَوْ يَظْهَرَ عَلَيْهِ سَبَبٌ يُشَكُّكَ أَحَدًا فِي أَمْرِهِ حَتَّى تَحَقَّقَتِ السُّمْتَانِ لَهُ ﷺ وَلَمْ يُنَازَعْ فِيهِمَا، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ فُقُسِّرَ فِي الْحَدِيثِ، وَيَكُونُ مَحْوُ الْكُفْرِ إِمَّا مِنْ مَكَّةَ وَبِلَادِ الْعَرَبِ وَمَا زُويَ لَهُ مِنَ الْأَرْضِ

(١) قوله: (أجل من حمد) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم.

(٢) قوله: (وأفضل من حمد) بضم المهملة وكسر الميم.

(٣) قوله: (ابن أحيحة) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وسكون المشنة التحتية.

(٤) قوله: (ابن الجلاح) بضم الجيم وتخفيف اللام وفي آخره حاء مهملة، ذكره ابن عبد البر وأبو موسى في الصحابة، وأما محمد بن البراء فعده أبو موسى أيضاً في الصحابة ومحمد بن سفيان. قال أبو نعيم وأبو موسى مختلف في صحبته ومحمد بن مسلمة شهد بدرًا وغيرها، ومات بالمدينة، وفي سيرة مغلطاي وأيضاً سمي محمد بن عدي بن ربيعة المقرري ومحمد بن عثمان السعدي، قال وأظنهما واحداً، ومحمد الأسدي ومحمد الغنيمي ومحمد بن عثارة الليثي ومحمد بن حرمان العمري ومحمد بن خول الهمداني ومحمد بن يزيد بن ربيعة ومحمد بن أسامة بن مالك قال وفي محمد بن مسلمة الأنصاري نظر.

(٥) قوله: (ابن اليحمد) هذا لبس. قال المصنف لا سابع لهم، وقد ضبط ابن ماكولا وغيره نظير هذا الاسم وهو سعيد بن يحمد بضم الياء وسكون المهملة وكسر الميم.

وَوَعِدَ أَنَّهُ يَبْلُغُهُ مُلْكُ أُمَّتِهِ أَوْ يَكُونَ الْمَخْرُوعًا بِمَعْنَى الظُّهُورِ وَالْعَلْبَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣] وَقَدْ وَرَدَ تَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ الَّذِي مُجِئَتْ بِهِ سَيِّئَاتٌ مِنْ أَتْبَعِهِ. وَقَوْلُهُ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُخَشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي أَيْ عَلَى زَمَانِي وَعَهْدِي أَيْ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ كَمَا قَالَ: ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الاحزاب: ٤٠] وَسُمِّيَ عَاقِبًا لِأَنَّهُ عَقَبَ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَفِي الصَّحِيحِ: أَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ. وَقِيلَ مَعْنَى عَلَى قَدَمِي أَيْ يُخَشِرُ النَّاسَ بِمِشَاهَدَتِي كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] وَقِيلَ عَلَى قَدَمِي أَيْ قَدَمِي عَلَى سَابِقَتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢] وَقِيلَ عَلَى قَدَمِي أَيْ قَدَمِي وَحَوْلِي أَيْ يَجْتَمِعُونَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقِيلَ قَدَمِي عَلَى سُنَّتِي وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءُ» قِيلَ إِنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَعِنْدَ أَوْلِي الْعِلْمِ مِنَ الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ ﷺ: لِي عَشْرَةٌ أَسْمَاءٍ: وَذَكَرَ مِنْهَا: طَلَّةُ وَيَسُّ؛ حَكَاهُ مَكِّيٌّ وَقَدْ قِيلَ فِي بَعْضِ تَفَاسِيرِ طَلَّةِ إِنَّهُ يَا طَاهِرُ يَا هَادِي، وَفِي يَسُّ يَا سَيِّدُ، حَكَاهُ السُّلَمِيُّ عَنِ الْوَاسِطِيِّ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ وَذَكَرَ غَيْرُهُ: لِي عَشْرَةٌ أَسْمَاءٍ، فَذَكَرَ الْخَمْسَةَ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، قَالَ: وَأَنَا رَسُولُ الرَّحْمَةِ وَرَسُولُ الرَّاحَةِ وَرَسُولُ الْمَلَاحِمِ وَأَنَا الْمُقْفِيُّ قَفِيْتُ النَّبِيِّينَ وَأَنَا قَيْمٌ^(١)، وَالْقَيْمُ: الْجَامِعُ الْكَامِلُ كَذَا وَجَدْتُهُ وَلَمْ أَزَوْهْ وَأَرَى أَنْ صَوَابَهُ قُمْ بِالثَاءِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ بَعْدُ عَنِ الْحَرَبِيِّ وَهُوَ أَشْبَهُ بِالتَّفْسِيرِ وَقَدْ وَقَعَ أَيْضًا فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ أبعثْ لَنَا مُحَمَّدًا مُقِيمَ السُّنَّةِ بَعْدَ الْفِتْرَةِ فَقَدْ يَكُونُ الْقَيْمُ بِمَعْنَاهُ، وَرَوَى الثَّقَافِيُّ عَنْهُ ﷺ: «لِي فِي الْقُرْآنِ سَبْعَةٌ أَسْمَاءُ: مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَيَسُّ وَطَلَّةُ وَالْمُدْتَرُّ وَالْمُزْمَلُ وَعَبْدُ اللَّهِ». وَفِي حَدِيثٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هِيَ سِتُّ: مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ وَخَاتِمٌ وَعَاقِبٌ وَحَاشِرٌ وَمَاحٌ؛ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّهُ كَانَ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَيَقُولُ: «أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمُقْفِيُّ وَالْحَاشِرُ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ»^(٢). وَيُرْوَى الْمَرْحَمَةُ وَالرَّاحَةُ وَكُلُّ صَحِيحٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَمَعْنَى الْمُقْفِيِّ مَعْنَى الْعَاقِبِ وَأَمَّا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ وَالتَّوْبَةِ وَالْمَرْحَمَةُ وَالرَّاحَةُ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الانبيا: ١٠٧] وَكَمَا وَصَفَهُ بِأَنَّهُ يُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وَبِالْمُؤْمِنِينَ رُؤُوفٌ رَجِيمٌ وَقَدْ قَالَ فِي صِفَةِ أُمَّتِهِ إِنَّهَا أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿وَتَوَّاصُوا بِالصَّبْرِ وَتَوَّاصُوا بِالرَّحْمَةِ﴾ [البلد: ١٧] أَيْ يَرْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَبَعَثَهُ ﷺ رَبُّهُ تَعَالَى

(١) قوله: (وأنا قيم) والقيم الجامع الكامل، قال ابن الأثير ومنه الحديث: «أتاني ملك فقال: أنت قيم وخلقك قيم» أي مستقيم حسن.

(٢) قوله: (ونبي الملحمة) هي موضع القتال.

رَحْمَةً لِأُمَّتِهِ وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَرَجِيماً بِهِمْ وَمُتْرَحِماً وَمُسْتَعْفِراً لَهُمْ وَجَعَلَ أُمَّتَهُ مَرْحُومَةً
وَوَصَفَهَا بِالرَّحْمَةِ وَأَمَرَهَا ﷺ بِالرَّاحِمِ وَأَتَى عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ وَقَالَ:
الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ أَرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، وَأَمَّا رِوَايَةُ نَبِيِّ
الْمَلْحَمَةِ فإِشَارَةٌ إِلَى مَا بُعِثَ بِهِ مِنَ الْقِتَالِ وَالسِّيفِ ﷺ وَهِيَ صَحِيحَةٌ وَرَوَى حُدَيْفَةُ مِثْلَ حَدِيثِ
أَبِي مُوسَى، وَفِيهِ وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الْمَلَا حِمٍ وَرَوَى الْحَزْبِيُّ فِي حَدِيثِهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ
أَتَانِي مَلَكٌ فَقَالَ لِي: أَنْتَ قَتْمٌ؛ أَيُّ مُجْتَمِعٍ قَالَ وَالْقَتُومُ الْجَامِعُ لِلْخَيْرِ وَهَذَا اسْمٌ هُوَ فِي أَهْلِ
بَيْتِهِ ﷺ مَعْلُومٌ، وَقَدْ جَاءَتْ مِنْ أَلْقَابِهِ ﷺ وَسِمَاتِهِ فِي الْقُرْآنِ عِدَّةٌ كَثِيرَةٌ سِوَى مَا ذَكَرْنَاهُ كَالثَّوْرِ
وَالسَّرَاجِ الْمُنِيرِ، وَالْمُنْذِرِ وَالنَّذِيرِ وَالْمُبَشِّرِ وَالْبَشِيرِ وَالشَّاهِدِ وَالشَّهِيدِ وَالْحَقِّ الْمُبِينِ وَخَاتِمِ
النَّبِيِّينَ، وَالرُّؤُوفِ الرَّحِيمِ وَالْأَمِينِ، وَقَدَّمَ الصَّدِّقِ وَرَحْمَةَ لِلْعَالَمِينَ وَبِعَمَّةِ اللَّهِ وَالْعَزُورَةَ الْوُثْقَى
وَالصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَالنَّجْمِ الثَّاقِبِ وَالْكَرِيمِ وَالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَدَاعِيِ اللَّهِ فِي أَوْصَافٍ كَثِيرَةٍ وَسِمَاتِ
جَلِيلَةٍ وَجَرَى مِنْهَا فِي كُتُبِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَكُتُبِ أَنْبِيَائِهِ وَأَحَادِيثِ رَسُولِهِ وَإِطْلَاقِ الْأُمَّةِ جُمْلَةً
شَافِيَةً كَتَسْمِيَّتِهِ بِالْمُضْطَفَى، وَالْمُجْتَبَى، وَأَبِي الْقَاسِمِ، وَالْحَبِيبِ وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالشَّفِيعِ
الْمُشْفَعِ وَالْمُتَّقِي، وَالْمُضْلِحِ، وَالظَّاهِرِ وَالْمُهَيَّبِ وَالصَّادِقِ وَالْمُضْذَوِّقِ وَالْهَادِي وَسَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ
وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدِ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ وَحَبِيبِ اللَّهِ وَخَلِيلِ الرَّحْمَنِ وَصَاحِبِ
الْحَوْضِ الْمَمْرُودِ وَالشَّفَاعَةِ وَالْمَقَامِ الْمَخْمُودِ وَصَاحِبِ الْوَسِيلَةِ وَالْفَضِيلَةِ وَالذَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ،
وَصَاحِبِ النَّجْمِ وَالْمِعْرَاجِ وَاللَّوَاءِ وَالْقَضِيبِ، وَرَاكِبِ الْبُرَاقِ وَالنَّاقَةِ وَالنَّجِيبِ، وَصَاحِبِ الْحُجَّةِ
وَالسُّلْطَانِ وَالْخَاتِمِ وَالْعَلَامَةِ وَالْبُرْهَانِ، وَصَاحِبِ الْهَرَاوَةِ^(١) وَالتَّلْعَيْنِ؛ وَمِنْ أَسْمَائِهِ فِي الْكُتُبِ:
الْمُتَوَكَّلُ وَالْمُخْتَارُ وَمُقِيمُ السُّنَّةِ وَالْمَقْدُسُ وَرُوحُ الْقُدُسِ وَرُوحُ الْحَقِّ، وَهُوَ مَعْنَى الْبَارِقَلِيطِ^(٢)
فِي الْإِنْجِيلِ. وَقَالَ ثَعْلَبُ الْبَارِقَلِيطُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَمِنْ أَسْمَائِهِ فِي الْكُتُبِ
السَّالِفَةِ: مَاذُ مَاذُ^(٣)، وَمَعْنَاهُ طَيْبٌ طَيْبٌ وَجَمَّاطَايَا^(٤)، وَالْخَاتِمُ وَالْحَاتِمُ^(٥)، حَكَاهُ كَعْبُ الْأَخْبَارِ

(١) قوله: (وصاحب الهراوة) بكسر الهاء أي العصا. قال ابن الأثير: لأنه كان يمسك بيده القضيب كثيراً وكان يمشى بالعصا بين يديه وتفرض له فيصلني إليها.

(٢) قوله: (البارقليط) بالموحدة والألف والراء المكسورة والقاف الساكنة واللام المكسورة والمثناة التحتية الساكنة بعدها طاء مهملة قيل معناه الحامد وقيل الحماد وقيل الحمد وأكثر النصارى على أن معناه المخلص.

(٣) قوله: (ماذ ماذ) بميم فألف غير مهموزة فذال معجمة، وفي طرة بعض النسخ أنه بميم مضمومة وإشمام الهمزة ضمة بين الواو والألف.

(٤) قوله: (قال جمطايا) بجميم مفتوحة وميم مشددة مفتوحة وطاء مهملة بعدها ألف فمثناة تحتية فألف قال أبو عمرو سألت بعض من أسلم من اليهود عنه فقال معناه يحمي الحرم ويمنع من الحرام ويوطئ الحلال.

(٥) قوله: (والخاتم والحاتم) الأول بالخاء المعجمة، والثاني بالمهملة.

وَقَالَ ثُعَلْبٌ فَالْحَاتِمِ الَّذِي خَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْحَاتِمِ أَحْسَنُ الْأَنْبِيَاءِ خَلْقًا وَخُلُقًا وَيُسَمَّى بِالسُّرْيَانِيَّةِ مُشَقَّحٌ^(١) وَالْمُنْحَمِتًا^(٢)، وَأَسْمُهُ أَيْضًا فِي الثُّرَوَاتِ أُحِيدٌ^(٣) زُوِيَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ وَمَعْنَى صَاحِبِ الْقَضِيبِ أَيْ السِّيفِ، وَقَعَ ذَلِكَ مُفْسَرًا فِي الْإِنْجِيلِ قَالَ مَعَهُ قَضِيبٌ مِنْ حَدِيدٍ يُقَاتِلُ بِهِ وَأُمَّتُهُ كَذَلِكَ، وَقَدْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ الْقَضِيبُ الْمَمْسُوقُ الَّذِي كَانَ يُمَسِّكُهُ ﷺ، وَهُوَ الْآنَ عِنْدَ الْخُلَفَاءِ، وَأَمَّا الْهَرَاوَةُ الَّتِي وَصِفَ بِهَا فَهِيَ فِي اللَّغَةِ الْعَصَا وَأَرَاهَا وَاللهُ أَعْلَمُ الْعَصَا الْمَذْكُورَةَ فِي حَدِيثِ الْحَوْضِ^(٤): أَدُودُ النَّاسِ عَنْهُ بَعْضَايَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ^(٥).

وَأَمَّا التَّاجُ فَالْمُرَادُ بِهِ الْعِمَامَةُ وَلَمْ تَكُنْ جِنْتِيذًا إِلَّا لِلْعَرَبِ وَالْعَمَائِمُ تِيحَانُ الْعَرَبِ وَأَوْصَافُهُ، وَالْقَابَةُ، وَسِمَاتُهُ فِي الْكُتُبِ كَثِيرَةٌ وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْهَا مُفْتَعٌ إِنْ شَاءَ اللهُ وَكَانَتْ كُنْيَتُهُ الْمَشْهُورَةُ أَبُو الْقَاسِمِ.

وَزُوِيَ عَنِ أَنَسٍ أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ جَاءَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا إِبْرَاهِيمِ.

فصل في تشریف الله تعالی بما سَمَّاهُ بِهِ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَوَصَفَهُ بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ الْعُلَى

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَهُ اللهُ تَعَالَى مَا أُخْرِيَ هَذَا الْفَضْلَ بِفُصُولِ الْبَابِ الْأَوَّلِ لِانْخِرَاطِهِ فِي سِلْكِ مَضْمُونِهَا وَأَمْتِزَاجِهِ بِعَدْبٍ مَعِينِهَا لِكِنْ لَمْ يَشْرَحِ اللهُ الصَّدْرَ لِلْهِدَايَةِ إِلَى اسْتِنْبَاطِهِ وَلَا أَنَاذَ الْفِكْرَ لِاسْتِخْرَاجِ جَوْهَرِهِ وَالتَّقَاطِطِ إِلَّا عِنْدَ الْحَوْضِ فِي الْفَضْلِ الَّذِي قَبْلَهُ فَزَأْتْنَا أَنْ نُضَيِّفَهُ إِلَيْهِ وَنَجْمَعُ بِهِ شَمْلَهُ فَأَعْلَمْنَا أَنَّ اللهُ تَعَالَى حَصَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِكَرَامَةِ خَلْعِهَا عَلَيْهِمْ مِنْ أَسْمَائِهِ كَتَسْمِيَةِ إِسْحَاقَ وَإِسْمَاعِيلَ بِعَلِيمٍ وَحَلِيمٍ. وَإِبْرَاهِيمَ بِحَلِيمٍ، وَنُوحَ بِشُكُورٍ، وَعِيسَى وَنَحْيِي بِبَرٍّ وَمُوسَى بِكَرِيمٍ^(٦) وَقَوِيٍّ وَيُوسُفَ بِحَفِيفِ عَلِيمٍ وَأَيُّوبَ بِصَابِرٍ وَإِسْمَاعِيلَ بِصَادِقٍ

- (١) قوله: (مشقح) ضبط هذا الاسم بضم الميم وفتح الشين المعجمة والقاف المشددة، وفي آخره مهملة.
- (٢) قوله: (والمنحمتا) ضبط بضم الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة وكسر الميم وبعدها نون مشددة مفتوحة وألف قال أبو الفتح اليعمرى في سيرته هو محمد ﷺ وكذا قال ابن إسحاق هو بالسريانية محمد ﷺ.
- (٣) قوله: (أحيد) ضبط بضم الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح المشاة التحتية وكسرها وفي آخره دال مهملة.
- (٤) قوله: (وأراها والله أعلم العصا المذكورة في حديث الحوض) قال النووي هذا ضعيف لأن المراد تعريفه بصفة يراها الناس معه يستدلون بها على صدقه وأنه المبشر به المذكور في الكتب السالفة فلا يصح تفسيره بعضا تكون في الآخرة والصحيح أنه كان يمسك القضيب بيده كثيراً وقيل لأنه كان يمشي والعصا بين يديه وتغرزه له فيصلي إليها.
- (٥) قوله: (لأهل اليمن) الذي في صحيح مسلم في المناقب لأهل اليمن وهي الجهة التي عن يمين الكعبة ومعناه أذود الناس لأجل أهل اليمن حتى يتقدموا.
- (٦) قوله: (وموسى بكريم) في سورة الدخان «وقد جاءهم رسول كريم».

الرَّوْعِدِ كَمَا نَطَقَ بِذَلِكَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ مِنْ مَوَاضِعِ ذِكْرِهِمْ وَفَضَّلَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ بِأَنْ حَلَاهُ^(١) مِنْهَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ وَعَلَى السِّنَةِ أَنْبِيَائِهِ بَعْدَهُ كَثِيرَةً اجْتَمَعَ لَنَا مِنْهَا جُمْلَةٌ بَعْدَ إِعْمَالِ الْفِكْرِ وَإِحْضَارِ الذِّكْرِ، إِذْ لَمْ نَجِدْ مَنْ جَمَعَ مِنْهَا فَوْقَ أَهْلِهَا وَلَا مَنْ تَفَرَّغَ فِيهَا لِتَأْلِيفِ فَضْلَيْنِ وَحَرَزْنَا مِنْهَا فِي هَذَا الْفَصْلِ نَحْوَ ثَلَاثِينَ اسْمًا وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى كَمَا أَلْهَمَ إِلَى مَا عَلَّمَ مِنْهَا وَحَقَّقَهُ يَتِمُّ النِّعْمَةُ بِإِبَانَتِهِ مَا لَمْ يُظْهِرْهُ لَنَا الْآنَ وَتَفْتَحُ عِلْقَهُ^(٢). فَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْحَمِيدُ وَمَعْنَاهُ الْمَحْمُودُ لِأَنَّهُ حَمِدَ نَفْسَهُ وَحَمِيدَهُ عِبَادَهُ وَيَكُونُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْحَامِدِ لِنَفْسِهِ وَلِأَعْمَالِ الطَّاعَاتِ وَسُمِّيَ النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّدًا وَأَحْمَدَ فَمُحَمَّدٌ بِمَعْنَى مَحْمُودٍ وَكَذَا وَقَعَ اسْمُهُ فِي زُبُرِ دَاوُدَ. وَأَحْمَدُ بِمَعْنَى أَكْبَرُ مِنْ حَمِدٍ وَأَجَلُ مِنْ حَمِيدٍ وَقَدْ أَشَارَ إِلَى نَحْوِ هَذَا حَسَّانُ^(٣) بِقَوْلِهِ:

وَشَقُّ لَه^(٤) مِنْ أَسْمِهِ لِيُجِلَّهُ فَذُو الْعَرْشِ مَحْمُودٌ وَهَذَا مُحَمَّدٌ

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الرَّؤُوفُ الرَّجِيمُ وَهَمَا بِمَعْنَى مُتَقَارِبٍ وَسَمَّاهُ فِي كِتَابِهِ بِذَلِكَ فَقَالَ:

﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَهْؤُوفٌ رَجِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْحَقُّ الْمُبِينُ، وَمَعْنَى الْحَقِّ الْمَوْجُودُ وَالْمُتَحَقِّقُ أَمْرُهُ وَكَذَلِكَ الْمُبِينُ أَيِ النَّبِيِّ أَمْرُهُ وَالْهَيْئَةُ بَانَ وَأَبَانَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْمُبِينِ لِعِبَادِهِ أَمْرَ دِينِهِمْ وَمَعَادِهِمْ وَسُمِّيَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: ﴿حَقِّقْ جَاءَهُمُ الْحَقُّ وَرَسُولٌ مُبِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٩] وَقَالَ: ﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾ [الحجر: ٨٩] وَقَالَ: ﴿جَاءَكُمْ الْحَقُّ﴾ [يونس: ٨٠١] وَقَالَ: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: ٥٠] قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ الْقُرْآنُ وَمَعْنَاهُ هُنَا ضِدُّ الْبَاطِلِ وَالْمُتَحَقِّقُ صِدْقُهُ وَأَمْرُهُ وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَالْمُبِينُ: الْبَيِّنُ أَمْرُهُ وَرِسَالَتُهُ أَوِ الْمُبِينُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَا بَعَثَهُ بِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَشِبِّينَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الثَّوْرُ وَمَعْنَاهُ ذُو الثَّوْرِ أَيْ خَالِقُهُ أَوْ مُنَوِّرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْأَنْوَارِ وَمُنَوِّرُ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْهُدَايَةِ وَسَمَّاهُ ثَوْرًا فَقَالَ: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥] قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ الْقُرْآنُ وَقَالَ فِيهِ ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٦] سُمِّيَ بِذَلِكَ لِوُضُوحِ أَمْرِهِ وَبَيَانِ نُبُوَّتِهِ وَتَنْوِيرِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْعَارِفِينَ بِمَا جَاءَ بِهِ.

(١) قوله: (بأن حلاه) بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام.

(٢) قوله: (علقه) بفتح العين المعجمة واللام ما يتخلق به.

(٣) قوله: (حسان) هو ابن ثابت الأنصاري عاش هو والثلاثة فوقه من آبائه كل واحد مائة وعشرين سنة وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الإسلام وقد شاركه في العيش ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الإسلام حكيم بن حزام ولم يذكر ابن الصلاح غيرهما، وزيد عليه حويطب بن عبد العزى القرشي، وسعيد ابن يربوع القرشي وحمزة - بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وفتح النون الأولى - ابن عوف القرشي أخو عبد الرحمن بن عوف ومخرمة بن نوفل القرشي الزهري.

(٤) قوله: (وشق له) بفتح الشين المعجمة.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الشَّهِيدُ وَمَعْنَاهُ الْعَالِمُ وَقِيلَ الشَّاهِدُ عَلَى عِبَادِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمَّاهُ شَهِيداً
وَشَاهِداً فَقَالَ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيداً﴾ [الفتح: ٨] وقال: ﴿وَيَكُونُ أَرْسُولٌ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾
[البقرة: ١٤٣] وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْكَرِيمُ وَمَعْنَاهُ الْكَثِيرُ الْخَيْرِ وَقِيلَ الْمُفْضِلُ وَقِيلَ الْعَفُوُّ وَقِيلَ الْعَلِيُّ وَفِي
الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ فِي أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْأَكْرَمُ وَسَمَّاهُ تَعَالَى كَرِيماً بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ
﴿٤٤﴾ [الحاقة: ٤٠] قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ جِبْرِيلُ وَقَالَ ﷺ: «أَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ» وَمَعَانِي الْأَسْمِ
صَحِيحَةٌ فِي حَقِّهِ ﷺ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى: الْعَظِيمُ وَمَعْنَاهُ الْجَلِيلُ الشَّانِ الَّذِي كُلُّ شَيْءٍ دُونَهُ وَقَالَ فِي النَّبِيِّ ﷺ
﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] وَوَقَعَ فِي أَوَّلِ سَفَرٍ مِنَ التَّوْرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَسَيِّدُ
عَظِيمًا لِأُمَّةٍ عَظِيمَةٍ فَهُوَ عَظِيمٌ وَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى فِي الْجَبَّارِ وَمَعْنَاهُ الْمُضْلِحُ وَقِيلَ الْقَاهِرُ وَقِيلَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ الشَّانِ،
وَقِيلَ الْمُتَكَبِّرُ وَسُمِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي كِتَابِ دَاوُدَ جَبَّارٍ فَقَالَ: تَقَلَّدَ أَيُّهَا الْجَبَّارُ سَيْفَكَ فَإِنَّ نَامُوسَكَ
وَشَرَائِعَكَ مَفْرُوتَةٌ بِهَيْبَتِهِ يَمِينِكَ. وَمَعْنَاهُ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ إِمَّا لِإِضْلَاحِهِ الْأُمَّةَ بِالْهَدَايَةِ وَالتَّعْلِيمِ أَوْ
لِفَهْرِهِ أَعْدَاءَهُ أَوْ لِعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ عَلَى الْبَشَرِ وَعَظِيمِ خَطَرِهِ وَنَفَى عَنْهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ جَبْرِيَّةَ التَّكْبِيرِ
الَّتِي لَا تَلِيْقُ بِهِ فَقَالَ: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ [ق: ٤٥].

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْخَيْرِيُّ، وَمَعْنَاهُ الْمُطَّلِعُ بِكُنْهِ الشَّيْءِ الْعَالِمُ بِحَقِيقَتِهِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْمُخْبِرُ
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ فَسَّخَلَ يَدَهُ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩] قَالَ الْقَاضِي بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ الْمَأْمُورُ
بِالسُّؤَالِ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَسْئُورُ الْخَيْرِيُّ هُوَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ غَيْرُهُ بَلِ السَّائِلِ النَّبِيُّ ﷺ
وَالْمَسْئُورُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى فَالْخَيْرِيُّ خَيْرٌ بِالْوَجْهِينِ الْمَذْكُورَيْنِ قِيلَ لِأَنَّهُ عَالِمٌ عَلَى غَايَةِ مِنَ الْعِلْمِ بِمَا
أَعْلَمَهُ اللَّهُ مِنْ مَكُونِ عِلْمِهِ وَعَظِيمِ مَعْرِفَتِهِ مُخْبِرٌ لِأُمَّتِهِ بِمَا أُذِنَ لَهُ فِي إِعْلَامِهِمْ بِهِ. وَمِنْ أَسْمَائِهِ
تَعَالَى الْفَتَّاحُ وَمَعْنَاهُ الْحَاكِمُ بَيْنَ عِبَادِهِ أَوْ فَاتِحُ أَبْوَابِ الرِّزْقِ وَالرَّحْمَةِ وَالْمُنْتَقِلِ مِنْ أُمُورِهِمْ
عَلَيْهِمْ أَوْ يَفْتَحُ قُلُوبَهُمْ وَبَصَائِرَهُمْ بِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَيَكُونُ أَيْضاً بِمَعْنَى النَّاصِرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ
تَسْتَفِينُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩] أَيْ إِنْ تَسْتَنْصِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ النَّصْرُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ
مُبْتَدِئُ الْفَتْحِ وَالنَّصْرِ وَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْفَاتِحِ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ الطَّوِيلِ مِنْ
رِوَايَةِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفِيهِ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
وَجَعَلْنَاكَ فَاتِحًا وَخَاتِمًا وَفِيهِ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ثَنَائِهِ عَلَى رَبِّهِ وَتَعْلِيدِ مَرَاتِبِهِ: وَرَفَعَ لِي ذِكْرِي
وَجَعَلَنِي فَاتِحًا وَخَاتِمًا؛ فَيَكُونُ الْفَاتِحُ لِبَصَائِرِهِمْ بِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ أَوْ النَّاصِرِ لِلْحَقِّ أَوْ

المُبْتَدَى بِهَدَايَةِ الْأُمَّةِ أَوْ الْمُبْتَدَى الْمُقَدَّمِ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْحَاثِمِ لَهُمْ كَمَا قَالَ ﷺ: «كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ وَأَخْرَجَهُمْ فِي الْبَغْتِ».

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ: الشُّكُورُ وَمَعْنَاهُ الْمُشِيبُ عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ وَقِيلَ الْمُشْنِي عَلَى الْمُطْبِعِينَ وَوَصَفَ بِذَلِكَ نَبِيَّهُ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «إِنَّهُ كَانَتْ عَبْدًا شَكُورًا» [الإسراء: 3] وَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْسَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا، أَيْ مُعْتَرِفًا بِنِعْمِ رَبِّي عَارِفًا بِقَدْرِ ذَلِكَ مُشْنِيًا عَلَيْهِ مُجْهِدًا نَفْسِي فِي الزِّيَادَةِ مِنْ ذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ» [إبراهيم: 7]. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْعَلِيمُ وَالْعَلَامُ وَعَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ. وَوَصَفَ نَبِيَّهُ ﷺ بِالْعِلْمِ وَخَصَّهُ بِمَرْيَتِهِ مِنْهُ فَقَالَ: «وَعَلَّمَكُ مَا لَمْ تَكُنْ تَقْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا» [النساء: 113] وَقَالَ: «رَبُّكُمْ كَتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَوَعَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ» [البقرة: 101] وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى: الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَمَعْنَاهُمَا: السَّابِقُ لِلْأَشْيَاءِ قَبْلَ وُجُودِهَا وَالْبَاقِي بَعْدَ فَنَائِهَا وَتَحْقِيقُهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ وَقَالَ ﷺ كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ وَأَخْرَجَهُمْ فِي الْبَغْتِ وَفُسِّرَ بِهَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ» [الأحزاب: 7] فَقَدَّمَ مُحَمَّدًا ﷺ وَقَدْ أَشَارَ إِلَى نَحْوِ مِنْهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشْفِعٍ» وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَأَخِرُ الرُّسُلِ ﷺ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْقَرِيبُ وَذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ، وَمَعْنَاهُ الْقَادِرُ وَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ فَقَالَ: «ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ» [التكوير: 20] قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ جِبْرِيلُ. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى: الصَّادِقُ فِي الْحَدِيثِ الْمَأْثُورِ وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا اسْمُهُ ﷺ بِالصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْوَلِيُّ وَالْمَوْلَى وَمَعْنَاهُمَا: النَّاصِرُ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّا وَكَلْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» [المائدة: 55] وَقَالَ ﷺ «أَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ» وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى «الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ» [الأحزاب: 6] وَقَالَ ﷺ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ مَوْلَاهُ». وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى: الْعَفْوُ وَمَعْنَاهُ الصَّفُوحُ وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذَا نَبِيَّهُ فِي الْقُرْآنِ وَالتَّوْرَةِ وَأَمَرَهُ بِالْعَفْوِ فَقَالَ: «خُذِ الْعَفْوَ» [الأعراف: 199] وَقَالَ «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ» [المائدة: 13] وَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ: «خُذِ الْعَفْوَ» [الأعراف: 199] قَالَ أَنْ تَغْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَقَالَ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ فِي صِفَتِهِ: لَيْسَ بِقَطُّ وَلَا غَلِيظٌ وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْهَادِي وَهُوَ بِمَعْنَى تَوْفِيقِ اللَّهِ لِمَنْ أَرَادَ مِنْ عِبَادِهِ وَيَمَعْنَى الدَّلَالَةِ وَالدُّعَاءِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَاللهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [يونس: ٢٥] وَأَضَلُّ الْجَمِيعِ مِنَ الْمَيْلِ وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ طَهْ إِنَّهُ يَا طَاهِرٌ يَا هَادِي يَغْنِي النَّبِيَّ ﷺ وَقَالَ تَعَالَى لَهُ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] وَقَالَ فِيهِ ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ﴾ فَاللهُ تَعَالَى مُخْتَصُّ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [التقصير: ٥٦] وَبِمَعْنَى الدَّلَالَةِ يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ تَعَالَى. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْمُؤْمِنُ الْمُهَيِّمُ قِيلَ هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ فَمَعْنَى الْمُؤْمِنِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى: الْمُصَدِّقُ وَعَدَهُ عِبَادَهُ وَالْمُصَدِّقُ قَوْلَهُ الْحَقُّ، وَالْمُصَدِّقُ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَرُسُلِهِ وَقِيلَ الْمُوَحَّدُ نَفْسَهُ وَقِيلَ الْمُؤْمِنُ عِبَادَهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ ظُلْمِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ عَذَابِهِ، وَقِيلَ الْمُهَيِّمُ بِمَعْنَى الْأَمِينِ مُصَغَّرٌ مِنْهُ فَقَلْبَتِ الْهَمْزَةُ هَاءً وَقَدْ قِيلَ إِنْ قَوْلُهُمْ فِي الدُّعَاءِ آمِينَ إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى^(١) وَمَعْنَاهُ مَعْنَى الْمُؤْمِنِ وَقِيلَ الْمُهَيِّمُ بِمَعْنَى الشَّاهِدِ وَالْحَافِظِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ آمِينَ وَمُهَيِّمٌ وَمُؤْمِنٌ وَقَدْ سَمَّاهُ اللهُ تَعَالَى آمِينًا فَقَالَ: ﴿مُطَاعٌ تَمَّ آمِينَ ﴿٢١﴾﴾ [التكوير: ٢١] وَكَانَ ﷺ يُعْرَفُ بِالْآمِينِ وَشُهِرَ بِهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا وَسَمَّاهُ الْعَبَّاسُ فِي شِعْرِهِ مُهَيِّمًا فِي قَوْلِهِ:

ثُمَّ أَخْتَوَى بِنَيْتِكَ الْمُهَيِّمِينَ مِنْ جَنْدِفٍ^(٢) عَلِيَاءَ تَحْتَهَا التُّطُقُ

قِيلَ الْمُرَادُ يَا أَيُّهَا الْمُهَيِّمِينَ، قَالَهُ الْقُتَيْبِيُّ وَالْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْفُشَيْرِيُّ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١] أَيُّ يُصَدِّقُ وَقَالَ ﷺ: «أَنَا أَمَةٌ لِأَصْحَابِي» فَهَذَا بِمَعْنَى الْمُؤْمِنِ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْقُدُّوسُ وَمَعْنَاهُ الْمُنَزَّهُ عَنِ النَّقَائِصِ، الْمَطْهُرُ عَنْ سِمَاتِ الْحَدَثِ وَسُمِّيَ بِنَيْتِ الْمَقْدِسِ لِأَنَّهُ يُطْهَرُ فِيهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَمِنَهُ الْوَادِي الْمَقْدِسُ وَرُوحُ الْقُدُّوسِ وَوَقَعَ فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ فِي أَسْمَائِهِ ﷺ الْمَقْدِسُ أَيُّ الْمَطْهُرُ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] أَوِ الَّذِي يُطْهَرُ بِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَيُنَزَّهَ بِاتِّبَاعِهِ عَنْهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٩] وَقَالَ: ﴿يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ١٢٩] أَوْ يَكُونُ مُقَدَّسًا بِمَعْنَى مُطْهَرًا مِنَ الْأَخْلَاقِ الدَّمِيمَةِ وَالْأَوْصَافِ الدَّنِيئَةِ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى: الْعَزِيزُ وَمَعْنَاهُ الْمُتَمَتِّعُ الْعَالِبُ أَوِ الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ أَوِ الْمُعِزُّ لِغَيْرِهِ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللهُ الْعَزِيزُ الرَّسُولُ﴾ [المنافقون: ٨] أَيُّ الْإِمْتِنَاعُ وَجَلَالَةُ الْقَدْرِ وَقَدْ وَصَفَ اللهُ تَعَالَى نَفْسَهُ بِالْبِشَارَةِ وَالنَّذَارَةِ فَقَالَ: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَبِرِضْوَانٍ﴾ [التوبة: ٢١] وَقَالَ: ﴿أَنَّ اللهُ

(١) قوله: (وقد قيل إن قولهم في الدعاء آمين إنه اسم من أسماء الله تعالى) قال النووي في التهذيب هذا لا يصح لأنه ليس في أسماء الله تعالى اسم مبني ولا غير معرب وأيضاً أسماء الله لا تثبت إلا بالقرآن أو السنة المتواترة وقد عدم الطريقان.

(٢) قوله: (من خلت) بكسر الخاء المعجمة وقد تقدم.

يُبَشِّرُكَ بِبَيْتَيْنِ ﴿ [آل عمران: ٣٩] و﴿بِكَيْتَوَيْتَهُ﴾ [آل عمران: ٤٥] وَسَمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَبَشِيرًا أُنَى مُبَشِّرًا لِأَهْلِ طَاعَتِهِ وَنَذِيرًا لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى فِيمَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: طُهُ، وَسَ، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَيْضًا أَنَّهُمَا مِنْ أَسْمَاءِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَشَرَفٌ وَكَرَمٌ.

فَضْلٌ

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَهَذَا أَذْكَرُ نُكْتَةً أَذْيَلُ^(١) بِهَا هَذَا الْفَضْلَ وَأَخْتِمَ بِهَا هَذَا الْقِسْمَ وَأَزِيحُ^(٢) الْإِشْكَالَ بِهَا فِيمَا تَقَدَّمَ عَنْ كُلِّ ضَعِيفِ الْوَهْمِ سَقِيمِ الْفَهْمِ تُخْلَصُهُ مِنْ مَهَارِي التَّشْبِيهِ وَتُرْخِزُهُ عَنْ شُبِّهِ التَّمْوِيهِ وَهُوَ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَلُّ أَسْمُهُ فِي عَظَمَتِهِ وَكِبْرِيائِهِ وَمَلَكُوتِهِ وَحُسْنَى أَسْمَائِهِ وَعَلَى صِفَاتِهِ^(٣) لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ وَلَا يُشْبِهُ بِهِ وَأَنَّ مَا جَاءَ مِمَّا أَطْلَقَهُ الشَّرْعُ عَلَى الْخَالِقِ وَعَلَى الْمَخْلُوقِ فَلَا تَشَابَهَ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ؛ إِذْ صِفَاتُ الْقَدِيمِ بِخِلَافِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ تَعَالَى لَا تُشْبِهُ الذَّوَاتِ كَذَلِكَ صِفَاتُهُ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ إِذْ صِفَاتُهُمْ لَا تَنْفَكُ عَنِ الْأَعْرَاضِ وَالْأَعْرَاضِ^(٤) وَهُوَ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ بَلْ لَمْ يَزَلْ بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَكَفَى فِي هَذَا قَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] وَاللَّهُ دَرُ^(٥) مَنْ قَالَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعَارِفِينَ الْمُحَقِّقِينَ: التَّوْحِيدُ إِثْبَاتُ ذَاتٍ غَيْرِ مُشْبِهَةٍ لِلذَّوَاتِ وَلَا مُعْتَطَلَةٍ عَنِ الصِّفَاتِ؛ وَزَادَ هَذِهِ النُّكْتَةَ الْوَاسِطِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَانًا وَهِيَ مَقْصُودُنَا فَقَالَ لَيْسَ كَذَاتِهِ ذَاتٌ وَلَا كَأَسْمِهِ أَسْمٌ وَلَا كَفِعْلِهِ فِعْلٌ وَلَا كَصِفَتِهِ صِفَةٌ إِلَّا مِنْ جِهَةِ مُوَافَقَةِ اللَّفْظِ اللَّفْظِ وَجَلَّتِ الذَّاتُ الْقَدِيمَةُ أَنْ تَكُونَ لَهَا صِفَةٌ حَدِيثَةٌ كَمَا اسْتَحَالَ أَنْ تَكُونَ لِلذَّاتِ الْمُحَدَّثَةِ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ وَهَذَا كُلُّهُ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَقَدْ فَسَّرَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلَهُ هَذَا لِتَرْيَدِهِ بَيَانًا فَقَالَ: هَذِهِ الْحِكَايَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى جَوَامِعِ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَكَيْفَ تُشْبِهُ ذَاتَهُ ذَاتِ الْمُحَدَّثَاتِ وَهِيَ بِوُجُودِهَا مُسْتَعْنِيَةٌ وَكَيْفَ يُشْبِهُ فِعْلُهُ فِعْلَ الْخَلْقِ وَهُوَ لِغَيْرِ جَلْبِ أُنْسٍ أَوْ دَفْعِ نَقْصِ حَصَلٍ وَلَا بِخَوَاطِرٍ وَأَعْرَاضٍ^(٦) وَجَدَّ وَلَا بِمُبَاشَرَةٍ وَمُعَالَجَةٍ ظَهَرَ، وَفِعْلٌ

(١) قوله: (أذيل) بضم الهمزة وفتح الذال المعجمة وتشديد المثناة التحتية المكسورة.

(٢) قوله: (وأزيع) بضم الهمزة وكسر الزاي وفي آخره حاء مهملة: أي أبعد.

(٣) قوله: (وعلى صفاته) بضم العين المهملة وفتح اللام وفي بعض النسخ بفتح العين المهملة وكسر اللام وتشديد المثناة التحتية.

(٤) قوله: (عن الأعراض والأغراض) كلاهما بالضاد المعجمة وأحدهما بالعين المعجمة والآخر بالمهملة.

(٥) قوله: (وشر) في الصحاح الدر اللين يقال في الذم لا در دره أي لا كثر خيره وفي المدح شره أي علمه.

(٦) قوله: (ولا بخواطر وأغراض) بالعين المعجمة.

الْخَلْقِ لَا يَخْرُجُ عَنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ، وَقَالَ آخَرُ مِنْ مَشَائِخِنَا: مَا تَوَهَّمْتُمُوهُ بِأَوْهَامِكُمْ أَوْ أَدْرَكْتُمُوهُ بِعُقُولِكُمْ فَهُوَ مُخَدَّتٌ مِثْلَكُمْ، وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْمَعَالِي الْجَوْنِيُّ^(١): مَنْ أَطْمَأَنَّ إِلَى مَوْجُودِ أَنْتَهَى إِلَيْهِ فِكْرُهُ فَهُوَ مُشَبَّهٌ وَمَنْ أَطْمَأَنَّ إِلَى الثَّنْفِيِّ الْمَخْضِ فَهُوَ مُعْطَلٌ وَإِنْ قَطَعَ بِمَوْجُودِ اعْتَرَفَ بِالْعَجْزِ عَنْ دَرْكِ حَقِيقَتِهِ فَهُوَ مُوَحَّدٌ. وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ ذِي الثَّنُونِ الْمِصْرِيِّ^(٢): حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَشْيَاءِ بِلاَ عِلاجٍ وَصُنْعُهُ لَهَا بِلاَ مِزاجٍ وَعِلَّةٌ كُلُّ شَيْءٍ صُنْعُهُ وَلَا عِلَّةٌ لِصُنْعِهِ وَمَا تُصَوِّرُ فِي وَهْمِكَ فَاللهُ بِخِلافِهِ؛ وَهَذَا كَلَامٌ عَجِيبٌ نَفِيسٌ مُحَقَّقٌ. وَالْفَضْلُ الْآخِرُ^(٣) تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] وَالثَّانِي تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ: ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] وَالثَّلَاثُ تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْتَهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] ثَبَّتْنَا اللهُ وَإِيَّاكَ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِنْبَاتِ وَالْتَّنْزِيهِ، وَجَنَّبْنَا طَرْفِي الضَّلَالَةِ وَالْعَوَايَةِ مِنَ التَّعْطِيلِ وَالْتَّشْبِيهِ بِمَنِّهِ وَرَحْمَتِهِ.

-
- (١) قوله: (وقال أبو المعالي الجويني) هو إمام الحرمين عبد الملك النيسابوري جاور مكة والمدينة أربع سنين فلذا قيل له إمام الحرمين ثم عاد إلى نيسابور، توفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة.
- (٢) قوله: (ذي الثنون المصري) هو الزاهد العارف اسمه يونان بن إبراهيم الإخميمي كان أبوه نونياً توفي سنة خمس وأربعين ومائتين.
- (٣) قوله: (والفضل الآخر) هو قوله وما يصور في وهمك والثاني قوله وعلة كل شيء صنعه ولا علة والثالث قوله أن يعلم أن قدر الله في الأشياء بلا علاج وصنعه بلا مزاج.

الباب الرابع

فيما اظهره الله تعالى على يديه من المعجزات

وشرفه به من الخصائص والكرامات

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: حَسِبَ الْمُتَأَمِّلُ أَنْ يُحَقِّقَ أَنَّ كِتَابَنَا هَذَا لَمْ تَجْمَعُهُ لِمُنْكَرِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَلَا لِطَاعِنٍ فِي مُعْجَزَاتِهِ فَتَحْتَاجُ إِلَى نَصْبِ الْبَرَاهِينِ عَلَيْهَا وَتَخْصِيصِ حَوَازِئِهَا^(١) حَتَّى لَا يَتَوَصَّلَ الْمُطَاعِنُ إِلَيْهَا وَتَذَكَّرَ شُرُوطَ الْمُعْجِزِ وَالتَّحَدِّيِ^(٢) وَخَدَهُ وَقَسَادَ قَوْلٍ مَنْ أَبْطَلَ نَسْخَ الشَّرَائِعِ وَرَدَّهُ. بَلِ الْفَنَاءُ لِأَهْلِ مِلَّتِهِ الْمَلْبِينِ لِذَعْوَتِهِ الْمُصَدِّقِينَ لِنُبُوَّتِهِ لِيَكُونَ تَأْكِيداً فِي مَحَبَّتِهِمْ لَهُ وَمَنْمَاءً لِأَعْمَالِهِمْ وَ﴿لِيَرَدَادُوا إِلَيْنَا مَعَ إِيْمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٥] وَيَبْتَدَأُ أَنْ تُثَبَّتَ فِي هَذَا الْبَابِ أُمَّهَاتُ مُعْجَزَاتِهِ وَمَشَاهِيرِ آيَاتِهِ لِتَدُلَّ عَلَى عَظِيمِ قَدْرِهِ عِنْدَ رَبِّهِ وَأَتَيْنَا مِنْهَا بِالْمُحَقِّقِ وَالصَّحِيحِ الْإِسْنَادِ، وَأَكْثَرُهُ مِمَّا بَلَغَ الْقَطْعَ أَوْ كَادَ وَأَضْفْنَا إِلَيْهَا بَعْضَ مَا وَقَعَ فِي مَشَاهِيرِ كُتُبِ الْأَيْمَةِ؛ وَإِذَا تَأَمَّلَ الْمُتَأَمِّلُ الْمُنْصِيفُ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ جَمِيلِ أَثَرِهِ وَحَمِيدِ سِيرِهِ وَبِرَاعَةِ عِلْمِهِ وَرِجَاحَةِ عَقْلِهِ وَجَلَمِهِ وَجُمْلَةِ كَمَالِهِ وَجَمِيعِ خِصَالِهِ وَشَاهِدِ حَالِهِ وَصَوَابِ مَقَالِهِ لَمْ يَمْتَرِ فِي صِحَّةِ نُبُوَّتِهِ وَصِدْقِ ذَعْوَتِهِ وَقَدْ كَفَى هَذَا غَيْرَ وَاحِدٍ فِي إِسْلَامِهِ وَالْإِيمَانِ بِهِ فَرَوَيْنَا عَنِ التَّرْمِذِيِّ وَأَبْنِ قَابِعٍ وَغَيْرِهِمَا بِأَسَانِيدِهِمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ جِئْتُهُ لِأَنْظُرَ إِلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَبْنْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ.

حَدَّثَنَا بِهِ الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَجَمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّنِيرِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ عَنْ أَبِي يَغْلَى الْبَغْدَادِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ السَّنْجِيِّ عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ عَنِ التَّرْمِذِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَخْيِيُّ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ^(٣) الْأَعْرَابِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ الْحَدِيثِ. وَعَنْ أَبِي رِمَّةَ^(٤) التَّيْمِيِّ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ ابْنُ لِي فَأَرَيْتُهُ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قُلْتُ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ؛

(١) قوله: (حوازئها) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها زاي.

(٢) قوله: (والتحدي) بفتح المثناة الفوقية وفتح الحاء وتشديد الدال المهملتين هو طلب المعارضة.

(٣) قوله: (ابن أبي جميلة) بالجميم المفتوحة.

(٤) قوله: (أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثثة، والرمث ضرب من النبات.

وَرَوَى مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ أَنَّ ضِمَادًا^(١) لَمَّا وَقَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ^(٢) نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ لَهُ أَعِذْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ فَلَقَدْ بَلَغَن قَامُوسَ الْبَحْرِ^(٣) هَاتِ^(٤) يَدَكَ أَبَايَعُكَ . وَقَالَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ كَانَ رَجُلٌ مِثْلًا يُقَالُ لَهُ طَارِقٌ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ هَلْ مَعَكُمْ شَيْءٌ تَبِعُونَهُ قُلْنَا هَذَا النَّبِيُّ قَالَ بِكُمْ قُلْنَا بِكَذَا وَكَذَا وَسَقَا مِنْ ثَمَرٍ فَأَخَذَ بِخَطَامِهِ وَسَارَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقُلْنَا بَعْنَا مِنْ رَجُلٍ لَا نَذْرِي مَنْ هُوَ وَمَعَنَا ظِعْمِينَةٌ^(٥) فَقَالَتْ أَنَا ضَامِنَةٌ لِمَنْ النَّبِيُّ رَأَيْتُ وَجَهَ رَجُلٍ مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يَخِيسُ^(٦) بِكُمْ فَأَصْبَحْنَا فَجَاءَ رَجُلٌ بِثَمَرٍ فَقَالَ أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ يَا مُرُكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ هَذَا الثَّمَرِ وَتَكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا فَفَعَلْنَا . وَفِي خَبَرِ الْجَلَنْدِيِّ مَلِكُ عُمَانَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَالَ الْجَلَنْدِيُّ^(٧) وَاللَّهِ لَقَدْ دَلَّنِي عَلَى هَذَا النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ أَنَّهُ لَا يَأْمُرُ بِخَيْرٍ إِلَّا كَانَ أَوَّلَ آخِذٍ بِهِ وَلَا يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ إِلَّا كَانَ أَوَّلَ تَارِكٍ لَهُ وَأَنَّهُ يَغْلِبُ فَلَا يَنْظُرُ وَيُغْلَبُ فَلَا يَضْجُرُ وَيَبْقَى بِالْعَهْدِ وَيُنْجِزُ الْمَوْعُودَ، وَأَشْهَدُ أَنَّهُ نَبِيُّيٌّ وَقَالَ نَفْطَوْنِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور: ٣٥] هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ يَقُولُ يَكَادُ مَنظَرُهُ يَدُلُّ عَلَى نُبُوَّتِهِ وَإِنْ لَمْ يَثَلْ قُرْآنًا كَمَا قَالَ ابْنُ زَوْاحَةَ:

لَوْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ آيَاتٌ مُبَيِّنَةٌ لَكَانَ مَنظَرُهُ يُنْبِئُكَ بِالْخَبَرِ

وَقَدْ آتَى أَنْ نَأْخُذَ فِي ذِكْرِ الثُّبُوءِ وَالْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ وَبَعْدَهُ فِي مُعْجَزَةِ الْقُرْآنِ وَمَا فِيهِ مِنْ بُرْهَانٍ وَدَلَالَةٍ .

(١) قوله: (ضماد) بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الميم وفي آخره دال مهملة هو ابن ثعلبة الأزدي أزد شنوءة كان صديقاً للنبي ﷺ قبل النبوة، أسلم أول الإسلام وكان يتطبب ويرقي ويطلب العلم .

(٢) قوله: (أن الحمد لله) بفتح الهمزة وكسر النون المخففة لالتقاء الساكنين .

(٣) قوله: (قاموس البحر) بالقاف والميم قال ابن قرقول عند السجزي قاموس البحر وعند العذري قاعوس البحر وذكره الدمشقي أو قابوس على الشك في الميم والباء قال والمعول من هذا كله على قاموس أو قاعوس وقال أبو عبيدة قاموس البحر وسطه وقال أبو الحسين بن سراج: قاعوس البحر صحيح كأنه من القمس وهو دخول الظهر وتممه أي إن كلماتك بلغت عمقه ولجته الداخلة .

(٤) قوله: (هات) بكسر المثناة الفوقية .

(٥) قوله: (ظعينة) أي امرأة وأصله الهودج الذي يكون فيه المرأة ثم سميت به المرأة قيل ولا يقال للمرأة ظعينة إلا إذا كانت راكبة .

(٦) قوله: (لا يخيس) بالخاء المعجمة مضارع خاس أي غدر، ويقال أيضاً يخوس .

(٧) قوله: (الجلندي) بضم الجيم وفتح اللام وسكون النون بعدها دال مهملة، في الصحاح جلندا بضم الجيم مقصراً اسم ملك عمان بضم العين وتخفيف الميم، وفي القاموس وجلندي بضم أوله اسم ملك ووهم الجوهري فقصره .

فصل

أَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ أَسْمُهُ قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الْمَعْرِفَةِ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَالْعِلْمِ بِدَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَجَمِيعِ تَكْلِيفَاتِهِ أَبْتِدَاءً دُونَ وَاسِطَةٍ لَوْ شَاءَ كَمَا حُكِيَ عَنْ سُنَّتِهِ فِي بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَذَكَرَهُ بَعْضُ أَهْلِ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَشْرِ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [الشورى: ٥١] وَجَائِزٌ أَنْ يُوَصَلَ إِلَيْهِمْ جَمِيعَ ذَلِكَ بِوَاسِطَةِ تَبْلُغِهِمْ كَلَامَهُ وَتَكُونَ تِلْكَ الْوَاسِطَةُ إِمَّا مِنْ غَيْرِ النَّبِيِّ كَالْمَلَائِكَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ مِنْ جَنْسِهِمْ كَالْأَنْبِيَاءِ مَعَ الْأُمَمِ وَلَا مَانِعَ لِهَذَا مِنْ دَلِيلِ الْعَقْلِ وَإِذَا جَارَ هَذَا وَلَمْ يَسْتَجَلْ وَجَاءَتِ الرُّسُلُ بِمَا دَلَّ عَلَى صِدْقِهِمْ مِنْ مُعْجَزَاتِهِمْ وَجَبَ تَصْدِيقُهُمْ فِي جَمِيعِ مَا أَتَوْا بِهِ لِأَنَّ الْمُعْجِزَ مَعَ التَّحْدِي مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَائِمٌ مَقَامَ قَوْلِ اللَّهِ صَدَقَ عَبْدِي فَأَطِيعُوهُ وَاتَّبِعُوهُ وَشَاهِدْ عَلَى صِدْقِهِ فِيمَا يَقُولُهُ وَهَذَا كَافٍ، وَالتَّطْوِيلُ فِيهِ خَارِجٌ عَنِ الْعَرَضِ فَمَنْ أَرَادَ تَتْبَعَهُ وَجَدَهُ مُسْتَوْفَى فِي مُصَنَّفَاتِ أَيْمَتِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَالْتَّبُوءُ فِي لُغَةٍ مِنْ هَمَزٍ مَأْخُودَةٌ مِنَ النَّبِيِّ وَهُوَ الْخَيْرُ وَقَدْ لَا يَهْمَزُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ تَسْهِيلاً، وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَطْلَعَهُ عَلَى غَيْبِهِ وَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ نَبِيُّهُ فَيَكُونُ نَبِيٌّ مُتَّبَعًا، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ أَوْ يَكُونُ مُخْبِرًا عَمَّا بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَمُنْتَبَأًا بِمَا أَطْلَعَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، وَيَكُونُ عِنْدَ مَنْ لَمْ يَهْمَزْهُ مِنَ النَّبُوءَةِ، وَهُوَ مَا أَرْتَمَعَ مِنَ الْأَرْضِ مَعْنَاهُ أَنَّ لَهُ رُتْبَةَ شَرِيفَةٍ وَمَكَانَةَ نَبِيَّةٍ عِنْدَ مَوْلَاهُ مَنِيفَةً فَالْوَضْعَانِ فِي حَقِّهِ مُؤْتَلِفَانِ، وَأَمَّا الرُّسُولُ فَهُوَ الْمُرْسَلُ، وَلَمْ يَأْتِ فَعُولٌ بِمَعْنَى مَفْعَلٍ فِي اللُّغَةِ إِلَّا نَادِرًا وَإِزْسَالُهُ أَمْرٌ اللَّهُ لَهُ بِالْإِبْلَاحِ إِلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ التَّتَابُعِ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ جَاءَ النَّاسُ أَرْسَالًا إِذَا تَبَعَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَكَأَنَّهُ أَلْزِمَ تَكْرِيرَ التَّبْلِيغِ أَوْ أَلْزِمَتِ الْأُمَّةُ اتِّبَاعَهُ. وَأَخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلِ النَّبِيُّ الرُّسُولُ بِمَعْنَى أَوْ بِمَعْنَيْنِ؟ فَقِيلَ هُمَا سَوَاءٌ وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِنْبَاءِ وَهُوَ الْإِعْلَامُ وَأَسْتَدْلُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] فَقَدْ أَثْبَتَ لَهُمَا الْإِزْسَالَ مَعًا، قَالَ وَلَا يَكُونُ النَّبِيُّ إِلَّا رَسُولًا وَلَا الرُّسُولُ إِلَّا نَبِيًّا وَقِيلَ هُمَا مُفْتَرِقَانِ مِنْ وَجْهِ إِذْ قَدْ اجْتَمَعَا فِي النَّبُوءَةِ الَّتِي هِيَ الْإِطْلَاحُ عَلَى الْغَيْبِ وَالْإِعْلَامُ بِخَوَاصِّ النَّبُوءَةِ أَوْ الرُّفْعَةِ لِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ وَخَوِزَ دَرَجَتِهَا وَأَفْتَرَقَا فِي زِيَادَةِ الرُّسَالَةِ لِلرُّسُولِ وَهُوَ الْأَمْرُ بِالْإِنْدَارِ وَالْإِعْلَامُ كَمَا قُلْنَا وَحُجَّتُهُمْ مِنَ الْآيَةِ تَفْسِيحًا التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْأَسْمَيْنِ وَلَوْ كَانَا شَيْئًا وَاحِدًا لَمَا حَسُنَ تَكَرُّرُهُمَا فِي الْكَلَامِ التَّبْلِيغِ قَالُوا وَالْمَعْنَى وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَى أُمَّةٍ أَوْ نَبِيٍّ وَلَيْسَ بِمُرْسَلٍ إِلَى أَحَدٍ وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الرُّسُولَ مَنْ جَاءَ بِشَرْعٍ مُبْتَدَأٍ وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ نَبِيٌّ غَيْرُ رَسُولٍ، وَإِنْ أَمَرَ بِالْإِبْلَاحِ وَالْإِنْدَارِ، وَالصَّحِيحُ وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجَمَاءُ الْعَفِيرُ^(١) أَنَّ كُلَّ رَسُولٍ نَبِيٌّ وَلَيْسَ كُلُّ نَبِيٍّ

(١) قوله: (الجماء العفير) في الصحاح قولهم جاؤوا جمًّا غيراً والجماء العفير وجماء العفير بالمد في الجماء أي جاؤوا بجماعتهم الشريف والوضع ولم يتخلف أحد منهم وكان فيهم كثرة.

رَسُولًا. وَأَوَّلَ الرُّسُلِ آدَمَ وَأَخْرَهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مِائَةٌ أَلْفٌ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفٌ نَبِيٌّ وَذَكَرَ أَنَّ الرُّسُلَ مِنْهُمْ ثَلَاثِمِائَةٌ وَثَلَاثَةٌ عَشْرَ، أَوْلَهُمْ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَدْ بَانَ لَكَ مَعْنَى الثُّبُوتِ وَالرَّسَالَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ ذَاتًا لِلنَّبِيِّ وَلَا وَصْفَ ذَاتٍ خِلَافًا لِلْكَرَامِيَّةِ^(١) فِي تَطْوِيلِ لَهُمْ وَتَهْوِيلِ لَيْسَ عَلَيْهِ تَعْوِيلٌ وَأَمَّا الْوَحْيُ فَأَضْلُهُ الْإِسْرَاعُ فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ يَتَلَقَّى مَا يَأْتِيهِ مِنْ رَبِّهِ بِعَجَلٍ سُمِّيَ وَحْيًا وَسُمِّيَتْ أَنْوَاعُ الْإِلْهَامَاتِ وَحْيًا تَشْبِيهًا بِالْوَحْيِ إِلَى النَّبِيِّ وَسُمِّيَ الْخَطُّ وَحْيًا لِسُرْعَةِ حَرَكَةِ يَدِ كَاتِبِهِ، وَوَحْيُ الْحَاجِبِ وَاللَّخْظُ سُرْعَةُ إِشَارَتَيْهِمَا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَجِدُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مریم: ١١١] أَيْ أَوْمًا وَرَمَزَ وَقِيلَ كَتَبَ وَمِنْهُ قَوْلُهُمُ الْوَحَا^(٢) الْوَحَا أَي السَّرْعَةُ السَّرْعَةُ وَقِيلَ أَضْلُ الْوَحْيِ السَّرُّ وَالْإِخْفَاءُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْإِلْهَامُ وَحْيًا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَؤْمِنُ بِاللَّهِ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١] أَيْ يُوسُوسُونَ فِي صُدُورِهِمْ وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَمْرَ مُوسَى﴾ [القصص: ٧] أَيْ أَلْقَيْتَ فِي قَلْبِهَا وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَشْرِ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [الشورى: ٥١] أَيْ مَا يُلْقِيهِ فِي قَلْبِهِ دُونَ وَاسِطَةٍ.

فصل

أَعْلَمَ أَنَّ مَعْنَى تَسْمِيَّتِنَا مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ مُعْجِزَةٌ هُوَ أَنَّ الْخَلْقَ عَجَزُوا عَنِ الْإِثْنَانِ بِمِثْلِهَا وَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ، ضَرْبٌ هُوَ مِنْ نَوْعِ قُدْرَةِ الْبَشَرِ فَعَجَزُوا عَنْهُ فَتَعَجِزُهُمْ عَنْهُ فِعْلٌ لَمْ يَكُنْ دَلٌّ عَلَى صِدْقِ نَبِيِّهِ كَصَرْفِهِمْ عَنِ تَمَتِّي الْمَوْتِ وَتَعَجِزِهِمْ عَنِ الْإِثْنَانِ بِمِثْلِ الْقُرْآنِ عَلَى رَأْيِ بَعْضِهِمْ وَنَحْوِهِ وَضَرْبٌ هُوَ خَارِجٌ عَنِ قُدْرَتِهِمْ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِثْنَانِ بِمِثْلِهِ كِإِخْيَاءِ الْمَوْتَى وَقَلْبِ الْعَصَا حَيَّةً وَإِخْرَاجِ نَاقَةٍ مِنْ صَخْرَةٍ وَكَلَامِ شَجَرَةٍ وَتَبَعِ الْمَاءِ مِنَ الْأَصَابِعِ وَأَنْشِقَاقِ الْقَمَرِ مِمَّا لَا يُمَكِّنُ

(١) قوله: (الكرامية) نسبة إلى محمد بن كرام بفتح الكاف وتشديد الراء كذا قيده ابن ماكولا والسمعاني وغير واحد وهو الجاري على الألسنة وأنكره محمد بن الهيصم وغيره من الكرامية وحكى فيه ابن الهيصم وجهين أحدهما التخفيف وفتح الكاف وذكر أنه المعروف في السنة مشايخهم وزعم أنه بمعنى كريم أو بمعنى كرامة والثاني التخفيف وكسر الكاف على لفظ جمع كريم وحكى هذا عن أهل سجستان قال ابن الصلاح ولا يعول على الأول وهو ما رواه السمعاني في الأنساب قال وكان والده يحفظ الكرم فقليل له كرام قال الذهبي وفيما قاله السمعاني نظر فإن كلمة كرام علم على والد محمد سواء عمل في الكرم أو لم يعمل، وأقول هذا لا يضر السمعاني لجواز أن يكون صار علماً عليه بالغلبة لعمله في الكرم وهو صبي وهجر ما وضع علماً عليه بعيد الولادة وكان ابن كرام سجن بنيسابور ثمانية أعوام لأجل بدعته ثم أخرج فسار إلى بيت المقدس ومات بالشام في صفر سنة خمس وخمسين ومائتين.

(٢) قوله: (الوحا) بفتح الواو والحاء المهملة في الصحاح والوحا السرعة تمد وتقصر، ويقال الوحا الوحى بمعنى البدار.

أَنْ يَفْعَلَهُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ فَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَحْدِيثِهِ مَنْ يُكَذِّبُهُ أَنْ يَأْتِي بِمِثْلِهِ تَعْجِيزٌ لَهُ. وَعَلِمْنَا أَنَّ الْمُعْجِزَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ عَلَى يَدِ نَبِيِّنَا ﷺ وَدَلَائِلِ نُبُوِّهِ وَبَرَاهِينِ صِدْقِهِ مِنْ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ مَعًا وَهُوَ أَكْثَرُ الرُّسُلِ مُعْجِزَةٌ وَأَبْهَرُهُمْ آيَةٌ وَأَظْهَرُهُمْ بُرْهَانًا كَمَا سَنَبِيْنُهُ وَهِيَ فِي كَثْرَتِهَا لَا يُحِيطُ بِهَا ضَنْبٌ فَإِنَّ وَاحِدًا مِنْهَا وَهُوَ الْقُرْآنُ لَا يُحْصَى عَدَدُ مُعْجِزَاتِهِ بِأَلْفٍ وَلَا أَلْفَيْنِ وَلَا أَكْثَرَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ تَحَدَّى بِسُورَةٍ مِنْهُ فَعُجِزَ عَنْهَا، قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَأَقْصَرُ السُّورِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ﴿١﴾ [الكوثر: ١] فَكُلُّ آيَةٍ أَوْ آيَاتٍ مِنْهُ بِعَدْدِهَا وَقَدْرِهَا مُعْجِزَةٌ ثُمَّ فِيهَا نَفْسُهَا مُعْجِزَاتٌ عَلَى مَا سَنَفْضُلُهُ فِيمَا أَنْطَوَى عَلَيْهِ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ. ثُمَّ مُعْجِزَاتُهُ ﷺ عَلَى قِسْمَيْنِ، فِسْمٍ مِنْهَا عِلْمٌ قَطْعًا وَنَقْلٌ إِلَيْنَا مُتَوَاتِرًا كَالْقُرْآنِ فَلَا مِرْيَةَ وَلَا خِلَافَ بِمَجِيءِ النَّبِيِّ بِهِ وَظُهُورِهِ مِنْ قِبَلِهِ وَاسْتِدْلَالِهِ بِحُجَّتِهِ وَإِنْ أَنْكَرَ هَذَا مُعَانِدٌ جَاوِدٌ فَهُوَ كَاثِرٌ وَجُودٌ مُحَمَّدٌ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّمَا جَاءَ أُعْتِرَاضُ الْجَاوِدِينَ فِي الْحُجَّةِ بِهِ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ وَجَمِيعٍ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ مُعْجِزٍ مَعْلُومٍ ضَرُورَةً، وَوَجْهٌ إِعْجَازِهِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةً وَنَظَرًا كَمَا سَنَشْرُحُهُ، قَالَ بَعْضُ أَيْمُنَاتِنَا وَيَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى عَلَى الْجُمْلَةِ أَنَّهُ قَدْ جَرَى عَلَى يَدَيْهِ ﷺ آيَاتٌ وَخَوَارِقُ عَادَاتٍ إِنْ لَمْ يَبْلُغْ وَاحِدٌ مِنْهَا مُعَيَّنًا الْقَطْعَ فَيَبْلُغُهَا جَمِيعُهَا، فَلَا مِرْيَةَ فِي جَرِيَانِ مَعَانِيهَا عَلَى يَدَيْهِ وَلَا يَخْتَلِفُ مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ أَنَّهُ جَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ عَجَائِبٌ وَإِنَّمَا خِلَافُ الْمُعَانِدِ فِي كَوْنِهَا مِنْ قِبَلِ اللَّهِ وَقَدْ قَدَّمْنَا كَوْنَهَا مِنْ قِبَلِ اللَّهِ وَأَنَّ ذَلِكَ بِمَثَابَةِ قَوْلِهِ صَدَقْتَ فَقَدْ عِلِمٌ وَقُوْعٌ مِثْلُ هَذَا أَيْضًا مِنْ نَبِيِّنَا ضَرُورَةً لِاتِّفَاقِ مَعَانِيهَا كَمَا يُعْلَمُ ضَرُورَةً جُودِ حَاتِمٍ^(١) وَشَجَاعَةِ عَنْتَرَةَ^(٢)، وَجَلْمِ الْأَخْتَفِ^(٣) لِاتِّفَاقِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى كَرَمِ هَذَا وَشَجَاعَةِ هَذَا وَجَلْمِ هَذَا، وَإِنْ كَانَ كُلُّ خَبَرٍ بِنَفْسِهِ لَا يُوجِبُ الْعِلْمَ وَلَا يَقْطَعُ بِصِحَّتِهِ. وَالْقِسْمُ الثَّانِي مَا لَمْ يَبْلُغْ مَبْلَغَ الضَّرُورَةِ وَالْقَطْعِ وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ نَوْعٌ مُشْتَهَرٌ مُنْتَشِرٌ رَوَاهُ الْعَدَدُ وَشَاعَ الْخَبَرُ بِهِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ وَالرُّوَاةِ وَنَقَلَتِ السِّيَرِ وَالْأَخْبَارِ كَتَبِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ وَتَكَثَّرَ الطُّعَامُ. وَنَوْعٌ مِنْهُ أُخْتَصَّ بِهِ الْوَاحِدُ وَالْإِثْنَانِ وَرَوَاهُ الْعَدَدُ الْيَسِيرُ وَلَمْ يَشْتَهَرَ أَشْتَهَارَ غَيْرِهِ لِكَيْهِ إِذَا جُمِعَ إِلَى مِثْلِهِ اتَّفَقَ فِي الْمَعْنَى وَأَجْتَمَعَا عَلَى الْإِثْنَانِ بِالْمُعْجِزِ كَمَا قَدَّمْنَا.

- (١) قوله: (حاتم) هو والد عدي بن حاتم هلك على كفره وقدم ابنه عدي سنة تسع في شعبان وكان نصرانياً فأسلم.
- (٢) قوله: (عنترة) هو ابن معاوية بن شداد العبسي كان شديد السواد وأمه زبيبة كانت أمةً سوداء لأبيه، كان من أشهر فرسان العرب وأشدهم بأساً.
- (٣) قوله: (الأختف) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فاء هو ابن قيس أبو بحر التميمي اسمه الضحاك وقيل صخر، أسلم في زمنه عليه السلام ودعا له عليه السلام ولم تنفق له رواية.

قَالَ الْقَاصِي أَبُو الْفَضْلِ وَأَنَا أَقُولُ صَدْعًا بِالْحَقِّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمَأْثُورَةِ عَنْهُ ﷺ مَعْلُومَةٌ بِالْقَطْعِ؛ أَمَا انْتِشَاقُ الْقَمَرِ، فَالْقُرْآنُ نَصٌّ بِوُقُوعِهِ وَأَخْبَرَ عَن وَجُودِهِ وَلَا يُغْدَلُ عَن ظَاهِرِ إِلَّا بِدَلِيلٍ وَجَاءَ بَرَفِ احْتِمَالِهِ صَحِيحُ الْأَخْبَارِ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ وَلَا يُوهِنُ عَزْمَنَا خِلَافَ أَخْرَقَ^(١) مُنْحَلَّ عَرَى الدِّينِ وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى سَخَافَةٍ^(٢) مُبْتَدِعٍ يُلْقِي الشُّكَّ عَلَى قُلُوبِ صُعَفَاءِ الْمُؤْمِنِينَ بَلْ نُرْغِمُ^(٣) بِهَذَا أَنْفَهُ وَتَنْبِذُ بِالْعَرَاءِ^(٤) سَخْفَهُ^(٥) وَكَذَلِكَ قِصَّةُ نَبِيحِ الْمَاءِ وَتَكْثِيرِ الطَّعَامِ رَوَاهَا الثَّقَاتُ وَالْعَدَدُ الْكَثِيرُ عَنِ الْجَمَاءِ الْغَفِيرِ عَنِ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الْكَافَّةُ عَنِ الْكَافَّةِ مُتَّصِلًا عَمَّنْ حَدَّثَ بِهَا مِنْ جُمْلَةِ الصَّحَابَةِ وَأَخْبَارِهِمْ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي مَوْطِنِ اجْتِمَاعِ الْكَثِيرِ مِنْهُمْ فِي يَوْمِ الْخَنْدَقِ^(٦) وَفِي غَزْوَةِ بُوَاطِ^(٧) وَعُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ^(٨) وَعَزْوَةَ تَبُوكَ^(٩) وَأَمْثَالِهَا مِنْ مَحَافِلِ الْمُسْلِمِينَ وَمَجْمَعِ الْعَسَاكِرِ وَلَمْ يُؤْتَرْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مُخَالَفَةً لِلرَّأْيِ فِيمَا حَكَاهُ وَلَا إِنْكَارًا عَمَّا ذَكَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ كَمَا رَوَاهُ، فَسُكُوتُ السَّاكِتِ مِنْهُمْ كَنُطْقِ النَّاطِقِ إِذْ هُمْ الْمُنْمَرُّهُونَ عَنِ الشُّكُوتِ عَلَى بَاطِلٍ وَالْمُدَاهَنَةِ فِي كَذِبٍ وَلَيْسَ هُنَاكَ رَغْبَةٌ وَلَا رَهْبَةٌ تَمْنَعُهُمْ وَلَوْ كَانَ مَا سَمِعُوهُ مُتَّكِرًا عِنْدَهُمْ وَغَيْرَ مَعْرُوفٍ لَدَيْهِمْ لِأَنَّكَرُوهُ كَمَا أَنَّكَرَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضِ أَشْيَاءِ رَوَاهَا مِنَ السَّنَنِ وَالسَّيْرِ وَحُرُوفِ الْقُرْآنِ وَخَطَأَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَوَهَمَهُ فِي ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ فَهَذَا النَّوْعُ كُلُّهُ يُلْحَقُ^(١٠) بِالْقَطْعِيِّ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ لِمَا بَيَّنَّاهُ وَأَيْضًا فَإِنَّ أَمْثَالَ الْأَخْبَارِ الَّتِي لَا أَضْلَ لَهَا وَبَيَّنَّتْ عَلَى بَاطِلٍ لَا بُدَّ مَعَ مُرُورِ الْأَزْمَانِ وَتَدَاوُلِ النَّاسِ وَأَهْلِ الْبَحْثِ مِنْ أَنْكَشَافِ ضَعْفِهَا وَخُمُولِ ذِكْرِهَا كَمَا يُشَاهَدُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ وَالْأَرَاجِيفِ الطَّارِئَةِ، وَأَعْلَامُ نَبِيِّنَا ﷺ هَذِهِ الْوَارِدَةُ مِنْ

(١) قوله: (أخرق) بالخاء المعجمة ضد الرفيق.

(٢) قوله: (سخافة) بفتح السين المهملة والخاء المعجمة المخففة، يقال سَخَفَ الرجل بالضم سَخْفًا وسَخَافَةً أي رَقَ عقله.

(٣) قوله: (نرغم) بضم أوله يقال أرغم الله أنفه أَلْصَقَهُ بِالرَّغَامِ بفتح الراء وهو التراب.

(٤) قوله: (العراء) بفتح العين المهملة وتخفيف الراء والمد هو الفضاء لا ستر به.

(٥) قوله: (سخفه) بضم السين المهملة.

(٦) قوله: (في يوم الخندق) قال ابن اسحاق كانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس وقال أبو سعيد في ذي القعدة وقال ابن عقبة سنة أربع.

(٧) قوله: (بواط) بضم الموحدة وتخفيف الواو وفي آخره طاء مهملة جبل من جبال جهينة.

(٨) قوله: (عمرة الحديبية) كانت في السنة السادسة من الهجرة خرج لها رسول الله ﷺ في ذي القعدة وقال ابن سعد خرج إليها يوم الاثنين بهلال ذي القعدة.

(٩) قوله: (وغزوة تبوك) كانت في السنة التاسعة.

(١٠) قوله: (يلحق) بفتح أوله.

طَرِيقِ الْآخَادِ لَا تَزْدَادُ مَعَ مُرُورِ الزَّمَانِ إِلَّا ظُهُوراً وَمَعَ تَدَاوُلِ الْفِرَقِ وَكَثْرَةِ طَعْنِ الْهَدُوِّ وَحِرْصِهِ عَلَى تَوْهِينِهَا وَتَضْعِيفِ أَصْلِهَا وَإِجْهَادِ الْمُلْحِدِ عَلَى إِطْفَاءِ نُورِهَا إِلَّا قُوَّةً وَقَبُولاً وَلَا لِلطَّاعِنِ عَلَيْهَا إِلَّا حَسْرَةً وَعَظِيلاً وَكَذَلِكَ إِجْبَازُهُ عَنِ الْغُيُوبِ^(١) وَإِنْبَاؤُهُ بِمَا يَكُونُ وَكَانَ، مَعْلُومٌ مِنْ آيَاتِهِ عَلَى الْجُمْلَةِ بِالضَّرُورَةِ، وَهَذَا حَقٌّ لَا غِطَاءَ عَلَيْهِ وَقَدْ قَالَ بِهِ مِنْ أَيْمَتِنَا الْقَاضِي وَالْأُسْتَاذ أَبُو بَكْرٍ وَعَظِيمُهُمَا رَجَمَهُمُ اللَّهُ وَمَا عِنْدِي أَوْجَبَ قَوْلُ الْقَائِلِ إِنَّ هَذِهِ الْقِصَصَ الْمَشْهُورَةَ مِنْ بَابِ خَبَرِ الْوَاحِدِ إِلَّا قَلَّةٌ مُطَالَعَتِهِ لِلْأَخْبَارِ وَرَوَايَتِهَا، وَسُغْلُهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَارِفِ وَإِلَّا فَمَنْ أَعْتَنَى بِطُرُقِ الثَّقَلِ وَطَالَعَ الْأَحَادِيثَ وَالسِّيَرِ لَمْ يَزْتَبْ فِي صِحِّهِ هَذِهِ الْقِصَصَ الْمَشْهُورَةَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَلَا يَتَعَدُّ أَنْ يَخْضَلَ الْعِلْمُ بِالتَّوَاتُرِ عِنْدَ وَاحِدٍ وَلَا يَخْضُلُ عِنْدَ آخَرَ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَعْلَمُونَ بِالْخَبَرِ كَوْنُ بَغْدَادِ^(٢) مُوجُودَةً وَأَنَّهَا مَدِينَةٌ عَظِيمَةٌ وَدَارُ الْإِمَامَةِ وَالْخِلَافَةِ وَآخَاذُ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ أَسْمَهَا فَضْلاً عَنْ وَصْفِهَا وَهَكَذَا يَتَعَلَّمُ الْفَقَهَاءُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ بِالضَّرُورَةِ وَتَوَاتُرِ الثَّقَلِ عَنْهُ أَنَّ مَذْهَبَهُ إِجْبَابُ قِرَاءَةِ أَمِّ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ لِلْمُنْفَرِدِ وَالْإِمَامِ وَإِجْزَاءُ الثِّيَةِ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ عَمَّا سِوَاهُ، وَأَنَّ الشَّافِعِيَّ يَرَى تَجْدِيدَ الثِّيَةِ كُلَّ لَيْلَةٍ وَالْأَفْئِصَارَ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَعْضِ الرُّؤْسِ وَأَنَّ مَذْهَبَهُمَا الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ بِالْمُحَدَّدِ وَغَيْرِهِ وَإِجْبَابُ الثِّيَةِ فِي الْوُضُوءِ وَأَشْتِرَاطُ الْوَلِيِّ فِي النِّكَاحِ وَأَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَخَالِفُهُمَا فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ لَمْ يَشْتَغَلْ بِمَذَاهِبِهِمْ وَلَا رَوَى أَقْوَالَهُمْ لَا يَعْرِفُ هَذَا مِنْ مَذَاهِبِهِمْ فَضْلاً عَمَّنْ سِوَاهُ. وَعِنْدَ ذِكْرِنَا آخَاذَ هَذِهِ الْمُعْجِزَاتِ نَزِيدُ الْكَلَامَ فِيهَا بَيَاناً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فصل في إعجاز القرآن

اعْلَمْ وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنْ كِتَابَ اللَّهِ الْعَزِيزِ مُنْطَوِّرٌ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ الْإِعْجَازِ كَثِيرَةٍ وَتَخْصِيلُهَا مِنْ جِهَةِ ضَنْبِ أَنْوَاعِهَا فِي أَرْبَعَةِ وَجْهِهِ: أَوَّلُهَا حُسْنُ تَأْلِيفِهِ وَالتَّيَامُ كَلِمِهِ وَقَصَاحَتُهُ وَوُجُوهُ إِجْبَازِهِ وَبَلَاغَتُهُ الْخَارِقَةُ عَادَةَ الْعَرَبِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَرْبَابَ هَذَا الشَّانِ وَقُرَّسَانَ الْكَلَامِ قَدْ حُصُّوا مِنْ الْبَلَاغَةِ وَالْحِكْمِ مَا لَمْ يُخَصَّ بِهِ غَيْرُهُمْ مِنَ الْأُمَمِ وَأَوْتُوا مِنْ ذَرَابَةِ اللِّسَانِ^(٣) مَا لَمْ يُؤْتِ إِنْسَانٌ

(١) قوله: (وإخباره عن الغيوب) بكسر الهمزة.

(٢) قوله: (بغداد) يجوز في دالهِ الإعْجَامُ والإِهْمَالُ؛ قال صاحب القاموس بغداد بمهملتين ومعجمتين وتقديم كل منهما وبغدان وبغدين ومغدان مدينة دار السلام وهي عمرت في زمن أبي جعفر المنصور العباسي أخي السفاح سنة خمس وأربعين ومائة وكانت قبل ذلك مبقلة وسبب تسميتها ببغداد أن كسرى أقطعها لخصي له وكان ذلك الخصي يعبد صنماً في الشرق يقال له بغد فسمها ذلك الخصي ببغداداً أي عطية ذلك الخم.

(٣) قوله: (فراة اللسان) بفتح الذال المعجمة والراء المخففة والباء الموحدة أي حدقه.

وَمِنْ فَضْلِ الْخَطَابِ مَا يُقِيدُ^(١) الْأَلْبَابَ جَعَلَ اللهُ لَهُمْ ذَلِكَ طَبْعاً وَخَلَقَهُ فِيهِمْ غَرِيزَةً وَقُوَّةً يَأْتُونَ مِنْهُ عَلَى الْبُدِيهَةِ بِالْعَجَبِ وَيُذَلُّونَ^(٢) بِهِ إِلَى كُلِّ سَبَبٍ فَيَخْطُبُونَ بِدِيهَا فِي الْمَقَامَاتِ وَشَدِيدِ الْخَطْبِ، وَيَرْتَجِزُونَ بِهِ بَيْنَ الطَّغْنِ وَالضَّرْبِ وَيَمْدَحُونَ وَيَمْدَحُونَ وَيَتَوَسَّلُونَ وَيَتَوَسَّلُونَ وَيَرْفَعُونَ وَيَضَعُونَ فَيَأْتُونَ مِنْ ذَلِكَ بِالسُّخْرِ الْحَلَالِ وَيَطْوِقُونَ^(٣) مِنْ أَوْصَافِهِمْ أَجْمَلَ مِنْ سِمِطِ^(٤) اللَّالِ فَيَخْدَعُونَ الْأَلْبَابَ وَيُذَلِّلُونَ الصَّعَابَ وَيُذْهِبُونَ الْإِحْنَ^(٥) وَيُهَيِّجُونَ^(٦) الدَّمْنَ^(٧) وَيُجْرَتُونَ الْجَبَانَ وَيَسْطُونَ يَدَ الْجَعْدِ الْبَنَانِ^(٨) وَيُصَيِّرُونَ النَّاقِصَ كَامِلاً وَيَتْرُكُونَ النَّبِيَةَ^(٩) خَامِلاً. مِنْهُمْ الْبَدَوِيُّ ذُو اللَّفْظِ الْجَزْلِ وَالْقَوْلِ الْفُضْلِ وَالْكَلَامِ الْفَخْمِ وَالطَّبْعِ الْجَزْلِ^(١٠) وَالْقَوْلِ الْفُضْلِ^(١١)، وَالْكَلَامِ الْفَخْمِ وَالطَّبْعِ الْجَوْهَرِيِّ وَالْمَنْزَعِ الْقَوِيِّ وَمِنْهُمْ الْحَضْرِيُّ: ذُو الْبَلَاغَةِ الْبَارِعَةِ وَالْأَلْفَاظِ النَّاصِعَةِ^(١٢) وَالْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ وَالطَّبْعِ السَّهْلِ وَالتَّصْرُفِ فِي الْقَوْلِ الْقَلِيلِ الْكُلْفَةِ الْكَثِيرِ الرَّوْتِيِّ الرَّيْقِيِّ الْحَاشِيَةِ وَكِلَا الْبَابَيْنِ فَلَهُمَا فِي الْبَلَاغَةِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ وَالْقُوَّةُ الدَّامِغَةُ وَالْقِدْحُ الْفَالِجُ^(١٣) وَالْمُهَيِّجُ^(١٤) النَّاهِجُ لَا يَشْكُونَ أَنَّ الْكَلَامَ طَرُوعُ مُرَادِهِمْ وَالْبَلَاغَةَ مَلِكُ قِيَادِهِمْ قَدْ حَوَّزُوا قُوَّتَهَا وَاسْتَنْبَطُوا عُيُونَهَا وَدَخَلُوا مِنْ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا وَعَلَوْا صَرَخاً^(١٥) لِبُلُوغِ أَسْبَابِهَا

- (١) قوله: (يقيد) بمثابة تحتية مضمومة وقاف مفتوحة بعدها مثناة تحتية مشددة مكسورة .
- (٢) قوله: (ويدلون) بضم أوله وسكون ثانيه .
- (٣) قوله: (ويطوقون) بضم أوله وتشديد الواو المكسورة بعدها قاف .
- (٤) قوله: (من سمط) بكسر السين المهملة، في الصحاح: الخيط ما دام فيه الخرف سمط وإلا فهو سلك .
- (٥) قوله: (الإحن) بكسر الهمزة وفتح المهملة جمع إحنة بكسر الهمزة وسكون المهملة وهي الحقد .
- (٦) قوله: (ويهيجون) بضم أوله وفتح ثانيه وكسر ثالثه مشدداً ويجوز فتح أوله وكسر ثانيه وسكون ثالثه يقال هاج الشيء وهاجه غيره وهيجته وهاجه .
- (٧) قوله: (والدمن) بكسر المهملة وفتح الميم جمع دمنة بكسرها وسكون الميم وهي الحقد .
- (٨) قوله: (الجمد البنان) الجمعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة، في الصحاح يقال الكريم من الرجال جمعد، فأما إذا قيل فلان جمعد البدين أو جمعد الأنامل فهو البخيل وربما لم يذكروا معه اليد، والبنان بفتح الموحدة وتخفيف النون أطراف الأصابع جمع بنانة .
- (٩) قوله: (النبية) هو خلاف الخامل .
- (١٠) قوله: (الجزل) بفتح الجيم وسكون الزاي خلاف الركيك .
- (١١) قوله: (والقول الفضل) بالصاد المهملة بمعنى المفصول أي الذي يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه أو بمعنى الفاصل أي الذي يفصل بين الحق والباطل والصواب والخطأ .
- (١٢) قوله: (الناصعة) بالنون والصاد والعين المهملتين أي الخالصة .
- (١٣) قوله: (والقدح الفالج) القدح بكسر القاف وسكون الدال بعدها حاء مهملة: السهم قيل أن يراش ويجعل فيه نصل والفالج بالفاء واللام المكسورة والجيم: الفائز - بالزاي .
- (١٤) قوله: (المهيج) بفتح الميم وسكون الهاء وفتح المثناة التحتية: الطريق، والناهج - بالنون: السالك .
- (١٥) قوله: (صرخاً) الصرح القصر وكل بناء عال .

فَقَالُوا فِي الْحَظِيرِ وَالْمِهْمِينَ وَتَفَتُّوا فِي الْعَثِّ (١) وَالسِّمِينَ وَتَقَاوَلُوا فِي الْقُلِّ وَالْكَثْرِ (٢) وَتَسَاجَلُوا (٣) فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ فَمَا رَاعَهُمْ (٤) إِلَّا رَسُولٌ كَرِيمٌ بِكِتَابٍ عَزِيزٍ ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ [فصلت: ٤٢] أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ وَفُصِّلَتْ كَلِمَاتُهُ وَبَهَّرَتْ بِلَاغَتُهُ الْعُقُولَ وَظَهَّرَتْ فَصَاحَتَهُ عَلَى كُلِّ مَقُولٍ وَتَظَافَرُ إِيجَازُهُ وَإِعْجَازُهُ وَتَظَاهَرَتْ حَقِيقَتُهُ وَمَجَازُهُ وَتَبَارَتْ (٥) فِي الْحُسْنِ مَطَالِعُهُ وَمَقَاطِعُهُ وَخَوَتْ كُلَّ الْبَيَانِ جَوَامِعُهُ وَبَدَائِعُهُ وَأَعْتَدَلْ مَعَ إِيجَازِهِ حُسْنَ نَظْمِهِ وَأَنْطَبَقَ عَلَى كَثْرَةِ فَوَائِدِهِ مُخْتَارٌ لَفْظِهِ وَهُمْ أَفْسَحُ مَا كَانُوا فِي هَذَا الْبَابِ مَجَالاً وَأَشْهَرُ فِي الْخِطَابَةِ رَجَالاً وَأَكْثَرُ فِي السَّجْعِ (٦) وَالشُّعْرِ سَجَالاً وَأَوْسَعُ فِي الْعَرَبِ وَاللُّغَةِ مَقَالاً بَلَّغْتِهِمُ الَّتِي بِهَا يَتَحَاوَرُونَ وَمَنَازِعِهِمُ الَّتِي عَنْهَا يَتَفَاضِلُونَ صَارِحاً بِهِمْ فِي كُلِّ جِينٍ وَمَقْرَعاً لَهُمْ بَضْعاً (٧) وَعِشْرِينَ عَاماً عَلَى رُؤُوسِ الْمَلَائِكَةِ أَجْمَعِينَ ﴿ أَمْ يَقُولُونَ أَفَرَّغْنَا قُلُوبَنَا فَآتَاؤُنَا سُورَةَ مِثْلِهِ وَأَدْعُوا مَنْ أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٨﴾ [يونس: ٣٨] وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتَاؤُنَا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ مَنْ أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَكُنْ تَفَعَّلُوا ﴾ [البقرة: ٢٤] ﴿ قُلْ لَئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ ﴾ [الإسراء: ٨٨] الْآيَةَ ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِمِثْرِ سُورَةِ مِثْلِهِ مُفْتَرِينَ ﴾ [هود: ١٣] وَذَلِكَ أَنَّ الْمُفْتَرَى (٨) أَسْهَلُ وَوَضَعَ الْبَاطِلُ وَالْمُخْتَلَقُ عَلَى الْإِخْتِيَارِ أَقْرَبُ وَاللَّفْظُ إِذَا تَبَعَ الْمَعْنَى الصَّحِيحَ كَانَ أَضْعَبَ وَلِهَذَا قِيلَ فَلَانَ يَكْتُبُ كَمَا يُقَالُ لَهُ وَفُلَانَ يَكْتُبُ كَمَا يُرِيدُ وَلِلأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي فَضْلٌ وَبَيْنَهُمَا شَأٌ بَعِيدٌ فَلَمْ يَزَلْ يُقَرِّعُهُمْ بِتِلْكَ أَشَدَّ التُّقْرِيعِ وَيُؤَبِّخُهُمْ غَايَةَ التَّؤَبِيخِ وَيُسْفَهُ أَعْلَامَهُمْ وَيَحْطُ أَعْلَامَهُمْ وَيُسْتَشْتُ نِظَامَهُمْ وَيَذُمُّ آلِهَتَهُمْ وَيَأْتَاهُمْ وَيَسْتَبِيحُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَهُمْ فِي كُلِّ هَذَا نَاكِضُونَ عَنْ مُعَارَضَتِهِ مُخْجَمُونَ (٩) عَنْ مُمَائِلَتِهِ يُخَادِعُونَ

(١) قوله: (في العث) بفتح العين المعجمة بعدها مثلثة مشددة أي المهزول.

(٢) قوله: (في القل والكث) بضم أول كل منهما.

(٣) قوله: (وتساجلوا) بالسين المهملة والجيم أي تفاخروا والمساجلة المفاخرة بأن يصنع مثل صنيعه في جري أو سقي وأصله من السجل وهو الدلو، ومنه قولهم الحرب سجال، كذا في الصحاح.

(٤) قوله: (راعهم) أي أفرعهم.

(٥) قوله: (وتبارت) بمثناة فوقية فموحدة، في الصحاح فلان يباري فلاناً أي يعارضه.

(٦) قوله: (في السجع) بالسين المهملة يحتمل أن تكون مصدراً وهو توافق الألفاظ الواقعة في أواخر الفقر وأن يكون جمع سجمة وهي الكلمة الأخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكلمة الأخيرة من الفقرة الأخرى وهي في الأصل هدير الحمام ونحوها.

(٧) قوله: (بضماً) بكسر الموحدة وفتحها.

(٨) قوله: (المفتري) بفتح الراء والمختلق بفتح اللام.

(٩) قوله: (مخجمون) بسكون المهملة وكسر الجيم أي متأخرون.

أَنْفُسَهُم بِالشُّعْبِ بِالشُّعْبِ وَالْإِعْرَاءِ بِالْأَفْرَاءِ وَقَوْلِهِمْ: إِنَّ هَذَا إِلا قَوْلَ الْبَشَرِ؛ إِنَّ هَذَا إِلا سِحْرٌ يُؤْتَرُ؛ وَسِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ وَإِفْكَ أَفْتَرَاهُ، وَأَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ وَالْمُبَاهَاةَ وَالرَّضَى بِالْدَيْنِيَّةِ^(١) كَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ؛ وَفِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ، وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ، وَلَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ. وَالْأَدْعَاءُ مَعَ الْعَجْزِ بِقَوْلِهِمْ: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾ [الأنفال: ٣١] وَقَدْ قَالَ لَهُمُ اللَّهُ ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ فَمَا فَعَلُوا وَلَا قَدَرُوا وَمَنْ تَعَاطَى ذَلِكَ مِنْ سُخْفَائِهِمْ كَمُسَيْلِمَةَ كَشَفَ عَوَارَهُ^(٢) لِجَمِيعِهِمْ وَسَلَبَهُمُ اللَّهُ مَا أَلْفَوْهُ مِنْ فَصِيحِ كَلَامِهِمْ وَإِلا فَلَمْ يَخْفَ عَلَى أَهْلِ الْمَنِيرِ مِنْهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَمَطِ فَصَاحَتِهِمْ وَلَا جِنْسِ بِلَاغَتِهِمْ بَلْ وَلَوْ عَنْهُ مُدْبِرِينَ وَأَتُوا مُدْعِينَ مِنْ بَيْنِ مُهْتَدٍ وَبَيْنِ مَقْتُونٍ وَلِهَذَا لَمَّا سَمِعَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغْيِرَةِ^(٣) مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠] الْآيَةَ قَالَ وَاللَّهِ إِنَّ لَهُ لِحَلَاوَةً وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةً^(٤) وَإِنْ أَسْفَلُهُ لَمُعْدَقٌ^(٥) وَإِنْ أَعْلَاهُ لَمُنْمِرٌ مَا يَقُولُ هَذَا بَشَرٌ؛ وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦) أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿فَأَصَدَقَ بِمَا نُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤] فَسَجَدَ وَقَالَ سَجَدْتُ لِفَصَاحَتِهِ؛ وَسَمِعَ آخَرَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا حَيْثًا﴾ [يوسف: ٨٠] فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مَخْلُوقًا لَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ وَحِكْمِي أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَوْمًا نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ بِقَائِمٍ عَلَى رَأْسِهِ يَتَشَهَّدُ شَهَادَةَ الْحَقِّ فَاسْتَخْبِرَهُ فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ مِنْ بَطَارِقَةٍ^(٧) الرُّومِ مِمَّنْ يُحْسِنُ كَلَامَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهَا وَأَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَسْرَى الْمُسْلِمِينَ يَقْرَأُ آيَةً مِنْ كِتَابِكُمْ فَتَأَمَّلْتُهَا فَإِذَا قَدْ جُمِعَ فِيهَا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مِنْ أَمْوَالِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَخَشِيَ اللَّهَ

- (١) قوله: (بالدنيئة) بالهمزة وقد تسهل أي الخصلة الخبيثة يقال دنا دنوءاً خبت فعله ولؤم قوله.
- (٢) قوله: (عواره) في الصحاح العوار العيب، يقال سلعة ذات عوار بفتح العين وقد تضم عند أبي زيد. انتهى. وعن ديوان الأدب أن الضم أفصح.
- (٣) قوله: (الوليد بن المغيرة) وكذا رواه البيهقي في الشعب في حديث ابن عباس وذكره ابن اسحاق في السيرة وذكر ابن عبد البر في الاستيعاب من غير إسناد والغزالي في الإحياء في أدب تلاوة القرآن أن خالد بن عقبة جاء إلى رسول الله ﷺ وذكر الحديث.
- (٤) قوله: (لطلاوة) بضم الطاء المهملة وفتحها أي لحسنًا وقبولاً.
- (٥) قوله: (وإن أسفله لمعدق) لفظ ابن إسحاق وإن أصله لمعدق بفتح العين المهملة وسكون الذاق المعجمة؛ والمعدق النخلة بحملها ولفظ ابن هشام: لمعدق بفتح الغين المعجمة وكسر الذاق المهملة من المعدق وهو الماء الكثير قال السهيلي ورواية ابن إسحاق أفصح لأن بها آخر الكلام يشبه أوله.
- (٦) قوله: (وذكر أبو عبيد) هو الإمام الحافظ القاسم بن سلام بتشديد اللام البغدادي أخذ عن الشافعي الفقيه كان أبوه سلام عبداً رومياً لرجل من أهل هراة روى عنه ابن أبي الدنيا وغيره. توفي سنة أربع وعشرين ومائتين.
- (٧) قوله: (من بطارقة) بفتح الموحدة جمع بطريق بكسرهما قال ابن الجواليقي هو بلغة الروم القائد أي مقدم الجيوش وأميرها.

وَتَقَفَهُ ﴿النور: ٥٢﴾ الآية؛ وَحَكَى الْأَصْمَعِيُّ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ كَلَامَ جَارِيَةٍ فَقَالَ لَهَا: قَاتَلِكِ اللَّهُ مَا أَفْصَحَكَ! فَقَالَتْ أَوْ يُعَدُّ هَذَا فَصَاحَةً بَعْدَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَرْسُومًا أَنْ تُضْمِيَهُ﴾ [القصص: ٧] الآية فَجَمَعَ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ بَيْنَ أَمْرَيْنِ وَتَنْهِيَيْنِ وَخَبْرَيْنِ وَبِشَارَتَيْنِ فَهَذَا نَوْعٌ مِنْ إِعْجَازِهِ مُنْفَرِدٌ بِذَاتِهِ غَيْرُ مُضَافٍ إِلَى غَيْرِهِ عَلَى التَّخْقِيقِ وَالصَّحِيحِ مِنَ الْقَوْلَيْنِ وَكَوْنُ الْقُرْآنِ مِنْ قِبَلِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ آتَى بِهِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ وَكَوْنُهُ ﷺ مُتَّحِدِيًا بِهِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ وَعَجْزُ الْعَرَبِ عَنِ الْإِتْيَانِ بِهِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ وَكَوْنُهُ فِي فَصَاحَتِهِ خَارِقًا لِلْعَادَةِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ لِلْعَالَمِينَ بِالْفَصَاحَةِ وَوُجُوهِ الْبِلَاقَةِ وَسَبِيلُ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا عِلْمٌ ذَلِكَ بِعَجْزِ الْمُتَكْرِينَ مِنْ أَهْلِهَا عَنْ مُعَارَضَتِهِ وَأَعْتِرَافِ الْمُقِرِّينَ بِإِعْجَازِ بِلَاقَتِهِ وَأَنَّتِ إِذَا تَأَمَّلْتَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَعُوا فَلَا قَوْتَ وَأَخَذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ ﴿٥١﴾﴾ [سبا: ٥١] وَقَوْلُهُ: ﴿وَقِيلَ آدَمَعُ بِاللَّيْلِ هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوةٌ كَانَتْ وَكَأَنَّكَ وَكَيْ حَيْمِيَّةٌ﴾ [انصت: ٣٤] وَقَوْلُهُ: ﴿وَقِيلَ يَتَّارُضُ أَبْلَى مَاءِكَ وَيَسْمَأَهُ أَقْلَى﴾ [همود: ٤٤] الآية. وَقَوْلُهُ: ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا﴾ [العنكبوت: ٤٠] الآية وَأَشْبَاهُهَا مِنَ الْآيِ بَلْ أَكْثَرَ الْقُرْآنِ حَقَّقَتْ مَا بَيَّنَّتْهُ مِنْ إِجْزَازِ الْأَفْظَاهِ وَكَثْرَةِ مَعَانِيهَا وَدِيْبَاجَةِ عِبَارَتِهَا وَحُسْنِ تَأْلِيفِ حُرُوفِهَا وَتِلَاوُمِ كَلِمِهَا وَأَنَّ تَحْتَ كُلِّ لَفْظَةٍ مِنْهَا جُمْلًا كَثِيرَةٌ وَفُضُولًا جَمَّةٌ وَعُلُومًا زَوَاجِرٌ مِلَّتِ الدَّوَابِ مِنْ بَعْضِ مَا اسْتَفِيدَ مِنْهَا وَكَثُرَتْ الْمَقَالَاتُ فِي الْمُسْتَنْبَطَاتِ عَنْهَا ثُمَّ هُوَ فِي سَرْدِ الْقِصَصِ الطُّوَالِ وَأَخْبَارِ الْقُرُونِ السُّوَالِفِ الَّتِي يَضَعُ فِي عَادَةِ الْفَصْحَاءِ عِنْدَهَا الْكَلَامَ وَيَذْهَبُ مَاءَ الْبَيَانِ آيَةً لِمَتَامِلِهِ مِنْ زَبْطِ الْكَلَامِ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ وَالنِّتَامِ سَرْدِهِ وَتَنَاصُفِ وَجُوهِهِ كَقِصَّةِ يُوسُفَ عَلَى طُولِهَا ثُمَّ إِذَا تَرَدَّدَتْ قِصَصُهُ اخْتَلَفَتْ الْعِبَارَاتُ عَنْهَا عَلَى كَثْرَةِ تَرَدُّدِهَا حَتَّى تَكَادَ كُلُّ وَاحِدَةٍ تُنْسَى فِي الْبَيَانِ صَاحِبَتَهَا وَتَنَاصِفُ فِي الْحُسْنِ وَجَهَ مُقَابَلَتِهَا وَلَا نُفُورَ لِلنُّفُوسِ مِنْ تَرْدِيدِهَا وَلَا مُعَادَاةَ لِمُعَادِيهَا.

فصل

الرَّوْجَةُ الثَّانِيَّةُ مِنْ إِعْجَازِهِ صُورَةٌ نَظْمِيَّةٌ الْعَجِيبُ، وَالْأَسْلُوبُ الْعَرِيبُ الْمُخَالَفُ لِأَسَالِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَمَنَاجِحِ نَظْمِهَا وَنَثْرَهَا الَّذِي جَاءَ عَلَيْهِ وَوَقَفَتْ مَقَاطِعُ آيِهِ وَأَنْتَهَتْ فَوَاصِلُ كَلِمَاتِهِ إِلَيْهِ وَلَمْ يُوجَدْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ نَظِيرٌ لَهُ وَلَا اسْتِطَاعَ أَحَدٌ مِمَّا ثَلَّةَ شَيْءٍ مِنْهُ بَلْ حَارَتْ فِيهِ عُقُولُهُمْ وَتَدَلَّهَتْ^(٢) دُونَهُ أَحْلَامُهُمْ وَلَمْ يَهْتَدُوا إِلَى مِثْلِهِ فِي جِنْسِ كَلَامِهِمْ مِنْ نَثْرِ أَوْ نَظْمٍ أَوْ سَجْعٍ أَوْ

(١) قوله: (وحكى الأصمعي) هو عبد الملك بن قريب - بضم القاف وفتح الراء - ابن أصمغ ولد سنة ثلاث وعشرين ومائة وتوفي سنة ست وعشرة ومائتين.

(٢) قوله: (وتدلتهت) بفتح الدال المهملة واللام المشددة من التذليل، وهو ذهاب العقل من الهوى.

رَجَزٍ أَوْ شِعْرِ وَلَمَّا سَمِعَ كَلَامَهُ ﷺ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ رَجَى فَجَاءَهُ أَبُو جَهْلٍ مُتَكِرّاً عَلَيْهِ قَالَ وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِالشَّعْرِ مِنِّي وَاللَّهِ مَا يُشْبِهُ الَّذِي يَقُولُ شَيْئاً مِنْ هَذَا؛ وَفِي حَبْرِهِ الْآخِرِ حِينَ جَمَعَ قُرَيْشاً عِنْدَ حُضُورِ الْمُوسِمِ وَقَالَ: إِنَّ وُفُودَ الْعَرَبِ تَرُدُّ فَأَجْمِعُوا فِيهِ رَأياً لَا يَكْذِبُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً فَقَالُوا: نَقُولُ كَاهِنٌ قَالَ وَاللَّهِ مَا هُوَ بِكَاهِنٍ مَا هُوَ بِزَمْزَمِيَّةٍ^(١) وَلَا سَجْعِيهِ قَالُوا: مَجْنُونٌ، قَالَ مَا هُوَ بِمَجْنُونٍ وَلَا بِخَنَقِيهِ^(٢) وَلَا وَسَوْسِيهِ، قَالُوا: فَتَقُولُ شَاعِرٌ، قَالَ مَا هُوَ بِشَاعِرٍ قَدْ عَرَفْنَا الشُّعْرَ كُلَّهُ رَجَزُهُ وَهَزَجُهُ وَقَرِيضُهُ وَمَسْطُوطُهُ وَمَقْبُوضُهُ، مَا هُوَ بِشَاعِرٍ قَالُوا: فَتَقُولُ سَاحِرٌ، قَالَ مَا هُوَ بِسَاحِرٍ وَلَا نَفْتِيهِ وَلَا عَقْدِيهِ^(٣) قَالُوا: فَمَا تَقُولُ قَالَ مَا أَنْتُمْ بِقَائِلِينَ مِنْ هَذَا شَيْئاً إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ أَنَّهُ بَاطِلٌ وَإِنَّ أَقْرَبَ الْقَوْلِ أَنَّهُ سَاحِرٌ فَإِنَّهُ سِخْرٌ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَآبِيهِ وَالْمَرْءِ وَأَخِيهِ وَالْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَالْمَرْءِ وَعَشِيرَتِهِ فَتَفَرَّقُوا وَجَلَسُوا عَلَى السُّبُلِ يُحَدِّثُونَ النَّاسَ، فَاتَّزَلَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْوَلِيدِ ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِداً﴾ [المصدر: ١١] الآيات، وَقَالَ عُثْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ حِينَ سَمِعَ الْقُرْآنَ: يَا قَوْمِ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي لَمْ أَتْرُكْ شَيْئاً إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُمْ وَقُرْآنُهُ وَقَلْتُمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلًا وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ مِثْلَهُ قَطُّ، مَا هُوَ بِالشُّعْرِ وَلَا بِالشُّخْرِ وَلَا بِالكَهَانَةِ^(٤)؛ وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ وَوَصَفَ أَخَاهُ أُنَيْسًا فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ بِشَاعِرٍ مِنْ أَجْزِي أُنَيْسٍ لَقَدْ نَاقَضَ^(٥) أَتْنِي عَشْرَ شَاعِرٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنَا أَحَدُهُمْ وَأَنَّهُ أَنْطَلَقَ إِلَى مَكَّةَ وَجَاءَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ بِحَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ يَقُولُونَ شَاعِرٌ كَاهِنٌ سَاحِرٌ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الكَهَنَةِ فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ وَلَقَدْ وَضَعْتُهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ^(٦) فَلَمْ يَلْتَنِمِ وَمَا يَلْتَنِمِ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ؛ وَالْأَخْبَارُ فِي هَذَا صَحِيحَةٌ كَثِيرَةٌ وَالْإِعْجَازُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ التَّوَعِينِ: الْإِيْجَازُ وَالْبَلَاغَةُ بِذَاتِهَا، وَالْأَسْلُوبُ الْعَرِيبُ بِذَاتِهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نَوْعٌ إِعْجَازٌ عَلَى التَّحْقِيقِ لَمْ تَقْدِرِ الْعَرَبُ عَلَى الْإِثْنَانِ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ خَارِجٌ عَنِ

(١) قوله: (ما هو بززمته) الزممة صوت خفي لا يكاد يفهم.

(٢) قوله: (ولا بخنقه) في الصحاح الخنق بكسر النون مصدر خنقه يخنقه وفي مطالع ابن قرقول أنه بفتح النون وإسكانها.

(٣) قوله: (ولا نفه ولا عقده) كان الساحر يعقد خيطاً ثم ينفث عليه.

(٤) قوله: (ولا بالكهانة) الكاهن الذي يخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار ويزعم أن له تابعاً من الجن ورامياً يلقي إليه الأخبار وأما من يزعم أنه يعرف الأمور بأسباب يستدل بها من كلام من يسأله أو فعله أو حاله مثل أن يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة فهذا يخصونه باسم العراف.

(٥) قوله: (ناقض) بالضاد المعجمة على وزن فاعل من نقض البناء أي هدمه.

(٦) قوله: (أقراء الشعر) بفتح الهمزة وسكون القاف والمد أي طرقه وأنواعه قاله الهروي.

قُدِّرَتَهَا مُبَايِنٌ لِفَصَاحَتِهَا وَكَلَامِهَا؛ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَيْمَةِ الْمُحَقِّقِينَ وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُفْتَدَى بِهِمْ إِلَى أَنَّ الإِعْجَازَ فِي مَجْمُوعِ البَلَاغَةِ وَالْأَسْلُوبِ وَأَتَى عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ تَمُجُّهُ الأَسْمَاعِ وَتَنَفُّرِ مِنْهُ القُلُوبِ. وَالصَّحِيحُ مَا قَدَّمْنَاهُ، وَالْعِلْمُ بِهِذَا كُلُّهُ ضَرْوَةٌ وَقَطْعاً وَمَنْ تَفَقَّنَ فِي عُلُومِ البَلَاغَةِ وَأَزْهَفَ^(١) خَاطِرُهُ وَلِسَانُهُ أَدَبُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ مَا قُلْنَا وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَيْمَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي وَجْهِ عَجْزِهِمْ عَنْهُ فَأَكْثَرُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ مِمَّا جُمِعَ فِي قُوَّةِ جِزَالَتِهِ وَنِصَاعَةِ أَلْفَاظِهِ وَحُسْنِ نَظْمِهِ وَإِعْجَازِهِ وَبَدِيعِ تَأْلِيْفِهِ وَأَسْلُوبِهِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مَقْدُورِ البَشَرِ وَأَنَّهُ مِنْ بَابِ الخَوَارِقِ المُتَمَتِّعَةِ عَنْ أَقْدَارِ الخَلْقِ عَلَيْهَا كإِخْيَاءِ المَوْتَى وَقَلْبِ العَصَا وَتَسْبِيحِ الحِصَا وَذَهَبَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ إِلَى أَنَّهُ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَدْخُلَ مِثْلُهُ تَحْتَ مَقْدُورِ البَشَرِ، وَيُقَدِّرُهُمُ اللهُ عَلَيْهِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ هَذَا وَلَا يَكُونُ فَمَنْعَهُمُ اللهُ هَذَا وَعَجَّزَهُمْ عَنْهُ، وَقَالَ بِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَعَلَى الطَّرِيقَيْنِ فَعَجَّزَ العَرَبَ عَنْهُ نَائِبٌ وَإِقَامَةُ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ بِمَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مَقْدُورِ البَشَرِ، وَتَحْدِيثُهُمْ بِأَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ قَاطِعٌ وَهُوَ أَبْلَغُ فِي التَّعْجِيزِ وَأَخْرَى بِالتَّقْرِيعِ وَالإِخْتِجَاجِ بِمَجِيءِ بَشَرٍ مِثْلِهِمْ بِشَيْءٍ لَيْسَ مِنْ قُدْرَةِ البَشَرِ لِأَزِمٍ وَهُوَ أَبْهَرُ آيَةٍ وَأَقْمَعُ دَلَالَةٍ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَمَا أَتَوْا فِي ذَلِكَ بِمَقَالٍ بَلَّ صَبَرُوا عَلَى الجَلَاءِ^(٢) وَالقَتْلِ وَتَجَرَّعُوا كَاسَاتِ الصَّغَارِ وَالدُّلَّ وَكَانُوا مِنْ شُمُوحِ الأَنْفِ^(٣) وَإِبَاءَةِ الضَّنِيمِ بِحَيْثُ لَا يُؤَثِّرُونَ ذَلِكَ إِخْتِيَاراً وَلَا يَرْضُونَهُ إِلاَّ أَضْطِرَّاراً وَإِلَّا فَالْمُعَارَضَةُ لَوْ كَانَتْ مِنْ قُدْرِهِمْ^(٤) وَالشُّغْلُ بِهَا أَهْوَنُ عَلَيْهِمْ وَأَسْرَعُ بِالتَّجْحِجِ وَقَطْعِ العُذْرِ وَإِفْحَامِ الخُضْمِ لَدَيْهِمْ وَهُمْ مِمَّنْ لَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى الكَلَامِ وَقُدُورَةٌ فِي المَعْرِفَةِ بِهِ لِجَمِيعِ الأَنَامِ وَمَا مِنْهُمْ إِلاَّ مَنْ جَهَدَ جَهْدَهُ وَأَسْتَفْتَدَ مَا عِنْدَهُ فِي إِخْفَاءِ ظُهُورِهِ وَإِطْفَاءِ نُورِهِ فَمَا جَلَّوْا فِي ذَلِكَ حَيِّثُ مِنْ بَنَاتِ شِفَاهِهِمْ وَلَا أَتَوْا بِنُطْقَةٍ^(٥) مِنْ مُعِينِ مِيَاهِهِمْ مَعَ طُولِ الأَمَدِ وَكَثْرَةِ العُدَدِ وَتَظَاهِرِ الوَالِدِ وَمَا وَلَدَ بَلَّ أَبْلَسُوا فَمَا تَبَسُّوا^(٦) وَمِيعُوا فَأَنْقَطَعُوا فَهَذَانِ النُّوعَانِ مِنَ الإِعْجَازِ.

فصل

الرَّوْجَةُ الثَّلَاثُ مِنَ الإِعْجَازِ مَا أَنْطَوَى عَلَيْهِ مِنَ الأَخْبَارِ بِالمُعَيَّنَاتِ وَمَا لَمْ يَكُنْ وَلَمْ يَقَع

(١) قوله: (وأزهف) أي رفق.

(٢) قوله: (على الجلاء) بفتح الجيم والمد: أي الخروج من البلد.

(٣) قوله: (الأنف) بهمزة ونون مضمومتين جمع أنف بفتح الهمزة وسكون النون.

(٤) قوله: (من قدرهم) بضم القاف وفتح الدال جمع قدرة.

(٥) قوله: (بنطقه) بالطاء المهملة والفاء أي بشيء يسير.

(٦) قوله: (تبسوا) بنون موحدة مخففة ومشددة مفتوحتين وسين مهملة في الصحاح: ما تبس بكلمة أي ما تكلم.

فَوَجَدَ كَمَا وَرَدَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَخْبَرَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ﴾ [الروم: ٣] وَقَوْلِهِ: ﴿لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الفتح: ٣٣] وَقَوْلِهِ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥] الْآيَةَ وَقَوْلِهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾﴾ [النصر: ١] إِلَى آخِرِهَا فَكَانَ جَمِيعُ هَذَا كَمَا قَالَ فَغَلَبَتِ الرُّومُ فَارِسَ فِي بَضْعِ سِنِينَ؛ وَدَخَلَ النَّاسُ فِي الْإِسْلَامِ أَفْوَاجًا فَمَا مَاتَ ﷺ وَفِي بِلَادِ الْعَرَبِ كُلِّهَا مَوْضِعٌ لَمْ يَدْخُلْهُ الْإِسْلَامُ وَاسْتَخْلَفَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَكَانٍ فِيهَا دِينُهُمْ وَمَلَكُهُمْ إِيَّاهَا مِنْ أَقْصَى الْمَشَارِقِ إِلَى أَقْصَى الْمَغَارِبِ كَمَا قَالَ ﷺ زُوَيْتٌ ^(١) لِي الْأَرْضُ فَارِيتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَسَيَبْلُغُ مَلِكُ أُمَّتِي مَا زُوِي لِي مِنْهَا وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩] فَكَانَ كَذَلِكَ لَا يَكَادُ يُعَدُّ مَنْ سَعَى فِي تَغْيِيرِهِ وَتَبْدِيلِ مُحْكَمِهِ مِنَ الْمَلْجِدَةِ وَالْمَعْطَلَةِ لَا سِيَّمَا الْقَرَامِطَةَ ^(٢) فَأَجْمَعُوا كَيْدَهُمْ وَحَوْلَهُمْ وَقَوَّنَهُمُ الْيَوْمَ نَيْفًا ^(٣) عَلَى خَمْسِمِائَةِ عَامٍ فَمَا قَدَرُوا عَلَى إِطْفَاءِ شَيْءٍ مِنْ نُورِهِ وَلَا تَغْيِيرِ كَلِمَةٍ مِنْ كَلَامِهِ وَلَا تَشْكِيكِ الْمُسْلِمِينَ فِي حَرْبٍ مِنْ حُرُوفِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿سَيَهَيِّجُهُمْ لِبَلْعِ الدُّبُرِ ﴿١٥﴾﴾ [القمم: ٤٥] وَقَوْلُهُ: ﴿قَتَلُوهُمْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [التوبة: ١٤] الْآيَةَ وَقَوْلُهُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى﴾ [التوبة: ٣٣] الْآيَةَ وَقَوْلُهُ: ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا آذَىٰ وَإِنْ يَعْتَابُكُمْ﴾ [آل عمران: ١١١] الْآيَةَ فَكَانَ كُلُّ ذَلِكَ وَمَا فِيهِ مِنْ كَشْفِ أَسْرَارِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ وَمَقَالِهِمْ وَكَذِبِهِمْ فِي حَلْفِهِمْ وَتَقْرِيبِهِمْ بِذَلِكَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة: ٨] وَقَوْلُهُ: ﴿يُخَفُّونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾ [آل عمران: ١٥٤] الْآيَةَ وَقَوْلُهُ: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا سَتَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ [المائدة: ٤١] الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَوَاضِعِهِ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿فِي الَّذِينَ﴾ [النساء: ٤٦] وَقَدْ قَالَ مُبْدِيًا مَا قَدَرَهُ اللَّهُ وَأَغْتَفَدَهُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ بَدْرٍ ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَوَدُّوا أَنْ عَيَّرَ ذَاتِ الشُّوكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧] وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴿٩٥﴾﴾ [الحجر: ٩٥] وَلَمَّا نَزَلَتْ بِشَرِّ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ أَضْحَابُهُ بِأَنَّ اللَّهَ كَفَاهُ إِيَّاهُمْ وَكَانَ الْمُسْتَهْزِئُونَ تَفْرَأَ بِمَكَّةَ يُتَفَرِّقُونَ النَّاسَ عَنْهُ وَيُؤَدُّونَهُ فَهَلَكُوا؛ وَقَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فَكَانَ كَذَلِكَ عَلَى كَثْرَةِ مَنْ رَامَ ضُرَّهُ وَقَصَدَ قَتْلَهُ وَالْأَخْبَارُ بِذَلِكَ مَعْرُوفَةٌ صَحِيحَةٌ.

(١) قوله: (زويت) بالزاي المضمومة أي جمعت.

(٢) قوله: (القرامطة) هم أتباع حمدان القرمطي.

(٣) قوله: (نيفاً) النيف بفتح النون وسكون المشاة التحتية أو كسرهما وتشديدها: الزيادة.

فصل

الوجه الرابع ما أتى به من أخبار القرون السالفة والأمم البائدة والشرائع الدائرة بما كان لا يعلم منه القصة الواحدة إلا الفذ^(١) من أخبار أهل الكتاب الذي قطع عمره في تعلم ذلك فيورده النبي ﷺ على وجهه وتأتي به على نضه فيعترف العالم بذلك بصحته وصدقته وأن مثله لم ينله بتعليم وقد علموا أنه ﷺ أمي لا يقرأ ولا يكتب ولا استعمل بمدارسة ولا مفاضة^(٢) ولم يغب عنهم ولا جهل حاله أحد منهم وقد كان أهل الكتاب كثيراً ما يسألونه ﷺ عن هذا فينزل عليه من القرآن ما يتلو عليهم منه ذكراً كقصص الأنبياء مع قومهم وخبر موسى والخضر^(٣) ويوسف وإخوته وأصحاب الكهف وذي القرنين^(٤) ولقمان وأبيه وأشباه ذلك من الأنبياء وبذء الخلق وما في التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وموسى مما صدقه فيه العلماء بها ولم يقدروا على تكذيب ما ذكر منها بل أذعنوا لذلك فمن موفق آمن بما سبق له من خير ومن شقي معانيد حاسد ومع هذا لم يخك عن واحد من النصارى واليهود على شدة عداوتهم له وحرصهم على

(١) قوله: (إلا الفذ) بفتح الفاء وتشديد الذال المعجمة: أي الفرد.

(٢) قوله: (ولا مفاضة) بالمثلثة والفاء والنون في الصحاح ثافت فلاناً جالسته ويقال اشتقاه من الثفة، واحدة ثفات البعير وهو ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استنخ وغلظ كالركبتين كأنك ألصقت ثفة ركبتك بثفة ركبتك.

(٣) قوله: (الخضر) بفتح أوله وكسر ثانيه ويجوز كسر أوله وسكون ثانيه سمي خضراً لأنه جلس على فروة فإذا هي تهتر خلفه خضراء والفروة الحشيش اليابس وقيل لأنه إذا جلس اخضر ما حوله، واختلف هل كان ولياً أو نبياً والقائلون بأنه نبي اختلفوا هل كان رسولاً أم لا قال الثعلبي نبي على جميع الأقوال معمر محجب عن الأبصار، قال ابن الصلاح وهو حي عند جماهير العلماء الصالحين والعامه وقال البخاري وطائفة منهم القاضي أبو بكر العربي إنه مات قبل انقضاء المائة بقوله ﷺ أرأيتمكم ليلتم هذه فإنه على رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد والجواب أن هذا الحديث عام فيمن يشاهده الناس ويخالطونه لا فيمن ليس كذلك كالخضر بدليل أن الدجال خارج عن هذا الحديث لما روى مسلم من حديث الجساسة الدالة على وجود الدجال في زمن النبي ﷺ وعلى بقاءه إلى زمن ظهوره مع أن مسلماً روى عن ابن عمر أن المراد بقوله ﷺ على رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد بعد انخرام ذلك القرن.

(٤) قوله: (وذي القرنين) روى الحاكم في المستدرک أنه عليه السلام سئل عن ذي القرنين فقال لا أدري هو نبي أم لا، وقيل في قوله تعالى: ﴿وأتيناه من كل شيء سبياً﴾ أي علماً ينفعه في قوله تعالى: ﴿فأتبع سبياً﴾ أي طريقة موصلة. وقال ابن هشام في غير السيرة السبب جبل من نور كان ملك يمشي به بين يديه فيتبعه، وروى عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: سألت ابن الكوا علي بن أبي طالب، فقال: أرأيت ذا القرنين أنبياً كان أم ملكاً؟ فقال: لا نبياً كان ولا ملكاً، ولكن كان عبداً صالحاً دعا قومه إلى عبادة الله فضربوه على قرني رأسه ضربتين وفيكم مثله يعني نفسه، انتهى. وقيل: كانت له ضفيرتان من شعر العرب فسمى الضفيرة من الشعر قرناً.

تَكْذِيبِهِ وَطُولِ اٰخْتِجَاجِهِ عَلَيْهِمْ بِمَا فِي كُتُبِهِمْ وَتَفْرِيعِهِمْ بِمَا اَنْطَوَتْ عَلَيْهِ مَصَاحِفُهُمْ وَكَثْرَةَ سْؤَالِهِمْ لَهُ ﷺ وَتَغْنِيَتِهِمْ اِيَّاهُ عَنْ اٰخْتِبَارِ اَنْبِيَائِهِمْ وَاَسْرَارِ عُلُومِهِمْ وَمُسْتَوْدَعَاتِ سِيرِهِمْ وَاِعْلَامِهِ لَهُمْ بِمَكْتُومِ شَرَائِعِهِمْ وَمُضْمَنَاتِ كُتُبِهِمْ مِثْلَ سْؤَالِهِمْ عَنِ الرُّوحِ وَذِي الْقَرْنَيْنِ وَاَضْحَابِ الْكُهْفِ وَعِيسَى وَحُكْمِ الرَّجْمِ وَمَا حَرَّمَ اِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْاَنْعَامِ وَمِنْ طَيِّبَاتِ كَانَتْ اُجِلَّتْ لَهُمْ فَحُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ بِتَغْيِيهِمْ، وَقَوْلِهِ: ﴿ذٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْاِنْجِيلِ﴾ [النّوح: ٢٩] وَغَيْرِ ذٰلِكَ مِنْ اُمُورِهِمُ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا الْقُرْآنُ فَاجَابَهُمْ وَعَرَّفَهُمْ بِمَا اُوْحِيَ اِلَيْهِ مِنْ ذٰلِكَ اَنَّهُ اُنْكِرَ ذٰلِكَ اَوْ كَذَّبَهُ بَلْ اَكْثَرُهُمْ صَرَخَ بِصِحَّةِ نُبُوَّتِهِ وَصِدْقِ مَقَالَتِهِ وَاَعْتَرَفَ بِعِنَادِهِ وَحَسَدِهِ اِيَّاهُ كَاَهْلِ نَجْرَانَ وَاَبْنِ صُورِيَا وَاَبْنِي اَخْطَبَ وَغَيْرِهِمْ وَمَنْ بَاهَتْ فِي ذٰلِكَ بَغْضَ الْمِبَاهَتَةِ وَاَدْعَى اَنْ فِيمَا عِنْدَهُمْ مِنْ ذٰلِكَ لِمَا حَكَاهُ مُخَالَفَةٌ دُعِيَ اِلَى اِقَامَةِ حُجَّتِهِ وَكَشَفِ دَعْوَتِهِ فَقِيلَ لَهُ ﴿قُلْ قَاتِلُوْا بِالْاَنْبِيَاءِ قَاتِلُوْهُمَا اِنْ كُنْتُمْ صٰدِقِيْنَ﴾ اِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْفٰلِغُوْنَ﴾ [آل عمران: ٩٣ - ٩٤] فَفَرَّعَ وَوَبَّحَ وَدَعَا اِلَى اِخْضَارِ مُمَكِّنٍ غَيْرِ مُنْتَبِعٍ فَمَنْ مُعْتَرِفٍ بِمَا جَحَدَهُ وَمُتَوَاقِعٍ يُلْقِيْ عَلَى فُضِيحَتِهِ مِنْ كِتَابِهِ يَدُهُ وَلَمْ يُؤْتِرْ اَنْ وَاِحْدًا مِنْهُمْ اُظْهَرَ خِلَافَ قَوْلِهِ مِنْ كُتُبِهِ وَاَبْدَى صٰحِيحًا وَاَبْدَى سَقِيْمًا مِنْ صُخْفِهِ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَتَاَهَلَّ اَلْكُتٰبُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُوْلُنَا بِبَيِّنٰتٍ لَكُمْ كَثِيْرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُوْنَ مِنْ اَلْكُتٰبِ وَبِعَفْوًا عَن كَثِيْرٍ﴾ [المائدة: ١٥] الْاَيْتَيْنِ.

فصل

هَذِهِ الرُّجُوهُ الْاَزْبَعَةُ مِنْ اِعْجَازِهِ بَيِّنَةٌ لَا نِزَاعَ فِيْهَا وَلَا مِرْيَةَ وَمِنْ الرُّجُوهِ الْبَيِّنَةِ فِي اِعْجَازِهِ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الرُّجُوهِ اَيَّ وَرَدَتْ بِتَغْيِيْزِ قَوْمٍ فِي قَضَايَا وَاِعْلَامِهِمْ اَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُوْنَهَا فَمَا فَعَلُوا وَلَا قَدَرُوا عَلَى ذٰلِكَ كَقَوْلِهِ لِئِيْهُودٍ ﴿قُلْ اِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْاٰخِرَةُ عِنْدَ اللهِ خٰلِصَةً﴾ [البقرة: ٩٤] الْاَيَّةُ قَالَ أَبُو اِسْحٰقَ الرَّجَّاجُ فِي هَذِهِ الْاَيَّةِ اَعْظَمُ حُجَّةٍ وَاُظْهَرَ دَلٰلَةٍ عَلَى صِحَّةِ الرُّسٰلَةِ لِاَنَّهُ قَالَ لَهُمْ ﴿فَتَمْتَوُا الْمَوْتَ﴾ [الجمعة: ٦] وَاَعْلَمَهُمْ اَنَّهُمْ لَنْ يَتَمْتَوْهُ اَبْدًا فَلَمْ يَتَمْتَهُ وَاِحْدٌ مِنْهُمْ؛ وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِيْ بِيَدِهِ لَا يَقُوْلُهَا رَجُلٌ مِنْهُمْ اِلَّا غُصَّ ^(١) بِرَبِيْقِهِ يَعْنِيْ يَمُوْتُ مَكَانَهُ فَصَرَّفَهُمُ اللهُ عَنِ تَمْتِيهِ وَجَزَعَهُمْ لِيُظْهَرَ صِدْقَ رَسُوْلِهِ وَصِحَّةَ مَا اُوْحِيَ اِلَيْهِ اِذْ لَمْ يَتَمْتَهُ اَحَدٌ مِنْهُمْ وَكَانُوا عَلَى تَكْذِيْبِهِ اٰخِرَصَّ لَوْ قَدَرُوا وَلٰكِنْ اللهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيْدُ فَظْهَرَتْ بِذٰلِكَ مُعْجَزَتُهُ وَبَانَ حُجَّتُهُ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْاَصْبَلِيُّ مِنْ اَعْجَبِ اَمْرِهِمْ اَنَّهُ لَا يُوْجَدُ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا وَاِحْدٌ مِنْ يَوْمِ اَمَرَ اللهُ بِذٰلِكَ

(١) قوله: (إلا غص) بالغين المعجمة والصاد المهملة.

نَبِيَّهُ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ وَلَا يُجِيبُ إِلَيْهِ وَهَذَا مَوْجُودٌ مُشَاهِدٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَمْتَحِنَهُ مِنْهُمْ، وَكَذَلِكَ آيَةُ الْمُبَاهَلَةِ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ وَقَدْ عَلَيْهِ أَسَافِقَةٌ^(١) نَجْرَانٌ^(٢) وَأَبْرَأَ الْإِسْلَامَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ آيَةَ الْمُبَاهَلَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ﴾ [آل عمران: ٦١] الْآيَةَ فَأَمْتَمْتُمْوَا مِنْهَا وَرَضُوا بِأَدَاءِ الْجِزْيَةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَاقِبَ عَظِيمَهُمْ قَالَ لَهُمْ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَّهُ مَا لَاعَنَ قَوْمًا نَبِيٌّ قَطُّ فَبَقِيَ كَبِيرُهُمْ وَلَا صَغِيرُهُمْ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَكِنْ تَقْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤] فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ كَمَا كَانَ وَهَذِهِ الْآيَةُ أَدْخُلُ فِي بَابِ الْإِخْبَارِ عَنِ الْغَيْبِ وَلَكِنْ فِيهَا مِنَ التَّعْجِيزِ مَا فِي الَّتِي قَبْلَهَا.

فصل

وَمِنْهَا الرُّوْعَةُ الَّتِي تَلْحَقُ قُلُوبَ سَامِعِيهِ وَأَسْمَاعِهِمْ عِنْدَ سَمَاعِهِ وَالنَّبِيَّةُ الَّتِي تَغْتَرِيهِمْ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ لِقُوَّةِ حَالِهِ وَإِنَاقَةِ خَطَرِهِ وَهِيَ عَلَى الْمُكَذِّبِينَ بِهِ أَعْظَمُ حَتَّى كَانُوا يَسْتَنْقِلُونَ سَمَاعَهُ وَيَزِيدُهُمْ نُفُورًا كَمَا قَالَ تَعَالَى وَيَوْدُونَ أَنْقِطَاعَهُ لِكِرَاهَتِهِمْ لَهُ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: إِنَّ الْقُرْآنَ صَعْبٌ مُسْتَضْعَبٌ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ وَهُوَ الْحَكْمُ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ فَلَا تَزَالُ رُوْعَتُهُ بِهِ وَهَيْبَتُهُ إِيَّاهُ مَعَ تِلَاوَتِهِ تُولِيهِ أَنْجِدَابًا وَتَكْسِبُهُ هَشَاشَةً^(٣) لِمَيْلِ قَلْبِهِ إِلَيْهِ وَتَضَدِيقِهِ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نَقَشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] وَقَالَ: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ﴾ [الحشر: ٢١] الْآيَةَ وَيَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ هَذَا شَيْءٌ خُصَّ بِهِ أَنَّهُ يَغْتَرِي مَنْ لَا يَفْهَمُ مَعَانِيَهُ وَلَا يَعْلَمُ تَفَاسِيرَهُ كَمَا رُوِيَ عَنِ نَضْرَائِي أَنَّهُ مَرَّ بِقَارِيءٍ فَوَقَّفَ بَيْنِي فَقِيلَ لَهُ مِمَّ بَكَيْتَ قَالَ لِلشَّجَا^(٤) وَالنَّظْمِ وَهَذِهِ الرُّوْعَةُ قَدْ أَغْتَرَتْ جَمَاعَةً قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَبَعْدَهُ فَمِنْهُمْ مَنْ أَسْلَمَ لَهَا لِأَوَّلِ وَهَلَاةٍ وَأَمَّنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ، فَحُكِّيَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ (٣٥) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمُهَيَّبُونَ﴾ [الطور: ٣٥ - ٣٧] كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ لِلْإِسْلَامِ؛ وَفِي رِوَايَةٍ وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا وَقَرَ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي. وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّهُ كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ فِيمَا جَاءَ بِهِ مِنْ خِلَافِ قَوْمِهِ فَتَلَا عَلَيْهِمْ ﴿حَمْدٌ﴾ [نصحت: ١١] إِلَى قَوْلِهِ ﴿صَبْعَةً مِثْلَ صَبْعَةِ عَادٍ وَنَمُودٌ﴾ [نصحت: ١٣] فَأَمْسَكَ عُتْبَةُ بِيَدِهِ عَلَىٰ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَنَاشَدَهُ الرَّجْمَ أَنْ يَكْفُفَ وَفِي رِوَايَةٍ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ وَعُتْبَةُ مُضْغٍ

(١) قوله: (أساقفة) جمع أسقف بضم الهمزة وتشديد الفاء وهو رئيس دين النصارى وقاضيه.

(٢) قوله: (نجران) بفتح النون وسكون الجيم منزل للنصارى بين مكة واليمن على سبع مراحل من مكة.

(٣) قوله: (هشاشة) في الصحاح هي الارتياح والخفة للمعروف.

(٤) قوله: (للشجا) يقال شجاه يشجوه إذا أحزنه، وفي المجمل شجاني أطربني.

مُلْقِي يَدِيهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ مُعْتَمِدًا عَلَيْهِمَا حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى السَّجْدَةِ فَسَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ عُنْبَهُ لَا يَدْرِي بِمَ يُرَاجِعُهُ وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى قَوْمِهِ حَتَّى أَنْزَهُ فَأَعْتَدَرَ لَهُمْ وَقَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمَنِي بِكَلَامٍ وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ أذْنَائِي بِمِثْلِهِ قَطُّ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ لَهُ، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ رَامَ مُعَارَضَتَهُ أَنَّهُ أَعْتَرَتْهُ رَوْعَةٌ وَهَيْبَةٌ كَفَّ بِهَا عَنْ ذَلِكَ فَحُكِيَ أَنَّ ابْنَ الْمُقَفَّعِ ^(١) طَلَبَ ذَلِكَ وَرَامَهُ وَشَرَعَ فِيهِ فَمَرَّ بِصَبِيٍّ يَقْرَأُ ﴿وَقِيلَ يَتَّزِضُ آبِلِيُّ مَاءَكِ﴾ [هود: ٤٤] فَرَجَعَ فَمَحَا مَا عَمِلَ وَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا لَا يُعَارِضُ وَمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الْبَشَرِ وَكَانَ مِنْ أَفْضَحِ أَهْلِ وَقْتِهِ وَكَانَ يَخِيَّبِي بِنُ حَكْمِ الْغَزَالِ ^(٢) بَلِيغِ الْأَنْدَلُسِ ^(٣) فِي زَمَنِ فَحُكِيَ أَنَّهُ رَامَ شَيْئًا مِنْ هَذَا فَظَنَّرَ فِي سُورَةِ الْإِخْلَاصِ لِيُخَذُو عَلَى مِثَالِهَا وَيَنْسُجَ بِزَعْمِهِ عَلَى مِثْوَالِهَا قَالَ فَأَعْتَرَنِي مِنْهُ حَشِيَّةٌ وَرِقَّةٌ حَمَلْتَنِي عَلَى التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ.

فصل

وَمِنْ وَجُوهِ إِعْجَازِهِ الْمَعْدُودَةِ كَوْنُهُ آيَةً بَاقِيَةً لَا تُعْدَمُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا مَعَ تَكْفُلِ اللَّهِ تَعَالَى بِحِفْظِهِ فَقَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وَقَالَ ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] الْآيَةُ وَسَائِرُ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ أَنْقَضَتْ بِأَنْقِضَاءِ أَوْقَاتِهَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا حَبْرُهَا وَالْقُرْآنُ الْعَزِيزُ الْبَاهِرَةُ آيَاتُهُ الظَّاهِرَةُ مُعْجَزَاتُهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ مُدَّةَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ وَخَمْسِ وَثَلَاثِينَ سَنَةً لِأَوَّلِ نُزُولِهِ إِلَى وَفَّتِنَا هَذَا حُجَّتُهُ قَاهِرَةٌ وَمُعَارَضَتُهُ مُمْتَنِعَةٌ وَالْأَعْصَارُ كُلُّهَا طَافِحَةٌ بِأَهْلِ النَّبِيَانِ وَحَمَلَةٌ عِلْمِ اللِّسَانِ وَأَيْمَةٌ الْبَلَاغَةِ وَفُزْسَانُ الْكَلَامِ وَجَهَابِدَةُ الْبِرَاعَةِ، وَالْمُلْحِدُ فِيهِمْ كَثِيرٌ وَالْمُعَادِي لِلشَّرْعِ عَتِيدٌ فَمَا مِنْهُمْ مَنْ أَتَى بِشَيْءٍ يُؤَثِّرُ فِي مُعَارَضَتِهِ وَلَا أَلْفَ كَلِمَتَيْنِ فِي مُنَاقَضَتِهِ وَلَا قَدْرٍ فِيهِ عَلَى مَطْعَنِ صَحِيحٍ وَلَا قَدْحَ الْمُتَكَلِّفِ مِنْ ذَهَبِهِ فِي ذَلِكَ إِلَّا بِزَنْدٍ ^(٤) شَحِيحٍ بَلِ الْمَأْتُورُ عَنْ كُلِّ مَنْ رَامَ ذَلِكَ الْفَاوَهُ فِي الْعَجْزِ بِيَدَيْهِ وَالتَّكْوِصُ عَلَى عَقْبِيهِ.

فصل

وَقَدْ عَدَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَيْمَةِ وَمُقَلِّدِي الْأُمَّةِ فِي إِعْجَازِهِ وَجُوهًا كَثِيرَةً. مِنْهَا أَنَّ قَارِيَهُ لَا يَمْلُهُ

(١) قوله: (ابن المقفع) ضبطه ابن ماکولا بضم الميم وفتح القاف وتشديد الفاء بعدها مهملة ولم يتعرض لحركة الفاء.

(٢) قوله: (الغزال) بفتح الغين المعجمة والزاي مخففة.

(٣) قوله: (الأندلس) المشهور فيه فتح الهمزة والذال ويقال أيضاً بضمها.

(٤) قوله: (إلا بزند) بفتح الزاي وسكون النون، في الصحاح وهو موصل طرف الذراع في الكف وهما زندان الكوع والكروسع، والزند أيضاً العمود الذي يقدح به النار وهو الأعلى والزندة السفلى فيها ثوب وهي الأثنى انتهى.

وَسَامِعُهُ لَا يَمُجُّهُ بَلِ الْإِكْتَابِ عَلَى تِلَاوَتِهِ يَزِيدُهُ حِلَاوَةً وَتَرْدِيدُهُ يُوجِبُ لَهُ مَحَبَّةً لَا يَزَالُ غَضًّا طَرِيًّا وَعَيْزُهُ مِنَ الْكَلَامِ وَلَوْ بَلَغَ فِي الْحُسْنِ وَالْبَلَغَةِ مَبْلَغَهُ يُمَلِّمُ مَعَ التَّرْدِيدِ وَرِعَادَى إِذَا أُعِيدَ وَكِتَابُنَا يُسْتَلَدُّ بِهِ فِي الْخَلَوَاتِ وَيُؤَنَسُ بِتِلَاوَتِهِ فِي الْأَزْمَاتِ^(١) وَسِوَاهُ مِنَ الْكُتُبِ لَا يُوجَدُ فِيهَا ذَلِكَ حَتَّى أَخَذَتْ أَصْحَابُهَا لَهَا لُحُونًا وَطُرُقًا يَسْتَجْلِبُونَ بِتِلْكَ اللَّحُونِ تَنْشِيطَهُمْ عَلَى قِرَاءَتِهَا وَلِهَذَا وَصَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ بِأَنَّهُ: لَا يَخْلُقُ^(٢) عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ وَلَا تَنْقُضِي عَيْزُهُ وَلَا تُفْنِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الْفَضْلُ لَيْسَ بِالْهَزَلِ لَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ وَلَا تَرْبِيعُ بِهِ الْأَهْوَاءُ وَلَا تَلْتَمِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجَنُّ حِينَ سَمِعَتْهُ أَنْ قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١] وَمِنْهَا جَمَعَهُ لِعُلُومِ وَمَعَارِفِ لَمْ تَعْبُدِ الْعَرَبُ عَامَةً وَلَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ خَاصَّةً بِمَعْرِفَتِهَا وَلَا الْقِيَامَ بِهَا وَلَا يُحِيطُ بِهَا أَحَدٌ مِنَ عُلَمَاءِ الْأُمَّمِ وَلَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهَا كِتَابٌ مِنْ كُتُبِهِمْ فَجَمِعَ فِيهِ مِنْ بَيَانِ عِلْمِ الشَّرَائِعِ وَالتَّشْبِيهِ عَلَى طُرُقِ الْحُجَجِ الْعَقْلِيَّاتِ وَالرَّدِّ عَلَى فِرْقِ الْأُمَّمِ بِبِرَاهِينِ قَوِيَّةٍ وَأَدَلَّةٍ بَيِّنَةٍ سَهْلَةً الْأَلْفَاظِ مُوجِزَةً الْمَقَاصِدِ رَامِ الْمُتَحَذِلِقُونَ^(٣) بَعْدَ أَنْ يَنْصَبُوا أَدَلَّةً مِثْلَهَا فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَى﴾ [يس: ٨١] ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [يس: ٧٩] ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الانبيا: ٢٢] إِلَى مَا حَوَاهُ مِنْ عُلُومِ السَّيْرِ وَأَنْبَاءِ الْأُمَّمِ، وَالْمَوْاعِظِ وَالْحِكْمِ وَأَخْبَارِ الدَّارِ الْآخِرَةِ وَمَحَاسِنِ الْأَدَابِ وَالشِّيمِ قَالَ اللَّهُ جَلَّ أَسْمُهُ ﴿مَا قَرَأْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الانعام: ٣٨] ﴿وَرَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بُرْهَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ [الروم: ٥٨] وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ أَمْرًا وَرَاجِرًا وَسُنَّةً خَالِيَةً وَمَثَلًا مَضْرُوبًا فِيهِ نَبُؤُكُمْ وَخَبْرُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَنَبَأُ مَا بَعْدَكُمْ وَحَكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ لَا يُخْلِفُهُ طَوْلُ الرَّدِّ وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الْحَقُّ لَيْسَ بِالْهَزَلِ مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ وَمَنْ خَاصَمَ بِهِ فَلَجَّ^(٤) وَمَنْ قَسَمَ بِهِ أَقْسَطَ^(٥) وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ وَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ وَمَنْ طَلَبَ الْهُدَى مِنْ غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِهِ قَصَمَهُ اللَّهُ، هُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ وَالثَّوْرُ الْمُبِينُ وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَحَبْلِ اللَّهِ الْمَتِينِ^(٦) وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ؛

- (١) قوله: (في الأزمت) الأزمة بفتح الهمزة وسكون الزاي: الشدة.
(٢) قوله: (لا يخلق) بفتح أوله وضم ثالثة أو بضم أوله وكسر ثالثة، في الصحاح خلق الثوب بالضم خلوقه أي بلي وأخلق الثوب مثله وأخلقه أنا يتعدى ولا يتعدى.
(٣) قوله: (المتحذلقون) بالحاء المهملة يقال حذلق الرجل وتحذلق إذا أظهر الحذق وادعى أكثر مما عنده.
(٤) قوله: (فلج) بفتح الفاء واللام وبعدهما جيم، في الصحاح الفلج الظفر والفوز.
(٥) قوله: (أقسط) أي عدل وأما قسط فمعناه جار وحكى يعقوب في كتاب الأضداد أنه يأتي أيضاً بمعنى عدل.
(٦) قوله: (وحبل الله المتين) من المتانة وهي القوة وقال ابن الأثير حبل الله نور هداة وقيل عهده وأمانه الذي يؤمن من العذاب والحبل المهد والميثاق انتهى.

عِصْمَةً لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَنَجَاةً لِمَنْ اتَّبَعَهُ، لَا يَغْوُجُ فَيَقْوَمُ وَلَا يَزِيغُ فَيُسْتَعْتَبُ وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ وَلَا يُخْلِقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ». وَنَحْوُهُ عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ وَقَالَ فِيهِ: «وَلَا يَخْتَلِفُ وَلَا يَتَشَانُ»^(١)، فِيهِ نَبَأُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ». وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ ﷺ: «إِنِّي مُنَزَّلُ عَلَيْكَ تَوْرَةً حَدِيثَةً تَفْتَحُ بِهَا أَغْنِيْنَا عَمِيًّا وَأَدَانَا صَمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا فِيهَا يَتَابِعُ الْعِلْمَ وَفَهُمُ الْحِكْمَةَ وَرَبِيعَ الْقُلُوبِ» وَعَنْ كَتَبِ «عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ فَإِنَّهُ فَهْمُ الْعُقُولِ وَنُورُ الْحِكْمَةِ» وَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَنْصُرُ عَلَى بَيْتِ إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ» ﴿٧٦﴾ [النمل: ٧٦] وَقَالَ «هَذَا بَيِّنٌ لِلنَّاسِ لِهَدْيِهِ» [آل عمران: ١٣٨] الْآيَةَ، فَجُمِعَ فِيهِ مَعَ وَجَازَةِ أَلْفَاظِهِ وَجَوَامِعِ كَلِمِهِ أضعافٌ مَا فِي الْكُتُبِ قَبْلَهُ الَّتِي أَلْفَاظُهَا عَلَى الضَّغْفِ مِنْهُ مَرَّاتٍ.

وَمِنْهَا جَمْعُهُ فِيهِ بَيِّنُ الدَّلِيلِ وَمَذْلُولِهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَحْتَجَّ بِنَظْمِ الْقُرْآنِ وَحُسْنِ وَضْفِهِ وَإِيجَازِهِ وَبَلَاغَتِهِ وَأَثَاءِ هَذِهِ الْبَلَاغَةِ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ وَوَعْدُهُ وَوَعِيدُهُ فَالتَّالِي لَهُ يَفْهَمُ مَوْضِعَ الْحُجَّةِ وَالتَّكْلِيفِ مَعًا مِنْ كَلَامٍ وَاحِدٍ وَسُورَةٍ مُتَّفِرِدَةٍ.

وَمِنْهَا أَنْ جَعَلَهُ فِي حَيِّزِ الْمَنْظُومِ الَّذِي لَمْ يُعْهَدْ وَلَمْ يَكُنْ فِي حَيِّزِ الْمَثُورِ لِأَنَّ الْمَنْظُومَ أَسْهَلَ عَلَى النَّفْسِ وَأَوْعَى لِلْقُلُوبِ وَأَسْمَعَ فِي الْأَذَانِ وَأَخْلَى عَلَى الْأَفْهَامِ فَالتَّالِي إِلَيْهِ أَمِيلٌ وَالْأَهْوَاءُ إِلَيْهِ أَسْرَعُ.

وَمِنْهَا تَبْسِيرُهُ تَعَالَى حِفْظُهُ لِمُتَعَلِّمِيهِ وَتَقْرِيْبُهُ عَلَى مُتَحَفِّظِيهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ» [القمر: ٢٢] وَسَائِرُ الْأُمَمِ لَا يَحْفَظُ كُتُبَهَا الْوَاحِدُ مِنْهُمْ فَكَيْفَ الْجَمَاءُ عَلَى مُرُورِ السِّنِّ عَلَيْهِمْ وَالْقُرْآنُ مُيسَّرٌ حِفْظُهُ لِلْعُلَمَانِ فِي أَقْرَبِ مُدَّةٍ.

وَمِنْهَا مُشَاكَلَةُ بَعْضِ أَجْزَائِهِ بَعْضًا وَحُسْنُ اتِّتِلَافِ أَنْوَاعِهَا وَالتَّيَامِ أَقْسَامِهَا وَحُسْنُ التَّخْلِصِ مِنْ قِصَّةٍ إِلَى أُخْرَى وَالخُرُوجِ مِنْ بَابٍ إِلَى غَيْرِهِ عَلَى اخْتِلَافِ مَعَانِيهِ وَالتَّقْسَامِ السُّورَةِ الْوَاحِدَةَ إِلَى أَمْرٍ وَنَهْيٍ وَخَبَرٍ وَأَسْتِخْبَارٍ وَوَعْدٍ وَوَعِيدٍ وَإِبْتَاتِ نُبُوَّةٍ وَتَوْجِيدٍ وَتَفْرِيدٍ وَتَرْغِيبٍ وَتَرْهِيْبٍ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَوَائِدِهِ دُونَ خَلَلٍ يَتَخَلَّلُ فُصُولُهُ؛ وَالكَلَامُ الْفَصِيحُ إِذَا اغْتَوَزَهُ مِثْلُ هَذَا ضَعُفَتْ قُوَّتُهُ وَلَا كُنْتَ جِزَالَتُهُ وَقَلَّ رَوْتُهُ وَتَقَلَّقَتْ أَلْفَاظُهُ فَتَأَمَّلْ أَوَّلَ ﴿ص﴾ وَمَا جُمِعَ فِيهَا مِنْ أَخْبَارِ الْكُفَّارِ وَشَقَاقِيهِمْ وَتَقْرِيْبِهِمْ بِإِهْلَاكِ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِهِمْ وَمَا ذُكِرَ مِنْ تَكْذِيبِهِمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَتَعْجِيبِهِمْ بِمَا

(١) قوله: (ولا يتشان) بشين معجمة وفي آخره نون مخفف من الشتان بفتح النون وإسكانها مهموز وهو البغض: شأه أبغضه، قال الهروي وابن الأثير وفي حديث ابن مسعود في صفة القرآن ولا يتشان معناه لا يخلق على كثرة الرد، مأخوذ من الشن.

أَتَى بِهِ وَالْخَبِيرَ عَنِ اجْتِمَاعِ مَلِيهِمْ عَلَى الْكُفْرِ وَمَا ظَهَرَ مِنَ الْحَسَدِ فِي كَلَامِهِمْ وَتَعْجِيزِهِمْ وَتَوَهِينِهِمْ وَوَعِيدِهِمْ بِخِزْيِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَتَكْذِيبِ الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ وَإِهْلَاكِ اللَّهِ لَهُمْ وَوَعِيدِ هَوْلَاءِ مِثْلِ مُضَابِهِمْ وَتَضْيِيرِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَدَاهُمْ وَتَسْلِيَةِ بِكُلِّ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ثُمَّ أَخَذَ فِي ذِكْرِ دَاوُدَ وَقِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، كُلُّ هَذَا فِي أَوْجَزِ كَلَامٍ وَأَحْسَنِ نِظَامٍ. وَمِنْهُ الْجُمْلَةُ الْكَثِيرَةُ الَّتِي أَنْطَوَتْ عَلَيْهَا الْكَلِمَاتُ الْقَلِيلَةُ وَهَذَا كُلُّهُ وَكَثِيرٌ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّهُ ذَكَرَ فِي إِعْجَازِ الْقُرْآنِ إِلَى وَجُوهِ كَثِيرَةٍ ذَكَرَهَا الْأَيْمَةُ لَمْ نَذْكَرْهَا إِذْ أَكْثَرَهَا دَاخِلٌ فِي بَابِ بَلَاغَتِهِ فَلَا نَحِبُّ أَنْ يُعَدَّ فَتَا مُنْفَرِداً فِي إِعْجَازِهِ إِلَّا فِي بَابِ تَفْصِيلِ فُنُونِ الْبَلَاغَةِ وَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِمَّا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ عَنْهُمْ يُعَدُّ فِي حَوَاصِهِ وَقِصَائِلِهِ لَا فِي إِعْجَازِهِ؛ وَحَقِيقَةُ الْإِعْجَازِ: الْوُجُوهُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي ذَكَرْنَا فَلْيُعْتَمَدْ عَلَيْهَا وَمَا بَعْدَهَا مِنْ حَوَاصِ الْقُرْآنِ وَعَجَائِبِهِ الَّتِي لَا تَنْفُضِي وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

فصل انشقاق القمر وحبس الشمس

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر ﴿١﴾ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ﴿٢﴾﴾ [القمر: ١-٢] أَخْبَرَ تَعَالَى بِوُقُوعِ انْشِقَاقِهِ بِلَفْظِ الْمَاضِي وَإِعْرَاضِ الْكُفْرَةِ عَنْ آيَاتِهِ وَأَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ وَأَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى وَقُوعِهِ: أَخْبَرْنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ مِنْ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْأَصِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ^(١) حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ^(٢) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْقَتَيْنِ فِرْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ وَفِرْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْهَدُوا، وَفِي رِوَايَةٍ مُجَاهِدٍ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْأَعْمَشِ بِمَتَى وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ الْأَسْوَدُ، وَقَالَ: حَتَّى رَأَيْتُ الْجَبَلَ بَيْنَ فُرْجَتِي الْقَمَرِ^(٣) وَرَوَاهُ عَنْهُ مَسْرُوقٌ أَنَّهُ كَانَ بِمَكَّةَ وَزَادَ فَقَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ سَحَرَكُمُ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ^(٤) فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِنَّ

(١) قوله: (مسدد) قال ابن الجوزي هو ابن مرهه بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن سرندل بن عرندل بن ماسك بن المستورد الأسدي.

(٢) قوله: (عن أبي معمر) بفتح الميم وسكون العين المهملة عبد الله بن سخره بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة.

(٣) قوله: (فرجتي القمر) يقال بينهما فرجة بضم الفاء أي انفراج وأما بفتح الفاء فالتفصي عن الهم.

(٤) قوله: (ابن أبي كبشة) قيل أبو كبشة رجل تأله قديماً وفارق دين الجاهلية وعبد الشعري فشبّهت المشركون النبي ﷺ به، وقيل كانت له عليه السلام أخت من الرضاة تسمى كبشة وكان أبوه من الرضاة يكنى بها وقيل كان في أجداده لأمه من يكنى بذلك.

مُحَمَّدًا إِنْ كَانَ سَحَرَ الْقَمَرَ فَإِنَّهُ لَا يَبْلُغُ مِنْ سِحْرِهِ أَنْ يَسْحَرَ الْأَرْضَ كُلَّهَا فَاسْأَلُوا مَنْ يَأْتِيكُمْ مِنْ بَلَدٍ آخَرَ هَلْ رَأَوْا هَذَا فَأَتَوْا فَسَأَلُوهُمْ فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّهُمْ رَأَوْا مِثْلَ ذَلِكَ وَحَكَى السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنِ الضُّحَاكِ نَحْوَهُ وَقَالَ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ هَذَا سِحْرٌ فَأَبْعَثُوا إِلَى أَهْلِ الْأَفَاقِ حَتَّى تَنْظُرُوا أَرَأَوْا ذَلِكَ أَمْ لَا فَأَخْبَرَ أَهْلَ الْأَفَاقِ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ مُنْشَقًّا فَقَالُوا يَغْنِي الْكُفَّارَ: هَذَا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ، وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عُلُقَمَةَ فَهَوْلَاءِ الْأَزْبَعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ أَنَسٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ وَحَدِيثَهُ وَعَلِيُّ وَجَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ فَقَالَ عَلِيُّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حُدَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ^(١): أَتَشَقُّ الْقَمَرَ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَعَنْ أَنَسٍ: «سَأَلَ أَهْلَ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ فَأَرَاهُمْ انْتِشَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ حَتَّى رَأَوْا جِرَاءً^(٢) بَيْنَهُمَا». رَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ قَتَادَةُ.

وَفِي رِوَايَةٍ مَعْمَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْهُ أَرَاهُمْ الْقَمَرَ مَرَّتَيْنِ^(٣) انْتِشَاقَهُ فَتَزَلَّتْ ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَ الْقَمَرُ﴾ [القدر: ١] وَرَوَاهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَبْنَهُ مُحَمَّدٌ وَابْنُ أَبِيهِ جُبَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، وَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مُجَاهِدٌ وَرَوَاهُ عَنِ حَدِيثَةِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَمُسْلِمٌ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ الْأَزْدِيُّ وَأَكْثَرُ طُرُقِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ صَحِيحَةٌ وَالآيَةُ مُصْرَحَةٌ وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى اعْتِرَاضِ مَخْذُولٍ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ هَذَا لَمْ يَخْفَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ إِذْ هُوَ شَيْءٌ ظَاهِرٌ لِجَمِيعِهِمْ إِذْ لَمْ يُنْقَلْ لَنَا عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنَّهُمْ رَصَدُوهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَرَوْهُ أَتَشَقُّ وَلَوْ نُقِلَ إِلَيْنَا عَمَّنْ لَا يَجُوزُ تَمَالُؤُهُمْ لِكَثْرَتِهِمْ عَلَى الْكَذِبِ لَمَا كَانَتْ عَلَيْنَا بِهِ حُجَّةٌ إِذْ لَيْسَ الْقَمَرُ فِي حَدِّ وَاحِدٍ لِجَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَقَدْ يَطَّلِعُ عَلَى قَوْمٍ قَبْلَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى الْآخَرِينَ وَقَدْ يَكُونُ مِنْ قَوْمٍ بِضِدِّ مَا هُوَ مِنْ مَقَابِلِهِمْ مِنْ أَفْطَارِ الْأَرْضِ أَوْ يَحُولُ بَيْنَ قَوْمٍ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ أَوْ جِبَالٌ وَلِهَذَا نَجِدُ الْكُسُوفَاتِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ دُونَ بَعْضٍ وَفِي بَعْضِهَا جُزْئِيَّةٌ وَفِي بَعْضِهَا كُلِّيَّةٌ وَفِي بَعْضِهَا لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْمُدْعُونَ لِعِلْمِهَا؛ «ذَلِكَ تَقْدِيرُ الرَّبِّزِ الْعَلِيمِ» [يس: ٣٨] وَآيَةُ الْقَمَرِ كَانَتْ لَيْلَةً وَالْعَادَةُ مِنَ النَّاسِ بِاللَّيْلِ الْهُدُوُّ وَالسُّكُونُ وَإِيْجَافُ^(٤) الْأَبْوَابِ وَقَطْعُ التَّصْرُفِ وَلَا يَكَادُ يَعْرِفُ مِنْ أُمُورِ

(١) قوله: (الأرحبي) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الحاء المهملة بعدها باء موحدة وياء للنسبة إلى قبيلة من همدان، وقيل إلى مكان.

(٢) قوله: (جراة) بكسر المهملة تمد وتقصر وتذكر وتوث: جبل على ثلاثة أميال من مكة.

(٣) قوله: (مرتين) قال ابن قيم الجوزية في كتابه إغاثة اللهفان إن المرات مراد بها الأفعال تارة والأعيان أخرى وأكثر ما يستعمل في الأفعال، وأما الأعيان فكما جاء في الحديث انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ مرتين أي فلتين ولما خفي هذا على من لم يحط به علماً زعم أن الانشقاق وقع مرة بعد مرة في زمانين ولم يقع الانشقاق إلا مرة واحدة.

(٤) قوله: (وإيجاف) بكسر الهمزة وسكون المشاة التحتية وتخفيف الجيم مصدر أوجف أي أغلق.

السَّمَاءِ شَيْئاً إِلَّا مَنْ رَصَدَ ذَلِكَ وَاهْتَبَلَ^(١) بِهِ وَلِذَلِكَ مَا يَكُونُ الْكُسُوفُ الْقَمَرِيُّ كَثِيراً فِي الْبِلَادِ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُ بِهِ حَتَّى يُخْبَرَ وَكَثِيراً مَا يُحَدِّثُ الثَّقَاتُ بِعَجَائِبِ يُشَاهِدُونَهَا مِنْ أَنْوَارٍ وَنُجُومٍ طَوَالِعٍ عِظَامٍ تَظْهَرُ فِي الْأَخْيَانِ بِاللَّيْلِ فِي السَّمَاءِ وَلَا عِلْمَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْهَا .

وَحَرَجَ الطَّحَاوِيُّ فِي مُشْكِلِ الْحَدِيثِ عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمَيْسٍ^(٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوحَى إِلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ فَلَمْ يُصَلِّ الْعَضْرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَلَيْتَ يَا عَلِيُّ قَالَ لَا فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ فِي طَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ فَازْدُدْ عَلَيْهِ الشَّمْسَ قَالَتْ أَسْمَاءُ قَرَأْتُهَا غَرَبَتْ ثُمَّ رَأَيْتُهَا طَلَعَتْ بَعْدَ مَا غَرَبَتْ وَوَقَفَتْ عَلَى الْجِبَالِ وَالْأَرْضِ وَذَلِكَ بِالصُّهْبَاءِ^(٣) فِي خَيْبَرَ قَالَ وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ ثَابِتَانِ وَرَوَاتُهُمَا ثِقَاتٌ .

وَحَكَى الطَّحَاوِيُّ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ كَانَ يَقُولُ لَا يَتَّبِعِي لِمَنْ سَبِيلُهُ الْعِلْمُ التَّخْلُفُ عَنِ حِفْظِ حَدِيثِ أَسْمَاءَ لِأَنَّهُ مِنْ عِلَامَاتِ الثُّبُوتِ .

وَرَوَى يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي زِيَادَةِ الْمَعَاذِي رِوَايَتَهُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرَ قَوْمَهُ بِالرُّفْقَةِ وَالْعِلَامَةِ الَّتِي فِي الْعَيْرِ^(٤) قَالُوا مَتَى تَجِيءُ قَالَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ^(٥) فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أُسْرِفَتْ قُرَيْشٌ يَنْظُرُونَ وَقَدْ وَلَّى النَّهَارَ وَلَمْ تَجِءْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرِيدَ لَهُ فِي النَّهَارِ سَاعَةً وَحِسَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ .

فصل في نبع الماء من بين أصابعه وتكثيره ببركته

أَمَّا الْأَحَادِيثُ فِي هَذَا فَكَثِيرَةٌ جِدًّا رَوَى حَدِيثَ نَبْعِ الْمَاءِ مِنْ أَصَابِعِهِ ﷺ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ أَنَسُ وَجَابِرٌ وَأَبْنُ مَسْعُودٍ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَقِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي عَيْسَى بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو

(١) قوله: (واهتبل) بمثناة فوقية مفتوحة بعدها موحدة مفتوحة أي تخيل .

(٢) قوله: (عن أسماء بنت عميس) بضم العين المهملة وفي آخره سين مهملة قال ابن الجوزي في الموضوعات حديث رد الشمس في قصة عليّ موضوع بلا شك .

(٣) قوله: (بالصهباء) ممدودة موضع على مرحلة من خيبر .

(٤) قوله: (في العير) بكسر العين المهملة هي القافلة من الإبل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارات ولا يسمى عيراً إلا إذا كانت كذلك .

(٥) قوله: (يوم الأربعاء) بثلاث الموحدة والأجود كسرهما كذا في المحكم وقد حست الشمس ليوشع وللنبي ﷺ في صبيحة ليلة الإسراء وفي يوم من أيام الخندق كما ذكره المصنف في غير الشفاء وفي قصة علي في حديث أسماء وحست لداود كما ذكره الخطيب في كتاب النجوم، وضعف رواية نقله عنه مغلطي في سيرته وحست لسليمان كما ذكره البغوي في سورة ص .

عَمَرَ بْنِ الْفَخَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى^(١) حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ^(٢) فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ قَالَ فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَنْبُعُ^(٣) مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ أَنَسِ قَتَادَةَ وَقَالَ: بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ أَوْ لَا يَكَادُ يَغْمُرُ قَالَ كَمْ كُنْتُمْ قَالَ زُهَاءٌ^(٤) ثَلَاثِمِائَةٍ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ وَهُمْ بِالزُّوْرَاءِ^(٥) عِنْدَ السُّوقِ وَرَوَاهُ أَيْضًا حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ وَالْحَسَنُ عَنْ أَنَسِ وَفِي رِوَايَةٍ حُمَيْدٌ قُلْتُ كَمْ كَانُوا قَالَ ثَمَانِينَ رَجُلًا، وَنَحْوَهُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْهُ وَعَنْهُ أَيْضًا وَهُمْ نَحْوُ مِنْ سَبْعِينَ رَجُلًا.

وَأَمَّا ابْنُ مَسْعُودٍ فِيهِ الصَّحِيحُ مِنْ رِوَايَةٍ عَلِقَمَةَ عَنْهُ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْلُبُوا مِنْ مَعِيَ فَضْلُ مَاءٍ فَأَتَى بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْفِدِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَأَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ وَقَالُوا لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرُّكْوَةِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يُفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ وَفِيهِ قُلْتُ كَمْ كُنْتُمْ قَالَ لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكُنَّا: كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. وَرُويَ مِثْلُهُ عَنْ أَنَسِ عَنْ جَابِرٍ وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ.

وَفِي رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنْهُ فِي حَدِيثِ مُسْلِمِ الطَّوِيلِ فِي ذِكْرِ غَزْوَةِ بُوَاطٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا جَابِرُ نَادِ الْوُضُوءَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءٍ شَجِبٍ^(٦) فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَعَمَّرَهُ وَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ وَقَالَ نَادِ بِحَفْنَةِ الرُّكْبِ

(١) قوله: (ثنا أبو عيسى ثنا يحيى) الصواب حدثنا أبو عيسى ثنا أبو عبيد الله بن يحيى عن أبيه يحيى لأن أبا عيسى إنما يروي عن عبيد الله بن يحيى عن أبيه.

(٢) قوله: (بوضوء) بفتح الواو وقد تضم.

(٣) قوله: (ينبع) بثلاث الموحدة.

(٤) قوله: (زهاء) بضم الزاي والمد أي قدر.

(٥) قوله: (بالزوراء) بالفتح والمد مكان قريب من المسجد قال الداودي مرتفع كالمنار.

(٦) قوله: (في عزلاء شجب) العزلاء بفتح العين المهملة وسكون الزاي والمد فم الزيادة الأسفل والجمع عزالي بكسر اللام وفتحها، والشجب بفتح الشين المعجمة وسكون الجيم وفي آخره موحدة: ما قدم من القرب مثل الشن.

فَأَتَيْتُ فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَسَطَ يَدَهُ فِي الْجَفْنَةِ وَفَرَّقَ أَصَابِعَهُ وَصَبَّ جَابِرٌ عَلَيْهِ، وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ، قَالَ فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ثُمَّ فَارَبَتِ الْجَفْنَةُ وَأَسْتَدَارَتْ^(١) حَتَّى أَمْتَلَأَتْ وَأَمَرَ النَّاسَ بِالِاسْتِيقَاءِ فَاسْتَقَفُوا حَتَّى رَوَوْا فَقُلْتُ هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى.

وَعَنِ الشُّعْبِيِّ: أَبِي النَّبِيِّ ﷺ فِي أَسْفَارِهِ بِإِدَاوَةٍ^(٢) مَاءٍ وَقِيلَ مَا مَعَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاءٌ غَيْرُهَا فَسَكَبَهَا فِي رُكُوتِهِ وَوَضَعَ إِصْبَعَهُ وَسَطَهَا وَغَمَسَهَا فِي الْمَاءِ وَجَعَلَ النَّاسَ يَجِيئُونَ وَيَتَوَضَّؤُونَ ثُمَّ يَقُومُونَ؛ قَالَ الثُّرَمِذِيُّ وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَمِثْلُ هَذَا فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ الْحَفَلَةَ وَالْجُمُوعَ الْكَثِيرَةَ لَا تَتَطَرَّقُ التُّهْمَةُ إِلَى الْمُحَدِّثِ بِهِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَسْرَعَ شَيْءٍ إِلَى تَكْذِيبِهِ لِمَا جِبِلَتْ عَلَيْهِ الثُّمُوسُ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مِمَّنْ لَا يَسْكُتُ عَلَى بَاطِلٍ، فَهَؤُلَاءِ قَدْ رَوَوْا هَذَا وَأَشَاعُوهُ وَنَسَبُوا حُضُورَ الْجَمَاءِ الْعَفِيرِ لَهُ وَلَمْ يُنَكِّرْ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ مَا حَدَّثُوا بِهِ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ فَعَلُوهُ وَشَاهَدُوهُ فَصَارَ كَتَضَدِّيقِ جَمِيعِهِمْ لَهُ.

فصل

وَمِمَّا يُشْبَهُ هَذَا مِنْ مُعْجَزَاتِهِ تَفْجِيرُ الْمَاءِ بِبِرْكَتِهِ وَابْتِعَاثِهِ بِمَسِّهِ وَدَعْوَتِهِ.

فِيمَا رَوَى مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فِي قِصَّةِ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَأَنَّهُمْ وَرَدُوا الْعَيْنَ وَهِيَ تَبِضُّ^(٣) بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ مِثْلِ الشَّرَاكِ فَعَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ ثُمَّ غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَأَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَّتْ بِمَاءٍ كَثِيرٍ فَاسْتَقَمَى النَّاسُ قَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ فَأَنْحَرَ قَ مِنْ الْمَاءِ مَا لَهُ حِسٌّ كَحِسِّ الصَّوَاعِقِ ثُمَّ قَالَ: يُوْشِكُ يَا مُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَا هُنَا قَدْ مَلِئَ جَنَانًا.

وَفِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَحَدِيثُهُ أَنَّهُمْ فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُمْ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً وَبِئْرُهَا لَا تُرْوِي خَمْسِينَ شَأَةً^(٤) فَتَزْحَاهَا فَلَمْ تَثْرُكْ فِيهَا فَطَرَةً فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَاهَا^(٥) قَالَ الْبَرَاءُ وَأَبِي بَدَلٍ مِثْلَ فَبَصَقَ فِدَعًا وَقَالَ سَلَمَةُ فِيمَا دَعَا وَإِمَّا بَصَقَ فِيهَا فَجَاشَتْ^(٦) فَأَزْوُوا

(١) قوله: (ثم فارت الجفنة واستدارت) في صحيح مسلم ثم قارب الجفنة ودارت.

(٢) قوله: (بإداوة) بكسر الهمزة وتخفيف الدال المهملة أي مطهرة.

(٣) قوله: (تبض) من البصيص بالصاد المهملة وهو البريق والللمعان وبالضاد المعجمة القطر والسيلان القليل.

(٤) قوله: (خمسین شاة) قال المزني المعروف عند أهل الحديث خمسين أشاة والأشاة النخلة الصغيرة.

(٥) قوله: (على جباهها) بفتح الجيم وتخفيف الموحدة والقصر أي ما حول فمها.

(٦) قوله: (فجاشت) بالجيم والشين المعجمة أي فارت وارتفعت.

أَنْفُسَهُمْ وَرَكَابَهُمْ وَفِي غَيْرِ هَاتَيْنِ الرَّوَابِئِينَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شِهَابٍ فِي الْحَدِيثِ
فَأَخْرَجَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَوَضَعَهُ فِي قَعْرِ قَلْبٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ فَرَوَى النَّاسُ حَتَّى ضَرَبُوا بِعَطَنِ^(١).

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَذَكَرَ أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَدَعَا
بِالْمِيضَاءِ^(٢) فَجَعَلَهَا فِي ضَبْنِهِ^(٣) ثُمَّ أَلْتَقَمَ فَمَهَا فَاللهَ أَعْلَمُ نَفَثَ^(٤) فِيهَا أَمْ لَا فَشَرِبَ النَّاسُ حَتَّى
رَوُوا وَمَلَّؤُوا كُلَّ إِنَاءٍ مَعَهُمْ فَخِيلَ إِلَيَّ أَنَّهَا كَمَا أَخَذَهَا مِنِّي وَكَانُوا اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ رَجُلًا؛ وَرَوَى
مِثْلَهُ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ حَدِيثَ أَبِي قَتَادَةَ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِهِمْ مُمِدًّا لِأَهْلِ مُؤْتَةَ^(٥) عِنْدَمَا بَلَغَهُ قَتْلُ الْأُمْرَاءِ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ مُعْجَزَاتُ
وآيَاتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَفِيهِ إِعْلَامُهُمْ أَنَّهُمْ يَفْقَدُونَ الْمَاءَ فِي غَدٍ وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمِيضَاءِ، قَالَ وَالْقَوْمُ
زُهَاءُ^(٦) ثَلَاثِمِائَةٍ وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ أَخْفِظْ عَلَيَّ مِيضَاتِكَ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ
وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ حِينَ أَصَابَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عَطَشَ فِي
بَعْضِ أَسْفَارِهِمْ فَوَجَّهَ رَجُلَيْنِ^(٧) مِنْ أَصْحَابِهِ وَأَعْلَمَهُمَا أَنَّهُمَا يَجِدَانِ امْرَأَةً بِمَكَانٍ كَذَا مَعَهَا بَعِيرٌ
عَلَيْهِ مَزَادَتَانِ^(٨) الْحَدِيثُ فَوَجَدَاهَا وَأَتَيَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ فِي إِينَاءٍ مِنْ مَزَادَتَيْهَا، وَقَالَ فِيهِ
مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ أَعَادَ الْمَاءَ فِي الْمَزَادَتَيْنِ ثُمَّ فُتِحَتْ عَزَالِيهِمَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَمَلَّؤُوا أَسْقِيَتَهُمْ
حَتَّى لَمْ يَدْعُوا شَيْئًا إِلَّا مَلَّؤُوهُ قَالَ عِمْرَانُ وَيُخِيلُ إِلَيَّ أَنَّهُمَا لَمْ تَزِدَا إِلَّا أَمْتِلَاءً ثُمَّ أَمَرَ فَجُمِعَ
لِلْمَرْأَةِ مِنَ الْأَزْوَادِ حَتَّى مَلَأَ ثَوْبَيْهَا وَقَالَ أَذْهَبِي فَإِنَّا لَمْ نَأْخُذْ مِنْ مَائِكَ شَيْئًا وَلَكِنَّ اللهَ سَقَانَا.
الْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: هَلْ مِنْ وُضُوءٍ فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ
فِيهَا نُظْفَةٌ^(٩) فَأَفْرَغَهَا فِي قَدَحٍ فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا نُدْعِفُهُ^(١٠) دَعْفَةً أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ

(١) قوله: (حتى ضربوا بعطن) أي رووا ورويت إبلهم حتى بركت لأن عطن الإبل مباركها وذلك حول الماء حتى
تعاد إلى الشرب.

(٢) قوله: (بالميضأة) بكسر الميم وسكون المعناة التحتية وفتح الضاد المعجمة وهمزة: هي آلة الوضوء.

(٣) قوله: (ضبنه) بكسر الضاد المعجمة وسكون الموحدة بعدها نون فهاء للضمير، والضبن ما بين الكشح إلى
الإبط قاله الخطابي في غريب الحديث.

(٤) قوله: (نفث) أي نفخ لا ريق معه.

(٥) قوله: (لأهل مؤتة) بضم الميم وسكون الهمزة وقد تبدل واو.

(٦) قوله: (والقوم زهاء) قال المزني: الوجه نصب زهاء ولكن أهل الحديث يرفعونه.

(٧) قوله: (وجه رجلين) هما عمير بن حصين وعلي بن أبي طالب.

(٨) قوله: (مزادتان) المزادة بفتح الميم وتخفيف الزاي أكبر من القرية قال ابن قرقول وقيل ما زيد فيه جلد ثالث
بين جلدتين لتبيع.

(٩) قوله: (فيها نظفة) أي شيء يسير.

(١٠) قوله: (ندعفه) من الدغفة بالذال المهملة فالغين المعجمة والفاء فالفاء وهي الصب الشديد.

فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ^(١) وَذَكَرَ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْعَطَشِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْحَرُ بَعِيرَهُ فَيَغْصِرُ فَرْتَهُ فَيَشْرِبُهُ فَرَغِبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّعَاءِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَزِجْهُمَا حَتَّى قَالَتْ السَّمَاءُ فَانْسَكَبَتْ فَمَلَأُوا مَا مَعَهُمْ مِنْ آيَةِ وَلَمْ تُجَاوِزِ الْعَسْكَرَ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَدِيْفُهُ بِإِذِي الْمَجَازِ^(٢) عَطِشْتُ وَلَيْسَ عِنْدِي مَاءٌ فَتَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَرَبَ بِقَدَمِهِ الْأَرْضَ فَخَرَجَ الْمَاءُ فَقَالَ أَشْرَبَ وَالْحَدِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرٌ وَمِنْهُ الْإِجَابَةُ بِدُعَاءِ الْأَسْتِسْقَاءِ وَمَا جَانَسَهُ.

فصل ومن معجزاته تكثير الطعام ببركته ودعائه

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا الْعُدْرِيُّ حَدَّثَنَا الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُوْفِيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَغِيْنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسِيٍّ شَعِيرٍ فَمَا زَالَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُ حَتَّى كَالَهُ فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَوْ لَمْ تَكَلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ بِكُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ الْمَشْهُورُ وَإِطْعَامُهُ ﷺ ثَمَانِينَ أَوْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ أَقْرَابِ مِنْ شَعِيرٍ جَاءَ بِهَا أَنَسٌ تَحْتَ يَدِهِ أَيْ إِنْطِهٍ فَأَمَرَ بِهَا فَفُتَّتْ وَقَالَ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ؛ وَحَدِيثُ جَابِرٍ فِي إِطْعَامِهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَلْفَ رَجُلٍ مِنْ صَاعِ شَعِيرٍ وَعَنَاقٍ وَقَالَ جَابِرٌ فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا وَإِنْ بُرْمَتْنَا لَتَغَطُّ كَمَا هِيَ وَإِنْ عَجِجْنَا لَيُخْبِرُنَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَقَ فِي الْعَجِجِ وَالْبُرْمَةِ وَبَارَكَ؛ رَوَاهُ عَنْ جَابِرِ سَعِيدُ بْنُ مِيْنَاءَ^(٣) وَأَيْمَنُ^(٤) وَعَنْ ثَابِتٍ مِثْلَهُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرَأَتِهِ وَلَمْ يُسْمِعْهُمَا قَالَ وَجِيءَ بِمِثْلِ الْكَفِّ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْطُطُّهَا فِي الْإِنَاءِ وَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَكَلَ مِنْهُ مَنْ فِي الْبَيْتِ وَالْحُجْرَةِ وَالْدَّارِ وَكَانَ ذَلِكَ قَدْ أَمْتَلَأَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَهُ ﷺ لِذَلِكَ وَبَقِيَ بَعْدَ مَا شَبِعُوا مِثْلُ مَا كَانَ فِي الْإِنَاءِ. وَحَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ صَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِأَبِي بَكْرٍ مِنَ الطَّعَامِ زُهَاءً مَا يَكْفِيهِمَا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَدْعُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَشْرَافِ الْأَنْصَارِ فَدَعَاهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوْا ثُمَّ قَالَ أَدْعُ سِتِينَ فَكَانَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ أَدْعُ سَبْعِينَ فَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَمَا

(١) قوله: (في جيش العسرة) يعني غزوة تبوك.

(٢) قوله: (بإذى المجاز) بالميم المفتوحة والجميم المخففة والرازي سوق عند عرفة من أسواق الجاهلية.

(٣) قوله: (ابن مينا) بكسر الميم والمد أو القصر.

(٤) قوله: (وأيمن) هو أيمن الحبشي المكي والد عبد الواحد بن أيمن مولى ابن أبي عمرة المخزومي وفي كتاب ابن حبان أنه أيمن ابن أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ ورد بأن أيمن ابن أم أيمن قتل في حنين.

خَرَجَ مِنْهُمْ أَحَدٌ حَتَّى أَسْلَمَ وَبَيَّعَ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ فَأَكَلَ مِنْ طَعَامِي مِائَةَ وَتَمَانُونَ رَجُلًا؛ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: أَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِقِصْعَةٍ^(١) فِيهَا لَحْمٌ فَتَعَاقَبُوهَا مِنْ غُدُودَةٍ حَتَّى اللَّيْلِ يَقُومُ قَوْمٌ وَيَقْعُدُ آخَرُونَ؛ وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةَ وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ عُجِنَ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ وَصُنِعَتْ شَاةٌ فَشَوِي سَوَادُ بَطْنِهَا^(٢) قَالَ وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةَ إِلَّا وَقَدْ حَزَّ لَهُ حَزَّةٌ^(٣) مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَفَضَلَ^(٤) فِي الْقِصْعَتَيْنِ فَحَمَلْتُهُ عَلَى النَّبِيِّ، وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَمِثْلُهُ لِسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرُوا مَخْمَصَةً^(٥) أَصَابَتِ النَّاسَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَعَارِيزِهِ، فَدَعَا بِبَقِيَّةِ الْأَزْوَادِ فَجَاءَ الرَّجُلُ بِالْحَثِيَةِ^(٦) مِنَ الطَّعَامِ وَفَوْقَ ذَلِكَ وَأَعْلَاهُمْ الَّذِي أَتَى بِالصَّاعِ مِنَ الثَّمْرِ فَجَمَعَهُ عَلَى نِطْعٍ^(٧) قَالَ سَلَمَةُ فَحَزَزْتُهُ كَرِيزَةً^(٨) الْعَنْزِ ثُمَّ دَعَا النَّاسَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَمَا بَقِيَ فِي الْجَبِشِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلُؤُوهُ وَبَقِيَ مِنْهُ قَدْرٌ مَا جُعِلَ وَأَكْثَرُ وَلَوْ وَرَدَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ لَكَفَّاهُمْ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَدْعُو لَهُ أَهْلَ الصَّفَةِ^(٩) فَتَبَّعْتُهُمْ حَتَّى جَمَعْتُهُمْ فَوَضِعْتَ بَيْنَ أَيْدِينَا صَحْفَةً فَأَكَلْنَا مَا شِئْنَا وَفَرَعْنَا وَهِيَ مِثْلُهَا حِينَ وَضِعَتْ إِلَّا أَنْ فِيهَا أَثَرُ الْأَصَابِعِ، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَكَانُوا أَرْبَعِينَ مِنْهُمْ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْجَذَعَةَ وَيَسْرُبُونَ الْفَرْقَ فَصَنَعَ لَهُمْ مَدًّا مِنْ طَعَامٍ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ كَمَا هُوَ ثُمَّ دَعَا بِعَسٍّ^(١٠) فَشَرِبُوا حَتَّى زَوُوا

(١) قوله: (بقصعة) بفتح القاف.

(٢) قوله: (سواد بطنها) هو الكبد وقيل حشو البطن كله.

(٣) قوله: (حزة) بضم الحاء المهملة وتشديد الزاي: القطعة المحزوزة ويفتح الحاء المرة من الحز.

(٤) قوله: (وفضل) قال الصيمري فضل يفضل بفتح العين في الماضي وضمها في المستقبل من الفضل وهو السؤد وبالکسر في الماضي والفتح في المستقبل من الفضلة وهي بقية الشيء وفي الصحاح فضل منه شيء مثل دخل يدخل وفيه لغة أخرى فضل يفضل مثل حذر يحذر.

(٥) قوله: (مخمصة) أي مجاعة.

(٦) قوله: (بالحثة) بفتح الحاء المهملة من حثي يحثا.

(٧) قوله: (على نطع) يجوز فيه فتح النون وكسرها مع سكون الطاء وفتحها فهذه أربع لغات أفصحها كسر النون وفتح الطاء.

(٨) قوله: (كريضة) بفتح الراء وسكون الموحدة قال ابن دريد بكسر الراء يقال ربضت الغنم تربض بالكسر ربوضاً وهو من البقر والغنم والفرس والكلب مثل البروك من الإبل والجشوم من الطير.

(٩) قوله: (أهل الصفة) في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة لقد رأيت سبعين من أهل الصفة وعد أبو نعيم في الحلية منهم مائة ونيفاً وفي عوارف المعارف للسهروردي أنهم كانوا نحو أربعمائة.

(١٠) قوله: (بعس) بضم العين وتشديد السين المهملتين هو قرح ضخم.

وَبَقِيَ كَأَنَّهُ لَمْ يُشْرَبْ مِنْهُ وَقَالَ أَنَسٌ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَبْتَنَى^(١) بِرَبِيبٍ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو لَهُ قَوْمًا سَمَاهُمْ وَكُلَّ مَنْ لَقِيَتْ حَتَّى أَمْتَلَأَ النَّبِيْتُ وَالْحُجْرَةَ وَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ تَوْرًا^(٢) فِيهِ قَدْرٌ مُدٌّ مِنْ تَمْرٍ جُعِلَ حَيْسًا^(٣) فَوَضَعَهُ قُدَامَهُ وَعَمَسَ ثَلَاثَ أَصَابِعِهِ وَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَعَدُّونَ^(٤) وَيَخْرُجُونَ وَبَقِيَ التَّوْرُ نَحْوًا مِمَّا كَانَ وَكَانَ الْقَوْمُ أَحَدًا أَوْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَوْ مِثْلِهَا إِنَّ الْقَوْمَ كَانُوا زُهَاءَ ثَلَاثِمِائَةٍ وَإِنَّهُمْ أَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَقَالَ لِي أَرْفَعُ فَلَا أُدْرِي حِينَ وَضِعَتْ كَانَتْ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رُفِعَتْ وَفِي حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ طَبَخَتْ قَدْرًا لِعَدَائِهِمَا وَوَجَّهَتْ عَلِيًّا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَتَعَدَّى مَعَهُمَا فَأَمَرَهَا فَعَرَفَتْ مِنْهَا لِجَمِيعِ نِسَائِهِ صَخْفَةً صَخْفَةً ثُمَّ لَهُ ﷺ وَلِعَلِّيُّ ثُمَّ لَهَا ثُمَّ رَفَعَتِ الْقَدْرَ وَإِنَّهَا لَتَمِيضُ قَالَتْ فَأَكَلْنَا مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ.

وَأَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يَزُودَ أَرْبَعِمِائَةَ رَاكِبٍ مِنْ أَخْمَسَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هِيَ إِلَّا أَصْوَعُ^(٥) قَالَ أَذْهَبَ فَذَهَبَ فَرَوَدَهُمْ مِنْهُ وَكَانَ قَدْرَ الْفَصِيلِ الرَّابِضِ مِنَ التَّمْرِ وَبَقِيَ بِحَالِهِ. مِنْ رِوَايَةِ دُكَيْنِ^(٦) الْأَخْمِسِيِّ وَمِنْ رِوَايَةِ جَرِيرٍ وَمِثْلُهُ مِنْ رِوَايَةِ الثُّعْمَانِ بْنِ مِقْرَانَ الْخَبَرِ بِعَيْنِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَرْبَعِمِائَةَ رَاكِبٍ مِنْ مُزَيْنَةَ وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ جَابِرٍ فِي دِينِ أَبِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَدْ كَانَ بَدَلَ لِعُرْمَاءِ أَبِيهِ أَضَلَّ مَالِهِ فَلَمْ يَقْبَلُوهُ وَلَمْ يَكُنْ فِي ثَمَرِهَا سَنْتَيْنِ كَفَافٌ ذَيْنَهُمْ فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَنْ أَمَرَهُ بِجَدِّهَا^(٧) وَجَعَلَهَا يَبَادِرُ فِي أَصُولِهَا فَمَشَى فِيهَا وَدَعَا فَأَوْفَى مِنْهُ جَابِرٌ عُرْمَاءَ أَبِيهِ وَفَضَلَ مِثْلَ مَا كَانُوا يَجِدُونَ كُلَّ سَنَةٍ وَفِي رِوَايَةٍ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ قَالَ وَكَانَ الْعُرْمَاءُ يَهُودَ فَعَجِبُوا مِنْ ذَلِكَ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ مِنْ

(١) قوله: (ابتنى) ترتيب المعروف أن ذلك لما ابتنى بصفية وفي شرح مسلم للمصنف أن الراوي أدخل قصة في قصة.

(٢) قوله: (تور) بالمشاة الفوقية وهو إناء شبه قرح من حجارة.

(٣) قوله: (حيساً) بفتح المهملة وسكون المشاة التحتية بعدها سين مهملة هو تمر وسمن وأقط وقال ابن الصلاح هو التمر ينزع نواه ويخلط بالسويق.

(٤) قوله: (يتعدون) من الغداء بفتح الغين المعجمة والذال المهملة والمد هو الطعام نفسه خلاف العشاء لما في صحيح مسلم فدعا بعد ارتفاع النهار وأما الغداء بكسر الغين وبالذال المعجمتين والمد هو ما يتغذى به من الطعام والشراب.

(٥) قوله: (أصوع) بضم الواو جمع صاع وفي الصحاح وإن شئت أبدلت من الواو المضمومة همزة.

(٦) قوله: (دكين) بضم الدال المهملة وفتح الكاف هو ابن سعيد بفتح السين ويقال بضمها ويقال ابن سعد له صحبة وحديث في أبي داود في الأدب.

(٧) قوله: (يجدها) بالميم والذال المهملة أي قطعها ومنه ثوب جديد بمعنى مجدود كأنه حين جده الجائد أي قطعه.

شَيْءٍ قُلْتُ نَعَمْ شَيْءٌ مِنَ التَّمْرِ فِي الْمَزُودِ^(١) قَالَ فَأَتَيْتِي بِهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخْرَجَ قُبْضَةً^(٢) فَبَسَطَهَا
وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ أَدْعُ عَشْرَةَ فَأَكْلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ عَشْرَةَ كَذَلِكَ حَتَّى أَطْعَمَ الْجَيْشَ كُلَّهُمْ
وَشَبِعُوا قَالَ خُذْ مَا جِئْتَ بِهِ وَأَدْخِلْ يَدَكَ وَأَقْبِضْ مِنْهُ وَلَا تَكْبَهُ فَقَبِضْتُ عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا جِئْتُ بِهِ
فَأَكَلْتُ مِنْهُ وَأَطْعَمْتُ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَى أَنْ قُتِلَ عُثْمَانُ^(٣) فَأَنْتَهَبْتُ مِنِّي
فَذَهَبَ وَفِي رِوَايَةٍ فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْطِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَذَكَرْتُ مِثْلَ هَذِهِ
الْحِكَايَةَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَأَنَّ التَّمْرَ كَانَ يَضَعُ عَشْرَةَ تَمْرَةً وَمِنْهُ أَيْضاً حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حِينَ أَصَابَهُ
الْجُوعُ فَاسْتَسْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ قَدْ أَهْدَيْتِي إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو أَهْلَ الصُّفَّةِ قَالَ قُلْتُ
مَا هَذَا اللَّبَنُ فِيهِمْ كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ أُصِيبَ مِنْهُ شَرْبَةً أَنْقَوِي بِهَا فَدَعَوْتُهُمْ وَذَكَرَ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ أَنْ
يَسْقِيَهُمْ فَجَعَلْتُ أُعْطِي الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَزُورِي ثُمَّ يَأْخُذُهُ الْآخِرُ حَتَّى رَوِي جَمِيعُهُمْ، قَالَ
فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْقَدَحَ وَقَالَ بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتِ افْعُذْ فَأَشْرَبْتُ فَشْرَبْتُ، ثُمَّ قَالَ أَشْرَبُ وَمَا زَالَ يَقُولُهَا
وَأَشْرَبُ حَتَّى قُلْتُ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحَدٌ لَهُ مَسْلَكَ فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَسَمَى
وَشْرِبَ الْفُضْلَةَ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى أَنَّهُ أَخْجَزَ النَّبِيُّ ﷺ شَاءً^(٤) وَكَانَ عِيَالُ خَالِدِ
كَثِيراً يَذْبَحُ الشَّاةَ فَلَا بُدَّ^(٥) عِيَالُهُ عَظْماً وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّاةِ وَجَعَلَ فَضَلَتَهَا فِي دَلْوٍ
خَالِدٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فَتَنَزَّرَ ذَلِكَ لِعِيَالِهِ فَأَكَلُوا وَأَفْضَلُوا ذَكَرَ خَبْرَةَ الدُّوَلَابِيِّ وَفِي حَدِيثِ الْأَجْرِيِّ
فِي إِنْكَاحِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيِّ فَاطِمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلَاأَلٍ بِقُضْعَةٍ مِنْ أَرْبَعَةِ أَمْدَادٍ أَوْ خَمْسَةِ
وَيَذْبَحُ جَزُوراً لَوْلِيمَتِهَا، قَالَ فَأَتَيْتُهُ بِذَلِكَ فَطَعَنَ فِي رَأْسِهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ النَّاسَ رُفْقَةً رُفْقَةً يَأْكُلُونَ
مِنْهَا حَتَّى فَرَعُوا وَبَقِيَتْ مِنْهَا فَضْلَةٌ فَبَرَكَ فِيهَا وَأَمَرَ بِحَمْلِهَا إِلَى أَزْوَاجِهِ وَقَالَ كُلْنَ وَأَطْعِمْنَ مَنْ
عَشِيكَرْنَ وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ حَيْساً
فَجَعَلْتُهُ فِي تَوْرٍ فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ضَعْنِي وَأَدْعُ لِي فَلَاناً وَفُلَاناً وَمَنْ لَقِيَتْ
فَدَعَوْتُهُمْ وَلَمْ أَدْعُ أَحَداً لَقِيْتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ وَذَكَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا زُهَاءً ثَلَاثِمِائَةٍ حَتَّى مَلَأُوا الصُّفَّةَ

(١) قوله: (في المزود) بكسر الميم وسكون الزاي ما يجعل فيه الزاد.

(٢) قوله: (بقبضة) بفتح القاف: المرة، وبضمها: الشيء المقبوض.

(٣) قوله: (إلى أن قتل عثمان) كان في سنة خمس وثلاثين.

(٤) قوله: (أجزر النبي ﷺ شاة) بفتح الهمزة وسكون الجيم وفتح الزاي بعدها راء قال ابن السكيت يقال أجزرت القوم إذا أعطيتهم شاة يذبحونها نعجة أو كبشاً أو عتراً قال ولا يكون الجزرة إلا من الغنم ولا يقال أجزرتهم ناقة لأنها قد تصلح لغير الذبيح.

(٥) قوله: (تبد) بضم المثناة الفوقية وكسر الموحدة، في الصحاح والتبدة بالكسر النصب يقول منه أتبدهم العطاء أي أعطى كل واحد منهم تبده أي نصيبه.

وَالْحُجْرَةَ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: تَحَلَّفُوا عَشْرَةَ عَشْرَةَ وَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا كُلُّهُمْ، فَقَالَ لِي أَرْفَعْ فَمَا أَدْرِي جِئِنِ وَضِعَتْ كَانَتْ أَكْثَرَ أَمْ جِئِنِ رُفِعَتْ وَأَكْثَرَ أَحَادِيثِ هَذِهِ الْفُصُولِ الثَّلَاثَةِ فِي الصَّحِيحِ وَقَدْ اجْتَمَعَ عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ هَذَا الْفَضْلِ بِضْعَةَ عَشَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ رَوَاهُ عَنْهُمْ أضعافُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ثُمَّ مَنْ لَا يَنْعَدُ بَعْدَهُمْ وَأَكْثَرُهَا فِي قِصَصِ مَشْهُورَةٍ وَمَجَامِعِ مَشْهُودَةٍ وَلَا يُمْكِنُ التَّحَدُّثُ عَنْهَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَسْكُتُ الْحَاضِرُ لَهَا عَلَى مَا أَنْكَرَ مِنْهَا.

فصل في كلام الشجرة وشهادتها له بالنبوة وإجابتها دعوته

قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ الصَّنِيعِيُّ الصَّالِحِيُّ فِيمَا أَجَازَنِيهِ^(١) عَنْ أَبِي عَمْرٍو الطَّلْمَنَكِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُهَنْدِسِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ^(٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ^(٣) التَّمِيمِيُّ وَكَانَ صَدُوقًا عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَدَنَا مِنْهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا أَعْرَابِيُّ أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ إِلَى أَهْلِي قَالَ هَلْ لَكَ إِلَى خَيْرٍ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى مَا تَقُولُ قَالَ هَذِهِ الشَّجَرَةُ السَّمْرَةُ^(٤) وَهِيَ بِسَاطِئِ الْوَادِي فَأَقْبَلْتُ تَحْدُ^(٥) الْأَرْضِ حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَاسْتَشْهَدَهَا ثَلَاثًا فَشْهَدَتْ أَنَّهُ كَمَا قَالَ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا. وَعَنْ بُرَيْدَةَ سَأَلَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ آيَةَ فَقَالَ لَهُ قُلْ لِيَتْلِكَ الشَّجَرَةُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْعُوكَ قَالَ فَقَالَتِ الشَّجَرَةُ عَنْ يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا وَبَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا فَتَقَطَّعَتْ عُرُوقَهَا ثُمَّ جَاءَتْ تَحْدُ الْأَرْضِ تَجْرُ عُرُوقَهَا مُغْبِرَةً حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتِ السَّلَامَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ مُرَّهَا فَلْتَرْجِعْ إِلَى مَنِّيهَا فَرَجَعَتْ فَدَلَّتْ عُرُوقَهَا فَاسْتَوَتْ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ ائْذَنْ لِي أَسْجُدَ لَكَ قَالَ لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا. قَالَ فَأَذَّنَ لِي أَنْ أُقْبَلَ بِيَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ فَأَذَّنَ لَهُ. وَفِي الصَّحِيحِ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ: ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَلَمْ يَرَ

(١) قوله: (فيما أجازنيه) هذه لغة حكاها ابن فارس والمعروف أجازته لي.

(٢) قوله: (عن أبي القاسم البغوي) هو الحافظ الكبير المسند البغوي الأصل مولده سنة أربع عشرة وعاش مائة وثلاث سنين.

(٣) قوله: (أبو حيان) بفتح الحاء المهملة بعدها مثناة تحتية مشددة وعن البرقي أنه سقط بين أحمد بن عمران الأخنسي وبين أبي حيان التميمي رجل ولعله يكون محمد بن فضيل ثم قال بل هو محمد بن فضيل فإنه يرويه عنه وأما الأخنسي فلم يدرك أبا حيان.

(٤) قوله: (السمر) بضم الميم شجرة من شجر الطلح.

(٥) قوله: (تخذ) بضم الخاء المعجمة أي تشق.

شَيْئاً يَسْتَبِرُّ بِهِ فَإِذَا بِشَجَرَتَيْنِ بِشَاطِئِ الْوَادِي فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِغُضَنِ مِنْ أَغْصَانِهَا فَقَالَ أَنْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ فَأَنْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ^(١) الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ وَذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ بِالْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصِفِ^(٢) بَيْنَهُمَا قَالَ التَّيْمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ فَأَلْتَأَمْنَا. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَقَالَ يَا جَابِرُ قُلْ لِهَذِهِ الشَّجَرَةِ يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَقِّي بِصَاحِبَتِكَ حَتَّى أَجْلِسَ خَلْفَكُمَا فَرَحَقَتْ حَتَّى لَحِقَتْ بِصَاحِبَتِهَا فَجَلَسَ خَلْفَهُمَا فَخَرَجْتُ أَحْضِرُ^(٣) وَجَلَسْتُ أَحَدْتُ نَفْسِي فَأَلْتَمْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلاً وَالشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفَقَّهَ فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا يَمِيناً وَشِمَالاً. وَرَوَى أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ نَحْوَهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَعَارِيهِ هَلْ يَغْنِي مَكَاناً لِحَاجَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ إِنَّ الْوَادِي مَا فِيهِ مُوَضِّعٌ بِالنَّاسِ فَقَالَ هَلْ تَرَى مِنْ نَخْلٍ أَوْ حِجَارَةٍ قُلْتُ أَرَى نَخْلَاتٍ مُتَقَارِبَاتٍ قَالَ انْطَلِقْ وَقُلْ لَهُنَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَأْتِينَ لِمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقُلْ لِلْحِجَارَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَقُلْتُ ذَلِكَ لَهُنَّ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتِ النَّخْلَاتِ يَتَقَارَبْنَ حَتَّى اجْتَمَعْنَ وَالْحِجَارَةَ يَتَعَاقَدْنَ حَتَّى صِرْنَ رُكَّاماً خَلْفَهُنَّ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ لِي قُلْ لَهُنَّ يَفْتَرِقْنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَرَأَيْتُهُنَّ وَالْحِجَارَةَ يَفْتَرِقْنَ حَتَّى عُذْنَ إِلَى مَوَاضِعِهِنَّ.

وَقَالَ يَغْلَى بِنُ سَيَابَةٍ^(٤) كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ وَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ وَذَكَرَ فَأَمَرَ وَوَيْتَيْنِ^(٥) فَانْضَمَّتَا وَفِي رِوَايَةٍ أُشَاءَتَيْنِ^(٦) وَعَنْ عَيْلَانَ^(٧) بِنِ سَلَمَةَ الثَّقَفِيِّ مِثْلَهُ فِي شَجَرَتَيْنِ وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ فِي غَزَاةِ حُنَيْنٍ وَعَنْ يَغْلَى بِنِ مُرَّةٍ وَهُوَ ابْنُ سَيَابَةٍ

- (١) قوله: (المخشوش) بقاء وشينين معجمات هو البعير يجعل في أنفه الخشاش بكسر الخاء المعجمة وهو عود يربط عليه حبل ويدخل في عظم أنف البعير لينقاد.
- (٢) قوله: (بالمَنْصِف) في الصحاح والمنصف بالفتح نصف الطريق والمنصف بالكسر: الخادم، هذا قول الأصمعي.
- (٣) قوله: (أحضر) هو بضم الهمزة وكسر الضاد مضارع أحضر بفتحهما إذا عدا قال في الصحاح يقال أحضر الفرس والغلام إحضاراً واحتضرت أي أعدته.
- (٤) قوله: (يعلى بن سبابة) بفتح السين المهملة وتخفيف التحتية وهو ابن مرة أبو المرازم وسبابة أمة ولهم أيضاً يعلى بن أمية التيمي وهو يعلى بن منية ومنية أمه وهو أيضاً صحابي.
- (٥) قوله: (وويتين) الودية بفتح الواو وسكون الدال المهملة وفتح المثناة التحتية ثنية ودية وهي الصغيرة من الفسيل وهو صغار النخل.
- (٦) قوله: (أشأءتين) ثنية أشاءة بفتح الهمزة وفتح الشين المعجمة والمد وهي النخلة الصغيرة.
- (٧) قوله: (عيلان) بفتح المعجمة، توفي آخر خلافة عمر بن الخطاب قال المزني ليس في الرواة عيلان بالمهملة إنما هو بالمعجمة ولا يقال بالمهملة إلا في نسب مضر بن عيلان.

أَيْضاً وَذَكَرَ أَيْضاً أَشْيَاءَ رَأَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّ طَلْحَةَ^(١) أَوْ سُمُرَةَ جَاءَتْ فَأَطَافَتْ بِهِ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَنْبَتَيْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّهَا اسْتَأْذَنْتَ أَنْ تُسَلَّمَ عَلَيَّ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَذْنَتِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحِجْنِ لَيْلَةً اسْتَمَعُوا لَهُ شَجْرَةَ وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْحِجْنَ قَالُوا مَنْ يَشْهَدُ لَكَ قَالَ هَذِهِ الشَّجْرَةُ تَعَالَى يَا شَجْرَةَ فَجَاءَتْ تَجْرُ عُرُوقَهَا لَهَا قَعَاقِعُ^(٢) وَذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَوْ نَحْوَهُ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ فَهَذَا ابْنُ عَمَرَ وَبُرَيْدَةُ وَجَابِرٌ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَيَعْلَى بْنُ مُرَّةٍ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَأَسُّ بْنُ مَالِكٍ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُمْ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَى هَذِهِ الْقِصَّةِ نَفْسِهَا أَوْ مَعْنَاهَا وَرَوَاهَا عَنْهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ أضعافهم فَصَارَتْ فِي انبِشَارِهَا مِنَ الْقُوَّةِ حَيْثُ هِيَ؛ وَذَكَرَ ابْنُ فُورِكَ أَنَّهُ ﷺ سَارَ فِي عَزْوَةِ الطَّائِفِ^(٣) لَيْلًا وَهُوَ وَسِينُ^(٤) فَاعْتَرَضَتْهُ سِدْرَةٌ فَأَنْفَرَجَتْ لَهُ نِصْفَيْنِ حَتَّى جَارَ بَيْنَهُمَا وَبَقِيَتْ عَلَى سَاقَتَيْنِ إِلَى وَقْتِنَا وَهِيَ هُنَاكَ مَعْرُوقَةٌ مَعْظَمَةٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَرَأَاهُ حَزِينًا أَتَّحِبُّ أَنْ أُرِيكَ آيَةَ قَالَ نَعَمْ فَتَنَظَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَجْرَةَ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي فَقَالَ أَدْعُ بِذَلِكَ الشَّجْرَةَ فَجَاءَتْ تَمُشِي حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ مَرْهًا فَلَتَزَجَّعَ فَعَادَتْ إِلَى مَكَانِهَا؛ وَعَنْ عَلِيٍّ نَحْوُ هَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا جَبْرِيلَ قَالَ اللَّهُمَّ أَرِنِي آيَةَ لَا أَبَالِي مَنْ كَذَّبَنِي بَعْدَهَا فَدَعَا شَجْرَةَ مِثْلَهُ وَذَكَرَ حُزْنَهُ ﷺ لِتَكْذِيبِ قَوْمِهِ^(٥) وَطَلَبَهُ الْآيَةَ لَهُمْ لَا لَهُ وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَى رَكَائَةً مِثْلَ هَذِهِ الْآيَةِ فِي شَجْرَةَ دَعَاها فَأَتَتْ حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَرْجِعِي فَرَجَعَتْ وَعَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ ﷺ شَكَا إِلَى رَبِّهِ مِنْ قَوْمِهِ وَأَنَّهُمْ يُخَوِّفُونَهُ وَسَأَلَهُ آيَةَ يَعْلَمُ بِهَا أَنْ لَا مَخَافَةَ عَلَيْهِ فَأَوْجَحِي إِلَيْهِ أَنْ أَتَتْ وَادِي كَذَا فِيهِ شَجْرَةَ فَادْعُ غَضْنَا مِنْهَا يَأْتِكَ فَفَعَلَ فَجَاءَ يَحُطُّ الْأَرْضَ حَطًّا حَتَّى انْتَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَحَبَسَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ ارْجِعِي كَمَا جِئْتِ فَرَجَعَتْ فَقَالَ يَا رَبِّ عَلِمْتُ أَنْ لَا مَخَافَةَ عَلَيَّ.

(١) قوله: (أن طلحة) هي واحدة الطلح وهو شجر عظيم من شجر العضاء.

(٢) قوله: (قعاقع) بقافين وعينين مهملتين حكاية صوت السلاح.

(٣) قوله: (في عزوة الطائف) كانت في السنة الثامنة بعد الفتح وبعد حنين.

(٤) قوله: (وسين) بفتح الواو وكسر السين والمهملة أي نعلان.

(٥) قوله: (وحزنه ﷺ لتكذيب قومه) فإن قلت قد سبق في حديث هند بن أبي هالة أن ابن القيم قال إنه ﷺ لا يجوز أن يكون حزنه على الكفار لأن الله تعالى قد نهاه عنه قلت لعل الحزن الذي في الحديث المفسر هنا قبل النهي عن حزنه على الكفار على أن حزنه لتكذيب قومه لا يلزم أن يكون حزناً عليهم لجواز أن يكون لما نسبوه إليه مما هو معصوم منه وهو الكذب.

وَنَحْوُ مِنْهُ عَنْ عُمَرَ وَقَالَ فِيهِ: أَرْنِي آيَةَ لَا أَبَالِي مَنْ كَذَّبَنِي بَعْدَهَا وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ﷺ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ هَذَا الْعِدْقَ^(١) مِنْ هَذِهِ التُّخْلَةِ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ فَدَعَاهُ فَجَعَلَ يَنْقُرُ^(٢) حَتَّى أَتَاهُ فَقَالَ ازْجِعْ فَعَادَ إِلَى مَكَانِهِ وَخَرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

فصل في قصة حنين الجذع

وَيَعْتَضِدُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ حَدِيثُ أَبِي نُبَيْنٍ الْجَذَعِ وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مَشْهُورٌ مُنْتَشِرٌ وَالْحَبْرُ بِهِ مُتَوَاتِرٌ قَدْ خَرَجَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ وَرَوَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ بِضَعَةَ عَشْرٍ مِنْهُمْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَبُرَيْدَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَالْمُطَلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُ بِمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ التِّرْمِذِيُّ وَحَدِيثُ أَنَسِ صَحِيحٌ قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ الْمَسْجِدُ مَنْشُوقاً عَلَى جُدُوعٍ نَخِلٍ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعٍ مِنْهَا فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ^(٣). وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ: حَتَّى ازْتَجَّ الْمَسْجِدُ بِخَوَارِهِ^(٤). وَفِي رِوَايَةِ سَهْلِ وَكَثُرَ بُكَاءُ النَّاسِ لِمَا رَأَوْا بِهِ. وَفِي رِوَايَةِ الْمُطَلِبِ وَأَبِي حَتَّى تَصَدَّعَ وَأَنْشَقَّ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَتَ؛ رَادَ غَيْرُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ هَذَا بَكَى لِمَا فَقَدَ مِنَ الذَّكْرِ وَزَادَ غَيْرُهُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ أَلْتَزِمُهُ لَمْ يَزَلْ هَكَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْرُناً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدُفِنَ تَحْتَ الْمِنْبَرِ كَذَا فِي حَدِيثِ الْمُطَلِبِ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَإِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْ سَهْلِ فَدُفِنَتْ تَحْتَ مَنْبَرِهِ أَوْ جُعِلَتْ فِي السَّقْفِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي فَكَانَ إِذَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَّى إِلَيْهِ فَلَمَّا هَدِمَ الْمَسْجِدَ أَخَذَهُ أَبِي فَكَانَ عِنْدَهُ إِلَى أَنْ أَكَلَتْهُ الْأَرْضُ وَعَادَ رِفَاتًا. وَذَكَرَ الْإِسْفَرَانِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَاهُ إِلَى نَفْسِهِ فَجَاءَهُ يَخْرِقُ الْأَرْضَ فَالْتَزَمَهُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَعَادَ إِلَى مَكَانِهِ. وَفِي حَدِيثِ بُرَيْدَةَ فَقَالَ يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ

(١) قوله: (العدق) بكسر العين المهملة بعدها ذال معجمة: الكناسة وهو التمر بمنزلة العقود من العنب كذا في الصحاح.

(٢) قوله: (ينقر) بالقاف المضمومة والزاي أي يبيت صدأ.

(٣) قوله: (العشار) بكسر العين المهملة وتخفيف الشين المعجمة هي النوق الحوامل واحدا عشرًا بضم العين وفتح الشين والمد، وقال ابن دريد هي التي أتى لحملها عشرة أشهر.

(٤) قوله: (بخواره) هو بضم المعجمة وتخفيف الواو الصوت للشاء والظبي والبقر وبضم الجيم وفتح الهمزة صوت البقر والناس.

شِثَتْ أَرْدُكَ إِلَى الْحَائِطِ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ تَنْبُتُ لَكَ عُرُوقُكَ وَتَكْمُلُ خَلْقُكَ وَتَجِدُ لَكَ حَوْصَ وَتَمْرَةَ وَإِنْ شِثْتَ أَعْرَسَكَ فِي الْجَنَّةِ فَيَأْكُلُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مِنْ ثَمَرِكَ، ثُمَّ أَضَعَى لَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ فَقَالَ: بَلْ تَغْرُسُنِي فِي الْجَنَّةِ فَيَأْكُلُ مِنِّي أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَأَكُونُ فِي مَكَانٍ لَا أَبْلَى فِيهِ فَسَمِعَهُ مَنْ يَلِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ فَعَلْتُ. ثُمَّ قَالَ: اخْتَارَ دَارَ الْبَقَاءِ عَلَى دَارِ الْفَنَاءِ. فَكَانَ الْحَسَنُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا بَكَى وَقَالَ يَا عَبَادَ اللَّهِ الْخَشْبَةُ تَجِنُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَوْقًا إِلَيْهِ لِمَكَانِهِ فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَشْتَأَفُوا إِلَيَّ لِقَائِهِ، رواه عن جَابِرِ حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيُقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ وَأَيْمَنُ^(١) وَأَبُو نُضْرَةَ^(٢) وَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي كَرْبٍ وَكُرَيْبٌ وَأَبُو صَالِحٍ وَرَوَاهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْحَسَنُ وَثَابِتٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ وَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَافِعٌ وَأَبُو حَيَّةَ^(٣) وَرَوَاهُ أَبُو نُضْرَةَ وَأَبُو الْوَدَّاءِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو حَازِمٍ^(٤) وَعَبَّاسُ^(٥) بْنُ سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَكَثِيرٌ^(٦) بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْمُطَّلِبِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ^(٧) عَنْ أَبِيهِ وَالطُّفَيْلُ^(٨) بْنُ أَبِي عَن أَبِيهِ. قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهَ اللَّهُ: فَهَذَا حَدِيثٌ كَمَا تَرَاهُ حَرَجَهُ أَهْلُ الصَّحَّةِ مَنْ ذَكَرْنَا وَعَبَّرَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ضَعْفُهُمْ إِلَى مَنْ لَمْ نَذْكُرْهُ وَيُدُونُ هَذَا الْعَدَدِ يَقَعُ الْعِلْمُ لِمَنْ أَعْتَى بِهَذَا الْبَابِ وَاللَّهُ الْمُثَبِّتُ عَلَى الصَّوَابِ.

فصل ومثل هذا في سائر الجمادات

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُرَابِطِ حَدَّثَنَا الْمُهَلَّبُ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرُّبَيْرِيُّ^(٩) قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ^(١٠) عَنِ مَنصُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ

- (١) قوله: (وأيمن) هو أيمن الحبشي مولى ابن أبي عمرة المخزومي.
- (٢) قوله: (وأبو نضرة) بالنون والضاد المعجمة: اسمه المنذر بن مالك ولا نعلم أبو بصرة - بالموحدة والمهمله - إلا جميل الغفاري الصحابي وليس له شيء عن جابر.
- (٣) قوله: (وأبو حية) بفتح الحاء المهمله بعدها مشاة تحتية: الكلبي.
- (٤) قوله: (وأبو حازم) بالحاء المهمله والزاي هو سلمة بن دينار الأعرج المدني أحد الأعلام.
- (٥) قوله: (وعباس) بالموحدة والسين المهمله.
- (٦) قوله: (وكثير) بفتح الكاف وكسر المثله.
- (٧) قوله: (وعبد الله بن بريدة) هو قاضي مرو وعاملها.
- (٨) قوله: (والطفيل) بضم الطاء المهمله وفتح الفاء المخففة.
- (٩) قوله: (أبو أحمد الزبير) بضم الزاي وفتح الموحده وهو محمد بن عبد الله بن الزبير نسب إلى جده.
- (١٠) قوله: (إسرائيل) هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي.

الطَّعَامَ وَهُوَ يُؤْكَلُ، وَفِي غَيْرِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ كُنَّا نَأْكُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الطَّعَامَ وَنَحْنُ نَسْمَعُ تَسْبِيحَهُ، وَقَالَ أَنَسٌ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ كَفًّا مِنْ حَصَى فَسَبَّحَنَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا التَّسْبِيحَ ثُمَّ صَبَّهْنُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَبَّحَنَ ثُمَّ فِي أَيْدِينَا فَمَا سَبَّحَنَ .

وَرَوَى مِثْلَهُ أَبُو دَرٍّ وَذَكَرَ: أَنَّهُنَّ سَبَّحَنَ فِي كَفِّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَالَ عَلِيُّ كُنَّا بِمَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِيهَا فَمَا اسْتَقْبَلَهُ شَجَرَةٌ وَلَا جَبَلٌ إِلَّا قَالَ لَهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

وعن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْهُ ﷺ: إِنِّي لِأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ؛ قِيلَ إِنَّهُ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ^(١).

وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَمَّا اسْتَقْبَلَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّسَالَةِ جَعَلْتُ لَا أَمُرُّ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا سَجَدَ لَهُ، وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ: إِذْ اسْتَمَلَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَى بَنِيهِ بِمَلَاءَةٍ^(٢) وَدَعَا لَهُمْ بِالسَّتْرِ مِنَ النَّارِ كَسْتَرِهِ إِيَّاهُمْ بِمَلَاءَةٍ فَامْتَنَتْ أَسْكُفَةُ الْبَابِ^(٣) وَحَوَائِطُ الْبَيْتِ آمِينَ آمِينَ .

وعن جعفر بن محمد عن أبيه: مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ بِطَبَقٍ فِيهِ رُمَانٌ وَعَنْبٌ فَأَكَلَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَبَّحَ، وَعَنْ أَنَسِ صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ أَحَدًا فَرَجَفَ بِهِمْ فَقَالَ أَتَيْتُ أَحَدًا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حِرَاءٍ وَزَادَ مَعَهُ: وَعَلَيَّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَقَالَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ وَالْحَجَرُ فِي حِرَاءٍ أَيْضًا عَنْ عُثْمَانَ قَالَ وَمَعَهُ عَشْرَةٌ مِنْ أَضْحَائِهِ أَنَا فِيهِمْ وَزَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَسَعْدًا قَالَ: وَنَسِيتُ الْاِثْنَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَيْضًا مِثْلُهُ وَذَكَرَ عَشْرَةَ وَزَادَ نَفْسَهُ . وَقَدْ رَوَى: أَنَّهُ حِينَ طَلَبْتُهُ فَرِيضٌ قَالَ لَهُ تُبَيْرُ^(٤) اهْبِطْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقْتُلُوكَ عَلَى ظَهْرِي فَيُعَذِّبَنِي اللَّهُ فَقَالَ حِرَاءُ إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١] ثُمَّ قَالَ يُمَجِّدُ الْجَبَّارُ نَفْسَهُ يَقُولُ: أَنَا الْجَبَّارُ أَنَا الْجَبَّارُ أَنَا الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ فَرَجَفَ الْمِنْبَرُ حَتَّى قُلْنَا لِيَخْرُنَّ

(١) قوله: (قيل إنه الحجر الأسود) قال السهيلي روي في بعض المسندات أنه الحجر الأسود.

(٢) قوله: (بملاء) بضم الميم والمد: الملحفة والجمع ملاء.

(٣) قوله: (أسكفة الباب) أي عتبه ويقال أسكوفة أيضاً.

(٤) قوله: (تبير) بمثابة مفتوحة فموحدة مكسورة: جبل المزلفة وللعراب جبال أربعة أخرى حجازية كل منها يسمى تبيراً.

عنه. وعن ابن عباس: كان حول البيت ستون وثلاثمائة صنم مُثَبَّتَة الأزجل بالرصاص في الحجارة فلما دخل رسول الله ﷺ المسجد عام الفتح جعل يُشيرُ بقضيب في يده إليها ولا يمسها، ويقول ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١] الآية، فما أشار إلى وجه صنمٍ إلا وقع لِقْفَاهُ وَلَا لِقْفَاهُ إِلَّا وَقَعَ لِرُجْعِهِ حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهَا صَنَمٌ؛ ومثله في حديث ابن مسعود وقال فجعل يقطعها^(١) ويقول جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد؛ ومن ذلك حديثه مع الراهب^(٢) في ابتداء أمره إذ خرج تاجراً مع عمه وكان الراهب لا يخرج إلى أحدٍ فخرج وجعل يتخللهم حتى أخذ بيد رسول الله ﷺ فقال: هذا سيد العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين فقال له أشياخ من قريش ما علمك فقال إنه لم يبق شجر ولا حجر إلا خرَّ ساجداً له ولا يسجد إلا لِنَبِيِّ وَذَكَرَ الْقِصَّةَ ثُمَّ قَالَ وَأَقْبَلَ ﷺ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ تُظِلُّهُ فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْقَوْمِ وَجَدَهُمْ سَبَقُوهُ إِلَى فِيءِ الشَّجَرَةِ فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ الْفَيْءِ إِلَيْهِ.

فصل في الآيات في ضروب الحيوانات

حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الصَّقَلِيُّ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَاسِمٍ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ وَجَدَهُ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عِنْدَنَا دَاجِنٌ^(٣) فَإِذَا كَانَ عِنْدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرَّ وَتَبَّتْ مَكَانَهُ فَلَمْ يَجِءْهُ وَلَمْ يَذْهَبْ وَإِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ وَذَهَبَ؛ وَرَوَى عَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي مَحْفَلٍ^(٤) مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ قَدْ صَادَ صَبًا فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالُوا نَبِيُّ اللَّهِ فَقَالَ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَا أَمْنَتْ بِكَ أَوْ يُؤْمِنُ بِكَ هَذَا الضُّبُّ وَطَرَحَهُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ: يَا ضُبُّ؛ فَأَجَابَهُ بِلِسَانٍ مُبِينٍ يَسْمَعُهُ الْقَوْمُ جَمِيعاً لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا زَيْنَ مَنْ وَافَى الْقِيَامَةَ، قَالَ مَنْ تُعْبُدُ؟ قَالَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ عَرْشُهُ وَفِي الْأَرْضِ سُلْطَانُهُ وَفِي الْبَحْرِ سَبِيلُهُ وَفِي الْجَنَّةِ رَحْمَتُهُ وَفِي النَّارِ

(١) قوله: (يقطعها) بضم العين المهملة وقد تفتح.

(٢) قوله: (مع الراهب) هو بحري يفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة والقصر قال الذهبي رأى رسول الله ﷺ قبل المبعث وأمن به ذكره ابن منده وأبو نعيم في الصحابة وقال السهيلي وقع في سيرة الزهري أنه كان حبراً من يهود تيماء وفي المسعودي أنه كان من عبد القيس واسمه جرجس إذ خرج تاجراً مع عمه، قيل لم يخرج عليه السلام في هذه المرة تاجراً وإنما خرج تاجراً بعد ذلك مع ميسرة غلام خديجة وفي هذه الخرجة لقي نسطور الراهب، ويمكن الجواب بأن «تاجراً» حال من عمه لا من الضمير المستتر في خرج.

(٣) قوله: (داجن) بالذال المهملة والجيم المكسورة: ما يألف البيت من الحيوان، يقال دجن في بيته إذا ألزمه.

(٤) قوله: (في محفل) بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الفاء؛ أي مجتمع.

عِقَابِهِ، قَالَ فَمَنْ أَنَا؟ قَالَ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ صَدَّقَكَ وَخَابَ مَنْ كَذَّبَكَ. فَأَسْلَمَ الْأَعْرَابِيُّ.

وَمِنْ ذَلِكَ قِصَّةُ كَلَامِ الذُّنْبِ الْمَشْهُورَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: بَيْنَا رَاعٍ يَزْعَى غَنَمًا لَهُ عَرَضَ الذُّنْبُ لِشَاةٍ مِنْهَا فَأَخَذَهَا مِنْهُ فَأَقْعَى الذُّنْبُ وَقَالَ لِلرَّاعِي أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ حُلَّتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رِزْقِي قَالَ الرَّاعِي الْعَجَبُ مِنْ ذَنْبٍ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ الْإِنْسِ، فَقَالَ الذُّنْبُ أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ؟ رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ^(١) يُحَدِّثُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ، فَأَتَى الرَّاعِي النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ: ثُمَّ فَحَدِّثْنَهُمْ؛ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ؛ وَالْحَدِيثُ فِيهِ قِصَّةٌ وَفِي بَعْضِهِ طَوْلٌ، وَرُوِيَ حَدِيثُ الذُّنْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِي بَعْضِ الطَّرِيقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ الذُّنْبُ أَنْتَ أَعْجَبُ وَأَقْفَا عَلَى غَنَمِكَ وَتَرَكْتَ نَبِيًّا لَمْ يَبْعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهُ عِنْدَهُ قَدْرًا قَدْ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَأَشْرَفَ أَهْلِهَا عَلَى أَصْحَابِهِ يَنْظُرُونَ وَقَالَهُمْ وَمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ إِلَّا هَذَا الشُّعْبُ^(٢) فَتَصِيرُ فِي جُنُودِ اللَّهِ؛ قَالَ الرَّاعِي مَنْ لِي بِغَنَمِي؟ قَالَ الذُّنْبُ أَنَا أُرْعَاهَا حَتَّى تَرْجِعَ فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ غَنَمَهُ وَمَضَى وَذَكَرَ قِصَّتَهُ وَإِسْلَامَهُ وَوُجُودَهُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَاتِلُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: عُدْ إِلَى غَنَمِكَ تَجِدْهَا بِوَفْرِهَا فَوَجَدَهَا كَذَلِكَ وَذَبَحَ لِلذُّنْبِ شَاةً مِنْهَا. وَعَنْ أَهْبَانَ بْنِ أَوْسٍ وَأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ الْقِصَّةِ وَالْمُحَدَّثِ بِهَا وَمُكَلِّمِ الذُّنْبِ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ وَأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَيْضًا وَسَبَبَ إِسْلَامِهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ مِثْلَ هَذَا أَنَّهُ جَرَى لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مَعَ ذَنْبٍ وَجَدَاهُ أَحَدًا ظَلِيمًا فَدَخَلَ الظُّنْبِيُّ الْحَرَمَ فَانصَرَفَ الذُّنْبُ فَعَجَبًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ الذُّنْبُ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِالْمَدِينَةِ يَدْعُوكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَتَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ ذَكَرْتَ هَذَا بِمَكَّةَ لَتَشْرُكُنَّهَا خُلُوفًا^(٣)؛ وَقَدْ رُوِيَ مِثْلُ هَذَا الْخَبَرِ وَأَنَّهُ جَرَى لِأَبِي جَهْلٍ وَأَصْحَابِهِ وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ لَمَّا تَعَجَّبَ مِنْ كَلَامِ ضِمَارٍ^(٤) صَنَّمَهُ وَإِنْشَادِهِ الشُّعْرَ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا طَائِرٌ سَقَطَ فَقَالَ يَا عَبَّاسُ أَنْعَجِبُ مِنْ كَلَامِ ضِمَارٍ وَلَا تَعْجَبُ مِنْ نَفْسِكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَنْتَ جَالِسٌ فَكَانَ سَبَبَ إِسْلَامِهِ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ

(١) قوله: (بين الحرّتين) تثنية حرة بفتح المهملة، وهي أرض ذات حجارة سود.

(٢) قوله: (الشعب) بكسر الشين المعجمة ما يفرج بين الجبلين.

(٣) قوله: (خلوفاً) بضم الخاء المعجمة واللام، من قولهم حي خلوف إذا غاب رجالهم وبقي نساؤهم، أو من خلوف الفم تغييره.

(٤) قوله: (ضمار) بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الميم وفي آخره راء.

وَأَمَّنَ بِهِ وَهُوَ عَلَى بَعْضِ حُصُونِ خَيْبَرَ وَكَانَ فِي غَنَمٍ يَزَعَاها لَهُمْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِالْعَنَمِ قَالَ أَحْصِبْ وَجُوهَهَا فَإِنَّ اللَّهَ سَيُؤَدِّي عَنْكَ أَمَانَتَكَ وَيُرُدُّهَا إِلَى أَهْلِهَا فَفَعَلَ فَسَارَتْ كُلُّ شَاةٍ حَتَّى دَخَلَتْ إِلَى أَهْلِهَا؛ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطَ أَنْصَارِيٍّ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَفِي الْحَائِطِ غَنَمٌ فَسَجَدَتْ لَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ نَحْنُ أَحَقُّ بِالسُّجُودِ لَكَ مِنْهَا - الْحَدِيثُ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطًا فَجَاءَ بَعِيرٌ فَسَجَدَ لَهُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ؛ وَمِثْلُهُ فِي الْجَمَلِ عَنْ ثَعْلَبَةَ^(١) بْنِ مَالِكٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْحَائِطَ إِلَّا شَدَّ عَلَيْهِ الْجَمَلَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ دَعَاهُ فَوَضَعَ مِشْفَرَهُ^(٢) عَلَى الْأَرْضِ وَبَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَخَطَّمَهُ وَقَالَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ شَيْءٌ إِلَّا يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا عَاصِيَّ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ. وَمِثْلُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَفِي خَيْرٍ آخَرَ فِي حَدِيثِ الْجَمَلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُمْ عَنْ شَأْنِهِ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا ذَبْحَهُ وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُمْ إِنَّهُ شَكَا كَثْرَةَ الْعَمَلِ وَقِلَّةَ الْعَلْفِ؛ وَفِي رِوَايَةٍ إِنَّهُ شَكَا إِلَيْ أُنْكُمْ أَرَدْتُمْ ذَبْحَهُ بَعْدَ أَنْ اسْتَعْمَلْتُمُوهُ فِي شَأْقِ الْعَمَلِ مِنْ صِغَرِهِ فَقَالُوا نَعَمْ، وَقَدْ رُوِيَ فِي قِصَّةِ الْعُضْبَا^(٣) وَكَلَامِهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتَعْرِيفِهَا لَهُ بِنَفْسِهَا وَمُبَادَرَةِ الْعُضْبِ إِلَيْهَا فِي الرُّغْمِ وَتَجَنُّبِ الْوُحُوشِ عَنْهَا وَنِدَائِهِمْ إِنَّكَ لِمُحَمَّدٍ وَأَنَّهَا لَمْ تَأْكُلْ وَلَمْ تَشْرَبْ بَعْدَ مَوْتِهِ حَتَّى مَاتَتْ، ذَكَرَهُ الْإِسْفَرَائِينِيُّ؛ وَرَوَى ابْنُ وَهَبٍ: أَنَّ حَمَامَ مَكَّةَ أَظَلَّتِ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِهَا فَدَعَا لَهَا بِالْبَرَكَةِ. وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَالْمُعْبِرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَمَرَ اللَّهُ لَيْلَةَ الْغَارِ شَجْرَةَ^(٤) فَتَبَّتْ تَجَاهَ النَّبِيِّ ﷺ فَسْتَرَتْهُ وَأَمَرَ حَمَامَتَيْنِ فَوَقَفَتَا بِقَمِ الْغَارِ؛ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ وَأَنَّ الْعَنْكَبُوتَ نَسَجَتْ عَلَى بَابِهِ فَلَمَّا أَتَى الطَّالِبُونَ لَهُ وَرَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا لَوْ كَانَ فِيهِ أَحَدٌ لَمْ تَكُنِ الْحَمَامَتَانِ بِبَابِهِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ كَلَامَهُمْ فَاَنْصَرَفُوا، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْطٍ^(٥) قُرْبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَدَنَاتٌ

- (١) قوله: (عن ثعلبة) قال المزني هو ثعلبة بن مالك القرظي لا نعرف في الصحابة من اسمه ثعلبة بن مالك غيره، قدم من اليمن على دين اليهود فنزل في بني قريظة فنسب إليهم ولم يكن منهم.
- (٢) قوله: (مشفره) بكسر الميم وسكون الشين المعجمة، في الصحاح المشفر من البعير كالجفلة من الفرس والجفلة للحافر كالشفة للإنسان.
- (٣) قوله: (وقد روي في قصة العضبا) قيل العضبا والقصى والجذعا ثلاثة أسماء والمسمى واحد وقيل إنهن ثلاث، وقيل الجذعا والقصى واحد والعضبا أخرى.
- (٤) قوله: (أمر الله شجرة) قال قاسم بن ثابت هي الراء، وقال أبو حنيفة رحمه الله الراء من أعلا الشجر ويكون مثل قامة الإنسان ولها خيطان وهو أبيض يحشى منه المخاد ويكون كالريش لخصته ولينه لأنه كالقطن.
- (٥) قوله: (عبد الله بن قريظ) بضم القاف قال ابن عبد البر كان اسم عبد الله في الجاهلية شيطانا فسماه رسول الله ﷺ عبد الله.

خَمْسٌ أَوْ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ لِيُنْحَرَهَا يَوْمَ عِيدٍ فَازْدَلْفَنَ^(١) إِلَيْهِ بِأَيْهِنَ يَبْدَأُ. وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَحْرَاءَ فَنَادَتْهُ ظَبْيَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا حَاجْتُكَ قَالَتْ صَادَنِي هَذَا الْأَعْرَابِيُّ وَلِي خِشْفَانٍ فِي ذَلِكَ الْجَبَلِ فَأُطْلِفْنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَارْضِعْهُمَا وَأَزْجِعَ قَالَ: أَوْ تَفْعَلِينَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ فَأُطْلِقَهَا فَذَهَبَتْ وَرَجَعَتْ فَأَوْتَقَّهَا فَاتَّبَهُ الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ تُطْلِقُ هَذِهِ الظَّبْيَةَ؛ فَأُطْلِقَهَا فَخَرَجَتْ تَعْدُو فِي الصَّحْرَاءِ وَتَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؛ وَمِنْ هَذَا الْبَابِ مَا رُوِيَ مِنْ تَسْخِيرِ الْأَسَدِ لِسَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ وَجَّهَهُ إِلَى مُعَاذِ بِالْيَمَنِ فَلَقِيَ الْأَسَدَ فَعَرَفَهُ أَنَّهُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ كِتَابُهُ فَهَمَّهِمْ وَتَنَحَّى عَنِ الطَّرِيقِ وَذَكَرَ فِي مُنْصَرَفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ: أَنَّ سَفِينَةَ تَكَسَّرَتْ بِهِ فَخَرَجَ إِلَى جَزِيرَةٍ فَإِذَا الْأَسَدُ فَقُلْتُ أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَغْمِزُنِي بِمَنْكِبِهِ حَتَّى أَقَامَنِي عَلَى الطَّرِيقِ وَأَخَذَ عَلَيْهِ السَّلَامَ بِأُذُنِ شَاةٍ لِقَوْمٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بَيْنَ إِضْبَعِيهِ ثُمَّ خَلَّاهَا فَصَارَ لَهَا مَيْسَمًا وَبَقِيَ ذَلِكَ الْأَثَرُ فِيهَا وَفِي نَسْلِهَا بَعْدُ، وَمَا رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَادٍ بِسَنَدِهِ مِنْ كَلَامِ الْحِمَارِ^(٢) الَّذِي أَصَابَهُ بِخَيْرٍ وَقَالَ لَهُ: اسْمِي يَزِيدُ بْنُ شِهَابٍ فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَغْفُورًا وَأَنَّهُ كَانَ يُوجَّهُ إِلَى دُورِ أَصْحَابِهِ فَيَضْرِبُ عَلَيْهِمُ الْبَابَ بِرَأْسِهِ وَيَسْتَدْعِيهِمْ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَاتَ تَرَدَّى فِي بَيْتِ جَزَعًا وَحُزْنًا فَمَاتَ. وَحَدِيثُ النَّاقَةِ الَّتِي شَهِدَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ لِصَاحِبِهَا أَنَّهُ مَا سَرَقَهَا وَأَنَّهَا مَلَكَةٌ. وَفِي حَدِيثِ الْعَنْزِ الَّتِي أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عَسْكَرِهِ وَقَدْ أَصَابَهُمْ عَطَشٌ وَنَزَلُوا عَلَى مَاءٍ وَهُمْ زُهَاءٌ ثَلَاثِمِائَةَ فَحَلَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَزْوَى الْجُنْدَ، ثُمَّ قَالَ لِرَافِعِ أَمْلِكْهَا وَمَا أَرَاكَ فَرَبَطَهَا فَوَجَدَهَا قَدِ انْطَلَقَتْ، رَوَاهُ ابْنُ قَائِمٍ وَغَيْرُهُ، وَفِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي جَاءَ بِهَا هُوَ الَّذِي ذَهَبَ بِهَا وَقَالَ لِرَفْسِهِ^(٣) عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ: لَا تَبْرُخْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِنَا وَجَعَلَهُ قِبْلَتَهُ فَمَا حَرَّكَ غَضُوبًا حَتَّى صَلَّى ﷺ؛ وَبَلَّتْجُ بِهَذَا مَا رَوَاهُ الْوَائِدِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا وَجَّهَ رَسُولَهُ إِلَى الْمُلُوكِ فَخَرَجَ سِتَّةَ نَفَرٍ مِنْهُمْ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَأَصْبَحَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْقَوْمِ الَّذِينَ بَعَثَهُ إِلَيْهِمْ؛ وَالْحَدِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرٌ وَقَدْ جِئْنَا مِنْهُ بِالْمَشْهُورِ وَمَا وَقَعَ فِي كُتُبِ الْأَيْمَةِ.

(١) قوله: (فازدلفن) بالزاي والفاء: أي تقربن.

(٢) قوله: (من كلام الحمار) في سيرة مغلطاي كان له ﷺ من الحمير يعفر وعفير ويقال هما واحد وآخر أعطاه سعد بن عبادة.

(٣) قوله: (لرفسه) الخيل المتفق عليها لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كما قال الحافظ الدياتي سبعة وقد نظمها القاضي بدر الدين بن جماعة في بيت فقال:

والخيل سكب لجيف سبحة ظرب لزاز مرتجن ورد لها اسرار

فصل في إحياء الموتى وكلامهم وكلام الصبيان والمرضع وشهادتهم له بالنبوة ﷺ

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ وَالْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ رُشْدٍ وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ سَمَاعاً وَإِدْنًا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ عَنْ خَالِدِ هُوَ الطَّحَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ يَهُودِيَّةً أَهَدَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَبِيرٍ شَاةً مَضْلِيَّةً^(٢) سَمَّيْنَهَا فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا وَأَكَلَ الْقَوْمُ فَقَالَ أَرَزَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّهَا أَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ فَمَاتَ بِشْرُ^(٣) بِنُ الْبَرَاءِ وَقَالَ لِلْيَهُودِيَّةِ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا لَمْ يَضْرِكْ الَّذِي صَنَعْتُ وَإِنْ كُنْتُ مَلَكًا أَرَزَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ قَالَ فَأَمَرَ بِهَا فُقِّتَتْ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَنَسُ وَفِيهِ قَالَتْ أَرَدْتُ قَتْلَكَ فَقَالَ: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ ذَلِكَ» فَقَالُوا: نَقَلْنَا قَالَ «لَا» وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ رِوَايَةٍ غَيْرِ وَهَبٍ قَالَ فَمَا عَرَضَ لَهَا، وَرَوَاهُ أَيْضًا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَفِيهِ أَخْبَرْتَنِي بِهِ هَذِهِ الذَّرَاعُ قَالَ وَلَمْ يُعَاقِبْنَاهَا وَفِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ أَنَّ فَخْذَهَا تُكَلِّمُنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ؛ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ إِنِّي مَسْمُومَةٌ؛ وَكَذَلِكَ ذَكَرَ الْخَبَرِ ابْنُ إِسْحَاقَ وَقَالَ فِيهِ فَتَجَاوَزَ عَنْهَا؛ وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ^(٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «مَا زَالَتْ أَكَلَةُ خَبِيرٍ^(٥) تُعَادِنِي^(٦) فَالآنَ أَوَانُ قَطَعْتَ أَبْهَرِي^(٧)». وَحَكَى ابْنُ إِسْحَاقَ إِنْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَيَرَوْنَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ شَهِيداً مَعَ مَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الثُّبُورِ، وَقَالَ ابْنُ سُوَيْدٍ

- (١) قوله: (عن أبي سلمة عن أبي هريرة) قال المزي في الأطراف هكذا وقع هذا الحديث في رواية أبي سعيد بن الأعرابي عن أبي داود وعندنا في الرواة عن أبي سلمة أن رسول الله ﷺ، ليس فيه عن أبي هريرة.
- (٢) قوله: (مضلية) بفتح الميم وسكون الصاد المهملة أي مشوية.
- (٣) قوله: (بشر) بكسر الواو وسكون المعجمة هو ابن البراء بن معرور، بفتح الميم وسكون العين المهملة.
- (٤) قوله: (في لهوات) بثلاث فتحات جمع لهاة وهي في الأصل اسم اللحم في أقصى الفم.
- (٥) قوله: (أكلة خبير) بضم الهمزة.
- (٦) قوله: (تعادني) بضم أوله ورباعه وتشديده أي يراجعني ويعاودني ألم سمها قال الداودي: الألم الذي حصل له ﷺ من الأكلة هو نقص لذة ذوقه، قال ابن الأثير وليس بين لأن نقص الذوق ليس باللم.
- (٧) قوله: (أبهري) بفتح الهمزة وسكون الواو عرق بكشف الصلب والقلب إذا انقطع مات صاحبه، فإن قيل ما الجمع بين قوله تعالى «والله يعصمك من الناس» وبين هذا الحديث المقتضي لعدم العصمة لأن موته عليه السلام بالسم الصادر من اليهودية والجواب أن الآية نزلت عام تبوك والسم كان بخبير قبل ذلك.

أَجْمَعَ أَهْلَ الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ الْيَهُودِيَّةَ الَّتِي سَمَّيْنَاهُ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا اخْتِلَافَ الرِّوَايَاتِ فِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنْسَ وَجَابِرٍ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَفَعَهَا لِأَوْلِيَاءِ بَشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ فَقَتَلُوهَا، وَكَذَلِكَ قَدْ اخْتَلَفَ فِي قَتْلِهِ لِلَّذِي سَحَرَهُ، قَالَ الْوَاقِدِيُّ وَعَفْوُهُ عَنْهُ أَنْبُتْ عِنْدَنَا وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَتَلَهُ وَرَوَى الْحَدِيثَ الْبَرَّازُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ فَبَسَطَ يَدَهُ وَقَالَ كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ فَأَكَلْنَا وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ فَلَمْ تَضُرَّ مِنَّا أَحَدًا قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَدْ خَرَجَ حَدِيثُ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ أَهْلَ الصَّحِيحِ وَخَرَجَهُ الْأَيْمَنُ، وَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ. وَاخْتَلَفَ أَيْمَنُ أَهْلَ النَّظَرِ فِي هَذَا الْبَابِ فَمِنْ قَائِلٍ يَقُولُ هُوَ كَلَامٌ يَخْلُقُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الشَّاةِ الْمَيِّتَةِ أَوْ الْحَجَرِ أَوْ الشَّجَرِ وَحُرُوفٌ وَأَصْوَاتٌ يُخَدِّثُهَا اللَّهُ فِيهَا وَيَسْمَعُهَا مِنْهَا دُونَ تَغْيِيرِ أَشْكَالِهَا وَنَقْلِهَا عَنْ هَيْئَتِهَا وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ رَجِمَهُمَا اللَّهُ وَآخَرُونَ ذَهَبُوا إِلَى إِبْجَادِ الْحَيَاةِ بِهَا أَوْلًا ثُمَّ الْكَلَامَ بَعْدَهُ، وَحِكْمِي هَذَا أَيْضًا عَنْ شَيْخِنَا أَبِي الْحَسَنِ^(١) وَكُلُّ مُخْتَمَلٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِذْ لَمْ يَجْعَلِ الْحَيَاةَ شَرْطًا لِيُجُودِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ إِذْ لَا يَسْتَجِيلُ وُجُودُهَا مَعَ عَدَمِ الْحَيَاةِ بِمُجَرَّدِهَا فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عِبَارَةً عَنِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ فَلَا بُدَّ مِنْ شَرْطِ الْحَيَاةِ لَهَا إِذْ لَا يُوجَدُ كَلَامُ النَّفْسِ إِلَّا مِنْ حَيٍّ خِلَافًا لِلْجَبَائِي^(٢) مِنْ بَيْنِ سَائِرِ مُتَكَلِّمِي الْفِرَقِ فِي إِحَالَةِ وُجُودِ الْكَلَامِ اللَّفْظِيِّ وَالْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ إِلَّا مِنْ حَيٍّ مُرَكَّبٍ عَلَى تَرْكِيبٍ مَنْ يَصْخُ مِنْهُ النَّطْقُ بِالْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ وَالنَّزَمِ ذَلِكَ فِي الْحَصَا وَالْجَذَعِ وَالذَّرَاعِ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ فِيهَا حَيَاةً وَخَرَقَ لَهَا فَمَا وَلِسَانًا وَآلَةً أَمَكَّنَهَا بِهَا مِنَ الْكَلَامِ وَهَذَا لَوْ كَانَ لَكَانَ نَقْلُهُ وَالتَّهْمُ بِهِ أَكَدَ مِنَ التَّهْمِ بِنَقْلِ تَسْبِيحِهِ أَوْ حَيِّبِهِ وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ السِّيَرِ وَالرِّوَايَةِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَذَلَّ عَلَى سُقُوطِ دَعْوَاهُ مَعَ أَنَّهُ لَا

(١) قوله: (عن شيخنا أبي الحسن) أي الأشعري وهو علي بن إسماعيل بن أبي بشر بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري، أخذ فقه الشافعي عن أبي إسحاق المروزي، كذا في طبقات السبكي، وبه رد علي من قال إنه مالكي وكان في أول أمره معتزلياً تلميذاً للجبائي وكان صاحب نظر وإقدام على الخصوم وكان الجبائي صاحب تصنيف فكان الجبائي إذا عرضت له مناظرة يقول للأشعري نب عني، وأقام الأشعري على الاعتزال أربعين سنة ثم إنه غاب عن الناس في بيته خمسة عشر يوماً ثم خرج إلى الجامع وصعد المنبر وقال أيها الناس إنما تغييت خمسة عشر يوماً نظرت فتكافأت عندي الأدلة ولم يترجح عندي شيء على شيء فاستهديت الله تعالى فهديني إلى اعتقاد ما أودعته في كتبي هذه وانخلعت من جميع ما كنت أعتقده كما انخلعت من ثوبي هذا، وانخلع من ثوب كان عليه ودفع الكتب التي ألفها على مذهب أهل السنة للناس، ولد سنة ستين ومائتين وتوفي سنة ست وثلاثين وقيل سنة أربع وعشرين وثلاثمائة.

(٢) قوله: (للجبائي) هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب رئيس المعتزلة في عصره بالبصرة قال الذهبي وابن خلكان: وجبي: مدينة ورستاق عريض مشتبك العمائر والنخيل وقصب السكر وغيرها، مات سنة ثلاث وثلاثمائة.

ضُرُورَةٌ إِلَيْهِ فِي النَّظَرِ وَالْمَوْفُوقُ اللَّهُ، وَرَوَى وَكَيْعَ رَفَعَهُ عَنِ فَهْدِ بْنِ عَطِيَّةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِصَبِيٍّ قَدْ شَبَّ لَمْ يَتَكَلَّمْ قَطُّ فَقَالَ مَنْ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، وَرَوَى عَنْ مُعْرِضِ بْنِ مُعَيْقِبٍ رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَجَبًا جِيءَ بِصَبِيٍّ يَوْمَ وُلِدَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَهُوَ حَدِيثُ مُبَارَكِ الِيمَامَةِ وَيُعْرَفُ بِحَدِيثِ شَاصُونَةَ اسْمِ رَاوِيهِ وَفِيهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «صَدَقْتَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ» ثُمَّ إِنَّ الْعَلَامَ لَمْ يَتَكَلَّمْ بَعْدَهَا حَتَّى شَبَّ فَكَانَ يُسَمَّى مُبَارَكَ الِيمَامَةِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ بِمَكَّةَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ؛ وَعَنِ الْحَسَنِ أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ طَرَحَ بُنْيَةَ لَهُ فِي وَادِي كَذَا فَانْطَلَقَ مَعَهُ إِلَى الْوَادِي وَنَادَاهَا بِاسْمِهَا يَا فُلَانَةُ أَجِيبِي بِإِذْنِ اللَّهِ فَخَرَجَتْ وَهِيَ تَقُولُ لِيَيْكَ وَسَعْدَيْكَ فَقَالَ لَهَا إِنَّ أَبُوكَ قَدْ أَسْلَمَ فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ أَرُدَّكَ عَلَيْهِنَّ قَالَتْ لَا حَاجَةَ لِي فِيهِمَا وَجَدْتُ اللَّهَ خَيْرًا لِي مِنْهُمَا، وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ شَابًا مِنَ الْأَنْصَارِ تُوْفِيَ وَلَهُ أُمٌّ عَجُوزٌ عَمِيَاءُ فَسَجَّيْنَاهُ وَعَزَّيْنَاهَا فَقَالَتْ مَاتَ ابْنِي قُلْنَا نَعَمْ قَالَتْ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي هَاجَزْتُ إِلَيْكَ وَإِلَى رَسُولِكَ رَجَاءً أَنْ تُعِينَنِي عَلَى كُلِّ شِدَّةٍ فَلَا تَحْمِلُنْ عَلَيَّ هَذِهِ الْمُصِيبَةَ فَمَا بَرِحْنَا أَنْ كَشَفَ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ فَطَعِمَ وَطَعِمْنَا. وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ كُنْتُ فِي مَنَ دَفَنَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ وَكَانَ قُتِلَ بِالِيمَامَةِ فَسَمِعْنَاهُ حِينَ أَدْخَلْنَاهُ الْقُبْرَ يَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، عُمَرُ الشَّهِيدُ، عُثْمَانُ الْبِرُّ الرَّجِيمُ. فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ مَيِّتٌ، وَذَكَرَ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَارِجَةَ^(١) خَرَّ مَيِّتًا فِي بَعْضِ أَرْقَةَ الْمَدِينَةَ فَرَفِعَ وَسُجِّيَ إِذْ سَمِعُوهُ بَيْنَ الْعِشَاءِ بَيْنَ النَّسَاءِ يَضْرُخُنْ حَوْلَهُ يَقُولُ أَنْصَبُوا أَنْصَبُوا فَحَسَرَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأُمِّيُّ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ صَدَقَ، وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ثُمَّ عَادَ مَيِّتًا كَمَا كَانَ.

فصل في إبراء المرضى وذوي العاهات

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُشَرَّفٍ فِيمَا أَجَازِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحَبَالُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ النَّحَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَرْدِ عَنِ الْبَرَقِيِّ عَنِ ابْنِ هِشَامٍ^(٢) عَنِ زِيَادِ الْبُكَّائِيِّ^(٣) عَنِ

- (١) قوله: (أن زيد بن خارجة) بن زيد بن أبي زهير، قال أبو نعيم الأصبهاني خارجة بن زيد تكلم بعد الموت ثم قال والصحيح أن الذي تكلم بعد الموت زيد بن خارجة، كذا قال أبو عمرو قال الذهبي زيد بن خارجة المتكلم بعد الموت أبوه، وذلك وهم لأنه قتل يوم أحد.
- (٢) قوله: (عن ابن هشام) هو محمد بن عبد الملك بن هشام بن أيوب أصله من البصرة وتوفي بمصر سنة ثلاث عشرة ومائتين.
- (٣) قوله: (عن زياد البكائي) بفتح الموحدة وتشديد الكاف.

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ^(١) وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَجَمَاعَةٌ ذَكَرَهُمْ بِقَضِيَّةٍ أُحِدَ بِطُولِهَا قَالَ وَقَالُوا قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُنَاوِلُنِي السَّهْمَ لَا تَنْصَلُ لَهُ^(٢) فَيَقُولُ: أَرَمَ بِهِ وَقَدْ رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ عَنْ قَوْسِهِ^(٣) حَتَّى انْدَقَتْ وَأَصِيبَ يَوْمِئِذٍ عَيْنُ قَتَادَةَ يَغْنِي ابْنَ الثُّعْمَانَ حَتَّى وَقَعَتْ عَلَى وَجْتِنِيهِ فَرَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنِيهِ. وَرَوَى قِصَّةَ قَتَادَةَ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَزَيْدُ بْنُ عِيَّاضٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَرَوَاهَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ وَبَصَقَ عَلَى أَثَرِ سَهْمٍ فِي وَجْهِ أَبِي قَتَادَةَ فِي يَوْمِ ذِي قَرْدٍ^(٤) قَالَ فَمَا ضَرَبَ عَلَيَّ وَلَا قَاحَ^(٥)؛ وَرَوَى النَّسَائِيُّ^(٦) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ^(٧): أَنَّ أَعْمَى قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصْرِي قَالَ فَانْطَلِقْ فَتَوَضَّأْ ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِسَبِيِّ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّكَ أَنْ يَكْشِفَ عَنِّي بَصْرِي اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ قَالَ فَارْجِعْ وَقَدْ كَشَفَ اللَّهُ عَنْ بَصْرِهِ؛ وَرَوَى أَنَّ ابْنَ مُلَاعِبِ الْأَسْبَةِ أَصَابَهُ اسْتِنْفَاءً فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِهِ حَثْوَةً مِنَ الْأَرْضِ فَتَلَّ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَعْطَاهَا رَسُولَهُ فَأَخَذَهَا مَتَّعِجِبًا يَرَى أَنَّ قَدْ هَزِيَ بِهِ قَاتَاهُ بِهَا وَهُوَ عَلَى شَفَا^(٨) فَشَرِبَهَا فَشَفَّاهُ اللَّهُ وَذَكَرَ الْعُقَيْلِيُّ^(٩) عَنْ حَبِيبِ بْنِ فُذَيْكٍ وَيُقَالُ فُزَيْكٍ: أَنَّ أَبَاهُ أُبَيِّضَتْ عَيْنَاهُ فَكَانَ لَا يُبْصِرُ بِهِمَا شَيْئًا فَتَفَتَّ رَسُولُ

- (١) قوله: (ابن شهاب) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله الزهري ممن يروي عنه ابن إسحاق، وفي بعض النسخ ابن هشام وليس بصحيح.
- (٢) قوله: (لا نصل له) بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة.
- (٣) قوله: (وقد رمى رسول الله ﷺ يومئذ بقوسه) كان له عليه السلام قسي الروحاء والصفراء - من نبع وهو بنون فموحدة فمهملة شجر الجبال تتخذ منه القسي ومن أغصانه السهام - والبيضاء وشوحط أصابها من بني قينقاع والزوراء والكتوم لانخفاض من صوتها إذا رمى عليها قبل والساداد قال صاحب الهدى والتي انكسرت في إحدى الغزوات الكتوم.
- (٤) قوله: (في يوم ذي قرد) بفتح القاف والراء ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر، قال ابن سعد كان يوم ذي قرد في ربيع الأول سنة ست وفي البخاري كان قبل خيبر بثلاثة أيام.
- (٥) قوله: (قوله قاح) بالقاف والحاء المهملة يقال قاح الجرح وقيح إذا حصل فيه المدة التي لا يخالطها دم.
- (٦) قوله: (وروى النسائي) هو الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب صاحب السنن توفي سنة عشرين وثلاثمائة ولم يتأخر بعد الثلاثمائة من أصحاب الكتب الستة إلا هو.
- (٧) قوله: (عثمان بن حنيف) بضم الحاء المهملة وفتح النون شهد أحداً وما بعدها وتولى مسح سواد العراق لعمر.
- (٨) قوله: (على شفا) بفتح الشين المعجمة والقصر يقال أشفى المريض على الموت وما بقي منه إلا شفا أي قليل.
- (٩) قوله: (وذكر العقيلي) بضم العين المهملة هو الإمام الحافظ أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد المكي صاحب كتاب الضعفاء.

الله ﷺ فِي عَيْنَيْهِ فَأَبْصَرَ فَرَأَيْتُهُ يُدْخِلُ الْخَيْطَ فِي الْإِبْرَةِ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ، وَرَمِي كُلثُومُ بْنُ الْحُصَيْنِ^(١) يَوْمَ أُحُدٍ فِي نَحْرِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ قَبْرًا^(٢) وَتَفَلَّ عَلَى شَجَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ فَلَمْ تُمِدَّ^(٣)، وَتَفَلَّ فِي عَيْنِي عَلَيَّ يَوْمَ خَيْبَرَ وَكَانَ رِمْدًا فَأَضْبَحَ بَارِنًا وَنَفَثَ عَلَى ضَرْبَةِ إِسَاقِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ يَوْمَ خَيْبَرَ فَبَرِثْتُ وَفِي رَجُلٍ زَيْدِ بْنِ مُعَاذٍ^(٤) حِينَ أَصَابَهَا السَّيْفُ إِلَى الْكَعْبِ حِينَ قَتَلَ ابْنَ الْأَشْرَفِ فَبَرِثْتُ وَعَلَى سَاقِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ إِذْ أَنْكَسَرَتْ قَبْرِيءَ مَكَانَهُ وَمَا نَزَلَ عَنْ قَرْبِهِ وَأَشْتَكَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَجَعَلَ يَدْعُو فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهُمَّ أَشْفِهِ أَوْ عَافِهِ ثُمَّ ضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ فَمَا أَشْتَكَى ذَلِكَ الْوَجَعُ بَعْدَ وَقَطَعَ أَبُو جَهْلٍ^(٥) يَوْمَ بَدْرٍ يَدَ مُعَوِذٍ^(٦) بِنِ عَفْرَاءَ فَجَاءَ يَحْمِلُ يَدَهُ فَبَصَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَلْصَقَهَا فَلَصِقَتْ، رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ.

وَمِنْ رِوَايَتِهِ أَيْضًا أَنَّ خُبَيْبَ بْنَ إِسَافٍ^(٧) أَصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبَةٍ عَلَى عَاتِقِهِ حَتَّى مَالَ شِقُّهُ فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَفَثَ عَلَيْهِ حَتَّى صَحَّ؛ وَأَتَتْهُ أَمْرَأَةٌ مِنْ حُنْتَمٍ مَعَهَا صَبِيٌّ بِهِ بَلَاءٌ لَا يَتَكَلَّمُ فَأَتَيْتُ بِمَاءٍ فَمَضَمْتُ فَاهُ وَعَسَلْتُ يَدَيْهِ ثُمَّ أَنْعَمْتُهَا وَإِيَّاهُ وَأَمَرَهَا بِسَقِيهِ وَمَسَّهُ بِهِ قَبْرًا الْعُلَامُ وَعَقَلُ عَقْلًا يُفْضَلُ عَقُولَ النَّاسِ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ بِابْنِ لَهَا بِهِ جُنُونٌ فَمَسَحَ صَدْرَهُ فَتَفَّعَ^(٨) نَعْتَهُ فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ

- (١) فوه: (كلثوم بن الحصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين.
- (٢) قوله: (قبراً) يقال برأ من المرض بفتح الراء وبرئ من الدين بكسرها.
- (٣) قوله: (فلم تمد) بضم أوله وكسر ثانيه من أمد الجرح صار فيه مدة.
- (٤) قوله: (وفي رجل زيد بن معاذ) قيل لم يحضر هذه الواقعة أحد يسمى زيد بن معاذ بل ولا في الصحابة أحد يسمى زيد بن معاذ إلا أن يكون نسب إلى جد له أو إلى خلاف الظاهر والذي خرج في رجله أو في رأسه على الشك من الراوي في قتل كعب بن الأشرف إنما هو الحرث بن أوس بن معاذ بن النعمان وقيل الحرث بن أوس بن النعمان وقيل هما واحد نسب في أحدهما إلى جده.
- (٥) قوله: (وقطع أبو جهل) قيل المعروف أن عكرمة بن أبي جهل فعل ذلك بمعاذ بن عمرو بن الجموح حين ضرب أياه.
- (٦) قوله: (معوذ) بكسر الواو المشددة وفتحها. صحابي معروف قتل يوم بدر.
- (٧) قوله: (خبيب بن إساف) خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة المخففة وإساف بكسر الهمزة ويقال يساف بالمشناة التحتية شهد بداراً وأحداً وما بعدهما كان نازلاً بالمدينة فتأخر إسلامه حتى سار رسول الله ﷺ بداراً فلحقه في الطريق فأسلم وشهد بداراً فضربه رجل على عاتقه يومئذ فمال شقه ففعل ﷺ على شقه ولايمه ورده فانطلق فقتل الذي ضربه ثم تزوج ابنته بعد ذلك فكانت تقول لا عدمت رجلاً وشحك هذا الوشاح فيقول لا عدمت رجلاً عجل أباك إلى النار.
- (٨) قوله: (تفع) بالمثلثة والعين المهملة المشددة أي قاء.

مِثْلُ الْجَزْوِ^(١) الْأَسْوَدِ فَسَمَى، وَأَنْكَفَاتِ الْقِدْرِ عَلَى ذِرَاعِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ^(٢) وَهُوَ طِفْلٌ فَمَسَحَ عَلَيْهِ وَدَعَا لَهُ وَتَقَلَّ فِيهِ فَبَرَأَ لِحَبِيْبِهِ وَكَانَتْ فِي كَفِّ شُرْحَيْلِ الْجُعْفِيِّ سِلْعَةً^(٣) تَمْنَعُهُ الْقَبْضَ عَلَى السِّنْفِ وَعِنَانِ الدَّابَّةِ فَشَكَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَمَا زَالَ يَطْحَنُهَا^(٤) بِكَفِّهِ حَتَّى رَفَعَهَا وَلَمْ يَبْقَ لَهَا أَثَرٌ. وَسَأَلْتُهُ جَارِيَةً طَعَامًا وَهُوَ يَأْكُلُ فَتَأَوَّلَهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَكَانَتْ قَلِيلَةً الْحَيَاءِ فَقَالَتْ إِنَّمَا أُرِيدُ مِنَ الَّذِي فِي فَيْكُ فَتَأَوَّلَهَا مَا فِي فِيهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا فَيَمْنَعُهُ فَلَمَّا اسْتَقَرَّ فِي جَوْفِهَا أَلْقَى عَلَيْهَا مِنَ الْحَيَاءِ مَا لَمْ تَكُنْ أَمْرًا بِالْمَدِينَةِ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْهَا.

فصل في إجابة دعائه ﷺ

وهذا باب واسع جداً وإجابة دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِجَمَاعَةٍ بِمَا دَعَا لَهُمْ وَعَلَيْهِمْ مُتَوَاتِرٌ عَلَى الْجُمْلَةِ مَعْلُومٌ صُرُورَةٌ.

وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثٍ حَدِيثَةً: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَعَا لِرَجُلٍ أَذْرَكَتِ الدَّعْوَةُ وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَتَابِيُّ^(٥) بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنهُ قَالَ: قَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ اللَّهُ لَهُ أَكْثَرَ مَالِهِ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا آتَيْتَهُ. وَمِنْ رِوَايَةِ عِكْرَمَةَ^(٦) قَالَ أَنَسٌ قَوْلَ اللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لِيُعَادُونَ^(٧) الْيَوْمَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ؛ وَفِي رِوَايَةٍ فَمَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَصَابَ مِنْ رِخَاءِ الْعَيْشِ مَا أَصَبْتُ وَلَقَدْ دَفَنْتُ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ مِائَةَ^(٨) مِنْ

(١) قوله: (مثل الجزو) هو بثلاث الجيم ولد الكلب والسبع.

(٢) قوله: (ابن حاطب) بالحاء والطاء المهملتين.

(٣) قوله: (سلعة) بكسر السين المهملة زيادة تحدث في الجسد كالغدة تكون من قدر الحمصة إلى قدر البطيخة.

(٤) قوله: (يطحنها) بفتح الحاء المهملة مضارع طحن بفتحها أيضاً.

(٥) قوله: (العتابي) بفتح المهملة وتشديد الفوقية.

(٦) قوله: (ومن رواية عكرمة) هو ابن حمار الحنفي اليماني يروي عن الهرماس وعن طاوس وطائفة، والهرماس له صحبة.

(٧) قوله: (ليعادون) بضم المشاة التحتية وتخفيف العين وتشديد الدال المهملتين.

(٨) قوله: (مائة) في صحيح البخاري قال أنس وحدثني ابنتي أمية أنه دفن لصليي مقدم الحجاج البصرة عشرون ومائة انتهى، وكان مقدم الحجاج البصرة سنة خمس وسبعين وكانت وفاة أنس سنة ثلاث وتسعين وقد ولد له بعد مقدم الحجاج أولاد كثيرة ومن كثرة الأولاد ما قال ابن قتيبة وقع إلى الأرض من صلب المهلب بن أبي صفرة ثلاثمائة ولد وقال ابن خلكان في ترجمة تميم بن المعز بن باديس إنه خلف مائة ذكر وستين أنثى.

وَلَدِي لَا أَقُولُ سِقْطًا^(١) وَلَا وَلَدٌ وَلَدِي.

وَمِنْهُ دُعَاؤُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بِالْبَرَكَةِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَوْ رَفَعْتُ حَجْرًا لَرَجَوْتُ أَنْ أُصِيبَ تَحْتَهُ ذَهَبًا وَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَاتَ فَحُفِرَ الذَّهَبُ مِنْ تَرَكَّتِهِ بِالْفُؤُوسِ^(٢) حَتَّى مَجَلَّتْ^(٣) فِيهِ الْأَيْدِي وَأَخَذَتْ كُلُّ رَوْجَةٍ ثَمَانِينَ أَلْفًا وَكُنَّ أَرْبَعًا وَقِيلَ مِائَةٌ أَلْفٍ وَقِيلَ بَلْ صَوْلِحَتْ إِخْدَاهُنَّ لِأَنَّهُ طَلَّقَهَا فِي مَرَضِهِ عَلَى نَيْفٍ وَثَمَانِينَ أَلْفًا وَأَوْصَى بِخَمْسِينَ أَلْفًا بَعْدَ صَدَقَاتِهِ الْفَاشِيَةِ فِي حَيَاتِهِ وَعَوَارِفِهِ الْعَظِيمَةِ أَعْتَقَ يَوْمًا ثَلَاثِينَ عَبْدًا وَتَصَدَّقَ مَرَّةً بَعِيرٍ^(٤) فِيهَا سَبْعُمِائَةٍ بَعِيرٍ وَرَدَّتْ عَلَيْهِ تَحْمِيلٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا وَيَمَّا عَلَيْهَا وَيَأْتِيهَا وَأَخْلَاسَهَا وَدَعَا لِمُعَاوِنَةَ بِالْتَّمُكِينَ فَنَالَ الْجِلَافَةَ، وَلِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُجِيبَ اللَّهَ دَعْوَتَهُ فَمَا دَعَا عَلَى أَحَدٍ إِلَّا اسْتَجِيبَ لَهُ؛ وَدَعَا بِعِزِّ الْإِسْلَامِ بِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ فَاسْتَجِيبَ لَهُ فِي عُمَرِ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ؛ وَأَصَابَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَعَاذِرِهِ عَطَشٌ فَسَأَلَهُ عُمَرُ الدُّعَاءَ فَدَعَا فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَسَقَّتْهُمْ حَاجَتَهُمْ ثُمَّ أَقْلَعَتْ وَدَعَا فِي الْاسْتِسْقَاءِ فَسُقُوا ثُمَّ شَكُوا إِلَيْهِ الْمَطَرُ فَدَعَا فَصَحُوا. وَقَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ: أَفْلَحَ وَجْهَكَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ فَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً وَكَأَنَّهُ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَقَالَ لِلتَّابِغَةِ^(٥) لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكٌ فَمَا سَقَطَتْ لَهُ سِنٌَّ وَفِي رِوَايَةٍ فَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ ثَغْرًا إِذَا سَقَطَتْ لَهُ سِنٌَّ نَبَتَتْ لَهُ أُخْرَى وَعَاشَ عِشْرِينَ وَمِائَةً وَقِيلَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، وَدَعَا لِابْنِ عَبَّاسٍ: اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْنِي التَّوْبِيلَ فَمُسِيَّ بَعْدَ الْحَبْرِ^(٦)، وَتَرَجُّمَانَ^(٧) الْقُرْآنِ. وَدَعَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بِالْبَرَكَةِ فِي صَفْقَةٍ يَمِينِهِ فَمَا اشْتَرَى شَيْئًا إِلَّا رَيْحٌ فِيهِ؛ وَدَعَا لِلْمِقْدَادِ بِالْبَرَكَةِ فَكَانَتْ عِنْدَهُ غَرَائِرٌ مِنَ الْمَالِ وَدَعَا بِمِثْلِهِ لِعُرْوَةَ بْنِ أَبِي

- (١) قوله: (سقطاً) بثلاث السين المهملة والقاف الجنين الذي يسقط قبل تمامه.
- (٢) قوله: (بالفؤوس) بهمزة مضمومة بعد الفاء جمع فأس بسكون الهمزة كراس ورؤوس وكأس وكؤوس.
- (٣) قوله: (مجلت) بكسر الجيم وفتحها أي نفطت من العمل وحصل بين الجلد واللحم ماء.
- (٤) قوله: (وتصدق مرة بعير) بكسر العين المهملة روى الترمذي أن عبد الرحمن بن عوف أوصى لامهات المؤمنين بحديقة يبعث بأربعمائة ألف وقال عروة بن الزبير أوصى عبد الرحمن بن عوف بخمسين ألف دينار في سبيل الله وقال الزهري أوصى عبد الرحمن لمن بقي من أهل بدر لكل رجل بأربعمائة دينار وكانوا مائة فأخذوها وأخذها عثمان فيمن أخذ وأوصى بألف فرس في سبيل الله.
- (٥) قوله: (وقال التابغة) هو الجعدي واسمه قيس بن عبد الله وقيل بالعكس، قال الشعر ثم بقي ثلاثين سنة لا يقوله ثم نبغ فيه فسمي التابغة.
- (٦) قوله: (الحبر) بكسر الحاء المهملة وفتحها أي العالم.
- (٧) قوله: (ترجمان) بفتح المشاة الفوقية وضمها وحكى الجوهري فتح التاء مع فتح الجيم وهو المعبر عن لغة ثانية.

الْجَعْدِ فَقَالَ فَلَقَدْ كُنْتُ أَقَوْمُ بِالْكَنَاسَةِ^(١) فَمَا أَرْجِعُ حَتَّى أَرْبِحَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَكَانَ لَوْ اشْتَرَى الثَّرَابَ رِيحَ فِيهِ، وَرَوِي مِثْلَ هَذَا لِعَرْقَدَةَ^(٢) أَيْضًا وَنَدَّتْ^(٣) لَهُ نَاقَةٌ فَدَعَا فَجَاءَهُ بِهَا إِعْصَارُ رِيحٍ حَتَّى رَدَّهَا عَلَيْهِ، وَدَعَا لِأُمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤) فَأَسْلَمَتْ، وَدَعَا لِغُلَيْبِ بْنِ أَبِي كَعْبٍ الْحَرِّ وَالْقُرَى^(٥)، فَكَانَ يَلْسُ فِي الشِّتَاءِ ثِيَابَ الصَّيْفِ، وَفِي الصَّيْفِ ثِيَابَ الشِّتَاءِ، وَلَا يُصِيبُهُ حَرٌّ وَلَا بَرْدٌ، وَدَعَا اللَّهَ لِغَاطِمَةَ ابْنَتِهِ أَنْ لَا يُجِيعَهَا قَالَتْ فَمَا جُعْتُ بَعْدُ، وَسَأَلَهُ الطُّفَيْلُ^(٦) بَنُ عَمْرٍو آيَةَ لِقَوْمِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَوِّزْ لَهُ فَسَطَحَ لَهُ نُورٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَقَالَ يَا رَبِّ أَخَافُ أَنْ يَقُولُوا مُثَلَّةً فَتَحَوَّلَ إِلَى طَرْفِ سَوَاطِئِهِ فَكَانَ يُضِيءُ فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ فَسُمِّيَ ذَا النُّورِ. وَدَعَا عَلَى مُضَرَ فَأَقْحَطُوا حَتَّى اسْتَعْظَمَتْهُ قُرَيْشٌ، فَدَعَا لَهُمْ فَسُقُوا، وَدَعَا عَلَى كِسْرَى^(٧) حِينَ مَرَّقَ كِتَابَهُ أَنْ يَمُرَّقَ اللَّهُ مُلْكَهُ، فَلَمْ تَبْقَ لَهُ بَاقِيَةٌ، وَلَا بَقِيَتْ لِفَارِسَ رِيَّاسَةَ فِي أَقْطَارِ الدُّنْيَا وَدَعَا عَلَى صَبِيٍّ قَطَعَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ أَنْ يَقْطَعَ اللَّهُ أُنْزَرَهُ، فَأَقْعَدَ، وَقَالَ لِرَجُلٍ رَأَاهُ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ^(٨) كُلَّ بَيْمِينِكَ، فَقَالَ لَا اسْتَطِيعُ، فَقَالَ لَا اسْتَطَعْتَ فَلَمْ يَزْفَعْهَا بَنِي فِيهِ، وَقَالَ لِغُثَبَةَ^(٩) بَنِي أَبِي لَهَبٍ: اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ فَأَكَلَهُ الْأَسَدُ، وَقَالَ لِامْرَأَةٍ أَكَلَتْكَ الْأَسَدُ فَأَكَلَهَا.

وَحَدِيثُهُ الْمَشْهُورُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي دُعَائِهِ عَلَى قُرَيْشٍ حِينَ وَضَعُوا السَّلَاةَ^(١٠) عَلَى رَقَبَتَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ مَعَ الْقُرْبِ وَالِدَمِّ وَسَمَائِهِمْ، وَقَالَ: فَلَقَدْ

- (١) قوله: (فلقد كنت أقوم بالكناسة) بضم الكاف وتخفيف النون مكان بالكوفة وأيضاً الكناسة القمامة الحاصلة من الكس.
- (٢) قوله: (لعرقدة) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف والبدال المهملة.
- (٣) قوله: (ونددت) بفتح النون والبدال المشددة المهملة أي نفرت.
- (٤) قوله: (ودعا لام أبي هريرة) قال ابن الأثير وتبعه الذهبي اسمها ميمنة وقيل ميمونة.
- (٥) قوله: (والقرى) بالقاف المضمومة والراء المشددة البرد.
- (٦) قوله: (الطفيل) بضم الطاء المهملة وفتح الفاء هو ابن عمرو الدوسي يلقب ذا النور قتل يوم اليمامة، وأصحاب النور أسيد بضم الهمزة ابن حضير بضم الحاء المهملة وعباد بن بشر وحمزة بن عمرو الأسلمي وقتادة بن النعمان والطفيل بن عمرو الدوسي.
- (٧) قوله: (ودعا على كسرى) هو أبرويز بن هرمز، كذا ذكره السهيلي وغيره.
- (٨) قوله: (وقال لرجل رآه يأكل بشماله) هو عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة.
- (٩) قوله: (وقال لغثبة) المشهور أن غثبة بن أبي لهب أسلم يوم الفتح وأخوه معتب ولم يهاجرا من مكة وأن غثبة ابن أبي لهب تصغير غثبة هو الذي دعا عليه رسول الله ﷺ بأن يسلم الله عليه كلباً فأكله الأسد وبعضهم قال إن غثبة هو الذي أسلم وغثبة هو الذي دعا عليه رسول الله ﷺ وعلى هذا بنى القاضي كلامه.
- (١٠) قوله: (السلا) بفتح المهملة والقصر هو في البهائم كالمشيمة لبني آدم وهي الجلد الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي إن شقت عن وجه الفصيل ساعة ولادته بفتح وإلا قتله وكذلك إذا انقطع السلا في البطن فإذا خرج السلا سلمت الناقة وسلم الولد وإن انقطع في بطنها هلكت وهلك الولد.

رَأَيْتُهُمْ^(١) قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، وَدَعَا عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَكَانَ يَخْتَلِجُ بِوَجْهِهِ وَيَغْمِزُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَي لَأَ، فَرَأَاهُ فَقَالَ كَذَلِكَ كُنْ فَلَمْ يَزَلْ يَخْتَلِجُ إِلَى أَنْ مَاتَ وَدَعَا عَلَى مُحَلِّمِ بْنِ جَثَامَةَ^(٢) فَمَاتَ لِسَبْعِ فَلَفَظْتُهُ الْأَرْضُ ثُمَّ وَوَرِي فَلَفَظْتُهُ مَرَاتٍ فَأَلْفَوهُ بَيْنَ صُذَيْنِ^(٣) وَرَجَمُوا عَلَيْهِ بِالْحِجَارَةِ - الصُّدُ جَانِبُ الْوَادِي - وَجَحَدَهُ رَجُلٌ بَيْنَ فَرَسٍ وَهِيَ الَّتِي شَهِدَ فِيهَا حُزَيْمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّ الْفَرَسَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الرَّجُلِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَاذِبًا فَلَا تُبَارِكْ لَهُ فِيهَا فَأَصْبَحَتْ شَاصِيَةً^(٤) بِرَجُلَيْهَا - أَي رَافِعَةً - وَهَذَا الْبَابُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهِ.

فصل في كراماته وبركاته وانقلاب الأعيان له فيما لمسه أو باشره ﷺ

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيُّ إِحَارَةً وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ سَمَاعًا وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَأَبُو الْهَيْثَمِ قَالُوا حَدَّثَنَا الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ^(٥) حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا مَرَّةً فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ^(٦) أَوْ بِهِ قِطَافٌ وَقَالَ غَيْرُهُ يُبْطَأُ^(٧) فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ وَجَدْنَا فَرَسَكَ بَحْرًا فَكَانَ بَعْدَ لَا يُجَارَى وَنَحَسَ جَمَلُ جَابِرٍ وَكَانَ قَدْ أُغْمِيَ فَتَشَطَّ^(٨) حَتَّى كَانَ مَا يَمْلِكُ زَمَامَهُ. وَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ بِفَرَسٍ لُجَعِيلٍ^(٩) الْأَشْجَعِيِّ خَفَقَهَا بِمِخْفَقَةٍ^(١٠) مَعَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهَا فَلَمْ يَمْلِكْ رَأْسَهَا نَشَاطًا وَبَاعَ مِنْ بَطْنِهَا بِأَثْنِي عَشَرَ أَلْفًا وَرَكِبَ جِمَارًا قَطُوفًا

- (١) قوله: (فلقد رأيتهم) أي معظمهم لأن عقبة بن أبي معيط لم يقتل بيدر وإنما حمل منها أسيراً ثم قتل وعمارة ابن الوليد هلك على كفره بأرض الحبشة زمن عمر.
- (٢) قوله: (محلّم بن جثامة) محلّم بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد اللام المكسورة وجثامة بفتح الجيم وتشديد المثناة قال السهلي مات في حمص أيام ابن الزبير.
- (٣) قوله: (بين صدين) بضم الصاد المهملة وفتحها وتشديد الدال المهملة أي جبلين.
- (٤) قوله: (شاصية) بالشين المعجمة والصاد المهملة أي رافعة.
- (٥) قوله: (حدثنا البخاري حدثنا يزيد بن زريع) كذا في كثير من النسخ وقد سقط واحد بين البخاري ويزيد لأن يزيد شيخ شيخ البخاري والساقط هو عبد الأعلى بن حماد كذا ساقه البخاري في كتاب الجهاد ووقع في بعض النسخ.
- (٦) قوله: (يقطف) بسكون القاف وضم الطاء المهملة أي ينطو في السير وأما يقطف العنب وغيره فبكسر الطاء قاله الزمخشري في مقدمته.
- (٧) قوله: (يبطأ) بضم أوله وتشديد الطاء المهملة المفتوحة بعدها همزة.
- (٨) قوله: (فتشط) بكسر الشين المعجمة في الماضي وفتحها في المستقبل.
- (٩) قوله: (لجعيل) بضم الجيم وفتح العين المهملة.
- (١٠) قوله: (بمخفقة) بكسر السين وسكون المعجمة وفتح الفاء بعدها قاف هي الدرة التي يضرب بها .

لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ فَرَدَّهُ هِمْلَاجًا^(١) لَا يُسَايِرُ وَكَانَتْ شَعْرَاتٌ مِنْ شَعْرِهِ فِي قَلَنْسُوءَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فَلَمْ يَشْهَدْ بِهَا قِتَالًا إِلَّا رُزِقَ النَّضْرَ وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْرَجَتْ جَبَّةَ طَيَالِسَةَ^(٢) وَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُهَا فَتُخَنُّ نَعْلُهَا لِلْمَرَضِيِّ يُسْتَشْفَى بِهَا وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْمَأْمُونِ قَالَ كَانَتْ عِنْدَنَا قَصْعَةٌ مِنْ قِصَاعِ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنَّا نَجْعَلُ فِيهَا الْمَاءَ لِلْمَرَضِيِّ فَيَسْتَشْفُونَ بِهَا وَأَخَذَ جَهْجَاهُ^(٣) الْغَفَارِيُّ الْفَضِيبَ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَكْبِرَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَصَاحَ النَّاسُ بِهِ فَأَخَذَتْهُ فِيهَا الْأَكْلَةُ فَقَطَعَهَا وَمَاتَ قَبْلَ الْحَوْلِ وَسَكَبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فِي بَثْرِ قُبَاءٍ فَمَا تَزَفَّتْ بَعْدُ، وَبَزِقَ فِي بَثْرِ كَانَتْ فِي دَارِ أَسِيٍّ فَلَمْ يَكُنْ بِالْمَدِينَةِ أَغْدَبَ مِنْهَا وَمَرَّ عَلَى مَاءٍ فَسَالَ عَنْهُ فَقِيلَ لَهُ أَسْمُهُ بَيْسَانٌ وَمَاؤُهُ مَلْحٌ فَقَالَ بَلْ هُوَ نُعْمَانٌ وَمَاؤُهُ طَيِّبٌ فَطَابَ وَأَتَى بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ فَمَجَّ فِيهِ فَصَارَ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ وَأَعْطَى الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ لِسَانَهُ فَمَضَاهُ وَكَانَا يَبْكِيَانِ عَطَشًا فَسَكَنَّا وَكَانَ لَأُمِّ مَالِكٍ عَكَّةٌ تُهْدِي فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا تَعَصِرَهَا ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ مَمْلُوءَةٌ سَمْنًا فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا يَسْأَلُونَهَا الْأَدَمَ وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ فَتَعَمَدُ إِلَيْهَا فَتَجِدُ فِيهَا سَمْنًا فَكَانَتْ تُقِيمُ أَدَمَهَا حَتَّى عَصَرَتْهَا وَكَانَ يَنْفُلُ^(٤) فِي أَقْوَاهِ الصَّبِيَانِ الْمَرَضِيِّينَ فَيُجِرُّهُمْ رَيْقَهُ إِلَى اللَّيْلِ وَمِنْ ذَلِكَ بَرَكَتُهُ يَدُهُ فِيمَا لَمَسَهُ وَعَرَسَهُ لِسَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ كَاتَبَهُ مَوَالِيَهُ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ وَدِيَّةٍ يَغْرِسُهَا لَهُمْ كُلُّهَا تَعْلُقُ وَتُطْعِمُ وَعَلَى أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً^(٥) مِنْ ذَهَبٍ فَقَامَ ﷺ وَغَرَسَهَا لَهُ بِيَدِهِ إِلَّا وَاحِدَةً غَرَسَهَا غَيْرُهُ^(٦) فَأَخَذَتْ كُلُّهَا إِلَّا تِلْكَ الْوَاحِدَةَ فَقَلَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَرَدَّهَا فَأَخَذَتْ وَفِي كِتَابِ الْبُرَارِ قَاتِعَمَ الشُّخْلُ مِنْ عَامِهِ إِلَّا الْوَاحِدَةَ فَقَلَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَغَرَسَهَا فَأَطَعَمَتْ مِنْ عَامِهَا وَأَعْطَاهُ مِثْلَ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ ذَهَبٍ بَعْدَ أَنْ أَدَارَهَا عَلَى لِسَانِهِ فَوَزَنَ مِنْهَا لِمَوَالِيهِ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً وَبَقِيَ عِنْدَهُ مِثْلَمَا أَعْطَاهُمْ.

- (١) قوله: (هملاجاً) بكسر الهاء وسكون الميم وفي آخره جيم، في الصحاح الهملاج من البراذين ومشيها الهملجة فارسي معرب.
- (٢) قوله: (جبة طيالسة) قال النووي هو بإضافة جبة إلى طيالسة جمع طيلسان بفتح اللام على المشهور.
- (٣) قوله: (جهجاه) بجيمين أولاهما مفتوحة قال الطبري: المحدثون يزيدون في آخره هاء والصواب جهجا بدون هاء في آخره.
- (٤) قوله: (ينفل) بكسر الفاء وضمها.
- (٥) قوله: (أوقية) بضم الهمزة على المشهور وبحدفها لغة وهي أربعون درهماً والنش بفتح النون وسكون المعجمة عشرون درهماً.
- (٦) قوله: (غرسها غيره) روى أبو عمر بن عبد البر قصة سلمان وأن الذي غرس الواحدة عمر وروى البخاري في غير صحيحه أن الذي غرسها سلمان فإن قيل ما الجمع بين رواية ابن عبد البر ورواية البخاري؟ أوجب بأن عمر وسلمان اشتركا في غرس واحدة فأضاف الراوي مرة غرسها لعمر ومرة لسلمان.

وَفِي حَدِيثِ حَنْشٍ^(١) بِنِ عُقَيْلِ سَقَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرِبَهُ مِنْ سَوِيْقٍ شَرِبَ أَوْلَهَا
وَشَرِبْتُ آخِرَهَا فَمَا بَرَحْتُ أَجِدُ شَبَعَهَا إِذَا جُعْتُ وَرِيْهَا إِذَا عَطِشْتُ وَبَرَزَهَا إِذَا طَمِئْتُ وَأَعْطَى
قَتَادَةَ بِنِ التُّعْمَانِ وَصَلَّى مَعَهُ الْعِشَاءَ فِي لَيْلَةِ مُظْلِمَةِ مَطِيرَةِ عُرْجُونًا^(٢) وَقَالَ أَنْطَلِقْ بِهِ فَإِنَّهُ سَيُضِيءُ
لَكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ عَشْرًا وَمِنْ خَلْفِكَ عَشْرًا فَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ فَسَتَرَى سَوَادًا فَاضْرِبْهُ حَتَّى يَخْرُجَ
فَإِنَّهُ الشَّيْطَانُ فَانْطَلِقْ فَأَضَاءَ لَهُ الْعُرْجُونَ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ وَوَجَدَ السَّوَادَ فَضْرِبْهُ حَتَّى خَرَجَ وَمِنْهَا
دَفَعَهُ لِعُكَاشَةَ^(٣) جَذَلَ حَطَبٍ وَقَالَ اضْرِبْ بِهِ حِينَ أَنْكَسَرَ سَيْفُهُ يَوْمَ بَدْرٍ فَعَادَ فِي يَدِهِ سَيْفًا صَارِمًا
طَوِيلَ الْقَامَةِ أبيضَ شَدِيدَ الْمَتَنِ فَقَاتَلَ بِهِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ يَشْهَدُ بِهِ الْمَوَاقِفَ إِلَى أَنْ اسْتَشْهَدَ فِي
قِتَالِ أَهْلِ الرَّدَّةِ وَكَانَ هَذَا السَّيْفُ يُسَمَّى الْعَوْنُ وَدَفَعَهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ ذَهَبَ
سَيْفُهُ عَيْسِبَ نَخْلٍ فَرَجَعَ فِي يَدِهِ سَيْفًا وَمِنْهُ بَرَكَتُهُ فِي دُورِ الشِّيَاهِ الْحَوَائِلِ بِاللَّبَنِ الْكَثِيرِ كَقِصَّةِ شَاةٍ
أُمِّ مَعْبِدٍ وَأَعْمُرِ مَعَاوِيَةَ بْنِ نُورٍ وَشَاةٍ أَنَسِ وَعَنْمِ حَلِيمَةَ مُرْضِعَتِهِ وَشَارِفَهَا^(٤) وَشَاةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ وَكَانَتْ لَمْ يَنْزُرْ^(٥) عَلَيْهَا فَخَلَّ وَشَاةَ الْمِقْدَادِ وَمِنْ ذَلِكَ تَرْوِيْدُهُ أَصْحَابَهُ سِقَاءَ مَاءٍ بَعْدَ أَنْ
أُرْكَاهُ^(٦) وَدَعَا فِيهِ فَلَمَّا حَضَرَتْهُمْ الصَّلَاةُ نَزَلُوا فَحَلُّوهُ فَإِذَا بِهِ لَبِنٌ طَيِّبٌ وَرُبْدَةٌ فِي فَمِهِ مِنْ رِوَايَةِ
حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ وَمَسَّحَ عَلَى رَأْسِ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ وَبَرَكَ فَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ فَمَا شَابَ وَرُويَ
مِثْلُ هَذِهِ الْقِصَصِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ وَمَذْلُوكٌ وَكَانَ يُوجَدُ لِعُثْبَةَ بْنِ فَرْقِدٍ
طَيِّبٌ يَغْلِبُ طَيِّبَ نِسَائِهِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَّحَ بِيَدَيْهِ عَلَى بَطْنِهِ وَظَهْرِهِ وَسَلَّتِ الدَّمُّ عَنْ وَجْهِ
عَائِدِ بْنِ عَمْرِوٍ وَكَانَ جُرْحٌ يَوْمَ حُتَيْنِ وَدَعَا لَهُ فَكَانَتْ لَهُ غُرَّةٌ كَغُرَّةِ الْفَرَسِ وَمَسَّحَ عَلَى رَأْسِ
قَيْسِ بْنِ زَيْدِ الْجُدَامِيِّ وَدَعَا لَهُ فَهَلَكَ وَهُوَ ابْنُ مِائَةِ سَنَةٍ وَرَأْسُهُ أبيضٌ وَمَوْضِعُ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا
مَرَّتْ يَدُهُ عَلَيْهِ مِنْ شَعْرِهِ أَسْوَدٌ فَكَانَ يُدْعَى الْأَعْرُ وَرُويَ مِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ لِعَمْرُو بْنِ ثَعْلَبَةَ الْجُهَنِيِّ
وَمَسَّحَ وَجْهَ آخَرَ فَمَا زَالَ عَلَى وَجْهِهِ نُورٌ وَمَسَّحَ وَجْهَ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ فَكَانَ لِيُوجِهُهُ بَرِيْقٌ حَتَّى كَانَ
يُنْظَرُ فِي وَجْهِهِ كَمَا يُنْظَرُ فِي الْمِرْمَاةِ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ حَنْظَلَةَ بْنِ جَذِيمٍ وَبَرَكَ عَلَيْهِ فَكَانَ حَنْظَلَةَ
يُؤْتَى بِالرَّجْلِ قَدْ وَرِمَ وَجْهَهُ وَالشَّاةُ قَدْ وَرِمَ ضَرْعُهَا فَيُوضَعُ عَلَى مَوْضِعِ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ فَيَذْهَبُ الْوَرَمُ

(١) قوله: (حنش) بحاء مهملة ونون مفتوحتين بعدهما شين معجمة.

(٢) قوله: (عرجوناً) هو أصل العذق الذي يقطع منه الشماريخ فيقي على النخل يابساً.

(٣) قوله: (لعكاشة) بتشديد الكاف وتخفيفها.

(٤) قوله: (وشارفها) الشارف بالشين المعجمة والفاء المسنة من النوق وقيل من الإبل.

(٥) قوله: (لم ينزُر) يقال في الحافر والظلف والسباع نزا ينزرو ونزواً ونزواناً.

(٦) قوله: (أوكاه) بألف بعد الكاف يقال أوكى يوكي كما يقال أعطى يعطي.

وَتَضَحَّ فِي وَجْهِ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ نَضْحَةً مِنْ مَاءٍ فَمَا يُعْرِفُ كَأَنَّ فِي وَجْهِ أَمْرَأَةٍ مِنَ الْجَمَالِ مَا بِهَا
وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِ صَبِيٍّ بِهِ عَاهَةٌ فَبَرَأَ وَأَسْتَوَى شَعْرُهُ وَمِثْلُهُ زُوَيْبِ فِي حَبْرِ الْمُهَلَّبِ بْنِ قُبَالَةَ وَعَلَى غَيْرِ
وَاحِدٍ مِنَ الصَّبِيَّانِ وَالْمَرْصَى وَالْمَجَانِينِ فَبَرَوْوا وَأَتَاهُ رَجُلٌ بِهِ أُذْرَةٌ^(١) فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْضَحَهَا بِمَاءٍ مِنْ عَيْنِ
مَجٍّ فِيهِ فَفَعَلَ فَبَرَأَ.

وَعَنْ طَاوُسٍ: لَمَّا يُوتُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَحَدٍ بِهِ مَسٌّ فَصَكَ فِي صَدْرِهِ^(٢) إِلَّا ذَهَبَ الْمَسُّ
الْجُنُونُ، وَمَجٌّ فِي دَلْوٍ مِنْ بَثْرِ ثُمَّ صَبَّ فِيهَا فَفَاحَ مِنْهَا رِيحُ الْمِسْكِ، وَأَخَذَ قُبْضَةً^(٣) مِنْ تُرَابِ
يَوْمٍ حُتَيْنٍ وَرَمَى بِهَا فِي وَجْهِ الْكُفَّارِ وَقَالَ شَاهَتِ الْوُجُوهُ فَأَنْصَرَفُوا يَمْسُحُونَ الْقَدَى^(٤) عَنْ
أَعْيُنِهِمْ، وَشَكَاَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّسِيَّانَ فَأَمَرَهُ بِسِنِّ تُوْبِهِ وَعَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ ثُمَّ أَمَرَهُ
بِضْمِهِ فَفَعَلَ فَمَا نَسِيَ شَيْئًا بَعْدَ، وَمَا يُرَوَى فِي هَذَا كَثِيرٌ. وَضَرَبَ صَدْرَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَدَعَا
لَهُ وَكَانَ ذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَصَارَ مِنْ أَفْرَسِ الْعَرَبِ وَأَثْبَتَهُمْ، وَمَسَحَ رَأْسَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ صَغِيرٌ وَكَانَ دَمِيمًا^(٥) وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فَفَرَعَ^(٦) الرَّجَالَ طَوْلًا
وَتَمَامًا.

فصل ومن ذلك ما أطلع عليه من الغيوب وما يكون

وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ بَخِرٌ لَا يَذْرُكُ قَعْرُهُ وَلَا يُتْرَفُ عَمْرُهُ وَهَذِهِ الْمُعْجِزَةُ مِنْ جُمْلَةِ
مُعْجِزَاتِهِ الْمَعْلُومَةِ عَلَى الْقَطْعِ الْوَاصِلِ إِلَيْنَا حَبْرُهَا عَلَى التَّوَاتُرِ لِكثْرَةِ رَوَاتِبِهَا وَأَتْفَاقِ مَعَانِيهَا عَلَى
الاطِّلاعِ عَلَى الْغَيْبِ.

حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَهْرِيُّ إِجَازَةً وَقَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا
أَبُو عَلِيٍّ التُّسْتَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا اللَّؤْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ^(٧) عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا فَمَا
تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَهُ حِفْظُهُ مِنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ قَدْ

(١) قوله: (أذرة) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة هي نفخة في الخصى يقال رجل أدر بفتح الهمزة والدال.

(٢) قوله: (فصك في صدره) أي ضرب.

(٣) قوله: (قبضة) بضم القاف تراب مقبوض.

(٤) قوله: (القدى) بفتح القاف والذال المعجمة والقصر هو ما يسقط في العين.

(٥) قوله: (دميمًا) بالدال المهملة أي قبيحًا.

(٦) قوله: (ففرع) بالفاء والراء والعين المهملة أي طال.

(٧) قوله: (جرير) بفتح الجيم وكسر الراء.

عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَوْلَاءِ وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ فَأَعْرِفُهُ فَأَذْكُرُهُ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ، ثُمَّ قَالَ حَدِيثُهُ مَا أَدْرِي أَنَسِي أَصْحَابِي أَمْ تَنَاسَوْهُ وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَائِدٍ فَتَنَيْتُهُ إِلَى أَنْ تَنْفَضِي الدُّنْيَا بَيْنَلُحْمٍ مِنْ مَعَهُ ثَلَاثُمِائَةٍ فَصَاعِدًا إِلَّا قَدْ سَمَّاهُ لَنَا بِأَسْمِهِ وَأَسْمِ أَبِيهِ وَقَبِيلَتِهِ وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لَقَدْ تَرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُحْرِكُ طَائِرٌ جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا دَكَّرْنَا مِنْهُ عِلْمًا وَقَدْ حَرَّجَ أَهْلُ الصُّجَّيْحِ وَالْأَيْمَةَ مَا أَعْلَمَ بِهِ أَصْحَابَهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِمَّا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنَ الظُّهُورِ عَلَى أَعْدَائِهِ وَفَتَحَ مَكَّةَ وَبَنِيَتِ الْمَقْدِسَ وَالْيَمِينَ وَالشَّامَ وَالْعِرَاقَ وَظُهُورِ الْأَمْنِ حَتَّى تَنْظَعَنَّ الْمَرْأَةُ مِنَ الْجَبْرِ (١) إِلَى مَكَّةَ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَأَنَّ الْمَدِينَةَ سَتَغْرَى (٢) وَتَفْتَحُ خَيْبَرَ عَلَى يَدَيِ عَلِيٍّ فِي عِدِّ يَوْمِهِ وَمَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الدُّنْيَا وَيُؤْتُونَ مِنْ زَهْرَتَيْهَا وَيَقْسِمَتَهُمْ كُنُوزَ كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَمَا يَحْدُثُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْقُتُونِ وَالْأَخْتِلَافِ وَالْأَهْوَاءِ وَسُلُوكِ سَبِيلِ مَنْ قَبْلَهُمْ وَأَفْتِرَاقِهِمْ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فَرْقَةً: النَّاجِيَةُ مِنْهَا فَرْقَةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَّهَا سَتَكُونُ لَهُمْ أَنْمَاطٌ (٣) وَتَغْدُو أَحَدُهُمْ فِي حُلَّةٍ وَيَرُوحُ فِي أُخْرَى وَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةٌ وَتُرْفَعُ أُخْرَى وَيَسْتَرُونَ بِيُوتَهُمْ كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ، ثُمَّ قَالَ آخِرَ الْحَدِيثِ وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ، وَأَنْتُمْ إِذَا مَشَوْا الْمُطَيَّبَةَ (٤) وَخَدَمْتَهُمْ بَنَاتُ فَارِسَ وَالرُّومَ رَدَّ اللَّهُ بِأَسْمِهِمْ بَيْنَهُمْ وَسَلَطَ شِرَارَهُمْ عَلَى خِيَارِهِمْ وَقَتَالِهِمُ التُّرْكَ وَالْخَزَرَ (٥) وَالرُّومَ وَذَهَابَ كِسْرَى وَفَارِسَ حَتَّى لَا كِسْرَى وَلَا فَارِسَ بَعْدَهُ وَذَهَابَ قَيْصَرَ حَتَّى لَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَذَكَرَ أَنَّ الرُّومَ ذَاتُ قُرُونٍ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ وَبِذَهَابِ الْأَمْثَلِ فَأَلْأَمْثَلُ مِنَ النَّاسِ وَتَقَارِبُ الرِّمَانِ، وَقَبْضُ الْعِلْمِ وَظُهُورُ الْفِتَنِ، وَالْهَرْجُ (٦)، وَقَالَ «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ»، وَأَنَّهُ زُوِيَتْ (٧) لَهُ الْأَرْضُ فَأَرَى مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَسَيَلُغُ مُلْكُ أُمَّتِهِ مَا زُوِيَ لَهُ مِنْهَا وَكَذَلِكَ كَانَ، أَمْتَدَّتْ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ مَا بَيْنَ أَرْضِ الْهِنْدِ أَقْصَى الْمَشْرِقِ إِلَى بَحْرِ طَنْجَةَ (٨) حَيْثُ لَا عِمَارَةَ وَرَأَاهُ وَذَلِكَ مَا لَمْ تَمْلِكْهُ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ وَلَمْ تَمْتَدَّ فِي الْجَنُوبِ وَلَا فِي

(١) قوله: (من الحيرة) بكسر الحاء المهملة مدينة معروفة عند الكوفة وأخرى عند نيسابور.

(٢) قوله: (وإن المدينة ستغرى) بالغين المعجمة والزاي، قال المزي إن الرواية في الحديث بضم الفوقية وبالعين المهملة والراء.

(٣) قوله: (أنماط) بفتح الهمزة وسكون النون جمع نمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط.

(٤) قوله: (المطيطا) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعدها مشاة تحتية ساكنة وطاء مهملة قال ابن الأثير يمد ويقصر: مشية فيها تبخر ومد اليمين.

(٥) قوله: (والخزر) بفتح الخاء المعجمة والزاي وبعدها راء: جنس من الناس.

(٦) قوله: (والهرج) بفتح الهاء وسكون الراء وبعدها جيم: القتل.

(٧) قوله: (زويت) أي ضمت وجمعت.

(٨) قوله: (طنجة) بفتح الطاء المهملة وسكون النون وبعدها جيم.

الشَّمَالِ مِثْلَ ذَلِكَ «وَقَوْلُهُ»: لَا يَزَالُ أَهْلُ الْمَغْرِبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ذَهَبَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ^(١) إِلَى أَنَّهُمْ الْعَرَبُ لِأَنََّّهُمُ الْمُخْتَصُونَ بِالسُّفْيِ بِالْمَغْرِبِ وَهِيَ الدَّلْوُ، وَعَبَّرَهُ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُمْ أَهْلُ الْمَغْرِبِ وَقَدْ وَرَدَ الْمَغْرِبُ كَذَا فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَاهُ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي أَمَامَةَ «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ» قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «بَيْنَتِ الْمَقْدِسِ». وَأَخْبَرَ بِمُلْكِ بَنِي أُمِيَّةَ وَوِلَايَةِ مُعَاوِيَةَ وَوَصَاةِ، وَاتَّخَاذِ بَنِي أُمِيَّةَ مَالِ اللَّهِ دُولًا^(٢)، وَخُرُوجِ وَلَدِ الْعَبَّاسِ بِالرِّيَّاتِ السُّودِ وَمُلِكِهِمْ أَضْعَافَ مَا مَلَكَوا وَخُرُوجِ الْمَهْدِيِّ وَمَا يَنَالُ أَهْلَ بَيْتِهِ وَتَقْيِيلِهِمْ وَتَشْرِيدِهِمْ وَقَتْلِ عَلِيِّ وَأَنْ أَشْقَاهَا^(٣) الَّذِي يَخْضِبُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ أَيْ لِيَحْتَهُ مِنْ رَأْسِهِ، وَأَنَّهُ قَسِيمُ النَّارِ يَدْخُلُ أَوْلِيَاؤُهُ الْجَنَّةَ وَأَعْدَاؤُهُ النَّارَ فَكَانَ فِيمَنْ عَادَاهُ الْخَوَارِجُ وَالنَّاصِبَةُ^(٤) وَطَائِفَةٌ مِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنَ الرُّوَافِضِ كَفَرُوهُ، وَقَالَ يُقْتَلُ عُثْمَانُ وَهُوَ يَقْرَأُ الْمُضْحَفَ، وَأَنَّ اللَّهَ عَسَى أَنْ يَلْبِسَهُ قَسِيمًا، وَأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ خَلْعَهُ، وَأَنَّهُ سَيَقْطُرُ دَمَهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٧] وَأَنَّ الْفِتْنَ لَا تَظْهَرُ مَا دَامَ عُمَرُ حَيًّا، وَبِمُخَارَبَةِ الرَّزِينِيِّ لِعَلِيِّ وَبِنَبَاحِ^(٥) كِلَابِ الْحَوَابِ^(٦) عَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، وَأَنَّهُ يُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَى كَثِيرَةً وَتَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ فَتَبَحَثَ عَلَى عَائِشَةَ عِنْدَ خُرُوجِهَا إِلَى الْبَصْرَةِ، وَأَنَّ عَمَّارًا تَقْتُلُهُ الْفَيْئَةُ الْبَاغِيَّةَ فَقَتَلَهُ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ وَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّزِينِيِّ: «وَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ وَوَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ» وَقَالَ فِي قُرْمَانَ^(٧) وَقَدْ أَتَى مَعَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، وَقَالَ فِي جَمَاعَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ وَسَمُرَةٌ بِنْتُ جُنْدَبٍ وَحَدِيثُهُمْ أَجْرُكُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ فَكَانَ بَعْضُهُمْ يَسْأَلُ عَنْ بَعْضٍ فَكَانَ سَمُرَةٌ أَجْرَهُمْ مَوْتًا هَرِمَ وَخَرَفَ فَأَضْطَلَى بِالنَّارِ فَأَخْتَرَقَ فِيهَا، وَقَالَ فِي حَنْظَلَةَ الْعَسِيلِ «سَلُّوا زَوْجَتَهُ عَنْهُ فَإِنِّي رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تُغْسِلُهُ» فَسَأَلُوهَا فَقَالَتْ إِنَّهُ خَرَجَ جُنْبًا وَأَعَجَلَهُ الْحَالُ عَنِ الْغُسْلِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَوَجَدْنَا رَأْسَهُ يَقْطُرُ مَاءً،

(١) قوله: (ابن المدينة) قال ابن الأثير: المدينة نسبة إلى المدينة المشرفة وأصله منها ثم انتقل إلى البصرة وقال إن الأكثر فيما ينسب إلى المدينة مدني، وفي الصحاح المدني نسبة إلى مدينة الرسول ﷺ والمديني نسبة إلى المدينة التي بناها المنصور.

(٢) قوله: (دولاً) بضم الدال المهملة وفتح الواو جمع دولة بضم الدال وسكون الواو ما يتداول من المال.

(٣) قوله: (وأن أشقاهها) هو ابن ملجم - بضم الميم وسكون اللام وكسر الجيم - كذا ضبطه النووي في التهذيب.

(٤) (والناصبية) بالنون والصاد المهملة بعدها موحدة: طائفة يتعدون ببغض علي رضي الله عنه.

(٥) قوله: (ونباح) بضم النون صوت الكلب.

(٦) قوله: (الحوَاب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة فموحدة قال ابن الأثير منزل بين البصرة ومكة، وفي الصحاح ماء من مياه العرب على طريق البصرة.

(٧) قوله: (قزمان) بالقاف المضمومة والزاي الساكنة: هو الذي قاتل في وقعة أحد قتالاً شديداً ثم قتل نفسه.

وَقَالَ: الْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ وَلَنْ يَزَالَ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا أَقَامُوا الدِّينَ «وَقَالَ» يَكُونُ فِي تَقْيِيفِ كَذَابٍ وَمُبِيرٍ^(١) فَرَأَوْهُمَا الْحَجَّاجَ وَالْمُخْتَارَ؛ وَأَنْ مُسَيْلِمَةَ يَغْفِرُهُ اللهُ؛ وَأَنْ فَاطِمَةَ أَوَّلَ أَهْلِهَا لِحُقُوقِهَا بِهِ، وَأَنْتَدِرَ بِالرَّدِّهِ وَيَأَنَّ الْخِلَافَةَ بَعْدَهُ ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا فَكَانَتْ كَذَلِكَ بِمُدَّةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَقَالَ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ بَدَأَ نُبُوَّةَ وَرَحْمَةَ ثُمَّ يَكُونُ رَحْمَةً وَخِلَافَةً ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا عَضُوضًا^(٢) ثُمَّ يَكُونُ عُتْوًا^(٣) وَجَبْرُوتًا^(٤) وَفَسَادًا فِي الْأُمَّةِ» وَأَخْبَرَ بِشَأْنِ أُوَيْسِ الْقُرَيْبِيِّ وَبِأَمْرَاءِ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا وَسَيَكُونُ فِي أُمَّتِهِ ثَلَاثُونَ كَذَابًا فِيهِمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا أَحَدُهُمُ الدَّجَالُ الْكَذَّابُ كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ. وَقَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يَكْشُرَ فِيكُمْ الْعَجَمَ يَأْكُلُونَ^(٥) فَيَنْكُمُ^(٦) وَيَضْرِبُونَ رِقَابَكُمْ وَلَا تَقُومُ السَّائِحَةُ حَتَّى يَسُوقَ النَّاسَ بَعْصَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ^(٧)» وَقَالَ: «خَيْرُكُمْ قُرَيْبِيُّ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ^(٨) وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمْ السَّمَنُ». وَقَالَ: «لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ»^(٩). وَقَالَ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أَعْلَمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ» وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ زَاوِيَهُ لَوْ شِئْتُ سَمَّيْتُهُمْ^(١٠) لَكُمْ بَنُو فُلَانٍ وَبَنُو فُلَانٍ. وَأَخْبَرَ

- (١) قوله: (كذاب ومبير) بضم الميم وكسر الموحدة وفي آخره راء: من أبار أي أهلك وفي جامع الترمذي ويقال الكذاب المختار بن أبي عبيد والمبير الحججاج بن يوسف ثم أسند إلى هاشم بن حسان قال أحصوا من قتل الحججاج فبلغ مائة ألف وعشرين ألف قتيل، وفي شرح مسلم اتفق العلماء على أن المراد بالكذاب المختار بن أبي عبيد وبالمبير الحججاج بن يوسف انتهى، وكان المختار والياً على الكوفة وكان يلقب بكيسان واليه نسب الكيسانية وكان خارجياً ثم صار زديياً ثم صار شيعياً وكان يدعو إلى محمد بن الحنفية ومحمد يبرأ منه وكان أرسل ابن الأشتر بعسكر إلى ابن زياد وقاتل الحسين وقتله وقتل كل من كان في قتل الحسين ممن قدر عليه ولما ولي مصعب بن الزبير على البصرة من جهة عبد الله بن الزبير قاتل المختار بن أبي عبيد وقتله.
- (٢) قوله: (ملكاً عضوضاً) الملك بضم الميم والعضوض بفتح العين المهملة وبالضاد المعجمة قال ابن الأثير أي يصيب الرعية منه عسف وظلم حتى كأنهم يعضون منه عضاً.
- (٣) قوله: (عتوا) بضم العين المهملة وتشديد الواو.
- (٤) قوله: (جبروتاً) بفتح الجيم والموحدة.
- (٥) قوله: (يأكلون) بمشاة تحتية فهمزة ساكنة.
- (٦) قوله: (فيثكم) بفاء مفتوحة فمشاة تحتية ساكنة فهمزة مفتوحة.
- (٧) قوله: (حتى يسوق الناس بعضاه رجل من قحطان) قال القرطبي في التذكرة لعله الجهجاه.
- (٨) قوله: (يشهدون) قيل معناه يشهدون الزور وقيل يحلفون، واليعين تسمى شهادة، ومنه قوله تعالى: ﴿فشهداء أحدهم﴾.
- (٩) قوله: (لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه) قيل للحسن ما بال زمان عمر بن عبد العزيز بعد زمان الحججاج؟ فقال لا بد للناس من تفتيس يعني أن الله تعالى ينفض عن عباده وقتاً ما ويكشف البلاء فيه عنهم.
- (١٠) قوله: (لو شئت سميتهم) قال القرطبي: منهم والله أعلم يزيد بن معاوية وعبيد الله بن زياد ومن جرى مجراهم من أحداث ملوك بني أمية.

بِظُهُورِ الْقَدَرِيَّةِ وَالرَّافِضَةِ وَسَبِّ آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أُولَئِهَا وَقَلَّةُ الْأَنْصَارِ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ فَلَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ يَتَبَدَّدُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ لَهُمْ جَمَاعَةٌ، وَأَنْتُمْ سَيَلْفُونَ بَعْدَهُ أَثَرَةٌ^(١)، وَأَخْبَرَ بِشَأْنِ الْخَوَارِجِ وَصِفَتِهِمْ، وَاسْمُخَدَجٍ^(٢) الَّذِي فِيهِمْ وَأَنَّ سِيَمَاهُمْ التَّخْلِيْقُ وَتَرَى رُعَاةَ الْعَنَمِ رُؤُوسِ النَّاسِ، وَالْعُرَاةُ وَالْحَفَاةُ يَتَبَارَوْنَ فِي الْبُنْيَانِ وَأَنَّ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا^(٣) وَأَنَّ فُرَيْشًا وَالْأَخْزَابَ لَا يَغْزَوْنَهُ أَبَدًا وَأَنَّهُ هُوَ يَغْزُوهُمْ، وَأَخْبَرَ بِالْمُوتَانِ^(٤) الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ فَتْحِ نَبِيِّ الْمَقْدِسِ، وَمَا وَعَدَ مِنْ سُكْنَى الْبُضْرَةِ^(٥) وَأَنْتُمْ يَغْزُونَ فِي الْبَحْرِ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْإِسْرَةِ، وَأَنَّ الدَّيْنَ لَوْ كَانَ مُتَوَطَّأً بِالْثَرِيًّا لَنَالَهُ رَجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ . وَهَاجَتْ رِيحٌ فِي عَزَاتِهِ، فَقَالَ: هَاجَتْ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَجَدُوا ذَلِكَ؛ وَقَالَ لِقَوْمٍ مِنْ جُلَسَائِهِ ضِرْسُ أَحَدِكُمْ فِي النَّارِ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَهَبَ الْقَوْمُ يَغْنِي مَاتُوا وَبَقِيْتُ أَنَا وَرَجُلٌ فَقُتِلَ مُرْتَدًّا يَوْمَ الْيَمَامَةِ؛ وَأَعْلَمَ بِالَّذِي عَلَّ خَرْزَا مِنْ خَرْزِ يَهُودٍ فَوُجِدَتْ فِي رَحْلِهِ، وَبِالَّذِي عَلَّ الشَّمْلَةَ^(٦) وَحَيْثُ هِيَ وَنَاقَتُهُ حِينَ صَلَّتْ وَكَيْفَ تَعَلَّقَتْ بِالشَّجَرَةِ بِحِطَامِهَا وَبِشَأْنِ كِتَابِ حَاطِبٍ^(٧) إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَبِقَضِيَّةِ عُمَيْرٍ مَعَ صَفْوَانَ حِينَ سَارَهُ وَشَارَطَهُ عَلَى قَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا جَاءَ عُمَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ قَاصِدًا لِقَتْلِهِ وَأَطْلَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَمْرِ وَالسَّرِّ أَسْلَمَ؛ وَأَخْبَرَ بِالنَّمَالِ الَّذِي تَرَكَهُ عُمَةُ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أُمِّ الْفَضْلِ^(٨) بَعْدَ أَنْ كَتَمَهُ، فَقَالَ مَا عَلِمَهُ غَيْرِي وَغَيْرَهَا فَأَسْلَمَ، وَأَعْلَمَ بِأَنَّهُ سَيَقْتُلُ أَبِي بَنَ خَلْفٍ وَفِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ أَنَّهُ يَأْكُلُهُ كَلْبُ اللَّهِ، وَعَنْ مَصَارِعِ أَهْلِ بَدْرٍ فَكَانَ كَمَا قَالَ، وَقَالَ فِي الْحَسَنِ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيَدٌ وَسَيُضْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ» وَلِسَعْدٍ: «لَعَلَّكَ تُحَلِّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيَسْتَضِرُّ بِكَ آخَرُونَ» وَأَخْبَرَ بِقَتْلِ أَهْلِ مُؤْتَةَ يَوْمَ قُتِلُوا وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ أَوْ أَزِيدَ وَبِمَوْتِ

- (١) قوله: (أثرة) بضم الهمزة وإسكان المثناة وافتحهما، قال اليعمرى في سيرته كانت هذه الأثرة زمن معاوية.
- (٢) قوله: (والمخدج) بضم الميم وسكون الخاء المعجمة بعدها دال مهملة وجيم أي الناقص وكان ناقص اليد.
- (٣) قوله: (وأن تلد الأمة ربتها) أي سيدتها، أراد به كثرة السرايى واتساع الأحوال، فإن ولد الأمة من سيدها كسيدها وقيل العقوق وأن الولد يغلظ على أمه ويستطيل كالسيد.
- (٤) قوله: (بالموتان) قال ابن الأثير هو على وزن بطلان: الموت الكثير. وقال المصنف ضم الميم لغة تميم وفتحها لغة غيرها.
- (٥) قوله: (البصرة) يجوز فيه تثلث الموحدة وفي النسب لا يجوز ضمها.
- (٦) قوله: (وبالذي غل الشملة) هو كركرة قال النووي يقال بفتح الكافين ويكسرهما.
- (٧) قوله: (وبشأن كتاب حاطب) قيل كان فيه إن رسول الله ﷺ قد توجه إليكم بجيش كالليل يسير كالليل وأقسم بالله لو صار إليكم وحده لنصره الله عليكم فإنه منجز له ما وعده وقيل كان فيه إن محمداً قد نصر إيا إليكم وإما إلى غيركم فعليكم الحذر، ذكرهما السهيلي.
- (٨) قوله: (عند أم الفضل) هي لباية بنت الحرث زوج العباس أول امرأة أسلمت بعد خديجة وقيل بل أول امرأة أسلمت بعد خديجة فاطمة بنت الخطاب.

النَّجَاشِي^(١) يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ بِأَرْضِهِ، وَأَخْبَرَ فَيْرُوزَ إِذْ وَرَدَ عَلَيْهِ رَسُولًا مِنْ كِسْرَى بِمَوْتِ كِسْرَى ذَلِكَ الْيَوْمَ فَلَمَّا حَقَّقَ فَيْرُوزُ الْقِصَّةَ أَسْلَمَ وَأَخْبَرَ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَطْرِيدِهِ كَمَا كَانَ وَوَجَدَهُ فِي الْمَسْجِدِ نَائِمًا، فَقَالَ لَهُ كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ؟ قَالَ أَسْكُنُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، قَالَ فَإِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ؟ - الْحَدِيثُ - وَبِعَيْنِهِ وَخَدَهُ وَمَوْتِهِ وَخَدَهُ، وَأَخْبَرَ أَنْ أَسْرَعَ أَزْوَاجِهِ بِهِ لِحُوقًا أَطْوَلَهُنَّ يَدًا فَكَانَتْ زَيْنَبُ^(٢) لَطُولَ يَدَيْهَا بِالصَّدَقَةِ وَأَخْبَرَ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ بِالطُّفِّ^(٣)، وَأَخْرَجَ بِيَدِهِ تَرْبَةً وَقَالَ فِيهَا مَضْجَعُهُ، وَقَالَ فِي زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ^(٤) يَسْبِقُهُ غَضْرُ مِنْهُ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَطَعَتْ يَدُهُ فِي الْجِهَادِ، وَقَالَ فِي الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ عَلَى حِزَائِهِ: «أَثْبِتْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدٌ فَقُتِلَ عَلِيُّ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَطُعَيْنٌ سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَقَالَ لِسُرَاقَةَ^(٥): كَيْفَ بِكَ إِذَا لَبَسْتَ سُوَارِي كِسْرَى^(٦) فَلَمَّا أَتَى بِهِمَا عُمَرُ أَلْبَسَهُمَا إِيَّاهُ، وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَلَبَهُمَا كِسْرَى وَأَلْبَسَهُمَا سُرَاقَةَ، وَقَالَ ثُبَّتَى مَدِينَتَهُ بَيْنَ دَجَلَةَ وَدَجِيلَ وَقَطْرُبُلَ وَالصَّرَاةِ^(٧) تُجَنَّبِي إِلَيْهَا خَزَائِنُ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِهَا يَغْنِي بَغْدَادُ؛ وَقَالَ: سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ الْوَلِيدُ هُوَ شَرٌّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ. وَقَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِتْنَانِ دَعَاوَاهُمَا وَاحِدَةً». وَقَالَ لِعُمَرَ فِي سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو «عَسَى أَنْ يَقُومَ مَقَامًا يَسْرُكُ يَا عُمَرُ» فَكَانَ كَذَلِكَ قَامَ بِمَكَّةَ مَقَامَ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ بَلَغَهُمْ مَوْتُ النَّبِيِّ ﷺ وَحَطَبَ بِنَحْوِ خُطْبَتِهِ وَتَبَّتْهُمْ وَقَوَى بِصَائِرِهِمْ، وَقَالَ لِخَالِدِ جَيْنَ وَجَهَهُ لِأَكْبِيدِرَ^(٨) «إِنَّكَ تَجِدُهُ يَصِيدُ الْبَقْرَةَ». فَوُجِدَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ كَمَا

- (١) قوله: (وبموت النجاشي) وذلك في السنة التاسعة.
- (٢) قوله: (فكانت زينب) بنت جحش توفيت سنة عشرين أو إحدى وعشرين.
- (٢) قوله: (بالطف) بفتح الطاء المهملة وتشديد الفاء موضع بناحية الكوفة.
- (٤) قوله: (ابن صوحان) بصاد مضمومة وحاء مهملتين.
- (٥) قوله: (قال لسراقا) بضم السين المهملة ابن مالك بن جعشم بضم الجيم والشين المعجمة وهو في الأصل اسم للرجل القصير الغليظ مع شدة.
- (٦) قوله: (سوارى كسرى) السوار بضم السين المهملة وكسرهما.
- (٧) قوله: (دجلة ودجيل وقطربل والصراة) دجلة بكسر الدال نهر بالعراق ودجيل بضم الدال وفتح الجيم نهر بالأهواز حفره أزدشير بن بابك أول ملوك ساسان وهم ملوك الفرس بالمدائن وقطربل بضم القاف وسكون الطاء المهملة وضم الراء والباء الموحدة المشددة موضع بالعراق، والصراة بفتح الصاد المهملة نهر بالعراق، وفي بعض الأصول: والهرأة وهي بلدة معروفة.
- (٨) قوله: (لأكيدر) بضم الهمزة وفتح الكاف، قال الخطيب كان نصرانياً ثم أسلم وقيل بل مات نصرانياً، وقال ابن منده وأبو نعيم في كتابيهما في معرفة الصحابة إن أكيدر هذا أسلم وأهدى للنبي ﷺ جبة سبأ فوهبها لعمر قال ابن الأثير: الهدية والمصالحة صحيحان أما الإسلام غلط فيه فإنه لم يسلم بلا خلاف بين أهل السير ولما صالحه عليه السلام عاد إلى حصنه وبقي فيه، ثم إن خالداً حاصره زمن أبي بكر فقتله مشركاً لنقضه العهد.

قَالَ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ جُلَسَاءَهُ مِنْ أَسْرَارِهِمْ وَبَوَاطِينِهِمْ وَأَطْلَعَ عَلَيْهِ مِنْ أَسْرَارِ الْمُنَافِقِينَ وَكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ فِيهِ وَفِي الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى إِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ لَيَقُولُ لِصَاحِبِهِ أَسْكُتْ فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَنْ يُخْبِرُ لِأَخْبَرْتَهُ حِجَارَةُ الْبَطْحَاءِ، وَإِعْلَامُهُ بِصِفَةِ السَّحْرِ الَّذِي سَحَرَهُ بِهِ لَيَبْدُ بِنُ الْأَعْصَمِ وَكَوْنِهِ فِي مُشْطٍ ^(١) وَمُشَاقَّةٍ ^(٢) فِي جُفٍ ^(٣) طَلَعَ نَخْلَةً ذَكَرَ وَأَنَّهُ أَلْقَى فِي بَثْرِ ذُرْوَانَ فَكَانَ كَمَا قَالَ، وَوُجِدَ عَلَى تِلْكَ الصَّفَةِ، وَإِعْلَامُهُ قُرَيْشًا بِأَكْلِ الْأَرْضِ ^(٤) مَا فِي صَحِيفَتِهِمْ الَّتِي تَطَاهَرُوا بِهَا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَقَطَعُوا بِهَا رَحِمَهُمْ وَأَنَّهَا أَبْقَتْ فِيهَا كُلَّ أَسْمِ اللَّهِ فَوَجَدُوهَا كَمَا قَالَ وَوَضَعَهُ لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ بَيْتَ الْمَقْدِسِ حِينَ كَذَّبُوهُ فِي خَبْرِ الْإِسْرَاءِ وَنَعْنَهُ إِيَّاهُ نَعْتٌ مَنْ عَرَفَهُ وَإِعْلَامُهُمْ بِعَيْبِهِمُ الَّتِي مَرَّ عَلَيْهَا فِي طَرِيقِهِ وَإِنْدَارُهُمْ بِوَقْتِ وَضُولِهَا فَكَانَ كُلُّهُ كَمَا قَالَ إِلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ مِنَ الْحَوَادِثِ الَّتِي تَكُونُ وَلَمْ تَأْتِ بَعْدَ مِنْهَا مَا ظَهَرَ مُقَدِّمَاتُهَا كَقَوْلِهِ: «عِمْرَانُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ حَرَابٌ يَثْرِبُ وَحَرَابٌ يَثْرِبُ حُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ، وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ» ^(٥) وَمِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَآيَاتِ حُلُولِهَا وَذَكَرَ النَّشْرَ وَالْحَشْرَ، وَأَخْبَارَ الْأَبْرَارِ، وَالْفُجَّارِ، وَالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ وَعَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ. وَبِحَسْبِ هَذَا ^(٦) الْفَضْلِ أَنْ يَكُونَ دِيْوَانًا مُفْرَدًا يَشْتَمِلُ عَلَى أَجْزَاءِ وَخَدِّهِ وَفِي مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ مِنْ نُكْتِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا كِفَايَةً وَأَكْثَرُهَا فِي الصَّحِيحِ وَعِنْدَ الْأَيْمَةِ.

فصل في عصمة الله تعالى له من الناس وكفايته من آذاه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَصِرْ لِمُكْرٍ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨] وَقَالَ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦] قِيلَ بِكَافٍ مُحَمَّدًا ﷺ أَعْدَاءَهُ الْمُشْرِكِينَ وَقِيلَ غَيْرَ هَذَا وَقَالَ: ﴿إِنَّا كُنَّا كُفْرًا لِمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٥] وَقَالَ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠] الْآيَةَ.

أَخْبَرَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الصَّدْفِيُّ بِقَرَأَتِي عَلَيْهِ وَالْفَقِيهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

- (١) قوله: (في مشط) بضم الميم وكسرهما وسكون الشين المعجمة.
- (٢) قوله: (ومشاقة) بالقاف عند أبي زيد وهي ما يمشط من الكتان، وبالطاء المهملة عند غيره وهي ما يسقط من الشعر عند التسريح بالمشط، ويقوي هذا أن السحر يكون في شيء من أثر المسحور وذلك هنا ظاهر في المشاطة دون المشاقة وما أخرجه الدارقطني في السنن أن النبي ﷺ كان عنده صبي يهودي يخدمه وأن لبيد بن الأعصم توصل به إلى شيء من أسنان مشط النبي ﷺ ومشاطة شعره وسحر في ذلك.
- (٣) قوله: (في جف) بضم الجيم وتشديد الفاء وعاء الطلع، ويروى في جب بالموحدة أي في داخل.
- (٤) قوله: (الأرضة) بفتح الهمزة دوية تأكل الخشب.
- (٥) قوله: (القسطنطينية) قال ابن قرقول هي بضم الطاء الأولى كذا قيدناه عن أهل هذا الشأن.
- (٦) قوله: (وبحسب هذا) بإسكان السين المهملة.

عبد الله المعافري^(١) قالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٢) الصِّيرْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو يَنْعَلَى الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ^(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الثُّبَّةِ فَقَالَ لَهُمْ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْصِرُوا فَقَدْ عَصَمَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا اخْتَارَ لَهُ أَصْحَابَهُ شَجَرَةً يَقِيلُ تَحْتَهَا فَأَتَاهُ أَغْرَابِيٌّ فَأَخْزَطَ سِنْفَهُ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَرُعِدَتْ^(٤) يَدُ الْأَغْرَابِيِّ وَسَقَطَ سِنْفُهُ وَضَرَبَ بِرَأْسِهِ الشَّجَرَةَ حَتَّى سَالَ دِمَاعُهُ فَتَزَلَّتِ الْآيَةُ، وَقَدْ رُوِيَ هَذِهِ الْقِصَّةُ فِي الصَّحِيحِ وَأَنَّ غُورَثَ بْنَ الْحَارِثِ صَاحِبَ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَفَا عَنْهُ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ وَقَدْ حُكِيَتْ مِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ أَنَّهَا جَزَتْ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ انْفَرَدَ مِنْ أَصْحَابِهِ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ فَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ وَقَعَ لَهُ مِثْلُهَا فِي غَزْوَةِ عَطْفَانَ بِبَدْيِ أَمْرِ^(٥) مَعَ رَجُلٍ اسْمُهُ دَعَثُورُ^(٦) بْنُ الْحَارِثِ وَأَنَّ الرَّجُلَ أَسْلَمَ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ الَّذِينَ أَغْرَوْهُ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ وَأَشْجَعَهُمْ قَالُوا لَهُ أَيْنَ مَا كُنْتَ تَقُولُ وَقَدْ أَمَكْنَاكَ فَقَالَ إِنِّي نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ أَبْيَضَ طَوِيلٍ دَفَعَ فِي صَدْرِي فَوَقَعْتُ لِظَهْرِي وَسَقَطَ السِّنْفُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ مَلَكٌ وَأَسْلَمْتُ؛ قِيلَ وَفِيهِ نَزَلَتْ ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكَرُوا يَعْصِمُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْتُظُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١] الْآيَةَ.

وَفِي رِوَايَةِ الْخَطَّابِيِّ أَنَّ غُورَثَ^(٧) بْنَ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ أَرَادَ أَنْ يَفْتِكَ^(٨) بِالنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَسْعُرْ

- (١) قوله: (المعافري) بفتح الميم وتخفيف العين المهملة وكسر الفاء حي من اليمن، قاله المصنف.
- (٢) قوله: (حدثنا أبو الحسين) تصغير حسن وهو المبارك بن عبد الجبار.
- (٣) قوله: (الجريري) بضم الجيم وفتح الراء نسبة إلى جرير بن عباد.
- (٤) قوله: (فرعدت) بضم الراء وكسر العين المهملة بعني للمفعول لم يسمع إلا كذلك وفي بعض النسخ فأرعدت.
- (٥) قوله: (بدي أمر) بفتح الهمزة والميم بعدها راء موضع من ديار عطفان خرج إليه رسول الله ﷺ لجمع محارب قاله ابن الأثير.
- (٦) قوله: (اسمه دعثور) قال اليعمرى في سيرته وقد تقدم في غزوة ذي أمر خبير لرجل يقال له دعثور بن الحارث من بني محارب نسبة هذا الخبر إلى أن قال والظاهر أن الخبرين واحد انتهى وقال الذهبي في تجريد الصحابة دعثور بن الحارث العطفاني في حديث عجيب الإسناد، والأشبه أنه غورث.
- (٧) قوله: (أن غورث) المشهور أنه بالمعجمة المفتوحة غير مصغر ورواه الخطابي بالتصغير والشك في إجماع الغين وإعمالها.
- (٨) قوله: (أراد أن يفتك) بالفاء وضم المثناة الفوقية وكسرهما أي يأخذ على غرة.

بِهِ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ مُتَّضِياً^(١) سَنِفُهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِ بِمَا شِئْتَ» فَانْكَبَّ مِنْ وَجْهِهِ مِنْ زُلْخَةٍ^(٢) زُلْخَهَا^(٣) بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَنَدَرَ سِنْفُهُ مِنْ يَدِهِ (وَالزُّلْخَةُ) وَجَعُ الظَّهْرِ وَقِيلَ فِي قِصَّتِهِ غَيْرَ هَذَا، وَذَكَرَ أَنَّ فِيهِ نَزَلَتْ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ﴾ [المائدة: ١١] الْآيَةَ وَقِيلَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخَافُ قُرَيْشًا فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ اسْتَلْقَى ثُمَّ قَالَ مَنْ شَاءَ فَلْيَخْذَلْنِي.

وَذَكَرَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ كَانَتْ حَمَالَةَ الْحَطَبِ تَضَعُ الْعِضَاءَ^(٤) وَهِيَ جَمْرٌ عَلَى طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ مَا يَطُورُهَا كَثِيبًا أَهِيلًا^(٥): وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْهَا أَنَّهَا لَمَّا بَلَغَهَا نُزُولُ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] وَذَكَرَهَا بِمَا ذَكَرَهَا اللَّهُ مَعَ زَوْجِهَا مِنَ الدَّمِ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَفِي يَدَيْهَا فَهْرٌ^(٦) مِنْ حِجَارَةٍ فَلَمَّا وَقَفَتْ عَلَيْهِمَا لَمْ تَرَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ وَأَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى بَبَصَرِهَا عَنْ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا أَبَا بَكْرٍ أَيْنَ صَاحِبِكَ فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ يَهْجُونِي وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتُهُ لَضَرَبْتُ بِهِذَا الْقِدْرِ فَاهُ، وَعَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِي قَالَ تَوَاعَدْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا رَأَيْنَاهُ سَمِعْنَا صَوْتًا خَلْفَنَا مَا ظَنَّنَا أَنَّهُ بَقِيَ بِتِهَامَةَ أَحَدٌ فَوَقَعْنَا مَعْشِيَةً عَلَيْنَا فَمَا أَفْقْنَا حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ثُمَّ تَوَاعَدْنَا لَيْلَةَ أُخْرَى فَجِئْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَاهُ جَاءَتْ الصَّفَا وَالْمَرْوَةُ فَحَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَاعَدْتُ أَنَا وَأَبُو جَهْمِ بْنِ حُدَيْفَةَ لَيْلَةَ قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْنَا مَنْزِلَهُ فَسَمِعْنَا لَهُ فَانْتَحَ وَقَرَأَ ﴿الْمَاقَةُ ١﴾ مَا الْمَاقَةُ ٢﴾ [الحاقة: ١-٢] إِلَى ﴿فَهَلْ رَأَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٨] فَضَرَبَ أَبُو جَهْمِ عَلَى عَضِدِ عُمَرَ وَقَالَ أَنْجِ وَقَرَأَ هَارِبِينَ فَكَانَتْ مِنْ مُقَدَّمَاتِ إِسْلَامِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وَمِنْهُ الْعَبْرَةُ الْمَشْهُورَةُ وَالْكِفَايَةُ الثَّامَةُ عِنْدَمَا أَخَافَتْهُ قُرَيْشٌ وَأَجْمَعَتْ عَلَى قَتْلِهِ وَبَيَّنَّوهُ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِهِ فَقَامَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ وَقَدْ ضَرَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَبْصَارِهِمْ وَدَرَّ التُّرَابَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ وَخَلَصَ مِنْهُمْ وَجَمَاعَتُهُ عَنْ رُؤْيَيْهِمْ فِي الْغَارِ بِمَا هَيَّا اللَّهُ لَهُ مِنَ الْآيَاتِ وَمِنَ الْعَنْكَبُوتِ الَّذِي نَسَجَ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ أُمِّيَةُ بْنُ خَلْفٍ جِئْنَا قَالُوا نَدْخُلُ الْغَارَ مَا أَرَبُكُمْ فِيهِ^(٧) وَعَلَيْهِ مِنْ نَسَجِ الْعَنْكَبُوتِ مَا أَرَى أَنَّهُ

- (١) قوله: (متضياً) بالضاد المعجمة من نضا سيفه وأنضاه أي سله.
- (٢) قوله: (من زلخة) بضم الزاي وتشديد اللام المفتوحة بعدها خاء معجمة قال الخطابي وجع يأخذ في الظهر حتى لا يتحرك معه الإنسان، وقال السهيلي وجع يأخذ الصلب.
- (٣) قوله: (زلخها) بضم الزاي وكسر اللام مبني للمفعول.
- (٤) قوله: (العضاء) بكسر العين المهملة كل شجر يعظم وله شوك.
- (٥) قوله: (أهيل) أي سائلاً يقال أهيل الرمل وانهاه إذا سال.
- (٦) قوله: (فهْر) بكسر الفاء هو الحجر ملء الكف وقيل الحجر مطلقاً.
- (٧) قوله: (ما أربكم فيه) أي ما حاجتكم.

قَبْلَ أَنْ يُولَدَ مُحَمَّدٌ وَوَقَفَتْ حَمَامَتَانِ عَلَى فَمِ الْعَارِ فَقَالَتْ قُرَيْشٌ لَوْ كَانَ فِيهِ أَحَدٌ لَمَا كَانَتْ هُنَاكَ الْحَمَامُ، وَوَقَفَتْهُ مَعَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ بْنِ الْهَجْرَةِ وَقَدْ جَعَلَتْ قُرَيْشٌ فِيهِ وَفِي أَبِي بَكْرٍ الْجَعَائِلِ فَأَنْذَرَ بِهِ فَرَكِبَ فَرَسَهُ^(١) وَاتَّبَعَهُ حَتَّى إِذَا قَرُبَ مِنْهُ دَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَسَاخَتْ^(٢) قَوَائِمُ فَرَسِهِ فَخَرَّ عَنْهَا وَاسْتَقْسَمَ بِالْأَزْلَامِ^(٣) فَخَرَجَ لَهُ مَا يَكْرَهُ ثُمَّ رَكِبَ وَذَنَا حَتَّى سَمِعَ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَلْتَفِتُ وَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَتَيْنَا فَقَالَ: لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا. فَسَاخَتْ ثَانِيَةً إِلَى رُكْبَتَيْهَا وَخَرَّ عَنْهَا فَزَجَرَهَا فَتَهَضَّتْ وَلِقَوَائِمِهَا مِثْلُ الدُّخَانِ فَنَادَاهُمْ بِالْأَمَانِ فَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ أَمَانًا كَتَبَهُ ابْنُ فَهَيْزَةَ^(٤) وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ وَأَخْبَرَهُمْ بِالْأَخْبَارِ وَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتْرَكَ أَحَدًا يَلْحَقُ بِهِمْ فَانصَرَفَ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُفَيْتُمْ مَا هَهُنَا وَقِيلَ بَلْ قَالَ لَهُمَا أَرَاكُمَا دَعَوْتُمَا عَلَيَّ فَأَدْعُوا لِي فَتَجَا وَوَقَعَ فِي نَفْسِهِ ظُهُورُ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي حَبْرٍ آخَرَ أَنْ رَاعِيًا عَرَفَ حَبْرَهُمَا فَخَرَجَ يَشْتَدُ^(٥) يُغْلِمُ قُرَيْشًا فَلَمَّا وَرَدَ مَكَّةَ ضُرِبَ عَلَى قَلْبِهِ فَمَا يَذِرِي مَا يَضَعُ وَأُنْسِي مَا خَرَجَ لَهُ حَتَّى رَجَعَ إِلَى مَوْضِعِهِ وَجَاءَهُ فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ أَبُو جَهْلٍ بِصَخْرَةٍ وَهُوَ سَاجِدٌ وَقُرَيْشٌ يَنْظُرُونَ لِيَطْرَحَهَا عَلَيْهِ فَلَزَقَتْ بِيَدِهِ وَيَسَّتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ وَأَقْبَلَ يَرْجِعُ الْقَهْقَرَى^(٦) إِلَى خَلْفِهِ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يَدْعُو لَهُ فَفَعَلَ فَانْطَلَقَتْ يَدَاهُ وَكَانَ قَدْ تَوَاعَدَ مَعَ قُرَيْشٍ بِذَلِكَ وَحَلَفَ لِيَنْ رَأَهُ لِيُدْمَعَتْهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ شَأْنِهِ فَذَكَرَ أَنَّهُ عَرَضَ لِي دُونَهُ فَحُلَّ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ قَطُّ هَمَّ بِي أَنْ يَأْكُلَنِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ جَبْرِيلُ لَوْ ذَنَا لَأَخَذَهُ، وَذَكَرَ السَّمْرَقَنْدِيُّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي الْمُغِيرَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ لِيَقْتُلَهُ فَطَمَسَ اللَّهُ عَلَى بَصَرِهِ فَلَمْ يَرَ النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعَ قَوْلَهُ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى نَادَوْهُ وَذَكَرَ أَنَّ فِي هَاتَيْنِ الْقِصَّتَيْنِ نَزَلَتْ ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾ [يس: ٨] الْآيَتَيْنِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي قِصَّتِهِ إِذْ خَرَجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ^(٧) فِي أَصْحَابِهِ فَجَلَسَ إِلَى جِدَارٍ بَعْضِ

(١) قوله: (فركب فرسه) كان اسم هذا الفرس العود قيل وكانت أنثى لقوله في بعض طرق الصحيح فرفعتها تقرب بي.

(٢) قوله: (فساخت) بالسین المهمله والخاء المعجمة أي غاصت في الأرض.

(٣) قوله: (بالأزلام) جمع زلم بفتح الزاي واللام وبضم الزاي وفتح اللام وهي القداح بكسر القاف جمع قده بكسرهما أيضاً وهو عود السهم قبل أن يراش ويكب نصله فإذا فعل ذلك فهو سهم، كانوا يكتبون على زلم أفعال وعلى آخر لا تفعل فما خرج لهم عملوا به.

(٤) قوله: (ابن فهيزة) بضم الفاء وفتح الهاء وسكون المشاة التحتية قيل كتابه ﷺ نيف وأربعون وأكثرهم ملازمة له زيد بن ثابت ومعاوية بن أبي سفيان بعد الفتح وقيل أبو بكر، وجمع بين القولين بأن ابن فهيزة كتب أولاً وكتب الصديق آخراً.

(٥) قوله: (يشتد) أي يعدو.

(٦) قوله: (القهقرى) هو الرجوع إلى خلف.

(٧) قوله: (إذ خرج إلى بني قريظة) الذي ذكره ابن إسحاق وابن عتبة وابن سعد وغيرهم من أهل السير أن ذلك كان في بني النضير وهو سبب غزوهم وأما غزوة بني قريظة فسببها غزوة الخندق.

أَطَامِهِمْ فَأَتْبَعَتْ عَمْرُو بْنُ جَحَّاشٍ^(١) أَحَدُهُمْ لِيَطْرَحَ عَلَيْهِ رَحَى فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَأَعْلَمَهُمْ بِقِصَّتِهِمْ وَقَدْ قِيلَ إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ﴾ [المائدة: ١١] فِي هَذِهِ الْفِيصَةِ نَزَلَتْ، وَحَكَى السَّمُرْقَانِيُّ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ يَسْتَعِينُ فِي عَقْلِ الْكِلَابِيِّينَ اللَّذِينَ قَتَلَهُمَا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ فَقَالَ لَهُ حُبَيْبٌ^(٢) بِنُ أَخْطَبَ أَجْلِسْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَتَّى نَطْعِمَكَ وَنُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَتَوَامَرَ حُبَيْبٌ مَعَهُمْ عَلَى قَتْلِهِ فَأَعْلَمَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَامَ كَأَنَّهُ يُرِيدُ حَاجَتَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَذَكَرَ أَهْلَ التَّفْسِيرِ مَعْنَى الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَعَدَّ قُرَيْشًا لَيْنَ رَأَى مُحَمَّدًا يُصَلِّي لَيْطَانًا رَقَبَتَهُ فَلَمَّا صَلَّى ﷺ أَعْلَمُوهُ فَأَقْبَلَ فَلَمَّا قَرَّبَ مِنْهُ وَلَّى هَارِبًا نَاكِصًا عَلَى عَقْبِيهِ مُتَعِيًا بِيَدَيْهِ فُسِّيلٌ فَقَالَ لَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ أَشْرَفْتُ عَلَى خَنْدَقٍ مَمْلُوءٍ نَارًا كِدَتْ أَهْوِي فِيهِ وَأَبْصُرْتُ هَوْلًا عَظِيمًا وَخَفَقَ أَجْنِحَتَهُ قَدْ مَلَأَتْ الْأَرْضَ فَقَالَ ﷺ تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ لَوْ دَنَا لَأَخْتَطَفْتُهُ غَضُوءًا غَضُوءًا ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا﴾ [المعلق: ٦] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ؛ وَيُرْوَى: أَنَّ شَيْبَةَ بْنَ عَثْمَانَ الْحَجَبِيِّ^(٣) أَدْرَكَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَكَانَ حَمْرَةً قَدْ قَتَلَ أَبَاهُ وَعَمَهُ فَقَالَ الْيَوْمَ أُدْرِكُ نَارِي^(٤) مِنْ مُحَمَّدٍ فَلَمَّا اخْتَلَطَ النَّاسُ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ وَرَفَعَ سَيْفَهُ لِيَضْبَهُ عَلَيْهِ قَالَ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ أَرْتَفَعَ إِلَيَّ شَوْاطِئُ مِنْ نَارٍ أَسْرَعَ مِنَ الْبَرْقِ فَوَلَّيْتُ هَارِبًا وَأَحْسَسَ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَانِي فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَهُوَ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ فَمَا رَفَعَهَا إِلَّا وَهُوَ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ، وَقَالَ لِي أَدُنُّ فَقَاتِلْ فَتَقَدَّمْتُ أَمَامَهُ أَضْرَبُ بِسَيْفِي وَأَقْبَهُ بِنَفْسِي وَلَوْ لَقِيتُ أَبِي تِلْكَ السَّاعَةَ لَأَوْفَعْتُ بِهِ دُونَهُ؛ وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَرَدْتُ قَتْلَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ قَالَ: أَفْضَالَةٌ؟ قُلْتُ نَعَمْ؛ قَالَ: «مَا كُنْتُ تُحَدِّثُ بِهِ نَفْسَكَ؟» قُلْتُ: لَا شَيْءَ؛ فَضَحِكَ وَأَسْتَعْفَرَ لِي وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي فَسَكَنَ قَلْبِي، فَوَاللَّهِ مَا رَفَعَهَا حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ؛ وَمِنْ مَشْهُورِ ذَلِكَ خَبَرُ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ وَأَزِيدِ^(٥) بْنِ قَيْسِ جَدِّهِ وَقَدْ أَعْلَى النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ عَامِرٌ قَالَ لَهُ أَنَا أَشْغَلُ عَنْكَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ فَأَضْرِبْهُ أَنْتَ فَلَمْ يَرَهُ فَعَلَّ شَيْئًا فَلَمَّا كَلَّمَهُ فِي ذَلِكَ قَالَ لَهُ وَاللَّهِ مَا هَمَمْتُ أَنْ أَضْرِبَهُ إِلَّا وَجَدْتُكَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَفَأَضْرِبُكَ؟

(١) قوله: (ابن جحاش) بجيم مفتوحة وحاء مهملة مشددة وفي آخره شين معجمة قتل كافراً.

(٢) قوله: (حبيبي) بحاء مضمومة مهملة فمشاة تحتية مفتوحة فأخرى مشددة.

(٣) قوله: (الحجبي) بفتح الحاء المهملة والجميم بعدها موحدة وياء النسبة إلى حجب الكعبة ويقع في بعض النسخ جمحي وهو غلط.

(٤) قوله: (ثاري) أصله بالهمزة وخفف.

(٥) قوله: (وأزيد) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الموحدة بعدها دال مهملة، هو أخو لبيد بن ربيعة لأمه، بعث الله عليه صاعقة فأحرقتة كافراً، وليد صحابي.

وَمِنْ عِظَمَتِهِ لَهُ تَعَالَى أَنْ كَثِيرًا مِنَ الْيَهُودِ وَالْكَهَنَةِ أَنْذَرُوا بِهِ وَعَيَّنُوهُ لِقِرْنَيْشٍ وَأَخْبَرُوهُمْ بِسَطْرَتِهِ بِهِمْ وَحَضُّوهُمْ عَلَى قَتْلِهِ فَعَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى بَلَغَ فِيهِ أَمْرُهُ، وَمِنْ ذَلِكَ نَضْرُهُ بِالرُّغْبِ أَمَامَهُ مَسِيرَةَ شَهْرٍ كَمَا قَالَ ﷺ.

فصل

وَمِنْ مُعْجَزَاتِهِ الْبَاهِرَةِ مَا جَمَعَهُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْعُلُومِ وَخَصَّهُ بِهِ مِنَ الْإِطْلَاحِ عَلَى جَمِيعِ مَصَالِحِ الدُّنْيَا وَالْدِّينِ وَمَعْرِفَتُهُ بِأُمُورِ شَرَائِعِهِ وَقَوَائِنِ دِينِهِ، وَسِيَاسَةِ عِبَادِهِ وَمَصَالِحِ أُمَّتِهِ وَمَا كَانَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَهُ وَقِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَالْجَبَابِرَةِ وَالْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ مِنْ لُدُنِ آدَمَ إِلَى زَمَانِهِ وَحِفْظِ شَرَائِعِهِمْ وَكُتُبِهِمْ وَوَعْيِ سِيرِهِمْ وَسَزْدِ أَنْبَاءِهِمْ وَأَيَّامِ اللَّهِ فِيهِمْ وَصِفَاتِ أَعْيَانِهِمْ وَأَخْتِلَافِ آرَائِهِمْ وَالْمَعْرِفَةِ بِمُدَدِهِمْ^(١) وَأَعْمَارِهِمْ وَحِكْمِ حُكْمَائِهِمْ وَمُحَاجَّةِ كُلِّ أُمَّةٍ مِنَ الْكُفْرَةِ وَمُعَارِضَةِ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنَ الْكَيْتَابِيِّينَ بِمَا فِي كُتُبِهِمْ وَإِعْلَامِهِمْ بِأَسْرَارِهَا وَمُخَيَّبَاتِ عُلُومِهَا وَإِخْبَارِهِمْ بِمَا كَتَمُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَعَيْزُوهُ إِلَى الْاِخْتِيَاءِ عَلَى لُغَاتِ الْعَرَبِ وَعَرِيبِ أَلْفَاظِ فِرْقَتِهَا وَالْإِحَاطَةِ بِضُرُوبِ فَصَاحَتِهَا، وَالْحِفْظِ لِأَيَّامِهَا وَأَمْثَالِهَا وَحِكْمِهَا وَمَعَانِي أَسْعَارِهَا وَالتَّخْصِصِ بِجَوَامِعِ كَلِمِهَا إِلَى الْمَعْرِفَةِ بِضُرْبِ الْأَمْثَالِ الصَّحِيحَةِ، وَالْحِكْمِ الْبَيِّنَةِ لِتَقْرِيبِ التَّفْهِيمِ لِلْغَامِضِ، وَالتَّبْيِينِ لِلْمُشْكِلِ إِلَى تَمْهِيدِ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ الَّذِي لَا تَنَاقُضَ فِيهِ وَلَا تَتَخَادَلُ مَعَ أَشْتِمَالِ شَرِيعَتِهِ عَلَى مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَامِدِ الْأَدَابِ وَكُلِّ شَيْءٍ مُسْتَحْسَنٍ مُفْصَّلٍ لَمْ يُنْكَرْ مِنْهُ مُلْجِدٌ دُوَ عَقْلِ سَلِيمٍ شَيْئًا إِلَّا مِنْ جَهَةِ الْجَذَلَانِ بَلْ كُلُّ جَاجِدٍ لَهُ وَكَافِرٍ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ بِهِ إِذَا سَمِعَ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ صَوْبَهُ وَأَسْتَحْسَنَهُ دُونَ طَلَبِ إِقَامَةِ بُرْهَانٍ عَلَيْهِ ثُمَّ مَا أَحَلَّ لَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْخَبَائِثِ وَصَانَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ وَأَمُورَهُمْ مِنَ الْمُعَاقِبَاتِ وَالْحُدُودِ عَاجِلًا وَالتَّخْوِيفِ بِالنَّارِ أَجَلًا مِمَّا لَا يَغْلَمُ عِلْمَهُ وَلَا يَقُومُ بِهِ وَلَا يَبْغِضُهُ إِلَّا مَنْ مَارَسَ الدَّرْسَ وَالْعُكُوفَ عَلَى الْكُتُبِ وَمُتَأَنِّفَةً بَعْضُ هَذَا إِلَى الْاِخْتِيَاءِ عَلَى ضُرُوبِ الْعِلْمِ وَتُنُونِ الْمَعَارِفِ كَالطَّبِّ وَالْعِبَارَةِ^(٢) وَالْفَرَائِضِ وَالْحِسَابِ وَالتَّسْبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ مِمَّا اتَّخَذَ أَهْلُ هَذِهِ الْمَعَارِفِ كَلَامَهُ ﷺ فِيهَا قُدُورَةً وَأَصُولًا فِي عِلْمِهِمْ كَقَوْلِهِ ﷺ: الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ^(٣) وَقَوْلِهِ: الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ رُؤْيَا حَقٌّ وَرُؤْيَا

(١) قوله: (بمددهم) بضم الميم: جمع مدة.

(٢) قوله: (والعبارة) بكسر العين هي تعبير الرُّؤْيَا.

(٣) قوله: (وهي على رجل طائر) رجل بكسر الراء وسكون الجيم، قال الهروي أي على قدر جار وقضاء ماض من خير أو شر وقال ابن الأثير هو من قولهم اقتصموا داراً فطار سهم فلان إلى ناحية كذا يعني أن الرُّؤْيَا وهي التي يعبرها المعبر الأول فكانها سقطت ووقعت حيث عبرت كما يسقط الذي يكون على رجل الطائر بأدنى حركة وقال ابن قتيبة أراد أنها غير مستقرة يقال للشيء إذا لم يقطن هو على رجل طائر وبين مخالط طائر وعلى قرن ظبي.

يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ وَرُؤْيَا تَخْرِيْنِ مِنَ الشَّيْطَانِ . وَقَوْلِهِ : «إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ»^(١) لَمْ تَكُذْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبٌ» وَقَوْلِهِ : «أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ الْبِرْدَةُ»^(٢) وَمَا رُوِيَ عَنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ : «الْمَعِدَةُ حَوْضُ الْبَدَنِ وَالْعُرْوُقُ إِلَيْهَا وَارِدَةٌ» . وَإِنْ كَانَ هَذَا حَدِيثًا لَا نَصَحْهُ لِضَعْفِهِ وَكَوْنِهِ مَوْضِعًا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الدَّارِقُطْنِيُّ ؛ وَقَوْلِهِ : «خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّمُوطُ»^(٣) وَاللُّدُودُ^(٤) وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشْيِيُّ»^(٥) . وَخَيْرُ الْحِجَامَةِ يَوْمَ سَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعِ عَشْرَةَ وَإِخْدَى وَعِشْرِينَ وَفِي الْعُودِ الْهِنْدِيِّ^(٦) : «سَبْعَةُ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ» . وَقَوْلِهِ : «مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءٌ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَتُلُكُ لِلطَّعَامِ وَتُلُكُ لِلشَّرَابِ وَتُلُكُ لِلنَّفْسِ» وَقَوْلِهِ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ سَبَا أَرْجُلٌ هُوَ أَمْرَأَةٌ أَمْ أَرْضٌ؟ فَقَالَ : «رَجُلٌ وَلَدَ عَشْرَةَ تِيَامَنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ وَتِسْأَمُ أَرْبَعَةٌ» الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ ؛ وَكَذَلِكَ جَوَابُهُ فِي نَسْبِ قُضَاعَةَ ، وَعَبَّرَ ذَلِكَ مِمَّا أَضْطَرَّتِ الْعَرَبُ عَلَى شُغْلِهَا بِالنَّسَبِ إِلَى سُؤَالِهِ عَمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَوْلِهِ : «حَمِيرٌ»^(٧) رَأْسُ الْعَرَبِ وَنَابِهَا وَمَذْجٌ^(٨) هَامَتُهَا وَغَلَصَمَتُهَا^(٩) وَالْأَزْدُ كَاهِلُهَا^(١٠) وَجُمُجَمَتُهَا وَهَمْدَانُ^(١١) غَارِبُهَا^(١٢) وَذِرْوَتُهَا^(١٣) وَقَوْلِهِ : «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» وَقَوْلِهِ فِي الْحَوْضِ : «رَوَايَاهُ سَوَاءٌ» ، وَقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ الذِّكْرِ : «وَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا ، فَبَيْتُكَ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ عَلَى اللِّسَانِ وَأَلْفٌ

-
- (١) قوله : (إذا تقارب الزمان) قيل هو اقتراب الساعة وقيل تقارب الليل والنهار من الاعتدال .
(٢) قوله : (البردة) بفتح الموحدة والراء وبالذال المهملة وهي التخممة وثقل الطعام على المعدة لأن ذلك يبرد المعدة .
(٣) قوله : (السعوط) بفتح السين المهملة ما يجعل في الأنف من الأدوية .
(٤) قوله : (واللدود) بفتح اللام وبدالين مهملتين بينهما واو هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي الفم ، قاله الجوهري .
(٥) قوله : (والمشي) بفتح الميم وكسر الشين المعجمة بعدها ياء مشددة هو الدواء المسهل لأنه يحمل شاره على المشي والتردد إلى الخلاء ، قاله ابن الأثير .
(٦) قوله : (وفي العود الهندي) قيل هو القسط البحري وقيل العود الذي يتبخر به ، قاله ابن الأثير .
(٧) قوله : (حمير) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح المثناة التحتية .
(٨) قوله : (مذحج) بسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة ، في الصحاح مذحج على وزن مسجد أبو قبيلة من اليمن وهو مذحج بن يحاص بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ ، قال سيويه : الميم من نفس الكلمة ، وفي القاموس كمجلس : أكمه ، ولدت مالكا وطيباً أمهما عندها فسموا مذحجاً .
(٩) قوله : (وغلصمتها) الغلصمة بفتح الغين المعجمة وسكون اللام : رأس الحلقوم وهو الموضع الثاني في الحلق .
(١٠) قوله : (كاهلها) الكاهل من الإنسان ما بين كتفيه .
(١١) قوله : (وهمدان) بسكون الميم .
(١٢) قوله : (غاربها) الغارب ما بين السنام والعتق .
(١٣) قوله : (وذروتها) بضم الذال المعجمة وكسرها ، أي أعلاه .

وَحَمْسُمَائَةٍ فِي الْمِيزَانِ». وَقَوْلِهِ وَهُوَ بِمَوْضِعٍ: «يَنْعَمَ مَوْضِعُ الْحَمَامِ هَذَا» وَقَوْلِهِ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ». وَقَوْلِهِ لِعَيْنَتِهِ أَوْ الْأَقْرَعِ: «أَنَا أفرس بالخيل منك» وَقَوْلِهِ لِكَاتِبِهِ: «ضَعِ الْقَلَمَ عَلَى أُنْذُكِ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمِمْلِ» هَذَا مَعَ أَنَّهُ ﷺ كَانَ لَا يَكْتُبُ وَلَكِنَّهُ أُوتِيَ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى قَدْ وَرَدَتْ آثَارٌ بِمَعْرِفَتِهِ حُرُوفِ الْخَطِّ وَحُسْنِ تَصْوِيرِهَا كَقَوْلِهِ: «لَا تَمْدُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» رَوَاهُ أَبُو شُعْبَانَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبَّاسٍ؛ وَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْأَخْرَجِي الَّذِي يُرْوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «أَلَيْ الدَّوَاءُ»^(١) وَحَرْفِ الْقَلَمِ وَأَوَّلِ الْبَاءِ وَفَرْقِ السُّيْنِ وَلَا تُعَوِّرِ الْمِيمَ^(٢) وَحَسَنِ اللَّهِ وَمَدَّ الرَّحْمَنِ وَجُودِ الرَّحِيمِ» وَهَذَا وَإِنْ لَمْ تَصِحَّ الرَّوَايَةُ أَنَّهُ ﷺ كَتَبَ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُرْزَقَ عِلْمَ هَذَا وَيُنَمَّعَ الْكِتَابَةَ وَالْقِرَاءَةَ.

وَأَمَّا عِلْمُهُ ﷺ بِلُغَاتِ الْعَرَبِ وَحِفْظُهُ مَعَانِي أَسْعَارِهَا فَأَمْرٌ مَشْهُورٌ قَدْ تَبَهَّنَا عَلَى بَعْضِهِ أَوَّلَ الْكِتَابِ وَكَذَلِكَ حِفْظُهُ لِكَثِيرٍ مِنْ لُغَاتِ الْأُمَمِ كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: «سَنَةَ سَنَةٍ»^(٣) وَهِيَ حَسَنَةٌ بِالْحَبَشِيَّةِ؛ وَقَوْلِهِ: «وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»^(٤) وَهُوَ الْقَتْلُ بِهَا وَقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَشْكَبُ دَرْدًا»^(٥) أَيْ وَجَعُ الْبَطْنِ بِالْفَارِسِيَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَعْلَمُ بَعْضُ هَذَا وَلَا يَقُومُ بِهِ وَلَا يَبْغِضُهُ إِلَّا مَنْ مَارَسَ الدَّرْسَ وَالْمَكُوفَ عَلَى الْكُتُبِ وَمُثَاقَنَةَ^(٦) أَهْلِهَا عُمَرَةَ وَهُوَ رَجُلٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَمْيٌّ لَمْ يَكْتُبْ وَلَمْ يَقْرَأْ وَلَا عَرَفَ بِصُخْبَةٍ مِنْ هَذِهِ صِفَتُهُ وَلَا نَشَأَ بَيْنَ قَوْمٍ لَهُمْ عِلْمٌ وَلَا قِرَاءَةٌ لِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ وَلَا عَرَفَ هُوَ قَبْلَ بِشَيْءٍ مِنْهَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُرُ بِمِمْسِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨] الْآيَةَ؛ إِنَّهَا كَانَتْ غَايَةَ مَعَارِفِ الْعَرَبِ النَّسَبِ وَأَخْبَارِ أَوَائِلِهَا وَالشُّغْرِ وَالْبَيَانِ وَإِنَّمَا حَصَلَ ذَلِكَ لَهُمْ بَعْدَ التَّفَرُّغِ لِعِلْمِ ذَلِكَ وَالِاسْتِغْثَالَ بِطَلْبِهِ وَمُبَاحَثَةِ أَهْلِهِ عَنْهُ؛ وَهَذَا الْقَنْ نُقِطَهُ مِنْ بَحْرِ عِلْمِهِ ﷺ وَلَا سَبِيلَ إِلَى جَنْدِ الْمُلْجِدِ لِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ وَلَا وَجَدَ الْكُفْرَةَ حِيلَةً فِي دَفْعِ مَا نَصَصْنَا عَلَيْهِ إِلَّا قَوْلُهُمْ ﴿أَسْطِطِرُّ الْأَوَّلِينَ﴾ [النحل: ٢٤، والفرقان: ٥] وَ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣] فَرَدَّ اللَّهُ قَوْلَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿لِسَاتُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ﴾

(١) قوله: (ألق الدواء) بفتح الهمزة وكسر اللام، أي: أصلح مداها.

(٢) قوله: (ولا تعور الميم) بضم المثناة الفوقية وفتح العين المهملة وتشديد الواو المكسورة.

(٣) قوله: (سنة سنة) قال ابن الأثير: وفي رواية سنا سنا بتخفيف نونهما وتشديدهما، وفي أخرى: سناه سناه بالتشديد والتخفيف فيهما.

(٤) قوله: (الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم.

(٥) قوله: (أشكب درد) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الكاف بعدها نون ساكنة فموحدة كذلك فداالين مهملتين أولهما مفتوحة وبينهما راء وأشكب معناها بالفارسية: البطن، ودرد: الوجع.

(٦) قوله: (مثاقنة) بمثلثة وفاء ونون تقدم تفسيره.

وَهَذَا لِسَانٌ عَكِرَتْ ثِيْبُهُ ﴿[النحل: ١٣٠] ثُمَّ مَا قَالُوهُ مَكَابِرُهُ الْعِيَانِ فَإِنَّ الَّذِي نَسَبُوا تَعْلِيمَهُ إِلَيْهِ
 إِمَّا سَلْمَانَ أَوْ الْعَبْدَ الرُّومِيَّ وَسَلْمَانَ إِتْمَا عَرَفَهُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَتُرُودِ الْكَثِيرِ مِنَ الْقُرْآنِ وَظُهُورِ مَا لَا
 يَتَعَدُّ مِنَ الْآيَاتِ؛ وَأَمَّا الرُّومِيُّ فَكَانَ أَسْلَمَ وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ وَأَخْتَلَفَ فِي أَسْمِهِ وَقِيلَ
 بَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ عِنْدَهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ وَكِلَاهُمَا أَعْجَمِيُّ اللَّسَانِ وَهُمْ الْفُصْحَاءُ اللَّدُّ^(١)
 وَالْحُطْبَاءُ اللَّسُنُ^(٢) قَدْ عَجَزُوا عَنْ مُعَارَضَةِ مَا أَتَى بِهِ وَالْإِثْنَانِ بِمِثْلِهِ بَلْ عَنْ فَهْمٍ وَصُورَةٍ
 تَأْلِيفِهِ وَنَظْمِهِ فَكَيْفَ بِأَعْجَمِيٍّ أَلْكَنَ^(٣)؟ نَعَمْ وَقَدْ كَانَ سَلْمَانُ أَوْ بَلْعَامُ الرُّومِيُّ أَوْ يَعِيشُ أَوْ جَبْرُ
 أَوْ يَسَارُ عَلَى اخْتِلَافِهِمْ فِي أَسْمِهِ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ يُكَلِّمُونَهُمْ مَدَى أَعْمَارِهِمْ فَهَلْ حُكِي عَنْ وَاحِدٍ
 مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ مِثْلِ مَا كَانَ يَجِيءُ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ؟ وَهَلْ عَرِفَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِمَعْرِفَةِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ
 وَمَا مَنَعَ الْعَدُوَّ جِيئِدًا عَلَى كَثْرَةِ عَدِيدِهِ وَذُؤُوبِ طَلْبِهِ وَقُوَّةِ حَسَدِهِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَى هَذَا فَيَأْخُذَ عَنْهُ
 أَيْضًا مَا يُعَارِضُ بِهِ وَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ مَا يَخْتَجُّ بِهِ عَلَى شَيْعَتِهِ كَفِعْلِ النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ^(٤) بِمَا كَانَ
 يَمْخَرِقُ^(٥) بِهِ مِنْ أَحْبَابِ كُتْبِهِ وَلَا غَابَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَوْمِهِ وَلَا كَثُرَتْ اخْتِلَافَاتُهُ إِلَى بِلَادِ أَهْلِ
 الْكِتَابِ فَيَقَالُ: إِنَّهُ اسْتَمَدَّ مِنْهُمْ بَلْ لَمْ يَزَلْ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ^(٦) يَزْعَى فِي صِغَرِهِ وَشَبَابِهِ عَلَى عَادَةِ أَنْبِيَائِهِمْ
 ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ بِلَادِهِمْ إِلَّا فِي سَفَرَةٍ أَوْ سَفَرَتَيْنِ لَمْ يَطَّلْ فِيهِمَا مَكْتَهُ مُدَّةً يَحْتَمِلُ فِيهَا تَعْلِيمَ الْقَلِيلِ
 فَكَيْفَ الْكَثِيرُ؟ بَلْ كَانَ فِي سَفَرِهِ فِي صُحْبَةِ قَوْمِهِ وَرِفَاقِهِ وَعَشِيرَتِهِ لَمْ يَغِبْ عَنْهُمْ وَلَا خَالَفَ حَالَهُ مُدَّةً
 مُقَامِهِ بِمَكَّةَ مِنْ تَعْلِيمِ وَأَخْتِلَافِ إِلَى حَبِيرٍ^(٧) أَوْ قَسٍ^(٨) أَوْ كَاهِنٍ بَلْ لَوْ كَانَ هَذَا بَعْدَ كُلِّهِ لَكَانَ مَجِيءُ مَا
 أَتَى بِهِ فِي مُعْجِزِ الْقُرْآنِ قَاطِعًا لِكُلِّ عُذْرٍ وَمُدْحِضًا لِكُلِّ حُجَّةٍ وَمُجْلِبًا لِكُلِّ أَمْرٍ.

فصل

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ وَكَرَامَاتِهِ وَبَاهِرِ آيَاتِهِ إِنْبَاؤُهُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ وَالْجِنِّ وَإِمْدَادُ اللَّهِ لَهُ بِالْمَلَائِكَةِ
 وَطَاعَةُ الْجِنِّ لَهُ وَرُؤْيَةُ كَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ.

- (١) قوله: (اللد) جمع ألد وهو الشديد الخصومة.
- (٢) قوله: (اللسن) بضم اللام وإسكان السين المهملة جمع لسن بفتح اللام وكسر المهملة.
- (٣) قوله: (ألكن) اللكنة المعجمة في اللسان والعي في الكلام.
- (٤) قوله: (كفعل النضر بن الحارث) قتل كافرًا صبرًا في توجيهه عليه السلام بعد بدر إلى المدينة.
- (٥) قوله: (بمخرق) بضم أوله وفتح ثانيه وسكون الخاء المعجمة بعدها راء مكسورة وقاف في الصحاح أما المخرقة فكلمة مولدة.
- (٦) قوله: (بين أظهرهم) أي بينهم.
- (٧) قوله: (إلى حبر) بفتح الحاء المهملة وكسرها.
- (٨) قوله: (أو قس) بفتح القاف وكسرها وتشديد السين، في الصحاح هو رئيس من رؤوس النصارى في الدين والعلم وكذلك القسيس.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ﴾ [التحریم: ٤] الآية وَقَالَ: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنْ مَعَكُمْ فَتُنَادُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الانسفال: ١٧] وَقَالَ ﴿إِذْ تَسْتَعِينُونَ رَبِّكُمْ فَأَسْتَجَابَ لَكُمْ أَنَّىٰ مُجِذِكُمْ﴾ [الانسفال: ٩] الآيتين، وَقَالَ ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْعِجْنِ يَسْتَعْمُونَ الْقُرْآنَ﴾ [الاحقاف: ٢٩] الآية .

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِ الْفَقِيهُ بِسَمَاعِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو اللَّيْثِ السَّمُرْقَنْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ أَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ سَمِعَ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ^(١) عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِن ءَايَتِ رَبِّي الْكُبْرَىٰ﴾ ﴿٧﴾ [النجم: ١٨] قَالَ رَأَىٰ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتْمَاةٌ جَنَاحٌ؛ وَالْحَبِيرُ فِي مُحَادَثَتِهِ مَعَ جِبْرِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمَا شَاهَدَهُ مِنْ كَثْرَتِهِمْ وَعِظَمِ صُورِ بَعْضِهِمْ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ مَشْهُورٌ وَقَدْ رَأَاهُمْ بِحَضْرَتِهِ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ فِي مَوَاطِنٍ مُّخْتَلِفَةٍ فَرَأَىٰ أَصْحَابَهُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَرَأَىٰ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَغَيْرَهُمَا عِنْدَهُ جِبْرِيلَ فِي صُورَةِ دَخِيَّةٍ^(٢) وَرَأَىٰ سَعْدَ عَلَى يَمِينِهِ وَيَسَارِهِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فِي صُورَةِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ وَمِثْلُهُ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ؛ وَسَمِعَ بَعْضُهُمْ زَجَرَ الْمَلَائِكَةِ^(٣) حَيْلَهَا يَوْمَ بَدْرٍ وَبَعْضُهُمْ رَأَىٰ تَطَايُرَ الرُّؤُوسِ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَا يَرُونَ الضَّارِبَ وَرَأَىٰ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يَوْمَئِذٍ رِجَالًا بَيْضًا عَلَىٰ حَيْلٍ بُلُغِي بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَا يَقُومُ لَهَا شَيْءٌ وَقَدْ كَانَتِ الْمَلَائِكَةُ تُصَافِحُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَأَرَى النَّبِيَّ ﷺ لِحَمْرَةَ جِبْرِيلَ فِي الْكَعْبَةِ فَحَزَّ مَعْشِيًا عَلَيْهِ وَرَأَى عَبْدُ اللهِ بْنُ مَنْعُودٍ الْجَنْ لَيْلَةَ الْجَنْ وَسَمِعَ كَلَامَهُمْ وَشَبَّهَهُمْ بِرِجَالِ الزُّطِّ^(٤)؛ وَذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ أَنَّ مُضْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ لَمَّا قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ أَخَذَ الرَّايَةَ مَلَكٌ عَلَى صُورَتِهِ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لَهُ: «تَقَدَّمَ يَا مُضْعَبُ» فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ لَسْتُ بِمُضْعَبٍ فَعَلِمَ أَنَّهُ مَلَكٌ؛ وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ شَيْخٌ بِيَدِهِ عَصَا فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَرَدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ ﷺ: «نَعْمَةُ الْجَنْ، مَنْ أَنْتَ؟» قَالَ أَنَا هَامَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ لَاقِسَ بْنِ إِبْلِيسَ؛ فَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ نُوْحًا

(١) قوله: (ابن حبش) بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وفي آخره شين معجمة هو أبو مريم الأسدي.

(٢) قوله: (دحية) بكسر الدال المهملة وفتحها.

(٣) قوله: (زجر الملائكة) بفتح الزاي وسكون الجيم، في الصحاح الزجر المنع والنهي، وزجر البعير ساقه.

(٤) قوله: (برجال الزط) بضم الزاي وتشديد الطاء المهملة قوم من السودان طوال.

وَمَنْ بَعْدَهُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ سُورًا مِنَ الْقُرْآنِ^(١). وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ قَتْلَ خَالِدٍ عِنْدَ هَذْمِهِ الْعُرَى لِلسُّودَاءِ الَّتِي خَرَجَتْ لَهُ نَائِشِرَةٌ شَعَرَهَا عُرْيَانَةٌ فَجَزَلَهَا^(٢) بِسَيْفِهِ وَأَعْلَمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ تِلْكَ الْعُرَى.

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ شَيْطَانًا تَقَلَّتْ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَأَخَذْتُهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أُزِيطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَحِي سُلَيْمَانَ «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يُبْنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَدِيءِ» [ص: ٣٥] فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِتًا، وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ.

فصل

وَمِنْ دَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ وَعَلَامَاتِ رِسَالَتِهِ مَا تَرَادَفَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنِ الرُّهْبَانِ وَالْأَخْبَارِ وَعُلَمَاءِ أَهْلِ الْكُتُبِ مِنْ صِفَتِهِ وَصِفَةِ أُمَّتِهِ وَأَسْمِهِ وَعَلَامَاتِهِ وَذَكَرَ الْخَاتِمَ الَّذِي بَيْنَ كَتْفَيْهِ وَمَا وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ فِي أَشْعَارِ الْمُوَحَّدِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ شَعْرِ تَبَعِ وَالْأَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ وَكَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ^(٣) وَسُفْيَانَ بْنَ مَجَاشِعٍ وَقَسٍّ^(٤) بِنِ سَاعِدَةَ، وَمَا ذَكَرَ عَنْ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَانَ وَغَيْرِهِمْ، وَمَا عَرَّفَ بِهِ مِنْ أَمْرِهِ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ وَوَرَقَةُ بْنُ نُفَيْلٍ وَعَثْكَلَانُ^(٥) الْحَمِيرِيُّ وَعُلَمَاءُ يَهُودَ وَشَامُولُ^(٦) عَالِمُهُمْ صَاحِبُ تَبَعٍ مِنْ صِفَتِهِ وَخَبْرِهِ وَمَا أَلْفِي^(٧) مِنْ ذَلِكَ فِي الثُّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِمَّا قَدْ جَمَعَهُ الْعُلَمَاءُ وَيَتَّبِعُونَ وَنَقَلَهُ عَنْهُمَا ثِقَاتٌ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ مِثْلُ أَبِي سَلَامٍ وَأَبْنِي سَعِيَةَ^(٨) وَأَبْنِي يَامِينَ وَمُخَيْرِيقَ^(٩) وَكَعْبِ وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ عُلَمَاءِ يَهُودَ وَبَحِيرَاءَ وَنَسْطُورِ الْحَبَشَةِ^(١٠) وَصَاحِبِ بَصْرَى

(١) قوله: (وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ سُورًا مِنَ الْقُرْآنِ) فِي الْمِيزَانِ: وَفِي حَدِيثِهِ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَّمَهُ الْمُرْسَلَاتِ وَعَمَّ يَسْأَلُونَ وَإِذَا الشَّمْسُ كُورَتْ وَالْمَعْوِذَتَيْنِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

(٢) قوله: (فَجَزَلَهَا) بِالْجِيمِ وَالزَّيَّ الْمَفْتُوحَتَيْنِ: أَي قَطَعَهَا.

(٣) قوله: (وَلُؤَيِّ بْنِ كَعْبٍ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٤) قوله: (وَقَسٍّ) بِضَمِّ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَالْإِيَادِي بِكسرِ الْهَمْزَةِ، وَإِيَادِ حَتَّى، وَفِي الصَّحَاحِ وَقَسِّ بْنِ سَاعِدَةَ الْإِيَادِي أَسْقَفَ نَجْرَانَ وَكَانَ أَحَدَ حُكَّامِ الْعَرَبِ.

(٥) قوله: (عَثْكَلَانُ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمَثَلَةِ.

(٦) قوله: (وَشَامُولُ) بِالشِّينِ الْمَعْجَمَةِ وَالْمِيمِ الْمَضْمُومَةِ وَفِي آخِرِهِ لَامٌ.

(٧) قوله: (وَمَا أَلْفِي) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكسرِ الْفَاءِ.

(٨) قوله: (وَأَبْنِي سَعِيَةَ) ابْنِي سَكُونِ الْمَوْحِدَةِ ثَنِيَّةِ ابْنِ، وَسَعِيَةَ بِفَتْحِ السِّينِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَتَيْنِ بَعْدَهُمَا مِثْلَانِ تَحْتِيَّةٍ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بَنِي سَعِيَةَ بِفَتْحِ الْمَوْحِدَةِ جَمْعِ ابْنِ وَفِي سِيرَةِ الْيَعْمَرِيِّ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ ثُمَّ إِنَّ ثَعْلَبَةَ بْنَ سَعِيَةَ وَأَسِيدَ بْنَ سَعِيَةَ وَأَسَدَ بْنَ عُبَيْدٍ وَهُمْ نَفَرٌ مِنْ هَذِيلٍ لَيْسُوا مِنْ قَرِيظَةَ وَلَا النَّضِيرِ نَسَبُهُمْ فَوْقَ ذَلِكَ وَهُمْ بَنُو عَمِّ الْقَوْمِ أَسْلَمُوا تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا قَرِيظَةَ عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٩) قوله: (وَمُخَيْرِيقَ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ.

(١٠) قوله: (وَنَسْطُورِ الْحَبَشَةِ) احْتَرَزَ بِهِ عَنِ نَسْطُورِ الشَّامِ الَّذِي رَأَاهُ فِي رِحْلَتِهِ ﷺ تَاجِرًا إِلَى الشَّامِ لِحَدِيدَةٍ.

وَضَغَاطِرٌ^(١) وَأَسْفُفُ الشَّامِ وَالْجَارُودِ وَسَلْمَانَ وَالتَّجَاشِيَّ وَتَصَارَى الْحَبَشَةِ وَأَسَاقِفَ نَجْرَانَ
وَعَبْرَهُمْ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّصَارَى وَقَدْ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ هِرَقْلُ وَصَاحِبُ رُومَةَ عَالِمَا النَّصَارَى
وَرِئِيسَاهُمْ وَمُقَوِّمُ صَاحِبِ مِصْرَ وَالشَّيْخِ صَاحِبُهُ وَأَبْنُ صُورِيَا وَأَبْنُ أَخْطَبَ وَأَخُوهُ وَكَعْبُ بَنُ
أَسِيدِ الرَّزْبِيزِ^(٢) بَنُ بَاطِيَا^(٣) وَعَبْرَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ مِمَّنْ حَمَلَهُ الْحَسَدُ وَالتَّنَافَسَةُ عَلَى الْبَقَاءِ
عَلَى الشَّقَاءِ، وَالْأَخْبَانُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ لَا تَنْحَصِرُ وَقَدْ قَرَعَ أَسْمَاعُ الْيَهُودِ وَالتَّنَاصَرَى بِمَا ذَكَرَ أَنَّهُ
فِي كُتُبِهِمْ مِنْ صِفَتِهِ وَسَفَةِ أَضْرَابِهِ وَأَحْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِمَا أَنْطَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ صُحُفُهُمْ وَذَمَّهُمْ
بِتَخْرِيفِ ذَلِكَ وَكِنَمَائِهِ وَلِيَهُمْ أَسْتَهْتَهُمْ بَيَانِ أَمْرِهِ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى الْمُبَاهَلَةِ عَلَى الْكَاذِبِ فَمَا مِنْهُمْ
إِلَّا مَنْ نَفَرَ عَنْ مُعَارَضَتِهِ وَإِنَاءً مَا أَلْزَمَهُمْ مِنْ كُتُبِهِمْ إِظْهَارَهُ وَلَوْ وَجَدُوا خِلَافَ قَوْلِهِ لَكَانَ
إِظْهَارُهُ أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَذْلِ الثُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ وَتَخْرِيبِ الدِّيَارِ وَتَبِيدِ الْقِتَالِ وَقَدْ قَالَ لَهُمْ ﴿قُلْ
فَاتُوا بِالَّذِينَ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاتْلُوهُمَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣] إِلَى مَا أَنْذَرَ بِهِ الْكُفَّانُ مِثْلُ شَافِعِ بْنِ
كَلْبِ بْنِ وَشِقٍ^(٤) وَسَطِيحٍ^(٥) وَسَوَادِ بْنِ قَارِبٍ وَخُنَافِرٍ^(٦) وَأَفْعَى^(٧) نَجْرَانَ وَجَذَلٍ^(٨) بَنِ جِذَلٍ
الْكِنْدِيِّ وَأَبْنِ خَلِصَةَ^(٩) الدَّوْسِيِّ وَسَعْدِ بْنِ بِنْتِ كُرَيْزٍ وَقَاطِمَةَ بِنْتِ الثُّغَمَانِ^(١٠) وَمَنْ لَا يَنْعَدُ كَثْرَةَ
إِلَى مَا ظَهَرَ عَلَى أَلْسِنَةِ الْأَضْغَامِ مِنْ نُبُوَّتِهِ وَحُلُولِ وَقْتِ رِسَالَتِهِ وَسَمِعَ مِنْ هَوَاتِفِ الْجَانِ وَمِنْ ذُبَائِحِ
النُّصَبِ وَأَجْوَابِ الصُّورِ وَمَا وَجَدَ مِنْ أَسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالرِّسَالَةِ مَكْتُوباً فِي الْجِجَارَةِ
وَالْقُبُورِ بِالْخَطِّ الْقَدِيمِ مَا أَكْثَرُهُ مَشْهُورٌ وَإِسْلَامٌ مَنْ أَسْلَمَ بِسَبَبِ ذَلِكَ مَعْلُومٌ مَذْكُورٌ.

- (١) قوله: (وضغاطر) بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين بعدها ألف وطاء مهملة وراء هو الأسقف الرومي، أسلم على يد دحية الكلبي وقت الرسلية فقتلوه، ذكره الذهبي في تجريد الصحابة.
- (٢) قوله: (والرزبير) بفتح الزاي وكسر الموحدة هو والد عبد الرحمن الذي قالت امرأته بنت وهب إنما معه مثل هدية الثوب.
- (٣) قوله: (بن باطيا) بموحدة فألف فطاء مهملة مكسورة فمشناة تحتية، وفي غير الشفاء بالطاء بلا مد ولا همز.
- (٤) قوله: (وشق) بكسر المعجمة وتشديد القاف: كاهن من كهان العرب كان شق إنسان: يداً واحدة ورجلاً واحدة وعيناً واحدة.
- (٥) قوله: (وسطيح) بفتح السين المهملة وكسر الطاء المهملة بعدها مشناة تحتية ساكنة فحاء مهملة: كاهن بني ذئب وقال غير واحد ما كان فيه عظم سوى رأسه، وقال محمد بن حبيب النسابة كان سطيح جسداً ملقى لا جوارح له فيما يذكرون ولا يقدر على الجلوس إلا إذا غضب انتفخ فجلس.
- (٦) قوله: (وخنافر) بضم الخاء المعجمة وتخفيف النون وكسر الفاء أحد كهان حمير أسلم على يد معاذ.
- (٧) قوله: (وأفعى) بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح العين المهملة.
- (٨) قوله: (وجذل) بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة.
- (٩) قوله: (وابن خلصة) بفتح المعجمة واللام والصاد المهملة.
- (١٠) قوله: (الثغمان) قال المزي كل اسم على هذه الصيغة فهو بضم النون إلا نعمان بن قراد فإنه بفتحها.

فصل

وَمِنْ ذَلِكَ مَا ظَهَرَ مِنَ الْآيَاتِ عِنْدَ مَوْلَاهُ وَمَا حَكَّهُ أُمُّهُ وَمَنْ حَضَرَهُ مِنَ الْعَجَائِبِ وَكَوْنُهُ رَافِعاً رَأْسَهُ عِنْدَمَا وَضَعْتَهُ شَاخِصاً يَبْصُرُهُ إِلَى السَّمَاءِ. وَمَا رَأَتْهُ مِنَ الثُّورِ الَّذِي خَرَجَ مَعَهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ وَمَا رَأَتْهُ إِذْ ذَاكَ أُمُّ عُمَيَّانَ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ مِنْ تَدَلِّي الثُّجُومِ وَظُهُورِ الثُّورِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ حَتَّى مَا تَنْظُرُ إِلَّا الثُّورَ وَقَوْلِ الشَّفَا^(١) أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: لَمَّا سَقَطَ ﷺ عَلَى يَدَيَّ وَأَسْتَهَلَّ سَمِعْتُ قَائِلاً يَقُولُ رَحِمَكَ اللَّهُ وَأَصَاءَ لِي مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى قُصُورِ الرُّومِ. وَمَا تَعَرَّفْتُ بِهِ حَلِيمَةَ وَزَوْجَهَا ظَهْرَاهُ مِنْ بَرَكَتِهِ وَدُورُورِ لَبْنَهَا لَهُ وَلَبَنِ شَارِفِهَا وَخِضْبِ عَنَمِهَا وَسُرْعَةِ شَبَابِهِ وَحُسْنِ نَشَأَتِهِ وَمَا جَرَى مِنَ الْعَجَائِبِ لَيْلَةَ مَوْلِدِهِ مِنْ أَرْتِجَاجِ إِيوَانَ كَسْرَى وَسُقُوطِ شُرَفَاتِهِ^(٢) وَغَيْضِ بَحِيرَةِ طَبْرِيَّةَ^(٣) وَخُمُودِ نَارِ فَارَسَ وَكَانَ لَهَا أَلْفُ عَامٍ لَمْ تَحْمَدِ^(٤) وَأَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَآلِهِ وَهُوَ صَغِيرٌ شَبِعُوا وَرَوُوا فَإِذَا غَابَ فَأَكَلُوا فِي غَيْبَتِهِ لَمْ يَشْبَعُوا وَكَانَ سَائِرُ وَلَدِ أَبِي طَالِبٍ^(٥) يُضِيحُونَ شُعْثًا وَيُضِيحُ ﷺ صَقِيلًا ذَهَبًا كَجِيلًا قَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ حَاضَتْهُ مَا رَأَيْتُهُ ﷺ شَكَا جُوعاً وَلَا عَطْشاً صَغِيراً وَلَا كَبِيراً.

وَمِنْ ذَلِكَ جِرَاسَةُ السَّمَاءِ بِالشُّهْبِ وَقَطْعُ رَصَدِ الشَّيَاطِينِ وَمَنْعُهُمْ اسْتِرَاقَ السَّمْعِ وَمَا نَشَأَ عَلَيْهِ مِنْ بُغْضِ الْأَضْنَامِ وَالْعِفَّةِ عَنِ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ وَحَمَاهُ حَتَّى فِي سَتْرِهِ^(٦) فِي الْخَبْرِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ إِذْ أَخَذَ إِزَارَهُ لِيَجْعَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ لِيَحْمِلَ عَلَيْهِ الْحِجَارَةَ وَتَعَرَّى فَسَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ حَتَّى رَدَّ إِزَارَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عَمُّهُ مَا بَالُكَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي نُهِيتُ عَنِ التَّعْرِي» وَمِنْ ذَلِكَ إِظْلَالُ اللَّهِ لَهُ بِالْعَمَامِ فِي سَفَرِهِ.

- (١) قوله: (وقول الشفا) بكسر الشين المعجمة بعدها فاء وألف مقصورة هي بنت عوف بن عبد الزهرية من المهاجرات.
- (٢) قوله: (شرفاته) بضم الشين المعجمة وضم الراء وفتحها وإسكانها جمع شرفة بضم الشين وإسكان الراء.
- (٣) قوله: (وغيض بحيرة طبرية) الغيظ مصدر غاض يغيض أي قل، وطبرية مدينة معروفة بالشام ذات حصن في ناحية الأردن. وهي داخلية في الأرض المقدسة بينها وبين بيت المقدس مرحلتان وبحيرتها معروفة والمعروف بالغيظ إنما هو بحيرة ساوة كما هو في بعض النسخ إلا أن يريد المصنف عند خروج يأجوج ومأجوج فإنه ورد أن أوائل يأجوج ومأجوج يشرب بحيرة طبرية ويجيء آخرهم فيقول لقد كان بها ماء.
- (٤) قوله: (لم تخمد) يجوز فيه ضم الميم وفتحها فإنه ورد من باب نصر ينصر وياب علم يعلم.
- (٥) قوله: (وكان سائر ولد أبي طالب) قال الحريري في درة الغواص في أوام الخواص ومن أوامهم الفاضحة وأغلاطهم الواضحة أنهم يستعملون سائر بمعنى الجميع وهو في كلام العرب بمعنى الباقي انتهى، وقال أبو عمرو بن الصلاح لا يلتفت إلى قول صاحب الصحاح سائر الناس جميعهم فإنه لا يقبل ما يتفرد به، وقال النووي إن سائر بمعنى جميع لغة صحيحة لم يتفرد بها صاحب الصحاح بل ذكرها الجواليقي في شرح أدب الكاتب.
- (٦) قوله: (حتى في سترة) بفتح السين المهملة وسكون المثناة الفوقية.

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ حَدِيجَةَ وَنِسَاءَهَا رَأَيْنَهُ لَمَّا قَدِمَ وَمَلَكَانِ يُظْلَاهِيهِ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِمَيْسِرَةَ فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ مُنْذُ خَرَجَ مَعَهُ فِي سَفَرِهِ؛ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ حَلِيمَةَ رَأَتْ غَمَامَةً تُظِلُّهُ وَهُوَ عِنْدَهَا، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَخِيهِ مِنَ الرِّضَاعَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَبْلَ مَبْعِثِهِ تَحْتَ شَجَرَةٍ يَابِسَةٍ فَأَعْتَشَوْسَبَ مَا حَوْلَهَا، وَأَبْتَعَتْ^(١) هِيَ فَأَشْرَفَتْ وَتَدَلَّتْ عَلَيْهِ أَغْصَانُهَا بِمَخْضَرٍ مَن رَأَهُ وَمِثْلُ فَيْءِ الشَّجَرَةِ إِلَيْهِ فِي الْخَبْرِ الْآخِرِ حَتَّى أَظْلَعَتْهُ وَمَا دُكِرَ مِنْ أَنَّهُ كَانَ لَا ظِلَّ لِشَخْصِهِ فِي شَمْسٍ وَلَا قَمَرٍ لِأَنَّهُ كَانَ نُورًا وَأَنَّ الدُّبَابَ كَانَ لَا يَقَعُ عَلَى جَسَدِهِ وَلَا تِيَابِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ تَخْيِيبِ الْخَلْوَةِ إِلَيْهِ حَتَّى أُوجِيَ إِلَيْهِ. ثُمَّ إِعْلَامُهُ بِمَوْتِهِ وَدُنُوِّ أَجَلِهِ وَأَنَّ قَبْرَهُ فِي الْمَدِينَةِ وَفِي بَيْتِهِ وَأَنَّ بَيْنَ بَيْتِهِ وَبَيْنَ مَثْبَرِهِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ النَّجَّةِ وَتَخْيِيرُ اللَّهِ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ وَمَا أَشْتَمَلَ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْوَفَاةِ مِنْ كَرَامَاتِهِ وَتَشْرِيفِهِ وَصَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى جَسَدِهِ عَلَى مَا رَوَيْنَاهُ فِي بَعْضِهَا وَأَسْتَيْذَانِ مَلِكِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَى غَيْرِهِ قَبْلَهُ وَنَدَائِهِمُ الَّذِي سَمِعُوهُ: أَنْ لَا تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ عَنْهُ عِنْدَ غُسْلِهِ وَمَا رُوِيَ مِنْ تَغْزِيَةِ الْخَضِرِ وَالْمَلَائِكَةِ أَهْلَ بَيْتِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَى مَا ظَهَرَ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ وَبَرَكَتِهِ فِي حَيَاتِهِ وَمَوْتِهِ كَأَسْتَيْقَاءِ عَمْرٍ بِعَمِّهِ وَتَبَرُّكٍ غَيْرِ وَاحِدٍ بِذُرِّيَّتِهِ.

فصل

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ أَتَيْنَا فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى نُكْتٍ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ وَاصِحَّةٍ وَجَمَلٍ مِنْ عِلَامَاتِ نُبُوَّتِهِ مُفْنِعَةٍ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا الْكِفَايَةُ وَالْغُنْيَةُ وَتَرَكْنَا الْكَثِيرَ سِوَى مَا ذَكَرْنَا وَأَقْتَصَرْنَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الطَّوَالِ عَلَى عَيْنِ الْغُرُوضِ وَقَصُّ^(٢) الْمَقْصِدِ وَمِنْ كَثِيرِ الْأَحَادِيثِ وَعَرَبِيَّهَا عَلَى مَا صَحَّ وَأَشْتَهَرَ إِلَّا يَسِيرًا مِنْ غَرِيبِهِ مِمَّا ذَكَرَهُ مَشَاهِيرُ الْأَيْمَةِ وَحَدَفْنَا الْإِسْنَادَ فِي جُمْهُورِهَا طَلَبًا لِلِاخْتِصَارِ وَبِحَسَبِ^(٣) هَذَا الْبَابِ لَوْ تَقْصِي أَنْ يَكُونَ دِيوانًا جَامِعًا يَشْتَمِلُ عَلَى مُجَلَّدَاتٍ عِدَّةٍ.

وَمُعْجَزَاتُ نَبِيِّنَا ﷺ أَظْهَرُ مِنْ سَائِرِ مُعْجَزَاتِ الرُّسُلِ بِوَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا كَثْرَتُهَا وَأَنَّهُ لَمْ يُوْتِ نَبِيٌّ مُعْجِزَةً إِلَّا وَعِنْدَ نَبِيِّنَا مِثْلُهَا أَوْ مَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْهَا وَقَدْ نَبَّهَ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ فَإِنْ أَرَدْتَهُ فَتَأَمَّلْ فَضُولَ هَذَا الْبَابِ وَمُعْجَزَاتِ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَقِفْ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ وَأَمَّا كَوْنُهَا كَثِيرَةً

(١) قوله: (وأبتعت) أي أدركت بموتها ونضجت.

(٢) قوله: (وقص) بالفاء والصاد المهملة واحد الفصوص، وذكر ابن مالك وغيره أنه مثلث الفاء.

(٣) قوله: (وبحسب) بإسكان السين المهملة أي يكفي.

فَهَذَا الْقُرْآنُ، وَكُلُّهُ مُعْجَزٌ وَأَقْلُ مَا يَقَعُ الْإِعْجَازُ فِيهِ عِنْدَ بَعْضِ أَيْمَةِ الْمُحَقِّقِينَ سُورَةُ ﴿إِنَّا
 أَعْطَيْنَاكَ الْكُوتِرَ ﴿١﴾﴾ [الكوتر: ١] أَوْ آيَةٌ فِي قَدْرِهَا وَدَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ كُلَّ آيَةٍ مِنْهُ كَيْفَ
 كَانَتْ مُعْجِزَةً وَزَادَ آخَرُونَ أَنَّ كُلَّ جُمْلَةٍ مُنْتَظِمَةٍ مِنْهُ مُعْجِزَةٌ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ،
 وَالْحَقُّ مَا ذَكَرْنَاهُ أَوْلَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] فَهَوَ أَقْلُ مَا تَحْدَاهُمْ بِهِ
 مَعَ مَا يَنْصُرُ هَذَا مِنْ نَظَرٍ وَتَحْقِيقٍ يَطُولُ بَسْطُهُ وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْكَلِمَاتِ نَحْوَ مِنْ
 سَبْعَةِ وَسَبْعِينَ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَتَيَّفَ عَلَى عَدَدِ بَعْضِهِمْ وَعَدَدِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوتِرَ ﴿١﴾﴾
 [الكوتر: ١] عَشْرَ كَلِمَاتٍ فَتَجْزِيءُ الْقُرْآنَ عَلَى نِسْبَةِ عَدَدِ كَلِمَاتِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوتِرَ ﴿١﴾﴾
 أَزِيدُ مِنْ سَبْعَةِ أَلْفِ جُزْءٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُعْجِزٌ فِي نَفْسِهِ؛ ثُمَّ إِعْجَازُهُ كَمَا تَقَدَّمَ بِوَجْهَيْنِ: طَرِيقِ
 بِلَاغَتِهِ وَطَرِيقِ تَنْظِيمِهِ فَصَارَ فِي كُلِّ جُزْءٍ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ مُعْجِزَتَانِ فَتَضَاعَفَ الْعَدَدُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ
 ثُمَّ فِيهِ وَجُوهٌ إِعْجَازٍ أُخْرَى مِنَ الْإِخْبَارِ بِعُلُومِ الْعَيْبِ فَقَدْ يَكُونُ فِي السُّورَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ هَذِهِ التَّجْزِئَةِ
 الْخَبَرُ عَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الْعَيْبِ كُلِّ خَبَرٍ مِنْهَا بِنَفْسِهِ مُعْجِزٌ فَتَضَاعَفَ الْعَدَدُ كَرَّةً أُخْرَى ثُمَّ وَجُوهُ
 الْإِعْجَازِ الْأُخْرَى الَّتِي ذَكَرْنَاهَا تَوْجِبُ التَّضْعِيفَ؛ هَذَا فِي حَقِّ الْقُرْآنِ فَلَا يَكَادُ يَأْخُذُ الْعَدُّ مُعْجِزَاتِهِ
 وَلَا يَحْوِي الْحَضْرَ بَرَاهِينَهُ، ثُمَّ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ وَالْأَخْبَارُ الصَّادِرَةُ عَنْهُ ﷺ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ
 وَعَمَّا دَلَّ عَلَى أَمْرِهِ بِمَا أَشْرْنَا إِلَى جُمْلِهِ يَبْلُغُ نَحْوًا مِنْ هَذَا.

الْوَجْهُ الثَّانِي وَضُوحُ مُعْجِزَاتِهِ ﷺ فَإِنَّ مُعْجِزَاتِ الرُّسُلِ كَانَتْ بِقَدْرِ هِمَمِ أَهْلِ زَمَانِهِمْ
 وَيَحْسَبُ الْفَنُّ الَّذِي سَمَّا فِيهِ قَرْنُهُ فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ مُوسَى غَايَةَ عِلْمِ أَهْلِهِ السُّحْرِ بُعِثَ إِلَيْهِمْ مُوسَى
 بِمُعْجِزَةٍ تُشْبِهُ مَا يَدْعُونَ قُدْرَتَهُمْ عَلَيْهِ فَجَاءَهُمْ مِنْهَا مَا خَرَقَ عَادَتَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ فِي قُدْرَتِهِمْ وَأَبْطَلَ
 سِحْرَهُمْ؛ وَكَذَلِكَ زَمَنُ عِيسَى أَعْنَى مَا كَانَ الطَّبُّ وَأَوْفَرَ مَا كَانَ أَهْلُهُ فَجَاءَهُمْ أَمْرٌ لَا يَقْدِرُونَ
 عَلَيْهِ وَأَتَاهُمْ مَا لَمْ يَخْتَسِبُوهُ مِنْ إِحْيَاءِ الْمَيِّتِ وَإِبْرَاءِ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْرَصِ دُونَ مُعَالَجَةِ وَلَا طَبِّ
 وَهَكَذَا سَائِرُ مُعْجِزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَجُمْلَةَ مَعَارِفِ الْعَرَبِ
 وَعُلُومِهَا أَرْبَعَةً: الْبِلَاغَةَ وَالشُّعْرَ وَالْخَبَرَ وَالْكَهَانَةَ^(١) فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْخَارِقَ لِهَذِهِ الْأَرْبَعَةِ
 فُضُولٍ مِنَ الْفَصَاحَةِ وَالْإِبْجَازِ، وَالْبِلَاغَةِ الْخَارِجَةِ عَنِ نَمَطِ كَلَامِهِمْ وَمِنْ النُّظْمِ الْعَرَبِيِّ
 وَالْأَسْلُوبِ الْعَجِيبِ الَّذِي لَمْ يَهْتَدُوا فِي الْمَنْظُومِ إِلَى طَرِيقِهِ وَلَا عَلِمُوا فِي أَسَالِبِ الْأَوْزَانِ
 مِنْهَا وَمِنْ الْأَخْبَارِ عَنِ الْكَوَائِنِ وَالْحَوَادِثِ وَالْأَسْرَارِ وَالْمُخْبِتَاتِ وَالضَّمَائِرِ فَتَوَجَّدَ عَلَى مَا كَانَتْ

(١) قوله: (والكهانة) في الصحاح يقال كهن يكهن كهانة مثل كتب يكتب كتابة قال وإذا أردت أنه صار كاهناً قلت

كهن بالضم كهانة بالفتح.

وَيَعْتَرَفُ الْمُخْبِرُ عَنْهَا بِصِحَّةِ ذَلِكَ وَصِدْقِهِ وَإِنْ كَانَ أَعْدَى الْعَدُوِّ، فَأَبْطَلَ الْكَهَانَةَ الَّتِي تَصُدِّقُ مَرَّةً وَتَكْذِبُ عَشْرًا ثُمَّ أَحْتَجُّهَا^(١) مِنْ أَضْلِلَهَا بِرَجْمِ الشُّهْتِ وَرَضْدِ التُّجُومِ وَجَاءَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنِ الْقُرُونِ السَّالِفَةِ وَأَنْبَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَّمِ الْبَائِدَةِ وَالْحَوَادِثِ الْمَاضِيَةِ مَا يُعْجِزُ مَنْ تَمَرَّعَ لِهَذَا الْعِلْمِ عَنْ بَعْضِهِ عَلَى الْوُجُوهِ الَّتِي بَسَطْنَاهَا وَبَيَّنَّا الْمُعْجِزَ فِيهَا ثُمَّ بَقِيَتْ هَذِهِ الْمُعْجِزَةُ الْجَامِعَةُ لِهَذِهِ الْوُجُوهِ إِلَى الْفُصُولِ الْأُخْرَى الَّتِي ذَكَرْنَا فِي مُعْجِزَاتِ الْقُرْآنِ ثَابِتَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بَيْنَهُ الْحُجَّةِ لِكُلِّ أُمَّةٍ تَأْتِي لَا يَخْفَى وَجُوهُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ نَظَرَ فِيهِ وَتَأَمَّلَ وَجُوهَ إِعْجَازِهِ إِلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ مِنَ الْغُيُوبِ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ فَلَا يَمُرُّ عَضْرٌ وَلَا زَمَنٌ إِلَّا وَيَظْهَرُ فِيهِ صِدْقُهُ بِظُهُورِ مُخْبِرِهِ^(٢) عَلَى مَا أَخْبَرَ فَيَتَجَدَّدُ الْإِيمَانُ وَيَتَظَاهَرُ الْبُرْهَانُ وَلَيْسَ الْخَبْرُ كَالْعِيَانِ؛ وَلِلْمُشَاهَدَةِ زِيَادَةَ فِي الْيَقِينِ، وَالنَّفْسُ أَشَدَّ طُمَأْنِينَةً إِلَى عَيْنِ الْيَقِينِ مِنْهَا إِلَى عِلْمِ الْيَقِينِ وَإِنْ كَانَ كُلُّ عِنْدَهَا حَقًّا وَسَائِرُ مُعْجِزَاتِ الرُّسُلِ أَنْقَرَضَتْ بِأَنْفِرَاضِهِمْ وَعَدِمَتْ بِعَدَمِ ذَوَاتِهَا، وَمُعْجِزَةُ نَبِيِّنا ﷺ لَا تَبِيدُ وَلَا تَنْقَطِعُ وَأَيَّاتُهُ تَتَجَدَّدُ وَلَا تَضْمَلُ^(٣) وَلِهَذَا أَشَارَ ﷺ بِقَوْلِهِ فِيمَا حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَأَبُو الْهَيْثَمِ قَالُوا حَدَّثَنَا الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُرِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ وَهُوَ الظَّاهِرُ وَالصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَظُهُورِ مُعْجِزَةِ نَبِيِّنا ﷺ إِلَى مَعْنَى آخَرَ مِنْ ظُهُورِهَا بِكُونِهَا وَحْيًا وَكَلَامًا لَا يُمَكِّنُ التَّخَيُّلَ فِيهِ وَلَا التَّحْيِيلَ عَلَيْهِ وَلَا التَّشْبِيهَ فَإِنَّ غَيْرَهَا مِنْ مُعْجِزَاتِ الرُّسُلِ قَدْ زَامَ الْمُعَانِدُونَ لَهَا بِأَشْيَاءَ طَمِعُوا فِي التَّخْيِيلِ بِهَا عَلَى الضَّعْفَاءِ كَالِقَاءِ السَّحَرَةِ جِبَالَهُمْ وَعَصِيَّتَهُمْ، وَشِبْهُ هَذَا مِمَّا يُحْيِلُهُ السَّاجِرُ أَوْ يَتَحْيَلُ فِيهِ؛ وَالْقُرْآنُ كَلَامٌ لَيْسَ لِلْجَلِيلَةِ وَلَا لِلْسَّحْرِ فِي التَّخْيِيلِ فِيهِ عَمَلٌ فَكَانَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عِنْدَهُمْ أَظْهَرَ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ كَمَا لَا يَتِمُّ لِشَاعِرٍ وَلَا خَطِيبٍ أَنْ يَكُونَ شَاعِرًا أَوْ خَطِيبًا بِضَرْبٍ مِنَ الْجِيلِ وَالتَّمْوِيهِ، وَالتَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ أَخْلَصُ وَأَرْضَى، وَفِي هَذَا التَّأْوِيلِ الثَّانِي مَا يُعَمَّضُ عَلَيْهِ الْجَفْنُ وَيُغْضَى^(٤).

(١) قوله: (ثم اجتتها) بجيم فمشاة فوية فمثلثة أي اقتلما من أصلها.

(٢) قوله: (مخبرة) بسكون المعجمة وفتح الموحدة.

(٣) قوله: (ولا يضمحل) يقال اضمحل السحاب أي تقشع.

(٤) قوله: (ما يغمض) بضم المثناة التحتية وتشديد الميم المفتوحة، والجفن بفتح الجيم.

وَجَهٌ ثَالِثٌ عَلَى مَذْهَبٍ مَن قَالَ بِالصَّرْفَةِ، وَأَنَّ الْمُعَارَضَةَ كَانَتْ فِي مَقْدُورِ الْبَشَرِ، فَصُرِفُوا عَنْهَا، أَوْ عَلَى أَحَدِ مَذْهَبَيْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ الْإِنْتِيَانَ بِمِثْلِهِ مِنْ جِنْسٍ مَقْدُورِهِمْ وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ قَبْلَ وَلَا يَكُونُ بَعْدَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُقَدِّرْهُمْ وَلَا يُقَدِّرُهُمْ عَلَيْهِ وَيَبَيِّنُ الْمَذْهَبَيْنِ فَرَقٌ بَيِّنٌ وَعَلَيْهِمَا جَمِيعاً فَتَرَكَ الْعَرَبُ الْإِنْتِيَانَ بِمَا فِي مَقْدُورِهِمْ أَوْ مَا هُوَ مِنْ جِنْسٍ مَقْدُورِهِمْ وَرِضَاهُمْ بِالْبِلَاءِ، وَالْجَلَاءِ^(١) وَالسَّبَاءِ، وَالْإِذْلَالَ، وَتَغْيِيرِ الْحَالِ وَسَلْبِ الثُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ، وَالتَّقْرِيعِ، وَالتَّوْبِيخِ، وَالتَّعْجِيزِ، وَالتَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ أَبَيَّنُ آيَةً لِلْعَجْزِ عَنِ الْإِنْتِيَانِ بِمِثْلِهِ، وَالتَّكْوُلِ عَنِ مُعَارَضَتِهِ، وَأَنَّهُمْ مُبِعُوا عَنْ شَيْءٍ هُوَ مِنْ جِنْسٍ مَقْدُورِهِمْ^(٢)، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الْإِمَامُ أَبُو الْمُعَالِي الْجُوزِينِيُّ وَغَيْرُهُ قَالَ وَهَذَا عِنْدَنَا أَبْلَغُ فِي خَرْقِ الْعَادَةِ بِالْأَفْعَالِ الْبِدِيعَةِ فِي أَنْفُسِهَا كَقَلْبِ الْعَصَا حَيَّةً وَنَحْوِهَا، فَإِنَّهُ قَدْ يَسْبِقُ إِلَى بَالِ النَّاطِرِ بَدَاراً أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَخْتِصَاصِ صَاحِبِ ذَلِكَ بِمَزِيدٍ مَعْرِفَةٍ فِي ذَلِكَ الْقَرْنِ وَقَضِلَ عِلْمٌ إِلَى أَنْ يَرَدَّ ذَلِكَ صَحِيحَ النَّظَرِ وَأَمَّا التَّحْدِي لِلْخَلَاتِقِ الْمَيْتِينَ مِنْ السُّنَيْنِ بِكَلَامٍ مِنْ جِنْسٍ كَلَامِهِمْ لِيَأْتُوا بِمِثْلِهِ فَلَمْ يَأْتُوا فَلَمْ يَبْقَ بَعْدَ تَوَفُّرِ الدَّوَاعِي عَلَى الْمُعَارَضَةِ ثُمَّ عَدِمَهَا إِلَّا أَنْ مَنَّعَ اللَّهُ الْخَلْقَ عَنْهَا بِمَثَابَةِ مَا لَوْ قَالَ نَبِيُّ آيَتِي أَنْ يَمْنَعَ اللَّهُ الْقِيَامَ عَنِ النَّاسِ مَعَ مَقْدِرَتِهِمْ عَلَيْهِ وَأَرْتِفَاعِ الزَّمَانَةِ عَنْهُمْ فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ وَعَجَّزَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْقِيَامِ لَكَانَ ذَلِكَ مِنْ أَبْصَرِ آيَةٍ وَأَظْهَرَ دِلَالَةٍ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ؛ وَقَدْ غَابَ عَنِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَجْهُ ظُهُورِ آيَتِهِ عَلَى سَائِرِ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى أَحْتَاجَ لِلْعُذْرِ عَنِ ذَلِكَ بِدِقَّةِ أَفْهَامِ الْعَرَبِ وَذَكَاءِ أَلْبَابِهَا وَوُفُورِ عُقُولِهَا وَأَنَّهُمْ أَدْرَكُوا الْمُعْجِزَةَ فِيهِ بِفِطْنَتِهِمْ وَجَاءَهُمْ مِنْ ذَلِكَ بِحَسَبِ إِذْرَاكِهِمْ، وَعَجِزَهُمْ مِنَ الْقَبْطِ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ وَعَجِزَهُمْ لَمْ يَكُونُوا بِهَذِهِ السَّبِيلِ بَلْ كَانُوا مِنَ الْعَبَاوَةِ^(٣) وَقَلَّةِ الْفِطْنَةِ بِحَيْثُ جَوَّزَ عَلَيْهِمْ فِرْعَوْنُ أَنَّهُ رَبُّهُمْ وَجَوَّزَ عَلَيْهِمُ السَّامِرِيُّ^(٤) ذَلِكَ فِي الْعِجْلِ بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَعَبَدُوا الْمَسِيحَ مَعَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى صَلْبِهِ ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءٌ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧]؛ فَجَاءَتْهُمْ مِنَ الْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ الْبَيِّنَةِ لِلْأَبْصَارِ بِقَدْرِ غَلْظِ أَفْهَامِهِمْ مَا لَا يَشْكُونَ فِيهِ وَمَعَ هَذَا فَقَالُوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥] وَلَمْ يَضَيِّرُوا عَلَى الْمَنِّ وَالسَّلْوَى وَأَسْتَبَدَّلُوا الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَالْعَرَبُ عَلَى جَاهِلِيَّتِهَا أَكْثَرُهَا يَعْتَرِفُ بِالصَّانِعِ وَإِنَّمَا كَانَتْ تَتَقَرَّبُ بِالْأَضْنَامِ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى وَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَخَدَهُ مِنْ قَبْلِ الرَّسُولِ ﷺ بِدَلِيلِ عَقْلِهِ وَصَفَاءِ لُبِّهِ؛ وَلَمَّا جَاءَهُمُ الرَّسُولُ

(١) قوله: (والجلاء) بفتح الجيم والمد أي الخروج من البلد.

(٢) قوله: (مقدورهم) بضم الدال وفتحها أي قدرتهم.

(٣) قوله: (من العبوة) بفتح العين المعجمة عدم الفطنة.

(٤) قوله: (السامري) كان اسمه موسى بن ظفر وكان من عظماء بني إسرائيل.

بِكِتَابِ اللَّهِ فَهَمُّوا حِكْمَتَهُ وَتَبَيَّنُوا بِمُفْضَلِ إِذْرَاقِهِمْ لِأَوَّلِ وَهَلَةِ مُعْجَزَتِهِ فَأَمَّنُوا بِهِ وَأَزْدَادُوا كُلَّ يَوْمٍ
إِيمَانًا وَرَفَضُوا الدُّنْيَا كُلَّهَا فِي صُحْبَتِهِ وَهَجَرُوا دِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَقَتَلُوا آبَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ فِي
نُضْرَتِهِ؛ وَأَتَى فِي مَعْنَى هَذَا بِمَا يَلُوحُ لَهُ رَوْتَقٌ وَيُعْجِبُ مِنْهُ زَبْرَجٌ^(١) لَوْ أَخْتَبَجَ إِلَيْهِ وَحَقَّقَ، لَكُنَّا
قَدَمْنَا مِنْ بَيَانِ مُعْجَزَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَظُهُورِهَا مَا يُغْنِي عَنْ رُكُوبِ بَطُونِ هَذِهِ الْمَسَالِكِ وَظُهُورِهَا وَبِاللَّهِ
أَسْتَعِينُ وَهُوَ حَسْبِي وَيَعْمَ الْوَكِيلُ.

تم الجزء الأول، ويليهِ الجزء الثاني
وأوله: «القسم الثاني: فيما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ»

(١) قوله: (زبرج) بكسر الزاي بعدها موحدة ساكنة فراء مكسورة فجييم هي الزينة من وشي أو جوهر أو ذهب.

فهرس محتويات الجزء الأول

- ٣..... ترجمة القاضي عياض
- ٦..... ترجمة العلامة الشمني صاحب الحاشية
- ٩..... مقدمة المؤلف
- ١٥..... القسم الأول: في تعظيم العلي الأعلى لقدر النبي المصطفى ﷺ قولاً وفعلاً
- ١٧..... الباب الأول: في ثناء الله تعالى عليه وإظهاره عظيم قدره لديه
- الفصل الأول: فيما جاء من ذلك مجيء المذح والتثناء وتعداد المحاسن كقوله تعالى:
- ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] الآية
- ١٧.....
- الفصل الثاني: في وصفه تعالى له بالشهادة، وما يتعلق بها من الثناء والكرامة
- ٢٣.....
- الفصل الثالث: فيما ورد من خطابه إياه مورد الملاطفة والمبرة
- ٢٥.....
- الفصل الرابع: في قسمه تعالى بعظيم قدره
- ٢٨.....
- الفصل الخامس: في قسمه تعالى جده له لتحقق مكانته عنده
- ٣٠.....
- الفصل السادس: فيما ورد من قوله تعالى في جهته ﷺ مورد الشفقة والإكرام
- ٣٣.....
- الفصل السابع: فيما أخبر الله تعالى به في كتابه العزيز من عظيم قدره وشريف منزلته على الأنبياء وحظوة رتبته عليهم
- ٣٥.....
- الفصل الثامن: في إعلام الله تعالى خلقه بصلاته عليه وولايته له ورفع العذاب بسببه
- ٣٦.....
- الفصل التاسع: فيما تضمنته سورة الفتح من كراماته ﷺ
- ٣٨.....
- الفصل العاشر: فيما أظهره الله تعالى في كتابه العزيز
- ٣٩.....
- الباب الثاني: في تكميل الله تعالى له المحاسن خلقاً وخلقاً وقرانه جميع الفضائل الدينية والدينية فيه نسقاً
- ٤٢.....
- فصل: قال القاضي
- ٤٣.....
- فصل: إن قلت
- ٤٤.....
- فصل: وأما نظافة جسمه الخ
- ٤٦.....
- فصل: وأما وفور عقله
- ٤٩.....
- فصل: وأما فصاحه لسانه
- ٥١.....
- فصل: وأما شرف نسبه
- ٥٨.....
- فصل: وأما ما تدعو ضرورة الحياة إليه
- ٦٠.....

٦٢	فصل: والضرب الثاني
٦٥	فصل: وأما الضرب الثالث
٦٧	فصل: وأما الخصال المكتسبة
٧٠	فصل: وأما أصل فروعها
٧١	فصل: وأما الحلم
٧٦	فصل: وأما الجود الخ
٧٨	فصل: وأما الشجاعة
٨٠	فصل: وأما الحياء
٨١	فصل: وأما حسن عشرته
٨٢	فصل: وأما الشفقة
٨٤	فصل: وأما خلقه
٨٦	فصل: وأما تواضعه
٨٩	فصل: وأما عدله
٩١	فصل: وأما وقاره
٩٣	فصل: وأما زهده
٩٥	فصل: وأما خوفه ربه
٩٧	فصل: اعلم وفقنا الله الخ
١٠٠	فصل: قد آتيناك الخ
١٠٥	فصل: في تفسير غريب هذا الحديث ومُشْكِلِهِ
	الباب الثالث فيما ورد من صحيح الأخبار ومشهورها بعظيم قدره عند ربه ومنزله وما
١٠٨	خصه به في الدارين من كرامته ﷺ
١٠٨	الفصل الأول
١١٥	فصل: في تفضيله بالإسراء
١٢١	فصل: ثم اختلف السلف
١٢٣	فصل: في إبطال حجج الخ
١٢٥	فصل: وأما رؤيته ﷺ لربه
١٢٩	فصل: وأما ما ورد في هذه القصة
١٣٠	فصل: وأما ما ورد في حديث الإسراء
١٣١	فصل: في ذكر تفضيله ﷺ في القيامة بخصوص الكرامة

- فصل: في تفضيله بالمحبة والخلة ١٣٤
- فصل: في تفضيله ﷺ بالشفاعة والمقام المحمود ١٣٧
- فصل: في تفضيله ﷺ في الجنة بالوسيلة والدرجة الرفيعة والكوثر والفضيلة ١٤٢
- فصل: فإن قلت الخ ١٤٣
- فصل: في أسمائه ﷺ وما تضمنته من فضيلته ١٤٤
- فصل: في تشريف الله تعالى بما سماه به من أسمائه الحُسنى وَوَصَفَهُ بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ الْعُلَى ١٤٨
- فَصُلُّ: قال القاضي الخ ١٥٣
- الباب الرابع: فيما أظهره الله تعالى على يديه من المعجزات وشرفه به من الخصائص والكرامات ١٥٥
- فصل: اعلم أن الله الخ ١٥٦
- فصل: اعلم أن معنى الخ ١٥٨
- فصل: في إعجاز القرآن ١٦١
- فصل: الوجه الثاني من إعجازه ١٦٥
- فصل: الوجه الثالث من الإعجاز ١٦٧
- فصل: الوجه الرابع ١٦٩
- فصل: هذه الوجوه الخ ١٧٠
- فصل: ومنها الروعة ١٧١
- فصل: ومن وجوه إعجازه ١٧٢
- فصل: وقد عدّ جماعة الخ ١٧٢
- فصل: انشقاق القمر وحسب الشمس ١٧٥
- فصل: في نبع الماء من بين أصابعه وتكثيره ببركته ١٧٧
- فصل: ومما يشبه هذا من معجزاته ١٧٩
- فصل: ومن معجزاته تكثير الطعام ببركته ودعائه ١٨١
- فصل: في كلام الشجرة وشهادتها له بالنبوة وإجابتها دعوته ١٨٥
- فصل: في قصة حنين الجذع ١٨٨
- فصل: ومثل هذا في سائر الجمادات ١٨٩
- فصل: في الآيات في ضروب الحيوانات ١٩١
- فصل: في إحياء الموتى وكلامهم وكلام الصبيان والمرضع وشهادتهم له بالنبوة ﷺ ١٩٥
- فصل: في إبراء المرضى وذوي العاهات ١٩٧

٢٠٠.....	فصل : في إجابة دعائه ﷺ
٢٠٣.....	فصل : في كراماته وبركاته وانقلاب الأعيان له فيما لمسه أو باشره ﷺ
٢٠٦.....	فصل : ومن ذلك ما أطلع عليه من الغيوب وما يكون
٢١٢.....	فصل : في عصمة الله تعالى له من الناس وكفايته من آذاه
٢١٧.....	فصل : ومن معجزاته الباهرة
٢٢٠.....	فصل : ومن خصائصه ﷺ
٢٢٢.....	فصل : ومن دلائل نبوته
٢٢٤.....	فصل : ومن ذلك الخ
٢٢٥.....	فصل : قال القاضي الخ

الشفاء

بتعريف حقوق المصطفى

للعالم العلامة المحقق

القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي

المتوفى سنة ٥٤٤ هـ

وقد ذكرناه بالخارجية اللطيفة المستمارة

مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء

للعلمة أحمد بن محمد بن محمد الشافعي

المتوفى سنة ٨٧٢ هـ

محقق وأحرف على طباعته

عبد السلام محمد أمين

الجزء الثاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القسم الثاني

فيما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ

قال القاضي أبو الفضل وفقه الله: وهذا قسم لخصنا فيه الكلام في أزيعة أبواب على ما ذكرناه في أول الكتاب ومجموعها في وجوب تصديقه وأتباعه في سنته وطاعته ومحبيه ومناصحته وتوقيره وبره وحكم الصلاة عليه والتسليم وزيارة قبره ﷺ.

الباب الأول

في فرض الإيمان به ووجوب طاعته وأتباع سنته

إذَا تَقَرَّرَ بِمَا قَدَّمْنَاهُ ثُبُوتُ نُبُوَّتِهِ وَصِحَّةُ رِسَالَتِهِ وَجِبَ الْإِيمَانُ بِهِ وَتَصَدِيقُهُ فِيمَا أَتَى بِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَقَامُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ [التغابن: ٨]، وَقَالَ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الفتح: ٨-٩]، وَقَالَ: ﴿فَقَامُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ﴾ [الأعراف: ١٥٨] الْآيَةَ، فَالْإِيمَانُ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَاجِبٌ مُتَعَيِّنٌ لَا يَتِمُّ إِيمَانُ إِلَّا بِهِ وَلَا يَصِحُّ إِسْلَامٌ إِلَّا مَعَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يُؤْمِرْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا﴾ [الفتح: ١٣].

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ الْفقيهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍوَيْهِ حَدَّثَنَا ابْنُ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ^(١) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَغْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَهُهُ اللَّهُ: وَالْإِيمَانُ بِهِ ﷺ هُوَ تَصَدِيقُ نُبُوَّتِهِ وَرِسَالَةِ اللَّهِ لَهُ وَتَصَدِيقُهُ فِي جَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ وَمَا قَالَهُ وَمُطَابَقَةُ تَصَدِيقِ الْقَلْبِ بِذَلِكَ شَهَادَةَ اللِّسَانِ بِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا اجْتَمَعَ التَّصَدِيقُ بِهِ بِالْقَلْبِ وَالتَّنَطُّقُ بِالشَّهَادَةِ بِذَلِكَ بِاللِّسَانِ تَمَّ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ لَهُ كَمَا وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَفْسِهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»، وَقَدْ زَادَهُ وَضُوحًا فِي حَدِيثِ

(١) قوله: (ابن بطام) بكسر الموحدة وفتحها.

جبريل إذ قال أخبرني عن الإسلام فقال النبي ﷺ: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» وَذَكَرَ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ» الْجَدِيدِ؛ فَقَدْ قَرَّرَ أَنَّ الْإِيمَانَ بِهِ مُحْتَاجٌ إِلَى الْعَقْدِ بِالْجَنَانِ وَالْإِسْلَامَ بِهِ مُضْطَّرٌّ إِلَى الثُّطُقِ بِاللِّسَانِ وَهَذِهِ الْحَالَةُ الْمَحْمُودَةُ الثَّامَّةُ، وَأَمَّا الْحَالُ الْمَذْمُومَةُ فَالشَّهَادَةُ بِاللِّسَانِ دُونَ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ وَهَذَا هُوَ النِّفَاقُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتُنَفِّقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُتُنَفِّقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] أَيْ كَاذِبُونَ فِي قَوْلِهِمْ ذَلِكَ عَنِ اعْتِقَادِهِمْ وَتَصْدِيقِهِمْ وَهُمْ لَا يَعْتَقِدُونَهُ فَلَمَّا لَمْ تُصَدَّقْ ذَلِكَ ضَمَائِرُهُمْ لَمْ يَنْفَعَهُمْ أَنْ يَقُولُوا بِالْمَسْتَبِيهِ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ فَخَرَجُوا عَنِ اسْمِ الْإِيمَانِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ حُكْمُهُ إِذْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ إِيْمَانٌ وَلِحَقُّوا بِالْكَافِرِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَبَقِيَ عَلَيْهِمْ حُكْمُ الْإِسْلَامِ بِإِظْهَارِ شَهَادَةِ اللِّسَانِ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَيْمَةِ وَحُكْمِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ أَحْكَامُهُمْ عَلَى الظُّوَاهِرِ بِمَا أَظْهَرُوهُ مِنْ عِلْمَةِ الْإِسْلَامِ إِذْ لَمْ يُجْعَلْ لِلْبَشَرِ سَبِيلٌ إِلَى السَّرَائِرِ وَلَا أَمْرٌ بِالْبَحْثِ عَنْهَا بَلْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّحَكُّمِ عَلَيْهَا وَذَمَّ ذَلِكَ وَقَالَ: «هَلَا شَقَقْتُ عَنْ قَلْبِي؟» وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَقْدِ مَا جُعِلَ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ: الشَّهَادَةُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالتَّصْدِيقُ مِنَ الْإِيمَانِ. وَبَقِيَتْ خَالَتَانِ أُخْرَيَانِ بَيْنَ هَذَيْنِ إِحْدَاهُمَا: أَنْ يُصَدَّقَ بِقَلْبِهِ ثُمَّ يُخْتَرَمَ^(١) قَبْلَ اتِّسَاعِ وَقْتِ لِلشَّهَادَةِ بِلسَانِهِ فَاخْتَلَفَ فِيهِ فَشَرَطَ بَعْضُهُمْ مِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ الْقَوْلَ وَالشَّهَادَةَ بِهِ وَرَأَى بَعْضُهُمْ مُؤْمِنًا مُسْتَوْجِبًا لِلْجَنَّةِ لِقَوْلِهِ ﷺ: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ إِيْمَانٍ» فَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى مَا فِي الْقَلْبِ وَهَذَا مُؤْمِنٌ بِقَلْبِهِ غَيْرُ عَاصٍ وَلَا مَفْرُطٌ بِتَرْكِ غَيْرِهِ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي هَذَا الرَّوْجِ. الثَّانِيَةُ أَنْ يُصَدَّقَ بِقَلْبِهِ وَيُطَوَّلَ مَهْلَهُ^(٢)، وَعَلِمَ مَا يَلْزَمُهُ مِنَ الشَّهَادَةِ فَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا جُمْلَةً وَلَا اسْتَشْهَدَ فِي عُمُرِهِ وَلَا مَرَّةً، فَهَذَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَيْضًا فِقِيهُ هُوَ مُؤْمِنٌ لِأَنَّهُ مُصَدَّقٌ وَالشَّهَادَةُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَعْمَالِ فَهُوَ عَاصٍ بِتَرْكِهَا غَيْرُ مُخْلَدٍ؛ وَقِيلَ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ حَتَّى يُقَارَنَ عَقْدُهُ شَهَادَةَ اللِّسَانِ؛ إِذِ الشَّهَادَةُ إِنْشَاءُ عَقْدٍ وَالتِّزَامُ إِيْمَانٍ وَهِيَ مُرْتَبِطَةٌ مَعَ الْعَقْدِ وَلَا يَتِمُّ التَّصْدِيقُ مَعَ الْمُهْلَةِ^(٣) إِلَّا بِهَا وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَهَذَا نَبَذَ^(٤) يُفْضِي إِلَى مُتَّسَعٍ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَأَبْوَابِهِمَا وَفِي الزِّيَادَةِ فِيهِمَا وَالتَّقْصَانِ؛ وَهَلِ التَّجْزِي مُمْتَنِعٌ عَلَى مُجَرَّدِ التَّصْدِيقِ

(١) قوله: (ثم يخترم) بضم أوله وسكون المعجمة مبنى للمفعول.

(٢) قوله: (مهله) المهمل بفتح الميم والهاء التويدة.

(٣) قوله: (مع المهلة) بضم الميم وإسكان الهاء هي الاسم من أمهله إذا أنظره.

(٤) قوله: (وهذا نبذ) بفتح النون وسكون الموحدة بعدها ذال معجمة أي شيء يسير وفي بعض النسخ وهذه نبذ بضم النون وفتح الموحدة جمع نبذة وهي القطعة.

لَا يَصِحُّ فِيهِ جُمْلَةٌ وَإِنَّمَا يَزْجَعُ إِلَى مَا زَادَ عَلَيْهِ مِنْ عَمَلٍ، أَوْ قَدْ يُعْرَضُ فِيهِ^(١) لاختلاف صفاته وتباين حالاته من قوة يقين وتضميم اعتقاد ووضوح معرفة ودوام حالة وحضور قلب؟ وفي بسط هذا خروج عن غرض التأليف وفيما ذكرنا غنية فيما قصدنا إن شاء الله تعالى.

فصل

وَأَمَّا وَجُوبُ طَاعَتِهِ: فَإِذَا وَجِبَ الْإِيمَانُ بِهِ وَتَضَدُّقُهُ فِيهَا جَاءَ بِهِ وَجِبَتْ طَاعَتُهُ لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا أتى بِهِ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ٢٠] وَقَالَ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣٢] وَقَالَ: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢] وَقَالَ: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤] وَقَالَ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ [النساء: ٨٠] وَقَالَ: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وَقَالَ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ﴾ [النساء: ٦٩] الآية، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ﴾ [النساء: ٦٤] فَجَعَلَ تَعَالَى طَاعَةَ رَسُولِهِ طَاعَتَهُ وَقَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ وَوَعَدَ عَلَى ذَلِكَ بِجَزِيلِ الثَّوَابِ وَأُوْعَدَ عَلَى مُخَالَفَتِهِ بِسُوءِ الْعِقَابِ وَأَوْجِبَ امْتِثَالَ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابَ نَهْيِهِ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ وَالْأئِمَّةُ: طَاعَةُ الرَّسُولِ فِي التِّزَامِ سُنَّتُهُ وَالتَّسْلِيمِ لِمَا جَاءَ بِهِ وَقَالُوا: مَا أَرْسَلَ اللهُ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ وَقَالُوا مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فِي سُنَّتِهِ يُطِيعِ اللهُ فِي فَرَائِضِهِ، وَسُئِلَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ سَرَائِعِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]، وقال السَّمَرْقَنْدِيُّ يُقَالُ: أَطِيعُوا اللهُ فِي فَرَائِضِهِ وَالرَّسُولَ فِي سُنَّتِهِ وَقِيلَ: أَطِيعُوا اللهُ فِيهَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ وَالرَّسُولَ فِيهَا بَلَّغَكُمْ وَيُقَالُ: أَطِيعُوا اللهُ بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالتَّسْبِي بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِالنَّبُوَّةِ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ عَتَابٍ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهُ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهُ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» فَطَاعَةُ الرَّسُولِ مِنْ طَاعَةِ اللهِ؛ إِذِ اللهُ أَمَرَ بِطَاعَتِهِ، فَطَاعَتُهُ امْتِثَالٌ لِمَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَطَاعَةٌ لَهُ.

وقد حكى الله عن الكفار في ذركات جهنم ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا

(١) قوله: (أو قد يعرض فيه) في الصحاح عرض به أمر كذا يعرض أي ظهر وعرض العود على الإساءة والسيء على فخذة يعرضه ويعرضه أيضاً فهذه وحدها بالضم وعرضت له القول وعرضت أيضاً بالكسر يقال مر بي فلان فما عرضت وما عرضت ولا يعرض له ولا يعرض له لغتان جيدتان.

اللَّهِ وَالْمَعْنَى الرَّسُولَ﴾ [الاحزاب: ٦٦] فَتَمَرُوا طَاعَتَهُ حَيْثُ لَا يَنْفَعُهُمُ التَّمَنِّي، وَقَالَ ﷺ: «إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ». وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عنه ﷺ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى» قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى» وفي الحديث الآخر الصحيح عنه ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ^(١) فَالْتَجَاءُ^(٢) فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَادْلَجُوا^(٣) فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ^(٤) فَتَجَاوَزُوا وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَأَجْتَاكَهُمْ^(٥)؛ فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ». وفي الحديث الآخر في مثله: «كَمَثَلِ مَنْ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَادِيَّةً^(٦) وَبَعَثَ دَاعِيًا فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ المَادِيَّةِ وَمَنْ لَمْ يَجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَادِيَّةِ فَالدَّارُ الْجَنَّةُ وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمُحَمَّدٌ فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ^(٧)».

فصل

وَأَمَّا وَجُوبُ اتِّبَاعِهِ وَأَمْتِنَالِ سُنَّتِهِ وَالِافْتِدَاءِ بِهِدْيِهِ^(٨) فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] وَقَالَ: ﴿فَتَأْتُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْتِيُ بِاللَّهِ رِكَابًا وَسَتَعْبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨] وَقَالَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] أَيْ يَتَفَادُوا لِحُكْمِكَ يَقَالُ سَلَمٌ وَأَسْتَسَلِمَ وَأَسْلَمَ إِذَا اتَّقَادَ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الاحزاب: ٢١] الآية، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التَّرْمِذِيُّ: الْأُسْوَةُ فِي الرَّسُولِ الْاِفْتِدَاءُ بِهِ وَالِاتِّبَاعُ لِسُنَّتِهِ وَتَرْكُ مُخَالَفَتِهِ فِي قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ بِمَعْنَاهُ وَقِيلَ هُوَ

(١) قوله: (واني أنا النذير العريان) هذا مثل ضربه عليه السلام مبالغة في صدق النذارة لأن النذير إذا كان عرياناً كان أبين وقيل كان النذير مجرد ثيابه ويلوح بها ليجمع إليه.

(٢) قوله: (فالنجاء) بالمد.

(٣) قوله: (فادلجوا) في القاموس الدلجة بالضم والفتح السير من أول الليل وقد ادلجوا إذا ساروا من آخره فادلجوا بالتشديد.

(٤) قوله: (على مهلهم) بفتح الميم والهاء أي تؤدتهم.

(٥) قوله: (واجتاحهم) بالميم في أوله والحاء المهملة في آخره أي استأصلهم.

(٦) قوله: (مادية) بضم الدال المهملة وفتحها، في القاموس: هي طعام صنع لدعوى أو عرس.

(٧) قوله: (فرق بين الناس) بإسكان الراء أي يفرق بين المؤمنين والكافرين بالإيمان من المؤمنين وعدمه من الكافرين.

(٨) قوله: (بهديه) بفتح الهاء وسكون الدال أي بطريقه ومذهبه.

عِتَابٌ لِّلْمُتَخَلِّفِينَ عَنْهُ، وَقَالَ سَهْلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] قَالَ بِمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ فَأَمَرَهُمْ تَعَالَى بِذَلِكَ وَوَعَدَهُمُ الْاِهْتِدَاءَ بِاتِّبَاعِهِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُزَكِّيَهُمْ وَيُعَلِّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَهْدِيَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وَوَعَدَهُمْ مَحَبَّةَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى وَمَغْفِرَتَهُ إِذَا اتَّبَعُوهُ وَآثَرُوهُ عَلَى أَهْوَائِهِمْ وَمَا تَجَنَّحَ إِلَيْهِ نَفْسُهُمْ وَأَنَّ صِحَّةَ إِيْمَانِهِمْ بِانْقِيَادِهِمْ لَهُ وَرِضَاهُمْ بِحُكْمِهِ وَتَرْكِ الْاِغْتِرَاضِ عَلَيْهِ؛ وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ أَقْوَامًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّا نَحِبُّ اللَّهَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٣١] الْآيَةَ؛ وَرُوِيَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَغَيْرِهِ وَأَنَّهُمْ قَالُوا نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ وَنَحْنُ أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ، وَقَالَ الرَّجَاجُ مَعْنَاهُ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٣١] أَنْ تَقْصِدُوا طَاعَتَهُ فَافْعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ؛ إِذْ مَحَبَّةُ الْعَبْدِ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ طَاعَتُهُ لَهُمَا وَرِضَاهُ بِمَا أَمَرَ وَمَحَبَّةُ اللَّهِ لَهُمْ عَفْوُهُ عَنْهُمْ وَإِنْعَامُهُ عَلَيْهِمْ بِرَحْمَتِهِ، وَيُقَالُ الْحُبُّ مِنَ اللَّهِ عِصْمَةٌ وَتَوْفِيقٌ وَمِنْ الْعِبَادِ طَاعَةٌ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

تَغْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تَظْهَرُ حُبِّهِ؟ هَذَا لَعْمَرِي فِي الْقِيَاسِ بَدِيعُ!
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ!

وَيُقَالُ مَحَبَّةُ الْعَبْدِ لِلَّهِ تَعْظِيمُهُ لَهُ وَهَيْئَتُهُ مِنْهُ وَمَحَبَّةُ اللَّهِ لَهُ رَحْمَتُهُ لَهُ وَإِرَادَتُهُ الْجَمِيلَ لَهُ وَتَكُونُ بِمَعْنَى مَدْحِهِ وَتَنَائِهِ عَلَيْهِ؛ قَالَ الْقَشِيرِيُّ فَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْمَدْحِ كَانَ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ وَسَيَأْتِي بَعْدُ فِي ذِكْرِ مَحَبَّةِ الْعَبْدِ غَيْرُ هَذَا بِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرِ الْفَقِيهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَصْبَغِ عَيْسَى بْنُ سَهْلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ يُوسُفُ بْنُ مُغِيثِ الْفَقِيهِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ الْجُهَنِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَجْرِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجَوْزِيُّ^(١) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ^(٢) وَحُجْرِ الْكَلَاعِيِّ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ فِي حَدِيثِهِ فِي مَوْعِظَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ^(٣) وَإِنَّا كُمْ وَمُخَدَّنَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُخَدَّنَةٍ بِدَعَاةٍ

- (١) قوله: (الجوزي) بالجيم المفتوحة والزاي المكسورة إبراهيم بن موسى كذا ذكره ابن ماكولا وغيره.
(٢) قوله: (عن عبد الرحمن بن عمرو الأسلمي) كذا في بعض النسخ وصوابه السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام كما في سنن أبي داود وجامع الترمذي وأطراف المزي وكتب الأسماء.
(٣) قوله: (بالنواجذ) بالذال المعجمة قال النووي هي الأنياب وقيل الأضراس وفي النهاية أن النواجذ مشتهرة بأواخر الأسنان وفي الصحاح الناجذ آخر الأضراس، وللإنسان أربعة نواجذ في أقصى الأسنان بعد الأرجاء ويسمى ضررس الحلم لأنه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل.

وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، زَادَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ بِمَعْنَاهُ «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ» وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ ^(١) عَنْهُ ﷺ: «لَا النَّبِيْنَ ^(٢) أَحَدَكُمْ مُكِنَّا عَلَى أَرِيكَتِهِ ^(٣) بِأَتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَبَغْنَا» وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ فِيهِ فَتَنَزَّهُ عَنْهُ قَوْمٌ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ قَوْمٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَضْنَعُهُ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً، وَرُؤْيِي عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْقُرْآنُ صَغْبٌ مُسْتَضْعَبٌ ^(٤) عَلَى مَنْ كَرِهَهُ، وَهُوَ الْحَكْمُ ^(٥)، فَمَنْ اسْتَمْسَكَ بِحَدِيثِي وَفَهِمَهُ وَحَفِظَهُ جَاءَ مَعَ الْقُرْآنِ، وَمَنْ تَهَاوَنَ بِالْقُرْآنِ وَحَدِيثِي خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، أَمَرْتُ أُمَّتِي أَنْ يَأْخُذُوا بِقَوْلِي وَيُطِيعُوا أَمْرِي وَيَتَّبِعُوا سُنَّتِي، فَمَنْ رَضِيَ بِقَوْلِي فَقَدْ رَضِيَ بِالْقُرْآنِ» قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ» [الحشر: ٧] وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَقْنَدَى بِي فَهُوَ مِنِّي وَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابَ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهَدْيِ ^(٦) هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخَدَّنَاتُهَا» وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ» ^(٧) وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ^(٨) رَجِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى قَالَ ﷺ: «عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةِ خَيْرٍ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ» وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْخُلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنَّةِ تَمَسَّكَ بِهَا» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرٌ مِائَةٌ شَهِيدٌ»، وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَفْتَرَقُوا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِئَةً وَإِنَّ أُمَّتِي تَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» قَالُوا وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

- (١) قوله: (وفي حديث أبي رافع) هو مولى رسول الله ﷺ قيل اسمه إبراهيم وقيل ثابت وقيل هرمز.
- (٢) قوله: (لا النبيين) بضم الهمزة وكسر الفاء وفتح المثناة التحتية وتشديد النون أي لا أجدن.
- (٣) قوله: (على أريكته) الأريكة السرير في الحجلة ليس من دون ستر ولا يسمى السرير منفرداً أريكة وقيل هو كل ما اتكى عليه من سرير أو فراش أو منصة قاله ابن الأثير، وفي الصحاح الأريكة سرير مزين في قبة أو بيت وإذا لم يكن فيه سرير فهو حجلة والجمع الأرائك.
- (٤) قوله: (مستضعب) بكسر العين من استضعب الأمر بمعنى صعب.
- (٥) قوله: (وهو الحكم) بفتح الحاء والكاف.
- (٦) قوله: (وخير الهدى) بفتح الهاء وسكون الدال بمعنى السميت والطريقة، أو بضم الهاء وفتح الدال ضد الضلال.
- (٧) قوله: (أو فريضة عادلة) قال ابن الأثير أراد العدل في القسمة أي معدلة على السهام المذكورة في الكتاب والسنة من غير جور، ويحتمل أن يريد أنها مستنبطة من الكتاب والسنة فتكون هذه الفريضة تعدل بما أخرج عنها انتهى.
- (٨) قوله: (وعن الحسن بن أبي الحسن) هو البصري.

«الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ وَأَصْحَابِي» وَعَنْ أَنَسٍ: قَالَ ﷺ: «مَنْ أَحْبَبَ سُنَّتِي فَقَدْ أَحْبَبَنِي وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ» وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ الْمُزَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِيلَالِ بْنِ الْحَارِثِ: «مَنْ أَحْبَبَ سُنَّةَ مَنْ سُنَّتِي قَدْ أَمِيتَتْ بَعْدِي فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئاً وَمَنْ أبتَدَعَ بِدْعَةً ضَلَالَةٌ لَا تُرْضِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئاً».

فصل

وَأَمَّا مَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ وَالْأئِمَّةِ مِنْ اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ وَالْإقْتِدَاءِ بِهِدْيِهِ وَسِيرَتِهِ.

فَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍانَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي تَلَيْدِ الْفَقِيهِ سَمَاعاً عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ وَوَهْبُ بْنُ مَسْرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَصَّاحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ^(١) أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئاً وَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَاهُ يَفْعَلُ.

وَقَالَ عَمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَلَاةَ الْأَمْرِ بَعْدَهُ سُنَّتَنَا الْأَخْذُ بِهَا تَصْدِيقٌ بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتِعْمَالٌ لِبَطَاعَةِ اللَّهِ وَقُوَّةٌ عَلَى دِينِ اللَّهِ لَيْسَ لِأَحَدٍ تَغْيِيرُهَا وَلَا تَبْدِيلُهَا وَلَا النَّظْرُ فِي رَأْيٍ مِنْ خَالَفَهَا، مَنْ افْتَدَى بِهَا فَهُوَ مُهْتَدٍ وَمَنْ انْتَصَرَ بِهَا فَهُوَ مَنْصُورٌ وَمَنْ خَالَفَهَا وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَاهُ اللَّهُ مَا تَوَلَّى وَأَضَلَّهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا.

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ: عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةِ خَيْرٍ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ؛ وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ بَلَّغْنَا عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: الْإِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ.

وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَّالِهِ بِتَعْلَمِ السُّنَّةِ وَالْفَرَائِضِ وَاللَّحَنِ^(٢) أَيِ اللَّعَةِ وَقَالَ إِنَّ نَاسًا يُجَادِلُونَكُمْ - يَغْنِي بِالْقُرْآنِ - فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ.

وَفِي خَبْرِهِ حِينَ صَلَّى بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ^(٣) رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ أَضْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضْنَعُ.

(١) قوله: (خالد بن أسيد) بفتح الهمزة وكسر السين المهملة.

(٢) قوله: (واللحن) بإسكان الحاء المهملة.

(٣) قوله: (بذي الحليفة) ماء من مياه بني جشم على ستة أميال وقيل سبعة من المدينة.

وَعَنْ عَلِيٍّ حِينَ قَرَنَ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ تَرَى أَنِّي أَنْتَهَى النَّاسَ عَنْهُ وَتَفْعَلُهُ؟ قَالَ لَمْ أَكُنْ أَدْعُ
سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ .
وَعَنْهُ: أَلَا إِنِّي لَسْتُ بِبَنِيٍّ وَلَا يُوْحَى إِلَيَّ وَلَكِنِّي أَعْمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا
اسْتَطَعْتُ .

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الْقَصْدُ فِي السُّنَّةِ (١) خَيْرٌ مِنَ الاجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ .
وقال ابنُ عُمَرَ: صَلَاةُ السَّفَرِ زَكَاةَانِ مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ (٢) .

وقال أبيُّ بن كَعْبٍ عَلَيْنُكُمْ بِالسَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ فَإِنَّهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ عَبْدٍ عَلَى السَّبِيلِ
وَالسُّنَّةِ ذَكَرَ اللَّهُ فِي نَفْسِهِ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِ فَيَعَذِّبُهُ اللَّهُ أَبَدًا، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ عَبْدٍ
عَلَى السَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ ذَكَرَ اللَّهُ فِي نَفْسِهِ فَاقْشَعَرَ جِلْدُهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ إِلَّا كَانَ مِثْلَهُ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ قَدْ
يَبَسَ وَرَقُهَا فَهِيَ كَذَلِكَ إِذْ أَصَابَتْهَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَتَحَاتْ (٣) عَنْهَا وَرَقُهَا إِلَّا حُطَّ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا
تَحَاتُّ عَنِ الشَّجَرَةِ وَرَقُهَا، فَإِنَّ اقْتِصَادًا فِي سَبِيلِ وَسُنَّةِ خَيْرٌ مِنَ اجْتِهَادٍ فِي خِلَافِ سَبِيلِ وَسُنَّةِ
وَمُؤَافَقَةٍ بِدْعَةٍ؛ وَأَنْظُرُوا أَنْ يَكُونَ عَمَلُكُمْ إِنْ كَانَ اجْتِهَادًا أَوْ اقْتِصَادًا أَنْ يَكُونَ عَلَى مِنْهَاجِ الْأَنْبِيَاءِ
وَسُنَّتِهِمْ .

وَكَتَبَ بَعْضُ عُمَّالِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عُمَرَ بِحَالِ بَلَدِهِ وَكَثْرَةَ لُصُوصِهِ: هَلْ يَأْخُذُهُمْ
بِالظَّنَّةِ (٤) أَوْ يَحْمِلُهُمْ عَلَى النَّبِيَّةِ وَمَا جَرَتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ خُذْهُمْ بِالنَّبِيَّةِ وَمَا جَرَتْ
عَلَيْهِ السُّنَّةُ فَإِنْ لَمْ يُضْلِحْهُمْ الْحَقُّ فَلَا أَضْلِحْهُمْ اللَّهُ .

وَعَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] أَنِّي إِلَى
كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وقال الشافعي: لَيْسَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا اتِّبَاعُهَا .

وقال عُمَرُ وَنَظَرَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ: إِنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقْبُلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ ثُمَّ قَبَلَهُ .

رُمِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُدِيرُ نَاقَتَهُ فِي مَكَانٍ فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ لَا أَدْرِي إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ فَفَعَلْتُهُ .

(١) قوله: (القصْد في السُنَّة) أي الوَسْط بين الطرفين الإفراط والتفريط .

(٢) قوله: (من خالف السُنَّة كفر) أي من خالفها مستحلاً مخالفتها أو المراد بالكفر كفر النعمة .

(٣) قوله: (فتحات) بالحاء المهملة أي فتناثر .

(٤) قوله: (بالظنَّة) بكسر الظاء المعجمة المشالة وتشديد النون المفتوحة أي التهمة .

وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْجَبْرِئِيُّ^(١): مَنْ أَمَرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ وَمَنْ أَمَرَ
الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ.

وَقَالَ سَهْلُ التُّسْتَرِيُّ: أَسْوَطُ مَذْهَبِنَا ثَلَاثَةٌ: الْاِقْتِدَاءُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ،
وَالْأَكْلُ مِنَ الْحَلَالِ، وَإِخْلَاصُ النِّيَّةِ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ، وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْعَمَلُ
الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] أَنَّهُ الْاِقْتِدَاءُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَحِكْيِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ كُنْتُ يَوْمًا مَعَ جَمَاعَةٍ تَجَرَّدُوا وَدَخَلُوا الْمَاءَ فَاسْتَعْمَلْتُ
الْحَدِيثَ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِثْرَةٍ» وَلَمْ أَتَجَرَّدْ فَرَأَيْتُ بَيْنَكَ
اللَّيْلَةَ قَائِلًا لِي يَا أَحْمَدُ أُنْشِرْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَرَ لَكَ بِاسْتِعْمَالِكَ السُّنَّةَ وَجَعَلَكَ إِمَامًا يُقْتَدَى بِكَ،
قُلْتُ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ.

فصل

وَمُخَالَفَةُ أَمْرِهِ وَتَبْدِيلُ سُنَّتِهِ ضَلَالٌ وَبِدْعَةٌ مُتَوَعَّدٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْجَذَلَانِ وَالْعَذَابِ قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] وَقَالَ:
﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾ [النساء: ١١٥]
الآيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِمَا قَالَا حَدَّثَنَا
أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ مَسْرُورٍ الدَّبَّاعُ حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سُحْتُونُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صِفَةِ أُمَّتِهِ
وَفِيهِ: «فَلْيَذَادَنَّ^(٢) رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يَذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ فَأُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ^(٣) أَلَا هَلُمَّ فَيُقَالُ إِنَّهُمْ
قَدْ بَدَلُوا بِنَدِكَ فَأَقُولُ فَسُحِقًا^(٤) فَسُحِقًا فَسُحِقًا».

(١) قوله: (وقال أبو عثمان الجبري) بحاء مهملة مكسورة فمشاة تحية ساكنة فراء وياء للنسبة إلى محلة بنيسابور
تعرف بالحيرة هو شيخ الصوفية بنيسابور، ذكره القشيري في الرسالة وذكر هذا الحديث عنه.

(٢) قوله: (فليذادن) كذا رواه أكثر الرواة عن مالك في الموطأ ومعناه ليطردن ورواه يحيى وابن أبي نافع ومطرف
فلا يذادن ومعناه فلا تفعلوا فعلاً يوجب ذلك ومنه فلا ألفين أحدكم على رقبته بعير أي لا تفعلوا ما يوجب
ذلك.

(٣) قوله: (ألا هلم) أي تعالوا وأقبلوا لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث في لغة الحجازيين خلافاً لبني تميم وبلغة
الأولين جاء القرآن قال الله تعالى: ﴿قل هلم شهداءكم﴾ وقال تعالى: ﴿والقائلين لإخوانهم هلم إلينا﴾.

(٤) قوله: (فسحقا) بإسكان الحاء المهملة وضمها أي فبعداً.

وَرَوَى أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» وَقَالَ: «مَنْ أَدْخَلَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» وَرَوَى ابْنُ أَبِي زَائِعٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مُكْتَبًا عَلَى أَرِيكْتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ» زَادَ فِي حَدِيثِ الْمِقْدَادِ: «أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ» وَقَالَ ﷺ وَجِيءَ بِكِتَابٍ فِي كِتَابِي: «كَفَى بِقَوْمٍ حُمْقًا - أَوْ قَالَ ضَلَالًا - أَنْ يَزْعُبُوا عَمَّا جَاءَ بِهِ نَبِيُّهُمْ إِلَى غَيْرِ نَبِيِّهِمْ أَوْ كِتَابٍ غَيْرِ كِتَابِهِمْ» فَتَنَزَّلَتْ: «أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ» [العنكبوت: ٥١] الْآيَةَ؛ وَقَالَ ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَتَطِعُونَ»^(١).

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمَلْتُ بِهِ إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ.

(١) قوله: (المتتطمعون) قيل معناه المتعمقون المبالغون في الأمور.

الباب الثاني في لزوم محبته ﷺ

قال الله تَعَالَى: ﴿قَدْ إِنْ كَانَ مَأْبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ
اَقْتَرَفْتُمُوهَا﴾ [التوبة: ٢٤] الآية؛ فَكَفَى بِهَذَا حَصًّا وَتَنْبِيهًا وَدَلَالَةً وَحُجَّةً عَلَى إِلْزَامِ مَحَبَّتِهِ
وَوُجُوبِ فَرَضِهَا وَعِظْمِ^(١) حَظِّهَا وَاسْتِحْقَاقِهَا لَهَا ﷺ إِذْ قَرَعَ تَعَالَى مَنْ كَانَ مَالُهُ وَأَهْلُهُ
وَوَلَدُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَوْعَدَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَرَّبُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾
[التوبة: ٢٤] ثُمَّ فَسَّقَهُمْ بِتَمَامِ الْآيَةِ وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهُمْ مِمَّنْ ضَلَّ وَلَمْ يَهْدِهِ اللَّهُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ
الْعَسَائِيُّ الْحَافِظُ فِيمَا أَجَازَنِيهِ وَهُوَ مِمَّا قَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَغُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ
إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوَهُ وَعَنْ أَنَسِ
عَنْ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا
سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ
فِي النَّارِ» وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ
مِنْ نَفْسِهِ» فَقَالَ عُمَرُ وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْ
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «الآنَ يَا عُمَرُ» قَالَ سَهْلٌ مَنْ لَمْ يَرَ وِلَايَةَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ
وَيَرَى نَفْسَهُ فِي مَلِكِهِ ﷺ لَا يَذُوقُ حَلَاوَةَ سُنَّتِهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى
أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ» الْحَدِيثُ.

فصل في ثواب محبته ﷺ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ
عَلِيُّ بْنُ خَلْفٍ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا

(١) قوله: (وعظم) بكسر العين وفتح الظاء المعجمة.

عَبْدَانُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا^(١) أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَخَذْتُ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَخَذْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتِ» وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ قَدَامَةَ هَاجَزَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاوِلْنِي يَدَكَ أَبَايَعُكَ فَنَاوِلْنِي يَدَهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّكَ قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» وَرَوَى هَذَا اللَّفْظَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو مُوسَى وَأَنَسٌ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ بِمَعْنَاهُ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنِ وَحُسَيْنٍ فَقَالَ: «مَنْ أَحْبَبَنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَرَوَى أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي^(٢) وَمَالِي وَإِنِّي لِأَذْكُرُكَ فَمَا أَضْبِرُ حَتَّى أَجِيءَ فَأَنْظُرَ إِلَيْكَ وَإِنِّي ذَكَرْتُ مَوْتِي وَمَوْتَكَ فَعَرَفْتُ أَنَّكَ إِذَا دَخَلْتَ الْجَنَّةَ رُفِعَتْ مَعَ النَّبِيِّينَ وَإِنْ دَخَلْتَهَا لَا أَرَاكَ فَانزَلِ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] فَذَعَا بِهِ فقرأها عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ كَانَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ لَا يَطْرَفُ فَقَالَ: «مَا بَالُكَ؟» قَالَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَتَمَتُّعُ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْكَ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَفَعَكَ اللَّهُ بِتَفْضِيلِهِ فَانزَلِ اللَّهُ الْآيَةَ. وَفِي حَدِيثٍ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ».

فصل فيما روي عن السلف والأئمة

من محبتهم للنبي ﷺ وشوقهم له

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ حَدَّثَنَا الْعُدْرِيُّ حَدَّثَنَا الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سَفِيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِي وَمَالِهِ» وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَوْلُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي.

(١) قوله: (أن رجلاً) في الدارقطني من حديث ابن مسعود أن هذا السائل هو الأعرابي الذي بال في المسجد، وفي جزء أبي الحميم أنه عمير بن قتادة وفي المعلم للذهبي أنه عمر بن الخطاب.

(٢) قوله: (وروي أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي) قال البغوي في تفسيره إن الآية نزلت في ثوبان مولى رسول الله ﷺ وعن النقاش أنها نزلت في عبد الله بن زيد بن عبد ربه.

وما تَقَدَّمَ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي مِثْلِهِ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَعَنْ عَبْدِ بَنِي خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَتْ مَا كَانَ خَالِدٌ يَأْوِي إِلَى فِرَاشٍ إِلَّا وَهُوَ يَذْكُرُ مِنْ شَوْقِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ يُسْمِيهِمْ وَيَقُولُ هُمْ أَصْلِي وَفَضْلِي^(١) وَالْيَهُمُّ يَحْنُ قَلْبِي طَالَ شَوْقِي إِلَيْهِمْ فَعَجَّلَ رَبُّ قَبْضِي إِلَيْكَ حَتَّى يَغْلِبَهُ النَّوْمُ.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِإِسْلَامِ أَبِي طَالِبٍ كَانَ أَقْرَ لِعَيْنِي مِنْ إِسْلَامِهِ - يَعْني أَبَاهُ أَبَا قُحَافَةَ^(٢) - وَذَلِكَ أَنَّ إِسْلَامَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ أَقْرَ لِعَيْنِكَ وَنَحْوَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ تُسَلِّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُسَلِّمَ الْخَطَّابُ لِأَنَّ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَعَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَتَلَتْ أَبُوهَا وَأَخُوهَا وَزَوَّجَهَا يَوْمَ أُحُدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا خَيْرًا هُوَ بِحَمْدِ اللَّهِ كَمَا تُحِبِّينَ قَالَتْ أَرْنِيهِ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ كُلُّ مُصِيبَةٍ بَعْدَكَ جَلَلٌ^(٣).

وَسُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ كَانَ حُبُّكُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ كَانَ وَاللَّهِ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ أَمْوَالِنَا وَأَوْلَادِنَا وَأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ عَلَى الظَّمِ^(٤)؛ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ خَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةَ يَخْرُسُ النَّاسُ فَرَأَى مِضْبَاحًا فِي بَيْتٍ وَإِذَا عَجُوزٌ تُنْفِثُ^(٥) صُوفًا وَتَقُولُ:

عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَاةَ الْأَبْرَارِ صَلَّى عَلَيْهِ الطَّيِّبُونَ الْأَخْيَارُ
قَدْ كُنْتُ قَوْمًا بُكَأَ بِالْأَسْحَازِ يَا لَيْتَ شِغْرِي وَالْمَنَايَا أَطْوَارُ
هَلْ تَجْمَعُنِي وَحَبِيبِي الدَّارُ

(١) قوله: (هم أصلي وفصلي) في الصحاح قال الكسائي قولهم لا أصل له ولا فصل: الأصل الحب والفصل اللسان انتهى، وقال نعلب قولهم لا أصل له ولا فصل: الأصل الوالد والفصل الولد.

(٢) قوله: (يعني أباه أبا قحافة) هو والد أبي بكر الصديق واسمه عثمان بن عامر أسلم يوم الفتح وتوفي سنة أربع عشرة بعد وفاة أبي بكر رضي الله عنه وخضه من تركة أبي بكر رضي الله عنه السدس فوره في أولاده وليس لنا والد خليفة تأخرت وفاته عن أبيه الخليفة وورث منه إلا أبو قحافة رضي الله عنه، وفي الصحابة آخر يسمى قحافة وهو ابن عفيف المزني.

(٣) قوله: (جلل) بفتح الجيم واللام الأولى أي هين وضعة ويطلق الجلل أيضاً ويراد به العظيم فهو من الأضداد

(٤) قوله: (على الظماء) بالهمزة مع القصر والمد.

(٥) قوله: (تنفش) بضم الفاء.

تغني النبي ﷺ، فجلس عمر رضي الله عنه يبكي وفي الحكاية طول.
 وروي أن عبد الله بن عمر خديرت^(١) رجله فقيل له اذكر أحب الناس إليك يزل عنك
 فصاح يا محمداً فانتشرت.

ولما احتضر بلال رضي الله عنه نادى امرأته: واحزنانه فقالوا واظربناه غداً ألقى الأجابة
 محمداً وحزبه.

ويروي أن امرأة قالت لعائشة رضي الله عنها أكشفي لي قبر رسول الله ﷺ فكشفتها لها
 فبكت حتى ماتت؛ ولما أخرج أهل مكة زيد بن الدثينة^(٢) من الحرم ليقتلوه قال له أبو سفيان بن
 حرب أنشدك الله^(٣) يا زيد أتجيب أن محمداً الآن عندنا مكانك يضرب عنقه وأنت في أهلك؟
 فقال زيد: والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه نصيبه شوكة وأني جالس في
 أهلي، فقال أبو سفيان ما رأيت من الناس أحداً يحب أحداً كحُب أصحاب محمد محمداً.

وعن ابن عباس كانت المرأة إذا أتت النبي ﷺ حلفها بالله ما خرجت من بغض زوج ولا
 رغبة بأرض وما خرجت إلا حباً لله ورسوله.

ووقف ابن عمر على ابن الزبير رضي الله عنهما بعد قتله فاستغفر له وقال كنت والله ما
 علمت صواماً قواماً تحب الله ورسوله.

فصل في علامة محبته ﷺ

اعلم أن من أحب شيئاً أثره وآثر موافقته وإلا لم يكن صادقاً في حبه وكان مدعياً
 فالصادق في حب النبي ﷺ من تظهر علامة ذلك عليه وأولها: الاقتداء به واستعمال سنته
 واتباع أقواله وأفعاله وامتنال أوامره واجتناب نواهيه والتأدب بأدابه في عسره ويسره ومنشطه
 ومكرهه^(٤) وشاهد هذا قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]
 وإيثار ما شرعه وحض عليه على هوى نفسه وموافقة شهوته قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ
 وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى

(١) قوله: (خديرت) بالخاء المعجمة والداد المهملة المكسورة.

(٢) قوله: (ابن الدثينة) بدال مهملة مفتوحة فمثلة مكسورة وقد تسكن فنون، قال ابن دريد هو من قولهم دثن
 الطائر إذا طار حول وكره ولم يسقط عليه.

(٣) قوله: (أنشدك الله) أي أسألك بالله، ذكر أبو الفتح اليعمري في سيرته عن ابن إسحاق كما قال المصنف،
 وذكر ابن عفة أن الذي قيل له أتجيب هو حبيب بن عدي حين رفع على الخشبة.

(٤) (ومنشطه ومكرهه) بفتح أولهما وثالثهما مصدران.

أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴿٩﴾ [الحشر: ٩] وَاسْحَاطُ الْعِبَادِ فِي رِضَى اللَّهِ تَعَالَى .

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو يَغْلَى الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنَجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عِيْسَى حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ أَنْسَ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِنْ قُدِرَتْ أَنْ تُضَيِّحَ وَتُنَمِّيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ وَذَلِكَ مِنْ سُئِي، وَمَنْ أَحْبَبَا سُئِي فَقَدْ أَحْبَبَا وَمَنْ أَحْبَبَا كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ».

فَمَنْ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَهُوَ كَامِلُ الْمَحَبَّةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ خَالَفَهَا فِي بَعْضِ هَذِهِ الْأُمُورِ فَهُوَ نَاقِضُ الْمَحَبَّةِ وَلَا يَخْرُجُ عَنْ اسْمِهَا، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ ﷺ: «لِلَّذِي خَدَّهُ فِي الْخَمْرِ» (١) فَلَعَنَهُ بَعْضُهُمْ وَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» وَمِنْ عَلَامَاتِ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ كَثْرَةُ ذِكْرِهِ لَهُ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ ذَكَرَهُ وَمِنْهَا كَثْرَةُ شَوْقِهِ إِلَى لِقَائِهِ فَكُلُّ حَبِيبٍ يُحِبُّ لِقَاءَ حَبِيبِهِ وَفِي حَدِيثِ الْأَشْعَرِيِّينَ عِنْدَ قُدُومِهِمُ الْمَدِينَةَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَزْتَجِرُونَ:

عَدَا نَلَقَى الْأَجْبَةَ مُحَمَّدًا وَصَحْبَهُ

وَتَقَدَّمَ قَوْلُ بِلَالٍ وَمِثْلُهُ قَالَ عَمَّارٌ قَبْلَ قَتْلِهِ (٢) وَمَا ذَكَرْنَا مِنْ قِصَّةِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ.

وَمِنْ عَلَامَاتِهِ مَعَ كَثْرَةِ ذِكْرِهِ تَعْظِيمُهُ لَهُ وَتَوْقِيرُهُ عِنْدَ ذِكْرِهِ وَإِظْهَارُ الْخُشُوعِ وَالْإِنْكِسَارِ مَعَ سَمَاعِ اسْمِهِ.

قَالَ إِسْحَاقُ التَّجِيبِيُّ (٣) كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ لَا يَذْكُرُونَهُ إِلَّا خَشَعُوا وَأَفْشَرَتْ جُلُودُهُمْ وَبَكَوْا وَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَحَبَّةً لَهُ وَشَوْقًا إِلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُهُ تَهَيُّبًا وَتَوْقِيرًا.

(١) قوله: (للذي خداه في الخمر) في صحيح البخاري هو عبد الله الملقب بحمار وقال الحافظ الدماطي في حواشيه على البخاري: هذا وهم واسمه نعيمان تصغير نعيمان شهد العقبة مع السبعين ويدرأ وأحدأ والخندق وسائر المشاهد وأتى به في شرب الخمر إلى النبي ﷺ فجلبده أربعاً أو خمساً فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يشرب وأكثر ما يجلد فقال عليه السلام لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله، وكان صاحب مزاح انتهى.

(٢) قوله: (قال عمار قبل قتله) الذي قتل عماراً هو أبو العادية يسار بالمشاة التحتية المفتوحة والسين المهملة ابن سبع، أدرك النبي ﷺ وهو غلام وسمع منه: «لا ترجعوا بعدي كفاراً» الحديث. وكان إذا استأذن على معاوية يقول: قاتل عمار بالباب.

(٣) قوله: (إسحاق التجيبي) تجيب بضم أوله عند المحدثين وكثير من الأدباء وبفتحه عند الباقيين، والثناء عند هؤلاء أصلية اسمه لقبيلة من كندة.

وَمِنْهَا مَحَبَّتُهُ لِمَنْ أَحَبَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ هُوَ بِسَبِيهِ مِنْ آلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَعَدَاوَةٌ مِنْ عَادَاهُمْ وَبُغْضٌ مِنْ أَبْغَضَهُمْ وَسَبَّهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَحَبَّ مَنْ يُحِبُّ وَقَدْ قَالَ ﷺ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا» وَفِي رِوَايَةٍ فِي الْحَسَنِ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ» وَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ» وَقَالَ: «اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا»^(١) بَعْدِي فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ وَمَنْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ وَمَنْ آذَى اللَّهَ يُوْشِكُ^(٢) أَنْ يَأْخُذَهُ» وَقَالَ فِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «إِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنِّي يُفْضِي بِي مَا أَغْضَبَهَا» وَقَالَ لِعَائِشَةَ فِي أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ «أَحِبِّي فَإِنِّي أَحِبُّهُ»؛ وَقَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ التَّفَاقُقِ بُغْضُهُمْ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «مَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ» فَبِالْحَقِيقَةِ مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَحَبَّ كُلَّ شَيْءٍ يُحِبُّهُ.

وَهَذِهِ سِيرَةُ السَّلَفِ حَتَّى فِي الْمُبَاحَاتِ وَشَهَوَاتِ النَّفْسِ وَقَدْ قَالَ أَنَسٌ جِئْتُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ^(٣) مِنْ حَوَالِي^(٤) الْقَضْعَةِ فَمَا زِلْتُ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمَئِذٍ، وَهَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ جَعْفَرٍ أَنَا سَلِمَى وَسَأَلُوها^(٥) أَنْ تَضَعُ لَهُمْ طَعَامًا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَلْبَسُ النُّعَالَ السَّبْتِيَّةَ^(٦) وَيَضْبَعُ بِالصُّفْرَةِ إِذْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ نَحْوَ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا بُغْضٌ مَنْ أَبْغَضَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمُعَادَاةٌ مِنْ عَادَاهُ وَمُجَانِبَةٌ مَنْ خَالَفَ سُنَّتَهُ وَابْتَدَعَ فِي دِينِهِ وَاسْتَشْقَاهُ كُلُّ أَمْرٍ يُخَالِفُ شَرِيعَتَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] وَهُؤُلَاءِ أَصْحَابُهُ ﷺ قَدْ قَتَلُوا أَجْبَاءَهُمْ وَقَاتَلُوا آبَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ فِي مَرْضَاتِهِ.

(١) قوله: (غرضاً) بفتح الغين المعجمة والراء أي هدفاً يرمى عليه.

(٢) قوله: (يوشك) أي يقرب ويسرع.

(٣) قوله: (الدباء) بالمد وحقى المصنف فيه القصر أيضاً جمع دبابة وهو القرع.

(٤) قوله: (من حوالي) بفتح اللام.

(٥) قوله: (أنا سلمى وسألوها) قال المزني في الأطراف كانت سلمى مولاة للنبي ﷺ ويقال مولاة لصفية وهي زوج أبي رافع وداية فاطمة الزهراء أو قابلة إبراهيم ابن النبي ﷺ وغاسلة فاطمة الزهراء مع أسماء بنت عميس.

(٦) قوله: (السبتية) السبت بكسر السين المهملة جلود البقر المدبوغة بالقرظ يتخذ منها النعال، سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها أي أزيل وحلق، وقيل لأنها أسبت بالدباغ أي لانت وقال ابن قرقول عن الدراوردي منسوبة إلى موضع يقال له سوق السبت.

وَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي: لَوْ شِئْتَ لِأَتَيْتُكَ بِرَأْسِهِ يَعْنِي أَبَاهُ. وَمِنْهَا أَنْ يُحِبَّ الْقُرْآنَ الَّذِي أَتَى بِهِ ﷺ وَهَدَى بِهِ وَاهْتَدَى وَتَخَلَّقَ بِهِ حَتَّى قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ خَلْقُهُ الْقُرْآنَ» وَحُبَّهُ لِلْقُرْآنِ تِلَاوَتُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ وَتَفَهُمُهُ وَحُبُّ سُنَّتِهِ وَيَقِفُ عِنْدَ حُدُودِهَا؛ قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: عَلَامَةٌ حُبِّ اللَّهِ حُبُّ الْقُرْآنِ وَعَلَامَةٌ حُبِّ الْقُرْآنِ حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَامَةٌ حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ حُبُّ السُّنَّةِ وَعَلَامَةٌ حُبِّ السُّنَّةِ حُبُّ الْآخِرَةِ وَعَلَامَةٌ حُبِّ الْآخِرَةِ بَغْضُ الدُّنْيَا وَعَلَامَةٌ بَغْضُ الدُّنْيَا أَنْ لَا يَدْخِرَ مِنْهَا إِلَّا زَادًا وَبُلْغَةً^(١) إِلَى الْآخِرَةِ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَا يَسْأَلُ أَحَدٌ عَنِ نَفْسِهِ إِلَّا الْقُرْآنَ فَإِنْ كَانَ يُحِبُّ الْقُرْآنَ فَهُوَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

وَمِنْ عَلَامَاتِ حُبِّهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَفَقَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ وَنُضْحُهُ لَهُمْ وَسَعْيُهُ فِي مَصَالِحِهِمْ وَرَفْعِ الْمَضَارِّ عَنْهُمْ، كَمَا كَانَ ﷺ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْفًا رَحِيمًا. وَمِنْ عَلَامَةِ تَمَامِ مَحَبَّتِهِ زُهْدُ مَدْعِيهَا فِي الدُّنْيَا وَإِبَارَةُ الْفَقْرِ وَأَتِصَافُهُ بِهِ وَقَدْ قَالَ ﷺ لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: «إِنَّ الْفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ مِنَ أَعْلَى الْوَادِي أَوْ الْجَبَلِ إِلَى أَسْفَلِهِ» وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ^(٢) قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّكَ فَقَالَ: «انْظُرْ مَا تَقُولُ» قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي أُحِبُّكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفَانًا»^(٣) ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ بِمَعْنَاهُ.

فصل في معنى المحبة للنبي ﷺ وحقيقتها

اختلف الناس في تفسير محبة الله ومحبة النبي ﷺ وكثرت عباراتهم في ذلك وليست ترجع بالحقيقة إلى اختلاف مقال ولكنها اختلاف أحوال. فقال سفيان المحبة اتباع الرسول الله ﷺ كأنه التفت إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١] الآية؛ وقال بعضهم محبة الرسول اعتقاد نصرته والذب عنه سنته والانقياد لها وهيئة مخالفتيه. وقال بعضهم المحبة دوام الذكر للمحبوب؛ وقال آخر: إيتار المحبوب؛ وقال بعضهم المحبة الشوق إلى المحبوب؛ وقال بعضهم المحبة مواطأة القلب لمراد الرب يحب ما أحب ويكره ما كره؛ وقال آخر: المحبة ميل القلب إلى موافق له. وأكثر العبارات المتقدمة إشارة إلى

(١) قوله: (وبلغة) بضم الموحدة ما يتبلغ به من العيش.

(٢) قوله: (ابن معقل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة.

(٣) قوله: (تجفاناً) بكسر المثناة الفوقية بعدها جيم ساكنة شيء من سلاح يترك على الفرس يقيه الأذى وقد يلبسه الإنسان أيضاً، وجمعه تجفاف ويروى جلباباً وهو الإزار، قال القتيبي معناه أن يرفض الدنيا ويزهدها فيها ويصبر على الفقر والتقليل فكثرت بالتجفاف والجلباب عن الصبر لأنه يستر الفقير كما يستران البدن.

فَمَرَاتِ الْمَحَبَّةِ دُونَ حَقِيقَتِهَا وَحَقِيقَةُ الْمَحَبَّةِ الْمَثَلُ إِلَى مَا يُوَافِقُ الْإِنْسَانَ وَتَكُونُ مُوَافَقَتُهُ لَهُ إِذَا لاسْتَلْدَاذِهِ بِإِذْرَاكِهِ كَحُبِّ الصُّوْرِ الْجَمِيلَةِ وَالْأَصْوَاتِ الْحَسَنَةِ وَالْأَطْعِمَةِ وَالْأَشْرَبَةِ اللَّذِيذَةِ وَأَشْبَاهِهَا مِمَّا كُلُّ طَبْعٍ سَلِيمٍ مَائِلٌ إِلَيْهَا لِمُوَافَقَتِهَا لَهُ، أَوْ لاسْتَلْدَاذِهِ بِإِذْرَاكِهِ بِحَاسَةِ عَقْلِهِ وَقَلْبِهِ مَعَانِي بَاطِنَةٌ شَرِيفَةٌ كَحُبِّ الصَّالِحِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَأَهْلِ الْمَعْرُوفِ الْمَأْثُورِ عَنْهُمْ السِّيرِ الْجَمِيلَةِ وَالْأَفْعَالِ الْحَسَنَةِ فَإِنَّ طَبْعَ الْإِنْسَانِ مَائِلٌ إِلَى الشُّغْفِ بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ حَتَّى يَبْلُغَ التَّعَصُّبُ بِقَوْمٍ لِقَوْمٍ وَالتَّشْيُوعُ مِنْ أُمَّةٍ فِي آخَرِينَ مَا يُؤَدِّي إِلَى الْجَلَاءِ عَنِ الْأَوْطَانِ وَهَنْكِ الْحَرَمِ وَاخْتِرَامِ الثُّفُوسِ^(١) أَوْ يَكُونَ حُبُّهُ إِيَّاهُ لِمُوَافَقَتِهِ لَهُ مِنْ جِهَةِ إِحْسَانِهِ لَهُ وَإِنْعَامِهِ عَلَيْهِ فَقَدْ جُبِلَتْ الثُّفُوسُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا؛ فَإِذَا تَقَرَّرَ لَكَ هَذَا نَظَرْتَ هَذِهِ الْأَسْبَابَ كُلَّهَا فِي حَقِّهِ ﷺ فَعَلِمْتَ أَنَّهُ ﷺ جَامِعٌ لِهَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ الْمَوْجِبَةِ لِلْمَحَبَّةِ. أَمَّا جَمَالُ الصُّورَةِ وَالظَّاهِرِ وَكَمَالِ الْأَخْلَاقِ وَالْبَاطِنِ فَقَدْ قَرَّرْنَا مِنْهَا قَبْلُ فِيمَا مَرَّ مِنَ الْكِتَابِ مَا لَا يَخْتَاجُ إِلَى زِيَادَةٍ. وَأَمَّا إِحْسَانُهُ وَإِنْعَامُهُ عَلَى أُمَّتِهِ فَكَذَلِكَ قَدْ مَرَّ مِنْهُ فِي أَوْصَافِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مِنْ رَأْفَتِهِ بِهِمْ وَرَحْمَتِهِ لَهُمْ وَهِدَايَتِهِ إِيَّاهُمْ وَشَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ وَاسْتِنْقَاذِهِمْ بِهِ مِنَ النَّارِ وَأَنَّهُ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْوْفٌ رَجِيمٌ وَرَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ وَمُبَشِّرٌ وَنَذِيرٌ وَدَاعِيٌّ إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَيَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُرَكِّبُهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، فَأَيُّ إِحْسَانٍ أَجَلٌ قَدْرًا وَأَعْظَمَ خَطْرًا مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيُّ إِفْضَالٍ أَعْمُ مَنَفَعَةٍ وَأَكْثَرُ فَايِدَةٍ مِنْ إِعْنَامِهِ عَلَى كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ؟ إِذْ كَانَ ذَرِيَّتَهُمْ إِلَى الْهِدَايَةِ وَمُنْقِذَهُمْ مِنَ الْعَمَايَةِ وَدَاعِيَهُمْ إِلَى الْفَلَاحِ وَالْكَرَامَةِ وَوَسِيلَتَهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ وَشَمِيعَهُمْ وَالْمُتَكَلِّمَ عَنْهُمْ وَالشَّاهِدَ لَهُمْ وَالْمَوْجِبَ لَهُمُ الْبَقَاءَ الدَّائِمَ وَالتَّعْيِيمَ السَّرْمَدَ فَقَدْ اسْتَبَانَ لَكَ أَنَّهُ ﷺ مُسْتَوْجِبٌ لِلْمَحَبَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ شَرْعًا بِمَا قَدَّمْنَا مِنْ صَحِيحِ الْأَثَارِ وَعَادَةً وَجِبَلَةً بِمَا ذَكَرْنَا أَيْضًا لِإِفَاضَتِهِ الْإِحْسَانَ وَعُمُومِهِ الْإِجْمَالَ؛ فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يُحِبُّ مَنْ مَنَحَهُ فِي دُنْيَاهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ مَعْرُوفًا أَوْ اسْتَنْقَذَهُ مِنْ هَلَكَةٍ أَوْ مَضَرَّةٍ مُدَّةَ التَّأْدِي بِهَا قَلِيلٌ مُنْقَطِعٌ فَمَنْ مَنَحَهُ مَا لَا يَبِيدُ مِنَ التَّعْيِيمِ وَوَقَاهُ مَا لَا يَفْنَى مِنْ عَذَابِ الْجَحِيمِ أَوْلَى بِالْحُبِّ؛ وَإِذَا كَانَ يُحِبُّ بِالطَّبْعِ مَلِكًا لِحُسْنِ سِيرَتِهِ أَوْ حَاكِمًا لِمَا يُؤَثَّرُ مِنْ قِيَامِ طَرِيقَتِهِ أَوْ قَاصِدًا بَعِيدَ الدَّارِ لِمَا يُشَادُ^(٢) مِنْ عِلْمِهِ أَوْ كَرَمِ شَيْئَتِهِ^(٣) فَمَنْ جَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالَ عَلَى غَايَةِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ أَحَقُّ بِالْحُبِّ وَأَوْلَى

(١) قوله: (واخترام النفوس) بالخاء المعجمة.

(٢) قوله: (لما يشاد) بضم المشاء التحتية وتخفيف الشين المعجمة في آخره دال مهملة مخففة، في الصحاح أشاد بذكره أي يرفع من قدره.

(٣) قوله: (شيمته) بكسر الشين المعجمة أي خلقته.

بِالْمَيْلِ، وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صِفَتِهِ ﷺ مَنْ رَأَاهُ بِدِيهَةٍ هَابَةٍ وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ. وَذَكَرْنَا عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَصْرِفُ بَصَرَهُ عَنْهُ مَحَبَّةً فِيهِ.

فصل في وجوب مناصفته ﷺ

قال الله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُثُونَ مَا بُيُفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١] قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ إِذَا كَانُوا مُخْلِصِينَ مُسْلِمِينَ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ. حَدَّثَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ بِقَرَأَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ التَّمَارُ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ^(١) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ»^(٢)؛ «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ»؛ «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ» قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» قَالَ أُنْمَتْنَا: النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ وَاجِبَةٌ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْبُسْتِيُّ^(٣): النَّصِيحَةُ كَلِمَةٌ يُعْبَرُ بِهَا عَنْ جُمْلَةِ إِزَادَةِ الْخَيْرِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ وَلَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ يُعْبَرُ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ نَحْضَرُهَا، وَمَعْنَاهَا فِي اللَّغَةِ الْإِخْلَاصُ مِنْ قَوْلِهِمْ نَصَحْتُ الْعَسَلُ إِذَا خَلَصْتَهُ مِنْ شَمْعِهِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْخَقَافُ: التَّضْحُ فِعْلُ الشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الصَّلَاحُ وَالْمَلَاءَمَةُ^(٤)؛ مَاخُودٌ مِنَ النَّصَاحِ^(٥) وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُخَاطُ بِهِ الثُّوبُ؛ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ نَحْوَهُ؛ فَتَنْصِيحَةُ اللَّهِ تَعَالَى صِحَّةُ الْإِعْتِقَادِ لَهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَوَضْفُهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَتَنْزِيهِهُ عَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ وَالرَّغْبَةُ فِي مَحَابِهِ وَالْبُعْدُ مِنْ مَسَاطِطِهِ وَالْإِخْلَاصُ فِي عِبَادَتِهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِكِتَابِهِ: الْإِيمَانُ بِهِ وَالْعَمَلُ بِمَا فِيهِ وَتَحْسِينُ تِلَاوَتِهِ وَالتَّحَشُّعُ عِنْدَهُ وَالتَّعَظُّمُ لَهُ وَتَفَهُمُهُ وَالتَّفَقُّهُ فِيهِ وَالدَّبُّ عَنْهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْعَالِيْنَ وَطَعْنِ الْمُجَلِّدِينَ، وَالنَّصِيحَةُ لِرَسُولِهِ: التَّضَدِيقُ بِبُيُوتِهِ وَبَذَلُ الطَّاعَةِ لَهُ فِيمَا أَمَرَ بِهِ

(١) قوله: (تميم الداري) ويقال الديري، فالأول نسبة إلى جده الدار والثاني نسبة إلى دير كان يتعبد فيه قبل الإسلام، أسلم سنة تسع من الهجرة وكان نصرانياً قبل ذلك.

(٢) قوله: (إن الدين النصيحة) ساق المصنف رحمه الله هذا الحديث ونسبه إلى أبي داود وقد أخرجه أبو داود في الأدب ولفظه «الدين النصيحة» من غير تكرار وكذلك لفظ مسلم ولفظ النسائي «إن الدين النصيحة» من غير تكرار أيضاً.

(٣) قوله: (قال الإمام أبو سليمان البستي) هو الخطابي.

(٤) (والملاءمة) بضم الميم وتخفيف اللام بعدها ألف وهمزة: هي الموافقة بين الأشياء،

(٥) قوله: (من النصاح) بكسر النون وتخفيف الصاد والحاء المهملتين.

وَنَهَى عَنْهُ قَالَهُ أَبُو سُلَيْمَانَ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَوَازِنُهُ وَنُضْرَتُهُ وَجَمَابَتُهُ حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَإِحْيَاءُ سُنَّتِهِ بِالطَّلَبِ وَالذَّبِّ عَنْهَا وَنَشْرُهَا ، وَالتَّخْلُقُ بِأَخْلَاقِهِ الْكَرِيمَةِ وَأَدَابِهِ الْجَمِيلَةِ ، وَقَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ إِسْحَاقُ التَّجِيبِيُّ^(١) : نَصِيحَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التَّضَدِيقُ بِمَا جَاءَ بِهِ وَالْإِعْتِصَامُ بِسُنَّتِهِ وَنَشْرُهَا وَالْحَضُّ عَلَيْهَا وَالدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَالْإِيَّاتِ إِلَى رَسُولِهِ وَالْإِيَّاتِ إِلَى الْعَمَلِ بِهَا ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ مَفْرُوضَاتِ الْقُلُوبِ اغْتِقَادُ النَّصِيحَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ وَغَيْرُهُ النَّضْحُ لَهُ يَفْتَضِي نُضْحِينَ نُضْحًا فِي حَيَاتِهِ وَنُضْحًا بَعْدَ مَمَاتِهِ فِي حَيَاتِهِ نُضْحُ أَصْحَابِهِ لَهُ بِالنُّضْرِ وَالْمُحَامَاةِ عَنْهُ وَمُعَادَاةِ مِنْ عَادَاهُ وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لَهُ وَبَذْلُ الثُّقُوسِ وَالْأَمْوَالِ دُونَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ [الاحزاب: ٢٣] الْآيَةَ ، وَقَالَ : ﴿ وَيَصُورُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [الحشر: ٨] الْآيَةَ ، وَأَمَّا نَصِيحَةُ الْمُسْلِمِينَ لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَالْتِزَامُ التَّوْقِيرِ وَالْإِجْلَالِ وَشِدَّةُ الْمَحَبَّةِ لَهُ وَالْمُتَابِرَةُ عَلَى تَعَلُّمِ سُنَّتِهِ وَالثَّقَفَةِ فِي شَرِيْعَتِهِ وَمَحَبَّةِ آلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمُجَابَتِهِ مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِهِ وَانْحَرَفَ عَنْهَا وَبُغْضُهُ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ وَالثَّقَفَةُ عَلَى أُمَّتِهِ وَالتَّحْقُّقُ عَنْ تَعَرُّفِ أَخْلَاقِهِ وَسِيرِهِ وَأَدَابِهِ وَالصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ . فَعَلَى مَا ذَكَرَهُ تَكُونُ النَّصِيحَةُ إِحْدَى ثَمَرَاتِ الْمَحَبَّةِ وَعَلَامَةٌ مِنْ عِلَامَاتِهَا كَمَا قَدَّمَائِهِ ؛ وَحَكَى الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ أَنَّ عَمْرَوَ بْنَ اللَّيْثِ أَحَدَ مَلُوكِ خُرَاسَانَ وَمَشَاهِيرِ الثُّوَارِ^(٢) الْمَعْرُوفِ بِالصَّفَارِ رُئِيَ فِي النَّوْمِ فَقِيلَ لَهُ مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ فَقَالَ عَفَّرَ لِي ، فَقِيلَ بِمَاذَا؟ قَالَ صَعِدْتُ^(٣) ذِرْوَةَ^(٤) جَبَلٍ يَوْمًا فَأَشْرَفْتُ عَلَى جُنُودِي فَأَعْجَبْتَنِي كَثْرَتُهُمْ فَتَمَنَيْتُ أَنِّي حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَنَهُ وَنُضْرَتُهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لِي^(٥) ذَلِكَ وَعَفَّرَ لِي .

وَأَمَّا النَّضْحُ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ فَطَاعَتُهُمْ فِي الْحَقِّ وَمَعُونَتُهُمْ فِيهِ وَأَمْرُهُمْ بِهِ وَتَذَكِيرُهُمْ بِإِيَّاهُ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهِ وَتَنْبِيهِهُمْ عَلَى مَا عَفَلُوا عَنْهُ وَكَيْتَمَ عَنْهُمْ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَتَرَكَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ وَتَضْرِيْبِ^(٦) النَّاسِ وَإِفْسَادِ قُلُوبِهِمْ عَلَيْهِمْ وَالتَّضْحُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ إِزْشَادُهُمْ إِلَى مَصَالِحِهِمْ وَمَعُونَتُهُمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَتَنْبِيهِ عَافِلِهِمْ وَتَبْصِيرِ جَاهِلِهِمْ وَرَفْدِ مُخْتَاجِهِمْ وَسِتْرِ عَوْرَاتِهِمْ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ عَنْهُمْ وَجَلْبِ الْمَنَافِعِ إِلَيْهِمْ .

(١) قوله : (التجيبى) بضم المثناة الفوقانية وفتحها وكسر الجيم .

(٢) قوله : (الثوار) بالمثلثة وتشديد الواو في آخره راء : أي الأبطال .

(٣) قوله : (صعدت) بكسر العين .

(٤) قوله : (ذروة) بكسر المعجمة وضمها .

(٥) قوله : (فشكر الله لي) قال ابن قرقول في قوله فشكر الله : أي أثابه وقيل قبل عمله وقيل أثنى عليه بذلك وذكره لملائكته .

(٦) قوله : (وتضريب) بالضاد المعجمة ، في الصحاح التضريب بين الناس الإغراء .

الباب الثالث

في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُقَرِّبُوهُ﴾ [الفتح: ٨-٩] وَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُفَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]؛ و﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] الثَّلَاثُ الْآيَاتِ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْمَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] فَأَوْجِبَ تَعَالَى تَعَزُّيْرَهُ^(١) وَتَوْقِيرَهُ وَالزَّمَّ إِكْرَامَهُ وَتَعْظِيمَهُ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ تُعَزَّرُوهُ تُجْلُوهُ وَقَالَ الْمُبَرِّدُ تُعَزَّرُوهُ تُبَالِغُوا فِي تَعْظِيمِهِ؛ وَقَالَ الْأَخْفَشُ تَنْصُرُونَهُ؛ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ تُعِينُونَهُ، وَقُرِئَ تَعَزَّرُوهُ بِزَاءِ نِينَ مِنَ الْعَزِّ؛ وَنَهَى عَنِ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْقَوْلِ وَسُوءِ الْأَدَبِ بِسَبْقِهِ بِالْكَلَامِ عَلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ وَهُوَ اخْتِيَارُ ثَعْلَبٍ، قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا تَقُولُوا قَبْلَ أَنْ يَقُولَ وَإِذَا قَالَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصَتُوا، وَنَهَوْا عَنِ التَّقَدُّمِ وَالتَّعَجُّلِ بِقَضَاءِ أَمْرٍ قَبْلَ قَضَائِهِ فِيهِ وَأَنْ يَفْتَاتُوا بِشَيْءٍ فِي ذَلِكَ مِنْ قِتَالٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ إِلَّا بِأَمْرِهِ وَلَا يَسْبِقُوهُ بِهِ، وَإِلَى هَذَا يَرْجِعُ قَوْلُ الْحَسَنِ وَمُجَاهِدٍ وَالضَّحَّاكِ وَالسُّدِّيِّ وَالتَّوْرِيِّ ثُمَّ وَعَظَّمَهُمْ وَحَدَّرَهُمْ مَخَالَفَةَ ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿وَأَقْرَبُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١] قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ اتَّقَوْهُ يَعْني فِي التَّقَدُّمِ، وَقَالَ السُّلَمِيُّ اتَّقُوا اللَّهَ فِي إِهْمَالِ حَقِّهِ وَتَضْيِيعِ حُرْمَتِهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ لِقَوْلِكُمْ عَلَيْهِمْ بِفِعْلِكُمْ، ثُمَّ نَهَاهُمْ عَنِ رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ وَالْجَهْرِ لَهُ بِالْقَوْلِ كَمَا يَجْهَرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ، وَقِيلَ كَمَا يُنَادِي بَعْضُهُمْ بِغَضٍّ بِاسْمِهِ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ أَيُّ لَا تُسَابِقُوهُ بِالْكَلَامِ وَتُغْلِظُوا لَهُ بِالْخِطَابِ وَلَا تُنَادُوهُ بِاسْمِهِ بَدَاءً بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ وَلَكِنْ عَظُمُوهُ وَوَقَرُّوهُ وَنَادُوهُ بِأَشْرَفِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُنَادَى بِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ وَهَذَا كَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى: ﴿لَا تَجْمَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] عَلَى أَحَدِ التَّأْوِيلَيْنِ وَقَالَ غَيْرُهُ لَا تُخَاطَبُوا إِلَّا مُسْتَفْهِمِينَ؛ ثُمَّ حَوَّفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِحَبْطِ أَعْمَالِهِمْ إِنْ هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ وَحَدَّرَهُمْ مِنْهُ؛ قِيلَ نَزَلَتْ الْآيَةُ فِي وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ وَقِيلَ فِي غَيْرِهِمْ أَتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَنَادُوهُ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ أَخْرَجَ إِلَيْنَا فَذَمَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجَهْلِ وَوَصَفَهُمْ بِأَنْ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ؛ وَقِيلَ نَزَلَتْ الْآيَةُ الْأُولَى فِي مُحَاوَرَةِ كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْتِلَافِ جَرِي بَيْنَهُمَا حَتَّى

(١) قوله: (تعزيره) بالراء أي تعظيمه وتوقيره.

ازْتَفَعْتُ أَصْوَاتَهُمَا وَقِيلَ نَزَلَتْ فِي ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ خَطِيبِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَفَاخِرَةِ بَنِي تَمِيمٍ وَكَانَ فِي أَدْنِيهِ صَمَمٌ فَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَقَامَ فِي مَنْزِلِهِ وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ حَبِطَ عَمَلُهُ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ هَلَكْتُ؛ نَهَانَا اللَّهُ أَنْ نَجْهَرَ بِالْقَوْلِ وَأَنَا امْرُؤٌ جَهِيرُ الصَّوْتِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا ثَابِتُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيداً وَتُقْتَلَ شَهِيداً وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟» فَقِيلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ؛ وَرَوَى أَنْ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَلِّمُكَ بَعْدَهَا إِلَّا كَأَخِي السَّرَّارِ^(١) وَأَنْ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَدَّثَهُ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ مَا كَانَ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ أَلَمْنَا لَهُمْ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣] وَقِيلَ نَزَلَتْ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾ [الحجرات: ٤] فِي غَيْرِ بَنِي تَمِيمٍ نَادَوْهُ بِاسْمِهِ، وَرَوَى صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ^(٢) بَيْنَا النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ^(٣) أَيَا مُحَمَّدُ أَيَا مُحَمَّدُ أَيَا مُحَمَّدُ فَقُلْنَا لَهُ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ فَإِنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَعُولُوا رِعْسَكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٤] قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: هِيَ لُغَةٌ كَانَتْ فِي الْأَنْصَارِ نُهُوا عَنْ قَوْلِهَا تَعْظِيمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتَنْجِيلًا لَهُ لِأَنَّ مَعْنَاهَا ازْعَانَا نَزَعَكَ فَهُوَ عَنْ قَوْلِهَا إِذْ مُقْتَضَاهَا كَأَنَّهُمْ لَا يَزْعُونَهُ إِلَّا بِرِعَايَتِهِ لَهُمْ بَلْ حَقُّهُ أَنْ يُزْعَى عَلَى كُلِّ حَالٍ وَقِيلَ كَانَتْ الْيَهُودُ تُعَرِّضُ بِهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالرُّعُونَةِ فَتُهَيِّى الْمُسْلِمُونَ عَنْ قَوْلِهَا قَطْعًا لِلدَّرِيعَةِ وَمَنْعًا لِلتَّشْبِيهِ بِهِمْ فِي قَوْلِهَا لِمُشَارَكَةِ اللَّفْظَةِ، وَقِيلَ غَيْرَ هَذَا.

فصل في عادة الصحابة في تعظيمه ﷺ وتوقيره وإجلاله

حدثنا القاضي أبو علي الصدفي وأبو بخر الأسدي بسماعي عليهما في آخرين قالوا حدثنا أحمد بن عمر حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا محمد بن عيسى حدثنا إبراهيم بن سفيان حدثنا مسلم حدثنا محمد بن مثنى وأبو معن الرقاشي وإسحاق بن منصور قالوا حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا حيوة بن شريح^(٤) حدثني يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماس^(٥) المهري^(٦) قال

(١) قوله: (كأخي السرار) وهو بكسر السين المهملة النجوى، وقال ابن الأثير المساررة.

(٢) قوله: (ابن عسال) بالعين والسين المشددة المهملتين.

(٣) قوله: (جهوري) أي: شديد عال نسبة إلى جهور بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الواو، في الصحاح جهر بالقول رفع به وجهور وهو رجل جهوري الصوت وجهير الصوت.

(٤) قوله: (حيوة بن شريح) بالشين المعجمة المضمومة وفي آخره حاء مهملة.

(٥) قوله: (عن أبي شماس) بضم المعجمة وفتحها وتخفيف الميم بعدها ألف فسين مهملة.

(٦) قوله: (المهري) بفتح الميم وسكون الهاء.

حَضَرْنَا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ: عَنْ عَمْرٍو قَالَ وَمَا كَانَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ وَمَا كُنْتُ أَطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصْفَهُ مَا أَطَفْتُ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَيْهِ بَصْرَهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَإِنَّهُمَا كَانَ يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا وَيَتَّبِعَانِ إِلَيْهِ وَيَتَّبِعُ لَهُمَا.

وَرَوَى أَسَامَةُ بْنُ شَرِيكٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ.

وَفِي حَدِيثٍ صِفَتِهِ ^(١) إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلَسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ.

وَقَالَ عَزُوزَةُ بْنُ مَسْعُودٍ جِئْتُ وَجَّهْتُهُ فُرَيْشَ عَامَ الْقَضِيَّةِ ^(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأَى مِنْ تَعْظِيمِ أَصْحَابِهِ لَهُ مَا رَأَى وَأَنَّهُ لَا يَتَوَضَّأُ إِلَّا ابْتَدَرُوا وَضُوءَهُ وَكَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ وَلَا يَبْصُقُ بُصَاقًا وَلَا يَتَنَحَّمُ نَحَامَةً إِلَّا تَلَقَّوْهَا بِأَكْفِهِمْ فَذَلِكُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَجْسَادَهُمْ وَلَا تَسْقُطُ مِنْهُ شَعْرَةٌ إِلَّا ابْتَدَرُوهَا وَإِذَا أَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى فُرَيْشٍ قَالَ يَا مَعْشَرَ فُرَيْشٍ إِنِّي جِئْتُ كِسْرَى فِي مَلِكِهِ وَقَيْصَرَ فِي مَلِكِهِ وَالتَّجَاشِيَّ فِي مَلِكِهِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مَلِكًا فِي قَوْمٍ قَطُّ مِثْلَ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِهِ؛ وَفِي رِوَايَةٍ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ مُحَمَّدًا أَصْحَابُهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ قَوْمًا لَا يُسَلِّمُونَهُ أَبَدًا.

وَعَنْ أَنَسٍ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَخْلِفُهُ ^(٣) وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَفْعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ وَمِنْ هَذَا لَمَّا أَدْبَتُ فُرَيْشَ لِعُثْمَانَ فِي الطُّوُفِ بِالْبَيْتِ جِئْتُ وَجَّهْتُهُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي الْقَضِيَّةِ ^(٤) أَبِي وَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ حَتَّى يَطُوفَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) قوله: (وفي حديث صفته) بكسر الصاد المهملة وفتح الفاء بعدها مثناة فوقية وهاء للضمير وهو الحديث المتقدم الذي رواه الحسن بن علي بن أبي طالب عن هند بن أبي هالة وفي بعض النسخ صفة بفتح المهملة وكسر الفاء وتشديد المثناة التحتية اسم امرأة وهو تصحيف لأن الصفات ثلاث أم المؤمنات وبنات الزبير وبنات شيبه البديرية وليس لواحدة منهن في هذا شيء.

(٢) قوله: (عام القضية) يريد العام الذي جرت فيه القضية أي الصلح وهو عام الحديبية ولا يريد عام القضاء لأن عام القضاء في السنة السابعة بعد الحديبية بسنة.

(٣) قوله: (والحلاق يخلقه) الذي خلق له عليه السلام في عمرة الجعرانة أبو هند وهو خلق له في حجة الوداع ففي شرح مسلم للنووي المشهور أنه معمر بن عبد الله العدوي وقيل اسمه خراش بن أمية بن ربيعة الكلبي بضم الكاف منسوب إلى كليب بن حبيشة.

(٤) قوله: (في القضية) أي قضية صلح الحديبية لأنه إنما أرسله في عام الحديبية.

وفي حديثٍ طَلَحَةَ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِأَعْرَابِيٍّ جَاهِلٍ سَلَهُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ، وَكَانُوا يَهَابُونَهُ وَيُوقِرُونَهُ، فَسَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ إِذْ طَلَعَ طَلَحَهُ^(١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ».

وفي حديثٍ قِيلَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا الْقُرْفُصَاءَ أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرْقِ وَذَلِكَ هَيْبَةٌ لَهُ وَتَعْظِيمًا؛ وفي حديثٍ الْمُغْيِرَةَ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَعُونَ بَابَهُ بِالْأَطَافِرِ .
وَقَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ لَقَدْ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَمْرِ فَأَوْخَرُ سِنِينَ مِنْ هَيْبَتِهِ .

فصل

وَاعْلَمُ أَنَّ حُرْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ وَتَوْقِيرَهُ وَتَعْظِيمَهُ لَازِمٌ كَمَا كَانَ خَالَ حَيَاتِهِ وَذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِهِ ﷺ وَذِكْرِ حَدِيثِهِ وَسُنَنِهِ وَسَمَاعِ اسْمِهِ وَسِيرَتِهِ وَمُعَامَلَةِ آلِهِ وَعَشْرَتِهِ^(٢) وَتَعْظِيمِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ .

قال أبو إبراهيم التَّجِيبِيُّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مَتَى ذَكَرَهُ أَوْ ذَكَرَ عِنْدَهُ أَنْ يَخْضَعَ وَيَخْشَعَ وَيَتَوَقَّرَ وَيَسْكُنَ مِنْ حَرَكَتِهِ وَيَأْخُذَ فِي هَيْبَتِهِ وَاجْتِلَالِهِ بِمَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ نَفْسُهُ لَوْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَتَأَدَّبُ بِمَا أَدَّبَنَا اللَّهُ بِهِ .

قال القاضي أبو الفضلٍ وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةَ سَلَفِنَا الصَّالِحِ وَأَثْمَتِنَا الْمَاضِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .
حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ أَحْمَدُ بْنُ بَقِيٍّ الْحَاكِمُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ فِيمَا أَجَازُونِيهِ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ دِلْهَاتٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ فَهْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّبِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ نَظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكًا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ مَالِكُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَدَّبَ قَوْمًا فَقَالَ: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، وَمَدَحَ قَوْمًا فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُفُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٤]، وَدَمَّ قَوْمًا فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُتَادُونَكَ﴾ [الحجرات: ٤]، وَإِنْ حُرِّمَتْهُ مَيْتًا كَحُرْمَتِهِ حَيًّا فَاسْتَكَانَ لَهَا أَبُو جَعْفَرٍ وَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اسْتَقْبِلِ الْقَبِيلَةَ وَأَدْعُو أُمَّ اسْتَقْبِلِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: وَلِمَ تَضْرِبُ

(١) قوله: (إذ طلع طلحة) هو بن عبد الله بن عثمان أحد العشرة وفي الصحابة أيضاً طلحة بن عبيد الله لكن اسم جده شافع .

(٢) قوله: (وعشرته) بمشاة فوقية وعتره الرجل أهله الأذنون .

وَجَهَكَ عَنْهُ وَهُوَ وَسِيْلَتَكَ وَوَسِيْلَةَ أَبِيكَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ بَلْ اسْتَشْفِلُهُ
وَأَسْتَشْفِعُ بِهِ فَيَسْمَعُهُ اللَّهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٦٤] الآية .

وقال مالك - وَقَدْ سُئِلَ عَنْ أُيُوبَ السُّخْتِيَانِي (١) - مَا حَدَّثْتُمْ عَنْ أَحَدٍ إِلَّا وَأُيُوبٌ أَفْضَلُ
مِنْهُ، قَالَ وَحَجَّ حَجَّتَيْنِ فَكُنْتُ أَرْمُقُهُ وَلَا أَسْمَعُ مِنْهُ غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ بَكَى حَتَّى
أَرْحَمُهُ فَلَمَّا رَأَيْتُ مِنْهُ مَا رَأَيْتُ وَإِجْلَالَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كَتَبْتُ عَنْهُ .

وَقَالَ مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ مَالِكُ إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ وَيَنْحَنِي حَتَّى يَضْعَبَ
ذَلِكَ عَلَى جُلْسَاتِهِ فَقِيلَ لَهُ يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَمَا أَتَّكُرْتُمْ عَلَيَّ مَا تَرَوْنَ وَلَقَدْ
كُنْتُ أَرَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُتَكَبِّرِ وَكَانَ سَيِّدَ الْفُرَّاءِ لَا تَكَادُ نَسْأَلُهُ عَنْ حَدِيثٍ أَبَدًا إِلَّا يَبْكِي حَتَّى
تَرْحَمَهُ وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَكَانَ كَثِيرَ الدُّعَابَةِ (٢) وَالتَّبَسُّمِ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ
أَصْفَرَ وَمَا رَأَيْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ، وَلَقَدْ أَخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ زَمَانًا فَمَا كُنْتُ
أَرَاهُ إِلَّا عَلَى ثَلَاثِ حِصَالٍ إِمَّا مُصَلِّيًا وَإِمَّا صَامِتًا وَإِمَّا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا لَا يَغْنِيهِ وَكَانَ
مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعِبَادِ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ .

وَلَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ (٣) يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَنْظُرُ إِلَى لَوْنِهِ كَأَنَّهُ نُرْفٌ (٤) مِنْهُ الدَّمُ
وَقَدْ جَفَّ (٥) لِسَانُهُ فِي قِمِهِ هَيْبَةً مِنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَلَقَدْ كُنْتُ آتِي غَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَكَى حَتَّى لَا يَبْقَى فِي
عَيْنَيْهِ دُمُوعٌ .

وَلَقَدْ رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ وَكَانَ مِنْ أَهْنَاءِ (٦) النَّاسِ وَأَقْرَبِهِمْ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَكَأَنَّهُ مَا
عَرَفَكَ وَلَا عَرَفْتَهُ . وَلَقَدْ كُنْتُ آتِي صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ (٧) وَكَانَ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ الْمُجْتَهِدِينَ فَإِذَا ذُكِرَ
النَّبِيُّ ﷺ بَكَى فَلَا يَزَالُ يَبْكِي حَتَّى يَقُومَ النَّاسُ عَنْهُ وَيَتْرُكُوهُ .

(١) قوله: (السختياني) قال ابن قرقول هو بفتح السين ومنهم من يضمها، وبكسر المشاة الفوقية، كان يبيع
السختيان وهي الجلود.

(٢) قوله: (الدعابة) بالبدال المهملة المضمومة هي المزاح.

(٣) قوله: (ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم) يعني ابن أبي بكر الصديق ولد زمن عائشة كان أفضل أهل زمانه.

(٤) قوله: (نurf) بضم النون وكسر الزاي.

(٥) قوله: (وقد جف) بفتح الجيم من الجفاف.

(٦) قوله: (وكان من أهنا) بنون وهمزة في آخره من غير مد.

(٧) قوله: (صفوان بن سليم) بضم السين المهملة وفتح اللام هو الإمام القدوة يقال إنه لم يضع جنبه إلى الأرض
أربعين سنة.

رُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ أَخَذَهُ الْعَوِيلُ وَالزَّوِيلُ^(١). وَلَمَّا كَثُرَ عَلَى مَالِكِ النَّاسُ قِيلَ لَهُ لَوْ جَعَلْتَ مُسْتَمَلِيًّا يُسْمِعُهُمْ، فَقَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿بَنَاتِيَّ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] وَحُرْمَتُهُ حَيًّا وَمَيِّتًا سَوَاءً. وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ رُبَّمَا يَضْحَكُ فَإِذَا دُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ خَشَعُ. وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ إِذَا قَرَأَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَرَهُمْ بِالسُّكُوتِ وَقَالَ: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] وَيَتَأَوَّلُ أَنَّهُ يَجِبُ لَهُ مِنَ الْإِنْصَابِ عِنْدَ قِرَاءَةِ حَدِيثِهِ مَا يَجِبُ لَهُ عِنْدَ سَمَاعِ قَوْلِهِ.

فصل في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث رسول الله ﷺ وسنته

حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبَرْقَانِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ^(٢) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ اخْتَلَفْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ سَنَةَ فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ يَوْمًا فَجَرَى عَلَى لِسَانِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ عَلَاهُ كَرْبٌ حَتَّى رَأَيْتُ الْعَرَقَ يَتَحَدَّرُ عَنْ جَبْهَتِهِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَوْ فَوْقَ ذَا أَوْ مَا دُونَ ذَا أَوْ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْ ذَا.

وَفِي رِوَايَةٍ فَتْرَبَدُ^(٣) وَجْهَهُ وَفِي رِوَايَةٍ وَقَدْ تَعَرَّغَتْ غِيْنَاهُ وَأَتَمَّخَتْ أَوْدَاجَهُ.

وَقَالَ إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْمٍ^(٤) الْأَنْصَارِيُّ قَاضِي الْمَدِينَةِ مَرَّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَلَى أَبِي حَازِمٍ^(٥) وَهُوَ يُحَدِّثُ فَجَارَهُ وَقَالَ إِنِّي لَمْ أَجِدْ مَوْضِعًا أَجْلِسُ فِيهِ فَكْرِهْتُ أَنْ أَخَذَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ.

وَقَالَ مَالِكٌ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ الْمُسَيَّبِ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فَجَلَسَ وَحَدَّثَهُ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ وَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تَتَعَنَّ فَقَالَ إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَخَذْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ.

رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ يَضْحَكُ فَإِذَا دُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ خَشَعُ.

(١) قوله: (أخذه العويل والزويل) العويل بفتح المهملة وكسر الواو رفع الصوت، والزويل بفتح الزاي وكسر الواو، قال ابن الأثير القلق والانزعاج بحيث لا يستقر على مكان، وهو والزوال بمعنى.

(٢) قوله: (البطين) بفتح الموحدة وكسر الطاء المهملة هو ابن عمران الكوفي.

(٣) قوله: (فتربد) بفتح المثناة الفوقية والراء وتشديد الموحدة بعدها دال مهملة أي تغير.

(٤) -: (ابن قريم) بضم القاف وفتح الراء.

(٥) قوله: (على أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي هو الإمام سلمة بن دينار.

وَقَالَ أَبُو مُضْعَبٍ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ عَلَى وُضُوئِهِ إِجْلَالًا لَهُ. وَحَكَى مَالِكُ ذَلِكَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

وَقَالَ مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَنَهَيْتَا وَلَبَسَ ثِيَابَهُ ثُمَّ يُحَدِّثُ قَالَ مُضْعَبُ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّهُ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ مُطَرِّفٌ^(١) كَانَ إِذَا أَتَى النَّاسُ مَالِكًا خَرَجَتْ إِلَيْهِمُ الْجَارِيَةُ فَتَقُولُ لَهُمْ يَقُولُ لَكُمْ الشَّيْخُ تُرِيدُونَ الْحَدِيثَ أَوْ الْمَسَائِلَ؟ فَإِنْ قَالُوا الْمَسَائِلَ خَرَجَ إِلَيْهِمْ وَإِنْ قَالُوا الْحَدِيثَ دَخَلَ مُغْتَسِلُهُ وَأَغْتَسَلَ وَتَطَيَّبَ وَلَبَسَ ثِيَابًا جُودًا^(٢) وَلَبَسَ سَاجَةً^(٣) وَتَعَمَّمَ وَوَضَعَ عَلَى رَأْسِهِ رِذَاءَهُ وَتَلَقَّى لَهُ مِئْصَةً^(٤) فَيَخْرُجُ فَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَعَلَيْهِ الْخُشُوعُ وَلَا يَزَالُ يُبَخَّرُ بِالْمُودِ حَتَّى يَقْرُعَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ غَيْرُهُ وَلَمْ يَكُنْ يَجْلِسُ عَلَى تِلْكَ الْمِئْصَةِ إِلَّا إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ أَبِي أُونُسٍ فَقِيلَ لِمَالِكٍ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَحَبُّ أَنْ أَعْظَمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَحَدُثُ بِهِ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ مُتَمَكِّنًا.

قَالَ وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُحَدَّثَ^(٥) فِي الطَّرِيقِ أَوْ وَهُوَ قَائِمٌ أَوْ مُسْتَعْجِلٌ وَقَالَ أَحَبُّ أَنْ أَفْهَمَ^(٦) حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ صِبْرَارُ بْنُ مَرْةٍ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُحَدِّثُوا عَلَى غَيْرِ وُضُوئِهِ وَنَحْوِهِ عَنْ قَتَادَةَ.

وَكَانَ الْأَعْمَشُ إِذَا حَدَّثَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوئِهِ تَبَمَّ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ كُنْتُ عِنْدَ مَالِكٍ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا فَلَدَغْتُهُ عَقْرَبٌ سِتَّ عَشْرَةَ مَرَّةً وَهُوَ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ وَيَضْفَرُ وَلَا يَقْطَعُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَرَعَ مِنَ الْمَجْلِسِ وَتَفَرَّقَ عَنْهُ النَّاسُ قُلْتُ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ الْيَوْمَ عَجَبًا قَالَ نَعَمْ إِنَّمَا صَبَّرْتُ إِجْلَالًا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) قوله: (قال مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة.

(٢) قوله: (جوداً) بضم الجيم والمهملة الأولى جمع جديد كسرير وسرر.

(٣) قوله: (ولبس ساجة) الساج بالسین المهملة والجيم الطليسان، وفي القاموس الطليسان الأخضر والأسود.

(٤) قوله: (مئصة) بكسر الميم وفتح النون وتشديد الصاد المهملة سرير العروس، قاله ابن الأنير، وفي القاموس والعروس أقمدها على المئصة بالكسر وهي ما ترفع عليه فانصت.

(٥) قوله: (أن يحدث) بكسر الدال المشددة.

(٦) قوله: (أن أفهم) بضم الهمزة وفتح الفاء وتشديد الهاء.

قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ مَشَيْتُ يَوْمًا مَعَ مَالِكٍ إِلَى الْعَقِيقِ^(١) فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ لِي كُنْتُ فِي عَيْنِي أَجَلٌ مِنْ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحْنُ نَمْشِي .
 وَسَأَلَهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْقَاضِي عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ قَائِمٌ قَامَرًا بِحَبْسِهِ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ قَاضٍ، قَالَ: الْقَاضِي أَحَقُّ مَنْ أَدَّبَ .
 وَذَكَرَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ الْغَازِي^(٢) سَأَلَ مَالِكَاً عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ وَقَفَ فَضَرَبَهُ عَشْرِينَ سَوْطاً ثُمَّ أَشْفَقَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ عَشْرِينَ حَدِيثاً فَقَالَ هِشَامٌ وَدِدْتُ^(٣) لَوْ زَادَنِي سَيِّطاً وَزَيْدُنِي حَدِيثاً .
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَانَ مَالِكٌ وَاللَّيْثُ لَا يَكْتُبَانِ الْحَدِيثَ إِلَّا وَهُمَا طَاهِرَانِ .
 وَكَانَ قَتَادَةُ يَسْتَجِبُ أَنْ لَا يَقْرَأَ أَحَادِيثَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى وَضُوءٍ وَلَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ؛ وَكَانَ الْأَعْمَشُ إِذَا زَادَ أَنْ يُحَدِّثَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ تَيْمَمَ .

فصل

وَمِنْ تَوْقِيرِهِ ﷺ وَبَرِّهِ بُرِّ آلِهِ وَدُرِّيَّتِهِ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَرْوَاجِهِ كَمَا خَضَّ عَلَيْهِ ﷺ وَسَلَكَهُ السَّلْفُ الصَّالِحُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَرْوَجُهُمْ مَهْتَمًا﴾ [الأحزاب: ٦٠] .

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلُ مِنْ كِتَابِهِ وَكَتَبْتُ مِنْ أَضْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِيءُ الْفَرَزْغَانِيُّ حَدَّثَنِي أُمُّ الْقَاسِمِ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرِ الخُفَّافِ قَالَتْ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا حَاتِمٌ هُوَ ابْنُ عُقَيْلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ الْجَمَانِيُّ^(٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْشُورٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ^(٥) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ أَهْلَ بَيْتِي - ثَلَاثًا - قُلْنَا لِيَزِيدَ مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قَالَ آلُ عَلِيٍّ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ عُقَيْلٍ وَآلُ الْعَبَّاسِ .

(١) قوله: (إلى العقيق) هو واد على ثلاثة أميال وقيل على ميلين من المدينة عليه مال من أموال أهلها وهما عقيقان أحدهما عقيق المدينة الذي عرق عن حربها أي قطع وهو العقيق الأصفر وفيه بئر رومة والعقيق الأحمر أكبر من هذا وفيه بئر عروة .

(٢) قوله: (وذكر أن هشام بن الغازي) قال الحافظان الرشيد العطار والمزي: الصواب هشام بن عمار الدمشقي لأن هشام بن الغازي لا يعرف له رواية عن مالك لأنه توفي سنة ست وخمسين ومائة قبل وفاة مالك وقد ذكر هذه الحكاية جماعة من المؤرخين عن هشام بن عمار الدمشقي .

(٣) قوله: (وددت) بكسر الدال الأولى .

(٤) قوله: (الجماني) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم .

(٥) قوله: (عن يزيد بن حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية .

وَقَالَ ﷺ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَمْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا».

وَقَالَ ﷺ: «مَعْرِفَةُ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَحُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ جَوَازٌ عَلَى الصُّرَاطِ وَالْوِلَايَةُ لآلِ مُحَمَّدٍ أَمَانٌ مِنَ الْعَذَابِ». قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مَعْرِفَتُهُمْ هِيَ مَعْرِفَةُ مَكَانِهِمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِذَا عَرَفْتُهُمْ بِذَلِكَ عَرَفَ وَجُوبَ حَقُّهُمْ وَحُرْمَتُهُمْ بِسَبَبِهِ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ لَمَّا نَزَلَتْ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ» [الاحزاب: ٣٣] الآية - وَذَلِكَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ - دَعَا فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَجَلَّلَهُمْ^(١) بِكِسَاءٍ وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هُوَ لَأَهْلِ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً.

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْمُبَاهَلَةِ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا وَفَاطِمَةَ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ هُوَ لَأَهْلِ أَهْلِي». وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَلِيٍّ «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ» وَقَالَ فِيهِ: «لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ» وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانَ حَتَّى يُحِبَّكَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَمَنْ أَدَى عَمِّي فَقَدْ أَدَانِي، وَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ»^(٢) وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: «أَعَدُّ عَلِيٌّ يَا عَمُّ مَعَ وَلَدِكَ» فَجَمَعَهُمْ وَجَلَّلَهُمْ بِمَلَأَتِهِ^(٣) وَقَالَ: «هَذَا عَمِّي وَصِنُو أَبِي وَهُوَ لَأَهْلِ بَيْتِي فَاسْتُرْهُمْ مِنَ النَّارِ كَسْتُرِي لِإِنَّهُمْ» فَامْتَنَتْ أَسْكُفَةُ الْبَابِ وَحَوَائِطُ الْبَيْتِ آمِينَ آمِينَ. وَكَانَ يَأْخُذُ بِيَدِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبْتُهُمَا فَأَحْبِبْهُمَا».

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ارْتُقِبُوا مُحَمَّدًا^(٤) فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَقَالَ أَيْضاً: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَقَالَ ﷺ: «أَحَبُّ اللَّهِ مَنْ أَحَبَّ حَسَنًا» وَقَالَ: «مَنْ أَحْبَبَنِي وَأَحَبَّ هَدَيْنِ» وَأَشَارَ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنِ «وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِيَ فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللَّهُ» وَقَالَ ﷺ: «قَدَّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقَدِّمُوها» وَقَالَ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ».

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَعَلَ الْحَسَنَ عَلَى عُنُقِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

(١) قوله: (فجللهم) بالجيم وتشديد اللام الأولى.

(٢) قوله: (صنو أبيه) بكسر الصاد المهملة وسكون النون بعدها واو: أي مثل.

(٣) قوله: (بملأته) بضم الميم وتخفيف اللام والمد.

(٤) قوله: (ارتقبوا محمداً) أي: ارعوه واحترموه.

بِأَبِي شَبِيهِ بِالنَّبِيِّ^(١). لَيْسَ شَبِيهَا بِعَلِيِّ. وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْحَكُ.

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي حَاجَةٍ فَقَالَ لِي إِذَا كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فَأَرْسِلْ إِلَيَّ أَوْ أَكْتُبْ فَإِنِّي أَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَاكَ عَلَى بَابِي.

وَعَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ صَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى جَنَازَةِ أُمِّهِ ثُمَّ قُرْبَتْ بَعْلَتُهُ لِيَرْكَبَهَا فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخَذَ بِرِكَابِهِ فَقَالَ زَيْدٌ خَلْ عَنْهُ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا نَفَعَلُ بِالْعُلَمَاءِ فَقَبَّلَ زَيْدٌ يَدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَالَ هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفَعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا.

وَرَأَى ابْنَ عُمَرَ مُحَمَّدَ بْنَ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ لَيْتَ هَذَا عَبْدِي^(٢) فَقِيلَ لَهُ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَسَامَةَ، فَطَاطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ وَتَقَرَّرَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ، وَقَالَ لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحْبَبَهُ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ دَخَلْتُ بِنْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَمَعَهَا مُوَلَّى لَهَا يُنْسِكُ بِيَدِهَا فَقَامَ لَهَا عُمَرُ وَمَشَى إِلَيْهَا حَتَّى جَعَلَ يَدَيْهَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَدَاهُ فِي يَدَيْهِ وَمَشَى بِهَا حَتَّى أَجْلَسَهَا عَلَى مَجْلِسِهِ^(٣) وَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا تَرَكَ لَهَا حَاجَةَ إِلَّا قَضَاهَا.

وَلَمَّا فَرَضَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَلِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَبِيهِ لِمَ فَضَّلْتَهُ فَوَاللَّهِ مَا سَبَقَنِي إِلَى مَشْهَدِهِ؟ فَقَالَ لَهُ لِأَنَّ زَيْدًا كَانَ

(١) قوله: (بأبي شبيه بالنبي) قيل المشهور بالشبه للنبي ﷺ جماعة الحسن بن علي وجعفر بن أبي طالب وقثم بن العباس والسائب بن يزيد من أجداد الشافعي وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وشبهه الحسن بن علي ابن أبي طالب بنصفه الأسفل وشبهه عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وشبهه كابس بن ربيعة بن مالك السامي بالسين المهمله رجل من أهل البصرة وجه إليه معاوية وأقطعه قطيعة، وشبهه أيضاً عبد الله بن عامر ابن كريب بضم الكاف وفتح الراء، وشبهه أيضاً مسلم بن مغيث في سيرة أبي الفتح اليعمرى ومن نظمه: بخمسة شبه المختار من مضر يا حسن ما حولوا من شبهه الحسن بجعفر وابن عم المصطفى قثم وسائب وأبي سفيان والحسن

(٢) قوله: (عبدى) قال ابن قرقول بالياء من العبودية لليهقي وللکافة بالنون، والأول أوجه.

(٣) قوله: (على مجلسه) قال ابن برى في كتاب الفروق: المسجد اسم البيت الذي يسجد فيه، والموضع الذي يوضع فيه الجهة المسجد بفتح الجيم ومثله المجلس بكسر اللام البيت، وافتحها موضع التكرمة وهو الذي نهى الشارع عن الجلوس فيه بغير إذن صاحبه.

(٤) قوله: (ولما فرض عمر بن الخطاب لابنه عبد الله في ثلاثة آلاف) قيل ما الجمع بين هذا وبين ما رواه البخاري في الهجرة عن نافع أن عمر كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف وفرض لابن عمر ثلاث آلاف وخمسمائة فقيل له هو من المهاجرين فلم نقصته عن أربعة آلاف؟ قال إنما هاجر به أبواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه؟ وأجيب بأن ابن عمر فرض له مرتان أولها ثلاثة آلاف والأخرى ثلاثة آلاف وخمسمائة فإن قيل كيف قال هاجر به أبواه وأمه زينب بنت مظعون ماتت بمكة قبل أن يهاجر؟ وأجيب بأن المراد بالأبوين هنا الأب وزوجة الأب.

أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ وَأَسَامَةٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْكَ فَأَثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ حُبِّي^(١).

وَبَلَغَ مُعَاوِيَةَ أَنَّ كَابِسَ بْنَ رَبِيعَةَ يُشْبِهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الدَّارِ قَامَ عَنْ سَرِيرِهِ وَتَلَقَّاهُ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَأَقَطَعَهُ الْمِرْعَابَ^(٢) لِشِبْهِهِ صُورَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَرُوِيَ أَنَّ مَالِكًا رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا ضَرَبَهُ جَعْفَرُ^(٣) بْنُ سُلَيْمَانَ وَنَالَ مِنْهُ مَا نَالَ وَحَمِلَ مَعْشِيًا عَلَيْهِ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَأَقَاقَ فَقَالَ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي جَعَلْتُ ضَارِبِي فِي حِلٍّ، فَسُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ خِفْتُ أَنْ أَمُوتَ فَأَلْفَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْتَحْيِي مِنْهُ أَنْ يَدْخُلَ بَغْضِ آلِهِ النَّارَ بِسَبْبِي.

وَقِيلَ إِنَّ الْمَنْصُورَ أَقَادَهُ^(٤) مِنْ جَعْفَرٍ فَقَالَ لَهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَاللَّهُ مَا أَرْتَفَعَ مِنْهَا سَوْطَ عَن جَنْبِي إِلَّا وَقَدْ جَعَلْتُهُ فِي حِلٍّ لِقَرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ^(٥) لَوْ أَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ وَعَلِيٌّ لَبَدَأْتُ بِحَاجَةِ عَلِيٍّ قَبْلَهُمَا لِقَرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَأَنْ أُخْرِجَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقَدِّمَهُ عَلَيْهِمَا، وَقِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ مَا تَتَّ فُلَانَةٌ - لِبَغْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - فَسَجَدَ فَقِيلَ لَهُ أَتَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا»؟ وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؟.

وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ يُزَوِّرَانِ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَيَقُولَانِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُزَوِّرُهَا. وَلَمَّا وَرَدَتْ حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ وَقَضَى حَاجَتَهَا، فَلَمَّا تُوَفِّي وَفَدَّتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ فَصَنَعَا بِهَا مِثْلَ ذَلِكَ.

فصل

وَمِنْ تَوْقِيرِهِ وَبِرِّهِ ﷺ تَوْقِيرُ أَصْحَابِهِ وَبِرُّهُمْ وَمَعْرِفَةُ حَقِّهِمْ وَالْإِقْدَاءُ بِهِمْ وَحُسْنُ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ وَالْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ^(٦) وَمُعَادَاةُ مَنْ عَادَاهُمْ وَالْإِضْرَابُ عَنْ أَخْبَارِ

- (١) قوله: (فأثرت حب رسول الله ﷺ على حبي) بضم الحاء وكسرها في الموضعين .
- (٢) قوله: (واقطعه المرعاب) بكسر الميم وسكون الراء وتخفيف العين المهملة في آخره موحدة.
- (٣) قوله: (لما ضربه جعفر) هو ابن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس فهو ابن عم أبي جعفر المنصور، نقلوا له عن مالك أنه لا يرى الأيمان بيعتهم لازمة لأنه يرى أن يعين المكره ليست بلازمة.
- (٤) قوله: (أقاده) أي طلب أن يقتص له، في الصحاح أقدت القاتل بالقتيل أي: طلبته به.
- (٥) قوله: (وقال أبو بكر بن عياش) آخره شين معجمة ابن سالم الأسدي الخياط المقرئ أحد الأعلام.
- (٦) قوله: (عما شجر بينهم) أي عما اختلف بينهم يقال شجر بين القوم إذا اختلف الأمر بينهم.

المُؤرَّخِينَ وَجَهْلَةَ الرُّوَاةِ وَضَلَالَ الشَّيْعَةِ وَالْمُبْتَدِعِينَ الْقَادِحَةَ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ وَأَنْ يُلْتَمَسَ لَهُمْ فِيمَا نُقِلَ عَنْهُمْ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ فِيمَا كَانَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْفِتَنِ أَحْسَنَ التَّأْوِيلَاتِ وَيُخْرَجَ لَهُمْ أَصُوبَ الْمَخَارِجِ إِذْ هُمْ أَهْلُ ذَلِكَ وَلَا يُذَكَّرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِسُوءٍ وَلَا يُغْمَصُ^(١) عَلَيْهِ أَمْرٌ بَلْ تُذَكَّرُ حَسَنَاتُهُمْ وَقَضَائِلُهُمْ وَحَمِيدٌ سِيرَتُهُمْ وَنُسُكَتُ عَمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ ﷺ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا» قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ؛ وَقَالَ: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ السَّابِقِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ الْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠] الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] وَقَالَ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] الْآيَةَ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ وَأَبُو الْفَضْلِ قَالََا حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ حَدَّثَنَا التَّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ^(٢) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ^(٣) عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ».

وقال: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بَأَيْهِمْ أَقْتَدَيْتُمْ أَهْتَدَيْتُمْ».

وعن أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِثْلُ أَمْحَابِي كَمِثْلِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ لَا يَضْلُجُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ». وَقَالَ: «اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِإِبْغِضِي أَبْغَضَهُمْ وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ وَمَنْ آذَى اللَّهَ يُوْشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ» وَقَالَ: «لَا تُسَبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ اتَّفَقَ أَحَدُكُمْ بِمِثْلِ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدُّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفُهُ»^(٤) وَقَالَ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»^(٥) وَقَالَ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا» وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ «إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَاخْتَارَ لِي مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا فَجَعَلَهُمْ خَيْرَ أَصْحَابِي وَفِي أَصْحَابِي كُلِّهِمْ خَيْرٌ» وَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَحَبَّنِي وَمَنْ أَبْغَضَ عُمَرَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي». وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعِزْرَةُ: مَنْ أَبْغَضَ الصَّحَابَةَ وَسَبَّهُمْ

(١) قوله: (ولا يغمص) بسكون الغين المعجمة بعدها صاد مهملة أي يعاب.

(٢) قوله: (الحسن بن الصباح) هو البزار - بالراء في آخره.

(٣) قوله: (عن رباعي بن حراش) رباعي بكسر الراء وسكون الواحدة وحراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وفي آخره شين معجمة.

(٤) قوله: (نصيفه) بفتح النون وكسر الصاد المهملة يقال نصف بكر النون وضمها نصيف.

(٥) قوله: (صرفاً ولا عدلاً) الصرف بفتح المهملة: التوبة، وقيل الحيلة والعدل بفتح العين المهملة. وقيل الفريضة.

فَلَيْسَ لَهُ فِي فِئَةِ الْمُسْلِمِينَ حَقٌّ وَتَرَعُ بِأَيِّ الْحَشْرِ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَدِينِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠] الآية، وَقَالَ: مَنْ عَاظَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَهُوَ كَافِرٌ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لِيُعْطَى بِهِمُ الْكَفَّارُ﴾ [الفتح: ٢٩] وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: خَضَلَتَانِ مَنْ كَانَتَا فِيهِ نَجَا: الصُّدُقُ وَحُبُّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: مَنْ أَحَبَّ أَبَا بَكْرٍ فَقَدْ أَقَامَ الدِّينَ وَمَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَوْصَحَ السَّبِيلَ وَمَنْ أَحَبَّ عُثْمَانَ فَقَدْ اسْتَضَاءَ بِنُورِ اللهِ وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَخَذَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَمَنْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَدْ بَرِيَءَ مِنَ الثُّفَاقِ وَمَنِ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْهُمْ فَهُوَ مُتَبَدِّعٌ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ وَأَخَافُ أَنْ لَا يَضَعَدَ لَهُ عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى يُجِئَهُمْ جَمِيعًا وَيَكُونَ قَلْبُهُ سَلِيمًا.

وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ^(١) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَاضٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَاعْرِفُوا لَهُ ذَلِكَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَاضٍ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ عَلِيٍّ وَعَنْ عِثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ وَسَعِيدِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَاعْرِفُوا لَهُمْ ذَلِكَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهُ عَفَرَ لِأَهْلِ بَدْرٍ وَالْحَدِيثِيَّةِ، أَيُّهَا النَّاسُ أَحْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي وَأَخْتَانِي لَا يُطَالِبْتِكُمْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَظْلَمَةٍ^(٢) فَإِنَّهَا مَظْلَمَةٌ لَا تُوَهَّبُ فِي الْقِيَامَةِ عَدَاً» وَقَالَ رَجُلٌ لِلْمُعَاوِيَّ بْنِ عُمَرَ: أَيْنَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَعَضِبَ وَقَالَ لَا يَفَاسُ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ: مُعَاوِيَةَ صَاحِبُهُ وَصِهْرُهُ وَكَاتِبُهُ وَأَمِينُهُ عَلَى وَحْيِ اللهِ، وَأَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ رَجُلٍ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ وَقَالَ: «كَانَ يُبْغِضُ عُثْمَانَ فَأَبْغَضَهُ اللهُ» وَقَالَ ﷺ فِي الْأَنْصَارِ: «أَخْشَوْا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ وَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنَتِهِمْ» وَقَالَ: «أَحْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي فَإِنَّهُ مَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ حَفِظَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِيهِمْ تَخَلَّى اللهُ مِنْهُ وَمَنْ تَخَلَّى اللهُ مِنْهُ يُوْشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ» وَعَنْهُ ﷺ: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي كُنْتُ لَهُ حَافِظًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي وَرَدَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِي أَصْحَابِي لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ وَلَمْ يَرِنِي إِلَّا مِنْ بَعِيدٍ».

قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ هَذَا النَّبِيُّ مُؤَدَّبُ الْخَلْقِ الَّذِي هَدَانَا اللهُ بِهِ وَجَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ يَخْرُجُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَدْعُو لَهُمْ وَيَسْتَغْفِرُ كَالْمُودِعِ لَهُمْ وَيَبْدِلُكَ أَمْرَهُ اللهُ وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُبِّهِمْ وَمَوَالِبَتِهِمْ وَمُعَادَاةِ مَنْ عَادَاهُمْ.

رَوَى عَنْ كَعْبِ لَيْسٍ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا لَهُ شَفَاعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَطَلَبَ مِنْ

(١) قوله: (خالد بن سعيد) قيل هو خالد بن عمرو بن سعيد بن العاصي، فسعيد جده، والحديث من روايته عن سهل بن يوسف بن سهل بن مالك عن أبيه عن جده قال لما قدم النبي ﷺ من حجة الوداع المدينة صعد المنبر فحمد الله ثم قال: أيها الناس - إلى آخر الحديث ..

(٢) قوله: (بمظلمة) بكسر اللام وفتحها، في الصحاح ما تطلبه عند الظالم لك وهو اسم ما أخذ منك.

الْمُغِيرَةَ بْنِ نَوْفَلٍ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ: لَمْ يُؤْمِنْ بِالرَّسُولِ مَنْ لَمْ يُؤْفَرْ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُعَزَّ أَوَامِرُهُ.

فصل

وَمِنْ إِعْظَامِهِ وَإِكْبَارِهِ إِعْظَامُ جَمِيعِ أَسْبَابِهِ وَإِكْرَامُ مَشَاهِدِهِ وَأَمْكِنْتِهِ مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَمَعَاهِدِهِ وَمَا لَمَسَهُ ﷺ أَوْ عُرِفَ بِهِ.

وَرُوِيَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ نَجْدَةَ قَالَتْ كَانَ لِأَبِي مَخْذُومَةَ قُصَّةٌ^(١) فِي مَقْدَمِ رَأْسِهِ إِذَا قَعَدَ وَأُرْسَلَهَا أَصَابَتْ الْأَرْضَ فَقِيلَ لَهُ أَلَا تَحْلِقُهَا فَقَالَ لَمْ أَكُنْ بِالَّذِي أَحْلَقُهَا وَقَدْ مَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ. وَكَانَتْ فِي قَلْنَسُوةَ خَالِدٍ^(٢) بْنِ الْوَلِيدِ شَعْرَاتٌ مِنْ شَعْرِهِ ﷺ فَسَقَطَتْ قَلْنَسُوتُهُ فِي بَعْضِ حُرُوبِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا شَدَّةً أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ كَثْرَةَ مَنْ قُتِلَ فِيهَا فَقَالَ لَمْ أَفْعَلْهَا بِسَبَبِ الْقَلْنَسُوةِ بَلْ لِمَا تَضَمَّنْتَهُ مِنْ شَعْرِهِ ﷺ لَثَلًا أَسْلَبَ بَرَكَتَهَا وَتَقَعَ فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ.

وَرُوِيَ ابْنُ عُمَرَ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى مَقْعَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى وَجْهِهِ. وَلِهَذَا كَانَ مَالِكٌ رَجَمَهُ اللَّهُ لَا يَزْكَبُ بِالْمَدِينَةِ دَابَّةً وَكَانَ يَقُولُ اسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أَطَأَ تُرْبَةً فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَافِرِ دَابَّةٍ.

وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ وَهَبَ لِلشَّافِعِيِّ كُرَاعًا كَثِيرًا كَانَ عِنْدَهُ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ أَمْسِكْ مِنْهَا دَابَّةً فَأَجَابَهُ بِمِثْلِ هَذَا الْجَوَابِ.

وَقَدْ حَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَضْلَوَيْهِ الرَّاهِدِيِّ وَكَانَ مِنَ الْعُرَاةِ الرُّمَاءِ أَنَّهُ قَالَ: مَا مَسَسْتُ الْقَوْسَ بِيَدِي إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ مُنْذُ بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ الْقَوْسَ بِيَدِهِ.

وَقَدْ أَفْتَى مَالِكٌ فِيمَنْ قَالَ تُرْبَةُ الْمَدِينَةِ رَدِيَّةٌ يُضْرَبُ ثَلَاثِينَ دِرَّةً وَأَمْرٌ بِحَبْسِهِ وَكَانَ لَهُ قَدْرٌ وَقَالَ مَا أَخْرَجَهُ إِلَّا إِلَى ضَرْبِ عُنُقِهِ: تُرْبَةُ دُونَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهَا غَيْرُ طَيِّبَةٍ! وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ: «مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا»^(٣) فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا.

(١) قوله: (قصة) بضم القاف وتشديد الصاد المهملة: ما على الجبهة من شعر الرأس.

(٢) قوله: (في قلنسوة خالد) أي قبعته.

(٣) قوله: (من أحدث فيها حدثًا أو آوى محدثًا) قال ابن الأثير: الحدث الأمر المنكر الذي ليس بعمتاد ولا معروف في السنة، والمحدث يروى بكسر الهمزة وفتحها فمعنى الكسر من نصر خائناً أو آواه وأجاره من خصمه، ومعنى الفتح الأمر المتدع نفسه فيكون معنى الإيواء فيه الرضى والصبر عليه فإنه إذا رضى البدعة وأقر فاعلها ولم ينكرها عليه فقد آواه.

وَحِكْيَ أَنْ جَهَّجَاهَا الْغِفَارِيُّ أَخَذَ قَضِيبَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَنَاوَلَهُ لِيَكْبِرَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ فَأَخَذَتْهُ الْآكِلَةُ فِي رُكْبَتَيْهِ فَقَطَعَهَا وَمَاتَ قَبْلَ الْحَوْلِ .

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مِثْرِي كَاذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .

وَحَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا الْفَضْلِ الْجَوْهَرِيَّ لَمَّا وَرَدَ الْمَدِينَةَ زَائِرًا وَقَرَّبَ مِنْ بُيُوتِهَا تَرَجَّلَ وَمَشَى بَاكِيًا مُنْشِدًا:

وَلَمَّا رَأَيْنَا^(١) رَسَمَ مَنْ لَمْ يَدْعَ لَنَا فُوَادًا لِعِرْفَانِ الرُّسُومِ وَلَا لَبًّا
نَزَلْنَا عَنِ الْأَكْوَارِ نَمْشِي كَرَامَةً لِمَنْ بَانَ عَنْهُ أَنْ نُلِمْ بِهِ رُكْبَا
وَحِكْيَ عَنِ بَعْضِ الْمُرِيدِينَ أَنَّهُ لَمَّا أَشْرَفَ عَلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ أَنشَأَ يَقُولُ مُتَمَثِّلًا:
رَفَعَ الْحِجَابَ^(٢) لَنَا فَلَاحَ لِنَاظِرٍ قَمَرٌ تَقَطَّعَ دُونَهُ الْأَوْهَامَ
وَإِذَا الْمَطْيِيُّ بِنَا بَلَغْنَ مُحَمَّدًا فَظَهَرُوهُنَّ عَلَى الرَّحَالِ^(٣) حَرَامَ
قَرْبِنَنَا مِنْ خَيْرٍ مَنْ وَطِئَ الثَّرَى فَلَهَا عَلَيْنَا حُرْمَةٌ وَذِمَامُ
وَحِكْيَ عَنِ بَعْضِ الْمَشَائِخِ أَنَّهُ حَجَّ مَاثِيًا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ الْعَبْدُ الْآبِقُ يَأْتِي إِلَى بَيْتِ
مَوْلَاهُ رَاكِبًا لَوْ قَدَرْتُ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى رَأْسِي مَا مَشَيْتُ عَلَى قَدَمِي .

قَالَ الْقَاضِي وَجَدِيرٌ لِمَوَاطِنَ عُمَرَثَ بِالْوَحْيِ وَالتَّنْزِيلِ وَتَرَدَّدَ بِهَا جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَعَرَجَتْ
مِنْهَا الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ وَضَجَّتْ عَرَصَاتُهَا بِالتَّقْدِيسِ وَالتَّسْبِيحِ وَاشْتَمَلَتْ تَرْبُتُهَا عَلَى جَسَدِ سَيِّدِ
الْبَشَرِ وَانْتَشَرَ عَنْهَا مِنْ دِينِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا أَنْتَشَرَ مَدَارِسُ آيَاتِ وَمَسَاجِدُ وَصَلَوَاتُ وَمَشَاهِدُ
الْقَضَائِلِ وَالْخَيْرَاتِ وَمَعَاهِدُ الْبِرَاهِينِ وَالْمُعْجَزَاتِ وَمَنَاسِكُ الدِّينِ وَمَشَاعِرُ الْمُسْلِمِينَ وَمَوَاقِفُ
سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَمُتَّبِعُوا خَاتَمِ النَّبِيِّينَ حَيْثُ أَنْفَجَرَتِ النُّبُوَّةُ وَأَيْنَ فَاضَ عُبَابُهَا^(٤) وَمَوَاطِنُ طَوَيْتَ
فِيهَا الرِّسَالَةُ وَأَوَّلُ أَرْضِ مَسِّ جِلْدِ الْمُضْطَفَى تُرَابُهَا أَنْ تُعْظَمَ عَرَصَاتُهَا وَتُنْتَسَمَ نَفْحَاتُهَا وَتُقْبَلَ
رُبُوعُهَا وَجُدْرَاتُهَا:

يَا دَارَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ^(٥) وَمَنْ بِهِ هُدْيَ الْأَنَامِ وَخُصَّ بِالْآيَاتِ

-
- (١) قوله: (ولما رأينا) هذان البيتان لأبي الطيب أحمد بن الحسين المتنبّي .
(٢) رفع الحجاب) هذه الآيات لأبي نواس الحكمي يمدح بها أمين الدولة .
(٣) قوله: (فظهرهن على الرحال) هو بالمهملة جمع رحل، كذا رأيت بخط شيخنا كمال الدين الدميري الشافعي .
(٤) قوله: (عبابها) العباب بضم العين المهملة وبموحدين: معظم السيل وارتفاعه وكثرته .
(٥) قوله: (يا دار خير المرسلين) الظاهر أن هذه الآيات للمصنف .

عِنْدِي لِأَجْلِكَ لَوْعَةٌ وَصَبَابَةٌ^(١) وَتَشْوُوقٌ مُتَوَقِّدُ الْجَمَرَاتِ
وَعَلَيَّ عَهْدٌ إِنْ مَلَأْتُ مَحَاجِرِي مِنْ تِلْكَمُ الْجُدْرَاتِ وَالْعَرَصَاتِ
لَأَعْفُرَنَّ مَضُونٌ شَيْبِي بَيْنَهَا مِنْ كَثْرَةِ التَّقْبِيلِ وَالرُّشْفَاتِ
لَوْلَا الْعَوَادِي وَالْأَعَادِي زُرْتُهَا أَيْدًا وَلَوْ سَخِبًا عَلَى الْوَجَنَاتِ
لَكُنْ سَاهِدِي مِنْ حَفِيلِ^(٢) تَجِيَّتِي لِقَطِينِ^(٣) تِلْكَ الدَّارِ وَالْحُجْرَاتِ
أَزْكَى مِنَ الْمِسْكِ الْمُفْتَقِ^(٤) نَفْحَةً تَغْشَاهُ بِالْأَصَالِ وَالْبُكْرَاتِ
وَتَخُصُّهُ بِزَوَاكِي الصَّلَوَاتِ وَنَوَامِي التَّنْلِيمِ وَالْبَرَكَاتِ

(١) قوله: (صباية) هي رقة الشوق.

(٢) قوله: (من حفيل) بفتح الحاء المهملة وكسر الفاء أي جميع، في الصحاح حفل القوم واحتفلوا أي اجتمعوا.

(٣) قوله: (لقطين) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة: أي المقيم.

(٤) قوله: (المفتق) بتشديد المشناة الفوقية المفتوحة أي المستخرج الرائحة.

الباب الرابع

في حكم الصلاة عليه والتسليم وفرض ذلك وفضيلته

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الآية، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُبَارِكُونَ عَلَى النَّبِيِّ؛ وَقِيلَ إِنَّ اللَّهَ يَتَرَحَّمُ عَلَى النَّبِيِّ وَمَلَائِكَتُهُ يَدْعُونَ لَهُ. قَالَ الْمُبَرِّدُ وَأَضْلُ الصَّلَاةِ التَّرَحُّمُ فَهِيَ مِنَ اللَّهِ رَحْمَةٌ وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ رِقَّةٌ وَأَسْتَدْعَاءُ لِلرَّحْمَةِ مِنَ اللَّهِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ صِفَةُ صَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى مَنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ أَرْحَمُهُ فَهَذَا دُعَاءٌ. وَقَالَ بَكْرُ الْقَشِيرِيِّ: الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ رَحْمَةٌ وَلِلنَّبِيِّ ﷺ تَشْرِيفٌ وَزِيَادَةٌ تَكْرِمَةٌ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: صَلَاةُ اللَّهِ وَتَنَاوُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الدُّعَاءُ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثٍ تَعْلِيمَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَيْنَ لَفْظِ الصَّلَاةِ وَلَفْظِ الْبَرَكَةِ فَدَلَّ أَنَّهُمَا بِمَعْنَيَيْنِ، وَأَمَّا التَّسْلِيمُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عِبَادَهُ، فَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ بُكَيْرٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ مَنْ بَعْدَهُمْ أَمَرُوا أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ حُضُورِهِمْ قَبْرَهُ وَعِنْدَ ذِكْرِهِ.

وَفِي مَعْنَى السَّلَامِ عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ وَجُوهٌ: أَحَدُهَا السَّلَامَةُ لَكَ وَمَعَكَ، وَيَكُونُ السَّلَامُ مَصْدَرًا كَاللَّذَاذِ وَاللَّذَاذَةُ. الثَّانِي أَي السَّلَامُ عَلَى حِفْظِكَ وَرِعَايَتِكَ مُتَوَلَّاهُ وَكَفِيلٌ بِهِ وَيَكُونُ هُنَا السَّلَامُ اسْمَ اللَّهِ. الثَّالِثُ أَنَّ السَّلَامَ بِمَعْنَى الْمُسَالَمَةِ لَهُ وَالانْقِيَادَ كَمَا قَالَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

فصل

اعْلَمَنَّ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَضَ عَلَى الْجُمْلَةِ غَيْرُ مَحْدَدٍ بِوَقْتٍ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَحَمَلِ الْأَيْمَةِ وَالْعُلَمَاءِ لَهُ عَلَى الْوُجُوبِ وَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ.

وَحَكَى أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ أَنَّ مَحْمِلَ الْآيَةِ عِنْدَهُ عَلَى النَّدْبِ وَأَدْعَى فِيهِ الْإِجْمَاعَ وَلَعَلَّهُ فِيمَا زَادَ عَلَى مَرَّةٍ وَالْوَاجِبُ مِنْهُ الَّذِي يَسْقُطُ بِهِ الْحَرَجُ وَمَأْتَمُّ تَرْكِ الْفَرْضِ مَرَّةً كَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالنُّبُوَّةِ وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَمَنْدُوبٌ مُرْعَبٌ فِيهِ مِنْ سُنَنِ الْإِسْلَامِ وَشِعَارِ أَهْلِهِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ: الْمَشْهُورُ عَنْ أَصْحَابِنَا أَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ فِي الْجُمْلَةِ

عَلَى الْإِنْسَانِ وَفَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مَرَّةً مِنْ ذَهْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ .

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ بُكَيْرٍ: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ أَنْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِ وَنُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ لِيُوقَفَ مَعْلُومٌ فَالْوَاجِبُ أَنْ يُكْتَبَرَ الْمَرَّةُ مِنْهَا وَلَا يَغْفَلَ عَنْهَا .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرٍ: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاجِبَةٌ فِي الْجُمْلَةِ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ: ذَهَبَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَعَبْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَضَ بِالْجُمْلَةِ بِعَقْدِ الْإِيمَانِ لَا يَتَعَيَّنُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً مِنْ عُمُرِهِ سَقَطَ الْفَرَضُ عَنْهُ .

وَقَالَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ: الْفَرَضُ مِنْهَا الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَرَسُولُهُ ﷺ هُوَ فِي الصَّلَاةِ؛ وَقَالُوا وَأَمَّا فِي غَيْرِهَا فَلَا خِلَافَ أَنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ .

وَأَمَّا فِي الصَّلَاةِ فَحَكَى الْإِمَامَانِ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ وَالطَّحَاوِيُّ وَعَبْرُهُمَا إِجْمَاعَ جَمِيعِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الشَّهَادَةِ غَيْرُ وَاجِبَةٍ .

وَشَدَّ الشَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ^(١) فَقَالَ مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَعْدِ الشَّهَادَةِ الْآخِرِ قَبْلَ السَّلَامِ فَصَلَاتُهُ فَاسِدَةٌ وَإِنْ صَلَّى عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ لَمْ تُجْزِهِ وَلَا سَلَفَ لَهُ فِي هَذَا الْقَوْلِ وَلَا سُنَّةٌ يَتَّبَعُهَا^(٢) وَقَدْ بَالِغٌ فِي إِنْكَارِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَيْهِ لِمُخَالَفَتِهِ فِيهَا مَنْ تَقَدَّمَ جَمَاعَةٌ وَشَتَّعُوا عَلَيْهِ الْخِلَافَ فِيهَا مِنْهُمْ الطَّبْرِيُّ وَالْقَشِيرِيُّ وَعَبْرُهُمَا وَاحِدٌ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُنْذِرِ: يُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يُصَلِّيَ أَحَدٌ صَلَاةً إِلَّا صَلَّى فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ تَرَكَ ذَلِكَ تَرَكَ فَصَلَاتُهُ مُجْزِئَةٌ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّأْيِ وَعَبْرُهُمْ وَهُوَ قَوْلُ جَمَلِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَحُكِيَ عَنِ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ أَنَّهَا فِي الشَّهَادَةِ الْآخِرَةِ مُسْتَحَبَّةٌ وَأَنَّ تَارِكَهَا فِي الشَّهَادَةِ مُسِيءٌ . وَشَدَّ الشَّافِعِيُّ فَأَوْجَبَ عَلَى تَارِكِهَا فِي الصَّلَاةِ الْإِعَادَةَ وَأَوْجَبَ إِسْحَاقُ^(٣) الْإِعَادَةَ مَعَ تَعَمُّدِ تَرْكِهَا دُونَ النُّسْيَانِ .

(١) قوله: (وشد الشافعي في ذلك) قال النووي نقل أصحابنا فريضة الصلاة في الشهد عن عمر بن الخطاب وابنه ونقله الشيخ أبو حامد عن ابن مسعود وأبي سعيد الحدرى ورواه البيهقي وغيره عن الشعبي وهو أحد الروايتين عن أحمد .

(٢) قوله: (ولا سنة يتبعها) قيل له سنة وهي ما رواه ابن حبان والحاكم في صحيحهما من حديث ابن مسعود الأنصاري أنهم قالوا كيف يصلى عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا؟ فقال: «قولوا اللهم صل على محمد - إلى آخر الحديث» .

(٣) قوله: (وأوجب إسحاق) هو ابن إبراهيم بن مخلد الإمام أبو يعقوب بن راهويه المروزي عالم خراسان .

وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَوَازِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرِيضَةٌ؛
قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ يُرِيدُ لَيْسَتْ مِنْ فَرَائِضِ الصَّلَاةِ؛ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَعَظِيرُهُ.

وَحَكَى ابْنُ الْقَصَّارِ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَوَازِ يَرَاهَا فَرِيضَةً فِي الصَّلَاةِ كَقَوْلِ
الشَّافِعِيِّ .

وَحَكَى أَبُو يَعْلَى الْعَبْدِيُّ الْمَالِكِيُّ عَنِ الْمَذْهَبِ فِيهَا ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ: الْوَجُوبُ وَالسُّنَّةُ
وَالثُّدْبُ. وَقَدْ خَالَفَ الْخَطَّابِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَعَظِيرُهُ الشَّافِعِيَّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَالَ
الْخَطَّابِيُّ وَلَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةِ الْفُقَهَاءِ إِلَّا الشَّافِعِيَّ وَلَا أَعْلَمُ لَهُ فِيهَا قُدْوَةٌ
وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ فُرُوضِ الصَّلَاةِ عَمَلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ قَبْلَ الشَّافِعِيِّ وَإِجْمَاعُهُمْ عَلَيْهِ،
وَقَدْ شَتَّعَ النَّاسُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ جِدًّا وَهَذَا تَشْهَدُ ابْنِ مَسْعُودٍ^(١) الَّذِي اخْتَارَهُ الشَّافِعِيُّ وَهُوَ
الَّذِي عَلَّمَهُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ فِيهِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ رَوَى التَّشْهَدَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ كَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعُمَرَ وَابْنَ سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ صَلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَجَابِرٌ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَنَحْوَهُ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ
يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ كَمَا يُعَلِّمُونَ الصَّبِيَّانَ فِي الْكُتَّابِ؛ وَعَلَّمَهُ أَيْضًا عَلَى الْمِنْبَرِ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» قَالَ ابْنُ الْقَصَّارِ مَعْنَاهُ
كَامِلَةٌ أَوْ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ مَرَّةً فِي عُمُرِهِ؛ وَضَعَفَ أَهْلُ الْحَدِيثِ كُلَّهُمْ رِوَايَةَ هَذَا الْحَدِيثِ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ^(٢) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّ فِيهَا عَلَيَّ
وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ». قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: الصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحُسَيْنِ لَوْ صَلَّيْتُ صَلَاةً لَمْ أَصَلِّ فِيهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلَا عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ لَرَأَيْتُ أَنَّهَا لَا تَتِمُّ.

فصل في المواطن التي يستحب فيها الصلاة والسلام على النبي ﷺ

وَيُرْعَبُ مِنْ ذَلِكَ فِي تَشْهَدِ الصَّلَاةِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ وَذَلِكَ بَعْدَ التَّشْهَدِ وَقَبْلَ الدُّعَاءِ. حَدَّثَنَا
الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبُلْخِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَارِسِيُّ
عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْخُرَاعِيِّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ كَلْبٍ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْحَافِظِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) قوله: (وهذا تشهد ابن مسعود) ذكر ابن الملقن الشهادات الواردة عنه ﷺ في تخريج أحاديث الرافعي فبلغت
ثلاثة عشر تشهداً.

(٢) قوله: (وفي حديث أبي جعفر) هو الإمام محمد بن علي بن الحسين.

عَيَّلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيءُ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ^(١) الْخَوْلَائِيُّ أَنَّ عَمْرَوَ بْنَ مَالِكِ الْجَنْبِيَّ^(٢) أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فَصَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَصِلْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَجِلْ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَصِلْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَدْعُ بِمَا شَاءَ» وَيُرَوَّى مِنْ غَيْرِ هَذَا السَّنَدِ بِتَمْجِيدِ اللَّهِ وَهُوَ أَصَحُّ.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الدعاء والصلاة معلق بين السماء والأرض فلا يضعده إلى الله منه شيء حتى يصل على النبي ﷺ. وعن علي بن النبي ﷺ بمعناه. وعن علي: وعلى آل محمد. وزوي أن الدعاء مخجوب حتى يصل على النبي ﷺ.

وعن ابن مسعود: إذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئاً فليبدأ بمدحه والثناء عليه بما هو أهله ثم يصل على النبي ﷺ ثم ليسأل فإنه أجدر^(٣) أن ينجح.

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ^(٤) الرَّائِبِ فَإِنَّ الرَّائِبَ يَمْلَأُ قَدْحَهُ ثُمَّ يَضَعُهُ وَيَزْفَعُ مَتَاعَهُ فَإِنْ أَخْتَجَّ إِلَى شَرَابٍ شَرِبَهُ أَوْ الْوُضُوءِ تَوَضَّأَ وَالْأَهْرَاقِ^(٥) وَلَكِنْ اجْعَلُونِي فِي أَوَّلِ الدُّعَاءِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ».

وقال ابن عطاء: للدعاء أركان وأجنحة وأسباب وأوقات فإن وافق أركانه قوي وإن وافق أجنحته طار في السماء وإن وافق موافقته فار وإن وافق أسبابه أنجح فأركانه حضور القلب والرفقة والاستيكانة والخشوع وتعلق القلب بالله وقطعه من الأسباب وأجنحته الصدق وموافقته الأسحار وأسبابه الصلاة على محمد ﷺ.

وفي الحديث: «الدعاء بين الصلاتين لا يرد» وفي حديث آخر: «كلُّ دعاءٍ مخجوبٌ دون السماء فإذا جاءت الصلاة على صعيد الدعاء». وفي دعاء ابن عباس الذي رواه عنه حنش فقال في آخره: «وَأَسْتَجِبْ دُعَائِي» ثُمَّ تَبَدَّأَ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَنَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدَ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ آمِينَ.

(١) قوله: (أبو هانيء) بهمزة في آخره.

(٢) قوله: (أن عمرو بن مالك الجنبى) بجيم وتون فموحدة وياء للنسبة إلى جنب بطن من مذحج.

(٣) قوله: (فإنه أجدر) بفتح الهمزة وسكون الجيم وفتح الدال المهملة أي أحق.

(٤) قوله: (كمقدح) بفتح القاف والدال قال الهروي أراد لا تؤخروني في الذكر كالأركب يعلق قدحه في آخر رحله ويجعله خلفه.

(٥) قوله: (هراقة) يقال أراق الماء يريقه وهراقه يهريقه بفتح الهاء.

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ وَسَمَاعِ اسْمِهِ أَوْ كِتَابِهِ أَوْ عِنْدَ الْأَذَانِ وَقَدْ قَالَ ﷺ:
«رَغِمَ أَنْفُ^(١) رَجُلٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ».

وَكَرِهَ ابْنُ حَبِيبٍ ذِكْرَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الدَّنِجِ. وَكَرِهَ سُخْنُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّعْجِبِ وَقَالَ
لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الْاِخْتِسَابِ وَطَلَبِ الثَّرَابِ.

وَقَالَ أَضْبَعُ عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ مَوْطِنَانِ لَا يُذْكَرُ فِيهِمَا إِلَّا اللَّهُ الدَّبِيحَةُ وَالْعَطَاسُ فَلَا تَقُلْ فِيهِمَا
بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ مُحَمَّدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ لَمْ يَكُنْ تَسْمِيَةً لَهُ
مَعَ اللَّهِ. وَقَالَ أَشْهَبُ؛ قَالَ: وَلَا يَتَّبِعِي أَنْ تُجْعَلَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ أَسْتِنَانًا.

وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَمْرَ بِالْإِكْتِنَانِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ دُخُولُ الْمَسْجِدِ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ بْنُ شُعْبَانَ وَيَتَّبِعِي لِمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ
أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى آلِهِ وَيَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ وَيُبَارِكُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا وَيَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ
لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَإِذَا خَرَجَ فَعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ وَجْعَلْ مَوْضِعَ رَحْمَتِكَ فَضْلِكَ.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ (النور: ٦١) قَالَ
إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ
الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُرَادُ بِالْبُيُوتِ هُنَا
الْمَسَاجِدُ. وَقَالَ النَّخَعِيُّ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدٌ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِذَا لَمْ
يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. وَعَنْ عَلْقَمَةَ: إِذَا دَخَلْتَ
الْمَسْجِدَ أَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ صَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ.
وَتَحْوُهُ عَنْ كَعْبٍ إِذَا دَخَلَ وَإِذَا خَرَجَ وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ.

وَاحْتَجَّ ابْنُ شُعْبَانَ لِمَا ذَكَرَهُ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ إِذَا
دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَذَكَرَ السَّلَامَ وَالرَّحْمَةَ وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا
الْحَدِيثَ آخِرَ الْقِسْمِ وَالْاِخْتِلَافَ فِي أَلْفَاظِهِ.

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ أَيْضًا الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ وَذُكِرَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ^(٢) أَنَّهَا مِنَ السُّنَّةِ.

(١) قوله: (رغم أنف) أي ذل حتى كأنه ملصق بالرغام - بفتح الراء - أي التراب.

(٢) قوله: (وذكر عن أبي أمامة) هو سعد بن سهل بن حنيف الأنصاري ولد في زمنه ﷺ وكانه، وحديثه الذي لم يذكر فيه الصحابي مرسل والذي أشار إليه المصنف رواه الحاكم من طريق يونس عن الزهري عن أبي أمامة أنه أخبره رجال من الصحابة في الصلاة على الجنائز أن يكبر الإمام ثم يصلي على النبي ﷺ.

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ الَّتِي مَضَى عَلَيْهَا عَمَلُ الْأُمَّةِ وَلَمْ تُنَكِّرْهَا: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ فِي الرِّسَائِلِ وَمَا يُكْتَبُ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ وَلَمْ يَكُنْ هَذَا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ وَأُخِذَتْ عِنْدَ وِلَايَةِ بَنِي هَاشِمٍ فَمَضَى بِهِ عَمَلُ النَّاسِ فِي أَطْفَارِ الْأَرْضِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتِمُ بِهِ أَيْضًا الْكُتُبَ؛ وَقَالَ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ». وَمِنْ مَوَاطِنِ السَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ تَشَهُدُ الصَّلَاةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِيءُ الْخَطِيبُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَيْرُهُ قَالَ حَدَّثَنِي كَرِيمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ قَالَتْ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ؛ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ؛ فَإِنَّكُمْ إِذَا فُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» هَذَا أَخَذَ مَوَاطِنَ التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ، وَسُنَّتُهُ أَوَّلَ التَّشَهُدِ وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ إِذَا فَرَعَ مِنَ التَّشَهُدِ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ، وَاسْتَحَبَّ مَالِكٌ فِي الْمَبْسُوطِ أَنْ يُسَلِّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ قَبْلَ السَّلَامِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَرَادَ مَا جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولَانِ عِنْدَ سَلَامِهِمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ؛ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

وَاسْتَحَبَّ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ يَتَوَيَّ الْإِنْسَانُ حِينَ سَلَامِهِ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ وَبَنِي آدَمَ وَالْجِنِّ.

قَالَ مَالِكٌ فِي الْمَجْمُوعَةِ: وَأَجِبْ لِلْمَأْمُومِ إِذَا سَلَّمَ إِمَامُهُ أَنْ يَقُولَ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

فصل في كيفية الصلاة عليه والتسليم

حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرِ الْفَقِيهِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْأَصْبَغِ نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ وَاقِدٍ وَغَيْرُهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ^(١) أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

(١) قوله: (عن عمرو بن سليم الزرقي) سليم بضم المهملة وفتح اللام والزرقي بضم الزاي وفتح الراء.

وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «قُولُوا لِلَّهِمْ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ؛ وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلَّمْتُمْ»^(١).

وَفِي رِوَايَةِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ^(٢): «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو فِي حَدِيثِهِ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ». وَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ سَمَاعًا عَلَيْهِ وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ طَرِيفِ النَّخْوِيِّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعْدَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمُطَوَّعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَارِمِ الْحَافِظِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعِجْلِيِّ عَنْ حَرْبِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُسَاوِرِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ^(٣) بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ عَدَّهْنُ فِي يَدِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «عَدَّهْنُ فِي يَدِي جِبْرِيلُ وَقَالَ هَكَذَا نَزَلَتْ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ وَتَرَحَّمْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ وَتَحَنَّنْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَحَنَّنْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْتَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

وَفِي رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ الْأَنْصَارِيِّ^(٤) سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ تُصَلِّي عَلَيَّ؟ فَقَالَ:

- (١) قوله: (والسلام كما قد علمتم) بضم العين وتشديد اللام وفتحها وتخفيف اللام السلام يعني في التحيات وهو السلام عليك أيها النبي إلى آخره.
- (٢) قوله: (ابن عجرة) بضم العين وسكون الجيم.
- (٣) قوله: (عن زيد بن علي) هو محمد الباقر.
- (٤) قوله: (زيد بن خارجة الأنصاري) هو الحارثي المتكلم بعد الموت زمن عثمان وقد تقدم.

«صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ثُمَّ قُولُوا اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ
إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» .

وَعَنْ سَلَامَةَ الْكِنْدِيِّ كَانَ عَلِيٌّ يُعَلِّمُنَا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ اللَّهُمَّ دَاجِي الْمَدْحُوتِ^(١)
وَبَارِيءِ الْمَسْمُوكَاتِ^(٢) أَجْعَلْ شَرَائِفَ صَلَوَاتِكَ وَنَوَامِي بَرَكَاتِكَ وَرَأْفَةَ تَحَنُّنِكَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ
وَرَسُولِكَ الْفَاتِحِ لِمَا أُغْلِقُ^(٣) وَالْحَاتِمِ لِمَا سَبَقَ وَالْمُعْلِنِ الْحَقِّ وَالذَّمَّاعِ لِحَيْشَاتِ الْأَبَاطِيلِ كَمَا
حُمِلَ^(٤) فَاضْطَلَعَ^(٥) بِأَمْرِكَ لِبَطَاعَتِكَ مُسْتَوْفِزاً فِي مَرْضَاتِكَ وَاعِيّاً لَوَحْيِكَ حَافِظاً لِعَهْدِكَ مَاضِياً
عَلَى نَفَازِ^(٦) أَمْرِكَ حَتَّى أُوْرَى قَبْساً^(٧) لِقَابِسِ، آلاءِ اللَّهِ^(٨) تَصِلُ بِأَهْلِهِ أَسْبَابَهُ؛ بِهِ هُدَيْتِ
الْقُلُوبَ^(٩) بَعْدَ حَوْضَاتِ الْفِتَنِ وَالْإِثْمِ وَأَبْهَجَ مُوَضِّحَاتِ الْأَعْلَامِ وَنَائِرَاتِ الْأَحْكَامِ وَمُنِيرَاتِ
الْإِسْلَامِ فَهُوَ أَمِينُكَ الْمَأْمُونُ وَخَازِنُ عِلْمِكَ الْمَخْزُونُ وَشَهِيدُكَ يَوْمَ الدِّينِ وَبِعَيْتِكَ نِعْمَةٌ وَرَسُولُكَ
بِالْحَقِّ رَحْمَةٌ اللَّهُمَّ أَسْخِ لَهُ فِي عَذْبِكَ^(١٠) وَأَجْزِهِ^(١١) مُضَاعَفَاتِ الْخَيْرِ مِنْ فَضْلِكَ مُهْتَنَاتٍ لَهُ
غَيْرِ مُكَدَّرَاتٍ مِنْ قُوْرِ تَوَابِكَ الْمَحْلُولِ وَجَزِيلِ عَطَائِكَ الْمَغْلُولِ^(١٢) اللَّهُمَّ أَعْلِ عَلَى بِنَاءِ النَّاسِ
بِنَاءَهُ وَأَكْرِمِ مَثْوَاهُ لَدَيْكَ وَنَزَلُهُ^(١٣) وَأَيْتِمَّ لَهُ نُورَهُ وَاجْزِهِ مِنْ ابْتِعَاثِكَ لَهُ مَقْبُولِ الشَّهَادَةِ وَمَرْضِي
الْمَقَالَةِ ذَا مَنْطِقٍ عَدْلٍ وَخُطَّةٍ فَضْلٍ^(١٤) وَبُرْهَانٍ عَظِيمٍ .

وَعَنْهُ أَيْضاً فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]

- (١) قوله: (داجي المدحوت) أي باسط المبسوطات .
- (٢) قوله: (وباريء المسموكات) أي رافع المرفوعات .
- (٣) قوله: (لما أغلق) بضم الهمزة وكسر اللام .
- (٤) قوله: (كما حمل) بضم الحاء وكسر الميم المشددة .
- (٥) قوله: (فاضطلع) بالضاد المعجمة أي نهض .
- (٦) قوله: (على نفاذ) بالفاء والذال المعجمة .
- (٧) قوله: (حتى أوري قبساً) في الصحاح وري الزند بالفتح يوري إذا خرجت ناره وفيه لغة أخرى: وري الزند يري بالكسر فيهما وأرته أنا وكذلك وريته والقبس: الشعلة من النار .
- (٨) قوله: (آلاء الله) أي نعمه وهو مبتدأ خبره تصل بأهله أسبابه .
- (٩) قوله: (به هديت القلوب) بضم الهاء وكسر الدال ورفع القلوب أو بفتح الهاء والدال ونصب القلوب .
- (١٠) قوله: (في عذبتك) بفتح العين المهملة وسكون الدال أي جنتك في الصحاح عدنت البلد توطنته وعدنت الإبل بمكان كذا ألزمته فلم تبرح ومنه: ﴿جنات عدن﴾ أي جنات إقامة .
- (١١) قوله: (واجزئه) بهمزة وصل قال الله تعالى ﴿وجزاهم بما صبروا جنة وحريراً﴾ .
- (١٢) قوله: (المغلول) من العليل: بفتح المهملة واللام الأولى وهو الشرب الثاني بعد النهل بفتحيتين وهو الشرب الأول .
- (١٣) قوله: (ونزله) بضم النون والزاي .
- (١٤) قوله: (وخطه فصل) الخطة الأمر والقصة والفصل القطع .

الآية لَيْبِكَ اللَّهُمَّ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ صَلَوَاتِ اللَّهِ الْبَرِّ الرَّحِيمِ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَالصُّدُقِيِّينَ
وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَمَا سَبَّحَ لَكَ مِنْ شَيْءٍ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ
النَّبِيِّينَ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الشَّاهِدِ الْبَشِيرِ الدَّاعِي إِلَيْكَ بِأَذْنِكَ
السَّرَاحِ الْمُنِيرِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ
وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ إِمَامِ الْخَيْرِ وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ اللَّهُمَّ أَبْعَثْهُ مَقَاماً
مَحْمُوداً يَغِطُّهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى
إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ
إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ بِالنَّكَاسِ الْأَوْفَى مِنْ حَوْضِ الْمُضْطَفَى
فَلْيُقِلِّ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَوْلَادِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَدُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ
وَأَنْصَارِهِ وَأَشْيَاعِهِ وَمُحِبِّيهِ وَأُمَّتِهِ وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ أَجْمَعِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

وَعَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ شَفَاعَةَ مُحَمَّدِ الْكَبِيرِيِّ ^(١) وَأَرْزُقْ
دَرَجَتَهُ الْعُلْيَا وَآتِهِ سُؤْلُهُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى كَمَا آتَيْتَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى.

وَعَنْ وَهْبِ بْنِ الْوَرْدِ ^(٢) أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُحَمَّدًا أَفْضَلَ مَا سَأَلْتُكَ لِنَفْسِيهِ
وَأَعْطِ مُحَمَّدًا أَفْضَلَ مَا سَأَلْتُكَ لَهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِكَ وَأَعْطِ مُحَمَّدًا أَفْضَلَ مَا أَنْتَ مُسْئُولٌ لَهُ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ. وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْسِنُوا الصَّلَاةَ
عَلَيْهِ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ وَقُولُوا اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ
عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ إِمَامِ الْخَيْرِ وَقَائِدِ الْخَيْرِ
وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ اللَّهُمَّ أَبْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً يَغِطُّهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ
مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

وَمَا يُؤْتَرُ مِنْ تَطْوِيلِ الصَّلَاةِ وَتَكْثِيرِ الثَّنَاءِ عَنْ أَهْلِ النَّبِيِّ وَغَيْرِهِمْ كَثِيرٌ وَقَوْلُهُ وَالسَّلَامُ كَمَا
قَدْ عَلَّمْتُمْ هُوَ مَا عَلَّمَهُمْ فِي التَّشْهُدِ مِنْ قَوْلِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ

(١) قوله: (شفاعة محمد الكبرى) هي التي للفصل بين أهل الموقف.

(٢) قوله: (وعن وهب بن الورد) بالتصغير وهو عبد الوهاب المكي.

عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَفِي تَشْهُدِ عَلِيِّ السَّلَامِ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ السَّلَامِ عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ
وَرُسُلِهِ السَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّلَامِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامِ عَلَيْنَا وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ مَنْ غَابَ مِنْهُمْ وَمَنْ شَهِدَ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِمُحَمَّدٍ وَتَقَبَّلْ شَفَاعَتَهُ وَأَغْفِرْ لِأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَغْفِرْ
لِي وَلِوَالِدَيْ^(١) وَمَا وَلَدَا وَأَرْحَمَهُمَا السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَلِيٍّ: الدُّعَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالْغُفْرَانِ.

وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عَنْهُ أَيْضاً قَبْلُ: الدُّعَاءُ لَهُ بِالرَّحْمَةِ وَلَمْ يَأْتِ فِي غَيْرِهِ مِنْ
الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ الْمَعْرُوفَةِ وَقَدْ ذَهَبَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ إِلَى أَنَّهُ لَا يُدْعَى لِلنَّبِيِّ ﷺ
بِالرَّحْمَةِ وَإِنَّمَا يُدْعَى لَهُ بِالصَّلَاةِ وَالْبَرَكَةِ الَّتِي تَخْصُ بِهِ وَيُدْعَى لِغَيْرِهِ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَقَدْ ذَكَرَ
أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ اللَّهُمَّ أَرْحَمْ مُحَمَّدًا وَأَالَ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ
عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَأَالَ إِبْرَاهِيمَ وَلَمْ يَأْتِ هَذَا فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ وَحُجَّتُهُ قَوْلُهُ فِي السَّلَامِ: السَّلَامُ
عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

فصل في فضيلة الصلاة على النبي والتسليم عليه والدعاء له

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّيْخُ الصَّالِحُ مِنْ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي يُوسُفُ بْنُ مُغِيثٍ حَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا النَّسَائِيُّ أَنبَأَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي كَعْبُ بْنُ عُلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ مَوْلَى نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو
يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ
صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا لِي الْوَسِيلَةَ^(٢) فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي
إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ».

وَرَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ
صَلَوَاتٍ وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ» وَفِي رِوَايَةٍ: وَكَتَبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ.

وَعَنْ أَنَسٍ عَنْهُ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ نَادَانِي فَقَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا
وَرَفَعَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ» وَمِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْهُ ﷺ: «لَقِيتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ لِي إِنِّي
أُبَشِّرُكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ». وَنَحْوُهُ
مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بِنِ الْحَدَّثَانِ^(٣) وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ

(١) قوله: (ولوالدي) إنما قال ذلك للتعليم لا الدعاء.

(٢) قوله: (الوسيلة) أي القرب من الله والمنزلة عنده وفي الحديث أنها درجة في الجنة.

(٣) قوله: (ابن الحدثنان) بفتح الحاء والذال المهملتين بعدهما مثلثة.

الْحَبَابِ^(١) سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَأَنْزِلْهُ الْمَنْزِلَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي» وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ» وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا صَلَّى عَلَيَّ فَلْيَقْبَلْ مِنْ ذَلِكَ عَبْدٌ أَوْ لِيُكْتَبَ» وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ رُبُعَ اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا اللَّهَ جَاءَتْ الرَّاجِفَةُ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ» فَقَالَ أَبُو بِنِ كَعْبٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْثَرُ الصَّلَاةِ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي^(٢)؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ» قَالَ: الرَّبِيعُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ» قَالَ: الثُّلُثُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ» قَالَ: النُّصْفُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ» قَالَ: الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَجْعَلُ صَلَاتِي كُلَّهَا لَكَ قَالَ: «إِذَا تَكْفَى وَيَغْفِرَ ذَنْبَكَ».

وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ مِنْ بَشِيرِهِ وَطَلَّاقَتِهِ مَا لَمْ أَرَهُ قَطُّ فَسَأَلْتُهُ؛ فَقَالَ: «وَمَا يَمْتَنِعُنِي وَقَدْ خَرَجَ جِبْرِيلُ آتِئاً قَاتَانِي بِبِشَارَةٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى بَعَثَنِي إِلَيْكَ أَبْشُرَكَ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ يُصَلِّي عَلَيْكَ إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ بِهَا عَشْرًا».

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الثَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَأَبْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا غُفِرَ لَهُ».

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ عَشْرًا فَكَانَ مَأْتِقًا رَقَبَةً» وَفِي بَعْضِ

(١) قوله: (وعن زيد بن الحباب) بضم الحاء المهملة قال الحافظ يحيى بن علي القرشي المشهور بالرشيد العصار هذا وهم فإن زيد بن الحباب هذا ليس من الصحابة ولا من التابعين ولا من أتباعهم وإنما يروي عن مالك بن أنس والضحاك وأمثالهم وليس له في الصحابة نظير في اسمه واسم أبيه معاً وهذا الحديث محفوظ من رواية رويغ بن ثابت الأنصاري وقد رواه زيد بن الحباب هذا عن لهيعة عن بكر بن سوادة بن زياد بن نعيم عن وفاء ابن سريج الحضرمي عن رويغ بن ثابت عن النبي ﷺ وأجيب بأن المصنف عند كتابته أسقط ما عدا زيد بن الحباب لأنه لا غرض له في ذكر الرواة.

(٢) قوله: (فكم أجعل لك من صلاتي) قيل الصلاة هنا بمعنى الدعاء والمعنى أن لي زماناً أدعو فيه لنفسي فكم أجعل لك من ذلك الزمان للصلاة عليك.

الآثَارِ لِتَبَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ مَا أَعْرِفُهُمْ إِلَّا بِكَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ عَلَيَّ» وَفِي آخِرِ «إِنْ أَتَجَاكُم يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْوَالِهَا وَمَوَاطِنِهَا أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً» وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمْحُوتُ لِلذُّنُوبِ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ لِلنَّارِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الرِّقَابِ.

فصل في ذم من لم يصل على النبي ﷺ وإثمه

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ^(١) الصَّرِيفِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو يَغْلَى، حَدَّثَنَا السَّنَجِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ رَمَضَانَ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَذْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يَدْخُلَاهُ الْجَنَّةَ» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأُظْنَهُ قَالَ أَوْ أَحَدَهُمَا.

وَفِي حَدِيثِ آخَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعَدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «أَمِينَ» ثُمَّ صَعِدَ فَقَالَ «أَمِينَ» ثُمَّ صَعِدَ فَقَالَ: «أَمِينَ» فَسَأَلَهُ مُعَاذٌ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ جَبْرِيْلُ أَتَانِي فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ سُمِّيتَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ أَمِينَ. فَقُلْتُ: أَمِينَ». وَقَالَ فِيمَنْ أَذْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ فَمَاتَ مِثْلَ ذَلِكَ وَمَنْ أَذْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَبْرَهُمَا فَمَاتَ مِثْلَهُ. وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْبَخِيلُ الَّذِي ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ أُخْطِئُ بِهِ طَرِيقَ الْجَنَّةِ». وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْبَخِيلَ كُلَّ الْبَخِيلِ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «أَيُّمَا قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ وَيُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ عَلَيْهِمْ مِنَ اللَّهِ تَبَرَةٌ^(٣) إِنْ شَاءَ عَذَابُهُمْ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَسِيَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ» وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْهُ ﷺ: «مِنَ الْجَفَاءِ^(٤) أَنْ أَذْرَكَ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ» وَعَنْ جَابِرٍ عَنْهُ ﷺ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَى غَيْرِ صَلَاةٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا تَفَرَّقُوا عَلَى آتَنِ مِنْ رِيحِ الْجَحِيمَةِ» وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَا يُصَلُّونَ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ

(١) قوله: (وأبو الحسين) بالتصغير.

(٢) قوله: (الدورقي) نسبة إلى نوع من القلائس، وقال المزي تبعاً لأبي أحمد الحاكم في الكنى هو منسوب إلى بلد.

(٣) قوله: (تبرة) بكسر المثناة الفوقية وفتح الراء المخففة أي نقص وقيل تبة.

(٤) قوله: (من الجفاء) بفتح الجيم والمد هو ترك البر والصلة.

وَأَنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِمَا يَرَوْنَ مِنَ الثَّوَابِ، وَحَكَى أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ: إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً فِي الْمَجْلِسِ أَجْزَأَ عَنْهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ.

فصل في تخصيصه

صلى الله عليه وسلم بتبليغ صلاة من صلى عليه أو سلم من الأنام

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا ابْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُوفٍ^(١) حَدَّثَنَا الْمُقْرِيءُ^(٢) حَدَّثَنَا حَيَوَةُ عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَعَفْتُهُ وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِبًا^(٣) بُلَّغْتُهُ^(٤). وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ^(٥): «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ» وَنَحْوَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: «أَكْثَرُوا مِنَ السَّلَامِ عَلَيَّ نَبِيِّكُمْ كُلِّ جُمُعَةٍ فَإِنَّهُ يُؤْتِي بِهِ مِنْكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ». وَفِي رِوَايَةٍ: فَإِنْ أَحَدًا لَا يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا عَرِضَتْ صَلَاتُهُ عَلَيَّ حِينَ يُفْرَعُ مِنْهَا. وَعَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ ﷺ: «حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي» وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ إِلَّا بُلَّغَهُ^(٦). وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ عَرِضَ عَلَيْهِ اسْمُهُ. وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَسَلِّمْ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا^(٧) وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا^(٨) وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» وَفِي حَدِيثِ أَوْسٍ^(٩): «أَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ

(١) قوله: (ابن عوف) هو محمد بن عوف بن سفيان الحمصي شيخ أبي داود والنسائي.

(٢) قوله: (المقريء) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن بريد أحد شيوخ البخاري.

(٣) قوله: (نائباً) أي بعيدياً.

(٤) قوله: (بلغته) بضم الباء الموحدة وكسر اللام المشددة.

(٥) قوله: (وعن أبي مسعود) كذا وقع في كثير من النسخ والصواب ابن مسعود.

(٦) قوله: (إلا بلغه) بضم الموحدة وكسر اللام المشددة.

(٧) قوله: (لا تتخذوا بيتي عيداً) المراد بالبيت هنا القبر لأنه دفن في بيته ومعناه النهي عن الاجتماع لزيارته كالاتحاد للعيد فيحتمل أن يكون نهي عليه السلام عن ذلك لدفع المشقة عن أمته وأن يكون مخافة أن يتجاوزوا في تعظيم قبره الحد.

(٨) قوله: (ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً) معناه عند البخاري لا يجعلوها كالمقابر التي لا تجوز الصلاة فيها، ومعناه عند غيره: اجعلوها من صلواتكم في بيوتكم ولا تجعلوها قبوراً لأن الميت لا يصلي في قبره.

(٩) قوله: (وفي حديث أوس) بن أوس الثقفي الصحابي أخرج هذا الحديث عنه الترمذي في الصلاة وابن ماجه في الجنائز.

يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» وعن سليمان بن سحيم: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي التَّوَمِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَكَ فَيَسْلُمُونَ عَلَيْكَ أَتَفْقَهُ سَلَامَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ وَأَزُدُّ عَلَيْهِمْ» وعن ابن شهاب: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الرَّهْرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ فَإِنَّهُمَا يُؤَدِّبَانِ عَنْكُمْ وَإِنَّ الْأَرْضَ لَا تَأْكُلُ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا حَمَلَهَا مَلَكٌ حَتَّى يُؤَدِّبَهَا إِلَيَّ وَيُسَمِّيهِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ إِنْ فَلَانًا يَقُولُ كَذَا وَكَذَا».

فصل في الاختلاف في الصلاة على غير النبي ﷺ وسائر الأنبياء عليهم السلام

قَالَ الْقَاضِي وَفَقَهُ اللَّهُ عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ مُتَّفِقُونَ عَلَى جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّهُ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ»، وَرَوَى عَنْهُ لَا تَتَّبِعِي الصَّلَاةَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا النَّبِيَّ، وَقَالَ سُفْيَانُ يُكْرَهُ أَنْ يُصَلَّى إِلَّا عَلَى نَبِيٍّ، وَوَجَدْتُ بَخْطَ بَعْضِ شُيُوحِي: مَذْهَبَ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَلَّى عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ سِوَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَهَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ مِنْ مَذْهَبِهِ، وَقَدْ قَالَ مَالِكٌ فِي الْمَنْسُوطِ لِيَخْبِي بِنِ إِسْحَاقَ أَكْرَهُ الصَّلَاةَ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَمَا يَتَّبِعِي لَنَا أَنْ نَتَّعَدَى مَا أَمَرْنَا بِهِ قَالَ يَخْبِي بِنِ يَحْيَى لَسْتُ آخِذُ بِقَوْلِهِ وَلَا بِأَسِّ بِالصَّلَاةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ وَعَلَى غَيْرِهِمْ. وَأَخْتَجُّ بِحَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ وَبِمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَفِيهِ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَعَلَى آلِهِ وَقَدْ وَجَدْتُ مُعَلَّقًا عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْفَاسِيَّ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَرَاهَةَ الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ وَبِهِ نَقُولُ وَلَمْ يَكُنْ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا مَضَى، وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي» قَالُوا: وَالْأَسَانِيدُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْتَنَّا وَالصَّلَاةَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ بِمَعْنَى التَّرْحُمِ وَالِدُعَاءِ وَذَلِكَ عَلَى الْإِطْلَاقِ حَتَّى يَمْنَعَ مِنْهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَوْ إِجْمَاعٌ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُكُمْ﴾ [الاحزاب: ٤٣] الآية وَقَالَ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] الآية. وَقَالَ: ﴿أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» وَكَانَ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ، وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ»، وَفِي آخَرَ: وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، قِيلَ أَتْبَاعُهُ، وَقِيلَ أُمَّتُهُ وَقِيلَ آلُ بَيْتِهِ، وَقِيلَ الْأَتْبَاعُ وَالرَّهْطُ وَالْعَشِيرَةُ وَقِيلَ آلُ الرَّجُلِ وَلَدُهُ وَقِيلَ قَوْمُهُ، وَقِيلَ أَهْلُهُ الَّذِينَ حَرَمَتْ عَلَيْهِمْ الصَّدَقَةُ، وَفِي رِوَايَةِ أَنَسِ سُبُلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: «كُلُّ تَقِيٍّ» وَيَجِيءُ عَلَى مَذْهَبِ

الْحَسَنِ أَنَّ الْمُرَادَ بِآلِ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدٌ نَفْسُهُ فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ يُرِيدُ نَفْسَهُ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَخْلُ بِالْفَرَضِ وَيَأْتِي بِالتَّمْلِ لِأَنَّ الْفَرَضَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ هُوَ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ نَفْسِهِ وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ ﷺ: «لَقَدْ أُوتِيَ مِرْمَارًا مِنْ مِرْمِيرِ آلِ دَاوُدَ» يُرِيدُ مِنْ مِرْمِيرِ دَاوُدَ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوطَأِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيِّ وَالصَّحِيحِ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ: وَيَدْعُو لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كُنَّا نَدْعُو لِأَصْحَابِنَا بِالْغَيْبِ فَتَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ مِنْكَ عَلَيَّ فَلَانَ صَلَوَاتِ قَوْمِ أَبِرَارِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِاللَّيْلِ وَيَصُومُونَ بِالنَّهَارِ. قَالَ الْقَاضِي وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ وَأَمِيلُ إِلَيْهِ مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَسُفْيَانُ رَجِمَهُمَا اللَّهُ، وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتَارَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ بَلْ هُوَ شَيْءٌ يُخْتَصُّ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ تَوْقِيرًا وَتَعْزِيرًا كَمَا يُخْتَصُّ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَ ذِكْرِهِ بِالتَّزْيِينِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّعْظِيمِ وَلَا يُشَارِكُ فِيهِ غَيْرُهُ كَذَلِكَ يَجِبُ تَخْصِيصُ النَّبِيِّ ﷺ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ وَلَا يُشَارِكُ فِيهِ سِوَاهُمْ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: «صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» [الأحزاب: ٤٣] وَيُذَكَّرُ مِنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْأَيْمَةِ وَغَيْرِهِمْ بِالْغُفْرَانِ وَالرَّضَى كَمَا قَالَ تَعَالَى: «يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ» [الحشر: ١٠] وَقَالَ: «وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» [التوبة: ١٠٠] أَيْضًا فَهُوَ أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ كَمَا قَالَ أَبُو عِمْرَانَ وَإِنَّمَا أَخَذَهُ الرَّافِضَةُ وَالتَّشْبِيحُ فِي بَعْضِ الْأَيْمَةِ فَشَارَكُوهُمْ عِنْدَ الذِّكْرِ لَهُمْ بِالصَّلَاةِ وَسَاوَوْهُمْ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ وَأَيْضًا فَإِنَّ التَّشْبِيحَ بِأَهْلِ الْبِدْعِ مِنْهُيٌّ عَنْهُ فَتَجِبُ مُخَالَفَتُهُمْ فِيَمَا التَّزَمُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَذَكَرَ الصَّلَاةَ عَلَى الْآلِ وَالْأَزْوَاجِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِحُكْمِ التَّتَبُّعِ وَالْإِضَافَةِ إِلَيْهِ لَا عَلَى التَّخْصِيصِ قَالُوا وَصَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِنْجَرَاهَا مَجْرَى الدُّعَاءِ وَالْمُؤَاجَهَةِ لَيْسَ فِيهَا مَعْنَى التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ قَالُوا وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: «لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا» [النور: ٦١] فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الدُّعَاءُ لَهُ مُخَالَفًا لِذُعَاءِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْإِمَامِ أَبِي الْمُظَفَّرِ الْإِسْفَرَائِينِيِّ مِنْ شُيُوحِنَا، وَبِهِ قَالَ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

فصل في حكم زيارة قبره ﷺ

وقضية من زاره وسلم عليه وكيف يسلم ويدعو

وزيارة قبره ﷺ سنة من سنن المسلمين مُجَمَّعٌ عَلَيْهَا وَقَضِيَّةٌ مُرَعَّبٌ فِيهَا.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطَنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاصِي المَحَامِلِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَاقِ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هِلَالٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَاقِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي» وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي فِي الْمَدِينَةِ مُحْتَسِبًا كَانَ فِي جَوَارِي وَكُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي» وَكَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يَقَالَ^(١) زُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَخْتَلَفَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ فَقِيلَ كَرَاهِيَةَ الْأَسْمِ لِمَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ» وَهَذَا يَرُدُّهُ قَوْلُهُ: «نَهَيْتُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُودُهَا» وَقَوْلُهُ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي» فَقَدْ أُطْلِقَ اسْمُ الزِّيَارَةِ وَقِيلَ لِأَنَّ ذَلِكَ لِمَا قِيلَ إِنَّ الزَّائِرَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَزُورِ وَهَذَا أَيْضًا لَيْسَ بِشَيْءٍ إِذْ لَيْسَ كُلُّ زَائِرٍ بِهَذِهِ الصِّفَةِ وَلَيْسَ هَذَا عُمُومًا.

وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَهْلِ الْجَنَّةِ زِيَارَتُهُمْ لِزَيْبِهِمْ وَلَمْ يُنْتَهَ هَذَا اللَّفْظُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى. وَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّمَا كَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يَقَالَ طَوَافُ الزِّيَارَةِ وَزُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ لِاسْتِعْمَالِ النَّاسِ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَكَرِهَ تَسْوِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّاسِ بِهَذَا اللَّفْظِ وَأَحَبُّ أَنْ يُخَصَّ بِأَنَّ يَقَالَ سَلَّمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَيْضًا فَإِنَّ الزِّيَارَةَ مَبَاحَةٌ بَيْنَ النَّاسِ وَوَجِبَ شَدُّ الْمُطِيِّ إِلَى قَبْرِهِ ﷺ يُرِيدُ بِالْوُجُوبِ هُنَا وَجُوبٌ نَذْبٌ وَتَرْغِيبٌ وَتَأْكِيدٌ لَا وَجُوبٌ قَرَضٌ وَالْأَوْلَى عِنْدِي أَنْ مَنَعَهُ وَكَرَاهَةَ مَالِكٍ لَهُ لِإِضَافَتِهِ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ لَوْ قَالَ زُرْنَا النَّبِيَّ لَمْ يَكْرَهُهُ لِقَوْلِهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُغْبَدُ بَعْدِي» أَشَدَّ غَضَبِ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ فَحَمَى إِضَافَةَ هَذَا اللَّفْظِ إِلَى الْقَبْرِ وَالتَّشْبُهَةَ بِفِعْلِ أَوْلَئِكَ قَطْعًا لِلدَّرِيعَةِ وَحَسْمًا لِلْبَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ؛ قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهَ: وَمِمَّا لَمْ يَزَلْ مِنْ شَأْنٍ مَنْ حَجَّ الْمُرُورُ بِالْمَدِينَةِ وَالْقُصْدُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّبَرُّكُ بِرُؤْيَةِ رَوْضَتِهِ وَمَنْبَرِهِ وَقَبْرِهِ وَمَجْلِسِهِ وَمَلَامِسِ يَدَيْهِ وَمَوَاطِئِ قَدَمَيْهِ وَالْعَمُودِ الَّذِي كَانَ يَسْتَنِدُ إِلَيْهِ وَيَنْزِلُ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ فِيهِ عَلَيْهِ وَيَمُنُّ عَمْرَهُ وَقَصْدَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَيْمَةَ الْمُسْلِمِينَ وَالْإِعْتِبَارُ بِذَلِكَ كُلِّهِ؛ وَقَالَ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ أَدْرَكَتْ يَقُولُ: بَلَّغْنَا أَنَّهُ مَنْ وَقَفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الاحزاب: ٥٦] ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ يَقُولُهَا سَبْعِينَ مَرَّةً، نَادَاهُ مَلَكٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا فَلَانُ وَلَمْ تَسْقُطْ لَهُ حَاجَةٌ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَهْرِيِّ قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ

(١) قوله: (وكره مالك أن يقال) قال أبو عمر بن عبد البر إنما كره مالك أن يقال طواف الزيارة وزيارة النبي ﷺ لاستعمال الناس ذلك بعضهم لبعض فكره تسوية النبي ﷺ بهذا اللفظ مع الناس وأحب أن يخص بأن يقال سلمنا على النبي ﷺ، قال أيضاً الزيارة مباحة بين الناس وواجب شد المطي إلى قبره ﷺ، يريد وجوب التبرع لا وجوب الفرائض.

العزيرِ فلَمَّا ودَعْتُهُ قال: لي إِلَيْكَ حَاجَةٌ؛ إِذَا أَتَيْتَ الْمَدِينَةَ سَتَرَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقْرِهِ مِنِّي السَّلَامَ؛ قَالَ غَيْرُهُ وَكَانَ يُبْرِدُ إِلَيْهِ الْبَرِيدَ^(١) مِنَ الشَّامِ قَالَ بَعْضُهُمْ رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَّفَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ انصَرَفَ؛ وَقَالَ مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهَبٍ إِذَا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَعَا يَقِفُ وَوَجْهُهُ إِلَى الْقَبْرِ لَا إِلَى الْقِبْلَةِ وَيَذْنُو وَيُسَلِّمُ وَلَا يَمْسُ الْقَبْرَ بِيَدِهِ وَقَالَ فِي الْمَبْسُوطِ لَا أَرَى أَن يَقِفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ يَدْعُو وَلَكِنْ يُسَلِّمُ وَيَمْضِي؛ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقُومَ وَجَاهَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَجْعَلِ الْقَنْدِيلَ^(٢) الَّذِي فِي الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ عَلَى رَأْسِهِ، وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُسَلِّمُ عَلَى الْقَبْرِ رَأْيُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَأَكْثَرَ يَجِيءُ إِلَى الْقَبْرِ فَيَقُولُ السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ السَّلَامَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ السَّلَامَ عَلَى أَبِي ثَمَّ يَنْصَرِفُ، وَرَبِّي ابْنُ عُمَرَ وَاصِعاً يَدَهُ عَلَى مَقْعَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى وَجْهِهِ. وَعَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ وَالْعُتَيْبِيِّ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حَلَّ الْمَسْجِدَ حَسُوا رُمَانَةَ الْمِنْبَرِ الَّتِي تَلِي الْقَبْرَ بِمَيَامِينِهِمْ ثُمَّ اسْتَقْبَلُوا الْقِبْلَةَ يَدْعُونَ، وَفِي الْمَوْطَأِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ كَانَ يَقِفُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعِنْدَ ابْنِ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيِّ وَيَدْعُو لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهَبٍ يَقُولُ الْمُسَلِّمُ السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. قَالَ فِي الْمَبْسُوطِ وَيُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي وَعِنْدِي أَنَّهُ يَدْعُو لِلنَّبِيِّ ﷺ بِلَفْظِ الصَّلَاةِ وَلِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مِنَ الْخِلَافِ؛ وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ وَيَقُولُ إِذَا دَخَلَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ بِاسْمِ اللَّهِ وَسَلَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامَ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا وَصَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَجَنَّتِكَ وَاحْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ أَقْصِدْ إِلَى الرُّوضَةِ وَهِيَ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ فَارْكَعْ فِيهَا رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ وَقُوفِكَ بِالْقَبْرِ تَحْمَدُ اللَّهُ فِيهِمَا وَتَسْأَلُهُ تَمَامَ مَا خَرَجْتَ إِلَيْهِ وَالْعَوْنَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ رَكَعَتَاكَ فِي غَيْرِ الرُّوضَةِ أَجْزَأَتَاكَ وَفِي الرُّوضَةِ أَفْضَلُ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ» ثُمَّ تَقِفُ بِالْقَبْرِ مُتَوَاضِعاً مُتَوَقِّراً فَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَتُثْنِي بِمَا يَخْضُرُكَ وَتُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَتَدْعُو لَهُمَا وَأَكْثَرَ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَلَا تَدْعُ أَنْ تَأْتِيَ مَسْجِدَ قُبَاءٍ وَتُبُورَ الشُّهَدَاءِ؛ قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ: وَتُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِذَا دَخَلَ وَخَرَجَ يَغْنِي فِي الْمَدِينَةِ وَفِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ مُحَمَّدٌ وَإِذَا خَرَجَ جَعَلَ آخِرَ عَهْدِهِ الْوُقُوفَ بِالْقَبْرِ وَكَذَلِكَ مَنْ خَرَجَ مُسَافِراً؛ وَرَوَى ابْنُ وَهَبٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) قوله: (وكان يبرد إليه البريد) المراد بالبريد هنا الرسول المستعجل.

(٢) قوله: (القنديل) بكسر القاف وأما بفتحها فالعظيم الرأس.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَإِذَا خَرَجْتَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقُلْ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ» وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَلْيَسَلْمْ مَكَانَ فَلْيُصَلِّ فِيهِ وَيَقُولُ إِذَا خَرَجَ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» وَفِي أُخْرَى «اللَّهُمَّ أَحْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: كَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ إِذَا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ صَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ بِاسْمِ اللَّهِ دَخَلْنَا وَبِاسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا وَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا، وَكَانُوا يَقُولُونَ إِذَا خَرَجُوا مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ فَاطِمَةَ أَيْضاً كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ فَاطِمَةَ قَبْلَ هَذَا وَفِي رِوَايَةٍ حَمِدَ اللَّهُ وَسَمَّى وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَفِي رِوَايَةٍ بِاسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ غَيْرِهَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَنَسِّرْ لِي أَبْوَابَ رِزْقِكَ» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي» وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْمُبْسُوطِ وَلَيْسَ يَلْزَمُ مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَخَرَجَ مِنْهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْوُقُوفَ بِالْقَبْرِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِلْغُرَبَاءِ وَقَالَ فِيهِ أَيْضاً لَا بَأْسَ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ خَرَجَ إِلَى سَفَرٍ أَنْ يَقِفَ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُ وَإِلَى بَكَرٍ وَعَمْرٍ فَيَقِيلُ لَهُ إِنَّ نَاساً مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَا يَقْدُمُونَ مِنْ سَفَرٍ وَلَا يُرِيدُونَهُ فَيَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً أَوْ أَكْثَرَ وَرُبَّمَا وَقَفُوا فِي الْجُمُعَةِ أَوْ فِي الْأَيَّامِ الْمَرَّةَ أَوْ الْمَرَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ عِنْدَ الْقَبْرِ فَيَسْلُمُونَ وَيَدْعُونَ سَاعَةً فَقَالَ لَمْ يَبْلُغْنِي هَذَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ يَبْلَدِنَا وَتَرْكُهُ وَاسِعٌ وَلَا يُضْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَضْلَحَ أَوْلَاهَا وَلَمْ يَبْلُغْنِي عَنْ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَصَدْرَهَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَيُكْرَهُ إِلَّا لِمَنْ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ أَرَادَهُ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَرَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ إِذَا خَرَجُوا مِنْهَا أَوْ دَخَلُوهَا اتَّوَا الْقَبْرَ فَسَلَّمُوا، قَالَ وَذَلِكَ رَأَيْتُ قَالَ الْبَاجِي فَفَرَّقَ بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْغُرَبَاءِ لِأَنَّ الْغُرَبَاءَ قَصَدُوا لِذَلِكَ وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ مُقِيمُونَ بِهَا لَمْ يَقْصِدُوا مِنْ أَجْلِ الْقَبْرِ وَالتَّسْلِيمِ، وَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتُنَا يُعْبَدُ، أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» وَقَالَ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً» وَمِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْهِنْدِيِّ فِيمَنْ وَقَفَ بِالْقَبْرِ: لَا يَلْصُقُ بِهِ وَلَا يَمَسُّهُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهُ طَوِيلًا؛ وَفِي الْعُتْبِيَّةِ^(١) يَبْدَأُ بِالرُّكُوعِ قَبْلَ السَّلَامِ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَحَبُّ مَوَاضِعِ التَّنْفُلِ فِيهِ مُصَلَّى النَّبِيِّ حَيْثُ الْعَمُودُ الْمُخَلَّقُ، وَأَمَّا فِي الْفَرِيضَةِ فَالْتَّمَدُّ إِلَى الصُّفُوفِ وَالتَّنْفُلُ فِيهِ لِلْغُرَبَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ التَّنْفُلِ فِي النُّبُوتِ.

(١) قوله: (وفي العتبية) بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وباء للنسبة إلى فقيه الأندلس

محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي القرطبي مصنفها وهو ابن موالى عتبة بن أبي سفيان.

فصل

فِيمَا يَلْزَمُ مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَدَبِ سِوَى مَا قَدَّمْنَاهُ وَفَضْلِهِ وَفَضْلَ الصَّلَاةِ فِيهِ وَفِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَذِكْرِ قَبْرِهِ وَمَنْتَرِهِ وَفَضْلِ سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَمَسْجِدٍ أُتِيَ عَلَى الشَّقَوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨] رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ مَسْجِدٍ (١) هُوَ؟ قَالَ «مَسْجِدِي هَذَا» وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَابْنِ عَمَرَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَغَيْرِهِمْ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَسْجِدُ قُبَاءٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الثَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْآثَارُ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَيُوجِّهُهُ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» وَقَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَوْتًا فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَا بِصَاحِبِهِ فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، قَالَ لَوْ كُنْتُ مِنْ هَاتَيْنِ الْقَرْيَتَيْنِ (٢) لَأَدَّبْتُكَ إِنَّ مَسْجِدَنَا لَا يُرْفَعُ فِيهِ الصَّوْتُ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَمَّدَ الْمَسْجِدَ بِرَفْعِ الصَّوْتِ وَلَا بِشَيْءٍ مِنَ الْأَذَى وَأَنْ يُنْزَعَهُ عَمَّا يُكْرَهُ؛ قَالَ الْقَاضِي حَكَى ذَلِكَ كُلَّهُ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ فِي مَبْسُوطِهِ (٣) فِي بَابِ فَضْلِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْعُلَمَاءُ كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ أَنَّ حُكْمَ سَائِرِ الْمَسَاجِدِ هَذَا الْحُكْمُ، قَالَ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَبُكَرُهُ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ الْجَهْرَ عَلَى الْمُصَلِّينَ فِيمَا يُخْلَطُ عَلَيْهِمْ صَلَاتُهُمْ وَلَيْسَ مِمَّا يُخْصُ بِهِ الْمَسَاجِدُ رَفْعُ الصَّوْتِ وَقَدْ كُرِهَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّكْلِيفِ فِي مَسَاجِدِ الْجَمَاعَاتِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَمَسْجِدَنَا وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» قَالَ الْقَاضِي اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَعْنَى هَذَا الْاِسْتِثْنَاءِ عَلَى اخْتِلَافِهِمْ فِي الْمَفَاضِلِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَذَهَبَ مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ أَشْهَبَ عَنْهُ وَقَالَ

(١) قوله: (روي أن النبي ﷺ سأل أي مسجد) أخرج هذا الحديث مسلم في آخر المساجد والترمذي والنسائي في التفسير.

(٢) قوله: (لو كنت من هاتين القريتين) يريد مكة والمدينة.

(٣) قوله: (القاضي إسماعيل في ميسوطه) هو ابن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي مولاهم البغدادي المالكي توفي فجأة سنة اثنين وثمانين ومائتين.

ابن نافع صاحبه وجماعة أصحابه إلى أن معنى الحديث أن الصلاة في مسجد الرسول^(١) أفضل من الصلاة في سائر المساجد بألف صلاة إلا المسجد الحرام فإن الصلاة في مسجد النبي ﷺ أفضل من الصلاة فيه بدون الألف. واحتجوا بما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيما سواه» فتأتي فضيلة مسجد الرسول ﷺ بتسعمائة وعلى غيره بألف وهذا مبني على تفضيل المدينة على مكة على ما قدمناه وهو قول عمر بن الخطاب ومالك وأكثر المدنيين وذهب أهل مكة والكوفة إلى تفضيل مكة وهو قول عطاء وابن وهب وابن حبيب من أصحاب مالك وحكاه الباجي^(٢) عن الشافعي وحملوا الاستثناء في الحديث المتقدم على ظاهره وأن الصلاة في المسجد الحرام أفضل واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ بمثل حديث أبي هريرة وفيه «وصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة» وروى قتادة مثله؛ فتأتي فضل الصلاة في المسجد الحرام على هذا على الصلاة في سائر المساجد بمائة ألف ولا خلاف أن موضع قبره أفضل بقاع الأرض؛ قال القاضي أبو الوليد الباجي: الذي يقتضيه الحديث مخالفة حكم مسجد مكة لسائر المساجد ولا يعلم منه حكمها مع المدينة؛ وذهب الطحاوي إلى أن هذا التفضيل إنما هو في صلاة الفرض، وذهب مطرف من أصحابنا إلى أن ذلك في النافلة أيضاً قال وجمعة خير من جمعة ورمضان خير من رمضان وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها حديثاً نحوه وقال ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» ومثله عن أبي هريرة وأبي سعيد وزاد: «ومنبري على حوضي» وفي حديث آخر: «منبري على نزع من نزع الجنة» قال الطبري فيه معنيان أحدهما أن المراد بالبيت بيت سكناء على الظاهر مع أنه روي ما يبينه «بين حجري ومنبري» والثاني أن البيت هنا القبر وهو قول زيد بن أسلم في هذا الحديث كما روي بين قبري ومنبري، قال الطبري وإذا كان قبره في بيته اتفقت معاني الروايات ولم يكن بينها خلاف لأن قبره في حجرته وهو بيته، وقوله: «ومنبري على حوضي» قيل يَحْتَمِلُ أنه منبره بعينه الذي كان في الدنيا وهو أظهر والثاني أن يكون له هناك منبر والثالث أن قصد منبره

(١) قوله: (إلى أن معنى الحديث أن الصلاة في مسجد الرسول إلى آخره) قيل يرد هذا التأويل ما في مسند أحمد من حديث عبد الله بن الزبير أن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي هذا» قال حديث حسن.

(٢) قوله: (وحكاه الباجي) هو الحافظ أبو يحيى زكريا بن يحيى العتيبي البصري، أخذ الأشعري عنه مقالة أهل الحديث.

وَالْحُضُورَ عِنْدَهُ لِمَلَازِمَةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ يُورِدُ الْحَوْضَ وَيُوجِبُ الشَّرْبَ مِنْهُ قَالَهَ الْبَاجِي، وَقَوْلُهُ: «رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ مُوجِبٌ لِذَلِكَ وَأَنَّ الدُّعَاءَ وَالصَّلَاةَ فِيهِ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ مِنَ الثَّوَابِ كَمَا قِيلَ: الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ وَالثَّانِي أَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةَ قَدْ يَنْقَلِبُهَا اللَّهُ فَتَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بِعَيْنِهَا، قَالَهَ الدَّوْدِيُّ.

وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْمَدِينَةِ: «لَا يَضْبِرُ عَلَيَّ لِأَوَائِهَا»^(١) وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً^(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ فَيَمَنْ تَحْمَلُ عَنِ الْمَدِينَةِ: «وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» وَقَالَ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ»^(٣) تَنْفِي خَبِيثِهَا وَيَنْصَعُ طَيِّبِهَا» وَقَالَ: «لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَهَا اللَّهُ خَيْراً مِنْهُ». وَرَوَى عَنْهُ ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ حَاجِئاً أَوْ مُعْتَمِراً بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ وَلَا عَذَابَ» وَفِي طَرِيقٍ آخَرَ «بُعِثَ مِنَ الْأَمِينِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَعَنِ ابْنِ عَمْرٍ «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا».

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّمَا أَتَى النَّاسَ وَالْأَنْبِيَاءَ﴾ [البقرة: 125] عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ، وَحُكِيَ أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا سَعْدُونَ^(٤) الْخَوْلَانِيَّ بِالْمُنَسْتِيرِ^(٥) فَأَعْلَمُوهُ أَنَّ كُتَامَةَ قَتَلُوا رَجُلًا وَأَضْرَمُوا عَلَيْهِ النَّارَ طَوَّلَ اللَّيْلِ فَلَمْ تَعْمَلْ فِيهِ شَيْئاً وَبَقِيَ أُنْيَضُ الْبَدَنِ فَقَالَ: لَعَلَّهُ حَجَّ ثَلَاثَ حَجَجٍ؟ قَالُوا نَعَمْ، قَالَ حَدَّثْتُ أَنَّ مَنْ حَجَّ حَجَّةً أَدَى فَرَضَهُ وَمَنْ حَجَّ ثَانِيَةً ذَابِنَ رَبَّهُ، وَمَنْ حَجَّ ثَلَاثَ حَجَجٍ حَرَّمَ اللَّهُ شَعْرَهُ وَبَشَرَهُ عَلَى النَّارِ، وَلَمَّا نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ قَالَ: «مَرْحَباً بِكَ مِنْ بَيْتِ مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتِكَ» وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ» وَكَذَلِكَ عِنْدَ الْمِيزَابِ، وَعَنْهُ ﷺ:

- (١) قَوْلُهُ: (عَلَى لِأَوَائِهَا) أَي شَتَائِهَا وَصَيْفِهَا.
- (٢) قَوْلُهُ: (شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً) أَي شَفِيعاً لِبَعْضِهِمْ أَوْ شَهِيداً لِبَعْضِهِمْ، فَأَوْ هُنَا لِلتَّقْسِيمِ وَبِئْسَ لِلشَّكِّ مِنَ الرَّوَايِ لِأَنَّهُ رَوَاهُ عِدَّةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بِهَذَا اللَّفْظِ.
- (٣) قَوْلُهُ: (كَالْكَبِيرِ) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَبِيرُ الْحَدَادِ هُوَ الْمَبْنِي مِنَ الطِّينِ وَقِيلَ الرُّزْقُ الَّذِي يَنْفَخُ بِهِ النَّارَ، وَالْمَبْنِي مِنَ الطِّينِ: الْكُورُ.
- (٤) قَوْلُهُ: (سَعْدُونَ) بَفَتْحِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ، وَالْقِيَاسُ صَرْفُهُ وَصَرْفُ حَمْدُونَ، وَقَدْ وَقَعَا فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ الْمَعْتَمَدَةِ غَيْرِ مَصْرُوفِينَ.
- (٥) قَوْلُهُ: (بِالْمُنَسْتِيرِ) بِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ فَتَوَحُّهُ فَسِينٌ مَهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ فَمَعْنَاهُ فَوْقِيَّةٌ مَكْسُورَةٌ: مَكَانٌ بِالْقَيْرَوَانِ.

«مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَحُسْرَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَمِينِ». قال الفقيه القاضي أبو الفضل قرأت علي القاضي الحافظ أبي علي حدثنا أبو العباس العذري قال حدثنا أبو أسامة محمد بن أحمد بن محمد الهروي حدثنا الحسن بن رشيبي سمعت أبا الحسن محمد بن الحسن بن راشد سمعت أبا بكر محمد بن إدريس سمعت الحميدي قال: سمعت سفيان بن عيينة قال سمعت عمرو بن دينار قال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا دَعَا أَحَدٌ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ^(١) إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ» قال ابن عباس وأنا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ شَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي، وقال عمرو بن دينار وأنا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ تَعَالَى بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي، وقال سفيان وأنا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ عَمْرٍو إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي، قال الحميدي وأنا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ شَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَفِيَانَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي؛ وقال محمد بن إدريس وأنا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ الْحَمِيدِيِّ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي؛ وقال أبو الحسن محمد بن الحسن وأنا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي؛ قال أبو الحسن محمد بن إدريس وأنا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ الْحَسَنِ بْنِ رَشِيقٍ قَالَ فِيهِ شَيْئاً وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ الْحَسَنِ بْنِ رَشِيقٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُسْتَجَابَ لِي مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ قَالَ الْعُدْرِيُّ وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ أَبِي أُسَامَةَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي قَالَ أَبُو عَلِيٍّ وَأَنَا فَقَدْ دَعَوْتُ اللَّهَ فِيهِ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةً اسْتُجِيبَ لِي بَعْضُهَا وَأَنَا أَرْجُو مِنْ سِعَةِ فَضْلِهِ أَنْ يَسْتَجِيبَ لِي بِقَبِيَّتِهَا. قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ دَكْرَنَا نُبْدَاً مِنْ هَذِهِ التُّكَّتِ فِي هَذَا الْفَضْلِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْبَابِ لِتَعْلُقِهَا بِالْفَضْلِ الَّذِي قَبْلَهُ حَرْصاً عَلَى تَمَامِ الْفَائِدَةِ وَاللَّهُ الْمُوفِّقُ لِلصَّوَابِ بِرَحْمَتِهِ.

القسم الثالث

فِيمَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ أَوْ يَجُوزُ عَلَيْهِ وَمَا يَمْتَنِعُ أَوْ يَصِحُّ مِنَ الْأَحْوَالِ الْبَشَرِيَّةِ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ. قال الله تعالى: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ» [آل عمران: ١٤٤] الآية، وقال تعالى: «مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ

(١) قوله: (الملتزم) هو ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة، قال الأزرقى هو قدر أربعة أذرع، سمي بذلك لأن الناس يلتزمونه في الدعاء.

قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِاَكْلَانِ الطَّعَامِ ﴿[المائدة: ٧٥]﴾ وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَشْرَبُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ﴿[الفرقان: ٢٠]﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠] الآية، فَمَحَمَّدٌ ﷺ وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْبَشَرِ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا أَطَاقَ النَّاسُ مَقَاوِمَتَهُمُ وَالْقُبُولَ عَنْهُمْ وَمُخَاطَبَتَهُمْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ﴿[الأنعام: ٩]﴾ أُنَى لَمَا كَانَ إِلَّا فِي صُورَةِ الْبَشَرِ الَّذِينَ يُمَكِّنُكُمْ مُخَالَطَتَهُمْ إِذْ لَا تُطِيقُونَ مَقَاوِمَةَ الْمَلِكِ وَمُخَاطَبَتَهُ وَرُؤْيَتَهُ إِذَا كَانَ عَلَى صُورَتِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَسْمُوتُ مُطْمَئِنِّينَ لَرَزَلْنَا عَلَيْهِمُ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا ﴿[الإسراء: ٩٥]﴾ أُنَى لَا يُمَكِّنُ فِي سُنَّةِ اللهِ إِزْسَالُ الْمَلِكِ إِلَّا لِمَنْ هُوَ مِنْ جِنْسِهِ أَوْ مَنْ حَصَّه اللهُ تَعَالَى وَاضْطَفَاهُ وَقَوَّاهُ عَلَى مَقَاوِمَتِهِ كَالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ فَالْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَسَائِطُ بَيْنِ اللهِ تَعَالَى وَبَيْنَ خَلْقِهِ يُبَلِّغُونَهُمْ أَوْامِرَهُ وَنَوَاهِيَهُ وَوَعْدَهُ وَوَعِيدَهُ وَيُعَرِّفُونَهُمْ بِمَا لَمْ يَعْلَمُوهُ مِنْ أَمْرِهِ وَخَلْقِهِ وَجَلَالِهِ وَسُلْطَانِهِ وَجَبْرِيَّتِهِ وَمَلَكُوتِهِ فَظَوَاهِرُهُمْ وَأَجْسَادُهُمْ وَبَيْنَتُهُمْ مُتَّصِفَةٌ بِأَوْصَافِ الْبَشَرِ طَارِيءٌ عَلَيْهَا مَا يَطْرَأُ عَلَى الْبَشَرِ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ وَالْمَوْتِ وَالْفَنَاءِ وَنُعُوتِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَأَزْوَاجِهِمْ وَبَوَاطِنُهُمْ مُتَّصِفَةٌ بِأَعْلَى مِنْ أَوْصَافِ الْبَشَرِ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَلَائِكَةِ الْمُتَّصِفَةُ بِصِفَاتِ الْمَلَائِكَةِ سَلِيمَةٌ مِنَ الثَّغِيرِ وَالْآفَاتِ لَا يَلْحَقُهَا غَالِبٌ عَجَزَ الْبَشَرِيَّةِ وَلَا ضَعْفُ الْإِنْسَانِيَّةِ إِذْ لَوْ كَانَتْ بَوَاطِنُهُمْ خَالِصَةً لِلْبَشَرِيَّةِ كَظَوَاهِرِهِمْ لَمَا أَطَافُوا الْأَخْذَ عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَرُؤْيَتَهُمْ وَمُخَاطَبَتَهُمْ وَمُخَالَطَتَهُمْ كَمَا لَا يُطِيقُهُ غَيْرُهُمْ مِنَ الْبَشَرِ وَلَوْ كَانَتْ أَجْسَادُهُمْ وَظَوَاهِرُهُمْ مُتَّسِمَةً بِنُعُوتِ الْمَلَائِكَةِ وَبِجِلَافِ صِفَاتِ الْبَشَرِ لَمَا أَطَاقَ الْبَشَرُ وَمَنْ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ مُخَالَطَتَهُمْ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى فَجَعَلُوا مِنْ جِهَةِ الْأَجْسَامِ وَالظَّوَاهِرِ مَعَ الْبَشَرِ وَمِنْ جِهَةِ الْأَرْوَاحِ وَالْبَوَاطِنِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ لَكِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ» وَكَمَا قَالَ: «تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ^(١) يُطْعِمُنِي^(٢) رَبِّي وَيُسْقِينِي فَبَوَاطِنُهُمْ مَنْرَهَةٌ عَنِ الْآفَاتِ مُطَهَّرَةٌ عَنِ الثَّقَائِصِ وَالْإِعْتِلَالَاتِ، وَهَذِهِ جُمْلَةٌ لَنْ يَكْتَفِيَ بِمَضْمُونِهَا كُلُّ ذِي هِمَّةٍ بَلِ الْأَكْثَرُ يَخْتَاجُ إِلَى بَسْطِ وَتَفْصِيلِ عَلَى مَا نَأْتِي بِهِ بَعْدَ هَذَا فِي الْبَابَيْنِ بِعَوْنِ اللهِ تَعَالَى وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

(١) قوله: (إني أظل) بفتح الظاء المعجمة.

(٢) قوله: (يطعمني) قيل على ظاهره وإطعام أهل الجنة لا يفطر وقيل معناه يجعله في قوة الطاعم والشارب.

الباب الأول

فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَالْكَلامِ فِي عِصْمَةِ نَبِينَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ: قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهُ اللَّهُ: أَعْلَمَ أَنَّ الطَّوَارِيءَ مِنَ التَّغْيِرَاتِ وَالْآفَاتِ عَلَى أَحَادِ الْبَشَرِ لَا يَخْلُو أَنْ تَطْرَأَ عَلَى جِسْمِهِ أَوْ عَلَى حَوَاسِهِ بِغَيْرِ قَضْدٍ وَأَخْتِيَارٍ كَالْأَمْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ أَوْ تَطْرَأَ بِقَضْدٍ وَأَخْتِيَارٍ وَكُلُّهُ فِي الْحَقِيقَةِ عَمَلٌ وَفِعْلٌ وَلَكِنْ جَزَى رَسْمُ الْمَشَايخِ بِتَفْصِيلِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: عَقْدٌ بِالْقَلْبِ وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ وَجَمِيعُ الْبَشَرِ تَطْرَأُ عَلَيْهِمُ الْآفَاتُ وَالتَّغْيِرَاتُ بِالْأَخْتِيَارِ وَبِغَيْرِ الْأَخْتِيَارِ فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْبَشَرِ وَيَجُوزُ عَلَى جِلْبَتِهِ يَجُوزُ عَلَى جِلْبَةِ الْبَشَرِ فَقَدْ قَامَتِ الْبَرَاهِينُ الْقَاطِعَةُ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ الْإِجْمَاعِ عَلَى خُرُوجِهِ عَنْهُمْ وَتَرْبِيهِهِ عَنِ كَثِيرٍ مِنَ الْآفَاتِ الَّتِي تَقَعُ عَلَى الْأَخْتِيَارِ وَعَلَى غَيْرِ الْأَخْتِيَارِ كَمَا سَبَّيْتُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا نَأْتِي بِهِ مِنَ التَّفَاصِيلِ.

فصل في حكم عقد قلب النبي ﷺ من وقت نبوته

أَعْلَمَ مَنْحَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ تَوْفِيقَهُ أَنَّ مَا تَعَلَّقَ مِنْهُ بِطَرِيقِ التَّوْحِيدِ وَالْعِلْمِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَالْإِيمَانِ بِهِ وَبِمَا أُوجِبِي إِلَيْهِ فَعَلَى غَايَةِ الْمَعْرِفَةِ وَوُضُوحِ الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ وَالْإِنْفَاءِ عَنِ الْجَهْلِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَالشُّكِّ أَوْ الرَّيْبِ فِيهِ وَالْعِصْمَةِ مِنْ كُلِّ مَا يُضَادُّ الْمَعْرِفَةَ بِذَلِكَ وَالْيَقِينِ؛ هَذَا مَا وَقَعَ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ؛ وَلَا يَصِحُّ بِالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ أَنْ يَكُونَ فِي عُقُودِ الْأَنْبِيَاءِ سِوَاهُ وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى هَذَا بِقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنُّ قَلْبِي؛ إِذْ لَمْ يَشْكُ إِبْرَاهِيمُ فِي إِخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِإِخْيَاءِ الْمَوْتَى وَلَكِنْ أَرَادَ طُمَأْنِينَةَ الْقَلْبِ وَتَرَكَ الْمُنَازَعَةَ لِمُشَاهَدَةِ الْإِخْيَاءِ فَحَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ الْأَوَّلُ بِوُقُوعِهِ وَأَرَادَ الْعِلْمَ الثَّانِي بِكَيْفِيَّتِهِ وَمُشَاهَدَتِهِ.

الوجه الثاني أن إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا أَرَادَ أَخْتِيَارَ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ رَبِّهِ وَعِلْمَ إِجَابَتِهِ دَعْوَتَهُ بِسُؤَالِ ذَلِكَ مِنْ رَبِّهِ وَيَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٦٠] أَي تُصَدِّقُ بِمَنْزِلَتِكَ مِنِّي وَخَلَقْتَ وَأَصْطَفَيْتَكَ.

الوجه الثالث أنه سَأَلَ زِيَادَةَ يَقِينٍ وَقُوَّةَ طُمَأْنِينَةٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَوَّلِ شَكٌّ إِذْ الْعُلُومُ الضَّرُورِيَّةُ وَالتَّنْظِيرِيَّةُ قَدْ تَتَفَاضَلُ فِي قُوَّتِهَا، وَطَرَيَانُ الشُّكُوكِ عَلَى الضَّرُورِيَّاتِ مُمْتَنِعٌ وَمُجَوِّزٌ فِي

الظُّرِّيَّاتِ؛ فَأَرَادَ الْإِنْتِقَالَ مِنَ الظُّظْرِ أَوْ الخَبْرِ إِلَى المُشَاهَدَةِ وَالتَّرْقِي مِنَ عِلْمِ اليَقِينِ إِلَى عَيْنِ اليَقِينِ فَلَيْسَ الخَبْرُ كَالْمُعَايَنَةِ^(١)؛ وَلِهَذَا قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَأَلَ كَشَفَ غِطَاءِ الْعِيَانِ لِيَزْدَادَ بِبُورِ اليَقِينِ تَمَكُّنًا فِي حَالِهِ.

الوجه الرابع أنه لما احتج على المشركين بأن ربّه يُحِبِّي وَيُمِيتُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنْ رَبِّهِ لِيَصِحَّ اخْتِجَاجُهُ عِيَانًا.

الوجه الخامس قول بعضهم هو سؤال على طريق الأدب: المراد أفديزني على إحياء الموتى؛ وَقَوْلُهُ لِيُظَمِّنَ قَلْبِي عَنْ هَذِهِ الْأُمِّيَّةِ.

الوجه السادس أنه أرى من نفسه الشك وما شك لكن ليُجَاوَبَ فَيَزِدَادَ قُرْبُهُ وَقَوْلُ نَبِيِّنا ﷺ نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ نَفِي لِأَنَّهُ يَكُونُ إِبْرَاهِيمَ شَكًّا وَإِنْعَادًا لِلْخَوَاطِرِ الضَّعِيفَةِ أَنْ تَطُنَّ هَذَا بِإِبْرَاهِيمَ أَيْ نَحْنُ مُوقِنُونَ بِالْبَعْثِ وَإِحْيَاءِ اللَّهِ الْمَوْتَى، فَلَوْ شَكَّ إِبْرَاهِيمُ لَكُنَّا أَوْلَى بِالشَّكِّ مِنْهُ إِمَّا عَلَى طَرِيقِ الْأَدَبِ أَوْ أَنْ يُرِيدَ أُمَّتَهُ الَّذِينَ يَجُورُ عَلَيْهِمُ الشَّكُّ أَوْ عَلَى طَرِيقِ التَّوَضُّعِ وَالإِشْفَاقِ أَنْ حُمِلَتْ قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَى اخْتِيَارِ حَالِهِ أَوْ زِيَادَةِ يَقِينِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكِّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسَلِ الَّذِينَ يَقرءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤] الْآيَتِينَ - فَأَخَذَ ثَبَتَ اللَّهُ قَلْبَكَ أَنْ يَخْطُرَ بِإِلَيْكَ مَا ذَكَرَهُ فِيهِ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ إِبْتِاتِ شكِّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَأَنَّهُ مِنَ الْبَشَرِ؛ فَمِثْلُ هَذَا لَا يَجُورُ عَلَيْهِ جُمْلَةً بَلْ قَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ يَشْكُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَسْأَلْ؛ وَنَحْوُهُ عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ وَالْحَسَنِ، وَحَكَى قَتَادَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَا أَشْكُ وَلَا أَسْأَلُ؛ وَعَامَّةُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى هَذَا؛ وَاخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى الْآيَةِ فَقِيلَ الْمُرَادُ قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِلشَّاكِّ ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكِّ﴾ [يونس: ٩٤] الْآيَةِ؛ قَالُوا وَفِي السُّورَةِ نَفْسَهَا مَا دَلَّ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ: قَوْلُهُ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شكِّ مِنْ رَبِّي﴾ [يونس: ١٠٤] الْآيَةِ؛ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْخَطَابِ الْعَرَبِ وَغَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا قَالَ ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَّا كَفَرْتُمْ﴾ [الزمر: ٦٥] الْآيَةِ؛ الْخَطَابُ لَهُ وَالْمُرَادُ غَيْرُهُ وَمِثْلُهُ ﴿فَلَا تُكُفِّرُنَّ فِي مَرْبِّهِ وَمَا يَعْبُدُ هُوَ إِلَّا هُوَ﴾ [هود: ١٠٩] وَتَفْظِيرُهُ كَثِيرٌ؛ قَالَ بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِبَيِّنَاتٍ مِنَ اللَّهِ﴾ [يونس: ٩٥] الْآيَةِ وَهُوَ ﷺ كَانَ الْمَكْدُوبَ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ فَكَيْفَ يَكُونُ مِمَّنْ كَذَبَ بِهِ؟ فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخَطَابِ غَيْرَهُ وَمِثْلُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ قَسَمُوا بِرَبِّهِمْ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩] الْمَأْمُورُ هَهُنَا غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ لِيَسْأَلَ النَّبِيَّ وَالنَّبِيُّ ﷺ هُوَ الْخَبِيرُ الْمَسْئُولُ لَا الْمُسْتَخْبِرُ

(١) قوله: (فليس الخبر كالمُعَايَنَةِ) روى أحمد في مسنده عن ابن عباس مرفوعاً: ليس الخبر كالمُعَايَنَةِ.

السَّائِلُ وَقَالَ إِنَّ هَذَا الشُّكَّ الَّذِي أَمَرَ بِهِ غَيْرُ الشَّيْءِ ﷺ بِسُؤَالِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا قَصَّهُ اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِ الْأُمَمِ لَا فِيمَا دَعَا إِلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالشَّرِيعَةِ وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسْتَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾ [الزخرف: ٤٥] الآية المُرَادُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ وَالْخِطَابُ مُوَاجَهَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَهُ الْقَتِيبِيُّ^(١)، وَقِيلَ مَعْنَاهُ سَلْنَا عَمَّنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فَحُذِفَ الْخَافِضُ وَتَمَّ الْكَلَامُ ثُمَّ ابْتَدَأَ ﴿أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ﴾ [الزخرف: ٤٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ عَلَى طَرِيقِ الْإِنْكَارِ أَيْ مَا جَعَلْنَا حِكَاةَ مَكِّيٍّ، وَقِيلَ أَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَسْأَلَ الْأَنْبِيَاءَ لَيْلَةً لِإِسْرَاءِ عَنْ ذَلِكَ فَكَانَ أَشَدَّ يَقِينًا مِنْ أَنْ يَخْتِاجَ إِلَى السُّؤَالِ فَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا أَسْأَلُ قَدِ اكْتَفَيْتُ» قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ؛ وَقِيلَ سَلْ أُمَّمَ مَنْ أَرْسَلْنَا هَلْ جَاؤُوهُمْ بِغَيْرِ التَّوْحِيدِ؟ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ وَالسُّدِّيِّ وَالضُّحَّاكِ وَقَتَادَةَ وَالْمُرَادُ بِهَذَا وَالَّذِي قَبْلَهُ إِعْلَامُهُ ﷺ بِمَا بُعِثَ بِهِ الرُّسُلُ وَأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَأْذُنْ فِي عِبَادَةِ غَيْرِهِ لِأَحَدٍ رَدًّا عَلَى مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّمَا نَعْبُدُهُمْ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى^(٢)؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْثَبُ يَلْمُونَ أَنَّهُمْ مُرَلٌّ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام: ١١٤] أَيْ فِي عِلْمِهِمْ بِأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ لَمْ يَقْرَأُوا بِذَلِكَ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ شَكُّهُ فِيمَا ذَكَرَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ وَقَدْ يَكُونُ أَيْضًا عَلَى مِثْلِ مَا تَقَدَّمَ أَيْ قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِمَنْ ائْتَرَى فِي ذَلِكَ لَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ بِذَلِيلِ قَوْلِهِ أَوَّلِ الْآيَةِ: ﴿أَفَتَعْتَبِرَ اللَّهُ بِحُكْمِكَ﴾ [الأنعام: ١١٤] الآية؛ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُخَاطَبُ بِذَلِكَ غَيْرَهُ وَقِيلَ هُوَ تَفْرِيرٌ كَقَوْلِهِ: ﴿مَأْتِ قُلْتُ لِلنَّاسِ انْحَدُونِي وَأُمِّي إِلَهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ؛ وَقِيلَ مَعْنَاهُ مَا كُنْتُ فِي شَكِّ فَاسْأَلْ تَزِدُّ طُمَأْنِينَةً وَعِلْمًا إِلَى عِلْمِكَ وَيَقِينِكَ، وَقِيلَ إِنْ كُنْتُ تَشْكُ فِيمَا شَرَفْنَاكَ وَقَضَلْنَاكَ بِهِ فَاسْأَلُهُمْ عَنْ صِفَتِكَ فِي الْكُتُبِ وَنَشْرِ قَضَائِلِكَ، وَحُكِّيَ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ الْمُرَادَ إِنْ كُنْتُ فِي شَكِّ مِنْ غَيْرِكَ فِيمَا أَنْزَلْنَا. فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] عَلَى قِرَاءَةِ التَّخْفِيفِ؟ قُلْنَا الْمَعْنَى فِي ذَلِكَ مَا قَالَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «مَعَادُ اللَّهِ أَنْ تَنْظُرَ ذَلِكَ الرُّسُلَ بِرَبِّهَا وَإِنَّمَا مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الرُّسُلَ لَمَّا اسْتَيْسَسُوا ظَنُّوا أَنَّ مَنْ وَعَدَهُمُ النَّصْرَ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ كَذَّبُوهُمْ» وَعَلَى هَذَا أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ وَقِيلَ إِنْ ضَمِيرَ «ظَنُّوا» عَائِدٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالتَّخْفِيعِي وَابْنِ جُبَيْرٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَبِهَذَا الْمَعْنَى قَرَأَ مُجَاهِدٌ كَذَّبُوا بِالْفَتْحِ فَلَا تَشْغَلُ بِأَنَّكَ مِنْ شَادُ

(١) قوله: (قال القتيبي) وفي بعض النسخ القتيبي وكلاهما أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة صاحب المصنفات.

(٢) قوله: (إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى) هكذا وقع في كثير من الأصول والتلاوة إنما هي: ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ وحكي عن أبي عبيدة هو معمر بن المثنى.

التفسيرِ بسواه مما لا يليق بمنصب العلماء فكيف بالأنبياء؟ وكذلك ما ورد في حديث السيرة ومبدأ الوحي من قوله ﷺ لإخديجة «لقد خشيت على نفسي» ليس معناه الشك فيما آتاه الله بعد رؤية الملك ولكن لعلهُ خشي أن لا تحتمل قوته مقاومة الملك وأعباء الوحي فيتحلج قلبه أو ترهق نفسه، هذا على ما ورد في الصحيح أنه قاله بعد لقائه الملك أو يكون ذلك قبل لقائه وإعلام الله تعالى له بالنبوة لأول ما عرضت عليه من العجائب وسلم عليه الحجر والشجر وبدأته المنامات والتبشير كما روي في بعض طرق هذا الحديث أن ذلك كان أولاً في المنام ثم أري في اليقظة مثل ذلك تأيساً له عليه السلام لئلا يفجأه الأمر مشاهدة ومشافهة فلا يحتمله لأول حالة بنية البشرية وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها: «أول ما بدىء به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة»، قالت: ثم حُبب إليهِ الخلاء؛ وقالت إلى أن جاءه الحق وهو في غار حراء» الحديث وعن ابن عباس: مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة^(١) يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئاً وثمان سنين يوحى إليه؛ وقد روى ابن إسحاق عن بعضهم أن النبي ﷺ قال وذكر جواره^(٢) بغار حراء، قال: «فجاءني وأنا نائم فقال: اقرأ؛ فقلت: ما أقرأ؟» وذكر نحو حديث عائشة في غطه له وإفرائه له «اقرأ باسم ربك الذي خلق» [العلق: ١] السورة قال: «فانصرف عني وهببت من نومي^(٣) كأنما صورت في قلبي ولم يكن أبغض إلي من شاعر أو مجنون، قلت لا تحدث^(٤) عني فريش بهذا أبداً لأعمد^(٥) إلى حالي^(٦) من الجبل فلأطرحن نفسي منه فلاأقتلنها؛ فبينما أنا عامد لذلك إذ سمعت منادياً ينادي من السماء يا محمد أنت رسول الله وأنا جنبريل فرفعت رأسي فإذا جنبريل على صورة رجل - وذكر الحديث» فقد بين في هذا أن قوله لما قال وقصده لما قصد إنما كان قبل لقاء جنبريل عليهما السلام وقيل إعلام الله تعالى له بالنبوة وإظهاره وأصطفائه له بالرسالة ومثله حديث عمرو بن شرحبيل^(٧) أنه ﷺ قال لإخديجة «إني إذا خلوت وخدي سمعت نداءً وقد خشيت والله أن يكون

(١) قوله: (بمكة خمس عشرة سنة) هذا يتأني على القول المرجوح وهو أنه عليه السلام عاش خمساً وستين سنة والصحيح أنه عاش ثلاثاً وستين سنة، أقام منها بعد النبوة بمكة ثلاث عشرة سنة على الصحيح وفي المدينة عشرأ بلا خلاف.

(٢) قوله: (جواره) بكسر الجيم وضمها أي ملازمته واعتكافه.

(٣) قوله: (وهببت من نومي) انتهت.

(٤) قوله: (لا تحدث) بفتح المثناة الفوقية وأصله تحدث فحذف منه إحدى التاءين.

(٥) قوله: (لأعمد) بكسر الميم أي لأقصد.

(٦) قوله: (إلى حالي) بالحاء المهملة واللام المكسورة والقاف، قال الهروي: أي جبل عال.

(٧) قوله: (عمرو بن شرحبيل) هو أبو مسيرة الهمداني.

هَذَا لِأَمْرِ، وَمِنْ رِوَايَةِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَخَدِيجَةَ: إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا وَأَرَى ضَوْءًا وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي جُنُونٌ وَعَلَى هَذَا يُتَأَوَّلُ لَوْ صَحَّ قَوْلُهُ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ إِنَّ الْأَبْعَدَ شَاعِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ وَالْقَاطِئُ يَفْهَمُ مِنْهَا مَعَانِي الشُّكِّ فِي تَضَجِّحِ مَا رَأَاهُ وَأَنَّهُ كَانَ كُلُّهُ فِي أُنْتِدَاءِ أَمْرِهِ وَقَبْلَ لِقَاءِ الْمَلِكِ لَهُ وَإِعْلَامِ اللَّهِ لَهُ أَنَّهُ رَسُولُهُ فَكَيْفَ وَيَبْغِضُ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لَا تَصِحُّ طَرَفُهَا؟ وَأَمَّا بَعْدَ إِعْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ وَلِقَائِهِ الْمَلِكِ فَلَا يَصِحُّ فِيهِ رَيْبٌ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ شُكٌّ فِيمَا أُلْقِيَ إِلَيْهِ وَقَدْ رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ شُيُوخِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرْفَى بِمَكَّةَ مِنَ الْعَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ فَلَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ أَصَابَهُ نَحْوُ مَا كَانَ يُصِيبُهُ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ أَوَجُّهُ إِلَيْكَ مَنْ يَزِقُكَ قَالَ أَمَا الْآنَ فَلَا، وَحَدِيثُ خَدِيجَةَ وَأَخْتِبَارُهَا أَمْرٌ جَبْرِيْلُ بِكَشْفِ رَأْسِهَا . . . الْحَدِيثُ؛ إِنَّمَا ذَلِكَ فِي حَقِّ خَدِيجَةَ لِتَتَحَقَّقَ صِحَّةُ بُرُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّ الَّذِي يَأْتِيهِ مَلَكٌ وَيَزُولُ الشُّكُّ عَنْهَا لِأَنَّهَا فَعَلَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِيُخْتَبِرَ هُوَ حَالَهُ بِذَلِكَ بَلْ قَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَزْوَةَ عَنِ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَفَقَةَ أَمَرَ خَدِيجَةَ أَنْ تُخْبِرَ الْأَمْرَ بِذَلِكَ، وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا ابْنَ عَمِّ هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُخْبِرَنِي بِصَاحِبِكَ إِذَا جَاءَكَ؟ قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا جَاءَ جَبْرِيْلُ أَخْبَرَهَا فَقَالَتْ لَهُ أَجْلِسْ إِلَى شَقِي، وَذَكَرَ الْحَدِيثُ إِلَى آخِرِهِ وَفِيهِ فَقَالَتْ مَا هَذَا بِشَيْطَانِ هَذَا الْمَلِكِ يَا ابْنَ عَمِّ فَأَثْبَتْ وَأَبْشِرْ، وَأَمِنْتُ بِهِ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مُسْتَثْبِتَةٌ بِمَا فَعَلْتَهُ لِنَفْسِهَا وَمُسْتَظْهِرَةٌ لِإِيمَانِهَا بِالنَّبِيِّ ﷺ وَقَوْلُ مَعْمَرٍ فِي فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَحَزَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا بَلَّغْنَا حُزْنَ غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ؛ لَا يَقْدَحُ فِي هَذَا الْأَضْلُ؛ لِقَوْلِ مَعْمَرٍ عَنْهُ فِيمَا بَلَّغْنَا وَلَمْ يُسِنْدَهُ وَلَا ذَكَرَ رِوَايَتَهُ وَلَا مَنْ حَدَّثَ بِهِ وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ وَلَا يُعْرَفُ مِثْلُ هَذَا إِلَّا مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَنَّهُ قَدْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ الْأَمْرِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ أَوْ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لِمَا أَخْرَجَهُ مِنْ تَكْذِيبِ مَنْ بَلَّغَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا كَذَبَتْ نَفْسُكَ عَلَىٰ أَشْرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦٠] وَيُصَحِّحُ مَعْنَى هَذَا التَّأْوِيلِ حَدِيثُ رِوَاةِ شَرِيكَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ^(١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمَّا أَجْتَمَعُوا بِدَارِ النَّدْوَةِ^(٢) لِلتَّشَاوُرِ فِي شَأْنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَتَّفَقَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ يَقُولُوا إِنَّهُ سَاحِرٌ أَشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَتَرَمَّلَ فِي ثِيَابِهِ وَتَدَثَّرَ فِيهَا فَأَتَاهُ جَبْرِيْلُ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّزِيقُ﴾ [المزمل: ١] ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ [المدثر: ١]

(١) قوله: (محمد به عقيل) بفتح العين المهملة ابن أبي طالب.

(٢) قوله: (بدار الندوة) بفتح النون وإسكان الدال المهملة وهي دار بناها قصي بن كلاب وجعل بابها إلى الكعبة ليجتمع فيها العرب للمشاورة وللختان وللنكاح وإذا قدمت غير نزلت وإذا ارتحلت منها وسميت بدار الندوة من الندى - بتشديد الياء - وهو المجتمع، وهي الآن من الحرم.

أَوْ خَافَ أَنَّ الْفِتْرَةَ لِأَمْرِ أَوْ سَبَبٍ مِنْهُ فَخَشِيَ أَنْ تَكُونَ عُقُوبَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ وَلَمْ يَرِدْ
بَعْدَ شَرْعٍ بِالنَّهْيِ عَنِ ذَلِكَ فَيُعْتَرِضُ بِهِ، وَتَحْوُ هَذَا فِرَازُ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَشِيَةَ تَكْذِيبِ قَوْمِهِ لَهُ
لِمَا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ وَقَوْلُ اللَّهِ فِي يُوسُفَ: ﴿فَطَّرْنَا أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧] مَعْنَاهُ أَنْ
لَنْ نُضَيِّقَ عَلَيْهِ، قَالَ مَكِّي طَمِعَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَأَنْ لَا يُضَيِّقَ عَلَيْهِ مَسَلَكُهُ فِي خُرُوجِهِ وَقِيلَ حَسَنَ
ظَنَّهُ بِمَوْلَاهُ أَنَّهُ لَا يُضَيِّقُ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ وَقِيلَ نُقَدِّرُ عَلَيْهِ مَا أَصَابَهُ، وَقَدْ قُرِئَ نُقَدِّرُ عَلَيْهِ بِالتَّشْدِيدِ
وَقِيلَ نَوَاجِذُهُ بَعْضُهُ وَدَهَابِهِ، وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ^(١) مَعْنَاهُ أَفْظَنَ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ؟ عَلَى الِاسْتِفْهَامِ وَلَا
يَلِيقُ أَنْ يُظَنَّ بِنَبِيِّ أَنْ يَجْهَلَ صِفَةَ مِنْ صِفَاتِ رَبِّهِ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغْتَضِبًا﴾
[الأنبياء: ٨٧] الصَّحِيحُ مُغَاضِبًا لِقَوْمِهِ لِكُفْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالصَّحَّاحُ وَغَيْرِهِمَا لَا لِرَبِّهِ عَزَّ
وَجَلَّ إِذْ مُغَاضِبُهُ اللَّهُ مُعَادَاةً لَهُ وَمُعَادَاةُ اللَّهِ كُفْرٌ لَا يَلِيقُ بِالْمُؤْمِنِينَ فَكَيْفَ بِالْأَنْبِيَاءِ؟ وَقِيلَ مُسْتَحْيَا
مِنْ قَوْمِهِ أَنْ يَسْمُوهُ بِالْكَذِبِ أَوْ يَقْتُلُوهُ كَمَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ وَقِيلَ مُغَاضِبًا لِيَبْغِضَ الْمُلُوكَ فِيمَا أَمَرَهُ
بِهِ مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى أَمْرِ أَمْرِهِ اللَّهُ بِهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ آخَرَ فَقَالَ لَهُ يُوسُفُ غَيْرِي أَقْوَى عَلَيْهِ مِنِّي فَعَزَمَ
عَلَيْهِ فَخَرَجَ لِذَلِكَ مُغَاضِبًا، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ إِزْسَالَ يُوسُفَ وَنُبُوَّتَهُ إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ أَنْ
نَبَذَهُ الْحَوْثَ وَاسْتَدِلَّ مِنَ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ ﴿فَبَدَّلْنَا بِالْعُرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ وَأَبْنَيْنَا عَلَيْهِ سَجْرَةً مِنْ بُطْحَيْنَ
وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى يَأْتِزَةَ أَلْفٍ﴾ [الصافات: ١٤٥-١٤٧] وَاسْتَدِلَّ أَيْضًا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾
[القلم: ٤٨] وَذَكَرَ الْقِصَّةَ ثُمَّ قَالَ: ﴿فَلَجِّنَهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القلم: ٥٠] فَتَكُونُ هَذِهِ الْقِصَّةُ إِذَا
قِيلَ نُبُوَّتُهُ فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّهُ لِيُعَانُ عَلَى قَلْبِي فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ» وَفِي
طَرِيقِ «فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» فَأَحْذَرُ أَنْ يَقَعَ بِبَالِكَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْغَيْنُ وَسُوسَةٌ أَوْ رَبِيًّا
وَقَعَ فِي قَلْبِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلْ أَضَلَّ الْغَيْنِ فِي هَذَا مَا يَتَغَشَّى الْقَلْبَ وَيُعْطِيهِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَأَصْلُهُ
مِنْ غَيْنِ السَّمَاءِ وَهُوَ إِطْبَاقُ الْغَيْمِ عَلَيْهَا؛ وَقَالَ غَيْرُهُ وَالْغَيْنُ شَيْءٌ يُعْشَى الْقَلْبَ وَلَا يُعْطِيهِ كُلُّ
التَّعْطِيَةِ كَالْغَيْمِ الرَّقِيقِ الَّذِي يُعْرِضُ فِي الْهَوَاءِ فَلَا يَمْنَعُ ضَوْءَ الشَّمْسِ وَكَذَلِكَ لَا يُفْهَمُ مِنَ
الْحَدِيثِ أَنَّهُ يُعَانُ عَلَى قَلْبِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ فِي الْيَوْمِ إِذْ لَيْسَ يَفْتَضِيهِ لَفْظُهُ الَّذِي
ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ أَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ وَإِنَّمَا هَذَا عَدَدٌ لِلِاسْتِغْفَارِ لَا لِلْغَيْنِ فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِهَذَا الْغَيْنِ إِشَارَةً إِلَى
عَقَلَاتِ قَلْبِهِ وَقَفَرَاتِ نَفْسِهِ وَسَهْوَاهَا عَنْ مُدَاوِمَةِ الذِّكْرِ وَمُشَاهَدَةِ الْحَقِّ بِمَا كَانَ ﷺ دُفِعَ إِلَيْهِ مِنْ
مُقَاسَاةِ الْبَشَرِ وَسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ وَمُعَانَاةِ الْأَهْلِ وَمُقَاوَمَةِ الْوَلِيِّ وَالْعَدُوِّ وَمَصْلَحَةِ النَّفْسِ وَكَلْفُهُ مِنْ
أَغْبَاءِ آدَاءِ الرِّسَالَةِ وَحَمْلِ الْأَمَانَةِ وَهُوَ فِي كُلِّ هَذَا فِي طَاعَةِ رَبِّهِ وَعِبَادَةِ خَالِقِهِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ ﷺ

(١) قوله: (وقال ابن زيد) كذا في أكثر النسخ وفي تفسير البغوي، والظاهر أنه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وفي

بعض النسخ أبو يزيد.

أَرْفَعَ الْخَلْقَ عِنْدَ اللَّهِ مَكَانَةً وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً وَأَتَمَّهُمْ بِهِ مَعْرِفَةً وَكَانَتْ حَالُهُ عِنْدَ خُلُوصِ قَلْبِهِ وَخُلُوعِ
هَمِّهِ وَتَفَرُّدِهِ بِرَبِّهِ وَإِقْبَالِهِ بِكَلِمَتِهِ عَلَيْهِ وَمَقَامُهُ هُنَالِكَ أَرْفَعَ حَالِهِ رَأَى ﷺ حَالَ قَفَرَتِهِ عَنْهَا وَشُغْلِهِ
بِسِوَاهَا عَضّاً مِنْ عَلِيٍّ حَالِهِ وَخَفُضاً مِنْ رَفِيعِ مَقَامِهِ فَاسْتَعْفَرَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ؛ هَذَا أَوْلَى وَجُوهِ
الْحَدِيثِ وَأَشْهَرُهَا وَإِلَى مَعْنَى مَا أَشْرْنَا بِهِ مَا لَكثيرٍ مِنَ النَّاسِ وَحَامِ حَوْلَهُ فَقَارِبَ وَلَمْ يَرِدْ وَقَدْ
قَرَرْنَا غَامِضَ مَعْنَاهُ وَكَشَفْنَا لِلْمُسْتَفِيدِ مُحْيَاةَ وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى جَوَازِ الْفَتَرَاتِ وَالْعَقْلَاتِ وَالسَّهْوِ فِي
غَيْرِ طَرِيقِ الْبَلَاغِ عَلَى مَا سَيَأْتِي وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ وَمَشِيخَةِ الْمَتَّصِفَةِ مِمَّنْ قَالَ
بِتَنْزِيهِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ هَذَا جُمْلَةً وَأَجَلَهُ أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ فِي حَالِ سَهْوٍ أَوْ قَفَرَةٍ إِلَى أَنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ
مَا يُهِمُّ^(١) حَاطِرُهُ وَيَعْمُ وَفِكَرُهُ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِهِ ﷺ لِاهْتِمَامِهِ بِهِمْ وَكَثْرَةِ شَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ فَيَسْتَعْفِرُ لَهُمْ؛
قَالُوا وَقَدْ يَكُونُ الْعَيْنُ هُنَا عَلَى قَلْبِهِ السَّكِينَةَ تَتَعَشَّاهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾
[التوبة: ٤٠] وَيَكُونُ اسْتِغْفَارُهُ ﷺ عِنْدَهَا إِظْهَاراً لِلْعُبُودِيَّةِ وَالِافْتِقَارِ؛ قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ اسْتِغْفَارُهُ وَفِعْلُهُ
هَذَا تَعْرِيفٌ لِلْأُمَّةِ بِحِمْلِهِمْ عَلَى الْاسْتِغْفَارِ؛ قَالَ غَيْرُهُ وَيَسْتَشْعِرُونَ الْحَذَرَ وَلَا يَزْكُونُ إِلَى
الْأَمْنِ؛ وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْإِعَانَةُ حَالَةَ خَشْيَةٍ وَإِعْظَامِ تَعْنَى قَلْبِهِ فَيَسْتَعْفِرُ حَيْثُ شُكِرَ اللَّهُ
وَمُلَازِمَةً لِعُبُودِيَّتِهِ كَمَا قَالَ فِي مِلَازِمَةِ الْعِبَادَةِ «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا؟» وَعَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ
الْأَخِيرَةِ يُحْمَلُ مَا رُوِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُبَاغِ عَلَى قَلْبِي فِي الْيَوْمِ
أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَاسْتَعْفِرُ اللَّهَ» فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
وَسَلَّمَ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونُ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ١٢٥] وَقَوْلِهِ لِنُوحٍ عَلَيْهِ
السَّلَامُ: ﴿فَلَا تَتَلَوَّنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [مرد: ٤٦]؟ فَأَعْلَمْنَا أَنَّهُ لَا
يُلْتَفَتُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ فِي آيَةِ نَبِيِّنَا ﷺ لَا تَكُونَنَّ مِمَّنْ يَجْهَلُ أَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَجَمَعَهُمْ
عَلَى الْهُدَىٰ وَفِي آيَةِ نُوحٍ لَا تَكُونَنَّ مِمَّنْ يَجْهَلُ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ لِقَوْلِهِ وَإِنْ وَعَدْتُكَ الْحَقُّ إِذْ فِيهِ
إِبْتِاطُ الْجَهْلِ بِصِفَةِ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَقْصُودُ وَعَظْمُهُمْ أَنْ لَا يَتَشَبَّهُوا
فِي أُمُورِهِمْ بِسِمَاتِ الْجَاهِلِينَ كَمَا قَالَ إِنِّي أَعِظُكَ وَلَيْسَ فِي آيَةٍ مِنْهَا دَلِيلٌ عَلَى كُوزِهِمْ عَلَى تِلْكَ
الْصِفَةِ الَّتِي نَهَاهُمْ عَنِ الْكُوزِ عَلَيْهَا فَكَيْفَ وَآيَةُ نُوحٍ قَبْلَهَا ﴿فَلَا تَتَلَوَّنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
[مرد: ٤٦] فَحَمَلْنَا مَا بَعْدَهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا أَوْلَى لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا قَدْ يَخْتِاجُ إِلَى إِذْنٍ وَقَدْ تَجُوزُ إِبَاحَةُ
السُّؤَالِ فِيهِ ابْتِدَاءً فَتَهَاهُ اللَّهُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَمَّا طَوَىٰ عَنْهُ عِلْمُهُ وَأَكْتَهُ مِنْ غَيْبِهِ مِنَ السَّبَبِ الْمَوْجِبِ
لِهَلَاكِ ابْنِهِ ثُمَّ أَكْمَلَ اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ بِإِعْلَامِهِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ

(١) قوله: (بهم) بمشاة تحتية وكسر الهاء، يقال أهمني الأمر: أقلقني.

﴿صَلِّح﴾ [هود: ٤٦] حَكَى مَعْنَاهُ مَكِّي كَذَلِكَ أَمْرٌ نَبِيُّنَا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بِالْتِزَامِ الصَّبْرِ عَلَى إِعْرَاضِ قَوْمِهِ وَلَا يُخْرَجُ عِنْدَ ذَلِكَ فَيَقَارِبُ حَالَ الْجَاهِلِ بِشِدَّةِ التَّحْسُرِ، حَكَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ وَقِيلَ مَعْنَى الْخِطَابِ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ أَنِي فَلَا تُكُونُوا مِنَ الْجَاهِلِينَ، حَكَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّي؛ وَقَالَ مِثْلُهُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ؛ فَبِهَذَا الْفَضْلِ وَجِبَ الْقَوْلُ بَعْضَمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْهُ بَعْدَ الثُّبُوتِ قَطْعًا. فَإِنْ قُلْتَ فَإِذَا قُرِئَتْ عِضْمَتُهُمْ مِنْ هَذَا وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَمَا مَعْنَى إِذَا وَعِيدَ اللَّهُ لِنَبِيِّنَا ﷺ عَلَى ذَلِكَ إِنْ فَعَلَهُ وَتَحْذِيرِهِ مِنْهُ كَقَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] الْآيَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦] الْآيَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا لَأَدْفَنُكَ ضَمَعَفَ الْحَيَوةِ﴾ [الإسراء: ٧٥] الْآيَةِ وَقَوْلِهِ: ﴿لَاخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ﴾ [الحاقة: ٤٥] وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦] وَقَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ يَشَأْ اللَّهُ يُخَيِّرْ عَنَّا قَلْبُكَ﴾ [الشورى: ٢٤] وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ وَرَسُولُكَ﴾ [المائدة: ٦٧] وَقَوْلِهِ: ﴿أَتَقَى اللَّهَ وَلَا تَطَّعَ الْكَافِرِينَ وَالْمُتَنَبِّئِينَ﴾ [الأحزاب: ١] فَاعْلَمْ وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنَّهُ ﷺ لَا يَصِحُّ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَبْلُغَ وَلَا يُخَالِفَ أَمْرَ رَبِّهِ وَلَا أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَلَا يَقُولَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يُجِبُّ أَوْ يَقْتَرِي عَلَيْهِ أَوْ يُضِلُّ أَوْ يُخْتَمَ عَلَى قَلْبِهِ أَوْ يُطَّعَ الْكَافِرِينَ لَكِنْ يَسَّرَ أَمْرَهُ بِالْمُكَاشَفَةِ وَالْبَيَانِ فِي الْبَلَاغِ لِلْمُخَالِفِينَ وَأَنْ يُبَلِّغَهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ السَّبِيلِ فَكَأَنَّهُ مَا بَلَّغَ وَطَيَّبَ نَفْسَهُ وَقَوَّى قَلْبَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] كَمَا قَالَ لِمُوسَى وَهَارُونَ ﴿لَا تَخَافَا﴾ [طه: ٤٥] لِتَشْتَدَّ بَصَائِرُهُمْ فِي الْإِبْلَاحِ وَإِظْهَارِ دِينِ اللَّهِ وَيَذْهَبَ عَنْهُمْ خَوْفَ الْعَدُوِّ الْمُضْعِفِ لِلنَّفْسِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضَ الْآقَابِيلِ﴾ [الحاقة: ٤٤] الْآيَةِ وَقَوْلُهُ: ﴿إِذَا لَأَدْفَنُكَ ضَمَعَفَ الْحَيَوةِ﴾ [الإسراء: ٧٥] فَمَعْنَاهُ أَنَّ هَذَا جَزَاءٌ مِنْ فَعَلٍ هَذَا وَجَزَاؤُكَ لَوْ كُنْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ وَهُوَ لَا يَفْعَلُهُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦] فَالمرادُ غَيْرُهُ كَمَا قَالَ: ﴿إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران: ١٣٩] الْآيَةِ وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ يَشَأْ اللَّهُ يُخَيِّرْ عَنَّا قَلْبُكَ﴾ [الشورى: ٢٤]، و﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] وَمَا أَشْبَهَهُ فَالمرادُ غَيْرُهُ وَأَنْ هَذِهِ حَالٌ مِنْ أَشْرَكٍ وَالنَّبِيِّ ﷺ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ هَذَا وَقَوْلُهُ: ﴿أَتَقَى اللَّهَ وَلَا تَطَّعَ الْكَافِرِينَ﴾ [الأحزاب: ١] فَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ أَطَاعَهُمْ وَاللَّهُ يَنْهَاهُ عَمَّا يَشَاءُ وَيَأْمُرُهُ بِمَا يَشَاءُ كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ [الأنعام: ٥٢] الْآيَةِ، وَمَا كَانَ طَرَدَهُمْ ﷺ وَلَا كَانَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

فصل

وَأَمَّا عِضْمَتُهُمْ مِنْ هَذَا الْقُرْآنِ قَبْلَ الثُّبُوتِ فَلِلنَّاسِ فِيهِ خِلَافٌ. وَالصَّوَابُ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ قَبْلَ الثُّبُوتِ مِنَ الْجَهْلِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَالتَّشْكُكِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ تَعَاصَدَتِ الْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ عَنِ

الأنبياء بتزبيهِم عن هذه التقيصة منذ ولدوا ونشأ عليهم على التوحيد والإيمان بل على إشراق أنوار المعارف ونفحات ألطاف السعادة كما نبهنا عليه في الباب الثاني من القسم الأول من كتابنا هذا ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نبى وأصطفى ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك ومستند هذا الباب الثقل وقد استدلل بغضهم بأن القلوب تنفر عن كآث هذه سبيله وأنا أقول إن قرئنا قد رمت نبينا بكل ما افترته، وعير كفاؤ الأمم أنبياءها بكل ما أمكنها وأختلفته مما نص الله تعالى عليه أو نقلته إلينا الرواة ولم نجد في شيء من ذلك تغييراً لواحد منهم برفضه إلهته وتفريعه بدمه بتزك ما كان قد جامعهم عليه ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين وبتلويهِ في مغبوه محتجين ولكان توبيخهم له بنهيهما عما كان يعبد قبل أقطع وأقطع في الحجة من توبيخه بنهيهما عن تزكهم إلهته وما كان يعبد أبائهم من قبل ففي إطباقهم على الإغراض عنه دليل على أنهم لم يجدوا سبيلاً إليه إذ لو كان لنقل وما سكتوا عنه كما لم يسكتوا عند تحويل القبلة وقالوا ما ولأهم عن قبلتهم التي كانوا عليها كما حكاها الله عنهم وقد استدلل القاضي القشيري^(١) على تزبيهِم عن هذا بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ﴾ [الأحزاب: ٦٦] الآية وبقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ [آل عمران: ٨١] إلى قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ [آل عمران: ٨١] قال وطهره الله في الميثاق وبعيد أن يأخذ منه الميثاق قبل خلقه ثم يأخذ ميثاق النبيين بالإيمان به ونصره قبل مولده بدهور ويجوز عليه الشرك أو غيره من الذنوب، هذا ما لا يجوزهُ إلا ملجداً، هذا معنى كلامه؛ وكيف يكون ذلك وقد أتاه جبريل عليه السلام وشق قلبه صغيراً واستخرج منه علقه وقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله بماء حكمة وإيماناً كما تظاهرت به أخبار المبدأ ولا يشبه عليك بقول إبراهيم في الكوكب والقمر والشمس هذا ربي فإنه قد قيل كان هذا في سن الطفولية وابتداء النظر والاستدلال وقبل لزوم التكليف وذهب معظم الحدائق من العلماء والمفسرين إلى أنه إنما قال ذلك مبكراً^(٢) لقومه ومستنداً عليهم وقيل معناه الاستفهام الوارد مؤرد الإنكار، والمراد فهذا ربي، قال الزجاج قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦] أي على قولكم كما قال: ﴿أَيْنَ شُرَكَائِي﴾ [القصص: ٧٤]؟ أي عندكم، ويدل على أنه لم يعبد شيئاً من ذلك ولا أشرك قط بالله طرفة عين: قول الله عز وجل عنه ﴿إِذْ قَالَ لِأبيه

(١) قوله: (وقد استدلل القاضي القشيري) هو الإمام أبو نصر عبد الرحيم ابن الأستاذ أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري النيسابوري انتفع على والده وعلى إمام الحرمين وتوفي سنة أربع وخمسمائة بنيسابور نقل الراجعي عنه في البدل.

(٢) قوله: (مبكراً) أي معنفاً.

وَقَوِيمٍ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٧٠] ثم قال: ﴿قَالَ أَفَرَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ الْأَقْلَامُونَ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٧٥-٧٧] وقال: ﴿إِذْ جَاءَ رَبُّكَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الصافات: ٨٤] أي من الشرك؛ وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَجْتَنَيْتُ وَبَيْنِي أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ﴾ [الأنعام: ٧٧] قِيلَ إِنَّهُ إِنْ لَمْ يُؤَيِّدْنِي بِمَعُونَتِهِ أَكُنُّ مِثْلَكُمْ فِي ضَلَالَتِكُمْ وَعِبَادَتِكُمْ عَلَى مَعْنَى الْإِشْفَاقِ وَالْحَذَرِ وَإِلَّا فَهُوَ مَغْضُومٌ فِي الْأَزَلِ مِنَ الضَّلَالِ فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [إبراهيم: ١٣] ثُمَّ قَالَ بَعْدَ عَنِ الرَّسُولِ ﴿قَدْ أَفْرَأْتِنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ جَعَلْنَا اللَّهُ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأعراف: ٨٩] فَلَا يُشْكَلُ عَلَيْكَ لَفْظَةُ الْعُودِ وَأَنَّهَا تَقْتَضِي أَنَّهُمْ إِنَّمَا يَعُودُونَ إِلَى مَا كَانُوا فِيهِ مِنْ مِلَّتِهِمْ فَقَدْ تَأْتِي هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لِغَيْرِ مَا لَيْسَ لَهُ ابْتِدَاءٌ بِمَعْنَى الصِّيُورَةِ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الْجَهَنَّمِيِّينَ عَادُوا حُمَمًا^(١) وَلَمْ يَكُونُوا قَبْلَ كَذَلِكَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قَعْبَانَ مِنْ لَبِنٍ شَيْبًا بِمَاءِ فَعَادَ بَعْدَ أَبْوَالَا

وَمَا كَانَ قَبْلَ كَذَلِكَ، فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ [الضحى: ٧] فَلَيْسَ هُوَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي هُوَ الْكُفْرُ، قِيلَ ضَالًّا عَنِ الثَّبُوتِ فَهَذَا كِإِلَيْهَا؛ قَالَهُ الطَّبْرِيُّ، وَقِيلَ وَجَدَكَ بَيْنَ أَهْلِ الضَّلَالِ فَعَضَمْتَ مِنْ ذَلِكَ وَهَذَا بِالْإِيمَانِ وَالْإِشَادِهِمْ وَنَحْوَهُ عَنِ السُّدِّيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ، وَقِيلَ ضَالًّا عَنِ شَرِيْعَتِكَ أَيْ لَا تَعْرِفُهَا فَهَذَا كِإِلَيْهَا، وَالضَّلَالُ هَهُنَا التَّحْيِيرُ وَلِهَذَا كَانَ ﷺ يَخْلُو بِغَارٍ جَزَاءٍ فِي طَلَبِ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ وَيَتَشَرَّعُ بِهِ حَتَّى هَدَاهُ اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَالَ مَعْنَاهُ الْقَشِيرِيُّ وَقِيلَ لَا تَعْرِفُ الْحَقَّ فَهَذَا كِإِلَيْهِ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣] قَالَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ لَمْ تَكُنْ لَهُ ضَلَالَةٌ مَعْصِيَةً وَقِيلَ هَدَى: أَيْ بَيَّنَّ أَمْرَكَ بِالْبَرَاهِينِ وَقِيلَ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ [الضحى: ٧] بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَهَذَا كِإِلَى الْمَدِينَةَ وَقِيلَ الْمَعْنَى وَجَدَكَ فَهَدَى بِكَ ضَالًّا. وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ عَنْ مَحَبَّتِي لَكَ فِي الْأَزَلِ أَيْ لَا تَعْرِفُهَا فَمَنْتُ عَلَيْكَ بِمَعْرِفَتِي؛ وَقَرَأَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ أَيْ أَهْتَدَى بِكَ، وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ أَيْ: مُجِيبًا لِمَعْرِفَتِي وَالضَّلَالُ الْمُجِيبُ كَمَا قَالَ: ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْكَبِيرِ﴾ [يوسف: ٩٥] أَيْ مَحَبَّتِكَ الْقَدِيمَةَ وَلَمْ يُرِيدُوا هَهُنَا فِي الدِّينِ إِذْ لَوْ قَالُوا ذَلِكَ فِي نَبِيِّ اللَّهِ لَكَفَرُوا وَمِثْلُهُ عِنْدَ هَذَا قَوْلُهُ إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ أَيْ مَحَبَّةٍ

(١) قوله: (حُمَمًا) بضم الحاء المهملة أي فحما جمع حمة.

(٢) قوله: (ومثله قول الشاعر) هو أمية بن أبي الصلت، قاله من جملة أبيات، وأوله:

تلك المكارم لا قعبان من لبين شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

بَيِّنَةٍ، وَقَالَ الْجُنَيْدُ^(١) وَوَجَدَكَ مُتَّحِيراً فِي بَيَانِ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَهَذَاكَ لِيَبَيِّنَهُ لِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ [النحل: ٤٣] الآية، وَقِيلَ وَوَجَدَكَ لَمْ يَغْرِفَكَ أَحَدٌ بِالثَّبُوءِ حَتَّى أَظْهَرَكَ فَهَدَى بِكَ السُّعْدَاءُ وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِيهَا ضَالًّا عَنِ الْإِيمَانِ؛ وَكَذَلِكَ فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ: ﴿فَعَلَّهَا إِذَا وَاَنَا مِنَ الصَّالِينَ﴾ [الشعراء: ٢٠] أَي مِنَ الْمُخْطِئِينَ الْفَاعِلِينَ شَيْئًا بغير قَضْدٍ. قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ^(٢)، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ مِنَ النَّاسِينَ وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ أَي نَاسِيًّا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَصَلَّ إِحْدَهُمَا﴾ [البقرة: ٢٨٢] فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿مَا كُنْتُ تَذِيرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢] فَالْجَوَابُ: أَنَّ السَّمَرْقَنْدِيَّ قَالَ: مَعْنَاهُ مَا كُنْتُ تَذِيرِي قَبْلَ الْوَحْيِ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَلَا كَيْفَ تَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ، وَقَالَ بَكْرُ الْقَاضِي نَحْوَهُ؛ قَالَ وَلَا الْإِيمَانُ الَّذِي هُوَ الْفَرَائِضُ وَالْأَحْكَامُ، قَالَ: فَكَانَ قَبْلَ مُؤْمِنًا بِتَوْجِيهِهِ ثُمَّ نَزَلَتْ الْفَرَائِضُ الَّتِي لَمْ يَكُنْ يَدْرِهَا قَبْلَ فَرَادَ بِالتَّكْلِيفِ إيمَانًا وَهُوَ أَحْسَنُ وَجُوهِهِ فُلْتُ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [يوسف: ٣] فاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ﴾ [يونس: ٧] بَلْ حَكَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ أَنَّ مَعْنَاهُ لَمِنَ الْغَافِلِينَ عَنْ قِصَّةِ يُوسُفَ إِذْ لَمْ تَعْلَمْهَا إِلَّا بِوَحْيِنَا وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَرْوِيهِ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِسَنَدِهِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ كَانَ يَشْهَدُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مَشَاهِدَهُمْ فَسَمِعَ مَلَكَيْنِ خَلْفَهُ أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ أَذْهَبَ حَتَّى تَقُومَ خَلْفَهُ فَقَالَ الْآخَرُ كَيْفَ أَقُومُ خَلْفَهُ وَعَهْدُهُ بِاسْتِئْثَامِ؟ فَلَمْ يَشْهَدُهُمْ بَعْدُ؛ فَهَذَا حَدِيثٌ أَنْكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ جَدًّا وَقَالَ هُوَ مَوْضُوعٌ أَوْ شَبِيهَةٌ بِالْمَوْضُوعِ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ يُقَالُ إِنَّ عُثْمَانَ وَهُمْ فِي إِسْنَادِهِ، وَالْحَدِيثُ بِالْجُمْلَةِ مُتَّكِرٌ غَيْرُ مُتَّفَقٍ عَلَى إِسْنَادِهِ فَلَا يُلْتَمَسُ إِلَيْهِ، وَالْمَعْرُوفُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَوْلِهِ: «بُعِضْتُ إِلَيَّ الْأَضْنَامُ» وَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الَّذِي رَوْتَهُ أُمُّ أَيْمَنَ حِينَ كَلَّمَهُ عَمَّهُ وَآلَهُ فِي حُضُورِ بَعْضِ أَعْيَادِهِمْ وَعَزَمُوا عَلَيْهِ بَعْدَ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ فَخَرَجَ مَعَهُمْ وَرَجَعَ مَرْغُوبًا فَقَالَ: «كُلَّمَا دَنَوْتُ مِنْهَا مِنْ صَنَمٍ تَمَثَّلَ لِي شَخْصٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ يَصْبِيحُ بِي وَرَاءَكَ لَا تَمْسُهُ» فَمَا شَهِدَ بَعْدَ لَهُمْ عِيدًا؛ وَقَوْلِهِ فِي قِصَّةِ

(١) قوله: (وقال الجنيد) هو أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد الخزاز القواريري الزاهد أصله من نهاوند ومنشؤه ومولده بالعراق، شيخ الطريقة وسيد الطائفة تفقه على أبي ثور وكان يفتي بحلقته وله من العمر عشرون سنة، كذا في الطبقات للسبكي، واختص بصحة السري السقطي والحارث بن أسد المحاسبي وأبي حمزة البغدادي كان يقول ما أخذنا التصوف عن القليل والقال ولكن عن الجوع وترك الدنيا وقطع المألوفات وكان يقول طريقنا مضبوط بالكتاب والسنة من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث ولم يتفقه لا يقبدي به، توفي سنة سبع وتسعين ومائتين بالشونيزية عند خاله السري.

(٢) قوله: (قاله ابن عرفة) هو العبدى المؤدب، يروي عن ابن المبارك.

بِحَيْرَا حِينَ اسْتَحْلَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ إِذْ لَقِيَهُ بِالشَّامِ فِي سَفَرِهِ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ صَبِيٌّ وَرَأَى فِيهِ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ فَاخْتَبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسْأَلْنِي بِهِمَا فَوَاللَّهِ مَا انْبَغَضْتُ شَيْئًا قَطُّ بَغْضُهُمَا» فَقَالَ لَهُ بِحَيْرَا قِبَالَ اللَّهِ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ؛ فَقَالَ: «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ» وَكَذَلِكَ الْمَعْرُوفُ مِنْ سِيرَتِهِ ﷺ وَتَوْفِيقِ اللَّهِ لَهُ أَنَّهُ كَانَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ يُخَالِفُ الْمُشْرِكِينَ فِي وُقُوفِهِمْ بِمُزْدَلِفَةَ فِي الْحَجِّ فَكَانَ يَقِفُ هُوَ بِعَرَفَةَ لِأَنَّهُ كَانَ مَوْقِفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فصل

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَهُ اللَّهُ قَدْ بَانَ بِمَا قَدَّمْنَاهُ عُقُودَ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ وَالْوَحْيِ وَعِضْمَتِهِمْ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، فَأَمَّا مَا عَدَا هَذَا الْبَابَ مِنْ عُقُودِ قُلُوبِهِمْ فَجَمَاعُهَا أَنَّهَا مَمْلُوءَةٌ عِلْمًا وَيَقِينًا عَلَى الْجُمْلَةِ، وَأَنَّهَا قَدْ اخْتَوَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْعِلْمِ بِأُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَا لَا شَيْءَ فَوْقَهُ وَمَنْ طَالَعَ الْأَخْبَارَ وَاعْتَنَى بِالْحَدِيثِ وَتَأَمَّلَ مَا قُلْنَا وَجَدَهُ وَقَدْ قَدَّمْنَا مِنْهُ فِي حَقِّ نَبِيِّنا ﷺ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ أَوَّلَ قِسْمٍ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مَا يُبَيِّنُهُ عَلَى مَا وَزَّاءَهُ إِلَّا أَنَّ أَحْوَالَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَعَارِفِ تَخْتَلِفُ؛ فَأَمَّا مَا تَعَلَّقَ مِنْهَا بِأُمُورِ الدُّنْيَا فَلَا يُشْتَرَطُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ الْعِضْمَةُ مِنْ عَدَمِ مَعْرِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ بِنِغْضِهَا أَوْ اغْتِقَادِهَا عَلَى خِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ وَلَا وَضَمَّ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِذْ هِمَمُهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْآخِرَةِ وَأَنْبَائِهَا وَأَمْرِ الشَّرِيعَةِ وَقَوَائِنِهَا، وَأُمُورِ الدُّنْيَا تُضَادُّهَا بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِينَ يَغْلُمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ كَمَا سَنُبَيِّنُ هَذَا فِي الْبَابِ الثَّانِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَلِكِنَّهُ لَا يُقَالُ إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْعَقْلَةِ وَالْبَلْهَةِ وَهُمْ الْمُتْرَهُونَ عَنْهُ بَلْ قَدْ أُرْسِلُوا إِلَى أَهْلِ الدُّنْيَا وَقَلَّدُوا سِيَاسَتَهُمْ وَهَدَايَتَهُمْ وَالنَّظَرَ فِي مَصَالِحِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَهَذَا لَا يَكُونُ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَسِيرَتِهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَعْلُومَةٌ وَمَعْرِفَتُهُمْ بِذَلِكَ كُلِّهِ مَشْهُورَةٌ وَأَمَّا إِنْ كَانَ هَذَا الْعَقْدُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ فَلَا يَصِحُّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْعِلْمُ بِهِ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ جَهْلُهُ جُمْلَةً لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ حَصَلَ عِنْدَهُ ذَلِكَ عَنْ وَحْيٍ مِنَ اللَّهِ فَهُوَ مَا لَا يَصِحُّ الشُّكُّ مِنْهُ فِيهِ عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ فَكَيْفَ الْجَهْلُ؟ بَلْ حَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ الْيَقِينُ أَوْ يَكُونُ فَعَلَّ ذَلِكَ بِاجْتِهَادِهِ فِيمَا لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ عَلَى الْقَوْلِ بِتَجْوِيزِ وَقُوعِ الاجْتِهَادِ مِنْهُ فِي ذَلِكَ عَلَى قَوْلِ الْمُحَقِّقِينَ وَعَلَى مُقْتَضَى حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ إِنِّي إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يَنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ خَرَجَهُ الثَّقَاتُ، وَكَقِصَّةِ أُسْرَى بَدْرٍ وَالْإِذْنِ لِلْمُتَخَلِّفِينَ عَلَى رَأْيِ بَعْضِهِمْ فَلَا يَكُونُ أَيْضًا مَا يَغْتَقِدُهُ مِمَّا يُثْمِرُهُ اجْتِهَادُهُ إِلَّا حَقًّا وَصَحِيحًا؛ هَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا يَلْتَفَتُ إِلَى خِلَافٍ مِنْ خَالَفَ فِيهِ مِمَّنْ أَجَازَ عَلَيْهِ الْخَطَأَ فِي الاجْتِهَادِ لَا عَلَى الْقَوْلِ بِتَضْوِيبِ الْمُجْتَهِدِينَ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا وَلَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخِرِ بِأَنَّ الْحَقَّ

في طَرْفٍ وَاحِدٍ لِعِضْمَةِ نَبِيِّ ﷺ مِنَ الْخَطَا فِي الاجْتِهَادِ فِي الشَّرْعِيَّاتِ وَلِأَنَّ الْقَوْلَ فِي تَخْطِئَةِ الْمُجْتَهِدِينَ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ اسْتِفْرَاقِ الشَّرْعِ وَنَظَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَاجْتِهَادِهِ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ وَلَمْ يُشْرَعْ لَهُ قَبْلُ ، هَذَا فِيمَا عَقَدَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ قَلْبَهُ فَأَمَّا مَا لَمْ يَعْقِدْ عَلَيْهِ قَلْبَهُ مِنْ أَمْرِ التَّوَازِلِ الشَّرْعِيَّةِ فَقَدْ كَانَ لَا يَعْلَمُ مِنْهَا أَوْلًا إِلَّا مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ شَيْئًا شَيْئًا حَتَّى اسْتَفْرَغَ عِلْمَ جُمْلَتِهَا عِنْدَهُ إِمَّا بِوَحْيٍ مِنَ اللَّهِ أَوْ إِذْنٍ أَنْ يُشْرَعَ فِي ذَلِكَ وَيَحْكُمَ بِمَا أَرَاهُ اللَّهُ وَقَدْ كَانَ يَنْتَظِرُ الْوَحْيَ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا وَلَكِنَّهُ لَمْ يَمُتْ حَتَّى اسْتَفْرَغَ عِلْمَ جَمِيعِهَا عِنْدَهُ ﷺ وَتَفَرَّرَتْ مَعَارِفُهَا لَدَيْهِ عَلَى التَّحْقِيقِ وَرَفَعَ الشُّكَّ وَالرَّيْبَ وَانْتَفَى الْجَهْلُ وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ الْجَهْلُ بِشَيْءٍ مِنْ تَفَاصِيلِ الشَّرْعِ الَّذِي أَمَرَ بِالذُّعْوَةِ إِلَيْهِ إِذْ لَا تَصِحُّ دَعْوَتُهُ إِلَى مَا لَا يَعْلَمُهُ وَأَمَّا مَا تَعَلَّقَ بِعَقْدِهِ مِنْ مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلْقِ اللَّهِ وَتَعْيِينِ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَآيَاتِهِ الْكُبْرَى وَأُمُورِ الْآخِرَةِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَأَحْوَالِ السُّعْدَاءِ وَالْأَشْقِيَاءِ وَعِلْمِ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ فِيمَا لَمْ يَعْلَمْهُ إِلَّا بِوَحْيٍ فَعَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّهُ مَعْصُومٌ فِيهِ لَا يَأْخُذُهُ فِيمَا أُعْلِمَ مِنْهُ شُكٌّ وَلَا رَيْبٌ بَلْ هُوَ فِيهِ عَلَى غَايَةِ الْيَقِينِ لِكَيْتَهُ لَا يَشْتَرِطُ لَهُ الْعِلْمُ بِجَمِيعِ تَفَاصِيلِ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ عِلْمِ ذَلِكَ مَا لَيْسَ عِنْدَ جَمِيعِ الْبَشَرِ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا عَلَّمَنِي رَبِّي» وَلِقَوْلِهِ: «وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] وَقَوْلِ مُوسَى لِلْحَضْرَةِ ﴿هَلْ أَتَيْكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَ مِمَّا عَلَّمْتَ رَبُّكَ﴾ [الكهف: ٦٦] وَقَوْلِهِ ﷺ: «أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى مَا عَلِمْتَ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ» وَقَوْلِهِ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ» وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦] قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَغَيْرُهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْعِلْمُ إِلَى اللَّهِ وَهَذَا مَا لَا خَفَاءَ بِهِ إِذْ مَعْلُومَاتُهُ تَعَالَى لَا يُحَاطُ بِهَا وَلَا مُنْتَهَى لَهَا؛ هَذَا حُكْمُ عَقْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّوْحِيدِ وَالشَّرْعِ وَالْمَعَارِفِ وَالْأُمُورِ الدُّنْيِيَّةِ .

فصل

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأُمَّةَ مُجْمَعَةً عَلَى عِضْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ وَكِفَايَتِهِ مِنْهُ لَا فِي جِسْمِهِ بِأَنْوَاعِ الْأَدَى وَلَا عَلَى خَاطِرِهِ بِالْوَسَاوِسِ وَقَدْ أَخْبَرَنَا الْقَاضِي الْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ رَجِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبِرْقَانِيُّ وَغَيْرُهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطَنِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ التَّرْقُفِيُّ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

(١) قوله: (عباس الترقفي) عباس بالموحدة والسين المهملة، والترقفي بفتح المثناة الفوقية وسكون الراء وضم

القاف وكسر الفاء وياء النسبة .

مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَكُلُّ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجَنِّ وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ» قَالُوا وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»، زَادَ غَيْرُهُ عَنْ مَنْصُورٍ «فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ» وَعَنْ عَائِشَةَ بِمَعْنَاهُ رُوِيَ فَأَسْلَمَ بِضَمِّ الْمِيمِ أَيْ فَأَسْلَمَ أَنَا مِنْهُ وَصَحَّحَ بَعْضُهُمْ هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَرَجَّحَهَا، وَرُوِيَ فَأَسْلَمَ يَغْنِي الْقَرِينَ أَنَّهُ انْتَقَلَ عَنْ حَالِ كُفْرِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ فَصَارَ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِخَيْرٍ كَالْمَلَكِ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ فَاسْتَسْلَمَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهَ اللَّهُ فَإِذَا كَانَ هَذَا حُكْمَ شَيْطَانِهِ وَقَرِينِهِ الْمُسَلِّطِ عَلَى بَنِي آدَمَ فَكَيْفَ يَمُنُّ بَعْدَ مِنْهُ وَلَمْ يَلْزَمْ صُحْبَتَهُ وَلَا أَقْدِرَ عَلَى الدُّنُوِّ مِنْهُ؟ وَقَدْ جَاءَتْ الْآثَارُ بِتَصَدِّي الشَّيَاطِينِ لَهُ فِي غَيْرِ مَوَاطِنٍ رَغْبَةً فِي إِطْفَاءِ نُورِهِ وَإِمَانَةً نَفْسِهِ وَإِدْخَالَ شُغْلِ عَلَيْهِ إِذْ يَتَسَوَّأُونَ مِنْ إِغْوَائِهِ فَانْقَلَبُوا خَاسِرِينَ كَتَعَرُّضِهِ لَهُ فِي صَلَاتِهِ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَسْرَهُ؛ فِيهِ الصَّحَاحُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي» - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ «فِي صُورَةٍ هُرٍّ، فَشَدَّ عَلَيَّ بِقَطْعِ عَلَيَّ الصَّلَاةِ فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَذَعْتُهُ»^(١) وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ^(٢) «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مَلَكًا» [ص: ٣٥] الْآيَةَ؛ فَردَّهُ اللَّهُ خَاسِئًا.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(٣) عَنْهُ ﷺ «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَنِي بِشَهَابٍ^(٤) مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ» وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَذَكَرَ تَعَوُّدَهُ بِاللَّهِ مِنْهُ وَلَعْنَتَهُ لَهُ «ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ»، وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ: «لَأَصْبِحَ مَوْثِقًا يَتَلَاَعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ» وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِهِ فِي الْإِسْرَاءِ وَطَلَبِ عِفْرِيَّتِ لَهُ بِشُغْلَةِ نَارٍ فَعَلَّمَهُ جِبْرِيلُ مَا يَتَعَوَّدُ بِهِ مِنْهُ؛ ذَكَرَهُ فِي الْمَوَاطِنِ، وَلَمَّا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَذَاهُ بِمُبَاشَرَتِهِ تَسَبَّبَ بِالتَّوَسُّطِ إِلَى عِدَائِهِ كَقَضِيَّتِهِ مَعَ قُرَيْشٍ فِي الْاِئْتِمَارِ بِقَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَصَوُّرِهِ فِي صُورَةِ الشَّيْخِ النَّجْدِيِّ^(٥) وَمَرَّةً أُخْرَى فِي عَزْوَةِ يَوْمِ بَدْرٍ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ قَوْلُهُ:

(١) قوله: (فشد علي فدعته) شد حمل ودعته بالعين المهملة قال ابن الأثير: الدعيت بالبدال والذال الدفع العنيف، والذعت أيضاً المعك في التراب قال النووي وأنكر الخطابي المهملة وقال لا يصح، وصححها غيره وصبوها وإن كانت المعجمة أوضح وأشهر، وقال ابن قرقول وعند ابن الحذاء في حديث ابن أبي شيبه فدغته بذاً وغين معجمتين.

(٢) قوله: (فذكرت قول أخي سليمان) قال المصنف في شرح مسلم معناه أنه مختص بهذا فامتنع ﷺ من ربطه إما لأنه لم يقدر عليه لذلك وإما لأنه لما تذكر ذلك لم يتعاط ذلك لظنه أنه يقدر عليه أو تواضعاً أو تادباً انتهى.

(٣) قوله: (أبي الدرداء) اسمه عويمر بن عامر.

(٤) قوله: (بشهاب) أي شعلة.

(٥) قوله: (الشيخ النجدي) إنما انتسب اللعين إلى نجد لأنهم قالوا عند تعاقدهم لا تدخلوا منكم أحداً من أهل تهامة إن هواهم مع محمد.

﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ﴾ [الأنفال: ٤٨] الآية، وَمَرَّةٌ يُنذِرُ بِشَأْنِهِ عِنْدَ تَبِعَةِ الْعَقَبَةِ؛ وَكُلُّ هَذَا فَقَدْ كَفَّاهُ اللهُ أَمْرَهُ وَعَظَمَهُ ضُرُّهُ وَشَرُّهُ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَفَى مِنْ لَمْسِهِ فَبَجَاءَ لِيَطْفَنَ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِهِ حِينَ وُلِدَ فَطَمَنَ فِي الْحِجَابِ»^(١) وَقَالَ ﷺ حِينَ لُدَّ فِي مَرَضِهِ وَقِيلَ لَهُ خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بِكَ ذَاتُ الْجَنْبِ^(٢) فَقَالَ: «إِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَلَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَسْلُطْ عَلَيَّ» فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] الآية؟ فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ إِنَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الأعراف: ١٩٩] ثُمَّ قَالَ وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ أَيِ يَسْتَحِفُّكَ غَضَبٌ يَحْمِلُكَ عَلَى تَرْكِ الْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ؛ وَقِيلَ التَّنَزُّعُ هُنَا الْفَسَادُ كَمَا قَالَ: «مِنْ بَعْدِ أَنْ تَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْتِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي» [يوسف: ١٠٠] وَقِيلَ يَنْزَغَنَّكَ يُغْرِبَنَّكَ وَيُحَرِّكَنَّكَ، وَالتَّنَزُّعُ أَذْنَى الْوَسْوَسَةِ فَأَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ مَتَى تَحَرَّكَ عَلَيْهِ غَضَبٌ عَلَى عَدُوِّهِ أَوْ رَامَ الشَّيْطَانُ مِنْ إِعْرَازِهِ بِهِ وَخَوَاطِرِ أَذْنَى وَسَاوِسِهِ مَا لَمْ يُجْعَلْ لَهُ سَبِيلٌ إِلَيْهِ أَنْ يَسْتَعِيدَ مِنْهُ فَيَكْفَى أَمْرَهُ وَيَكُونُ سَبَبَ تَمَامِ عِظَمِهِ إِذْ لَمْ يَسْلُطْ عَلَيْهِ بِأَكْثَرِ مِنَ التَّعَرُّضِ لَهُ وَلَمْ يُجْعَلْ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَيْهِ وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ غَيْرَ هَذَا وَكَذَلِكَ لَا يَصِحُّ أَنْ يَتَصَوَّرَ لَهُ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ الْمَلِكِ وَيُلَبَّسَ^(٣) عَلَيْهِ لَا فِي أَوَّلِ الرِّسَالَةِ وَلَا بَعْدَهَا وَالِاعْتِمَادُ فِي ذَلِكَ دَلِيلُ الْمُعْجَزَةِ بَلْ لَا يَشُكُّ النَّبِيُّ أَنْ مَا يَأْتِيهِ مِنَ اللهِ الْمَلِكُ وَرَسُولُهُ حَقِيقَةٌ إِمَّا بِلَعْمِ ضُرُورِي يَخْلُقُهُ اللهُ لَهُ أَوْ بِزُهَانٍ يُظْهِرُهُ لَدَيْهِ لِتَتَمَّ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ. فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢] الآية؟ فَاعْلَمْ أَنَّ لِلنَّاسِ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَقْوَابِلَ مِنْهَا السَّهْلُ وَالرَّوْعُ^(٤) وَالسَّمِينُ وَالْعَثُّ، وَأَوْلَى مَا يُقَالُ فِيهَا مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ التَّمَنَّى هُنَا التَّلَاوُؤُ وَالْقَاءُ الشَّيْطَانِ فِيهَا إِشْعَالُهُ بِخَوَاطِرِ وَأَذْكَارِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا لِلتَّالِي حَتَّى يُدْخَلَ عَلَيْهِ الْوَهْمَ وَالتَّنْبِيَانَ فِيمَا تَلَاهُ أَوْ يُدْخَلَ غَيْرَ ذَلِكَ عَلَى أَفْهَامِ السَّامِعِينَ مِنَ التَّحْرِيفِ وَسُوءِ التَّأْوِيلِ مَا يُزِيلُهُ اللهُ وَيَنْسُخُهُ وَيَكْشِفُ لَبْسَهُ وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ وَسَيَّأْتِي الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدُ بِأَشْبَعٍ مِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ، وَقَدْ حَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ انْكَارَ قَوْلِ مَنْ قَالَ

(١) قوله: (في الحجاب) أي الغشاء الذي يكون الجنين في داخله وهو المشيمة، وقيل حجاب بين الشيطان وبين مريم.

(٢) قوله: (ذات الجنب) هي قرحة تصيب الإنسان في داخل جنبه.

(٣) قوله: (ويلبس) بكسر الواو وسكون العين المهملة بعدها مثناة: في الصحاح الروع الثوب السهل الكبير.

(٤) قوله: (والروع) يفتح الواو وسكون العين المهملة بعدها مثناة: في الصحاح الروع الثوب السهل الكبير الدهش تغيب فيه الأقدام ويسبق على من يمشي فيه والدهش المكان السهل لا يبلغ أن يكون رملاً وليس تراباً ولا طيناً.

بَسَلَطَ الشَّيْطَانَ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَعَلَيْتِهِ عَلَيْهِ وَأَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَصُحُّ وَقَدْ ذَكَرْنَا قِصَّةَ سُلَيْمَانَ مَبِيئَةً
بَعْدَ هَذَا وَمَنْ قَالَ إِنَّ الْجَسَدَ هُوَ الْوَلَدُ الَّذِي وُلِدَ لَهُ، وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ فِي قِصَّةِ أَيُّوبَ وَقَوْلِهِ:
﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ يَنْصِبُ وَعَدَابِي﴾ [ص: ٤١] إِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَأَوَّلَ أَنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ الَّذِي أَمْرَضَهُ
وَأَلْقَى الضَّرْفَ فِي بَدَنِهِ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِفِعْلِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ لِيَتَّبِعِيهِمْ وَيُشْبِهُهُمْ^(١)، قَالَ مَكِّيٌّ: وَقِيلَ إِنَّ
الَّذِي أَصَابَهُ الشَّيْطَانُ مَا وَسَّوسَ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ. فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى عَنْ يُوْسَعَ: ﴿وَمَا
أَنْسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ [الكهف: ٦٣] وَقَوْلِهِ عَنْ يُوسُفَ: ﴿فَأَنْسَنِيهِ الشَّيْطَانُ وَكَرَّرَ رِيئَهُ﴾
[يوسف: ٤٢] وَقَوْلِ نَبِيِّنَا ﷺ جِئْنَا نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْوَادِي: «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ» وَقَوْلِ مُوسَى
عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَكْرَتِهِ: «هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» [القصص: ٦٥] فَاغْلَمْ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ قَدْ بَرَدَ فِي
جَمِيعِ هَذَا عَلَى مَوْرِدٍ مُسْتَمِرٍّ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي وَضْعِهِمْ كُلِّ قَبِيحٍ مِنْ شَخْصٍ أَوْ فِعْلٍ بِالشَّيْطَانِ أَوْ
فِعْلِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿طَلَعْنَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيْطَانِ﴾ [الصافات: ٦٥] وَقَالَ ﷺ: «فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ
شَيْطَانٌ» وَأَيْضًا فَإِنْ قَوْلُ يُوْسَعَ لَا يَلْزُمُنَا الْجَوَابَ عَنْهُ، إِذْ لَمْ يَثْبُتْ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ نُبُوَّةٌ مَعَ
مُوسَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْنَهُ﴾ [الكهف: ٦٠] وَالْمَرْوِيُّ أَنَّهُ إِنَّمَا نُبِيَءَ بَعْدَ مَوْتِ
مُوسَى، وَقِيلَ: قُبَيْلَ مَوْتِهِ؛ وَقَوْلُ مُوسَى كَانَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ بِدَلِيلِ الْقُرْآنِ وَقِصَّةِ يُوسُفَ قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّهَا
كَانَتْ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ؛ وَقَدْ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَنْسَنِيهِ الشَّيْطَانُ﴾ [يوسف: ٤٢] قَوْلَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنَّ الَّذِي أَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذَكَرَ رَبَّهُ أَحَدُ صَاحِبِي السُّجْنِ وَرَبُّهُ الْمَلِكُ؛ أَيْ أَنْسَاهُ أَنْ يَذْكُرَ
لِلْمَلِكِ شَأْنَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَيْضًا فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ لَيْسَ فِيهِ تَسَلُّطٌ عَلَى
يُوسُفَ وَيُوْسَعَ بَوَسَاوِسَ وَنَزْعَ وَإِنَّمَا هُوَ بِشُغْلِ خَوَاطِرِهِمَا بِأُمُورٍ أُخَرَ وَتَذَكِيرِهِمَا مِنْ أُمُورِهِمَا مَا
يُنْسِيهِمَا مَا نَسِيَ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ» فَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ تَسَلُّطِهِ عَلَيْهِ وَلَا وَسْوَسَتِهِ
لَهُ بَلْ إِنَّ كَانَ بِمُقْتَضَى ظَاهِرِهِ فَقَدْ بَيَّنَّ أَمْرَ ذَلِكَ الشَّيْطَانِ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ أَنِّي بِلَا لَأَ فَلَمْ يَزَلْ
يَهْدِيهِ»^(٢) كَمَا يَهْدِي الصَّبِيَّ حَتَّى نَامَ، فَاغْلَمْ أَنَّ تَسَلُّطَ الشَّيْطَانِ فِي ذَلِكَ الْوَادِي إِنَّمَا كَانَ عَلَى بِلَالِ
الْمُؤَكَّلِ بِكَلَاءَةِ^(٣) النَّجْر، هَذَا إِنْ جَعَلْنَا قَوْلَهُ: «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ» تَنْبِيهاً عَلَى سَبَبِ التُّرْمِ عَنِ
الصَّلَاةِ؛ وَأَمَّا إِنْ جَعَلْنَاهُ تَنْبِيهاً عَلَى سَبَبِ الرَّجِيلِ عَنِ الْوَادِي وَعِلَّةَ لِيَتْرَكَ الصَّلَاةَ بِهِ وَهُوَ ذَلِيلٌ مَسَاقٍ
حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فَلَا أَعْتَرِضُ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ لِيَبَانِهِ وَأَرْتِفَاعِ إِشْكَالِهِ.

(١) قوله: (ويشبههم) من الشيت وفي نسخة ويشيهم من الثواب.

(٢) قوله: (يهديه) بسكون الهاء وكسر الدال المخففة بعدها همزة، في الصحاح أهدأت الصبي إذا جعلت تضرب عليه بكفك وتسكنه لينام.

(٣) قوله: (بكلاءة) أي بحراسة.

فصل

وَأَمَّا أَقْوَالُهُ ﷺ فَقَدْ قَامَتِ الدَّلَائِلُ الواضحة بصحة المعجزة على صدقه وأجمعت الأمة فيما كان طريقه البلاغ أنه مغموم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به لا قسداً ولا عمداً ولا سهواً ولا غلطاً أما تعمّد الخلف في ذلك فمستتب بدليل المعجزة القائمة مقام قول الله صدق فيما قال اتفاقاً، وبإطباق أهل الملة إجماعاً وأما وقوعه على جهة الغلط في ذلك فبهذه السبيل عند الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني ومن قال بقوله ومن جهة الإجماع فقط وورود الشرح بانتفاء ذلك وعظمة النبي لا من مقتضى المعجزة نفسها عند القاضي أبي بكر الباقلايني ومن وافقه لاختلاف بينهم في مقتضى دليل المعجزة لا تطول بذكره فتخرج عن غرض الكتاب فلنعمد على ما وقع عليه إجماع المسلمين أنه لا يجوز عليه خلف في القول إبلاغ الشريعة والإعلام بما أخبر به عن ربه وما أوحاه إليه من وحيه لا على وجه العمد ولا على غير عمد ولا في حالي الرضى والسخط والصحة والمرض، وفي حديث عبد الله بن عمرو قلت يا رسول الله أأكتب كل ما أسمع منك؟ قال: «نعم» قلت في الرضى والغضب؟ قال: «نعم فإني لا أقول في ذلك كله إلا حقاً» ولنزد ما أشرنا إليه من دليل المعجزة عليه بيانا فنقول: إذا قامت المعجزة على صدقه وأنه لا يقول إلا حقاً ولا يبلغ عن الله إلا صدقاً وأن المعجزة قائمة مقام قول الله له صدقت فيما تذكره عني وهو يقول إني رسول الله ﷺ إليكم لأبلغكم ما أزيلت به إليكم أبين لكم ما نزل عليكم ﴿وَمَا يَطُّقُ عَنِ الْمَوْعِدِ إِذْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣-٤] وقد جاءكم الرسول بالحق من ربكم، وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا؛ فلا يصح أن يوجد منه في هذا الباب خبر بخلاف مخبره^(١) على أي وجه كان، فلز جوزنا عليه الغلط والسهو لما تميز لنا من غيره ولاختلط الحق بالباطل؛ فالمعجزة مشتملة على تصديقه جملة واحدة من غير خصوص فتتريه النبي ﷺ عن ذلك كله واجب بزهاناً وإجماعاً كما قاله أبو إسحاق.

فصل

وَقَدْ تَوَجَّهَتْ ههنا لِيغضِ الطاعنين سؤالات منها ما روي من أن النبي ﷺ لَمَّا قرأ سورة والنجم وقال: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ أَلَكَّ وَالْمَرْيَأَ وَمَوَدَّةَ الثَّالِثَةِ الآخِرَى﴾ [النجم: ١٩-٢٠] قال تلك الغرائيق^(٢)

(١) قوله: (بخلاف مخبره) بضم الميم وفتح الموحدة.

(٢) قوله: (الغرائيق) في الصحاح الغريق بضم الغين وفتح النون من طير الماء طويل العنق، وإذا وصف بها الرجال فواحدهم غريق وغرنوق بكسر الغين وفتح النون فهما وغرنوق وغرائق وهو الشاب الناعم والجمع الغرائق بالفتح والغرائيق والغرائقة انتهى.

العلی وَإِنْ شَفَاعَتَهَا لِنُرْتَجَى وَرُزَى نُرْتَضَى، وَفِي رِوَايَةٍ إِنْ شَفَاعَتَهَا لِنُرْتَجَى، وَإِنَّمَا لَمَعَ الْعَرَانِيَقِ الْعُلَى وَفِي أُخْرَى وَالْعَرَانِيَقَةُ الْعُلَى تِلْكَ الشَّفَاعَةُ تُرْتَجَى، فَلَمَّا حَتَمَ السُّورَةَ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارُ لَمَّا سَمِعُوهُ أُنْتَى عَلَى آلِهِمْ وَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ الشَّيْطَانَ أَلْفَاها عَلَى لِسَانِهِ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَمَتَّى أَنْ لَوْ نَزَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُقَارِبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنْ لَا يَنْزِلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُتَفَرِّهُمُ عَنْهُ وَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ وَأَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَهُ فَعَرَضَ عَلَيْهِ السُّورَةَ فَلَمَّا بَلَغَ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ لَهُ مَا جِئْتُكَ بِهَاتَيْنِ، فَحَزِنَ لِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَسْلِيَةً لَهُ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] الْآيَةَ وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ﴾ [الإسراء: ٧٣] الْآيَةَ؛ فَاعْلَمْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّ لَنَا فِي الْكَلَامِ عَلَى مُشْكَلِ هَذَا الْحَدِيثِ مَأْخِذَيْنِ أَحَدُهُمَا فِي تَوْهِينِ أَضْلِهِ وَالثَّانِي عَلَى تَسْلِيمِهِ، أَمَّا الْمَأْخِذُ الْأَوَّلُ فَيَكْفِيكَ أَنْ هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يُخْرَجْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الصَّحَّةِ وَلَا رَوَاهُ بَعْضُ النَّاسِ بِسَنَدِ سَلِيمٍ مُتَّصِلٍ وَإِنَّمَا أَوْلَعَ بِهِ وَبِمِثْلِهِ الْمُفَسِّرُونَ وَالْمُؤَرِّخُونَ الْمُوَلَعُونَ^(١) بِكُلِّ غَرِيبٍ الْمُتَلَفِّفُونَ مِنَ الصُّحُفِ كُلِّ صَحِيحٍ وَسَقِيمٍ وَصَدَقَ الْقَاضِي بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ الْمَالِكِيُّ حَيْثُ قَالَ لَقَدْ بَلَى النَّاسُ^(٢) بِبَعْضِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالتَّفْسِيرِ وَتَعَلَّقَ بِذَلِكَ الْمُلْحِدُونَ مَعَ ضَعْفِ ثِقَلِيهِ وَاضْطِرَابِ رِوَايَاتِهِ وَانْقِطَاعِ إِسْنَادِهِ وَاخْتِلَافِ كَلِمَاتِهِ فَقَاتِلْ يَقُولُ إِنَّهُ فِي الصَّلَاةِ، وَآخِرُ يَقُولُ قَالَهَا فِي نَادِي قَوْمِهِ حِينَ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ السُّورَةُ؛ وَآخِرُ يَقُولُ قَالَهَا وَقَدْ أَصَابَتْهُ سِنَةٌ^(٣)، وَآخِرُ يَقُولُ بَلْ حَدَّثَ نَفْسَهُ فَسَهَا، وَآخِرُ يَقُولُ مِنَ الشَّيْطَانِ قَالَهَا عَلَى لِسَانِهِ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا عَرَضَهَا عَلَى جِبْرِيلَ قَالَ مَا هَكَذَا أَفْرَأْتُكَ؟ وَآخِرُ يَقُولُ بَلْ أَعْلَمَهُمُ الشَّيْطَانُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَهَا؛ فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ قَالَ وَاللَّهِ مَا هَكَذَا نَزَلَتْ؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ اخْتِلَافِ الرِّوَاةِ؛ وَمَنْ حَكَيْتَ هَذِهِ الْحِكَايَةَ عَنْهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالتَّابِعِينَ لَمْ يُسَنِّدْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ وَلَا رَفَعَهَا إِلَى صَاحِبِ وَأَكْثَرَ الطَّرِيقِ عَنْهُمْ فِيهَا ضَعِيفَةٌ وَاهِيَةٌ وَالْمَرْفُوعُ فِيهِ حَدِيثُ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ^(٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فِيمَا أَحْسِبُ الشُّكَّ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِمَكَّةَ وَذَكَرَ الْقِصَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْبُرَّازُ هَذَا الْحَدِيثُ لَا تَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ يَجُوزُ ذِكْرُهُ إِلَّا هَذَا وَلَمْ يُسَنِّدْهُ عَنْ شُعْبَةَ إِلَّا أُمِّيَّةُ بْنُ خَالِدٍ وَغَيْرُهُ يُرْسِلُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِنَّمَا يُعْرِفُ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَدْ بَيَّنَّ لَكَ أَبُو بَكْرٍ

(١) قوله: (المولعون) بضم الميم وفتح اللام.

(٢) قوله: (لقد بلى الناس) بضم الموحدة وكسر اللام.

(٣) قوله: (سنة) بكسر السين وفتح النون أي نعاس.

(٤) قوله: (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة.

رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِنْ طَرِيقٍ يَجُوزُ ذِكْرُهُ سِوَى هَذَا وَفِيهِ مِنَ الضَّعْفِ مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ مَعَ وَقُوعِ الشُّكِّ فِيهِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ الَّذِي لَا يُوثِقُ بِهِ وَلَا حَقِيقَةً مَعَهُ، وَأَمَّا حَدِيثُ الْكَلْبِيِّ فِيمَا لَا تَجُوزُ الرَّوَايَةُ عَنْهُ وَلَا ذِكْرُهُ لِقُوَّةِ ضَعْفِهِ وَكَذِبِهِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبَزَّازُ رَحِمَهُ اللهُ وَالَّذِي مِنْهُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ وَالتَّجْمُ وَهُوَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ. هَذَا تَوْهِينُهُ مِنْ طَرِيقِ الثَّقَلِ، فَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى فَقَدْ قَامَتِ الْحُجَّةُ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى عِضْمَتِهِ ﷺ وَتَرَاهِيهِ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الرَّذِيلَةِ إِمَّا مِنْ تَمَنِّيهِ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذَا مِنْ مَدْحِ آلِهَةٍ غَيْرِ اللهِ وَهُوَ كُفْرٌ أَوْ أَنْ يَتَسَوَّرَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ وَيُشَبَّهَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ حَتَّى يَجْعَلَ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَيَعْتَقِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَيْسَ مِنْهُ حَتَّى يُنْبَهَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَلِكَ كُلُّهُ مُمْتَنِعٌ فِي حَقِّهِ ﷺ أَوْ يَقُولُ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ عَمْدًا - وَذَلِكَ كُفْرٌ - أَوْ سَهْوًا وَهُوَ مَغْضُومٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ وَقَدْ قَرَّرْنَا بِالْبَرَاهِينِ وَالْإِجْمَاعِ عِضْمَتَهُ ﷺ مِنْ جَرِيَانِ الْكُفْرِ عَلَى قَلْبِهِ أَوْ لِسَانِهِ لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا أَوْ أَنْ يَتَشَبَّهَ عَلَيْهِ مَا يُلْقِيهِ الْمَلَكُ مِمَّا يُلْقِي الشَّيْطَانُ أَوْ يَكُونُ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سَبِيلٌ أَوْ أَنْ يَقُولَ عَلَى اللهِ لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا مَا لَمْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ نَقَوْلَ عَيْنَا بَعْضَ الْأَقْوَابِلِ﴾ [الحاقة: ٤٤] الْآيَةَ؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَمَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٥] الْآيَةَ؛ وَوَجْهٌ ثَانٍ وَهُوَ اسْتِحْالَةُ هَذِهِ الْقِصَّةِ نَظْرًا وَعُرْفًا وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَوْ كَانَ كَمَا رُوِيَ لَكَانَ بَعِيدَ الْإِتْيَامِ مُتَنَاقِضَ الْأَقْسَامِ مُمْتَرَجَ الْمَدْحِ بِالذَّمِّ مُتَخَاذِلَ^(١) التَّأْلِيفِ وَالنَّظْمِ وَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا مَنْ يَحْضُرْتَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَصَنَادِيدِ^(٢) الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَلِكَ وَهَذَا لَا يَخْفَى عَلَى أذُنِي مُتَأَمِّلٍ فَكَيْفَ بِمَنْ رَجَعَ حِلْمُهُ وَاتَّسَعَ فِي بَابِ الْبَيَانِ وَمَعْرِفَةِ فَصِيحِ الْكَلَامِ عِلْمُهُ، وَوَجْهٌ ثَالِثٌ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مِنْ عَادَةِ الْمُتَنَاقِضِينَ وَمُعَانِدِي الْمُشْرِكِينَ وَضَعْفَةِ الْقُلُوبِ وَالْجَهْلَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نُفُورُهُمْ لِأَوَّلِ وَهَلَةٍ وَتَخْلِيطِ الْعَدُوِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِأَقْلٍ فِتْنَةٍ وَتَعْيِيرُهُمُ الْمُسْلِمِينَ وَالشَّمَاتَةَ^(٣) بِهِمْ الْفَيْتَةَ بَعْدَ الْفَيْتَةِ^(٤) وَازْتِدَادُ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ مِمَّنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ لِأَذُنِي شُبُهَةٍ وَلَمْ يَخْجِ أَحَدٌ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ شَيْئًا سِوَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ الضَّعِيفَةِ الْأَصْلِ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَوَجَدْتِ قُرَيْشٌ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ الصُّوْلَةَ وَلَاقَامَتِ بِهَا الْيَهُودُ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ كَمَا فَعَلُوا مُكَابَرَةً فِي قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ حَتَّى كَانَتْ فِي ذَلِكَ لِيَبْغُضَ الضَّعْفَاءُ رِدَّةً وَكَذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي قِصَّةِ الْقَضِيَّةِ وَلَا فِتْنَةَ أَعْظَمَ مِنْ هَذِهِ

(١) قوله: (متخاذل) بالخاء والذال المعجمتين.

(٢) قوله: (وصناديد) جمع صنديد بكسر الصاد المهملة وهو السيد الشجاع.

(٣) قوله: (والشَّمَاتَةُ) بضم الشين المعجمة وتشديد الميم: جمع شامت.

(٤) قوله: (الفيتة بعد الفيتة) بفاء مفتوحة ومثناة تحتية ساكنة ونون الحين بعد الحين.

الْبَلِيَّةِ لَوْ وُجِدَتْ وَلَا تُشْغِبِ لِلْمُعَادِي جِيئِدِ أَشَدُّ مِنْ هَذِهِ الْحَادِثَةِ لَوْ أَمْكَنْتُ فَمَا رُوِيَ عَنْ مُعَاوِدٍ فِيهَا كَلِمَةٌ وَلَا عَنْ مُسْلِمٍ بِسَبَبِهَا بِنْتُ شَقْفَةَ فَدَلَّ عَلَى بُطْلِهَا وَاجْتِنَابِهَا أَضْلُهَا وَلَا شَكَّ فِي إِدْخَالِ بَعْضِ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ أَوْ الْجِنِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى بَعْضِ مُعَقَّلِي الْمُحَدِّثِينَ لِيَلْبَسَ بِهِ عَلَى ضَعْفَاءِ الْمُسْلِمِينَ . وَوَجْهَ رَابِعٍ ذَكَرَ الرَّوَاةُ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ أَنَّ فِيهَا نَزَلَتْ ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ ﴾ [الإسراء: ٧٣] الْآيَتَيْنِ، وَهَاتَانِ الْآيَتَانِ تَرُدُّانِ الْحَبَرَ الَّذِي رَوَوْهُ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَنَّهُمْ كَادُوا يَفْتِنُونَهُ حَتَّى يَفْتَرِي وَآثَهُ لَوْلَا أَنْ ثَبَّتَهُ لَكَادَ يَزْكُنُ إِلَيْهِمْ فَمَضْمُونُ هَذَا وَمَفْهُومُهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَصَمَهُ مِنْ أَنْ يَفْتَرِيَ وَثَبَّتَهُ حَتَّى لَمْ يَزْكُنْ إِلَيْهِمْ قَلِيلاً فَكَيْفَ كَثِيراً وَهُمْ يَرَوُونَ فِي أَخْبَارِهِمُ الْوَاهِيَةَ أَنَّهُ زَادَ عَلَى الرُّكُونِ وَالْإِفْتِرَاءِ بِمَدْحِ آلِهِتِهِمْ وَأَنَّهُ قَالَ ﷺ: «افْتَرَيْتُ عَلَى اللَّهِ وَقُلْتُ مَا لَمْ يَقُلْ» وَهَذَا صِدْقٌ مَفْهُومِ الْآيَةِ وَهِيَ تُضَعِّفُ الْحَدِيثَ لَوْ صَحَّ فَكَيْفَ وَلَا صِحَّةَ لَهُ؟ وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وَمَا يَصُدُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النساء: ١١٣] وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ كَادَ فَهُوَ مَا لَا يَكُونُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَنْصَارِ﴾ [النور: ٤٣] وَلَمْ يَذْهَبْ وَأَكَادَ أَحْفِيهَا وَلَمْ يَفْعَلْ، قَالَ الْقُشَيْرِيُّ الْقَاضِي وَقَدْ طَالَبَهُ قُرَيْشٌ وَثَقِيفٌ إِذْ مَرَّ بِآلِهِتِهِمْ أَنْ يُقْبَلَ بِوَجْهِهِ إِلَيْهَا وَوَعْدُوهُ الْإِيمَانَ بِهِ إِنْ فَعَلَ فَمَا فَعَلَ وَلَا كَانَ لِيَفْعَلَ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ مَا قَارَبَ الرَّسُولُ وَلَا رَكَعَ وَقَدْ ذُكِرَتْ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ تَفَاسِيرٌ أُخْرَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ نَصِّ اللَّهِ عَلَى عِصْمَةِ رَسُولِهِ تَرُدُّ سِفْسَافَهَا^(١) فَلَمْ يَبْقَ فِي الْآيَةِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ائْتَمَرَ عَلَى رَسُولِهِ بِعِصْمَتِهِ وَتَثْبِيتهِ بِمَا كَادَهُ بِهِ الْكُفَّارُ وَرَامُوا مِنْ فِتْنَتِهِ وَمَرَادُنَا مِنْ ذَلِكَ تَنْزِيهَهُ وَعِصْمَتَهُ ﷺ وَهُوَ مَفْهُومُ الْآيَةِ؛ وَأَمَّا الْمَأْخُذُ الثَّانِي فَهُوَ مَبْنِي عَلَى تَسْلِيمِ الْحَدِيثِ لَوْ صَحَّ وَقَدْ أَعَادْنَا اللَّهُ مِنْ صِحَّتِهِ وَلَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَقَدْ أَجَابَ عَنْ ذَلِكَ أَنَّهُ الْمُسْلِمِينَ بِأَجُوبَةٍ مِنْهَا الْعَثُ وَالسَّمِينُ فَمِنْهَا مَا رَوَى قَتَادَةُ وَمُقَاتِلُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَصَابَتْهُ سِنَّةٌ عِنْدَ قِرَاءَتِهِ هَذِهِ السُّورَةَ فَجَرَى هَذَا الْكَلَامَ عَلَى لِسَانِهِ بِحُكْمِ النَّوْمِ وَهَذَا لَا يَصِحُّ إِذْ لَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ فِي حَالَةٍ مِنْ أَحْوَالِهِ وَلَا يَخْلُقُهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ وَلَا يَسْتَوْلِي الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ فِي نَوْمٍ وَلَا يَقْطَعُ لِعِصْمَتِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ جَمِيعِ الْعَمْدِ وَالسَّهْوِ وَفِي قَوْلِ الْكَلْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَ نَفْسَهُ فَقَالَ ذَلِكَ الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ، وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ وَسَهَا فَلَمَّا أُخْبِرَ بِذَلِكَ قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَكُلُّ هَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَا سَهْواً وَلَا قِصْداً وَلَا يَقُولَهُ الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ وَقِيلَ

(١) قوله: (سفسافها) بسنين مهملتين وفاءين: أي حفيها وردلها.

لَعَلَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ أَثْنَاءَ تِلَاوَتِهِ عَلَى تَقْدِيرِ التَّثْوِيرِ وَالتَّوْبِيخِ لِلْكَفَّارِ كَقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦] عَلَى أَحَدِ التَّأْوِيلَاتِ وَكَقَوْلِهِ ﴿بَلْ فَعَلَّمَهُ كَيْدَهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] بَعْدَ السَّكْتِ وَبَيَانِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى تِلَاوَتِهِ وَهَذَا مُمَكِّنٌ مَعَ بَيَانِ الْفَصْلِ وَقَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى الْمُرَادِ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمَثَلُوِّ وَهُوَ أَحَدُ مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ وَلَا يُغْتَرَضُ عَلَى هَذَا بِمَا رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَقَدْ كَانَ الْكَلَامَ قَبْلَ فِيهَا غَيْرَ مَمْنُوعٍ وَالَّذِي يَظْهَرُ وَيَتَرَجَّحُ فِي تَأْوِيلِهِ عِنْدَهُ وَعِنْدَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ عَلَى تَسْلِيمِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ كَمَا أَمَرَهُ رَبُّهُ يُرْتَلُ الْقُرْآنُ تَرْتِيلاً وَيُفْصَلُ الْآيَةُ تَفْصِيلاً فِي قِرَاءَتِهِ كَمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْهُ فَيَمَكِّنُ تَرَصُّدَ الشَّيْطَانِ لِتِلْكَ السَّكَّاتِ وَدَسُّهُ فِيهَا مَا اخْتَلَفَهُ مِنْ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ مُحَاكِيًا نِعْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِحَيْثُ يَسْمَعُهُ مَنْ دَنَا إِلَيْهِ مِنَ الْكُفَّارِ فَظَنُّوهُمَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَشَاعُوهُمَا وَلَمْ يَقْدَحْ ذَلِكَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ بِحِفْظِ السُّورَةِ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى مَا أَنْزَلَهَا اللَّهُ وَتَحَقُّقِهِمْ مِنْ حَالِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَمِّ الْأَوْثَانِ وَعِيبِهَا مَا عَرِفُ مِنْهُ وَقَدْ حَكَى مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ^(١) فِي مَعَارِيهِ نَحْوَ هَذَا؛ وَقَالَ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَسْمَعُوهَا وَإِنَّمَا أَلْفَى الشَّيْطَانُ ذَلِكَ فِي أَسْمَاعِ الْمُشْرِكِينَ وَقُلُوبِهِمْ وَيَكُونُ مَا رُوِيَ مِنْ حُزْنِ النَّبِيِّ ﷺ لِهَذِهِ الْإِسَاعَةِ وَالشُّبْهَةِ وَسَبَبِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] الْآيَةُ فَمَعْنَى تَمَّتْ: تَلَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَلْمُوكَ الْكُتُبَ إِلَّا أَمَايْنٌ﴾ [البقرة: ٧٨] أَيْ تِلَاوَةً وَقَوْلُهُ: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ [الحج: ٥٢] أَيْ يَذْهَبُهُ وَيُزِيلُ اللَّيْسَ بِهِ وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ؛ وَقِيلَ مَعْنَى الْآيَةِ هُوَ مَا يَقَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنَ السَّهْوِ إِذَا قَرَأَ فَيَنْتَبِهُ لِذَلِكَ وَيَرْجِعُ عَنْهُ وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِ الْكَلْبِيِّ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ حَدَّثَ نَفْسَهُ وَقَالَ إِذَا تَمَّتْ أَيْ حَدَّثَ نَفْسَهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ نَحْوُهُ وَهَذَا السَّهْوُ فِي الْقِرَاءَةِ إِثْمًا يَصِحُّ فِيهَا لَيْسَ طَرِيقُهُ تَغْيِيرَ الْمَعَانِي وَتَبْدِيلَ الْأَلْفَاظِ وَزِيَادَةَ مَا لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ بَلِ السَّهْوُ عَنْ إِسْقَاطِ آيَةٍ مِنْهُ أَوْ كَلِمَةٍ وَلَكِنَّهُ لَا يَقْرَأُ عَلَى هَذَا السَّهْوِ بَلْ يُنْبِتُهُ عَلَيْهِ وَيُذَكِّرُ بِهِ لِلْحَجِينِ عَلَى مَا سَنَذَكُرُهُ فِي حُكْمِ مَا يَجُورُ عَلَيْهِ مِنَ السَّهْوِ وَمَا لَا يَجُورُ وَمِمَّا يَظْهَرُ فِي تَأْوِيلِهِ أَيْضًا أَنَّ مُجَاهِدًا رَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ وَالْغَرَائِقَةَ الْعُلَى فَإِنْ سَلَّمْنَا الْقِصَّةَ فَلَنَا لَا يَبْغُدُ أَنَّ هَذَا كَانَ قُرْآنًا وَالْمُرَادُ بِالْغَرَائِقَةِ الْعُلَى وَأَنَّ شَفَاعَتَهُنَّ لَتَرْتَجِي الْمَلَائِكَةُ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَبِهَذَا فَسَّرَ الْكَلْبِيُّ الْغَرَائِقَةَ أَنَّهَا الْمَلَائِكَةُ وَذَلِكَ أَنَّ الْكُفَّارَ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْأَوْثَانَ وَالْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ كَمَا حَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَدَّ عَلَيْهِمْ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النجم: ٢١] فَانْكَرَ اللَّهُ كُلَّ هَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ وَرَجَاءُ الشَّفَاعَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ صَحِيحٌ فَلَمَّا تَأَوَّلَهُ

(١) قوله: (وقد حكى موسى بن عقبة) أي ابن أبي عباس وفي بعض النسخ محمد بن عقبة، وليس بصواب.

المُشْرِكُونَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا الذِّكْرِ إِلَهُهُمْ وَلَبَسَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ وَرَزَّيْتَهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَأَلْفَاهُ
إِلَيْهِمْ نَسَخَ اللَّهُ مَا أَلْفَى الشَّيْطَانُ وَأَخَكَمَ آيَاتِهِ وَرَفَعَ تِلَاوَةَ تِلْكَ اللَّفْظَتَيْنِ ^(١) اللَّتَيْنِ وَجَدَ الشَّيْطَانُ
بِهِمَا سَبِيلًا لِلإِبْسِ كَمَا نُسِخَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَرُفِعَتْ تِلَاوَتُهُ وَكَانَ فِي إِنْزَالِ اللَّهِ تَعَالَى لِذَلِكَ
حِكْمَةٌ وَفِي نَسْخِهِ حِكْمَةٌ لِيُضِلَّ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ وَ
﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فَتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الْغَالِبِينَ لَفِي شِقَاقِ
بَيْدٍ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج: ٥٣ -
٥٤] الآيَةَ - وَقِيلَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ وَبَلَغَ ذِكْرَ اللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ
خَافَ الْكُفَّارَ أَن يَأْتِيَهُ بِشَيْءٍ مِّنْ دَمَمِهَا فَسَبَقُوا إِلَىٰ مَذْحِجِهَا بِتِلْكَ الْكَلِمَتَيْنِ لِيُخْلَطُوا فِي تِلَاوَةِ
النَّبِيِّ ﷺ وَيُسْتَعْفُوا عَلَيْهِ عَلَىٰ عَادَتِهِمْ وَقَوْلِهِمْ ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾
[فصلت: ٢٦] وَنُسِبَ هَذَا الْفِعْلُ إِلَى الشَّيْطَانِ لِخَلْفِهِ لَهُمْ عَلَيْهِ وَأَشَاعُوا ذَلِكَ وَأَدَاعُوهُ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَهُ فَحَزِنَ لِذَلِكَ مِنْ كَذِبِهِمْ وَافْتِرَائِهِمْ عَلَيْهِ فَسَلَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ﴾
[الحج: ٥٢] الآيَةَ، وَبَيَّنَ لِلنَّاسِ الْحَقَّ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْبَاطِلِ وَحَفِظَ الْقُرْآنَ وَأَخَكَمَ آيَاتِهِ وَدَفَعَ مَا لَبَسَ
بِهِ الْعَدُوُّ كَمَا ضَمِنَهُ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وَمِنْ ذَلِكَ
مَا رُوِيَ مِنْ قِصَّةِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ وَعَدَ قَوْمَهُ الْعَذَابَ عَنْ رَبِّهِ فَلَمَّا تَابُوا كُشِفَ عَنْهُمْ
الْعَذَابُ فَقَالَ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ كَذَابًا أَبَدًا فَذَهَبَ مُغَاضِبًا. فَاعْلَمَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّ لَيْسَ فِي خَيْرٍ مِنْ
الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ مُهْلِكُهُمْ وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُ دَعَا
عَلَيْهِمْ بِالْهَلَاكِ، وَالِدُّعَاءُ لَيْسَ بِخَيْرٍ يُطَلَّبُ صِدْقُهُ مِنْ كَذِبِهِ، لَكِنَّهُ قَالَ لَهُمْ إِنَّ الْعَذَابَ مُصْبِحُكُمْ
وَقَتَّ كَذَا وَكَذَا فَكَانَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ ثُمَّ رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ الْعَذَابَ وَتَدَارَكَهُمْ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ﴾ [يونس: ٩٨] الآيَةَ وَرُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّهُمْ رَأَوْا
دَلَائِلَ الْعَذَابِ وَمَخَايِلَهُ، قَالَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ غَشَّاهُمْ الْعَذَابُ كَمَا يُغْشَى
الثُّوبَ الْقَبِيرَ. فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى مَا رُوِيَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَرْحٍ ^(٢) كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ارْتَدَّ مُشْرِكًا وَصَارَ إِلَى قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ إِنِّي كُنْتُ أَصْرَفُ مُحَمَّدًا
حَيْثُ أُرِيدُ كَانَ يُمْلِي عَلَيَّ عَزِيزٌ حَكِيمٌ فَأَقُولُ أَوْ عَلِيمٌ حَكِيمٌ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ كُلُّ صَوَابٍ؛ وَفِي
حَدِيثٍ آخَرَ فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «اَكْتُبْ كَذَا» فَيَقُولُ اَكْتُبْ كَذَا؟ فَيَقُولُ: «اَكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ»

(١) قوله: (ورفع تلاوة تلك اللفظتين) الظاهر أن يقال تبتك كما وقع في بعض النسخ وكذا قوله بتلك الكلمتين: الظاهر أن يقال بتبتك.

(٢) قوله: (ابن أبي سرح) بسين مهملة وراء ساكنة وحاء مهملة.

وَيَقُولُ أَكْتُبُ عَلِيمًا حَكِيمًا فَيَقُولُ أَكْتُبُ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ فَيَقُولُ لَهُ أَكْتُبُ كَيْفَ سُنْتُ؟ وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَضْرَانِيًّا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَمَا أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ وَكَانَ يَقُولُ مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ. فَاعْلَمْنَا ثَبْتَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ عَلَى الْحَقِّ وَلَا جَعَلَ لِلشَّيْطَانِ وَتَلْبِيسِهِ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ إِلَيْنَا سَبِيلًا أَنْ مِثْلَ هَذِهِ الْحِكَايَةِ أَوْلَى لَا تُوقِعُ فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ زُبْيًا إِذْ هِيَ حِكَايَةٌ عَمَّنْ ارْتَدَّ وَكَفَرَ بِاللَّهِ وَنَحْنُ لَا نَقْبَلُ خَبَرَ الْمُسْلِمِ الْمَتَّهِمِ فَكَيْفَ بِكَافِرٍ افْتَرَى هُوَ وَمِثْلُهُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا؟ وَالْعَجَبُ لِسَلِيمِ الْعَقْلِ يَشْعَلُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْحِكَايَةِ سِرَّهُ وَقَدْ صَدَرَتْ مِنْ عَدُوِّ كَافِرٍ مُبْغِضٍ لِلدِّينِ مُفْتَرٍ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يَرِدْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا ذَكَرَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ شَاهَدَ مَا قَالَهُ وَافْتَرَاهُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ وَإِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِّبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَوْلِيكَ هُمُ الْكَادِبُونَ، وَمَا وَقَعَ مِنْ ذِكْرِهَا فِي حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَظَاهِرِ حِكَايَتَيْهَا فَلَيْسَ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ شَاهَدَهَا وَلَعَلَّهُ حَكَى مَا سَمِعَ وَقَدْ عَلَّلَ الْبِرَّازُ حَدِيثَهُ ذَلِكَ وَقَالَ: رَوَاهُ ثَابِتٌ عَنْهُ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَرَوَاهُ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ قَالَ وَأَطْرُقُ حُمَيْدًا إِثْمًا سَمِعَهُ مِنْ ثَابِتٍ؛ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَهُهُ اللَّهُ وَلِهَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ لَمْ يُخْرِجْ أَهْلَ الصَّحِيحِ حَدِيثَ ثَابِتٍ وَلَا حُمَيْدٍ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي خَرَّجَهُ أَهْلُ الصَّحَّةِ وَذَكَرْنَاهُ وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ أَنَسِ قَوْلُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ إِلَّا مِنْ حِكَايَتِهِ عَنِ الْمُرْتَدِّ النَّضْرَانِيِّ وَلَوْ كَانَتْ صَحِيحَةً لَمَا كَانَ فِيهَا قَدْحٌ وَلَا تَوْهِيمٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيمَا أُوجِي إِلَيْهِ وَلَا جَوَازٌ لِلنَّسِيَانِ وَالْعَلَطِ عَلَيْهِ وَالتَّخْرِيفِ فِيمَا بَلَّغَهُ وَلَا طَعْنَ فِي نِظْمِ الْقُرْآنِ وَأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِذْ لَيْسَ فِيهِ لَوْ صَحَّ أَكْثَرُ مِنْ أَنَّ الْكَاتِبَ قَالَ لَهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ أَوْ كَتَبَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَذَلِكَ هُوَ فَسَبَقَهُ لِسَانُهُ أَوْ قَلْبُهُ لِكَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ مِمَّا نُزِّلَ عَلَى الرَّسُولِ قَبْلَ إِظْهَارِ الرَّسُولِ لَهَا إِذْ كَانَ مَا تَقَدَّمَ مِمَّا أَمَلَاهُ الرَّسُولُ يَدُلُّ عَلَيْهَا وَيَقْتَضِي وَفَوْعَهَا بِقُوَّةِ قُدْرَةِ الْكَاتِبِ عَلَى الْكَلَامِ وَمَعْرِفَتِهِ بِهِ وَجُودَةِ حِسِّهِ وَفِطْنَتِهِ كَمَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ لِلْعَارِفِ إِذَا سَمِعَ الْبَيِّنَاتِ أَنْ يَسْبِقَ إِلَى قَافِيَتِهِ أَوْ مُبْتَدَأِ الْكَلَامِ الْحَسَنِ إِلَى مَا يَتَّبِعُ بِهِ وَلَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ فِي جُمْلَةِ الْكَلَامِ كَمَا لَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ فِي آيَةٍ وَلَا سُورَةٍ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ إِنْ صَحَّ كُلُّ صَوَابٍ فَقَدْ يَكُونُ هَذَا فِيمَا فِيهِ مِنْ مَقَاطِعِ الْآيِ وَجِهَانِ وَقِرَاءَتَانِ أَنْزَلْنَا جَمِيعًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَلَى إِحْدَاهُمَا وَتَوَصَّلَ الْكَاتِبُ بِفِطْنَتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِمُقْتَضَى الْكَلَامِ إِلَى الْأُخْرَى فَذَكَرَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَصَوَّبَهَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحْكَمَ وَنَسَخَ مَا نَسَخَ كَمَا قَدْ وَجَدَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ مَقَاطِعِ الْآيِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَلَا تَمْتَنُوا وَإِنْ تَفَقَّرْتُمْ فَلَا تَمْتَنُوا أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [السائدة: ١١٨] وَهَذِهِ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ وَقَدْ قَرَأَ جَمَاعَةٌ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ وَلَيْسَتْ مِنَ الْمُضْحَفِ وَكَذَلِكَ كَلِمَاتٌ جَاءَتْ عَلَى وَجْهَيْنِ فِي غَيْرِ الْمَقَاطِعِ قَرَأَ بِهِمَا مَعًا

الْجُمُهورُ وَثَبَّتْنَا فِي الْمُضْحَفِ مِثْلُ ﴿وَأَنْظِرْ إِلَى الظَّارِ كَيْفَ تُنْشِرُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] وَنُشِرُهَا - وَيَقْضِي الْحَقُّ؛ وَيَقْضُ الْحَقُّ وَكُلُّ هَذَا لَا يُوجِبُ رَبِيًّا وَلَا يُسَبِّبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غَلْطًا وَلَا وَهْمًا وَقَدْ قِيلَ إِنَّ هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِيمَا يَكْتُبُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّاسِ غَيْرِ الْقُرْآنِ فَيَصِفُ اللَّهُ وَيُسَمِّيهِ فِي ذَلِكَ كَيْفَ شَاءَ.

فصل

هَذَا الْقَوْلُ فِيمَا طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ وَأَمَّا مَا لَيْسَ سَبِيلَهُ الْبَلَاغُ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي لَا مُسْتَدَّ لَهَا إِلَى الْأَحْكَامِ وَلَا أَخْبَارِ الْمَعَادِ وَلَا تُضَافُ إِلَى وَحْيِ بَلِّ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَأَحْوَالِ نَفْسِهِ فَالَّذِي يَجِبُ تَنْزِيهِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَنْ يَقَعَ خَبْرُهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِخِلَافِ مُخْبِرِهِ لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا وَلَا غَلْطًا وَأَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ رِضَاهُ وَفِي حَالِ سَخَطِهِ وَجَدِّهِ^(١) وَمَرْجِهِ وَصِحَّتِهِ وَمَرْضِيهِ وَذَلِيلُ ذَلِكَ اتِّفَاقُ السَّلَفِ وَاجْمَاعُهُمْ عَلَيْهِ وَذَلِكَ أَنَّا نَعْلَمُ مِنْ دِينِ الصَّحَابَةِ وَعَادَتِهِمْ مُبَادَرَتَهُمْ إِلَى تَصْديقِ جَمِيعِ أَحْوَالِهِ وَالثَّقَّةِ بِجَمِيعِ أَخْبَارِهِ فِي أَيِّ بَابٍ كَانَتْ وَعَنْ أَيِّ شَيْءٍ وَقَعَتْ وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ تَوْقُفٌ وَلَا تَرَدُّدٌ فِي شَيْءٍ مِنْهَا وَلَا اسْتِثْنَاءَاتٌ عَنْ خَالِهِ عِنْدَ ذَلِكَ هَلْ وَقَعَ فِيهَا سَهْوٌ أَمْ لَا، وَلَمَّا اخْتَجَّ ابْنُ أَبِي الْحَقِيقِ الْيَهُودِيَّ عَلَى عُمَرَ جِئِنِ اجْتَلَاهُمْ مِنْ خَيْبَرَ بِإِقْرَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمْ وَاخْتَجَّ عَلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ؟» فَقَالَ الْيَهُودِيُّ كَانَتْ هُزْنَلَةٌ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ وَأَيْضًا فَإِنْ أَخْبَارُهُ وَأَثَارُهُ وَسِيرُهُ وَسَمَائِلُهُ مُعْتَنَى بِهَا مُسْتَقْصَى تَفَاصِيلُهَا وَلَمْ يَرِدْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا اسْتِدْرَاكُهُ ﷺ لِغَلْطٍ فِي قَوْلٍ قَالَهُ أَوْ اغْتِرَافُهُ بِوَهْمٍ فِي شَيْءٍ أَخْبَرَ بِهِ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَنُقِلَ كَمَا نُقِلَ مِنْ قِصَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُجُوعُهُ ﷺ عَمَّا أَشَارَ بِهِ عَلَى الْأَنْصَارِ فِي تَلْفِيحِ النَّخْلِ^(٢) وَكَانَ ذَلِكَ زَايَاً لَا خَبْرًا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ هَذَا الْبَابِ كَقَوْلِهِ: «وَاللَّهِ لَا أُحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلْتُ الَّذِي حَلَفْتُ عَلَيْهِ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي»؛ وَقَوْلِهِ «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ» - الْحَدِيثُ - وَقَوْلِهِ: «اسْقِ يَا رَبِّيزُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجَدْرَ»^(٣) كَمَا سَنَبِّينُ كُلَّ مَا فِي هَذَا مِنْ مُشْكِلٍ مَا فِي هَذَا الْبَابِ وَالَّذِي بَعْدَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَعَ أَشْبَاهِهِمَا وَأَيْضًا فَإِنَّ الْكَذِبَ مَتَى عُرِفَ مِنْ أَحَدٍ فِي شَيْءٍ مِنْ الْأَخْبَارِ بِخِلَافِ مَا هُوَ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ اسْتِرْبَابُ بِخَبْرِهِ وَأَتَهُمْ فِي حَدِيثِهِ وَلَمْ يَقَعَ قَوْلُهُ فِي

(١) قوله: (وجده) بكسر الجيم: ضد الهزل.

(٢) قوله: (في تلفيح النخل) أي تأبيرها وهو جعل شيء من النخل الذكر في الأنثى.

(٣) قوله: (الجدرة) بفتح الجيم وإسكان الدال المهملة قيل المراد هنا أصل الحائط وقيل أصول الشجر وقيل جدر المشارب التي يجتمع فيها الماء في أصول الشجر.

الثُّوسِ مَوْقِعاً وَلِهَذَا تَرَكَ الْمُحَدِّثُونَ وَالْعُلَمَاءُ الْحَدِيثَ عَمَّنْ عُرِفَ بِالْوَهْمِ وَالغَفْلَةِ وَسُوءِ الْحِفْظِ وَكَثْرَةِ الْعَلَطِ مَعَ ثِقَتِهِ وَأَيْضاً فَإِنَّ تَعَمُّدَ الْكُذِبِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا مَغْصِبَةٌ وَالْإِكْتَارُ مِنْهُ كَبِيرَةٌ بِإِجْمَاعِ مُسْقِطٍ لِلْمَرْوَةِ وَكُلُّ هَذَا مِمَّا يَنْزُرُهُ عَنْهُ مَنْصِبُ الثُّبُوتِ وَالْمَرْءُ الْوَاحِدَةُ مِنْهُ فِيمَا يُسْتَنْسَعُ وَيُسْتَنْسَعُ مِمَّا يُخِلُّ بِصَاحِبِهَا وَيُزْرِي بِقَائِلِهَا لِاحْتِقَاقِ ذَلِكَ وَأَمَّا فِيمَا لَا يَقَعُ هَذَا الْمَوْقِعُ فَإِنَّ عَدَدَاتِهَا مِنْ الصَّغَائِرِ فَهَلْ تَجْرِي عَلَى حُكْمِهَا فِي الْخِلَافِ فِيهَا مُخْتَلَفٌ فِيهِ وَالصَّوَابُ تَنْزِيهِ الثُّبُوتِ عَنْ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ وَسَهْوِهِ وَعَمْدِهِ إِذْ عُمْدَةُ الثُّبُوتِ الْبَلَاغُ وَالْإِعْلَامُ وَالتَّبَيُّنُ وَتَصْدِيقُ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَتَجْوِيزُ شَيْءٍ مِنْ هَذَا قَادِحٌ فِي ذَلِكَ وَمُشْكِكٌ فِيهِ مُنَاقِضٌ لِلْمُعْجَزَةِ فَلْتَقَطْعُ عَنْ يَقِينِ بَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ فِي وَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ لَا بِقَصْدٍ وَلَا بِغَيْرِ قَصْدٍ وَلَا تَسَامُحٌ مَعَ مَنْ تَسَامَحَ فِي تَجْوِيزِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ حَالِ السُّهْرِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ، نَعْمَ وَبَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الْكُذِبُ قَبْلَ الثُّبُوتِ وَلَا الْإِتْسَامُ بِهِ فِي أُمُورِهِمْ وَأَحْوَالِ دُنْيَاهُمْ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يُزْرِي وَيُؤَيِّبُ بِهِمْ وَيَنْفَرُ الْقُلُوبَ عَنْ تَصْدِيقِهِمْ بَعْدَ وَأَنْظَرِ أَحْوَالَ عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَرِيْشٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمَمِ وَسُؤَالِهِمْ عَنْ خَالِهِ فِي صِدْقِ لِسَانِهِ وَمَا عَرَفُوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ وَاعْتَرَفُوا بِهِ مِمَّا عُرِفَ وَأَتَّفَقَ النَّقْلُ عَلَى عِضْمَةِ نَبِيِّنَا ﷺ مِنْهُ قَبْلُ وَبَعْدُ وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنَ الْآثَارِ فِيهِ فِي الْبَابِ الثَّانِي أَوَّلَ الْكِتَابِ مَا يُبَيِّنُ لَكَ صِحَّةَ مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ.

فصل

فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ السُّهْرِ الَّذِي حَدَّثَنَا بِهِ الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْأَصْبَغِ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْفَخَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، نَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ^(١)، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ^(٢) فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ^(٣) أَمْ نَسِيَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى مَا قَصُرَتِ الصَّلَاةُ وَمَا

(١) قوله: (ابن الحصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين.

(٢) قوله: (فقام ذو اليدين) اسمه الخرباق السلمي كان ينزل بذي خشب من ناحية المدينة له صحبة، قال الحسيني في رجال المسند وكان يقال له ذو الشماليين وليس هو بذي الشماليين إنما ذو الشماليين عمير بن عبد عمرو بن جبلة الخزاعي استشهد ببدر، وقال الذهبي وهو ذو الزوائد.

(٣) قوله: (أقصرت الصلاة) قال ابن الأثير يروى على ما لم يسم فاعله وعلى تسمية الفاعل بمعنى النقص، وقال المزني: الصحيح بناء أقصرت لما لم يسم فاعله من قبل الرواية ومن قبل المعنى لأن غيرها قصرها ولموافقة لفظ القرآن وهو أن تقصروا من الصلاة.

نَسِيْتُ - الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ - فَأَخْبَرَ بِنَفْيِ الْحَالَتَيْنِ وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ وَقَدْ كَانَ أَحَدُ ذَلِكَ كَمَا قَالَ دُو
الْيَدَيْنِ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَاغْلَمَ وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ أَجُوبَةً
بَعْضُهَا بِصَدَدِ الْإِنْصَافِ وَمِنْهَا مَا هُوَ بَيْنِيَّةِ التَّعَسُّفِ^(١) وَالْإِعْتِسَافِ وَهَا أَنَا أَقُولُ أَمَا عَلَى الْقَوْلِ
بِتَجْوِيزِ الْوَهْمِ وَالْعَلَطِ مِمَّا لَيْسَ طَرِيقُهُ مِنَ الْقَوْلِ الْبَلَاغِ وَهُوَ الَّذِي رَزَقْنَاهُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ فَلَا اغْتِرَاضَ
بِهَذَا الْحَدِيثِ وَشِبْهِهِ وَأَمَا عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَمْنَعُ السَّهُوَ وَالنِّسْيَانَ فِي أَفْعَالِهِ جُمْلَةً وَيَرَى أَنَّهُ فِي
مِثْلِ هَذَا عَامِدٌ لِصُورَةِ النِّسْيَانِ لَيْسُنْ فَهُوَ صَادِقٌ فِي خَبَرِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْسَ وَلَا قَضَرَتْ وَلَكِنَّهُ عَلَى
هَذَا الْقَوْلِ تَعَمَّدَ هَذَا الْفِعْلُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ لَيْسُنْ لِمَنْ اغْتَرَاهُ مِثْلُهُ وَهُوَ قَوْلٌ مَرْغُوبٌ عَنْهُ تَذَكُّرُهُ
فِي مَوْضِعِهِ وَأَمَا عَلَى إِحَالَةِ السَّهُوَ عَلَيْهِ فِي الْأَقْوَالِ وَتَجْوِيزِ السَّهُوَ عَلَيْهِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ الْقَوْلِ
كَمَا سَتَذَكُّرُهُ فِيهِ أَجُوبَةٌ مِنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ عَنِ اعْتِقَادِهِ وَصَمِيرِهِ أَمَا إِنْكَارُ الْقَضْرِ فَحَقٌّ
وَصِدْقٌ بَاطِنًا وَظَاهِرًا وَأَمَّا النِّسْيَانُ فَأَخْبَرَ ﷺ عَنِ اعْتِقَادِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَنْسَ فِي ظَنِّهِ فَكَانَهُ قَصْدَ الْخَبَرِ
بِهَذَا عَنْ ظَنِّهِ وَإِنْ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ وَهَذَا صِدْقٌ أَيْضًا وَوَجْهٌ ثَانٍ أَنَّ قَوْلَهُ وَلَمْ أَنْسَ رَاجِعٌ إِلَى السَّلَامِ
أَنِّي أَنِّي سَلَّمْتُ قَضَاً وَسَهَوْتُ عَنِ الْعَدَدِ أَي لَمْ أَسْهُ فِي نَفْسِ السَّلَامِ وَهَذَا مُحْتَمَلٌ فِيهِ بَعْدُ
وَوَجْهٌ ثَالِثٌ وَهُوَ أَبْعَدُهَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ وَإِنْ اخْتَمَلَهُ اللَّفْظُ مِنْ قَوْلِهِ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ أَي
لَمْ يَجْتَمِعِ الْقَضْرُ وَالنِّسْيَانُ بَلْ كَانَ أَحَدُهُمَا وَمَفْهُومُ اللَّفْظِ خِلَافُهُ مَعَ الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى الصَّحِيحَةِ
وَهُوَ قَوْلُهُ مَا قَضَرْتُ الصَّلَاةَ وَمَا نَسِيْتُ؛ هَذَا مَا رَأَيْتُ فِيهِ لِأَمْتِنَا وَكُلُّ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ مُحْتَمَلٌ
لِلْفِظِ عَلَى بَعْدِ بَعْضِهَا وَتَعَسُّفِ الْآخَرِ مِنْهَا؛ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّ اللَّهُ وَالَّذِي أَقُولُ وَيَظْهَرُ
لِي أَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا أَنَّ قَوْلَهُ لَمْ أَنْسَ إِنْكَارٌ لِلْفِظِ الَّذِي نَفَاهُ عَنِ نَفْسِهِ وَأَنْكَرَهُ عَلَى
غَيْرِهِ بِقَوْلِهِ: «بِنَسْمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيْتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنَّهُ نُسِيٌّ»^(٢) وَبِقَوْلِهِ فِي بَعْضِ
رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ الْآخِرِ «النُّسْتُ أَنْسَى وَلَكِنْ أَنْسَى»^(٣) فَلَمَّا قَالَ لَهُ السَّائِلُ أَقْضَرْتُ الصَّلَاةَ أَمْ
نَسِيْتُ أَنْكَرْتُ قَضَرْتُهَا كَمَا كَانَ وَنَسْيَانُهُ هُوَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَأَنَّهُ إِنْ كَانَ جَرَى شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ
نُسِيَ حَتَّى سَأَلَ غَيْرَهُ فَتَحَقَّقَ أَنَّهُ نُسِيَ وَأَجْرِي عَلَيْهِ ذَلِكَ لَيْسُنْ فَقَوْلُهُ عَلَى هَذَا لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْضَرْ
وَكُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ صِدْقٌ وَحَقٌّ لَمْ تُقْضَرْ وَلَمْ يَنْسَ حَقِيقَةً وَلَكِنَّهُ نُسِيَ .

وَوَجْهٌ آخَرُ اسْتَنْزَتْهُ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْمَشَايخِ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْسَهُو وَلَا
يَنْسَى وَلِذَلِكَ نَفَى عَنِ نَفْسِهِ النِّسْيَانَ قَالَ لِأَنَّ النِّسْيَانَ عَفْلَةٌ وَآفَةٌ وَالسَّهُوَ إِنَّمَا هُوَ سُغْلٌ . قَالَ فَكَانَ

(١) قوله: (بنية التعسف) أي بقصد الأخذ على غير الطريق، والتعسف والمعسف والاعتساف بمعنى واحد.

(٢) قوله: (ولكنه نسي) بضم النون وكسر السين المهملة المشددة.

(٣) قوله: (ولكن أنسى) بضم الهمزة وفتح النون وتشديد السين المفتوحة.

النبي ﷺ ينهوه في صلاته ولا يغفل عنها وكان يشغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة شغلاً بها لا غفلة عنها فهذا إن تحققت على هذا المعنى لم يكن في قوله «ما قصرت الصلاة وما نسيت» خلف في قول وعندي أن قوله: «ما قصرت الصلاة وما نسيت» بمعنى الترك الذي هو أخذ وجهي الشيطان أراح والله أعلم أنني لم أسلم من زكعتين تاركاً لإكمال الصلاة ولكني نسيت ولم يكن ذلك من تلقاء نفسي والدليل على ذلك قوله ﷺ في الحديث الصحيح إنني لأنسى أو أنسى لأسن. وأما قصة كلمات إبراهيم المذكورة أنها كذباته الثلاث المنصوصة في القرآن منها اثنتان قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩] ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الانبيا: ٦٣] وقوله للملك^(١) عن زوجته: «إنها أختي»^(٢). فاعلمم أكرمك الله أن هذه كلها خارجة عن الكذب لا في القصد ولا في غيره وهي داخله في باب المعارض التي فيها مندوحة^(٣) عن الكذب أما قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩] فقال الحسن وعزيرته مغناه: سأسقم أي: أن كل مخلوق معرض لذلك فاعتذر لقومه من الخروج معهم إلى عيدهم بهذا وقيل بل سقيم بما قدر علي من الموت وقيل سقيم القلب بما أشاهده من كفركم وعنادكم وقيل بل كانت الحمى تأخذه عند طلوع نجم معلوم فلما رآه اعتذر بعادته وكل هذا ليس فيه كذب بل خبر صحيح صدق وقيل: بل عرض بسقم حجتهم عليهم وضعف ما أراح بيانه لهم من جهة النجوم التي كانوا يشتغلون بها وأنه أثناء نظره في ذلك وقيل استقامة حجتهم عليهم في حال سقم ومرض مع أنه لم يشك هو ولا ضعف إيمانه ولكن ضعف في استدلاله عليهم وسقم نظره كما يقال حجة سقيمة ونظر معلول^(٤) حتى ألهمه الله باستدلاله وصحة حجتهم عليهم بالكواكب والشمس والقمر ما نصه الله تعالى وقدّمنا بيانه وأما

(١) قوله: (للملك) قال السهيلي على ابن قتيبة إن اسمه صادوف وقيل سنان بن علوان.

(٢) قوله: (إنها أختي) قيل إنما لم يقل إنها زوجتي لأن ذلك الجبار كان على دين المجوس وفي دينهم أن أخت الأخت أحق بها من غيره فأراد إبراهيم عليه السلام أن يستعصم من الجبار بذكر الشرع الذي عليه ذلك الجبار، واعترض بأن الذي جاء بدين المجوس زرادشت وهو متأخر عن إبراهيم، وأجيب بأن دين المجوس متقدم على زرادشت وإنما زرادشت زاد فيه أموراً، وفي حاشية التفازاني على الكشاف أنه إنما لم يقل زوجتي لأن ذلك الجبار كان لا يتعرض إلا لذوات الأزواج.

(٣) قوله: (مندوحة) أي سعة: من ندحت الشيء إذا وسعته.

(٤) قوله: (ونظر معلول) الأجود أن يقال معل، قال ابن الصلاح: قول المحدثين والفقهاء معلول مردول عند أهل العربية واللغة قال النووي إنه لحن، وقال صاحب المحكم: والمتكلمون يستعملون لفظه المعلول كثيراً ولست على ثقة ولا تلج، لأن المعروف إنما هو علة فهو معل، اللهم إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيويه في قولهم مجنون ومسلول من أنهما جاء على جننته وسللته ولم يستعمل في الكلام، استغنى عنها: ما فعلت وإذا أرادوا جن وسل فإنما يقول جعل فيه الجنون والسل.

قَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] الآية فإنه عَلَّقَ خَبْرَهُ بِشَرْطِ نُطْقِهِ كَأَنَّهُ قَالَ إِنْ كَانَ يَنْطِقُ فَهُوَ فِعْلُهُ عَلَى طَرِيقِ التَّبَكُّيْتِ لِقَوْمِهِ وَهَذَا صِدْقٌ أَيْضاً وَلَا خُلْفَ فِيهِ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ أُخْتِي فَقَدْ بَيَّنَّ فِي الْحَدِيثِ وَقَالَ: فَإِنَّكَ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ وَهُوَ صِدْقٌ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] فَإِنْ قُلْتَ: فَهَذَا الشَّبِيهُ ﷺ قَدْ سَمَّاهَا كَذِبَاتٍ وَقَالَ لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ وَيَذْكُرُ كَذِبَاتِهِ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ صُورَتُهُ صُورَةُ الْكُذْبِ وَإِنْ كَانَ حَقًّا فِي الْبَاطِنِ إِلَّا هَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَلَمَّا كَانَ مَفْهُومٌ ظَاهِرُهَا خِلَافٌ بَاطِنُهَا أَشْفَقَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمُؤَاخَذَتِهِ بِهَا وَأَمَّا الْحَدِيثُ كَانَ الشَّبِيهُ ﷺ إِذَا أَرَادَ عَزْوَةَ وَرَى بِغَيْرِهَا فَلَيْسَ فِيهِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ إِنَّمَا هُوَ سَتْرٌ مَقْصِدِهِ لِئَلَّا يَأْخُذَ عَدُوُّهُ حِذْرَهُ وَكَنَمَ وَجْهَ ذَهَابِهِ بِذِكْرِ السُّؤَالِ عَنِ مَوْضِعِ آخَرَ وَالْبَحْثِ عَنِ أَخْبَارِهِ وَالتَّعْرِيفِ بِذِكْرِهِ لِأَنَّهُ يَقُولُ تَجَهَّزُوا إِلَى عَزْوَةٍ كَذَا أَوْ وَجْهَتُنَا إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا خِلَافَ مَقْصِدِهِ فَهَذَا لَمْ يَكُنْ وَالأَوَّلُ لَيْسَ فِيهِ خَبْرٌ يَدْخُلُهُ الْخُلْفُ. فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَلِكَ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمُ إِلَيْهِ - الْحَدِيثُ - وَفِيهِ قَالَ بَلْ عِنْدَ لَنَا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ أَعْلَمُ مِنْكَ وَهَذَا خَبْرٌ قَدْ أَنْبَأَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ فَاغْلَمَ أَنَّهُ وَقَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ بَعْضِ طُرُقِهِ الصَّحِيحَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ فَإِذَا كَانَ جَوَابُهُ عَلَى عِلْمِهِ فَهُوَ خَبْرٌ حَقٌّ وَصِدْقٌ لَا خُلْفَ فِيهِ وَلَا شُبْهَةَ؛ وَعَلَى الطَّرِيقِ الْآخَرَ فَمَحْمَلُهُ عَلَى ظَنِّهِ وَمُعْتَقِدِهِ كَمَا لَوْ صَرَخَ بِهِ لِأَنَّ حَالَهُ فِي الثُّبُوتِ وَالِاضْطِفَاءِ يَقْتَضِي ذَلِكَ فَيَكُونُ إِخْبَارُهُ بِذَلِكَ أَيْضاً عَنِ اعْتِقَادِهِ وَحُسْبَانِهِ صِدْقًا لَا خُلْفَ فِيهِ وَقَدْ يُرِيدُ بِقَوْلِهِ أَنَا أَعْلَمُ بِمَا يَقْتَضِيهِ وَظَانِفُ الثُّبُوتِ مِنْ عُلُومِ التَّوْحِيدِ وَأُمُورِ الشَّرِيعَةِ وَسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ وَيَكُونُ الْخَضِرُ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأُمُورٍ آخَرَ مِمَّا لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ إِلَّا بِإِعْلَامِ اللَّهِ مِنْ عُلُومٍ غَيْبِيَةٍ كَالْقِصَصِ الْمَذْكُورَةِ فِي خَبْرِهِمَا فَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْلَمَ عَلَى الْجُمْلَةِ بِمَا تَقَدَّمَ وَهَذَا أَعْلَمَ عَلَى الْخُصُوصِ بِمَا أَعْلِمَ وَيَنْدُلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥] وَعَتَبَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِيمَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ إِنَّكَ هَذَا الْقَوْلِ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمُ إِلَيْهِ كَمَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا أَوْ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ قَوْلُهُ شَرْعًا وَذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِئَلَّا يَقْتَدِيَ بِهِ فِيهِ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ كَمَالَهُ فِي تَرْكِيبَةِ نَفْسِهِ وَعُلُوِّ دَرَجَتِهِ مِنْ أُمَّتِهِ فَيَهْلِكُ لَمَّا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ مَدْحِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَيُورِثُهُ ذَلِكَ مِنَ الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ وَالتَّعَاطِي وَالِدَّعْوَى وَإِنْ نَزَّ عَنْ هَذِهِ الرَّدَائِلِ الْأَنْبِيَاءُ فَغَيْرُهُمْ بِمَدْرَجَةِ سَبِيلِهَا وَدَرَكِ لَيْلِهَا إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ فَالتَّحْفُظُ مِنْهَا أَوْلَى لِنَفْسِهِ وَلِيُقْتَدَى بِهِ، وَلِهَذَا قَالَ ﷺ تَحْفُظًا مِنْ مِثْلِ هَذَا مِمَّا قَدْ عَلِمَ بِهِ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ» وَهَذَا الْحَدِيثُ إِحْدَى حُجَجِ الْقَائِلِينَ بِثُبُوتِ الْخَضِرِ لِقَوْلِهِ فِيهِ أَنَا

أَعْلَمَ مِنْ مُوسَى ^(١) وَلَا يَكُونُ الْوَلِيُّ أَعْلَمَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا الْأَنْبِيَاءُ فَيَتَفَاضَلُونَ فِي الْمَعَارِفِ وَيَقُولُهُ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي؛ فَذَلَّ أَنَّهُ بَوَّخِي، وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِنَبِيِّ قَالَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَعَلَهُ بِأَمْرِ نَبِيٍّ آخَرَ، وَهَذَا يَضَعُفُ لِأَنَّهُ مَا عَلِمْنَا أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ مُوسَى نَبِيٍّ غَيْرَهُ إِلَّا أَخَاهُ هَارُونَ وَمَا نَقَلَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَخْبَارِ فِي ذَلِكَ شَيْئًا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ؛ وَإِذَا جَعَلْنَا أَعْلَمَ مِنْكَ لَيْسَ عَلَى الْعُمومِ وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى الْخُصُوصِ وَفِي قَضَايَا مُعَيَّنَةٍ لَمْ يَخْتَجِ إِلَى إِبْتَاتِ ثُبُوتِ خَضِرٍ، وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الشُّيُوخِ كَانَ مُوسَى أَعْلَمَ مِنَ الْخَضِرِ فِيمَا أَخَذَ عَنِ اللَّهِ وَالْخَضِرُ أَعْلَمَ فِيمَا دَفَعَ إِلَيْهِ مِنْ مُوسَى، وَقَالَ آخَرُ إِنَّمَا أَلْجِءُ مُوسَى إِلَى الْخَضِرِ لِلتَّأْدِيبِ لَا لِلتَّلْغِيمِ.

فصل

وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْجَوَارِحِ مِنَ الْأَعْمَالِ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ جُمْلَتِهَا الْقَوْلُ بِاللِّسَانِ فِيمَا عَدَا الْخَبَرَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْكَلَامُ وَلَا الْإِعْتِقَادُ بِالْقَلْبِ فِيمَا عَدَا التَّوْحِيدَ وَمَا قَدَّمَاهُ مِنْ مَعَارِفِهِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ فَاجْتَمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْكَبَائِرِ الْمَوْبِقَاتِ ^(٢) وَمُسْتَنَدُ الْجُمْهُورِ فِي ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ مَذْهَبُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ وَمَتَّعَهَا غَيْرُهُ بِدَلِيلِ الْعَقْلِ مَعَ الْإِجْمَاعِ وَهُوَ قَوْلُ الْكَافَّةِ، وَاخْتَارَهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كِتْمَانِ الرِّسَالَةِ وَالتَّقْصِيرِ فِي التَّلْبِيحِ، لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي الْعِصْمَةَ مِنْهُ الْمُعْجِزَةَ مَعَ الْإِجْمَاعِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْكَافَّةِ، وَالْجُمْهُورُ قَائِلٌ بِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ مُعْتَصِمُونَ بِاخْتِيَارِهِمْ وَكَسْبِهِمْ إِلَّا حُسَيْنًا النَّجَّارَ فَإِنَّهُ قَالَ لَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَى الْمَعَاصِيِ أَصْلًا، وَأَمَّا الصَّغَائِرُ فَجَوَّزَهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَسَوَّرُدُ بَعْدَ هَذَا مَا اخْتَجُّوا بِهِ، وَدَهَبَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى إِلَى التَّوْفِيفِ وَقَالُوا الْعَقْلُ لَا يُجِيلُ وَقُوْعَهَا مِنْهُمْ وَلَمْ يَأْتِ فِي الشَّرْعِ قَاطِعٌ بِأَحَدِ الْوَجْهَيْنِ، وَدَهَبَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ إِلَى عِصْمَتِهِمْ مِنَ الصَّغَائِرِ كَعِصْمَتِهِمْ مِنَ الْكَبَائِرِ، قَالُوا: لِاخْتِلَافِ النَّاسِ فِي الصَّغَائِرِ وَتَعْيِينِهَا ^(٣) فِي الْكَبَائِرِ وَإِشْكَالِ ذَلِكَ ^(٤) وَقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ إِنَّ

(١) قوله: (لقوله فيه أنا أعلم من موسى) هكذا وقع في كثير من الأصول وهو غير صواب لأن الضمير المضاف إليه القول عائد حينئذ على الخضر والضمير المجرور بفي عائد على الحديث السابق وليس فيه أن الخضر قال أنا أعلم من موسى والصواب ما في بعض النسخ وهو قوله فيه إنه أعلم من موسى ويكون الضمير المضاف إليه القول عائدًا على الله تعالى والضمير المنصوب بأن عائد على الخضر وقد سبق أن في الحديث: بل عبد لنا بجمع البحرين أعلم منك.

(٢) قوله: (والموبقات) بكسر الموحدة أي المهلكات.

(٣) قوله: (وتعيينها) هو بالجر عطف على الصغائر.

(٤) قوله: (وإشكال ذلك) هو بالجر عطف على اختلاف الناس وذلك إشارة إلى تعيينها.

كُلُّ مَا عُصِيَ اللهُ بِهِ فَهُوَ كَبِيرَةٌ وَأَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ مِنْهَا الصَّغِيرُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَمُخَالَفَةُ
الْبَارِي فِي أَيِّ أَمْرٍ كَانَ يَجِبُ كَوْنُهُ كَبِيرَةً؛ قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ
إِنْ فِي مَعَاصِيِ اللهِ صَغِيرَةٌ إِلَّا عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا تُتَّقَرُّ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ وَلَا يَكُونُ لَهَا حُكْمٌ مَعَ ذَلِكَ
بِخِلَافِ الْكِبَائِرِ إِذَا لَمْ يُتَبَّ مِنْهَا فَلَا يُخِطُّهَا شَيْءٌ وَالْمَشِيئَةُ فِي الْعَفْوِ عَنْهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى وَهُوَ
قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ وَجَمَاعَةِ أئِمَّةِ الْأَشْعَرِيَّةِ وَكَثِيرٍ مِنْ أئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَقَالَ بَعْضُ أئِمَّتِنَا: وَلَا
يَجِبُ عَلَى الْقَوْلِيِّ أَنْ يَخْتَلِفَ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ عَنْ تَكَرُّرِ الصَّغَائِرِ وَكَثْرَتِهَا إِذْ يُلْحَقُهَا ذَلِكَ
بِالْكِبَائِرِ وَلَا فِي صَغِيرَةٍ أَدَّتْ إِلَى إِزَالَةِ الْجِسْمَةِ وَأَسْقَطَتِ الْمُرُوءَةَ وَأَوْجَبَتِ الْإِزْرَاءَ وَالْحَسَاسَةَ،
فَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يُعْصَمُ عَنْهُ الْأَنْبِيَاءُ إِجْمَاعًا، لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا يُخْطُ مَنْصِبُ الْمُسَيَّمِ بِهِ وَيُزْرِي بِصَاحِبِهِ
وَيُنْفَرُ الْقُلُوبَ عَنْهُ وَالْأَنْبِيَاءُ مَتْرَهُونَ عَنْ ذَلِكَ، بَلْ يَلْحَقُ بِهِذَا مَا كَانَ مِنْ قَبِيلِ الْمُبَاحِ فَأَدَّى إِلَى
مِثْلِهِ لَخُرُوجِهِ بِمَا أَدَّى إِلَيْهِ عَنِ اسْمِ الْمُبَاحِ إِلَى الْحَظَرِ^(١)، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عِصْمَتِهِمْ مِنْ
مُؤَاقَعَةِ الْمَكْرُوهِ قُضَاءً، وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُ الْأئِمَّةِ عَلَى عِصْمَتِهِمْ مِنَ الصَّغَائِرِ بِالْمَصِيرِ إِلَى امْتِنَالِ
أَفْعَالِهِمْ وَاتِّبَاعِ آثَارِهِمْ وَسِيَرِهِمْ مُطْلَقًا، وَجَمَهُرُ الْفُقَهَاءِ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ
وَأَبِي حَنِيفَةَ مِنْ غَيْرِ التِّزَامِ قَرِينَةٍ بَلْ مُطْلَقًا عِنْدَ بَعْضِهِمْ وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ ذَلِكَ، وَحَكَى ابْنُ
خُوَيْزِمَنْدَادٍ وَأَبُو الْفَرَجِ عَنِ مَالِكِ التِّزَامَ ذَلِكَ وَجُوبًا وَهُوَ قَوْلُ الْأَنْبَهَرِيِّ وَابْنِ الْقَصَّارِ وَأَكْثَرِ
أَصْحَابِنَا وَقَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَابْنِ سُرَيْجٍ^(٢) وَالْإِصْطَخَرِيِّ^(٣) وَابْنِ خَيْرَانَ^(٤) مِنَ الشَّافِعِيَّةِ
وَأَكْثَرِ الشَّافِعِيَّةِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ نَذْبٌ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى الْإِبَاحَةِ. وَقَيَّدَ بَعْضُهُمُ الْإِتِّبَاعَ فِيمَا كَانَ
مِنَ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَعَلِمَ بِهِ مَقْصِدُ الْقُرْبَةِ وَمَنْ قَالَ بِالْإِبَاحَةِ فِي أَفْعَالِهِ لَمْ يَقْيِدْ قَالَ فَلَوْ جَوَّزْنَا
عَلَيْهِمُ الصَّغَائِرَ لَمْ يُمَكِّنِ الْاِقْتِدَاءَ بِهِمْ فِي أَفْعَالِهِمْ، إِذْ لَيْسَ كُلُّ فِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِهِ يَتَمَيَّزُ مَقْصِدُهُ مِنْ
الْقُرْبَةِ أَوْ الْإِبَاحَةِ أَوْ الْحَظَرِ أَوْ الْمَعْصِيَةِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُؤَمَّرَ الْمَرْءُ بِامْتِنَالِ أَمْرٍ لَعَلَّهُ مَعْصِيَةٌ لَا
سِيِّمًا عَلَى مَنْ يَرَى مِنَ الْأَصُولِيِّينَ تَقْدِيمَ الْفِعْلِ عَلَى الْقَوْلِ إِذَا تَعَارَضَا، نَزِيدُ هَذَا حُجَّةً بِأَنَّ تَقْوَلَ
مَنْ جَوَّزَ الصَّغَائِرَ وَمَنْ نَفَاهَا عَنْ نَبِينَا ﷺ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَقْرَأُ عَلَى مُنْكَرٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ
وَأَنَّهُ مَتَى رَأَى شَيْئًا فَسَكَتَ عَنْهُ ﷺ دَلَّ عَلَى جَوَازِهِ فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا حَالَهُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ثُمَّ

(١) قوله: (إلى الحظر) بالحاء المهملة والطاء المعجمة: أي المنع.

(٢) قوله: (وابن سريج) بالسین المهملة والجمیم هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي: أخذ عن الأنماطي، كانت وفاته سنة ست وثلاثمائة.

(٣) قوله: (والإصطخري) هو أبو سعيد الحسن بن أحمد بن بريد، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة كان هو وابن سريج شيخي الشافعية ببغداد.

(٤) قوله: (وابن خيران) هو أبو علي الحسين بن صالح بن خيران البغدادي.

يَجُورُ وَفُوعُهُ مِنْهُ فِي نَفْسِهِ وَعَلَى هَذَا الْمَأْخَذِ تَجِبُ عِصْمَتُهُ مِنْ مُوَاقَعَةِ الْمَكْرُوهِ كَمَا قِيلَ إِذِ الْحَظْرُ أَوْ التَّدْبُّ عَلَى الْاِقْتِدَاءِ بِفِعْلِهِ يَنْفِي الزَّجَرَ وَالتَّهْيِ عَنْ فِعْلِ الْمَكْرُوهِ؛ وَأَيْضاً فَقَدْ عَلِمَ مِنْ دِينِ الصَّحَابَةِ قَطْعاً الْاِقْتِدَاءَ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ تَوَجَّهَتْ وَفِي كُلِّ فَنٍ كَالاِقْتِدَاءِ بِأَمْوَالِهِ فَقَدْ نَبَذُوا حَوَائِمَهُمْ جِئِنَ نَبَذَ خَاتَمَهُ، وَخَلَعُوا نِعَالَهُمْ جِئِنَ خَلَعَ وَاحْتَجَّاجُهُمْ بِرُؤْيَةِ ابْنِ عُمَرَ إِيَّاهُ جَالِساً لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلاً بَيْتَ الْمُقَدَّسِ وَاحْتَجَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي غَيْرِ شَيْءٍ مِمَّا بَابُهُ الْعِبَادَةُ أَوْ الْعَادَةُ بِقَوْلِهِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ وَقَالَ: «هَلَّا خَبَّرْتِيهَا أَنِّي أَقْبَلُ وَأَنَا صَائِمٌ» وَقَالَتْ عَائِشَةُ مُحْتَجَّةً: «كُنْتُ أَفْعَلُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ» وَعَظِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِي أَخْبَرَ بِمِثْلِ هَذَا عَنْهُ فَقَالَ يُحِلُّ اللَّهُ لِرَسُولِهِ مَا يَشَاءُ وَقَالَ: «إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ» وَالْأَثَارُ فِي هَذَا أَعْظَمُ مِنْ أَنْ نُحِيطَ بِهَا لِكَيْتُهُ يُعْلَمُ مِنْ مَجْمُوعِهَا عَلَى الْقَطْعِ اتِّبَاعُهُمْ أَفْعَالَهُ وَاقْتِدَائُهُمْ بِهَا وَلَوْ جَوَّزُوا عَلَيْهِ الْمُخَالَفَةَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا لَمَا اتَّسَقَ هَذَا وَلَقَبِلَ عَنْهُمْ وَظَهَرَ بِخْتِمْهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَلَمَا أَنْكَرَ ﷺ عَلَى الْآخِرِ قَوْلَهُ وَاعْتِدَارُهُ بِمَا ذَكَرْنَا، وَأَمَّا الْمُبَاحَاتُ فَجَائِزٌ وَفُوعُهُ مِنْهُمْ إِذْ لَيْسَ فِيهَا قَدْحٌ بَلْ هِيَ مَأْدُونٌ فِيهَا وَأَيْدِيَهُمْ كَأَيْدِي غَيْرِهِمْ مُسَلَّطَةٌ عَلَيْهَا إِلَّا أَنَّهُمْ بِمَا حُصُوا بِهِ مِنْ رَفِيعِ الْمَنْزِلَةِ وَشَرَحَتْ لَهُمْ صُدُورُهُمْ مِنْ أَنْوَارِ الْمَعْرِفَةِ وَاضْطَفُوا بِهِ مِنْ تَعَلُّقِ بَالِهِمْ بِاللَّهِ وَالْأَدَارِ الْآخِرَةِ لَا يَأْخُذُونَ مِنَ الْمُبَاحَاتِ إِلَّا الضَّرُورَاتِ مِمَّا يَتَّفِقُونَ بِهِ عَلَى سُلُوكِ طَرِيقِهِمْ وَصَلَاحِ دِينِهِمْ وَضَّرُورَةِ دُنْيَاهُمْ وَمَا أَخَذَ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ التَّحَقُّقَ طَاعَةً وَصَارَ قُرْبَةً كَمَا بَيَّنَّا مِنْهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ طَرْفًا فِي خِصَالِ نَبِيِّنَا ﷺ؛ فَبَانَ لَكَ عَظِيمُ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَى سَائِرِ أَنْبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِأَنْ جَعَلَ أَفْعَالَهُمْ قُرْبَاتٍ وَطَاعَاتٍ بَعِيدَةً عَنْ وَجْهِ الْمُخَالَفَةِ وَرَسَمِ الْمَغْصَبَةِ.

فصل

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي عِصْمَتِهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي قَبْلَ الثُّبُوتِ فَمَنْعَهَا قَوْمٌ وَجَوَّزَهَا آخَرُونَ وَالصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَنْزِيهِهِمْ مِنْ كُلِّ غَيْبٍ وَعِصْمَتَهُمْ مِنْ كُلِّ مَا يُوجِبُ الرَّيْبَ فَكَيْفَ وَالْمَسْأَلَةُ تَصَوَّرَهَا كَالْمُمْتَنِعِ فَإِنَّ الْمَعَاصِي وَالتَّوَاهِي إِثْمًا تَكُونُ بَعْدَ تَقَرُّرِ الشَّرْعِ وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حَالِ نَبِيِّنَا ﷺ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ هَلْ كَانَ مُتَّبِعًا لِشَرْعٍ مِنْ قَبْلِهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ جَمَاعَةٌ لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعًا لِشَيْءٍ وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ فَالْمَعَاصِي عَلَى هَذَا الْقَوْلِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ وَلَا مُعْتَبَرَةٍ فِي حَقِّهِ جِئِنَّمَا إِذِ الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ إِثْمًا تَتَعَلَّقُ بِالْأَوْامِرِ وَالتَّوَاهِي وَتَقَرُّرُ الشَّرِيعَةِ ثُمَّ اخْتَلَفَتْ حُجُجُ الْفَائِئِلِينَ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ عَلَيْهَا فَذَهَبَ سَيْفُ السُّنَّةِ وَمُقْتَدَى فِرْقِ الْأُمَّةِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَنَّ طَرِيقَ الْعِلْمِ بِذَلِكَ الثَّقَلِ وَمَوَارِدِ الْخَبِيرِ مِنْ طَرِيقِ السَّمْعِ وَحُجَّتُهُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لُنْقَلُ وَلَمَا أَمْكَنَ كَتْمُهُ وَسَتْرُهُ فِي الْعَادَةِ إِذْ كَانَ مِنْ مَهْمٍ أَمْرِهِ وَأَوْلَى مَا اهْتَبَلَ بِهِ مِنْ سَبِيرَتِهِ وَلَفَخَّرَ بِهِ أَهْلُ تِلْكَ الشَّرِيعَةِ وَلَاخْتَجُّوا بِهِ عَلَيْهِ وَلَمْ يُؤْتَرْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ جُمْلَةً، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى امْتِنَاعِ ذَلِكَ عَقْلًا قَالُوا: لِأَنَّهُ يَبْعُدُ أَنْ

يَكُونُ مَتَّبِعًا مِنْ عُرْفِ تَابِعًا، وَبَنَوْا هَذَا عَلَى التَّحْسِينِ وَالتَّقْيِيعِ وَهِيَ طَرِيقَةٌ غَيْرُ سَدِيدَةٍ وَاسْتِنَادُ ذَلِكَ إِلَى الثَّغْلِ كَمَا تَقَدَّمَ لِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ أَوْلَى وَأَظْهَرُ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ أُخْرَى بِالْوَقْفِ فِي أَمْرِهِ ﷺ وَتَرَكَ قَطَعَ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي ذَلِكَ إِذْ لَمْ يُجَلِّ الْوَجْهَيْنِ مِنْهَا الْعَقْلُ وَلَا اسْتِبَانٌ عِنْدَهَا فِي أَحَدِهِمَا طَرِيقُ الثَّغْلِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْمَعَالِي، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ ثَالِثَةٌ إِنَّهُ كَانَ عَامِلًا بِشَرْعٍ مِنْ قَبْلِهِ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا هَلْ يَتَعَيَّنُ ذَلِكَ الشَّرْعُ أَمْ لَا فَوَقَّفَ بَعْضُهُمْ عَنْ تَغْيِيهِ وَأَحْجَمَ وَجَسَرَ بَعْضُهُمْ عَلَى التَّعْيِينِ وَصَمَّمَ، ثُمَّ اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْمُعَيَّنَةُ فِيمَنْ كَانَ يَتَّبِعُ قَبِيلَ نُوحٍ وَقِيلَ إِبْرَاهِيمَ وَقِيلَ مُوسَى وَقِيلَ عِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَهَذِهِ جُمْلَةُ الْمَذَاهِبِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَالْأَظْهَرُ فِيهَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ وَأَبْعَدَهَا مَذَاهِبُ الْمُعَيَّنِينَ إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لَثَقِلَ كَمَا قَدَّمْنَا وَلَمْ يَخَفْ جُمْلَةً وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِي أَنْ عِيسَى آجَزُ الْأَنْبِيَاءِ فَلَزِمَتْ شَرِيعَتُهُ مَنْ جَاءَ بَعْدَهَا إِذْ لَمْ يَثْبُتْ عُمُومُ دَعْوَةِ عِيسَى بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِنَبِيِّ دَعْوَةٌ عَامَّةٌ إِلَّا لِنَبِيِّنَا ﷺ، وَلَا حُجَّةَ أَيْضًا لِلْآخِرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْ آتَيْعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣] وَلَا لِلْآخِرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣] فَمَحْمَلُ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى اتِّبَاعِهِمْ فِي التَّوْحِيدِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ آفْتِدَةً﴾ [الأنعام: ٩٠] وَقَدْ سَمَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ مَنْ لَمْ يَبْعَثْ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ شَرِيعَةٌ تَخْصُهُ كِيُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ لَيْسَ بِرَسُولٍ وَقَدْ سَمَى اللَّهُ تَعَالَى جَمَاعَةً مِنْهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ شَرَائِعُهُمْ مُخْتَلِفَةً لَا يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهَا، فَذَلِكَ أَنَّ الْمُرَادَ مَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَبَعْدَ هَذَا فَهَلْ يَلْزَمُ مَنْ قَالَ بِمَنْعِ الْإِتِّبَاعِ هَذَا الْقَوْلُ فِي سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ نَبِيِّنَا ﷺ أَوْ يُخَالِفُونَ بَيْنَهُمْ أَمَا مَنْ مَنَعَ الْإِتِّبَاعَ عَقْلًا فَيَطْرُدُ أَضْلُهُ فِي كُلِّ رَسُولٍ بِلَا مِزْيَةٍ وَأَمَا مَنْ مَالَ إِلَى الثَّغْلِ فَإِنَّمَا تُصَوِّرُ لَهُ وَتُقَرَّرُ اتِّبَاعُهُ، وَمَنْ قَالَ بِالْوَقْفِ فَعَلَى أَضْلِهِ، وَمَنْ قَالَ بِوُجُوبِ الْإِتِّبَاعِ لِمَنْ قَبْلَهُ يَلْتَرَمُهُ بِمَسَاقِ حُجَّتِهِ فِي كُلِّ نَبِيٍّ.

فصل

هَذَا حُكْمٌ مَا تَكُونُ الْمُخَالَفَةُ فِيهِ مِنَ الْأَعْمَالِ عَنْ قَصْدٍ وَهُوَ مَا يُسَمَّى مَعْصِيَةً وَيَدْخُلُ تَحْتَ التَّكْلِيفِ؛ وَأَمَّا مَا يَكُونُ بِغَيْرِ قَصْدٍ وَتَعَمُّدٍ كَالسَّهْوِ وَالنَّسْيَانِ فِي الْوُظَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ مِمَّا تَقَرَّرَ الشَّرْعُ بِعَدَمِ تَعَلُّقِ الْخِطَابِ بِهِ وَتَرَكَ الْمُواخَاذَةَ عَلَيْهِ فَأَحْوَالُ الْأَنْبِيَاءِ فِي تَرَكَ الْمُواخَاذَةَ بِهِ وَكَوْنَهُ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ لَهُمْ مَعَ أَمَمِهِمْ سِوَاءِ ثُمَّ ذَلِكَ عَلَى تَوْعِينِ مَا طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ وَتَقْرِيرُ الشَّرْعِ وَتَعَلُّقِ الْأَحْكَامِ وَتَعْلِيمِ الْأُمَّةِ بِالْفِعْلِ وَأَخْذِهِمْ بِاتِّبَاعِهِ فِيهِ وَمَا هُوَ خَارِجٌ عَنْ هَذَا مِمَّا يَخْتَصُّ بِنَفْسِهِ، أَمَا الْأَوَّلُ فَحُكْمُهُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ حُكْمُ السَّهْوِ فِي الْقَوْلِ فِي هَذَا النَّبَابِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الْإِتِّبَاعَ عَلَى امْتِنَاعِ ذَلِكَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ وَعِضْمَتِهِ مِنْ جَوَازِهِ عَلَيْهِ قَصْدًا أَوْ سَهْوًا؛ فَكَذَلِكَ قَالُوا

الأفعال في هذا الباب لا يجوزُ طُرُؤُ^(١) المخالفة فيها لا عمداً ولا سهواً لأنها بمعنى القول من جهة التبليغ والأداء وطُرُؤُ هذه العوارضِ عليها يوجبُ التشكيكُ ويُسببُ المطاعينَ ، واعتذروا عن أحاديثِ السهوِ بتزجياتِ نذكرها بعدَ هذا وإلى هذا مالُ أبو إسحاقَ ، وذهبَ الأكثرُ من الفقهاءِ والمُتَكَلِّمينَ إلى أنَ المخالفةَ في الأفعالِ البلاغيةِ والأحكامِ الشرعيةِ سهواً وعن غيرِ قصدٍ منه جائزٌ عليه كما تقررُ من أحاديثِ السهوِ في الصلاةِ وفرَّقوا بينَ ذلكَ وبينَ الأقوالِ البلاغيةِ لقيامِ المعجزةِ على الصدقِ في القولِ ومخالفةِ ذلكَ تناقضها وأما السهوُ في الأفعالِ فغيرُ مناقضٍ لها ولا قادحٍ في الثبوتِ بل غلطاتُ الفعلِ وغفلاتُ القلبِ من سماتِ البشرِ كما قال ﷺ: «إنما أنا بشرٌ أتسى كما تنسونَ فإذا نسيتُ فذكروني» نعم بل حالةُ النسيانِ والسهوِ هنا في حقهِ ﷺ سببُ إفادةِ علمٍ وتقريرِ شرعٍ كما قال ﷺ: «إني لأتسى أو أتسى لأسن» بل قد روي «لستُ أتسى ولكن أتسى لأسن» وهذه الحالةُ زيادةٌ له في التبليغِ وتَمَامٌ عليه في النعمةِ بعيدةٌ عن سماتِ النقصِ وأغراضِ الطعنِ فإنَّ القائلينَ بتجويرِ ذلكَ يشترطونَ أن الرُّسُلَ لا تُقرُّ على السهوِ والغلطِ بل يُنبهونَ عليه ويُعرفونَ حكمه بالفورِ على قولِ بعضهم وهو الصحيحُ وقيلَ انقراضهم على قولِ الآخرينَ وأما ما ليسَ طريقه البلاغُ ولا بيانُ الأحكامِ من أفعاله ﷺ وما يختصُ به من أمورِ دينه وأذكارِ قلبه مما لم يفعلهُ لِيُتَّبَعِ فيه فالأكثرُ من طبقاتِ علماءِ الأمةِ على جوازِ السهوِ والغلطِ عليه فيها ولحوقِ الفتراتِ والغفلاتِ بقلبه وذلكَ بما كلفهُ من مفاصلةِ الخلقِ وسياساتِ الأمةِ ومُعَانَاةِ الأهلِ ومُلاحَظَةِ الأعداءِ ولكنَ ليسَ على سبيلِ التكرارِ ولا الاتصالِ بل على سبيلِ التدويرِ كما قال ﷺ: «إنه ليعانُ على قلبي فاستغفرُ الله» وليسَ في هذا شيءٌ يحطُّ من رُتبتِهِ ويُناقضُ معجزتهِ وذهبَت طائفةٌ إلى منعِ السهوِ والنسيانِ والغفلاتِ والفتراتِ في حقهِ ﷺ جملةً وهو مذهبُ جماعةِ المُتصوِّفةِ وأصحابِ علمِ القلوبِ والمقاماتِ ولهم في هذه الأحاديثِ مذاهبٌ نذكرها بعدَ هذا إن شاء الله .

فصل في الكلام على الأحاديثِ المذكورِ فيها السهو منه ﷺ

وقد قدّمنا في الفصولِ قبلَ هذا ما يجوزُ فيه عليه السهوُ ﷺ وما يمتنعُ وأحلتنا في الأخبارِ جملةً ، وفي الأقوالِ الدينيةِ قطعاً؛ وأجزنا وقوعه في الأفعالِ الدينيةِ على الوجهِ الذي رتّبناه وأشرنا إلى ما وردَ في ذلكَ ونحنُ نبسُطُ القولَ فيه . والصحيحُ من الأحاديثِ الواردةِ في سهوهِ ﷺ في الصلاةِ ثلاثةُ أحاديثٍ: أولها حديثُ ذي اليدينِ في السلامِ من اثنتينِ؛ الثاني حديثُ ابنِ بَحيّنة^(٢)

(١) قوله: (لا يجوز طروه) بهزة في آخره أو بواو مشددة لغتان فيه .

(٢) قوله: (ابن بحنة) بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة بعدها مثناة تحتية ساكنة ونون: هو عبد الله بن مالك بن القشب - بكسر القاف وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة - وبحنة أمه .

في القيام من اثنتين؛ الثالث حديث ابن مسعود رضي الله عنه «أن النبي ﷺ صلى الظهر خمسا»، وهذه الأحاديث مبنية على السهو في الفعل الذي قرزناه؛ وحكمة الله فيه ليستن به إذ البلاغ بالفعل أجلى منه بالقول وأرفع للاختمال وشروطه أنه لا يقر على السهو بل يشعر به ليرتفع الالتياس وتظهر فائدة الحكمة كما قدمناه وأن النسيان والسهو في الفعل في حقه ﷺ غير مصاد لمعجزة ولا فادح في التضديق، وقد قال ﷺ: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني» وقال: «رحم الله فلانا»^(١) لقد أذكرني كذا وكذا آية كنت أسقطهن» ويزوي: «أنسيهن» وقال ﷺ: «إني لأنسى أو أنسى لأسن» قيل هذا اللفظ شك من الراوي وقد روي «إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن» وذهب ابن نافع وعيسى بن دينار أنه ليس بشك وأن معناه التفسير أي: أنسى أنا أو ينسيني الله؛ قال القاضي أبو الوليد الباجي يحتمل ما قاله أن يريد إني أنسى في اليقظة وأنسى في النوم أو أنسى على سبيل عادة البشر من الدهول عن الشيء والسهو أو أنسى مع إقبالي عليه وتفرغي له فأضاف أحد النسيانين إلى نفسه إذ كان له بغض السبب فيه ونفى الآخر عن نفسه إذ هو فيه كالمضطرب؛ وذهبت طائفة من أصحاب المعاني والكلام على الحديث إلى أن النبي ﷺ كان يسهو في الصلاة ولا ينسى لأن النسيان دهور وغفلة وآفة قال والشبي ﷺ منزه عنها والسهو شغل فكان ﷺ يسهو في صلاته ويشغله عن حرركات الصلاة ما في الصلاة شغلا بها لا غفلة عنها واحتج بقوله في الرواية الأخرى إني لا أنسى. وذهبت طائفة إلى منع هذا كله عنه وقالوا: إن سهوه عليه السلام كان عمدا وقصدا ليسن وهذا قول مزعوب عنه متناقض المقاصد لا يخلو^(٢) منه بطائل لأنه كيف يكون متعمدا ساهيا في حال ولا حجة لهم في قولهم إنه أمر بتعمد صورة النسيان ليسن لقوله: «إني لأنسى أو أنسى» وقد أثبت أحد الوصفين ونفى مناقضة التعمد والقصد وقال: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون» وقد مال إلى هذا عظيم من المحققين من أئمتنا وهو أبو المظفر الاسفرائني ولم يرتضه غيره منهم ولا أرتضيه ولا حجة لهاتين الطائفتين في قوله: «إني لا أنسى ولكن أنسى» إذ ليس فيه نفي حكم النسيان بالجملة وإنما فيه نفي لفظه وكراهة لقبه كقوله: «بسم الله لأحدكم أن يقول نسيت آية كذا ولكنه نسي» أو نفي الغفلة وقلة الاهتمام بأمر الصلاة عن قلبه لكن شغل بها عنها ونسي بعضها ببعضها كما ترك الصلاة يوم الخندق حتى خرج وقتها وشغل بالتحرز من العدو عنها فشغل بطاعة عن طاعة وقيل إن الذي ترك يوم الخندق أربع صلوات: الظهر، والعصر، والمغرب. والعشاء؛ وبه

(١) قوله: (رحم الله فلانا) هو عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري، قاله النووي عن الخطيب البغدادي.

(٢) قوله: (لا يخلو) بضم المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة.

اِحْتَجَّ مَنْ دَهَبَ إِلَى جَوَازِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ فِي الْخَوْفِ إِذَا لَمْ يَتِمَّكَنْ مِنْ أَدَائِهَا إِلَى وَقْتِ الْأَمْنِ وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّامِيِّينَ وَالصَّحِيحُ أَنَّ حُكْمَ صَلَاةِ الْخَوْفِ كَانَ بَعْدَ هَذَا فَهُوَ نَاسِخٌ لَهُ. فَإِنْ قُلْتَ فَمَا تَقُولُ فِي نَوْمِهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الرَّادِي وَقَدْ قَالَ: «إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»؛ فَاعْلَمْ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ عَنِ ذَلِكَ أَجْرِيَّةً مِنْهَا أَنَّ الْمُرَادَ بِأَنَّ هَذَا حُكْمٌ قَلْبِهِ عِنْدَ نَوْمِهِ وَعَيْنِيهِ فِي غَالِبِ الْأَوْقَاتِ وَقَدْ يَنْدُرُ مِنْهُ غَيْرُ ذَلِكَ كَمَا يَنْدُرُ مِنْ غَيْرِهِ خِلَافَ عَادَتِهِ وَيُصَحِّحُ هَذَا التَّأْوِيلَ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا» وَقَوْلُ بِلَالٍ فِيهِ: مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ؛ وَلَكِنْ مِثْلُ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ مِنْهُ لِأَمْرِ يُرِيدُهُ اللَّهُ مِنْ إِثْبَاتِ حُكْمٍ وَتَأْسِيسِ سُنَّةٍ وَإِظْهَارِ شَرْعٍ، وَكَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَيْقُظْنَا وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»، الثَّانِي أَنْ قَلْبَهُ لَا يَسْتَعْرِفُهُ النَّوْمُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُ الْحَدِيثُ فِيهِ لِمَا زَوِيَ أَنَّهُ كَانَ مَخْرُوساً وَأَنَّهُ كَانَ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ وَحَتَّى يَسْمَعَ غَطِيظَهُ ثُمَّ يَصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَذْكُورُ فِيهِ وَضُوءُهُ عِنْدَ قِيَامِهِ مِنَ النَّوْمِ فِيهِ نَوْمُهُ مَعَ أَهْلِهِ فَلَا يُمَكِّنُ الْاِحْتِجَاجَ بِهِ عَلَى وَضُوءِهِ بِمُجَرَّدِ النَّوْمِ إِذْ لَعَلَّ ذَلِكَ لِمَلَامَسَةِ الْأَهْلِ أَوْ لِحَدَثِ آخَرَ فَكُنِيفٌ وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعَتْ غَطِيظَهُ ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ وَقِيلَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فِي النَّوْمِ وَلَيْسَ فِي قِصَّةِ الرَّادِي إِلَّا نَوْمٌ عَيْنِيهِ عَنِ رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَلَيْسَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْقَلْبِ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينٍ غَيْرِ هَذَا». فَإِنْ قِيلَ فَلَوْلَا عَادَتُهُ مِنْ اسْتِعْرَاقِ النَّوْمِ لَمَا قَالَ لِبِلَالٍ أَكَلْنَا لَنَا^(١) الصُّبْحُ؛ فَقِيلَ فِي الْجَوَابِ إِنَّهُ كَانَ مِنْ شَأْنِهِ ﷺ التَّغْلِيصُ بِالصُّبْحِ وَمُرَاعَاةُ أَوَّلِ الْفَجْرِ لَا تَصِحُّ مِمَّنْ نَامَتْ عَيْنُهُ إِذْ هُوَ ظَاهِرٌ يَذْرُكُ بِالْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ فَوَكَّلَ بِلَالاً بِمُرَاعَاةِ أَوَّلِهِ لِيُعَلِّمَهُ بِذَلِكَ كَمَا لَوْ شُغِلَ بِشُغْلِ غَيْرِ النَّوْمِ عَنْ مُرَاعَاتِهِ. فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى نَهْيِهِ ﷺ عَنِ الْقَوْلِ نَسِيتُ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنِّي أَنَسَى كَمَا تَنْسُونَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي» وَقَالَ: «لَقَدْ أَذَكَّرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أَنَسِيْتُهَا» فَاعْلَمْ أَنَّكَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا تَعَارُضُ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ؛ أَمَّا نَهْيُهُ عَنِ أَنْ يُقَالَ نَسِيتُ آيَةً كَذَا فَمَحْمُولٌ عَلَى مَا نَسِخَ نَقْلُهُ مِنَ الْقُرْآنِ أَيُّ أَنَّ الْعَقْلَ فِي هَذَا لَمْ تَكُنْ مِنْهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اضْطَرَّ إِلَيْهَا لِيَمْحُوَ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَمَا كَانَ مِنْ سَهْوٍ أَوْ عَفْلَةٍ مِنْ قِبَلِهِ تَذَكَّرَهَا صَلَحَ أَنْ يُقَالَ فِيهِ أَنَسَى وَقَدْ قِيلَ إِنَّ هَذَا مِنْهُ ﷺ عَلَى طَرِيقِ الْاِسْتِخْبَابِ أَنْ يُضِيفَ الْفِعْلَ إِلَى خَالِقِهِ وَالْآخَرَ عَلَى طَرِيقِ الْجَوَازِ لِاِكْتِسَابِ الْعَبْدِ فِيهِ وَإِسْقَاطِهِ ﷺ لِمَا اسْقَطَ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ جَائِزٌ عَلَيْهِ بَعْدَ بَلَاغِ مَا أَمَرَ بِبَلَاغِهِ وَتَوْصِيهِ إِلَى عِبَادِهِ ثُمَّ يَسْتَذَكِّرُهَا مِنْ أُمَّتِهِ أَوْ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ إِلَّا مَا قَضَى اللَّهُ تَسْحُحَهُ

(١) قوله: (اكلا لنا) أي: احفظ لنا.

وَمَحْوَهُ مِنَ الْقُلُوبِ وَتَرَكَ اسْتِذْكَارِهِ؛ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَنْسَى النَّبِيُّ ﷺ مَا هَذَا سَبِيلُهُ كَرَّةً وَيَجُوزُ أَنْ يَنْسِيَهُ مِنْهُ قَبْلَ الْبَلَاغِ مَا لَا يُغَيِّرُ نَظْمًا وَلَا يُخَلِّطُ حُكْمًا مِمَّا لَا يَدْخُلُ خَلًّا فِي الْخَبَرِ ثُمَّ يَذْكُرُهُ إِيَّاهُ وَيَسْتَجِيبُ دَوَامَ نِسْيَانِهِ لَهُ لِيَحْفَظَ اللَّهُ كِتَابَهُ وَتَكْلِيفِهِ بِلَاغَهُ.

فصل في الرد على من أجاز عليهم الصغائر والكلام على ما احتجوا به في ذلك

اعلم أن المجوزين للصغائر على الأنبياء من الفقهاء والمحدثين ومن شايعهم^(١) على ذلك من المتكلمين احتجوا على ذلك بظواهر كثيرة من القرآن والحديث إن الترموا ظواهرها أفضت بهم إلى تجويز الكبائر وحزق الإجماع وما لا يقول به مسلم فكيف وكل ما احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه وتقابلت الاحتمالات في مقتضاه وجاءت أقاويل فيها للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك فإذا لم يكن مذهبهم إجماعاً وكان الخلاف فيما احتجوا به قديماً وقامت الدلالة على خطأ قولهم وصحة غيره وجب تركه والمصير إلى ما صححَ وها نحن نأخذ في النظر فيها إن شاء الله؛ فمن ذلك قوله تعالى لِنَبِيْنَا ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢٤]؛ وقوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] وقوله: ﴿وَوَصَّعْنَا عَنكَ وَرَزَقْنَاكَ الَّذِي أَنْفَسَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح: ٢-٣] وقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] وقوله: ﴿لَوْلَا كُنْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨] وقوله: ﴿عَسَىٰ وَرَوْكَ أَنْ يَأْتِيَكَ الْغَاسِقُ﴾ [عبس: ١-٢] الآية وما قصص من غيره من الأنبياء كقوله: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] وقوله: ﴿فَلَمَّا بَاتَنَهُمَا صَالِحًا جَمَلًا لَّهُمْ شُرَكَاءُ﴾ الآية وقوله عنه: ﴿رَبَّنَا طَلَبْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣] الآية وقوله عن يونس: ﴿سُجِّنَاكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْغَالِيِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] وما ذكره من قصة داود، وقوله: ﴿وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٥] إلى قوله ﴿مَنَابٍ﴾ [ص: ٢٤] وقوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ يَهُودُ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤] وما قصص من قصصه مع إخوته، وقوله عن موسى: ﴿فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص: ١٥] وقول النبي ﷺ في دعائه: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ» ونحوه من أذعيته ﷺ وذكر الأنبياء في الموقف ذنوبهم في حديث الشفاعة، وقوله: «إنه ليغان على قلبي فأستغفر الله» وفي حديث أبي هريرة «إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة» وقوله تعالى عن نوح: ﴿وَلَا تَغْفِرْ لِي وَتَرَحُّنِي﴾ [هود: ٤٧]

(١) قوله: (ومن شايعهم) أي تابعهم: من شيعه الرجل وهم أتباعه.

الآية، وَقَدْ كَانَ قَالَ اللهُ لَهُ ﴿وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْفَرُونَ﴾ [هود: ٣٧] وَقَالَ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢] وَقَوْلِهِ عَنْ مُوسَى ﴿بُئِيَ
إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] وَقَوْلِهِ ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ﴾ [ص: ٣٤] إِلَى مَا أَشْبَهَ هَذِهِ الظَّوَاهِرَ؛ فَأَمَّا
اِخْتِجَاجُهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١] فَهَذَا قَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ
الْمُفَسِّرُونَ؛ فَقِيلَ الْمُرَادُ مَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا، وَقِيلَ الْمُرَادُ مَا وَقَعَ لَكَ مِنْ ذَنْبٍ وَمَا
لَمْ يَقَعْ أَغْلَمَهُ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ، وَقِيلَ الْمُتَقَدِّمُ مَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَالْمُتَأَخَّرُ عِضْمَتِكَ بَعْدَهَا؛
حَكَاهُ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ، وَقِيلَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ أُمَّتُهُ ﷺ وَقِيلَ الْمُرَادُ مَا كَانَ عَنْ سَهْوٍ وَغَفْلَةٍ
وَتَأْوِيلٍ؛ حَكَاهُ الطَّبْرِيُّ وَاخْتَارَهُ الْقَشِيرِيُّ؛ وَقِيلَ مَا تَقَدَّمَ لِأَبِيكَ آدَمَ وَمَا تَأَخَّرَ مِنْ ذُنُوبِ
أُمَّتِكَ، حَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَالسَّلْمِيُّ عَنِ ابْنِ عَطَاءٍ وَبِمِثْلِهِ وَالَّذِي قَبْلَهُ يُتَأَوَّلُ قَوْلُهُ:
﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيَاكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] قَالَ مَكِّيٌّ مُخَاطَبَةُ النَّبِيِّ ﷺ هُنَا هِيَ
مُخَاطَبَةُ لِأُمَّتِهِ، وَقِيلَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَمَرَ أَنْ يَقُولَ: ﴿وَمَا آدَرِي مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا يَكْفُرُ﴾
[الأحقاف: ٩] سُرَّ بِذَلِكَ الْكُفَّارُ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾
[الفتح: ١] الْآيَةَ وَبِمَالِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بَعْدَهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَمَقْصِدُ الْآيَةِ
أَنَّكَ مَغْفُورٌ لَكَ غَيْرُ مُؤَاخَذٍ بِذَنْبٍ أَنْ لَوْ كَانَ، قَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَغْفِرَةُ هُنَا تَبْرِئَةٌ مِنْ
الْعُيُوبِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَوَصَّعْنَا عَنْكَ وَإِذَكَ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح: ٢ - ٣] فَقِيلَ مَا سَلَفَ
مِنْ ذَنْبِكَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَمَعْنَى قَوْلِ قَتَادَةَ؛ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ حَفِظَ
قَبْلَ نُبُوَّتِهِ مِنْهَا وَعَصَمَ؛ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَثْقَلَتْ ظَهْرَهُ، حَكَى مَعْنَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ، وَقِيلَ الْمُرَادُ
بِذَلِكَ مَا أَثْقَلَ ظَهْرَهُ مِنْ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ حَتَّى بَلَغَهَا، حَكَاهُ الْمَاوَزِدِيُّ وَالسَّلْمِيُّ؛ وَقِيلَ
حَطَطْنَا عَنْكَ ثِقْلَ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَكَاهُ مَكِّيٌّ، وَقِيلَ ثِقْلٌ شُغْلٌ سِرٌّ وَخَيْرَتِكَ وَطَلَبِ
شَرِيعَتِكَ حَتَّى شَرَعْنَا ذَلِكَ لَكَ، حَكَى مَعْنَاهُ الْقَشِيرِيُّ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ خَفَّفْنَا عَلَيْكَ مَا حُمِلْتَ
بِحِفْظِنَا لِمَا اسْتُحْفِظْتَ وَحَفِظَ عَلَيْكَ، وَمَعْنَى أَنْقَضَ ظَهْرَكَ أَيَّ كَادَ يَنْقُضُهُ فَيَكُونُ الْمَعْنَى
عَلَى مَنْ جَعَلَ ذَلِكَ لِمَا قَبْلَ النُّبُوَّةِ اهْتِمَامَ النَّبِيِّ ﷺ بِأُمُورٍ فَعَلَهَا قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِ
بَعْدَ النُّبُوَّةِ فَعَدَّهَا أَوْزَارًا وَثَقَلَتْ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ مِنْهَا، أَوْ يَكُونُ الْوَضْعُ عِصْمَةَ اللهُ لَهُ وَكِفَايَتَهُ
مِنْ ذُنُوبٍ لَوْ كَانَتْ لَأَنْقَضَتْ ظَهْرَهُ، أَوْ يَكُونُ مِنْ ثِقَلِ الرِّسَالَةِ أَوْ مَا ثَقُلَ عَلَيْهِ وَشَغَلَ
قَلْبَهُ مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ وَإِعْلَامِ اللهُ تَعَالَى لَهُ بِحِفْظِ مَا اسْتُحْفِظَهُ مِنْ وَحْيِهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ:
﴿عَفَا اللهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] فَأَمْرٌ لَمْ يَتَقَدَّمَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى
نَهْيٌ فَيَعُدُّ مَعْصِيَةً وَلَا عَدُّهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مَعْصِيَةً بَلْ لَمْ يَعُدَّهُ أَهْلُ الْعِلْمِ مُعَاتَبَةً، وَغَلَطُوا

مَنْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ؛ قَالَ يَفْطَوِيهِ وَقَدْ حَاشَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ بَلْ كَانَ مُخَيَّرًا فِي أَمْرَيْنِ قَالُوا وَقَدْ كَانَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ فِيهِ وَخِي فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَذِّنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢] فَلَمَّا أُذِنَ لَهُمْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ بِمَا لَمْ يُطَّلِعَ عَلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأْذُنْ لَهُمْ لَفَعَدُوا وَأَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِيمَا فَعَلَ وَلَيْسَ ﴿عَفَا﴾ هَهُنَا بِمَعْنَى عَفَرَ بَلْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَفَا اللَّهُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ» وَلَمْ تَجِبْ عَلَيْهِمْ قَطُّ أَي لَمْ يُلْزَمْكُمْ ذَلِكَ، وَنَحْوُهُ لِلْقَشِيرِيِّ، قَالَ: وَإِنَّمَا يَقُولُ الْعَفْوُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ ذَنْبٍ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ كَلَامَ الْعَرَبِ، قَالَ وَمَعْنَى عَفَا اللَّهُ عَنْكَ أَي لَمْ يُلْزَمْكَ ذَنْبًا، قَالَ الدَّوْدِيُّ: رُوِيَ أَنَّهَا كَانَتْ تَكْرِمَةً؛ قَالَ مَكِّي هُوَ اسْتِفْتَاخُ كَلَامٍ مِثْلَ أَضْلَحَكَ اللَّهُ وَأَعَزَّكَ، وَحَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ أَنَّ مَعْنَاهُ عَافَاكَ اللَّهُ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي أُسَارَى بَدْرٍ ﴿مَا كَانَتْ لِيَنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾ [الأنفال: ٦٧] الْآيَتَيْنِ فَلَيْسَ فِيهِ إِلْزَامٌ ذَنْبٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَلْ فِيهِ بَيَانٌ مَا خُصِرَ بِهِ وَفُضِّلَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ فَكَأَنَّهُ قَالَ مَا كَانَ هَذَا لِنَبِيِّ غَيْرِكَ كَمَا قَالَ ﷺ: «أَحَلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيِّ قَبْلِي» فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧] الْآيَةَ؟ قِيلَ الْمَعْنَى: الْخِطَابُ لِمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَتَجَرَّدَ غَرَضُهُ لِبِغْرِضِ الدُّنْيَا وَحَدَهُ وَالِاسْتِكْثَارِ مِنْهَا وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَذَا النَّبِيِّ ﷺ وَلَا عَلَيْهِ^(١) أَضْحَابِهِ، بَلْ قَدْ رُوِيَ عَنِ الصَّحَّاحِ أَنَّهَا نَزَلَتْ حِينَ انْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ وَاشْتَعَلَ النَّاسُ بِالسَّلْبِ وَجَمَعَ الْعَنَائِمَ عَنِ الْقِتَالِ حَتَّى خَشِيَ عُمَرُ أَنْ يَغْطَفَ عَلَيْهِمُ الْعَدُوُّ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا كَتَبْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقًا﴾ [الأنفال: ٦٨] فَاخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ فَقِيلَ: مَعْنَاهَا لَوْلَا أَنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَنْ لَا أَعَذِّبَ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ النَّهْيِ لَعَذَّبْتُكُمْ؛ فَهَذَا يَنْفِي أَنْ يَكُونَ أَمْرُ الْأَسْرَى مَعْصِيَةً؛ وَقِيلَ الْمَعْنَى: لَوْلَا إِيْمَانُكُمْ بِالْقُرْآنِ وَهُوَ الْكِتَابُ السَّابِقُ فَاسْتَوْجِبْتُمْ بِهِ الصَّفْحَ لِعُوقِبْتُمْ عَلَى الْعَنَائِمِ؛ وَيَزَادُ هَذَا الْقَوْلُ تَفْسِيرًا وَبَيَانًا بَأَنَّ يُقَالُ لَوْلَا مَا كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِالْقُرْآنِ وَكُنْتُمْ مِمَّنْ أَحَلَّتْ لَهُمُ الْعَنَائِمُ لِعُوقِبْتُمْ كَمَا عُوقِبَ مَنْ تَعَدَّى؛ وَقِيلَ: لَوْلَا أَنَّهُ سَبَقَ فِي اللُّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَنَّهَا حَلَالٌ لَكُمْ لِعُوقِبْتُمْ؛ فَهَذَا كُلُّهُ يَنْفِي الذَّنْبَ وَالْمَعْصِيَةَ لِأَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا أُحِلَّ لَمْ يَعْصِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩] وَقِيلَ: بَلْ كَانَ ﷺ قَدْ خَيَّرَ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ خَيَّرَ أَضْحَابَكَ فِي الْأَسَارَى إِنْ شَاؤُوا الْقَتْلَ وَإِنْ شَاؤُوا الْفِدَاءَ

(١) قوله: (ولا عليه) بكسر العين المهملة وسكون اللام: في الصحاح وعلي في الشرف بالكسر يعلى علا، ويقال أيضاً بالفتح وفلان من عليه الناس. وهو جمع رجل علي: أي شريف رفيع مثل صبي وصبيه.

على أن يُقتل منهم في العام المقبل مثلهم؛ فقالوا الفداء ويُقتل منا، وهذا دليل على صحة ما قلنا وأنهم لم يفعلوا إلا ما أذن لهم فيه لكن بعضهم مال إلى أضعف الوجهين مما كان الأصلح غيره من الإثخان والقتل فعوتبوا على ذلك وبين لهم ضعف اختيارهم وتضويب اختيار غيرهم وكلهم غير عصاة ولا مذنبين وإلى نحو هذا أشار الطبري، وقوله ﷺ في هذه القضية «لو نزل من السماء عذاب ما نجا منه إلا عمر» إشارة إلى هذا من تضويب رأيه ورأي من أخذ بما أخذه في إعزاز الدين وإظهار كلمته وإبادة عدوه وأن هذه القضية لو استوجبت عذاباً نجا منه عمر وعين عمر لأنه أول من أشار بقتلهم ولكن الله لم يُقدِّر عليهم في ذلك عذاباً لِحَلِّهِ لَهُمْ فيما سبق، وقال الداودي والخير بهذا لا يثبت، ولو ثبت لما جاز أن يُظن أن النبي ﷺ حكّم بما لا نص فيه ولا دليل من نص ولا جعل الأمر فيه إليه وقد نزهه الله تعالى عن ذلك؛ وقال القاضي بكر بن العلاء أخير الله تعالى نبيه في هذه الآية أن تأويله وافق ما كتبه له من إخلال العنائب والفداء وقد كان قبل هذا فادوا في سرية عبد الله بن جحش^(١) التي قتل فيها ابن الحضرمي بالحكم بن كيسان وصاحبه فما عتب الله ذلك عليهم وذلك قبل بدر بأزيد من عام^(٢) فهذا كله يدل على أن فعل النبي ﷺ في شأن الأسرى كان على تأويل وبصيرة وعلى ما تقدم قبل مثله فلم يُنكره الله تعالى عليهم لكن الله تعالى أراد لعظم أمر بدر وكثرة أسراها والله أعلم بإظهار نعمته وتأكيد منته بتعريفهم ما كتبه في اللوح المحفوظ من جل ذلك لهم لا على وجه عتاب وإنكار وتذويب، هذا معنى كلامه؛ وأما قوله: ﴿عَسَىٰ وَوَكَّأ﴾ [عبس: ١] الآيات فليس فيه إثبات ذنب له ﷺ بل إغلام الله أن ذلك المتصدي له ممن لا يتزكى وأن الصواب والأولى كان لو كشف لك حال الرجلين الإقبال على الأعمى وفعل النبي ﷺ لما فعل وتصديه لذلك الكافر كان طاعة لله وتبليغاً عنه واستثلاً له كما شرعه الله له لا معصية ومخالفة له وما قصه الله عليه من ذلك إغلام بحال الرجلين وتوهمين أمر الكافر عنده والإشارة إلى الإغراض عنه بقوله وما عليك ألا يزكى وقيل أراد بعيس وتولى الكافر الذي كان مع النبي ﷺ قاله أبو تمام.

وأما قصة آدم عليه السلام وقوله تعالى: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا﴾ بعد قوله: ﴿وَلَا نَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥] وقوله: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢]

(١) قوله: (في سرية عبد الله بن جحش) هذه السرية كانت في رجب من السنة الثانية وكان مع عبد الله رهط من المهاجرين ولم يكن معه من الأنصار أحد.

(٢) قوله: (وذلك قبل بدر بأزيد من عام) قيل بل كلاهما في سنة واحدة، تلك في رجب وبدر في رمضان.

وَتَضْرِيحُهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِالْمَعْصِيَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] أَي جَهَلَ وَقِيلَ
أَخْطَأَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَخْبَرَ بِعُدْوِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ قَنَسَى وَلَمْ يَجِدْ لَهُمُ عَزْمًا﴾
[طه: ١١٥] قَالَ ابْنُ زَيْدٍ نَسِيَ عِدَاوَةَ إِبْلِيسَ لَهُ وَمَا عَاهَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿هَذَا عَدُوٌّ لَكَ
وَلِرِزْوَانِكَ﴾ [طه: ١١٧] الْآيَةَ؛ قِيلَ نَسِيَ ذَلِكَ بِمَا أَظْهَرَ لَهُمَا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِثْمًا سُمِّيَ الْإِنْسَانُ
إِنْسَانًا لِأَنَّهُ عَاهَدَ إِلَيْهِ قَنَسَى وَقِيلَ لَمْ يَقْصِدِ الْمُخَالَفَةَ اسْتِخْلَالَهَا وَلَكِنَّهُمَا اغْتَرَا بِحَلْفِ إِبْلِيسَ
لَهُمَا ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١] تَوَهَّمَا أَنْ أَحَدًا لَا يَخْلِفُ بِاللَّهِ حَانِثًا وَقَدْ رُوِيَ عُدْرُ
آدَمَ بِمِثْلِ هَذَا فِي بَعْضِ الْأَثَارِ؛ وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ خَلَفَ بِاللَّهِ لَهُمَا حَتَّى غَرَّهُمَا وَالْمُؤْمِنُ يُخَدَعُ وَقَدْ
قِيلَ نَسِيَ وَلَمْ يَنْوَ الْمُخَالَفَةَ فَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿وَلَمْ يَجِدْ لَهُمُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٧] أَي قَصْدًا لِلْمُخَالَفَةِ
وَأَكْثَرَ الْمُفْسِرِينَ عَلَى أَنَّ الْعَزْمَ هُنَا الْحَزْمُ وَالصَّبْرُ وَقِيلَ كَانَ عِنْدَ أَكْلِهِ سَكَرَانٌ وَهَذَا فِيهِ ضَعْفٌ
لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ حَمْرَ الْجَنَّةِ أَنَّهَا لَا تُسَكَّرُ فَإِذَا كَانَ نَاسِيًا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ
مُلْبِسًا عَلَيْهِ غَالِطًا إِذِ الْإِتْفَاقُ عَلَى خُرُوجِ النَّاسِيِ وَالسَّاهِيِ عَنْ حُكْمِ التَّكْلِيفِ؛ وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو
بَكْرٍ بِنُ فُورِكَ وَغَيْرُهُ إِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ التَّوْبَةِ وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى
ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ فَأَبَى عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢١، ١٢٢] فَذَكَرَ أَنَّ الْاجْتِنَابَ وَالْهُدَايَةَ كَانَ بَعْدَ الْعِضْيَانِ
وَقِيلَ بَلْ أَكَلَهَا مَتَاوَلًا وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهَا الشَّجَرَةُ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا لِأَنَّهُ تَأَوَّلَ نَهْيَ اللَّهِ عَنِ الشَّجَرَةِ
مَخْصُوصَةً لَا عَلَى الْجِنْسِ، وَلِهَذَا قِيلَ إِثْمًا كَانَتْ التَّوْبَةُ مِنْ تَرْكِ التَّحْفِظِ لَا مِنَ الْمُخَالَفَةِ، وَقِيلَ
تَأَوَّلَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْهَهُ عَنْهَا نَهْيَ تَحْرِيمٍ. فَإِنْ قِيلَ فَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَصَى آدَمُ
رَبَّهُ فَغَوَى﴾ وَقَالَ: ﴿فَأَبَى عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢١] وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ وَيَذُكُرُ ذَنْبَهُ وَإِنِّي
نُهَيْتُ عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ، فَسَيَاتِي الْجَوَابُ عَنْهُ وَعَنْ أَشْبَاهِهِ مُجْمَلًا آخِرَ الْفَضْلِ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ، وَأَمَّا قِصَّةُ يُوسُفَ فَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ عَلَى بَعْضِهَا أَنفَاءً وَلَيْسَ فِي قِصَّةِ يُوسُفَ نَصٌّ عَلَى ذَنْبٍ
وَإِنَّمَا فِيهَا أَبَقَ وَذَهَبَ مُغَاضِبًا وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ، وَقِيلَ إِثْمًا نَقَمٌ^(١) اللَّهُ عَلَيْهِ خُرُوجُهُ عَنْ قَوْمِهِ فَارًا
مِنْ نُزُولِ الْعَذَابِ، وَقِيلَ بَلْ لَمَّا وَعَدَهُمُ الْعَذَابَ ثُمَّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَلْقَاهُمْ بِوَجْهِ
كَذَابٍ أَبَدًا وَقِيلَ بَلْ كَانُوا يَقْتُلُونَ مَنْ كَذَبَ فَخَافَ ذَلِكَ، وَقِيلَ ضَعْفٌ عَنْ حَمَلِ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ.
وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ أَنَّهُ لَمْ يَكْذِبْهُمْ؛ وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ عَلَى مَعْصِيَةٍ إِلَّا عَلَى قَوْلِ مَرْغُوبٍ
عَنْهُ. وَقَوْلُهُ: ﴿أَتَى إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [الصافات: ١٤٠] قَالَ الْمُفْسِّرُونَ تَبَاعَدَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿إِنِّي
كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] فَالظُّلْمُ وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ فَهَذَا اعْتِرَافٌ مِنْهُ عِنْدَ

(١) قوله: (إنما نقم) بفتح القاف، وقد تكسر.

بَعْضِهِمْ بِذَنْبِهِ فِيمَا أَنْ يَكُونَ لِحُرُوجِهِ عَنْ قَوْمِهِ بِغَيْرِ إِذْنِ رَبِّهِ أَوْ لِيَضْفِغِهِ عَمَّا حُمِّلَهُ أَوْ لِدَعَائِهِ بِالْعَذَابِ عَلَى قَوْمِهِ، وَقَدْ دَعَا نُوحٌ بِهَلَاكِ قَوْمِهِ فَلَمْ يُؤَاخِذْ، وَقَالَ الْوَاسِطِيُّ فِي مَعْنَاهُ نَزَّهُ رَبُّهُ عَنِ الظُّلْمِ وَأَضَافَ الظُّلْمَ إِلَى نَفْسِهِ اغْتِرَافًا وَاسْتِحْقَاقًا وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ آدَمَ وَحَوَّاءَ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣] إِذْ كَانَا السَّبَبَ فِي وَضْعِهِمَا فِي غَيْرِ الْمَوْضِعِ الَّذِي أُنزِلَا فِيهِ وَإِخْرَاجِهِمَا مِنَ الْجَنَّةِ وَإِنزَالِهِمَا إِلَى الْأَرْضِ.

وَأَمَّا قِصَّةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَا يَجِبُ أَنْ يُلْتَفَتَ إِلَى مَا سَطَّرَهُ فِيهِ الْأَخْبَارِيُّونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ بَدَّلُوا وَغَيَّرُوا وَتَقَلَّهَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ وَلَمْ يَنْصُرْ اللَّهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا وَرَدَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ وَالَّذِي نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ﴾ [ص: ٢٤٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَحُسْنُ مَنَاقِبِ﴾ [ص: ٢٥٥] وَقَوْلُهُ فِيهِ أَوْابٌ فَمَعْنَى فَتَنَاهُ اخْتَبَرَنَاهُ وَأَوْابٌ قَالَ قَتَادَةُ مُطِيعٌ وَهَذَا التَّفْسِيرُ أَوْلَى؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ: مَا زَادَ دَاوُدَ عَلَى أَنْ قَالَ لِلرَّجُلِ انزِلْ لِي عَنِ امْرَأَتِكَ وَأَكْفِلْنِيهَا فَعَاتَبَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ وَنَبَّهَهُ عَلَيْهِ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ شُغْلَهُ بِالدُّنْيَا وَهَذَا الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعَوَّلَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِهِ وَقِيلَ خَطَبَهَا عَلَى خُطْبَتِهِ، وَقِيلَ بَلْ أَحَبَّ بِقَلْبِهِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ، وَحَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ أَنَّ ذَنْبَهُ الَّذِي اسْتَغْفَرَ مِنْهُ قَوْلُهُ لِأَحَدِ الْخُضَمَيْنِ ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ﴾ [ص: ٢٤٤] فَظَلَمَهُ بِقَوْلِ خُضَمِيهِ؛ وَقِيلَ بَلْ لِمَا حَسِبِي عَلَى نَفْسِهِ وَظَنَّ مِنَ الْفِتْنَةِ بِمَا بَسَطَ لَهُ مِنَ الْمُلْكِ وَالْدُّنْيَا، وَإِلَى نَفْيِ مَا أَضْيَفَ فِي الْأَخْبَارِ إِلَى دَاوُدَ ذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ نَضْرٍ وَأَبُو تَمَّامٍ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، قَالَ الدَّوُدِيُّ: لَيْسَ فِي قِصَّةِ دَاوُدَ وَأُورِيَا^(١) خَبْرٌ يَثْبُتُ وَلَا يُظَنُّ بِبَنِي مَحَبَّةٍ قَتَلَ مُسْلِمٍ وَقِيلَ إِنَّ الْخُضَمَيْنِ اللَّذَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ رَجُلَانِ فِي نِتَاجِ عَنَمٍ عَلَى ظَاهِرِ الْآيَةِ.

وَأَمَّا قِصَّةُ يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ فَلَيْسَ عَلَى يُوسُفَ مِنْهَا تَعَقُّبٌ وَأَمَّا إِخْوَتُهُ فَلَمْ تَثْبُتْ نُبُوَّتُهُمْ فَيَلْزَمُ الْكَلَامُ عَلَى أَفْعَالِهِمْ وَذِكْرُ الْأَسْبَاطِ وَعَدَّهُمْ فِي الْقُرْآنِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ يُرِيدُ مَنْ نُبِيٍّ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَسْبَاطِ وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُمْ كَانُوا جِينًا فَعَلُوا بِيُوسُفَ مَا فَعَلُوهُ صِغَارَ الْأَسْنَانِ وَلِهَذَا لَمْ يُمَيِّزُوا يُوسُفَ جِئًا اجْتَمَعُوا بِهِ وَلِهَذَا قَالُوا أَرْسَلَهُ مَعَنَا عَدَا نَرْتَعُ وَنَلْعَبُ وَإِنْ ثَبَّتَ لَهُمْ نُبُوَّةٌ فَبَعْدَ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ يَهُودُ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَمَا بُرْهَانَ رَبِّي﴾ [يوسف: ٢٤] فَعَلَى مَذْهَبِ كَثِيرٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ أَنَّ هَمَّ النَّفْسِ لَا يُؤَاخِذُ بِهِ وَلَيْسَتْ سَيِّئَةً لِقَوْلِهِ ﷺ عَنْ رَبِّهِ إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَفْعَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، فَلَا مَعْصِيَةَ فِي هَمِّ إِذَا وَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ فَإِنَّ الْهَمَّ إِذَا وَطُنَّتْ عَلَيْهِ النَّفْسُ سَيِّئَةٌ وَأَمَّا مَا

(١) قوله: (أورياء) بفتح الهمزة وسكون الواو وكسر الراء بعدها مشاة تحية وهمزة ممدودة.

لَمْ تُوَطَّنْ عَلَيْهِ التُّسُّ مِنْ هُمُومِهَا وَخَوَاطِرِهَا فَهُوَ الْمَغْفُوعُ عَنْهُ وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ فَيَكُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ هُمْ يُوسُفَ مِنْ هَذَا وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي﴾ [يوسف: ٥٣] الآية أي ما أُبْرِئُهَا مِنْ هَذَا اللَّهُمَّ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى طَرِيقِ التَّوَاضُعِ وَالِاعْتِرَافِ بِمُخَالَفَةِ النَّفْسِ لِمَا رُكِّي قَبْلَ وَيُزِيءُ فَكَيْفَ وَقَدْ حَكَى أَبُو حَاتِمٍ^(١) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ يُوسُفَ لَمْ يَهُمَّ وَأَنَّ الْكَلَامَ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ أَيْ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَلَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ لَهَمَّ بِهَا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْمَرْأَةِ ﴿وَلَقَدْ رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعَصَمَ﴾ [يوسف: ١٣٢] وَقَالَ تَعَالَى ﴿كَذَلِكَ لِيَصْرِفَ عَنْهُ الشُّوْبَةَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ [يوسف: ٢٤] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّقَتِ الْأَيْتَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ [يوسف: ٢٣] الآية قِيلَ فِي رَبِّي اللَّهُ وَقِيلَ الْمَلِكُ وَقِيلَ هَمَّ بِهَا أَيْ بَزَجَرِهَا وَوَعِظَهَا وَقِيلَ هَمَّ بِهَا أَيْ غَمَّهَا امْتِنَاعُهُ عَنْهَا وَقِيلَ هَمَّ بِهَا نَظَرَ إِلَيْهَا وَقِيلَ هَمَّ بِضَرْبِهَا وَدَفْعِهَا وَقِيلَ هَذَا كُلُّهُ كَانَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ؛ وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ مَا زَالَ النِّسَاءُ يَمْلَنَ إِلَى يُوسُفَ مِثْلَ شَهْوَةٍ حَتَّى نَبَأَهُ اللَّهُ فَأَلْفَى عَلَيْهِ هَيْبَةَ النُّبُوَّةِ فَسَعَلَتْ هَيْبَتَهُ كُلَّ مَنْ رَأَاهُ عَنْ حُسْنِهِ.

وَأَمَّا خَبَرُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ قَبِيلِهِ الَّذِي وَكَّرَهُ وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ مِنْ غَدُوِّهِ وَقِيلَ كَانَ مِنَ الْقَبِيلِ الَّذِي عَلَى دِينِ فِرْعَوْنَ وَذَلِيلِ السُّورَةِ فِي هَذَا كُلُّهُ أَنَّهُ قَبْلَ نُبُوَّةِ مُوسَى، وَقَالَ قَتَادَةُ وَكَّرَهُ بِالْعَصَا وَلَمْ يَتَعَمَّدْ قَتْلَهُ فَعَلَى هَذَا لَا مَعْصِيَةَ فِي ذَلِكَ؛ وَقَوْلُهُ: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصاص: ١٥] وَقَوْلُهُ: ﴿طَلَمْتُ نَفْسِي فَأَغْفِرَ لِي﴾ [القصاص: ١٦] قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَقْتَلَ حَتَّى يُؤْمَرَ؛ وَقَالَ الثَّقَالِشُ: لَمْ يَقْتُلْهُ عَنْ عَمْدٍ مُرِيداً لِلْقَتْلِ وَإِنَّمَا وَكَّرَهُ وَكَّرَهُ يُرِيدُ بِهَا دَفْعَ ظُلْمِهِ قَالَ وَقَدْ قِيلَ إِنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَهُوَ مُقْتَضَى التَّلَاوَةِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّتِهِ ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠] أَي ابْتَلَيْنَاكَ ابْتِلَاءً بَعْدَ ابْتِلَاءٍ قِيلَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ وَمَا جَرَى لَهُ مَعَ فِرْعَوْنَ وَقِيلَ إلقاءُهُ فِي النَّارِ وَغَيْرُ ذَلِكَ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَخْلَصْنَاكَ إِخْلَاصاً قَالَهُ ابْنُ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٌ مِنْ قَوْلِهِمْ فَتَنَّتْ الْفِضَّةَ فِي النَّارِ إِذَا خَلَصْتَهَا وَأَضَلَّ الْفِتْنَةَ مَعْنَى الْإِخْتِيَارِ وَإِظْهَارُ مَا بَطَّنَ إِلَّا أَنَّهُ اسْتَعْمِلَ فِي عَزْفِ الشَّرْعِ فِي إِخْتِيَارِ أَدَى إِلَى مَا يُكْرَهُ وَكَذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي الْخَبَرِ الصَّحِيحِ مِنْ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ جَاءَهُ فَلَطَمَ عَيْنَهُ فَفَقَّأَهَا «الْحَدِيثُ» لَيْسَ فِيهِ مَا يُحْكَمُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالتَّعَدِّيِّ وَفَعِلَ مَا لَا يَجِبُ إِذْ هُوَ ظَاهِرُ الْأَمْرِ بَيْنَ الْوَجْهِ جَائِزِ الْفِعْلِ لِأَنَّ مُوسَى دَافَعَ عَنْ نَفْسِهِ مَنْ أَنَاهُ لِإِتْلَافِهَا وَقَدْ تَصَوَّرَ لَهُ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ وَلَا يُمَكِّنُ أَنَّهُ عَلِمَ حَيْثُئِذٍ أَنَّهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَدَافَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ مُدَافَعَةً أَدَّتْ إِلَى ذَهَابِ عَيْنِ تِلْكَ الصُّورَةِ الَّتِي تَصَوَّرَ لَهُ فِيهَا الْمَلِكُ امْتِحَاناً مِنْ

(١) قوله: (وقد حكى أبو حاتم) هو الإمام الحافظ الكبير محمد بن أدریس المنذري توفي سنة سبع وسبعين ومائتين.

الله فَلَمَّا جَاءَهُ بَعْدُ وَأَعْلَمَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ رَسُولُهُ إِلَيْهِ اسْتَسْلَمَ؛ وَلِلْمُتَقَدِّمِينَ وَالتَّأَخِّرِينَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ أَجْوِبَةٌ هَذَا أَسَدُهَا^(١) عِنْدِي وَهُوَ تَأْوِيلُ شَيْخِنَا الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ المَازِرِيِّ وَقَدْ تَأَوَّلَهُ قَدِيمًا ابْنُ عَائِشَةَ وَغَيْرُهُ عَلَى صَكِّهِ وَلَطْمِهِ بِالحُجَّةِ وَقَوَّءِ عَيْنِ حُجَّتِهِ وَهُوَ كَلَامٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي هَذَا البَابِ فِي اللُّغَةِ وَمَعْرُوفٌ.

وَأَمَّا قِصَّةُ سُلَيْمَانَ وَمَا حَكَى فِيهَا أَهْلُ التَّفَاسِيرِ مِنْ ذَنْبِهِ وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ﴾ [ص: ٣٤] فَمَعْنَاهُ ابْتِلَانَاهُ وَابْتِلَاؤُهُ مَا حُكِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِأَطْوَفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى مَائَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ كُلُّهُنَّ يَأْتِينَ بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ» فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللهُ فَلَمْ يَقُلْ فَلَمْ تَحْمَلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشَقِّ رَجُلٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ» قَالَ أَصْحَابُ المَعَانِي: وَالشَّقُّ هُوَ الجَسَدُ الَّذِي أُلْقِيَ عَلَى كُرْسِيِّهِ جِئْنَ عَرَضَ عَلَيْهِ وَهِيَ عَقُوبَتُهُ وَمِخْتَتُهُ وَقِيلَ بَلْ مَاتَ فَأُلْقِيَ عَلَى كُرْسِيِّهِ مَيِّتًا، وَقِيلَ ذَنْبُهُ جِرْضُهُ عَلَى ذَلِكَ وَتَمَنِيهِ، وَقِيلَ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَشِنْ لِمَا اسْتَعْرَفَهُ مِنَ الجِرْضِ وَغَلَبَ عَلَيْهِ مِنَ التَّمَنِيِّ وَقِيلَ عَقُوبَتُهُ أَنْ سَلَبَ مُلْكَهُ وَذَنْبُهُ أَنْ أَحَبَّ بِقَلْبِهِ أَنْ يَكُونَ الحَقُّ لِأَخْتَانِهِ عَلَى خَضْمِهِمْ وَقِيلَ أَوْخَذَ بِذَنْبٍ قَارَفَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَلَا يَصِحُّ مَا نَقَلَهُ الأَخْبَارِيُّونَ مِنْ تَشْبِهِ الشَّيْطَانِ بِهِ وَتَسَلُّطِهِ عَلَى مُلْكِهِ وَتَصَرُّفِهِ فِي أُمَّتِهِ بِالجَوْرِ فِي حُكْمِهِ لِأَنَّ الشَّيَاطِينَ لَا يُسَلِّطُونَ عَلَى مِثْلِ هَذَا؛ وَقَدْ عَصَمَ الأَنْبِيَاءُ مِنْ مِثْلِهِ، وَإِنْ سُئِلَ لِمَ لَمْ يَقُلْ سُلَيْمَانُ فِي القِصَّةِ المَذْكُورَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ؟ فَعَنَى أَجْوِبَةٌ أَحَدُهَا مَا رُوِيَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ نَسِيَ أَنْ يَقُولَهَا وَذَلِكَ لِيَنْفُذَ مَرَادُ اللهِ، وَالثَّانِي أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ صَاحِبَهُ وَشَغِلَ عَنْهُ وَقَوْلُهُ: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥] لَمْ يَفْعَلْ هَذَا سُلَيْمَانُ غَيْرَةً عَلَى الدُّنْيَا وَلَا نَفَاسَةً بِهَا وَلَكِنْ مَقْصِدُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ المُمْسِرُونَ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِ أَحَدٌ كَمَا سَلَّطَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ الَّذِي سَلَبَهُ إِيَّاهُ مُدَّةَ امْتِحَانِهِ عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ. وَقِيلَ بَلْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنَ اللهِ فَضِيلَةٌ وَخَاصَّةٌ يَخْتَصُّ بِهَا كاخْتِصَاصِ غَيْرِهِ مِنَ أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ بِخَوَاصِّ مِنْهُ، وَقِيلَ لِيَكُونَ دَلِيلًا وَحُجَّةً عَلَى نُبُوَّتِهِ كإِلَاتَةِ الحَدِيدِ لِأَبِيهِ وَإِحْيَاءِ المَوْتَى لِعِيسَى وَاخْتِصَاصِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِالشُّفَاعَةِ وَنَحْوِ هَذَا.

وَأَمَّا قِصَّةُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَظَاهِرَةُ العُدْرِ وَأَنَّهُ أَخَذَ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ وَظَاهِرِ اللَّفْظِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَأَهْلَكَ، فَطَلَبَ مُمْتَضَى هَذَا اللَّفْظِ وَأَرَادَ عِلْمَ مَا طَوَّرَ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ شَكَّ فِي وَغْدِ اللهِ قَبِيْنِ اللهِ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الَّذِينَ وَعَدَهُ بِنَجَاتِهِمْ لِكُفْرِهِ وَعَمَلِهِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ صَالِحٍ وَقَدْ

(١) قوله: (أسدها) بالسين المهملة، من السداد.

أَعْلَمَهُ أَنَّهُ مُغْرِقُ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَنَهَاةٌ عَنِ مُخَاطَبَتِهِ فِيهِمْ فَوُجِدَ بِهَذَا التَّأْوِيلِ وَعُتِبَ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ هُوَ مِنْ إِقْدَامِهِ عَلَى رَبِّهِ لِسُؤَالِهِ مَا لَمْ يُؤَدِّنْ لَهُ فِي السُّؤَالِ فِيهِ وَكَانَ نُوحٌ فِيهَا حَكَاةُ التَّفَاشُّ لَأَنَّ بَعْلَمَ بِكُفْرِ ابْنِهِ وَقِيلَ فِي الْآيَةِ غَيْرُ هَذَا وَكُلُّ هَذَا لَا يَقْضِي عَلَى نُوحٍ بِمَعْصِيَةِ سِوَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ تَأْوِيلِهِ وَإِقْدَامِهِ بِالسُّؤَالِ فِيمَنْ لَمْ يُؤَدِّنْ لَهُ فِيهِ وَلَا نَهَى عَنْهُ؛ وَمَا رُوِيَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَنَّ نَبِيًّا قَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ^(١) فَحَرَّقَ قَرِيَةَ التَّمَلِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: «أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَخْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّةِ تُسَبِّحُ» فَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا الَّذِي أَتَى مَعْصِيَةً بَلْ فَعَلَ مَا رَأَاهُ مَضْلِحَةً وَصَوَاباً بِقَتْلِ مَنْ يُؤْذِي جِنْسَهُ وَيَمْنَعُ الْمَنْفَعَةَ بِمَا أَبَاحَ اللَّهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ كَانَ نَازِلاً تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَلَمَّا آذَنَتْهُ التَّمْلَةُ تَحَوَّلَ بِرَحْلِهِ عَنْهَا مَخَافَةَ تَكَرُّرِ الْأَذَى عَلَيْهِ وَلَيْسَ فِيهَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ مَا يُوجِبُ عَلَيْهِ مَعْصِيَةَ بَلْ نَدَبَهُ إِلَى اخْتِمَالِ الصَّبْرِ وَتَرْكِ التَّشْفِي كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ صَبْرٌ لَهُمْ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] إِذْ ظَاهِرٌ فِعْلِهِ إِنَّمَا كَانَ لِأَجْلِ أَنَّهَا آذَنَتْهُ هُوَ فِي حَاصِيَةِ فَكَانَ انْتِقَاماً لِنَفْسِهِ وَقَطَعَ مَضْرُوبَةً يَتَوَقَّعُهَا مِنْ بَقِيَّةِ التَّمَلِ هُنَاكَ وَلَمْ يَأْتِ فِي كُلِّ هَذَا أَمراً نَهَى عَنْهُ فَيُعْصَى بِهِ وَلَا نَصَّ فِيهَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ وَلَا بِالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَلَمَ بِذَنْبٍ^(٢) أَوْ كَادَ إِلَّا يَخِيئِي بِنَ زَكَرِيَّا أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَالْجَوَابُ عَنْهُ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ ذُنُوبِ الْأَنْبِيَاءِ الَّتِي وَقَعَتْ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَعَنْ سَهْوٍ وَعَقْلَةٍ.

فصل

فَإِنْ قُلْتَ فَإِذَا نَفَيْتَ عَنْهُمْ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمُ الذُّنُوبَ وَالْمَعَاصِي بِمَا ذَكَرْتَهُ مِنْ اخْتِلَافِ الْمُفَسِّرِينَ وَتَأْوِيلِ الْمُحَقِّقِينَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] وَمَا تَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنْ اعْتِرَافِ الْأَنْبِيَاءِ بِذُنُوبِهِمْ وَتَوْبَتِهِمْ وَاسْتِغْفَارِهِمْ وَبُكَائِهِمْ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُمْ وَإِشْفَاقِهِمْ وَهَلْ يُشْفَقُ وَيَتَابُ وَيُسْتَغْفَرُ مِنْ لَأِ شَيْءٍ؟ فَاعْلَمْ وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ دَرَجَةَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الرَّفْعَةِ وَالْعُلُوِّ وَالْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ وَسُنَّتِهِ فِي عِبَادِهِ وَعِظَمِ سُلْطَانِهِ وَقُوَّةِ بَطْنِهِ بِمَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْخَوْفِ مِنْهُ جَلَّ جَلَالُهُ وَالْإِشْفَاقِ مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ بِمَا لَا يُؤَاخَذُ بِهِ غَيْرُهُمْ وَأَنَّهُمْ فِي تَصَرُّفِهِمْ بِأُمُورٍ لَمْ يُنْهَوْا عَنْهَا وَلَا أَمُرُوا بِهَا ثُمَّ وَوَجِدُوا عَلَيْهَا وَعُوتُوا بِسَبَبِهَا وَحَذَرُوا مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ بِهَا وَأَتَوْهَا عَلَى وَجْهِ التَّأْوِيلِ أَوْ السَّهْوِ أَوْ تَزْيِيدٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الْمُبَاحَةِ خَائِفُونَ وَجُلُونَ وَهِيَ ذُنُوبٌ

(١) قوله: (أن نبياً قرصته نملة) قال الزكي المنذري إنه موسى وإن قيل جاء من غير وجه أنه عزيز، ونقل المحب الطبري عن الحكيم الترمذي أنه موسى.

(٢) قوله: (فإن قيل فما معنى قوله ما من أحد إلا ألم بذنب) أجب النووي عن ذلك بأن هذا الحديث ضعيف لا يجوز الاحتجاج به رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان.

بالإضافة إلى عليّ منصبيهم ومعاصير بالنسبة إلى كمال طاعتهم لا أنّها كذُوبٍ غيرهم ومعاصيهم فإنّ الذنب مأخوذ من الشيء الدني الرذل ومنه ذنب كل شيء أي آخره وأذنب الناس رذائلهم^(١) فكان هذه أذنى أفعالهم وأسوأ ما يجري من أحوالهم لتطهيرهم وتنزيههم وعمارة بواطنهم وظواهرهم بالعمل الصالح والكلم الطيب والذكر الظاهر والخفيّ والحشية لله وإعظامه في السرّ والعلانية وغيرهم يتلوّث من الكبائر والقبايح والفواحش ما تكون بالإضافة إلى هذه الهنات^(٢) في حقّه كالحسنات كما قيل حسنات الأبرار سيئات المقربين أي يرونها بالإضافة إلى عليّ أحوالهم كالسيئات وكذلك العضيان التزك والمخالفة فعلى مقتضى اللفظة كيفما كانت من سهو أو تأويل فهي مخالفة وتزك وقوله غوى أي جهل أنّ تلك الشجرة هي التي نهي عنها والغيّ الجهل وقيل خطأ ما طلب من الخلود إذ أكلها وخابت أميئته وهذا يوسف عليه السلام قد ووجد بقوله لأحد صاجبي السجن ﴿أذكرني عند ربك فأسنه الشيطان ذكر ربه. فلبث في السجن بضع سنين﴾ [يوسف: ٤٢] قيل أنسي يوسف ذكر الله؛ وقيل أنسي صاحبه أن يذكره لسيده الملك، قال النبي ﷺ: «لولا كلمة يوسف ما لبث في السجن ما لبث» قال ابن دينار: لما قال ذلك يوسف قيل له اتخذت من دوني وكيلاً لأطيلن حبسك، فقال: يا رب أنسى قلبي كثرة البلوى؛ وقال بعضهم: يؤاخذ الأنبياء بمساويل الدر لمكانتهم عنده ويجاوز عن سائر الخلق لقلّة مبالاة بهم في أضعاف ما أتوا به من سوء الأدب وقد قال المحدث للفرقة الأولى على سياق ما قلناه إذا كان الأنبياء يؤاخذون بهذا مما لا يؤاخذ به غيرهم من الشهر والنسيان وما ذكرته وحالهم أرفع فحالهم إذا في هذا أسوأ حالاً من غيرهم، فاعلمم أكرمك الله أننا لا نثبت لك المؤاخذة في هذا على حدّ مؤاخذة غيرهم؛ بل نقول إنهم يؤاخذون بذلك في الدنيا ليكون ذلك زيادة في درجاتهم ويتلون بذلك ليكون استغفارهم له سبباً لمنمة ربهم كما قال: ﴿ثمّ أحبّه ربُّه فتاب عليه وهدي﴾ [طه: ١٢٢] وقال لداود ﴿ففرنا له ذلك﴾ [ص: ٣٥] الآية وقال بعد قول موسى ثبت إليك: ﴿إني أضيقك على الناس﴾ [الأعراف: ١٤٤] وقال بعد ذكر فتنة سليمان وإنابته ﴿فسخرنا له الريح﴾ [ص: ٣٦] إلى ﴿وحسن مآب﴾ [ص: ٢٥] وقال بعض المتكلمين زلأت الأنبياء في الظاهر زلأت وفي الحقيقة كرامات وزلّف وأشار إلى نحو مما قدمناه وأيضاً فلينبه غيرهم

(١) قوله: (رذالهم) بضم الراء وتخفيف الذال، ذكره الفارابي في ديوان الأدب، يقال هو رذال المال وغيره يعني خيسه.

(٢) قوله: (الهنات) بمثابة تحتية ساكنة بعد الهاء فهمزة وفي بعض النسخ: «الهنات» بنون مخففة من غير همزة جمع هنة، وهي خصلة الشر.

مِنَ الْبَشَرِ مِنْهُمْ أَوْ مِمَّنْ لَيْسَ فِي دَرَجَتِهِمْ بِمُواخَذَتِهِمْ بِذَلِكَ فَيَسْتَشْعِرُوا الْحَذَرَ وَيَعْتَقِدُوا
 الْمُحَاسَبَةَ لِيَلْتَزِمُوا الشُّكْرَ عَلَى النِّعَمِ وَيُعِدُّوا^(١) الصَّبْرَ عَلَى الْمِحْنِ بِمُلَاحَظَةِ مَا وَقَعَ بِأَهْلِ هَذَا
 النَّصَابِ الرَّفِيعِ الْمَغْضُومِ فَكَيْفَ يَمُنُّ سِوَاهُمْ، وَلِهَذَا قَالَ صَالِحُ الْمُرِّي^(٢) ذَكَرَ دَاوُدَ بِنَسْطَةَ
 لِلتَّوَابِينَ، قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ لَمْ يَكُنْ مَا نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قِصَّةِ صَاحِبِ الْحُوتِ نَقْصاً لَهُ وَلَكِنْ
 اسْتِزَادَةً مِنْ نَبِيِّنَا ﷺ وَأَيْضاً فَيُقَالُ لَهُمْ فَإِنَّكُمْ وَمَنْ وَأَفَقَكُمْ تَقُولُونَ بِغُفْرَانِ الصَّغَائِرِ بِاجْتِنَابِ
 الْكِبَائِرِ وَلَا جِلاَفَ فِي عِضْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْكِبَائِرِ فَمَا جَوَزْتُمْ مِنْ وُقُوعِ الصَّغَائِرِ عَلَيْهِمْ هِيَ
 مَغْفُورَةٌ عَلَى هَذَا فَمَا مَعْنَى الْمُؤَاخَذَةِ بِهَا إِذَا عِنْدَكُمْ وَخَوْفِ الْأَنْبِيَاءِ وَتَوْبَتِهِمْ مِنْهَا وَهِيَ مَغْفُورَةٌ
 لَوْ كَانَتْ فَمَا أَجَابُوا بِهِ فَهُوَ جَوَابُنَا عَنِ الْمُؤَاخَذَةِ بِأَفْعَالِ السُّهُوِ وَالْثَّوِيلِ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ كَثْرَةَ
 اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَوْبَتِهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى وَجْهِ مِلَازِمَةِ الْخُضُوعِ وَالْعُبُودِيَّةِ وَالاعْتِرَافِ
 بِالْتَّقْصِيرِ شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى نِعَمِهِ كَمَا قَالَ ﷺ وَقَدْ أَمِنَ^(٣) مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ بِمَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ «أَفْلا
 أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا» وَقَالَ: «إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَتَّقِي» قَالَ الْحَارِثُ^(٤) بِنُ أُسَيْدٍ: خَوْفُ
 الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ خَوْفُ إِعْظَامِ وَتَعَبُّدِ اللَّهِ لِأَنَّهُمْ أَمْنُونَ. وَقِيلَ فَعَلُوا ذَلِكَ لِيَقْتَدِيَ بِهِمْ وَتَسْتَنِّي بِهِمْ
 أُمَّهَاتُ كَمَا قَالَ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» وَأَيْضاً فَإِنَّ فِي التَّوْبَةِ
 وَالاسْتِغْفَارِ مَعْنَى آخَرَ لَطِيفاً أَشَارَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ اسْتِذْعَاءُ مَحَبَّةِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ
 اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] فَإِحْدَاثُ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ الْاسْتِغْفَارَ وَالتَّوْبَةَ وَالْإِنَابَةَ
 وَالْأُزْبَةَ فِي كُلِّ جِنِّ اسْتِذْعَاءً لِمَحَبَّةِ اللَّهِ وَالاسْتِغْفَارُ فِيهِ مَعْنَى التَّوْبَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ بَعْدَ
 أَنْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١١٧]
 الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣].

فصل

قَدْ اسْتَبَانَ لَكَ أَيُّهَا النَّاطِرُ بِمَا قَرَّرْنَاهُ مَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِضْمَتِهِ ﷺ عَنِ الْجَهْلِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ
 أَوْ كَوْنِهِ عَلَى حَالَةٍ تُنَافِي الْعِلْمَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ جُمْلَةً بَعْدَ التَّوْبَةِ عَقْلاً وَإِجْمَاعاً وَقَبْلَهَا سَمَاعاً
 وَتَفْلاً وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا قَرَّرْنَاهُ مِنْ أُمُورِ الشَّرْعِ وَأَدَاةٍ عَنِ رَبِّهِ مِنَ الرَّوْحِيِّ قَطْعاً وَعَقْلاً وَشَرْعاً

(١) قوله: (ويعدوا) بضم أوله وكسر ثانيه مضارع أعد.

(٢) قوله: (صالح المري) بضم الميم وتشديد الراء وياء للنسبة إلى مرة الواعظ الزاهد ابن بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة.

(٣) قوله: (وقد أمن) بضم الهمزة وكسر الميم المشددة.

(٤) قوله: (وقال الحارث) هو المحاسبي - بضم الميم - نسبة إلى محاسبة النفس.

وَعِظْمَتِهِ عَنِ الْكُذْبِ وَخُلْفِ الْقَوْلِ مُنْذُ نَبَأِهِ اللهُ وَأَرْسَلَهُ قُضْدًا أَوْ غَيْرَ قُضْدٍ وَاسْتِحَالَةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ شَرْعًا وَإِجْمَاعًا وَنَظْرًا وَبُرْهَانًا وَتَنْزِيهِهِ عَنْهُ قَبْلَ الثُّبُوتِ قَطْعًا وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْكِبَائِرِ إِجْمَاعًا وَعَنِ الصَّغَائِرِ تَحْقِيقًا وَعَنِ اسْتِدَامَةِ السُّهُوِ وَالْعَفْلَةِ وَاسْتِمْرَارِ الْعَلَطِ وَالنُّسْيَانِ عَلَيْهِ فِيمَا شَرَعَهُ لِلْأُمَّةِ وَعِظْمَتِهِ فِي كُلِّ حَالَاتِهِ مِنْ رَضَى وَعَظَبٍ وَجَدٍّ وَمَرْحٍ فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَلَقَّاهُ بِالْيَمِينِ وَتَشُدَّ عَلَيْهِ يَدَ الضَّمَنِ وَتَقْدَرَ هَذِهِ الْفُضُولَ حَقَّ قَدْرِهَا وَتَعْلَمَ عَظِيمَ فَائِدَتِهَا وَخَطَرَهَا^(١) فَإِنَّ مَنْ يَجْهَلُ مَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْ يَجُورُ أَوْ يَسْتَجِيلُ عَلَيْهِ وَلَا يَعْرِفُ صُورَ أَحْكَامِهِ لَا يَأْمُنُ أَنْ يَعْتَقِدَ فِي بَعْضِهَا خِلَافَ مَا هِيَ عَلَيْهِ وَلَا يُنْزَهُهُ عَمَّا لَا يَجِبُ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ فَيَهْلِكُ مِنْ حَيْثُ لَا يَدْرِي وَيَسْقُطُ فِي هَوَاةِ الدَّرَكِ^(٢) الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ إِذْ ظَنَّ الْبَاطِلَ بِهِ اغْتِقَادَ مَا لَا يَجُورُ عَلَيْهِ يَجُلُ بِصَاحِبِهِ دَارَ الْبَوَارِ وَلِهَذَا مَا اخْتِطَأَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ رَأَيَاهُ لَيْلًا وَهُوَ مُغْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ صَفِيَّةَ فَقَالَ لَهُمَا: إِنَّهَا صَفِيَّةُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا فَتَهْلِكَا».

هَذِهِ أَكْرَمَكَ اللهُ إِخْدَى قَوَائِدَ مَا تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْفُضُولِ وَلَعَلَّ جَاهِلًا لَا يَعْلَمُ بِجَهْلِهِ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا مِنْهَا يَرَى أَنَّ الْكَلَامَ فِيهَا جُمْلَةٌ مِنْ فُضُولِ الْعِلْمِ وَأَنَّ السُّكُوتَ أَوْلَى وَقَدْ اسْتَبَانَ لَكَ أَنَّهُ مُتَعَيِّنٌ لِلْفَائِدَةِ النَّبِيَّةِ ذَكَرْنَاهَا وَقَائِدَةٌ ثَانِيَةٌ يُضْطَرُّ إِلَيْهَا فِي أَصُولِ الْفِقْهِ وَيُنْتَلَى عَلَيْهَا مَسَائِلُ لَا تَنَعُدُ مِنَ الْفِقْهِ وَيَتَخَلَّصُ بِهَا مِنْ تَشْغِيبِ مُخْتَلِفِي الْفُقَهَاءِ فِي عِدَّةٍ مِنْهَا وَهِيَ الْحُكْمُ فِي أَقْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَفْعَالِهِ وَهُوَ بَابٌ عَظِيمٌ وَأَضَلُّ كَبِيرٍ مِنْ أَصُولِ الْفِقْهِ وَلَا بُدَّ مِنْ بِنَائِهِ عَلَى صَدَقِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَخْبَارِهِ وَبَلَاغِهِ وَأَنَّهُ لَا يَجُورُ عَلَيْهِ السُّهُوُ فِيهِ وَعِظْمَتِهِ مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي أَفْعَالِهِ عَمْدًا وَيَحْسَبُ اخْتِلَافِهِمْ فِي وَقُوعِ الصَّغَائِرِ وَقَعَ خِلَافٌ فِي امْتِثَالِ الْفِعْلِ بَسْطُ بَيَانِهِ فِي كُتُبِ ذَلِكَ الْعِلْمِ فَلَا نَطُولُ بِهِ وَقَائِدَةٌ ثَالِثَةٌ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْحَاكِمُ وَالْمُقْتِي فِيمَنْ أَضَافَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ وَوَصَفَهُ بِهَا فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَا يَجُورُ وَمَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ وَمَا وَقَعَ الْإِجْمَاعُ فِيهِ وَالْخِلَافُ كَيْفَ يَضْمُمُ فِي الْفُتْيَا فِي ذَلِكَ وَمِنْ أَيْنَ يَدْرِي هَلْ مَا قَالَهُ فِيهِ نَقْصٌ أَوْ مَدْحٌ فَلِمَا أَنْ يَجْتَرِيءَ عَلَى سَفْكِ دَمٍ مُسْلِمٍ حَرَامٍ أَوْ يُسْقِطَ حَقًّا وَيُضَيِّعَ حُرْمَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ؟ وَبَسْبِيلِ هَذَا مَا قَدْ اخْتَلَفَ أَرْبَابُ الْأَصُولِ وَأَيْمَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَقِّقِينَ فِي عِصْمَةِ الْمَلَائِكَةِ.

فصل في القول في عصمة الملائكة

(١) قوله: (وخطرها) بفتح الخاء والطاء المهملة أي قدرها.

(٢) قوله: (في هواة الدرك) الهوة العميقة في الصحاح ودركات النار منازل أهلها والنار دركات والجنة درجات والقعر الآخر درك ودرك.

أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ مُؤْمِنُونَ فَضَلَاءُ وَاتَّفَقَ أَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ حُكْمَ الْمُرْسَلِينَ مِنْهُمْ حُكْمَ النَّبِيِّينَ سِوَاءَ فِي الْعِصْمَةِ مِمَّا ذَكَرْنَا عِصْمَتَهُمْ مِنْهُ وَأَنَّهُمْ فِي حُقُوقِ الْأَنْبِيَاءِ وَالتَّبْلِيغِ إِلَيْهِمْ كَالْأَنْبِيَاءِ مَعَ الْأُمَّمِ وَاخْتَلَفُوا فِي غَيْرِ الْمُرْسَلِينَ مِنْهُمْ فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى عِصْمَةِ جَمِيعِهِمْ عَنِ الْمَعَاصِي وَاخْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦٦] وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَتَّبِعُونَ إِلَّا لِمَ مَقَامٍ مَعْلُومٍ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسِيحُونَ﴾ [الصافات: ١٦٤-١٦٦] وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي، وَلَا يَسْتَحِيرُونَ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩-٢٠] وَبِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [الأعراف: ٢٠٦] الآية، وَبِقَوْلِهِ: ﴿كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عبس: ١٦] وَ ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الروافع: ٧٩] وَنَحْوِهِ مِنَ السَّمْعِيَّاتِ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ هَذَا خُصُوصٌ لِلْمُرْسَلِينَ مِنْهُمْ وَالْمُقَرَّبِينَ، وَاخْتَجُّوا بِأَشْيَاءَ ذَكَرَهَا أَهْلُ الْأَخْبَارِ وَالتَّفَاسِيرِ نَحْنُ نَذَكُرُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بَعْدُ وَتُبَيِّنُ الْوَجْهَ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالصَّوَابُ عِصْمَةُ جَمِيعِهِمْ وَتَنْزِيهِ نِصَابِهِمُ الرَّفِيعِ عَنْ جَمِيعِ مَا يَحْطُ مِنْ رُتْبَتِهِمْ وَمَنْزِلَتِهِمْ عَنْ جَلِيلِ مَقْدَارِهِمْ وَرَأَيْتُ بَعْضَ شُبُوحِنَا أَشَارَ بِأَنَّ لَاحِجَةَ الْفَقِيهِ إِلَى الْكَلَامِ فِي عِصْمَتِهِمْ، وَأَنَا أَقُولُ إِنَّ لِلْكَلَامِ فِي ذَلِكَ مَا لِلْكَلَامِ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْفُرُودِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا سِوَى فَايِدَةِ الْكَلَامِ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ فِيهَا سَاقِطَةٌ هُنَا، فَمِمَّا اخْتَجَّ بِهِ مَنْ لَمْ يُوجِبْ عِصْمَةَ جَمِيعِهِمْ قِصَّةَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا ذَكَرَ فِيهَا أَهْلُ الْأَخْبَارِ وَنَقَلَهُ الْمُفَسِّرِينَ وَمَا رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ فِي خَبَرِهِمَا وَابْتِلَائِهِمَا، فَاعْلَمْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ لَمْ يَرَوْهَا مِنْهَا شَيْءٌ لَا سَقِيمٌ وَلَا صَاحِحٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ هُوَ شَيْئاً يُؤْخَذُ بِقِيَاسِ وَالَّذِي مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَاهُ، وَأَنْكَرَ مَا قَالَ بَعْضُهُمْ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ كَمَا سَنَذَكُرُهُ، وَهَذِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ كُتُبِ الْيَهُودِ وَافْتِرَائِهِمْ كَمَا نَصَّ اللَّهُ أَوَّلَ الْآيَاتِ مِنْ افْتِرَائِهِمْ بِذَلِكَ عَلَى سُلَيْمَانَ وَتَكْفِيرِهِمْ إِيَّاهُ؛ وَقَدْ انْطَوَتْ الْقِصَّةُ عَلَى شُعْ عَظِيمَةٍ وَهِيَ نَحْنُ نَحْبِرُ فِي ذَلِكَ مَا يَكْشِفُ غِطَاءَ هَذِهِ الْإِشْكَالَاتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَاخْتَلَفَ أَوْلَا فِي هَارُوتَ وَمَارُوتَ هَلْ هُمَا مَلَكَانِ أَوْ إِنْسِيَّانِ، وَهَلْ هُمَا الْمُرَادُ بِالْمَلَكَانِ أَمْ لَا، وَهَلِ الْفِرَاءَةُ مَلَكَانِ أَوْ مَلَكَانِ، وَهَلْ مَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا﴾ [البقرة: ١٠٢] وَ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ [البقرة: ١٠٢] نَافِيَةٌ أَوْ مُوجِبَةٌ؟ فَكَثُرَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمْتَحَنَ النَّاسَ بِالْمَلَكَانِ لِتَعْلِيمِ السُّحْرِ وَتَبْيِينِهِ وَأَنَّ عَمَلَهُ كُفْرًا، فَمَنْ تَعَلَّمَهُ كُفْرًا، وَمَنْ تَرَكَهُ آمَنَ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فَتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢] وَتَعْلِيمُهُمَا النَّاسَ لَهُ تَعْلِيمٌ إِذَا رَأَى أَنِي يَقُولَانِ لِمَنْ جَاءَ يَطْلُبُ تَعْلَمَهُ لَا تَفْعَلُوا كَذَا فَإِنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَرُؤُوسِهِ وَلَا تَتَخَيَّلُوا بِكَذَا فَإِنَّهُ سِحْرٌ فَلَا تَكْفُرُوا فَعَلَى هَذَا فِعْلُ الْمَلَكَانِ طَاعَةٌ وَتَصَرُّفُهُمَا فِيمَا أَمَرَا بِهِ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ وَهِيَ لِغَيْرِهِمَا فَتْنَةٌ، وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي

عِمْرَانَ أَنَّهُ دُكِرَ عِنْدَهُ هَارُوتُ وَمَارُوتُ وَأَنَّهُمَا يُعَلِّمَانِ السُّحْرَ فَقَالَ نَحْنُ نُنزِّهُهُمَا عَنْ هَذَا فَقَرَأَ
بَعْضُهُمْ ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: ١٠٢] فقال خالد لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِمَا فَهَذَا خَالِدٌ عَلَى جَلَالَتِهِ
وَعِلْمِهِ نَزَّهَهُمَا عَنْ تَعْلِيمِ السُّحْرِ الَّذِي قَدْ ذَكَرَ غَيْرُهُ أَنَّهُمَا مَأْدُونٌ لَهُمَا فِي تَعْلِيمِهِ بِشَرِيطَةٍ أَنْ يُبَيِّنَا
أَنَّهُ كَفَرَ وَأَنَّهُ أَفْتِحَانٌ مِنَ اللَّهِ وَابْتِلَاءٌ، فَكَيْفَ لَا يُنَزَّهُهُمَا عَنْ كِبَائِرِ الْمَعَاصِي وَالْكَفْرِ الْمَذْكُورَةِ فِي
تِلْكَ الْأَخْبَارِ، وَقَوْلُ خَالِدٍ لَمْ يُنَزَّلْ يُرِيدُ أَنْ «مَا» نَافِيَةٌ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ مَكِّي وَتَقْدِيرُ
الْكَلَامِ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ يُرِيدُ بِالسُّحْرِ الَّذِي أَفْتَعَلْتَهُ عَلَيْهِ الشَّيَاطِينُ وَاتَّبَعَهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَهُودُ وَمَا
أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، قَالَ مَكِّي هُمَا جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ أَدْعَى الْيَهُودُ عَلَيْهِمَا الْمَجِيءَ بِهِ كَمَا أَدْعَوَا
عَلَى سُلَيْمَانَ فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ ﴿وَلِكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]
بِابِلِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ؛ قِيلَ: هُمَا رَجُلَانِ تَعَلَّمَا، قَالَ الْحَسَنُ: هَارُوتُ وَمَارُوتُ عِلْجَانِ^(١)
مِنْ أَهْلِ بَابِلَ، وَقَرَأَ: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: ١٠٢] بِكَسْرِ اللَّامِ وَتَكُونُ «مَا» إِجْبَابًا عَلَى
هَذَا، وَكَذَلِكَ قِرَاءَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ^(٢) بِكَسْرِ اللَّامِ، وَلِكِنَّهُ قَالَ الْمَلِكَانِ هُنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ
وَتَكُونُ «مَا» نَفِيًّا عَلَى مَا تَقَدَّمَ؛ وَقِيلَ: كَانَا مَلِكَيْنِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَسَّحَهُمَا اللَّهُ، حَكَاهُ
السَّمَرْقَنْدِيُّ. وَالْقِرَاءَةُ بِكَسْرِ اللَّامِ شَادَّةٌ فَمَحْمِلُ الْآيَةِ عَلَى تَقْدِيرِ أَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّي حَسَنٌ يُنَزَّهُ
الْمَلَائِكَةَ وَيُذْهِبُ الرَّجْسَ عَنْهُمْ وَيُطَهِّرُهُمْ تَطْهِيرًا وَقَدْ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِأَنَّهُمْ مُطَهَّرُونَ ﴿كَرَاهٍ بَرُّوهُ﴾
[عبس: ١٦] ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ [التحریم: ٦] وَمِمَّا يَذْكُرُونَهُ قِصَّةُ إِبْلِيسَ وَأَنَّهُ كَانَ مِنْ
الْمَلَائِكَةِ وَرَرِيْسًا فِيهِمْ وَمِنْ خُرَّانِ الْجَنَّةِ إِلَى آخِرِ مَا حَكَّوهُ وَأَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِقَوْلِهِ:
﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ [البقرة: ٣٤] وَهَذَا أَيْضًا لَمْ يُتَّفَقْ عَلَيْهِ بَلِ الْأَكْثَرُ يَنْفُونَ ذَلِكَ وَأَنَّهُ أَبُو الْجِنِّ
كَمَا آدَمُ أَوْ الْإِنْسُ وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ وَابْنَ زَيْدٍ، وَقَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ^(٣) كَانَ مِنَ الْجِنِّ
الَّذِينَ طَرَدَتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ فِي الْأَرْضِ حِينَ أَفْسَدُوا، وَالْاسْتِثْنَاءُ مِنْ غَيْرِ الْجِنِّ شَائِعٌ فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ شَائِعٌ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا لَكُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاءَ الظَّنِّ﴾ [النساء: ١٥٧] وَمِمَّا رَوَاهُ فِي
الْأَخْبَارِ أَنَّ خَلْقًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَصَوْا اللَّهَ فَحَرَّقُوا وَأَمَرُوا أَنْ يَسْجُدُوا لِآدَمَ فَأَبَوْا فَحَرَّقُوا ثُمَّ آخَرُونَ
كَذَلِكَ حَتَّى سَجَدَ لَهُ مَنْ ذَكَرَ اللَّهُ إِلَّا إِبْلِيسَ فِي أَخْبَارٍ لَا أَضَلَّ لَهَا تَرْدُهَا صِحَاحُ الْأَخْبَارِ فَلَا
يُسْتَعْلَى بِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قوله: (علجان) العالج بكسر العين المهملة وسكون اللام بعدها جيم: الرجل من كفار العجم وغيرهم.

(٢) قوله: (أبزي) بفتح الهمزة وسكون الواو وفي آخره ألف مقصورة اختلف في صحته.

(٣) قوله: (ابن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة بعدها موحده.

الباب الثاني

فيما يخصهم في الأمور الدنيوية وما يطرأ عليهم من الغوارض البشرية

قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ ﷺ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مِنَ الْبَشَرِ وَأَنَّ جِسْمَهُ وَظَاهِرَهُ خَالِصٌ لِلْبَشَرِ يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ الْآفَاتِ وَالْتِجِيزَاتِ وَالْآلَامِ وَالْأَسْقَامِ وَتَجَرُّعِ كَأْسِ الْجَمَامِ مَا يَجُوزُ عَلَى الْبَشَرِ وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ بِتَقْيِصَةٍ فِيهِ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِنَّمَا يُسَمَّى نَاقِصًا بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَتَمُّ مِنْهُ وَأَكْمَلُ مِنْ نَوْعِهِ وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الدَّارِ فِيهَا يَخْيُونَ وَفِيهَا يَمُوتُونَ وَمِنْهَا يُخْرَجُونَ وَخَلَقَ جَمِيعَ الْبَشَرِ بِمَدْرَجَةِ الْغَيْرِ^(١) فَقَدْ مَرِضَ ﷺ وَاشْتَكَى وَأَصَابَهُ الْحَرُّ وَالْقَرُّ وَأَذْرَكَهُ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ وَلَحِقَهُ الْغَضَبُ وَالضَّجْرُ وَنَالَهُ الْإِغْيَاءُ وَالتَّعَبُ وَمَسَّهُ الضَّعْفُ وَالْكَبِيرُ وَسَقَطَ فَجَحَشَ^(٢) شِقَقَهُ وَشَجَّهَ الْكُفَّارَ وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ وَسَقَى السَّمَّ^(٣) وَسَجَرَ وَتَدَاوَى وَاحْتَجَمَ وَتَنَشَّرَ^(٤) وَتَعَوَّدَ ثُمَّ قَضَى نَحْبَهُ فَنُوفِيَ ﷺ وَلِحَقِّ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى^(٥) وَتَخَلَّصَ مِنْ دَارِ الْإِمْتِحَانِ وَالْبَلْوَى وَهَذِهِ سِمَاتُ الْبَشَرِ الَّتِي لَا مَجِيصَ عَنْهَا وَأَصَابَ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ فَقُتِلُوا قَتْلًا وَرُمُوا فِي النَّارِ وَوُشِرُوا^(٦) بِالْمَنَاشِيرِ وَمِنْهُمْ مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَمِنْهُمْ مَنْ عَصَمَهُ كَمَا عَصِمَ بَعْدُ نَبِيُّنَا مِنَ النَّاسِ فَلَيْتَ لَمْ يَكْفِ نَبِيُّنَا رَبُّهُ يَدَ ابْنِ قَمِيَّةَ يَوْمَ أُحُدٍ وَلَا حَجَبَهُ عَنْ عُيُونِ عِدَائِهِ عِنْدَ دَعْوَتِهِ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَقَدْ أَخَذَ عَلَى عُيُونِ قُرَيْشٍ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى تَوْرٍ وَأَمْسَكَ عَنْهُ سَيْفَ غَوْرِثٍ وَحَجَرَ أَبِي جَهْلٍ وَفَرَسَ سُرَاقَةَ وَلَيْتَ لَمْ يَقِهِ مِنْ سِحْرِ ابْنِ الْأَعْصَمِ فَلَقَدْ وَقَاهُ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ سَمِّ الْيَهُودِيَّةِ وَهَكَذَا سَائِرُ أَنْبِيَائِهِ مُتَكَلِّئًا وَمُعَافَى وَذَلِكَ مِنْ تَمَامِ حِكْمَتِهِ لِيُظْهِرَ شَرَفَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَقَامَاتِ وَيُبَيِّنَ أَمْرَهُمْ وَيَتِمَّ كَلِمَتَهُ فِيهِمْ وَلِيُحَقِّقَ بِإِمْتِحَانِهِمْ بَشَرِيَّتَهُمْ وَيَزْتَفِعَ الْإِلْتِيَّاسُ عَنْ أَهْلِ الضَّعْفِ فِيهِمْ لثَلَاثًا

- (١) قوله: (بمدرجة الغير) المدرجة بفتح الميم وسكون الدال: المذهب والمسلک، والغير بكسر الغين المعجمة وفتح المثناة التحتية: الاسم من قولك غيرت الشيء فتغير.
- (٢) قوله: (فجحش) بضم الجيم وكسر الحاء المهملة بعدها شين معجمة: أي خدش.
- (٣) قوله: (السم) بثلاث السين والأفصح فتحها ويليها بالضم.
- (٤) قوله: (وتنشر) من النشرة وهي الرقية والتعويد.
- (٥) قوله: (بالرفيق الأعلى) قال ابن الأثير وهو الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون وقيل هو مرتفق الجنة، وقيل الرفيق الأعلى: الله تعالى لأنه رقيق بعباده وقال ابن قرقول: أهل اللغة لا يعرفون هذا، ولعله تصحيف من الرفيع.
- (٦) قوله: (ووشروا) يقال أشرت الخشبة إشرأ ووشرتها وشرأ: إذا شققتها، مثل نشرتها، والمشار بالهمزة: المنشار بالنون، وقد ترك الهمزة.

يَصِلُوا بِمَا يَظْهَرُ مِنَ الْعَجَائِبِ عَلَى أَيْدِيهِمْ ضَلَالِ النَّصَارَى بِيَعْسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَلِيَكُونَ فِي مِحْنِهِمْ تَسْلِيَةً لِأُمَّهِمْ وَوَفُورَ لِأَجْوَرِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ؛ قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ وَهَذِهِ الطُّوَارِيُّ وَالتَّشْيِيرَاتِ الْمَذْكُورَةُ إِنَّمَا تَخْتَصُّ بِأَجْسَامِهِمُ الْبَشَرِيَّةَ الْمَقْصُودَ بِهَا مُقَاوَمَةَ الْبَشَرِ وَمُعَانَاةَ بَنِي آدَمَ لِمُشَاكَلَةِ الْجَنَسِ وَأَمَّا بَوَاطِنُهُمْ فَمُنْزَهَةٌ عَالِيًا عَنِ ذَلِكَ مَعْصُومَةٌ مِنْهُ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَلَائِكَةِ وَالْمَلَائِكَةِ لِأَخْذِهَا عَنْهُمْ وَتَلْقِيهَا الرُّوحِي مِنْهُمْ قَالَ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانٍ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» وَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَبِيتُ يَطْعُمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» وَقَالَ: «لَسْتُ أَنْسَى وَلَكِنْ أَنْسَى لِيَسْتَنَّ بِي» فَأَخْبَرَ أَنْ سِرَّهُ وَبَاطِنَهُ وَرُوحَهُ بِخِلَافِ جِسْمِهِ وَظَاهِرِهِ وَأَنَّ الْأَفَاتِ الَّتِي تَجَلُّ ظَاهِرُهُ مِنْ ضَعْفٍ وَجُوعٍ وَسَهَرٍ وَتَوَمٍّ لَا يَجِلُّ مِنْهَا شَيْءٌ بَاطِنُهُ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ فِي حُكْمِ الْبَاطِنِ لِأَنَّ غَيْرَهُ إِذَا نَامَ اسْتَغْرَقَ التَّوَمُّ جِسْمَهُ وَقَلْبَهُ وَهُوَ ﷺ فِي تَوَمِهِ حَاضِرُ الْقَلْبِ كَمَا هُوَ فِي يَقْظَتِهِ حَتَّى قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَثَارِ أَنَّهُ كَانَ مَخْرُوسًا مِنَ الْحَدِيثِ فِي تَوَمِهِ لِيَكُونَ قَلْبُهُ يَقْظَانًا كَمَا ذَكَرْنَاهُ وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ إِذَا جَاعَ ضَعْفَ لِذَلِكَ جِسْمَهُ وَخَارَتْ^(١) قُوَّتُهُ فَبَطَلَتْ بِالْكُلِّيَّةِ جَمَلَتُهُ وَهُوَ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَغْتَرِيهِ ذَلِكَ وَأَنَّهُ بِخِلَافِهِمْ لِقَوْلِهِ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَبِيتُ يَطْعُمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» وَكَذَلِكَ أَقُولُ إِنَّهُ فِي هَذِهِ الْأَخْوَالِ كُلِّهَا مِنْ وَصَبٍ^(٢) وَمَرَضٍ وَسِحْرِ وَعَظْبٍ لَمْ يَجْرِ عَلَى بَاطِنِهِ مَا يُخَلُّ بِهِ وَلَا فَاضٍ مِنْهُ عَلَى لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ مَا لَا يَلِيْقُ بِهِ كَمَا يَغْتَرِي غَيْرُهُ مِنَ الْبَشَرِ مِمَّا نَأْخُذُ بَعْدُ فِي بَيَانِهِ.

فصل

فَإِنْ قُلْتَ فَقَدْ جَاءَتْ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ أَنَّهُ ﷺ سُجِرَ كَمَا حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعُتَابِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ نَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ خَلْفٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ نَا الْبُخَارِيُّ نَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ: «سُجِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لِيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ» وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيَهُنَّ «الْحَدِيثُ» وَإِذَا كَانَ هَذَا مِنَ الْبَيَاسِ الْأَمْرِ عَلَى الْمَسْحُورِ فَكَيْفَ حَالُ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ وَكَيْفَ جَارَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَعْصُومٌ؟ فَاعْلَمْ وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَقَدْ طَعَنْتَ فِيهِ الْمُلْجِدَةَ وَتَدْرَعْتَ^(٣) بِهِ لِسُخْفِ عُقُولِهَا وَتَلْيِيسِهَا عَلَى أَمْثَالِهَا إِلَى التَّشْكِيكِ فِي الشَّرْعِ وَقَدْ نَزَّ اللَّهُ الشَّرْعَ وَالنَّبِيَّ عَمَّا

(١) قوله: (وخارت) بالخاء المعجمة: أي ضعفت.

(٢) قوله: (من وصب) بفتح الواو والصاد المهملة: أي مرض.

(٣) قوله: (وتدرعت) أي لبست الدرع.

يُدْخِلُ فِي أَمْرِهِ لِبَسًا وَإِنَّمَا السُّحْرُ مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَعَارِضٌ مِنَ الْعِلَلِ يَجُوزُ عَلَيْهِ كَأَنْوَاعِ الْأَمْرَاضِ مِمَّا لَا يُتَكَرَّرُ وَلَا يَقْدَحُ فِي نُبُوْتِهِ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ أَنَّهُ كَانَ يُحْتَلُّ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَلَا يَفْعَلُهُ فَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يُدْخِلُ عَلَيْهِ دَاخِلَةً فِي شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِهِ أَوْ شَرِيْعَتِهِ أَوْ يَقْدَحُ فِي صِدْقِهِ لِقِيَامِ الدَّلِيلِ وَالْإِجْمَاعِ عَلَى عِضْمَتِهِ مِنْ هَذَا وَإِنَّمَا هَذَا فِيمَا يَجُوزُ طُرُؤُهُ عَلَيْهِ فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ الَّتِي لَمْ يُبْعَثْ بِسَبَبِهَا وَلَا فَضَّلَ مِنْ أَجْلِهَا وَهُوَ فِيهَا عُرْضَةٌ لِلآفَاتِ كَسَائِرِ الْبَشَرِ فَغَيْرُ بَعِيدٍ أَنْ يُحْتَلَّ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِهَا مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ ثُمَّ يَنْجَلِي عَنْهُ كَمَا كَانَ وَأَيْضًا فَقَدْ فَسَّرَ هَذَا الْفَضْلَ الْحَدِيثُ الْآخَرَ مِنْ قَوْلِهِ: «حَتَّى يُحْتَلَّ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِمْ» وَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السُّحْرِ وَلَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ مِنْهَا أَنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ قَوْلٌ بِخِلَافٍ مَا كَانَ أُخْبِرَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَلَمْ يَفْعَلَهُ وَإِنَّمَا كَانَتْ خَوَاطِرُ وَتَخْيِيلَاتٍ. وَقَدْ قِيلَ إِنَّ الْمُرَادَ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَتَحَيَّلُ الشَّيْءَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَمَا فَعَلَهُ لِكَيْتَهُ تَخْيِيلٌ لَا يَغْتَقِدُ صِحَّتَهُ فَتَكُونُ اغْتِقَادَاتُهُ كُلُّهَا عَلَى السَّدَادِ وَأَقْوَالُهُ عَلَى الصَّحَّةِ، هَذَا مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ لِأَثْمَتِنَا مِنَ الْأُجُوبَةِ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَعَ مَا أَوْضَحْنَا مِنْ مَعْنَى كَلَامِهِمْ وَرِذْنَاهُ بَيَانًا مِنْ تَلْوِيحَاتِهِمْ وَكُلُّ وَجْهِ مِنْهَا مُفْتِنٌ لِكَيْتِهِ قَدْ ظَهَرَ لِي فِي الْحَدِيثِ تَأْوِيلٌ أَجْلَى وَأَبْعَدُ مِنْ مَطَاعِنِ ذَوِي الْأَضَالِيلِ يُسْتَفَادُ مِنْ نَفْسِ الْحَدِيثِ وَهُوَ أَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ وَقَالَ فِيهِ عَنْهُمَا سَحَرَ يَهُودُ بَنِي زُرَيْقٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلُوهُ فِي بَيْتٍ حَتَّى كَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَكَرَّرَ بَصْرَهُ ثُمَّ دَلَّهُ اللَّهُ عَلَى مَا صَنَعُوا فَاسْتَخْرَجَهُ مِنَ الْبَيْتِ، وَرَوَى نَحْوَهُ عَنِ الْوَاقِدِيِّ وَعَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ وَعُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ وَذِكْرَ عَنِ عَطَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ^(١) عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ^(٢) حُبْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ عَائِشَةَ سَنَةَ فَبَيَّنَا هُوَ نَائِمٌ أَتَاهُ مَلَكَانِ^(٣) فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ «الْحَدِيثُ»؛ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حُبْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ عَائِشَةَ خَاصَّةً سَنَةَ حَتَّى أَنْكَرَ بَصْرَهُ؛ وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحُبِسَ عَنِ النِّسَاءِ وَالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَهَبَطَ عَلَيْهِ مَلَكَانِ وَذَكَرَ الْقِصَّةَ؛ فَقَدْ اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ مَضْمُونِ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ أَنَّ السُّحْرَ إِنَّمَا تَسَلَّطَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَجَوَارِحِهِ لَا عَلَى قَلْبِهِ وَاعْتِقَادِهِ وَعَقْلِهِ وَأَنَّهُ إِنَّمَا أَثَّرَ فِي بَصْرِهِ وَحَبَسَهُ عَنِ وَطْءِ نِسَائِهِ وَطَّعَامِهِ وَأَضْعَفَ جِسْمَهُ وَأَمْرَضَهُ وَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: يُحْتَلُّ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِمْ، أَيُّ: يَظْهَرُ لَهُ مِنْ نَشَاطِهِ وَمَتَّقَدِّمِ عَادَتِهِ الْقُدْرَةُ عَلَى

(١) قوله: (عطاء الخراساني) هو ابن مسلم مولى المهلب بن أبي صفرة.

(٢) قوله: (ابن يعمر) بفتح أوله وضم ثالثه.

(٣) قوله: (أتاه ملكان) في سيرة الدياتي أنهما جبريل وميكائيل.

النساء فإذا دنا مِنْهُنَّ أَصَابَتْهُ أَخَذَةُ السُّحْرِ^(١) فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى إِثْبَانِهِنَّ كَمَا يَغْتَرِي مَنْ أَحْذَى وَاعْتَرَضَ ،
وَلَعَلَّهُ لِمِثْلِ هَذَا أَشَارَ سُفْيَانُ بِقَوْلِهِ : وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السُّحْرِ وَيَكُونُ قَوْلُ عَابِثَةَ فِي الرَّوَايَةِ
الْأُخْرَى إِنَّهُ لِيُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ مِنْ بَابِ مَا اخْتَلَّ مِنْ بَصَرِهِ كَمَا ذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ فَيَظُنُّ
أَنَّهُ رَأَى شَخْصاً مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ أَوْ شَاهِدَ فِغْلاً مِنْ غَيْرِهِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَى مَا يُخَيَّلُ إِلَيْهِ لَمَّا أَصَابَهُ فِي
بَصَرِهِ وَضَعَفَ نَظْرَهُ لِأِشْيَاءٍ طَرَأَ عَلَيْهِ فِي مَيزِهِ^(٢) وَإِذَا كَانَ هَذَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ إِصَابَةِ السُّحْرِ لَهُ
وَتَأْيِيرِهِ فِيهِ مَا يَدْخُلُ لَبْساً وَلَا يَجِدُ بِهِ الْمُلْجِدُ الْمُعْتَرِضُ أُتْسَاً .

فصل

هَذَا خَالُهُ فِي جِسْمِهِ ، فَأَمَّا أَحْوَالُهُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا فَتَحْنُ نَسْبَهَا^(٣) عَلَى أَسْلُوبِهَا الْمُتَقَدِّمِ
بِالْعُقْدِ وَالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ ؛ أَمَّا الْعُقْدُ مِنْهَا فَقَدْ نَعْتَقُدُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا الشَّيْءَ عَلَى وَجْهِ وَيَظْهَرُ خِلَافُهُ
أَوْ يَكُونُ مِنْهُ عَلَى شَكِّ أَوْ ظَنْنٍ بِخِلَافِ أُمُورِ الشَّرْعِ كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو بَخْرٍ سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِ وَغَيْرُ
وَاحِدٍ سَمَاعاً وَقِرَاءَةً قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍ ؛ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا
أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍوِيهِ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ وَعَبَّاسُ
الْعَنْبَرِيُّ^(٤) وَأَحْمَدُ الْمَعْقِرِيُّ^(٥) قَالُوا حَدَّثَنَا الثُّمَرِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا أَبُو
الْتَّجَاشِيِّ^(٦) قَالَ حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ^(٧) قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ^(٨) التَّحْلُ
فَقَالَ : « مَا تَصْنَعُونَ ؟ » قَالُوا : كُنَّا نَصْنَعُهُ ؛ قَالَ : « لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا » فَتَرَكُوهُ
فَتَفَضَّتْ^(٩) ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا
أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ » وَفِي رِوَايَةٍ أُتْسِ « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ

- (١) قوله : (أخذة السحر) بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة بعدها ذال معجمة ، في الصحاح الأخذة بالضم
رقية السحر وخرزة تؤخذ النساء بها الرجال من التأخيد .
- (٢) قوله : (في ميزه) بفتح الميم وسكون المثناة التحتية بعدها زاي وهاء للضمير أي تمييزه وإفرازه .
- (٣) قوله : (نسبها) بنون في أوله مفتوحة أو مضمومة وسين مهملة ساكنة بعدها موحددة يقال سبرته وأسبرته أي
حزبته وجربته .
- (٤) قوله : (وعباس العنبري) عباس بياء موحددة وسين مهملة هو ابن عبد المنعم بن إسماعيل بن توبة .
- (٥) قوله : (المعقري) بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف ، ويقال أيضاً بكسر الميم وفتح القاف ويقال أيضاً
بضم الميم وفتح العين وكسر القاف المشددة : منسوب إلى معقرة ، ناحية بالمين .
- (٦) قوله : (أبو التجاشي) بفتح النون وتخفيف الجيم والشين المعجمة : هو عطاء بن صهيب يروي عن مولاة رافع
ابن خديج ويروي عنه الأوزاعي وغيره .
- (٧) قوله : (ابن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وفي آخره جيم .
- (٨) قوله : (يأبرون) بموحدة مخففة قبل الراء ، وفي رواية الطبري يؤبرون بهمزة مفتوحة وموحدة مشددة .
- (٩) قوله : (فتفضت) بنون وفاء وضاد معجمة أي أسقطت حملها ، قال ابن قرقول ما عدا هذه الرواية تصحيف .

«إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ الْخَرْصِ^(١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ فَهُوَ حَقٌّ وَمَا قُلْتُ فِيهِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَخْطِئُ وَأُصِيبُ» وَهَذَا عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ فِيمَا قَالَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَظَنَّهُ مِنْ أَخْوَالِهَا لَا مَا قَالَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَاجْتِهَادِهِ فِي شَرْعِ شَرَعَهُ وَسُنَّةِ سَنَّاهَا وَكَمَا حَكَى ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا نَزَلَ بِأَذْنِي مِيَاهِ بَدْرٍ قَالَ لَهُ الْحُبَابُ^(٢) بَنُ الْمُنْذِرِ: «أَهَذَا مَنَزِلٌ أَنْزَلَكَ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَ أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟» قَالَ: «لَا بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ» قَالَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَنَزِلٍ، أَنهَضَ حَتَّى نَأْتِيَ أَذْنِي مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ فَتَنْزِلُهُ ثُمَّ نُغَوِّرُ^(٣) مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقَلْبِ فَتَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ، فَقَالَ: «أَشْرَبْتُ بِالرَّأْيِ» وَقَعَلَ مَا قَالَهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ﷺ: «وَسَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ» [آل عمران: ١٥٩] وَأَرَادَ مُصَالِحَةَ بَعْضِ عَدُوِّهِ عَلَى ثُلُثِ ثَمَرِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَشَارَ الْأَنْصَارَ فَلَمَّا أَخْبَرُوهُ بِرَأْيِهِمْ رَجَعَ عَنْهُ، فَمَثَلُ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِعِلْمِ دِيَانَةٍ وَلَا اغْتِيَادِهَا وَلَا تَعْلِيمِهَا يَجُوزُ عَلَيْهِ فِيهَا مَا ذَكَرْنَاهُ، إِذْ لَيْسَ فِي هَذَا كُلُّهُ نَقِيصَةٌ وَلَا مَحْطَةٌ وَإِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ اغْتِيَادِيَّةٌ يَعْرِفُهَا مَنْ جَرَّبَهَا وَجَعَلَهَا هِمَّةً وَسَعَلَ نَفْسَهُ بِهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مَشْحُونُ الْقَلْبِ بِمَعْرِفَةِ الرُّبُوبِيَّةِ مَلَأَنَّ الْجَوَانِحَ بِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ مُقَيِّدُ الْبَالِ بِمَصَالِحِ الْأُمَّةِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ وَلَكِنْ هَذَا إِتْمَا يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ وَيَجُوزُ فِي النَّادِرِ وَفِيمَا سَبِيلُهُ التَّذْقِيقُ فِي جِرَاسَةِ الدُّنْيَا وَاسْتِثْمَارِهَا لَا فِي الْكَثِيرِ الْمُؤَدِّنِ بِالْبَلْهِ وَالْعَقْلَةِ وَقَدْ تَوَاتَرَ بِالثَّقَلِ عَنْهُ ﷺ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا وَدَقَائِقِ مَصَالِحِهَا وَسِيَاسَةِ فِرْقِ أَهْلِهَا مَا هُوَ مُعْجَزٌ فِي الْبَشَرِ مِمَّا قَدْ نَبَّهْنَا عَلَيْهِ فِي بَابِ مُعْجَزَاتِهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ.

فصل

وَأَمَّا مَا يَغْتَقِدُهُ فِي أُمُورِ أَحْكَامِ الْبَشَرِ الْجَارِيَةِ عَلَى يَدَيْهِ وَقَضَايَاهُمْ وَمَعْرِفَةِ الْمُحِقِّ مِنَ الْمُبْطِلِ وَعِلْمِ الْمُضْلِحِّ مِنَ الْمُفْسِدِ فَبِهَذِهِ السَّبِيلِ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ^(٤) مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ».

(١) قوله: (الخرص) بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها صاد مهملة: أي الحزر والتقدير.

(٢) قوله: (الحاباب) بضم الحاء المهملة وبموحدتين.

(٣) قوله: (ثم نُغَوِّرُ) بالعين المهملة أو المعجمة وتشديد الواو، قال السهيلي بضم العين المهملة وسكون الواو، قال وقد جاء على لغة من يقول قول القول وبوع المباع انتهى وقال الحافظ المزني تمرير القلب - بالعين المهملة - إفساده وتغويره بالمعجمة - إزالة الأمانة وليس هذا من مقدور البشر بخلاف الأول.

(٤) قوله: (الحن بحجته) في الصحاح اللحن - بالتحريك - الفطنة وقد لحن وفي الحديث: «ولعل أحدكم الحن بحجته» أي أفطن بها، ومنه قول عمر بن عبد العزيز: عجبت لمن لاحن الناس كيف لا يعرف جوامع الكلم فاطنهم انتهى.

حَدَّثَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ رَجَمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ^(١) أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْحَدِيثُ» وَفِي رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ: فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسِبْ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ، وَيُجْرِي أَحْكَامَهُ ﷺ عَلَى الظَّاهِرِ وَمَوْجِبِ غَلَبَاتِ الظَّنِّ بِشَهَادَةِ الشَّاهِدِ. وَيَمِينِ الْخَالِفِ وَمُرَاعَاةِ الْأَشْبَهِ وَمَعْرِفَةِ الْعِفَاصِ^(٢) وَالْوِكَاءِ^(٣) مَعَ مُفْتَضَى حِكْمَةِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ تَعَالَى لَوْ شَاءَ لَأَطْلَعَهُ عَلَى سَرَائِرِ عِبَادِهِ وَمُخَبَّاتِ ضَمَائِرِ أُمَّتِهِ فَتَوَلَّى الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ بِمُجَرَّدِ يَقِينِهِ وَعِلْمِهِ دُونَ حَاجَةٍ إِلَى اعْتِرَافٍ أَوْ بَيِّنَةٍ أَوْ يَمِينٍ أَوْ شُبْهَةٍ وَلَكِنْ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ أُمَّتَهُ بِاتِّبَاعِهِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِ فِي أَعْمَالِهِ وَأَحْوَالِهِ وَقَضَايَاهُ وَسِيرِهِ وَكَانَ هَذَا لَوْ كَانَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِعِلْمِهِ وَيُؤَثِّرُهُ اللَّهُ بِهِ لَمْ يَكُنْ لِلْأُمَّةِ سَبِيلٌ إِلَى الْإِقْتِدَاءِ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا قَامَتْ حُجَّةٌ بِقَضِيَّةٍ مِنْ قَضَايَاهُ لِأَحَدٍ فِي شَرِيعَتِهِ لِأَنَّا لَا نَعْلَمُ مَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ هُوَ فِي تِلْكَ الْقَضِيَّةِ بِحُكْمِهِ هُوَ إِذَا فِي ذَلِكَ بِالْمَكْتُونِ مِنْ إِغْلَامِ اللَّهِ لَهُ بِمَا أُطْلِعَهُ عَلَيْهِ مِنْ سَرَائِرِهِمْ وَهَذَا مَا لَا نَعْلَمُهُ الْأُمَّةُ فَأَجْرَى اللَّهُ تَعَالَى أَحْكَامَهُ عَلَى ظَوَاهِرِهِمْ الَّتِي يَسْتَوِي فِي ذَلِكَ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْبَشَرِ لِيَتِمَّ اقْتِدَاءُ أُمَّتِهِ بِهِ فِي تَعْيِينِ قَضَايَاهُ وَتَنْزِيلِ أَحْكَامِهِ وَيَأْتُونَ بِمَا اتَّوَا^(٤) مِنْ ذَلِكَ عَلَى عِلْمٍ وَيَقِينٍ مِنْ سُنَّتِهِ، إِذِ النَّبِيُّ بِالْفِعْلِ أَوْفَعُ مِنْهُ بِالْقَوْلِ وَأَزْفَعُ لِاحْتِمَالِ اللَّفْظِ وَتَأْوِيلِ الْمَتَأْوِيلِ وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَى الظَّاهِرِ أَجْلَى فِي النَّبِيَانِ وَأَوْضَحُ فِي وُجُوهِ الْأَحْكَامِ وَأَكْثَرُ فَائِدَةً لِمُوجِبَاتِ التَّشَاوُرِ وَالخِصَامِ وَلِيَقْتَدِيَ بِذَلِكَ كُلَّهُ حُكَامُ أُمَّتِهِ وَيُسْتَوْتِقُ بِمَا يُؤَثِّرُ عَنْهُ وَيَنْضَبُ قَانُونَ شَرِيعَتِهِ وَطَيَّ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي اسْتَأْتَرَ بِهِ عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَيَعْلَمُهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ وَيَسْتَأْتِرُ بِمَا شَاءَ وَلَا يَفْدُحُ هَذَا فِي نُبُوَّتِهِ وَلَا يَفْصِمُ^(٥) عُرْوَةَ مِنْ عِصْمَتِهِ.

فصل

وَأَمَّا أَقْوَالُهُ الدُّنْيَوِيَّةُ مِنْ أَخْبَارِهِ عَنْ أَحْوَالِهِ وَأَحْوَالِ غَيْرِهِ وَمَا يَفْعَلُهُ أَوْ فَعَلَهُ فَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الْخُلْفَ فِيهَا مُمْتَنِعٌ عَلَيْهِ فِي كُلِّ حَالٍ وَعَلَى أَيِّ وَجْهِ مِنْ عَمْدٍ أَوْ سَهْوٍ أَوْ صِحَّةٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ

(١) قوله: (ابن كثير) هو بفتح الكاف وكسر المثناة .

(٢) قوله: (العفاص) بكس العين المهملة وتخفيف الفاء وفي آخره صاد مهملة: هو الوعاء الذي يكون فيه الشيء^٤ وفيه عفاص القارورة للجلد أي يلبسه رأسها.

(٣) قوله: (والوكاء) بكسر الواو والمد هو الخيط الذي يشد به الوعاء، ثم استعمل في كل ما يربط به: صرة أو غيرها.

(٤) قوله: (بما أتوا) بقصر الهمزة أي بما جاؤوا.

(٥) قوله: (ولا يفصم) بالفاء والصاد المهملة: من فصم الشيء كسره من غير أن يبين.

رَضِيَ أَوْ غَضِبَ وَأَنَّهُ مَغْضُومٌ مِنْهُ ﷺ. هَذَا فِيمَا طَرِيقُهُ الْخَبِيرُ الْمَخْضُ مِمَّا يَدْخُلُهُ الصَّدْقُ وَالْكَذِبُ فَأَمَّا الْمَعَارِضُ الْمُوهِمُ ظَاهِرُهَا خِلَافٌ بَاطِنُهَا فَجَائِزٌ وَرُودُهَا مِنْهُ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ لَا سِيَّمَا لِقَضِ الْمَضْلِحَةِ كَثُورَتِهِ عَنْ وَجْهِ مَغَايِرِهِ لِئَلَّا يَأْخُذَ الْعَدُوُّ حَذْرَهُ وَكَمَا زُوِيَ مِنْ مُمَازِحَتِهِ وَدُعَابَتِهِ^(١) لِيَسْطِرَّ أُمَّتِهِ وَتَطْيِيبِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ صَحَابَتِهِ وَتَأْكِيدِهَا فِي تَحْبِيبِهِمْ وَمَسْرَّةِ نَفْسِهِمْ كَقَوْلِهِ: «لَا حِمْلَكَ عَلَى ابْنِ النَّاقَةِ»^(٢) وَقَوْلِهِ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي سَأَلَتْهُ عَنْ زَوْجِهَا: «أَهْوُ الَّذِي بَعَيْنِهِ بِيَاضٌ؟» وَهَذَا كُلُّهُ صِدْقٌ لِأَنَّ كُلَّ جَمَلٍ ابْنُ نَاقَةٍ وَكُلُّ إِنْسَانٍ بَعَيْنُهُ بِيَاضٌ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنِّي لَأَمْرُحٌ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا» هَذَا كُلُّهُ فِيمَا بَابُهُ الْخَبِيرُ.

فَأَمَّا مَا بَابُهُ غَيْرُ الْخَبِيرِ مِمَّا صُورَتْهُ صُورَةُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ أَيْضاً وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْمُرَ أَحَدًا بِشَيْءٍ أَوْ يَنْهَى أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يُبْطِنُ خِلَافَهُ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ»^(٣) فَكَيْفَ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ قَلْبٍ؟ فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي قِصَّةِ زَيْدٍ^(٤) «وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ» [الاحزاب: ٣٧] الْآيَةَ؟ فَاعْلَمْ أَنَّكَ كَرَّمْتَ اللَّهَ وَلَا تَسْتَرْبِ فِي تَنْزِيهِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ هَذَا الظَّاهِرِ وَأَنْ يَأْمُرَ زَيْدًا بِإِمْسَاكِهَا وَهُوَ يُحِبُّ تَطْلِيقَهُ إِيَّاهَا كَمَا ذَكَرَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَأَصْحُ مَا فِي هَذَا مَا حَكَاهُ أَهْلُ التَّفْسِيرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ أَعْلَمَ نَبِيَّهُ أَنْ زَيْنَبُ^(٥) سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِهِ فَلَمَّا شَكَاهَا إِلَيْهِ زَيْدٌ قَالَ لَهُ «أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ» وَأَخْفَى مِنْهُ فِي نَفْسِهِ مَا أَعْلَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَنَّهُ سَيَتَزَوَّجُهَا مِمَّا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَمُظْهِرُهُ بِتَمَامِ التَّزْوِيجِ وَطَلَاقِ زَيْدٍ لَهَا، وَزَوَى نَحْوَهُ عَمْرُو بْنُ فَائِدٍ^(٦) عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ نَزَلَ جَبْرِيْلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يُعَلِّمُهُ أَنَّ اللَّهَ يُزَوِّجُهُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَذَلِكَ الَّذِي أَخْفَى فِي نَفْسِهِ، وَبُصِّحَ هَذَا قَوْلُ الْمُفَسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى بَعْدَ هَذَا «وَكَاتَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا» [الاحزاب: ٣٧] أَيْ لَا بُدَّ لَكَ أَنْ تَتَزَوَّجَهَا، وَبُوضِحَ هَذَا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُبْدِ مِنْ أَمْرِهِ مَعَهَا غَيْرَ زَوْاجِهِ لَهَا؛ فَذَلَّ أَنَّهُ الَّذِي أَخْفَاهُ ﷺ مِمَّا كَانَ أَعْلَمَهُ بِهِ تَعَالَى وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي

(١) قوله: (ودعابته) بضم الدال المهملة أي مزاحه.

(٢) قوله: (لأحملنك على ابن الناقة) هو بكسر الكاف خطاب لحاضته أم أيمن لما روى سعد بإسناده أن أم أيمن جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت احملني قال: «أحملك على ولد الناقة» فقالت إنه لا يطيقني. فقال: «لا أحملك إلا على ولد الناقة والإبل كلها ولد النوق».

(٣) قوله: (خائنة الأعين) قال ابن الصلاح في مشكله قيل هي الإيماء بالعين وقيل مفارقة النظر.

(٤) قوله: (في قصة زيد) هو ابن حارثة مولى رسول الله ﷺ وجهه في غزوة مؤتة.

(٥) قوله: (أن زينب) هي بنت جحش وفي أزواجه عليه السلام زينب أخرى بنت خزيمة تزوجها في شهر رمضان على رأس أحد وثلاثين شهراً من الهجرة ومكثت عنده ثمانية أشهر وتوفيت ودفنت بالبقع.

(٦) قوله: (ابن فائد) بالفاء كذا ذكره ابن ماكولا.

القصة: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٣٨] الآية، فدل أنه لم يكن عليه حرج في الأمر؛ قال الطبري ما كان الله ليؤتم نبيه فيما أحل له مثال فعله لمن قبله من الرسل، قال الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ٣٨] أي من النبيين فيما أحل لهم ولو كان على ما روي في حديث قتادة من وقوعها من قلب النبي ﷺ عند ما أعجبتهم ومحبته طلاق زيد لها لكان فيه أعظم الحرج وما لا يليق به من مد عينيه لما نهي عنه من زهرة الحياة الدنيا ولكان هذا نفس الحسد المذموم الذي لا يرضاه ولا يتسم به الأنبياء، فكيف سيد الأنبياء؟ قال الفسيري وهذا إقدام عظيم من قائله وقلة معرفة بحق النبي ﷺ وبفضله وكيف يقال رآها فأعجبتهم وهي بنت عمته^(١) ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان النساء يحتجن منه ﷺ وهو زوجها لزيد؟ وإنما جعل الله طلاق زيد لها وتزويج النبي ﷺ إياها لإزالة حزمة التنبئ وإنطال سئته كما قال: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠] وقال ﴿لَكِنِّي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، ونحوه لابن فورك، وقال أبو الليث السمرقندي فإن قيل فما الفائدة في أمر النبي ﷺ لزيد بامسآكها فهو أن الله أعلم نبيه أنها زوجته فتهاه النبي ﷺ عن طلاقها إذ لم تكن بينهما ألفة وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به فلما طلقها زيد خشي قول الناس يتزوج امرأة ابنه فأمره الله بزواجها ليباح مثل ذلك لأمره كما قال تعالى: ﴿لَكِنِّي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧] وقد قيل كان أمره لزيد بامسآكها فمعا للشهوة وردا للنفس عن هواها وهذا إذا جوزنا عليه أنه رآها فجأة^(٢) واستحسنها ومثل هذا لا نكرة فيه لما طبع عليه ابن آدم من استحسانه الحسن ونظرة الفجأة مغفوة عنها ثم قمع نفسه عنها وأمر زيدا بامسآكها وإنما تكرر تلك الزيادات التي في القصة والتعويل والأولى ما ذكرناه عن علي بن الحسين وحكاة السمرقندي وهو قول ابن عطاء واستحسنه القاضي الفسيري وعليه قول أبو بكر بن فورك وقال إنه معنى ذلك عند المحققين من أهل التفسير؛ قال والنبي ﷺ منزّه عن استعمال النفاق في ذلك وإظهار خلاف ما في نفسه وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧] قال ومن ظن ذلك بالنبي ﷺ فقد أخطأ قال وليس معنى الخشية هنا الخوف وإنما معناه الاستحياء أي يستحيي منهم أن يقولوا تزوج زوجة ابنه وأن خشيته ﷺ من الناس كانت من إزجاف المنافقين واليهود وتشغيبيهم على المسلمين بقولهم تزوج زوجة ابنه بعد نهي عن نكاح حلائل

(١) قوله: (وهي بنت عمته) لأن أمها أميمة بنت عبد المطلب.

(٢) قوله: (فجأة) بفتح الفاء وسكون الجيم بعدها همزة. وبضم الفاء وفتح الجيم والمد.

الْأَبْنَاءِ كَمَا كَانَ فَعَتَبَهُ اللهُ عَلَى هَذَا وَتَرَاهُ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَيْهِمْ فِيمَا أَحَلَّهُ لَهُ كَمَا عَتَبَهُ عَلَى مُرَاعَاةِ رِضَى أَزْوَاجِهِ فِي سُورَةِ التَّخْرِيمِ بِقَوْلِهِ: ﴿لِمَ نَحْرُمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ [التحریم: ۱] الآیة؛ كَذَلِكَ قَوْلُهُ لَهُ هَهُنَا ﴿وَنَحْنُ النَّاسُ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ۳۷] وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ وَعَائِشَةَ: لَوْ كُنْتُمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَيْئاً لَكُنْتُمْ هَذِهِ الْآيَةُ لَمَا فِيهَا مِنْ عُنْبِهِ وَإِبْدَاءِ مَا أَخْفَاهُ.

فصل

فَإِنْ قُلْتَ قَدْ تَقَرَّرَتْ عِضْمَتُهُ ﷺ فِي أَقْوَالِهِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ وَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ مِنْهُ فِيهَا خُلْفٌ وَلَا اضْطِرَابٌ فِي عَمْدٍ وَلَا سَهْوٍ وَلَا صِحَّةٍ وَلَا مَرَضٍ وَلَا جَدٍّ وَلَا مَرَجٍ وَلَا رِضَى وَلَا غَضَبٍ وَلَكِنْ مَا مَعْنَى الْحَدِيثِ فِي وَصِيَّتِهِ ﷺ الَّذِي حَدَّثَنَا بِهِ الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو الْهَيْثَمِ وَأَبُو إِسْحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ^(۱) عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَا اخْتَضَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَفِي النَّبِيِّ رَجَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ» فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ «الْحَدِيثُ» وَفِي رِوَايَةٍ «أَتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا» فَتَنَازَعُوا فَقَالُوا مَا لَهُ أَهْجَرَ^(۲)؟ اسْتَفْهَمُوهُ، فَقَالَ: «دَعُونِي فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ» وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَهْجُرُ، وَفِي رِوَايَةٍ هَجَرَ وَيُرْوَى أَهْجَرَ، وَيُرْوَى أَهْجَرًا؛ وَفِيهِ فَقَالَ عَمْرٌ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ اسْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللهِ حَسْبُنَا وَكَثُرَ اللَّعْطُ فَقَالَ قَوْمُوا عَنِّي وَفِي رِوَايَةٍ وَاخْتَلَفَ أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ وَاخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَاباً وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عَمْرٌ، قَالَ أَيْمُنُنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرُ مَعْصُومٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَمَا يَكُونُ مِنْ عَوَارِضِهَا مِنْ شِدَّةٍ وَجَعٍ وَعَشْفٍ وَنَحْوِهِ مِمَّا يَطْرَأُ عَلَى جَسَدِهِ مَعْصُومٌ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ مِنَ الْقَوْلِ أَتْنَاءَ ذَلِكَ مَا يَطْعَنُ فِي مُعْجَزَتِهِ وَيُؤَدِّي إِلَى فَسَادٍ فِي شَرِيْعَتِهِ مِنْ هَذَيَانٍ أَوْ اخْتِلَالٍ فِي كَلَامٍ. وَعَلَى هَذَا لَا يَصِحُّ ظَاهِرُ رِوَايَةٍ مِنْ رَوَى فِي الْحَدِيثِ هَجَرَ إِذْ مَعْنَاهُ هَدَى

(۱) قوله: (عبد الرزاق عن همام عن معمر) هذا يقع في كثير من النسخ والصواب ما في بعضها وهو عبد الرزاق ابن همام أو عبد الرزاق عن معمر لأن عبد الرزاق لا يروي عن همام واسم أبيه همام ويروي عن معمر. ومعمر بفتح الميم وسكون العين المهملة.

(۲) قوله: (أهجر) بفتح الهمزة والهاء والجيم وفي رواية هجر بفتح الهاء والجيم من غير همزة وفي رواية أهجر بفتح الهمزة وضم الهاء قال ابن الأثير أي هل تغير كلامه واختلط لما به من المرض. وهذا أحسن ما يقال فيه ولا يجعل إخباراً فيكون من الفحش والهذيان والقائل كان عمر لا يظن به ذلك انتهى. وقد أفرد ابن دحية هذه اللفظة بتأليف.

يُقَالُ هَجَرَ هُجْرًا إِذَا هَدَى، وَأَهْجَرَ هُجْرًا إِذَا أَفْحَشَ، وَأَهْجَرَ تَغْدِيَةَ هَجْرٍ، وَإِنَّمَا الْأَصْحُ وَالْأَوْلَى: أَهْجَرَ؟ عَلَى طَرِيقِ الْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ قَالَ لَا يَكْتُبُ؛ وَهَكَذَا رَوَيْتُنَا فِيهِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ جَمِيعِ الرُّوَاةِ فِي حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ الْمُتَقَدِّمِ؛ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ^(١) عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ وَكَذَا صَبَطَهُ الْأَصِيلِيُّ بِحَطِّهِ فِي كِتَابِهِ وَعَبَّرَهُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ وَكَذَا رَوَيْنَاهُ عَنْ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَعَنْ غَيْرِهِ وَقَدْ تَحَمَّلَ عَلَيْهِ رِوَايَةُ مَنْ رَوَاهُ هَجَرَ عَلَى حَذْفِ أَلِفِ الْاسْتِفْهَامِ وَالتَّقْدِيرِ أَهْجَرَ؟ أَوْ أَنْ يُحْمَلَ قَوْلُ الْقَائِلِ هَجَرَ أَوْ أَهْجَرَ دَهْشَةً مِنْ قَائِلِ ذَلِكَ وَحَيْرَةً لِعَظِيمِ مَا شَاهَدَ مِنْ حَالِ الرَّسُولِ ﷺ وَشِدَّةِ وَجَعِهِ وَالْمَقَامِ الَّذِي اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَيْهِ وَالْأَمْرِ الَّذِي هَمَّ بِالْكِتَابِ فِيهِ حَتَّى لَمْ يَضْبِطْ هَذَا الْقَائِلُ لَفْظَهُ وَأَجْرَى الْهَجْرَ^(٢) مُجْرَى^(٣) شِدَّةِ الْوَجَعِ لَا أَنَّهُ اغْتَقَدَ أَنَّهُ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْهَجْرُ كَمَا حَمَلَهُمُ الْإِشْفَاقُ عَلَى جِرَاسَتِهِ وَاللهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] وَنَحْوِ هَذَا.

وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ أَهْجَرَ^(٤) - وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُسْتَمْلِي^(٥) فِي الصَّحِيحِ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ - فَقَدْ يَكُونُ هَذَا رَاجِعًا إِلَى الْمُخْتَلِفِينَ عِنْدَهُ ﷺ وَمُخَاطَبَةً لَهُمْ مِنْ بَعْضِهِمْ أَيْ جِئْتُمْ بِاخْتِلَافِكُمْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ هُجْرًا^(٦) وَمُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ؛ وَالْهَجْرُ بَضْمُ الْهَاءِ: الْفُحْشُ فِي الْمَنْطِقِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ وَكَيْفَ اخْتَلَفُوا بَعْدَ أَمْرِهِ ﷺ أَنْ يَأْتُوهُ بِالْكِتَابِ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَوْامِرُ النَّبِيِّ ﷺ يُفْهَمُ إِيجَابُهَا مِنْ نَذِيرِهَا مِنْ إِيحَاتِهَا بِقَرَائِنٍ، فَلَعَلَّ قَدْ ظَهَرَ مِنْ قَرَائِنِ قَوْلِهِ ﷺ لِبَعْضِهِمْ مَا فَهَمُوا أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ مِنْهُ عَزْمَةٌ بَلْ أَمْرٌ رَدَّهُ إِلَى اخْتِيَارِهِمْ وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَفْهَمْ ذَلِكَ فَقَالَ: اسْتَفْهَمُوهُ، فَلَمَّا اخْتَلَفُوا كَفَّ عَنْهُ إِذْ لَمْ يَكُنْ يَكُونُ عَزْمَةً وَلَمَّا رَأَوْهُ مِنْ صَوَابِ رَأْيِ عُمَرَ. ثُمَّ هُوَ لَاءِ قَالُوا وَيَكُونُ امْتِنَاعُ عُمَرَ إِمَّا إِشْفَاقًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَكْلِيفِهِ فِي تِلْكَ الْحَالِ إِمْلَاءَ الْكِتَابِ وَأَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهِ مَشَقَّةٌ مِنْ ذَلِكَ كَمَا قَالَ إِنْ النَّبِيُّ ﷺ اسْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ؛ وَقِيلَ خَشِيَ عُمَرُ أَنْ يَكْتُبَ أُمُورًا يَفْجَرُونَ عَنْهَا فَيَحْصُلُونَ فِي الْحَرَجِ بِالْمُخَالَفَةِ وَرَأَى أَنْ الْأَزْفَقَ بِالْأُمَّةِ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ سِعَةً الْاجْتِهَادِ وَحُكْمِ النَّظَرِ وَطَلَبِ

(١) قوله: (في حديث محمد بن سلام) هو السكندري، قال الذهبي ما ذكر فيه الخطيب ولا ابن ماكولا سوى التخفيف، وقال ابن قرقول والمصنف في المشارق نقله الأكثر.

(٢) قوله: (وأجرى الهجر) بفتح الهاء وإسكان الجيم وهو الهذيان.

(٣) قوله: (مجرى) بضم الميم لأنه من أجرى.

(٤) قوله: (أهجرأ) بفتح الهاء.

(٥) قوله: (المستملي) بمشاة فوقية بعد السين المهملة.

(٦) قوله: (هجرأ) بضم الهاء وسكون الجيم: اسم من الإهجار بمعنى الإفحاش في النطق.

الصَّوَابَ فَيَكُونُ الْمُصِيبُ وَالْمُخْطِئُ مَأْجُورًا، وَقَدْ عَلِمَ عُمَرُ تَقَرُّرَ الشَّرْعِ وَتَأْسِيسَ الْمِلَّةِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿أَلَيْسَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَوْصِيَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَعَثْرَتِي» وَقَوْلَ عُمَرَ: حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ نَارَعَهُ لَا عَلَى أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ عُمَرَ حَسْبِي تَطَرَّقَ الْمَنَافِقِينَ وَمَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ لِمَا كُتِبَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ فِي الْخَلْوَةِ وَأَنْ يَقُولُوا فِي ذَلِكَ الْأَقَاوِيلَ كَادَعَاءِ الرَّافِضَةِ الْوَصِيَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَقِيلَ إِنَّهُ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْمَشُورَةِ^(١) وَالْاِخْتِيَارِ وَهَلْ يَتَّفِقُونَ عَلَى ذَلِكَ أَمْ يَخْتَلِفُونَ، فَلَمَّا اخْتَلَفُوا تَرَكَهُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى: إِنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُجِيبًا فِي هَذَا الْكِتَابِ لِمَا طُلِبَ مِنْهُ لَا أَنَّهُ أَبْتَدَأَ بِالْأَمْرِ بِهِ بَلِ اقْتَضَاهُ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَأَجَابَ رَغْبَتَهُمْ وَكَرِهَ ذَلِكَ غَيْرَهُمْ لِلْجَلَلِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا؛ وَأَسْتَدِلُّ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ بِقَوْلِ الْعَبَّاسِ لِعَلِيِّ: أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ كَانَ الْأَمْرُ فِينَا عِلْمَتَاهُ، وَكَرَاهَةِ عَلِيِّ هَذَا وَقَوْلِهِ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ - الْحَدِيثِ - وَأَسْتَدِلُّ بِقَوْلِهِ «دَعُونِي فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ» أَي الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِنْ إِزْسَالِ الْأَمْرِ وَتَرْكِكُمْ وَكِتَابِ اللَّهِ وَأَنْ تَدْعُونِي مِمَّا طَلَبْتُمْ، وَذَكَرَ أَنَّ الَّذِي طُلِبَ كِتَابَةُ أَمْرِ الْخِلَافَةِ بَعْدَهُ وَتَعْيِينُ ذَلِكَ.

فصل

فَإِنْ قِيلَ فَمَا وَجَهُ حَدِيثِهِ أَيْضًا الَّذِي حَدَّثَنَا الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى النَّضْرِيِّينَ^(٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتَهُ أَوْ سَبَيْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ فَأَجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقُرْبَةً تَقْرُبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ دَعْوَةً»، وَفِي رِوَايَةٍ «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ «فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَيْتَهُ أَوْ لَعَنْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ فَأَجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَصَلَاةً وَرَحْمَةً» وَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَلْعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ وَيَسُبُّ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ وَيَجْلِدُ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْجَلْدَ أَوْ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ الْغَضَبِ وَهُوَ مَغْضُومٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ؟ فَأَعْلَمَ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَكَ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ «أَوْلَا» «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ» أَي عِنْدَكَ يَا رَبِّ فِي بَاطِنِ أَمْرِهِ فَإِنَّ حُكْمَهُ ﷺ عَلَى الظَّاهِرِ كَمَا قَالَ وَلِلْحِكْمَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فَحَكَمَ ﷺ بِجَلْدِهِ أَوْ أَدَبَهُ بِسَبِّهِ أَوْ لَعْنِهِ بِمَا اقْتَضَاهُ عِنْدَهُ حَالُ ظَاهِرِهِ ثُمَّ دَعَا لَهُ ﷺ لِشَفَقَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ وَرَأْفَتِهِ

(١) قوله: (المشورة) في الصحاح: المشورة الشورى وكذلك المشورة بضم الشين، تقول منه شاورته واستشرته.

(٢) قوله: (مولى النصرين) بنون وصاد مهملة هو سالم بن عبد الله النصرى بالنون والصاد المهملة.

وَرَحْمَتِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ الَّتِي وَصَفَهُ اللَّهُ بِهَا وَحَدَّرِهِ أَنْ يَقْبَلَ اللَّهُ فِيمَنْ دَعَا عَلَيْهِ دَعْوَتَهُ أَنْ يَجْعَلَ دُعَاةَهُ
وَفِعْلَهُ لَهُ رَحْمَةً وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ»، لَا أَنَّهُ ﷺ يَحْمِلُهُ الْعُضْبُ وَيَسْتَفِرُّهُ الصُّجْرُ
لأن يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا بِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ مُسْلِمٍ، وَهَذَا مَعْنَى صَحِيحٍ؛ وَلَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ:
«اغْضَبْ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ» أَنَّ الْعُضْبَ حَمَلَهُ عَلَى مَا لَا يَجِبُ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا
أَنَّ الْعُضْبَ لَللَّهِ حَمَلَهُ عَلَى مُعَاقِبَتِهِ بِلُغَيْهِ أَوْ سَبِّهِ وَأَنَّهُ مِمَّا كَانَ يَحْتَمِلُ وَيَجُوزُ عَفْوُهُ عَنْهُ أَوْ كَانَ
مِمَّا خَيْرَ بَيْنِ الْمُعَاقَبَةِ فِيهِ وَالْعَفْوِ عَنْهُ، وَقَدْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ الْإِسْفَاقِ وَتُعْلِيمِ أُمَّتِهِ
الْخَوْفِ وَالْحَدَّرَ مِنْ تَعَدِّي حُدُودِ اللَّهِ وَقَدْ يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنْ دُعَائِهِ هُنَا وَمِنْ دَعْوَاتِهِ عَلَى غَيْرِ
وَاحِدٍ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ عَلَى غَيْرِ الْعَقْدِ وَالْقَضْدِ بَلْ بِمَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا
الْإِجَابَةُ كَقَوْلِهِ: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ»^(١) وَ«لَا أَشْبَحَ اللَّهُ بِطَنُوكَ»^(٢) وَ«عَقْرَى حَلْقِي»^(٣) وَغَيْرِهَا مِنْ
دَعْوَاتِهِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي صِفَتِهِ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَحَاشًا، وَقَالَ أَنَسٌ لَمْ يَكُنْ سَبَابًا
وَلَا فَاحِشًا وَلَا لَعَانًا وَكَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ^(٤) «مَا لَهُ؟ تَرِبَ جَبِينُهُ» فَيَكُونُ حَمْلُ
الْحَدِيثِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى؛ ثُمَّ أَشْفَقَ ﷺ مِنْ مُوَافَقَةِ أَمْثَالِهَا إِجَابَةً فَعَاهَدَ رَبَّهُ كَمَا قَالَ فِي
الْحَدِيثِ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ لِلْمَقُولِ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً وَقُرْبَةً، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ إِشْفَاقًا عَلَى الْمَدْعُوعِ
عَلَيْهِ وَتَأْنِيْسًا لَهُ لِئَلَّا يَلْحَقَهُ مِنَ اسْتِشْعَارِ الْخَوْفِ وَالْحَدَّرِ مِنْ لَعْنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَقَبُّلِ دُعَائِهِ مَا
يَحْمِلُهُ عَلَى الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ؛ وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ سُؤْلًا مِنْهُ لِرَبِّهِ لِمَنْ جَلَدَهُ أَوْ سَبَّهُ عَلَى حَقٍّ وَبِوَجْهِ
صَحِيحٍ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ لَهُ كَفَّارَةً لِمَا أَصَابَهُ وَتَمْجِيزَةً لِمَا اجْتَرَمَ وَأَنْ تَكُونَ عُقُوبَتُهُ لَهُ فِي الدُّنْيَا
سَبَبَ الْعَفْوِ وَالْعُفْرَانِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ «وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي
الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ» فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى حَدِيثِ الرَّبِيزِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ جِئِن تَخَاصُمِهِ مَعَ
الْأَنْصَارِيِّ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ^(٥): «اسْقِ يَا رَبِيزُ حَتَّى يَبْلُغَ الْكَغْبِينَ» فَقَالَ لَهُ الْأَنْصَارِيُّ أَنْ كَانَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ ابْنَ عَمَّتِكَ^(٦)؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا رَبِيزُ ثُمَّ اخْبِسْ حَتَّى يَبْلُغَ

(١) قوله: (تربت يمينك) قاله لأم سلمة وفي رواية لعائشة.

(٢) قوله: (ولا أشبع الله بطنك) الذي في صحيح مسلم في كتاب الأدب عن ابن عباس قال كنت ألعب مع الصبيان فجاء رسول الله ﷺ فتواريت خلف باب فجاء فخطاني خطاه وقال اذهب ادع لي معاوية، قال فجننت فقلت هو يأكل، قال: ثم قال لي اذهب فادع لي معاوية، قال فجننت فقلت هو يأكل، فقال لا أشبع الله بطنه.

(٣) قوله: (عقرى حلقي) قاله لصفية بنت حيي بن أخطب في حجة الوداع.

(٤) قوله: (هند المعتبة) بفتح المثناة الفوقية وكسرها.

(٥) قوله: (في شراج الحررة) الشراج بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وفي آخره جيم جمع شرجة وهي مسيل الماء والحررة بفتح الحاء المهملة: أرض ذات حجارة سود.

(٦) قوله: (أن كان ابن عمتك) أي من أجل ذلك حكمت له، وعمته هي صفية أم الزبير.

الجدرة الحديث فالجواب أن النبي ﷺ منزه أن يقع بنفسه منه في هذه القصة أمر قريب ولكنه ﷺ نذب الزبير أولاً إلى الاقتصار على بغض حقه على طريق التوسط والصلح فلما لم يرض بذلك الآخر ولج^(١) وقال ما لا يجب استوفى النبي ﷺ للزبير حقه ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث: «باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم» وذكر في آخر الحديث: فاستوعى رسول الله ﷺ حينئذ للزبير حقه. وقد جعل المسلمون هذا الحديث أضلاً في قضيتيه؛ وفيه الاقتداء به ﷺ في كل ما فعله في حال غضبه ورضاه وأنه وإن نهى أن يقضي القاضي وهو غضبان فإنه في حكمه في حال الغضب والرضى سواء لكونه فيها معصوماً، وغضب النبي ﷺ في هذا إنما كان الله تعالى لا لنفسه كما جاء في الحديث الصحيح، وكذلك الحديث في إقادته عكاشة من نفسه لم يكن لتعمد حمله الغضب عليه بل وقع في الحديث نفسه أن عكاشة قال له: وضربتني بالقضيب، فلا أدري أعمداً أم أزدت ضرب الثاقه؟ فقال النبي ﷺ «أعبدك بالله يا عكاشة أن يتعمدك رسول الله ﷺ» وكذلك في حديثه الآخر مع الأعرابي حين طلب عليه السلام الافتصاص منه؛ فقال الأعرابي قد عفوت عنك، وكان النبي ﷺ قد ضربته بالسوط لتعلقه بزمام ناقته مرة بعد أخرى والنبي ﷺ ينهأه ويقول له: «تذكر حاجتك» وهو يأبى فضربه بعد ثلاث مرات، وهذا منه ﷺ لمن لم يقف عند نهيه صواب وموضع أذب، لكنه عليه السلام أشفق إذ كان حق نفسه من الأمر حتى عفا عنه. وأما حديث سواد بن عمرو^(٢): أتيت النبي ﷺ وأنا متخلق فقال: «ورس ورس خط خط» وعشيتني بقضيب في يده في بطني فأوجعني، قلت القصاص يا رسول الله؛ فكشف لي عن بطني؛ إنما ضربته ﷺ لمُنكر رآه به ولعله لم يرد بضربه بالقضيب إلا تشبهه، فلما كان منه إيجاع لم يقصده طلب التحلل منه على ما قدمناه.

فصل

وأما أفعاله ﷺ الدنيوية فحكمه فيها من ترقى المعاصي والمكروهات ما قدمناه ومن جواز السهو والغلط في بعضها ما ذكرناه وكله غير قاذح في الثبوت بل إن هذا فيها على التدوير إذ عامة أفعاله على السداد والصواب بل أكثرها أو كلها جارية مجرى العبادات والقرب على ما بينا إذ كان ﷺ لا يأخذ منها لنفسه إلا ضرورته وما يقيم رَمَقَ جسمه وفيه مصلحة ذاته التي بها يعبد ربه ويقيم شريعته ونسوس أمته وما كان فيما بينه وبين الناس من ذلك فبين معروف يصنعهُ

(١) قوله: (ولج) بفتح اللام وتشديد الجيم.

(٢) قوله: (سواد بن عمرو) سواد بتخفيف الواو، قال ابن عبد البر سواد بن عمرو القاري الأنصاري روى عن النبي ﷺ أنه نهى عن الخلق مرة أو ثلاثة وأنه رآه متخلفاً فطمعه في بطنه بجريدة وليست هذه القصة لسواد ابن عمرو انتهى.

أَوْ بِرٍ يُوسَعُهُ أَوْ كَلَامٍ حَسَنٍ يَقُولُهُ أَوْ يُسَمِعُهُ أَوْ تَأْلَفٍ شَارِدٍ أَوْ قَهْرٍ مُعَانِدٍ أَوْ مَدَارَاةٍ حَاسِدٍ، وَكُلُّ هَذَا لِأَحَقِّ بِصَالِحِ أَعْمَالِهِ مُنْتَظِمٍ فِي زَاكِي وَطَائِفِ عِبَادَاتِهِ وَقَدْ كَانَ يُخَالِفُ فِي أَعْمَالِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَيُعَدُّ لِلْأُمُورِ أَشْبَاهَهَا فَيَزَكُّبُ فِي تَصَرُّفِهِ لِمَا قَرُبَ الْحِمَارُ وَفِي أَسْفَارِهِ الرَّاحِلَةَ وَيَزَكُّبُ الْبُغْلَةَ فِي مَعَارِكِ الْحَرْبِ ذَلِيلًا عَلَى الثُّبَاتِ وَيَزَكُّبُ الْخَيْلَ وَيُعِدُّهَا^(١) لِيَوْمِ الْفَرَجِ وَإِجَابَةِ الصَّارِخِ وَكَذَلِكَ فِي لِبَاسِهِ وَسَائِرِ أَحْوَالِهِ بِحَسَبِ أَعْتِبَارِ مَصَالِحِهِ وَمَصَالِحِ أُمَّتِهِ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ الْفِعْلَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا مُسَاعِدَةً لِأُمَّتِهِ وَسِيَاسَةً وَكِرَاهِيَةً لِخِلَافِهَا وَإِنْ كَانَ قَدْ يَرَى غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهُ كَمَا يَتْرُكُ الْفِعْلَ لِهَذَا وَقَدْ يَرَى فِعْلَهُ خَيْرًا مِنْهُ وَقَدْ يَفْعَلُ هَذَا فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ مِمَّا لَهُ الْخَيْرَةُ^(٢) فِي أَحَدٍ وَجَهَنِيهِ كَخُرُوجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ لِأَحَدٍ وَكَانَ مَذْهَبُهُ التَّحْصُنُ بِهَا وَتَرْكِيهِ قَتْلَ الْمُنَافِقِينَ وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَمْرِهِمْ مُؤَالَفَةً لِغَيْرِهِمْ وَرِعَايَةً لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَرَابَتِهِمْ وَكِرَاهَةً لِأَنَّ يَقُولُ النَّاسُ إِنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَتَرْكِيهِ بِنَاءَ الْكُفْبَةِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ مُرَاعَاةً لِقُلُوبِ قُرَيْشٍ وَتَعْظِيمَهُمْ لِتَغْيِيرِهَا وَحَذْرًا مِنْ نَفَارِ قُلُوبِهِمْ لِذَلِكَ وَتَحْرِيكَ مُتَقَدِّمِ عَدَوَاتِهِمْ لِلدِّينِ وَأَهْلِهِ فَقَالَ لِعَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «لَوْلَا جِدْنَا نَ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَاتَمَنَّتْ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ» وَيَفْعَلُ الْفِعْلَ ثُمَّ يَتْرُكُهُ لِكُزْنِ غَيْرِهِ خَيْرًا مِنْهُ كَانْتِقَالِهِ مِنْ أَدْنَى مِيَاهِ بَدْرٍ إِلَى أَقْرَبِهَا لِلْعُدُوِّ مِنْ قُرَيْشٍ وَكَقَوْلِهِ: «لَوْ أَسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا أَسْتَدْبِرْتُ مَا سَقُتُ الْهَدْيِ» وَيَبْسُطُ وَجْهَهُ لِلْكَافِرِ وَالْعَدُوِّ رَجَاءً اسْتِثْلَافِهِ وَيَضْرِبُ لِلْجَاهِلِ وَيَقُولُ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ» وَيَبْدُلُ لَهُ الرِّغَائِبَ لِيُحِبِّبَ إِلَيْهِ شَرِيْعَتَهُ وَدِينَ رَبِّهِ وَيَتَوَلَّى فِي مَنْزِلِهِ مَا يَتَوَلَّى الْخَادِمُ مِنْ مِهْنَتِهِ^(٣)، وَيَتَسَمَّتْ^(٤) فِي مَلَأَتِهِ^(٥) حَتَّى لَا يَبْدُو مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ أَطْرَافِهِ وَحَتَّى كَانَ عَلَى رُؤُوسِ جُلَسَائِهِ الطَّيْرَ وَيَتَحَدَّثُ مَعَ جُلَسَائِهِ بِحَدِيثِ أَوْلِيهِمْ وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ وَيَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ وَقَدْ وَسِعَ النَّاسَ بِشْرُهُ وَعَدْلُهُ لَا يَسْتَفِرُّهُ الْغَضَبُ وَلَا يَقْصُرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يُبْطِنُ عَلَى جُلَسَائِهِ يَقُولُ: «مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ» فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الدَّاجِلِ عَلَيْهِ «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ الْأَنْ لُهُ الْقَوْلُ وَضَحِكَ مَعَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ» وَكَيْفَ جَازَ أَنْ يُظْهَرَ لَهُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ وَيَقُولُ فِي ظَهْرِهِ مَا قَالَ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ فِعْلَهُ ﷺ كَانَ اسْتِثْلَافًا لِمِثْلِهِ وَتَطْيِيبًا لِنَفْسِهِ لِيَتَمَكَّنَ إِيْمَانَهُ

(١) قوله: (ويعدّها) بضم أوله.

(٢) قوله: (الخيرة) بكسر الخاء المعجمة وفتح المثناة التحتية.

(٣) قوله: (من مهنته) بفتح الميم وكسرها: أي خدمته.

(٤) قوله: (ويتسمت) أي يقصد سمته.

(٥) قوله: (في ملأته) بضم الميم والمد.

وَيَدْخُلُ فِي الْإِسْلَامِ بِسَبِيهِ أَتْبَاعُهُ وَرِزَاهُ مِثْلُهُ فَيَنْجَذِبُ بِذَلِكَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَمِثْلُ هَذَا عَلَى هَذَا
الْوَجْهِ قَدْ حَرَجَ مِنْ حَدِّ مَدَارَاةِ الدُّنْيَا إِلَى السِّيَاسَةِ الدِّيْنِيَّةِ وَقَدْ كَانَ يَسْتَأْلِفُهُمْ بِأَمْوَالِ اللَّهِ الْعَرِيضَةِ
فَكَيْفَ بِالْكَلِمَةِ اللَّيْتَةِ؟ قَالَ صَفْوَانٌ لَقَدْ أُعْطَانِي وَهُوَ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى صَارَ
أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيَّ؛ فَقَوْلُهُ فِيهِ بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ هُوَ غَيْرُ غَيْبِيَّةٍ بَلْ هُوَ تَعْرِيفُ مَا عَلِمَهُ مِنْهُ لِمَنْ لَمْ
يَعْلَمْ لِيَحْذَرَ حَالَهُ وَيُحْتَزَّرَ مِنْهُ وَلَا يُوثَقُ بِجَانِبِهِ كُلُّ الثَّقَةِ لَا سِيَّمَا وَكَانَ مُطَاعًا مَتَّبِعًا، وَمِثْلُ هَذَا
إِذَا كَانَ لِضُرُورَةٍ وَدَفَعَ مَضْرَبَةً لَمْ يَكُنْ بِغَيْبِيَّةٍ بَلْ كَانَ جَائِزًا بَلْ وَاجِبًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ كَعَادَةِ
الْمُحَدِّثِينَ فِي تَجْرِيجِ الرِّوَاةِ وَالْمُرَكِّبِينَ فِي الشُّهُودِ؛ فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى الْمُغْضَلِ^(١) الْوَارِدِ فِي
حَدِيثِ بَرِيرَةَ^(٢) مِنْ قَوْلِهِ ﷺ لِعَائِشَةَ وَقَدْ أَخْبَرْتَهُ أَنْ مَوَالِيَ بَرِيرَةَ أَبَوَا بَيْعَهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ
الْوَلَاءُ فَقَالَ لَهَا ﷺ: «اشْتَرَيْهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» فَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ
يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ» وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ
أَمَرَهَا بِالشَّرْطِ لَهُمْ وَعَلَيْهِ بَاعُوا وَلَوْلَاهُ وَاللَّهِ أَعْلَمُ لَمَا بَاعُوهَا مِنْ عَائِشَةَ كَمَا لَمْ يَبِيعُوهَا قَبْلَ حَتَّى
شَرَطُوا ذَلِكَ عَلَيْهَا ثُمَّ أَنْبَلَهُ ﷺ وَهُوَ قَدْ حَرَّمَ الْعَشْرَ وَالْحَدِيثَ؟ فَاغْلَمَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ
مُنْزَعٌ عَمَّا يَقَعُ فِي بَالِ الْجَاهِلِ مِنْ هَذَا وَلِتَنْزِيهِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ مَا قَدْ أَنْكَرَ قَوْمٌ هَذِهِ الزِّيَادَةَ
قَوْلُهُ: «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» إِذْ لَيْسَ فِي أَكْثَرِ طُرُقِ الْحَدِيثِ وَمَعَ ثَبَاتِهَا فَلَا اغْتِرَاضَ بِهَا إِذْ يَقَعُ
لَهُمْ بِمَعْنَى عَلَيْهِمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَلْعَنَهُ﴾ [الرعد: ٢٥] وقال: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾
[الإسراء: ٧] فَعَلَى هَذَا اشْتَرِطِي عَلَيْهِمُ الْوَلَاءَ لَكَ وَيَكُونُ قِيَامُ النَّبِيِّ ﷺ وَوَعظُهُ لِمَا سَلَفَ لَهُمْ مِنْ
شَرْطِ الْوَلَاءِ لِأَنْفُسِهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ.

وَوَجْهٌ ثَانٍ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» لَيْسَ عَلَى مَعْنَى الْأَمْرِ لَكِنْ عَلَى مَعْنَى
التَّسْوِيَةِ وَالْإِعْلَامِ أَنَّ شَرْطَهُ لَهُمْ لَا يَنْفَعُهُمْ بَعْدَ بَيَانِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ قَبْلَ أَنْ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ
فَكَانَهُ قَالَ: «اشْتَرِطِي أَوْ لَا تَشْتَرِطِي فَإِنَّهُ شَرْطٌ غَيْرُ نَافِعٍ»، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الدَّوْدِيُّ وَغَيْرُهُ
وَتَوْبِيخُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ وَتَقْرِيبُهُمْ عَلَى ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى عِلْمِهِمْ بِهِ قَبْلَ هَذَا.

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» أَيْ: أَظْهَرِي لَهُمْ حُكْمَهُ وَبَيِّنِي عِنْدَهُمْ
سُنَّتَهُ أَنَّ الْوَلَاءَ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ أَعْتَقَ؛ ثُمَّ بَعْدَ هَذَا قَامَ هُوَ ﷺ مُبَيِّنًا ذَلِكَ وَمُؤَبِّحًا عَلَى مُخَالَفَتِهِ مَا
تَقَدَّمَ مِنْهُ فِيهِ؛ فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى فَعَلَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَخِيهِ إِذْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِهِ

(١) قوله: (المغضل) بكسر الصاد المعجمة، اسم فاعل. وهو الذي لا يهتدى وجهه.

(٢) قوله: (بريرة) هي بنت صفوان، قيل كانت قبطية وقيل حبشية.

وَأَخَذَهُ بِاسْمِ سَرِقَتِهَا وَمَا جَرَى عَلَى إِخْوَتِهِ فِي ذَلِكَ وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠] وَلَمْ يَسْرِقُوا؟ فَاعْلَمْنَا أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِعْلَ يُوسُفَ كَانَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ كَذَبْنَا يُوْسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [يوسف: ٧٦] الْآيَةَ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا اعْتِرَاضَ بِهِ كَانَ فِيهِ مَا فِيهِ ^(١)، وَأَيْضًا فَإِنَّ يُوسُفَ كَانَ أَعْلَمَ أَخَاهُ بِأَنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتِئِينَ فَكَانَ مَا جَرَى عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا مِنْ وَفْقِهِ وَرَغْبَتِهِ وَعَلَى يَقِينٍ مِنْ عُقْبَى الْخَيْرِ لَهُ بِهِ وَإِرَاحَةَ السُّوءِ وَالْمَضْرَّةَ عَنْهُ بِذَلِكَ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِنَّهَا الْمِيمُ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠] فَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ يُوسُفَ فَيَلْزَمُ عَلَيْهِ جَوَابٌ يَجِلُّ شَبْهَهُ وَلَعَلَّ قَائِلَهُ إِنْ حَسُنَ لَهُ التَّأْوِيلُ كَأَيْنَا مَنْ كَانَ ظَنَّ عَلَى صُورَةِ الْحَالِ ذَلِكَ وَقَدْ قِيلَ قَالَ ذَلِكَ لِيُعْلِمَهُمْ قَبْلَ بِيُوسُفَ وَيَبَيِّنَهُمْ لَهُ وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا وَلَا يَلْزَمُ أَنْ نُقَوْلَ الْأَنْبِيَاءَ مَا لَمْ يَأْتِ أَنَّهُمْ قَالُوهُ حَتَّى يُطَلَّبَ الْخَلَّاصُ مِنْهُ وَلَا يَلْزَمُ الْاِعْتِدَارُ عَنْ زَلَّاتٍ غَيْرِهِمْ.

فصل

فَإِنْ قِيلَ فَمَا الْحِكْمَةُ فِي إِجْرَاءِ الْأَمْرَاضِ وَشِدَّتِهَا عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى جَمِيعِهِمُ السَّلَامَ، وَمَا الْوَجْهَ فِيمَا ابْتَلَاهُمْ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ وَامْتِحَانِهِمْ بِمَا امْتَحِنُوا بِهِ كَأَيُّوبَ وَيَعْقُوبَ وَذُنَيْالَ وَنَحْيَى وَزَكَرِيَّا وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ وَيُوسُفَ وَغَيْرِهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَهُمْ خَيْرُهُمْ مِنْ خَلْقِهِ وَأَحْبَاؤُهُ وَأَضْفِيَاؤُهُ؟ فَاعْلَمْنَا وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنْ أَفْعَالَ اللَّهُ تَعَالَى كُلُّهَا عَدْلٌ وَكَلِمَاتِهِ جَمِيعُهَا صِدْقٌ لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ يَتَّبِعِي عِبَادَهُ كَمَا قَالَ لَهُمْ لَنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، وَ﴿لِيَبْلُوكُمْ بِإِنَّكُمْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [هود: ٧] وَ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [آل عمران: ١٤٠] مِنْكُمْ؛ وَ﴿لَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الْقَادِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢] وَ﴿لَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْهَدِينَ مِنْكُمْ وَالنَّصِيرِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ لَنَجَارِكُمْ﴾ [محمد: ٣١] فَامْتِحَانُهُ إِيَّاهُمْ بِضُرُوبِ الْمِحْنِ زِيَادَةً فِي مَكَاتِبِهِمْ وَرَفَعَةً فِي دَرَجَاتِهِمْ وَأَسْبَابَ لاسْتِخْرَاجِ خَالَاتِ الصَّبْرِ وَالرُّضَى وَالشُّكْرِ وَالتَّسْلِيمِ وَالتَّوَكُّلِ وَالتَّفْوِيزِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ مِنْهُمْ وَتَأْكِيدَ لِبَصَائِرِهِمْ فِي رَحْمَةِ الْمُؤْتَمِنِينَ وَالتَّسْفِيقَةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَتَذْكَرَةً لِغَيْرِهِمْ وَمَوْعِظَةً لِسَوَاهِمُ لِيَتَّسَبَّؤُوا فِي الْبَلَاءِ بِهِمْ وَيَتَسَلَّلُوا فِي الْمِحْنِ بِمَا جَرَى عَلَيْهِمْ وَيَقْتَدُوا بِهِمْ فِي الصَّبْرِ وَمَخَوِّ لِهَاتِي فَرَطْتِ مِنْهُمْ أَوْ عَفَلَاتِ سَلَفْتِ لَهُمْ لِيَلْقُوا اللَّهَ طَيِّبِينَ مُهْتَدِينَ وَلِيَكُونَ أَجْرُهُمْ أَكْمَلَ وَتَوَابُهُمْ أَوْقَرَ وَأَجْزَلَ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ قَالَا

(١) قوله: (كان فيه ما فيه) هو بدل من قوله فلا اعتراض به جواب لإذا، والذي فيه هو أنه كيف يجوز أن يأمر الله بمثل هذا؟

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى
 التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ^(١) عَنْ مُضَعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ يَنْتَلِي الرَّجُلُ عَلَى
 حَسَبِ دِينِهِ فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَنْتَرِكُهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ؛ وَكَمَا قَالَ
 تَعَالَى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٤٦] الْآيَاتِ الثَّلَاثِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَا
 يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ؛ وَعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:
 «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا؛ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ
 حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ» وَحَكَى
 السَّمُرْقَنْدِيُّ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى كَانَ بَلَاؤُهُ أَشَدَّ كَيْ يَنْتَبِئَ فَضْلُهُ وَيَسْتَوْجِبَ
 الثَّوَابَ كَمَا رُوِيَ عَنْ لُقْمَانَ أَنَّهُ قَالَ يَا بُنَيَّ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ يُخْتَبَرَانِ بِالنَّارِ وَالْمُؤْمِنُ يُخْتَبَرُ بِالْبَلَاءِ،
 وَقَدْ حَكَيْتُ أَنَّ ابْنَ بَلَاءٍ يَعْقُوبَ يُوْسُفَ كَانَ سَبَبَهُ الْيَفَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ إِلَيْهِ وَيُوْسُفُ نَائِمٌ مَحَبَّةً لَهُ،
 وَقِيلَ: بَلِ اجْتَمَعَ يَوْمًا هُوَ وَابْنُهُ يُوْسُفَ عَلَى أَكْلِ حَمَلٍ^(٢) مَشْوِيٍّ وَهُمَا يَضْحَكَانِ وَكَانَ لَهُمْ جَارٌ
 يَتِيمٌ فَشَمَّ رِيحَهُ وَاشْتَهَاهُ وَبَكَى وَبَكَتْ لَهُ جَدَّةٌ لَهُ عَجُوزٌ لِيُكَابِهَ وَيَبْنِيَهُمَا جِدَارًا وَلَا عِلْمَ عِنْدَ
 يَعْقُوبَ وَابْنِهِ فَعُوقِبَ يَعْقُوبُ بِالْبُكَاءِ أَسْفَاً عَلَى يُوْسُفَ إِلَى أَنْ سَأَلَتْ حَدِيقَتَاهُ وَأَبْيَضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ
 الْحُزَنِ فَلَمَّا عَلِمَ بِذَلِكَ كَانَ بَقِيَّةَ حَيَاتِهِ يَأْمُرُ مُنَادِيًا يَنَادِي عَلَى سَطْحِهِ أَلَا مَنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَتَعَدَّ
 عِنْدَ آلِ يَعْقُوبَ وَعُوقِبَ يُوْسُفُ بِالْمِخْنَةِ^(٣) الَّتِي نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَرُوِيَ عَنِ اللَّيْثِ أَنَّ سَبَبَ بَلَاءِ
 أَيُّوبَ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ أَهْلِ قَرْيَتِهِ عَلَى مَلِكِهِمْ فَكَلَّمُوهُ فِي ظُلْمِهِ وَأَغْلَطُوا لَهُ إِلَّا أَيُّوبَ فَإِنَّهُ رَفَقَ بِهِ
 مَخَافَةً عَلَى رَزْعِهِ فَعَاقَبَهُ اللَّهُ بِبَلَاءِهِ؛ وَمِخْنَةٌ سُلَيْمَانُ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ نَبِيِّهِ فِي كَوْنِ الْحَقِّ فِي جَنَّةِ
 أَصْهَارِهِ^(٤) أَوْ لِلْعَمَلِ بِالْمَعْصِيَةِ فِي دَارِهِ وَلَا عِلْمَ عِنْدَهُ وَهَذِهِ فَائِذَةٌ شِدَّةِ الْمَرَضِ وَالْوَجَعِ
 بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَأَيْتُ الْوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَعَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ^(٥) رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ يُوعَكُ وَغَكَأَ^(٦) شَدِيدًا فَقُلْتُ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَغَكَأَ شَدِيدًا؛

(١) قوله: (عن عاصم بن بهدلة) قال الذهبي في ترجمته قال يحيى القطان ما وجدت رجلاً اسمه عاصم إلا وجدته رديء الحفظ.

(٢) قوله: (أكل حمل) يفتح الحاء المهملة والميم، وهو من الضأن الجذع أو دونه، قال ابن دريد والجذع من الضأن ما تمت له سنة وقيل أقل منها.

(٣) قوله: (بالمحنة) بنون بعد الحاء المهملة.

(٤) قوله: (في جنبة أصهاره) بجيم ونون وموحدة. في القاموس: الجنبة والجانبية والجنب: شق إنسان.

(٥) قوله: (وعن عبد الله) هو ابن مسعود.

(٦) قوله: (وغكأ) بفتح العين وإسكانها.

قال: «أجل إنني أوعك كما يوعك رجلاً منكم»، قلت ذلك أن لك الأجر مرتين قال: «أجل ذلك كذلك» وفي حديث أبي سعيد أن رجلاً وضع يده على النبي ﷺ فقال والله ما أطيق أضع يدي عليك من شدة حُمَاك فقال النبي ﷺ: «إنا مغشَر الأتبياء يضاعف لنا البلاء إن كان النبي لَيبتلى بالقمل حتى يقتله وإن كان النبي لَيبتلى بالفقر وإن كانوا لَيفَرَحُونَ بالبلاء كما يفرحون بالرخاء» وعن أنس عنه ﷺ: «إن عظم الجزاء مع عظم البلاء وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط» وقد قال المفسرون في قوله تعالى: «مَنْ يَسْمَلْ سَوْماً يَجْمَرْ بِهِ» [النساء: ١٢٣] أن المسلم يجزى بمصائب الدنيا فتكون له كفارة، ورؤي هذا عن عائشة وأبي ومجاهد؛ وقال أبو هريرة عنه ﷺ: «مَنْ يرد الله به خيراً يُصِب مِنْهُ» وقال في رواية عائشة «ما من مصيبة تُصِيبُ المسلم إلا يُكْفِرُ الله بها عنه حتى الشوكة يُشَاكُهَا» وقال في رواية أبي سعيد «ما يُصِيبُ المؤمن من نَصَبٍ^(١) ولا وَصَبٍ^(٢) ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يُشَاكُهَا إلا كَفَّرَ اللهُ بها من خطاياها» وفي حديث ابن مسعود «ما من مسلم يُصِيبُهُ أذى إلا حاتَّ اللهُ عنه خطاياها كما يحثُّ ورق الشجر» وحكمة أخرى أودعها الله في الأمراض لأجسامهم وتغافب الأوجاع وشدتها عند مماتهم لتضعف قوى نفوسهم فيسهل خروجها عند قبضهم وتخف عليهم موتة النزاع وشدة السكرات بتقدم المرض وضعف الجسم والنفس لذلك خلاف موت الفجأة وأخذه كما يشاهد من اختلاف أحوال الموتى في الشدة واللين والصعوبة وقد قال ﷺ: «مثل المؤمن مثل خامة الزرع^(٣) تفتتها الريح هكذا وهكذا» وفي رواية أبي هريرة «من حيث أتنها الريح تكفوها^(٤) فإذا سكنت اعتدلت، وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء؛ ومثل الكافر كمثل الأزره^(٥) صماء معتدلة^(٦) حتى يقصمه الله» معناه أن المؤمن مرزء مصاب بالبلاء والأمراض راضٍ بتضريفه بين أقدار الله تعالى مُنطاعٍ لذلك لئن الجانب برضاء وقلة سخطه كطاعة خامة الزرع وانقيادها للرياح وتمايلها لهبوبها وترنحها من حيث ما أتنها فإذا أراح الله عن

(١) قوله: (من نصب) بفتح الصاد المهملة أي تعب.

(٢) قوله: (ولا وصب) بفتحين أي مرض.

(٣) قوله: (خامة الزرع) بخاء معجمة: في الصحاح: الخامة الغضة الرطبة من النبات، وفي الحديث: «مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع يميلها الريح».

(٤) قوله: (تكفوها) بفتح أوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه أي تقلبها.

(٥) قوله: (مثل الأزره) قال ابن قريول: الأزره بفتح الهمزة وسكون الراء، كذا الرواية: هي الصنوبر، وقال أبو عبيد إنما هو الأزره على وزن الفاعلة ومعناه النابتة في الأرض، وأنكر هذا أبو عبيد، انتهى. وقال ابن الأثير الأزره بسكون الراء وفتحها: شجرة الأرز وهو خشب معروف وقيل هو الصنوبر.

(٦) قوله: (معتدلة) أي مكترزة ولا يجلجل فيها، قاله ابن الأثير.

المؤمنين رياح البَلَايَا وَاغْتَدَلَ صَاحِبًا كَمَا اغْتَدَلَتْ خَامَةُ الرُّزْعِ عِنْدَ سُكُونِ رِيَاكِ الْجَوِّ رَجَعَ إِلَى شُكْرِ رَبِّهِ وَمَعْرِفَةِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ بِرَفْعِ بَلَايِهِ مُنْتَظِرًا رَحْمَتَهُ وَتَوَابَهُ عَلَيْهِ، فَإِذَا كَانَ يَهْدِيهِ السَّبِيلَ لَمْ يَضْعُبْ عَلَيْهِ مَرَضُ الْمَوْتِ وَلَا نُزُولُهُ وَلَا اسْتَدَّتْ عَلَيْهِ سَكَرَاتُهُ وَنَزَعُهُ لِغَاذِيَةِ بِمَا تَقَدَّمَهُ مِنَ الْأَلَامِ وَمَعْرِفَةِ مَا لَهُ فِيهَا مِنَ الْأَجْرِ وَتَوَطُّبِيهِ نَفْسَهُ عَلَى الْمَصَابِيِ وَرِقَّتِيهَا وَضَعْفِيهَا بِتَوَالِي الْمَرَضِ أَوْ شِدَّتِيهِ وَالْكَافِرُ بِخِلَافِ هَذَا مُعَاْفَى فِي غَالِبِ حَالِهِ مُمْتَعٌ بِصِحَّةِ جِسْمِهِ كَالْأُرْزَةِ الصَّمَاءِ حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ هَلَاكَهُ قَصَمَهُ لِحِينِهِ عَلَى غِرَّةٍ وَأَخَذَهُ بَغْتَةً مِنْ غَيْرِ لُطْفٍ وَلَا رِفْقٍ فَكَانَ مَوْتُهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ حَسْرَةً وَمَقَاسَاةً نَزَعَهُ مَعَ قُوَّةِ نَفْسِهِ وَصِحَّةِ جِسْمِهِ أَشَدَّ أَلَمًا وَعَذَابًا وَلِعَذَابِ الْأَجْرَةِ أَشَدَّ كَانِجَعَاْفٍ^(١) الْأُرْزَةُ وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَخَذْتَهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [الاعراف: ٩٥] وَكَذَلِكَ عَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَعْدَائِهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ﴾ [العنكبوت: ٤٠] الْآيَةَ، فَجَبَأَ جَمِيعَهُمْ بِالْمَوْتِ عَلَى حَالِ عُتُوٍّ وَعَقْلِيَّةٍ وَصَبَحَهُمْ بِهِ عَلَى غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ بَغْتَةً وَلِهَذَا ذَكَرَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ مَوْتَ الْفُجَاءَةِ^(٢) وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَخَذَةَ كَأَخَذَةَ الْأَسْفِ^(٣) أَي الْعَضْبِ يُرِيدُ مَوْتَ الْفُجَاءَةِ.

وَجُكْمَةٌ ثَالِثَةٌ أَنَّ الْأَمْرَاضَ نَذِيرُ الْمَمَاتِ وَبِقَدْرِ شِدَّتِيهَا شِدَّةُ الْخَوْفِ مِنْ نُزُولِ الْمَوْتِ فَيَسْتَعِدُّ مَنْ أَصَابَتْهُ وَعَلِمَ تَعَاهُدَهَا لَهُ لِلِقَاءِ رَبِّهِ وَيَعْرِضُ عَنْ دَارِ الدُّنْيَا الْكَثِيرَةَ الْأَنْكَادِ وَيَكُونُ قَلْبُهُ مُعَلِّقًا بِالْمَعَادِ فَيَتَنَصَّلُ مِنْ كُلِّ مَا يَخْشَى تَبَاعُثَهُ^(٤) مِنْ قَبْلِ^(٥) اللَّهِ وَقَبْلِ الْعِبَادِ وَيُؤَدِّي الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا وَيَنْظُرُ فِيمَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ وَصِيَّةٍ فَيَمُنُّ يُخَلِّفُهُ أَوْ أَمْرٍ يَعْهَدُهُ وَهَذَا نَبِيْنَا ﷺ الْمَعْفُورُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ قَدْ طَلَبَ التَّنَصُّلَ فِي مَرَضِهِ بِمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ مَالٌ أَوْ حَقٌّ فِي بَدَنِ وَأَقَادَ مِنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَأَمَكَّنَ مِنَ الْقِصَاصِ مِنْهُ عَلَى مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الْفَضْلِ وَحَدِيثِ الْوَفَاةِ وَأَوْصَى بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدَهُ: كِتَابَ اللَّهِ وَعَثْرَتَهُ، وَبِالْأَنْصَارِ عَيْبَتِهِ^(٦)، وَدَعَا إِلَى كِتَابِ كِتَابٍ لِئَلَّا تَفِضَلَ أُمَّتُهُ بَعْدَهُ إِمَّا فِي

(١) قوله: (كانجعا ف) بكسر الجيم: أي كاتقلاع.

(٢) قوله: (ولهذا ما كره السلف موت الفجاءة) «ما» هنا زائدة وكذلك في ما يقع في بعض النسخ ولهذا ما ذكر عن السلف أنهم كانوا يكرهون موت الفجاءة.

(٣) قوله: (كأخذة الأسف) الأخذة بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة، والأسف بفتح السين المهملة الضب.

(٤) قوله: (تباعته) بكسر أوله: أي تبعته.

(٥) قوله: (من قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة.

(٦) قوله: (بالأنصار عيبته) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية أراد أنهم موضع سره وأمانته كعيبه الثياب التي يضع فيها الشخص متاعه.

النَّصُّ عَلَى الْخِلَافَةِ أَوْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ ثُمَّ رَأَى الْإِنْسَانَ عَنْهُ أَفْضَلَ وَخَيْرًا وَهَكَذَا سِيرَةُ عِبَادِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلِيَانِهِ الْمُتَّقِينَ وَهَذَا كُلُّهُ يُحْرَمُ غَالِبًا الْكُفَّارُ لِإِمْلَاءِ اللَّهِ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلِيَسْتَنْدِرَجَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَغْلَمُونَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٤٩-٥٠] وَلِلذَلِكَ قَالَ ﷺ فِي رَجُلٍ مَاتَ فُجَاءَةً «سُبْحَانَ اللَّهِ كَأَنَّهُ عَلَىٰ عَضْبِ الْمَخْرُومِ مِنْ حَرَمٍ وَصِيَّتُهُ» وَقَالَ: «مَوْتُ الْفُجَاءَةِ رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَأَخْذَةٌ أَسْفَىٰ لِلْكَافِرِ أَوْ الْفَاجِرِ» وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَوْتَ يَأْتِي الْمُؤْمِنَ غَالِبًا وَهُوَ مُسْتَعِدٌّ لَهُ مُنْتَظِرٌ لِحُلُولِهِ فَهَانَ أَمْرُهُ عَلَيْهِ كَيْفَمَا جَاءَ وَأَفْضَىٰ إِلَىٰ رَاحَتِهِ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا كَمَا قَالَ ﷺ: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» وَتَأْتِي الْكَافِرَ وَالْفَاجِرَ مَبِيتُهُ عَلَىٰ غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ وَلَا أَهْبَةِ وَلَا مُقَدَّمَاتٍ مُنْذِرَةَ مُزْعِجَةٍ ﴿بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٠] فَكَانَ الْمَوْتُ أَشَدَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ وَفِرَاقُ الدُّنْيَا أَفْظَعَ^(١) أَمْرٌ صَدَمَهُ وَأَكْرَهَ شَيْءٍ لَهُ. وَإِلَىٰ هَذَا الْمَعْنَىٰ أَشَارَ ﷺ بِقَوْلِهِ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

القسم الرابع في تصرف وجوه الأحكام

فِيمَنْ تَنَقَّصَهُ أَوْ سَبَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

قال القاضي أبو الفضل وفقه الله قد تقدم من الكتاب والسنة وإجماع الأمة ما يجب من الحقوق للنبي ﷺ وما يتعين له من بر وتوقير وتغظيم وإكرام وبحسب هذا^(٢) حرّم الله تعالى أذاه في كتابه وأجمعت الأمة على قتل متنقصيه من المسلمين وسأبه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَأَنزِلَنَّ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧] وقال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١] وقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكُحُوا زَوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣] وقال تعالى في تحريم التعريض له: ﴿يَقَاتِلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَدِينًا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا وَأَسْمِعُوا﴾ [البقرة: ١٠٤] الآية؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ زَاعِنًا يَا مُحَمَّدُ: أَيِ أَرْعِنَا سَمْعَكَ وَأَسْمِعْ مِنَّا؛ وَيُعْرَضُونَ^(٣) بِالْكَلِمَةِ يُرِيدُونَ الرُّعُونََةَ^(٤) فَنَهَىٰ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ التَّشْبِيهِ بِهِمْ وَقَطَعَ الذَّرِيعَةَ بِنَهْيِ

(١) قوله: (أفظع) بالفاء والفاء المعجمة أي أعظم وأشد.

(٢) قوله: (وبحسب هذا) بفتح السين أي بقدر.

(٣) قوله: (ويعرضون) بتشديد الراء المكسورة.

(٤) قوله: (الرعونة) بضم الراء أي الحمق.

المؤمنين عنها لئلا يتوصل بها الكافر والمنافق إلى سبِّه والاستهزاء به وقيل بل لما فيها من مشاركة اللفظ لأنها عند اليهود بمعنى اسمع لا سمعت، وقيل: بل لما فيها من قلة الأدب وعدم توقيف النبي ﷺ وتعظيمه لأنها في لغة الأنصار بمعنى ازعنا نزعك ففُهِوا عن ذلك إذ مضمته^(١) أنهم لا يزعمونه إلا برعايته لهم وهو ﷺ واجب الرعاية بكل حال وهذا هو ﷺ قد نهى عن التكني بكنتيه فقال: «سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تُكْنُوا بِكُنْيَتِي» صيانة لنفسه وحماية عن أذاه إذ كان ﷺ استجاب لرجل نادى يا أبا القاسم، فقال: لم أعنيك، إنما دعوتُ هذا، فنهى حينئذ عن التكني بكنتيه لئلا يتأذى بإجابته دعوة غيره لمن لم يدعه ويجد بذلك المنافقون والمستهزئون ذريعة إلى أذاه والإضرار به فيتأذونه فإذا التفت قالوا: إنما أزدنا هذا لسوئه. تعنيماً^(٢) له واستخفافاً بحقه على عادة المجان^(٣) والمستهزئين فحمى ﷺ حمى أذاه بكل وجه؛ فحمل محققو العلماء نهيه عن هذا على مدة حياته وأجازوه بعد وفاته لارتفاع العلة، وللأس في هذا الحديث مذاهب ليس هذا موضعها وما ذكرناه هو مذهب الجمهور والصواب إن شاء الله أن ذلك على طريق تعظيمه وتوقيره وعلى سبيل التذنب والاستحباب لا على التحريم ولذلك لم يته عن اسمه لأنه قد كان الله منع من يذاه به بقوله: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] وإنما كان المسلمون يدعونهم يا رسول الله يا نبي الله وقد يدعونهم بكنتيه أبا القاسم بغضهم في بعض الأحوال؛ وقد روى أنس رضي الله عنه عنه ﷺ ما يدل على كراهة التسمي باسمه وتزويجه عن ذلك إذا لم يؤخر، فقال: «تَسْمُونَ أَوْلَادَكُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ» وروى أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أهل الكوفة لا يسمي أحد باسم النبي ﷺ حكاة أبو جعفر الطبري؛ وحكى محمد بن سعيد أنه نظر إلى رجل اسمه محمد ورجل يسه ويقول له فعل الله بك يا محمد وصنع، فقال عمر لابن أخيه محمد بن زيد بن الخطاب: لا أرى محمداً ﷺ يسب بك والله لا تدعى محمداً ما دمت حياً وسماءه عبد الرحمن وأراد أن يمنع لهذا أن يسمي أحد بأسماء الأنبياء إكراماً لهم بذلك وغير أسماءهم وقال لا تسموا بأسماء الأنبياء ثم أمسك، والصواب جواز هذا كله بعده ﷺ بدليل إطباق الصحابة على ذلك وقد سمي جماعة

(١) قوله: (إذ مضمته) بضم الميم الأولى وفتح الضاد المعجمة.

(٢) قوله: (تعنيماً) بعين مهمله فنون مكسورة يقال عته تعنيماً إذا شدد عليه وألزمه ما يصعب عليه أداؤه، كذا في القاموس.

(٣) قوله: (المجان) بضم الميم وتشديد الجيم في الصحاح المجون أن لا يبالي الإنسان ما صنع وقد مجن بالفتح يمجن مجوناً فهو ماجن.

مِنْهُمْ ابْنُهُ مُحَمَّدًا وَكَتَّاهُ بِأَبِي الْقَاسِمِ وَرُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ فِي ذَلِكَ لِإِلْعَابِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ أَخْبَرَ ﷺ أَنَّ ذَلِكَ أَسْمُ الْمَهْدِيِّ وَكُنْيَتُهُ وَقَدْ سَمِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ^(١) وَمُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ وَغَيْرَ وَاحِدٍ وَقَالَ: «مَا ضَرَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدَانِ وَثَلَاثَةٌ» وَقَدْ فَصَّلْتُ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْقِسْمِ عَلَى بَابَيْنِ كَمَا قَدَّمْنَا.

(١) قوله: (وقد سمي به النبي ﷺ محمد بن طلحة) قيل سمي به النبي ﷺ غير محمد بن طلحة قال الذهبي محمد ابن خليفة شهد الفتح فيما يقال وكان اسمه عبد مناف فغيره النبي ﷺ، وذكر الحاكم فيمن دخل خراسان من الصحابة محمد مولى رسول الله ﷺ وكان اسمه ناهية وكان مجوسياً فسافر بتجارة إلى الحجاز فأسلم وسماه النبي ﷺ محمداً. قال الذهبي رواه الحاكم بسند مظلم. ومحمد بن نبيط بن جابر ولد على عهد رسول الله ﷺ فسماه محمداً وحنكه فيما قيل. ومحمد بن هلال بن المعلى سماه النبي ﷺ وشهد الفتح، قاله أبو موسى.

الباب الأول

في بيان ما هو في حقه ﷺ سب أو نقص من تعريض أو نص

أَعْلَمَ وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنْ جَمِيعَ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ عَابَهُ أَوْ أَلْحَقَ بِهِ تَقْصًا فِي نَفْسِهِ أَوْ نَسَبِهِ أَوْ دِينِهِ أَوْ حِصَالِهِ أَوْ عَرَضَ بِهِ أَوْ شَبَّهَهُ بِشَيْءٍ عَلَى طَرِيقِ السَّبِّ لَهُ أَوْ الْإِزْرَاءِ عَلَيْهِ^(١) أَوْ التَّضْغِيرِ لِشَأْنِهِ أَوْ الْغَضِّ مِنْهُ وَالْعَيْبِ لَهُ فَهُوَ سَابٌّ لَهُ وَالْحُكْمُ فِيهِ حُكْمُ السَّابِّ يُقْتَلُ كَمَا بُيِّنَهُ وَلَا نَسْتَنْبِي فَضْلًا مِنْ فُضُولِ هَذَا الْبَابِ عَلَى هَذَا الْمَقْصِدِ وَلَا نَمْتَرِي فِيهِ تَضْرِيحًا كَانَ أَوْ تَلْوِيحًا وَكَذَلِكَ مَنْ لَعَنَهُ أَوْ دَعَا عَلَيْهِ أَوْ تَمَنَّى مَضْرَّةً لَهُ أَوْ نَسَبَ إِلَيْهِ مَا لَا يَلِيْقُ بِمَنْصِبِهِ عَلَى طَرِيقِ الدَّمِّ أَوْ عَيْتٍ^(٢) فِي جَهْتِهِ الْعَرِيزَةِ بِسُخْفٍ مِنَ الْكَلَامِ وَهَجْرٍ^(٣) وَمُنْكَرٍ مِنَ الْقَوْلِ وَزُورٍ أَوْ عَيْرَةٍ^(٤) بِشَيْءٍ مِمَّا جَرَى مِنَ الْبَلَاءِ وَالْمِخْتَةِ عَلَيْهِ أَوْ غَمَصَةٍ^(٥) يَبْغِضُ الْعَوَارِضَ الْبَشَرِيَّةَ الْجَائِزَةَ وَالْمَعْهُودَةَ لَدَيْهِ وَهَذَا كُلُّهُ إِجْمَاعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَأَثِمَةٌ الْفُتُوَى مِنْ لَدُنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إِلَى هَلْمٍ جَرًّا^(٦)، قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُنْذِرِ أَجْمَعَ عَوَامُّ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنْ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ يُقْتَلُ وَمِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ وَأَخْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَهُوَ مُتَقَضَى قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ، وَبِمِثْلِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ وَالثَّوْرِيُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ وَالْأَوْزَاعِيُّ فِي الْمُسْلِمِينَ لَكِنْتَهُمْ قَالُوا: هِيَ رِدَّةٌ؛ وَرَوَى مِثْلَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ مَالِكٍ وَحَكَى الطَّبْرِيُّ مِثْلَهُ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ فَيَمُنُّ تَنْقِصَهُ ﷺ أَوْ بَرِيءٍ مِنْهُ أَوْ كَذَبَهُ وَقَالَ سُخْنُونٌ فَيَمُنُّ سَبُّهُ: ذَلِكَ رِدَّةٌ كَالزَّنَادِقَةِ^(٧) وَعَلَى هَذَا وَقَعَ

(١) قوله: (أو الإزرء عليه) أي التهاون به.

(٢) قوله: (أو عيت) بفتح المهملة وكسر الموحدة بعدها مثلة أي لعب.

(٣) قوله: (وهجر) بضم الهاء وسكون الجيم من الإهجار وهو الإفحاش في النطق.

(٤) قوله: (أو عيره) بفتح العين المهملة وتشديد المثناة التحتية.

(٥) قوله: (أو غمصه) بفتح الغين المعجمة والميم والصاد المهملة: أي عابه أو استصغره.

(٦) قوله: (إلى هلم جرأ) في الصحاح هلم بمعنى تعال. قال الخليل: أصله لم من قولك لم الله شعثه: أي جمعه. كأنه أراد لم نفسك إلي أي أقرب وها للثنية وإنما حذف ألفها لكثرة الاستعمال وجعلها اسماً واحداً يستوي فيه الواحد والجمع والتأنيث في لغة أهل الحجاز وأهل نجد يصرفونها وجرأ من الجر وهو السحب وانتصابه على المصدر أو الحال.

(٧) قوله: (كالزنادقة) قال ابن قرقول: الزنادقة من لا يعتقد ملة من الملل المعروفة ثم استعمل ذلك فيمن عطل الأديان وأنكر الشرائع وفيمن أظهر الإسلام وأسر غيره وأصله من كان على مذهب ماني ونسبوا إلى كتابه الذي وضعه في إبطال النبوة ثم عربته العرب انتهى.

الْخِلَافِ فِي اسْتِثْنَائِهِ وَتَكْفِيرِهِ وَهَلْ قَتَلَهُ حَدْ أَوْ كَفَّرَ كَمَا سَبَّيْتُهُ فِي الْبَابِ الثَّانِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا نَعْلَمُ خِلَافًا فِي اسْتِثْنَائِهِ دَمِهِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى قَتْلِهِ وَتَكْفِيرِهِ وَأَشَارَ بَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ^(١) وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْفَارِسِيُّ إِلَى الْخِلَافِ فِي تَكْفِيرِ الْمُسْتَخْفِ بِهِ وَالْمَعْرُوفُ مَا قَدَّمْنَاهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُخُونٍ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنْ شَاتِمَ النَّبِيَّ ﷺ الْمُتَنَفِّصَ لَهُ كَافِرٌ وَالْوَعِيدُ جَارٍ عَلَيْهِ بِعَذَابِ اللَّهِ لَهُ وَحُكْمُهُ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْقَتْلُ وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَعَذَابِهِ كَفَرَ؛ وَأَخْتَجَّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ خَالِدِ الْفَقِيهَ فِي مِثْلِ هَذَا بِقَتْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ^(٢) يَقُولُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ صَاحِبِكُمْ، وَقَالَ أَبُو سَلِيمَانَ الْخَطَّابِيُّ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اخْتَلَفَ فِي وُجُوبِ قَتْلِهِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا؛ وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكِ فِي كِتَابِ ابْنِ سَخُونٍ وَالْمَبْسُوطِ وَالْعُنْبِيَّةِ وَحَكَاهُ مُطَرِّفٌ عَنِ مَالِكِ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَنْبَ؛ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْعُنْبِيَّةِ مَنْ سَبَّهُ أَوْ شَتَّمَهُ أَوْ عَابَهُ أَوْ تَنَقَّصَهُ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ وَحُكْمُهُ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْقَتْلُ كَالزُّنْدِقِيِّ وَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى تَوْقِيرَهُ وَبِرَّهُ وَفِي الْمَبْسُوطِ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ كِنَانَةَ مَنْ شَتَّمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ أَوْ صُلِبَ حَيًّا وَلَمْ يُسْتَنْبَ، وَالْإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِي صَلْبِهِ حَيًّا أَوْ قَتْلِهِ، وَمِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْمُضْعَبِ وَابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ سَمِعْنَا مَالِكًا يَقُولُ: مَنْ سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ شَتَّمَهُ أَوْ عَابَهُ أَوْ تَنَقَّصَهُ قُتِلَ: مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا وَلَا يُسْتَنْبَ، وَفِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرْنَا أَصْحَابُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَنْبَ؛ وَقَالَ أَضْيَعُ: يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَسْرًا ذَلِكَ أَوْ أَظْهَرَهُ وَلَا يُسْتَنْبَ لِأَنَّ تَوْبَتَهُ لَا تُعْرَفُ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَنْبَ، وَحَكَى الطَّبْرِيُّ مِثْلَهُ عَنْ أَشْهَبَ عَنِ مَالِكِ؛ وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنِ مَالِكِ مَنْ قَالَ إِنَّ رِذَاءَ النَّبِيِّ ﷺ - وَيُرْوَى زُرَّ النَّبِيِّ ﷺ - وَسِيخٌ أَرَادَ بِهِ عَيْبَهُ قُتِلَ، وَقَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنْ مَنْ دَعَا عَلَى نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْوَيْلِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَكْرُوهِ أَنَّهُ يُقْتَلُ بِإِلَّا اسْتِثْنَائِهِ وَأَفْتَى أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ فِيمَنْ قَالَ فِي النَّبِيِّ ﷺ الْجَمَالَ^(٣) يَتِيمُ أَبِي طَالِبٍ بِالْقَتْلِ، وَأَفْتَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ بِقَتْلِ رَجُلٍ سَمِعَ قَوْمًا يَتَذَكَّرُونَ صِفَةَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ مَرَّ بِهِمْ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ وَاللَّحْيَةِ فَقَالَ لَهُمْ تُرِيدُونَ تَعْرِفُونَ صِفَتَهُ هِيَ فِي صِفَةِ هَذَا الْمَارِّ فِي خَلْقِهِ وَلِحْيَتِهِ قَالَ

(١) قوله: (وأشار بعض الظاهرية) هو المعروف بابن حر علي بن أحمد بن سعيد بن حزم اليزيدي الأموي القرطبي الظاهري توفي سنة خمس وخمسين وأربعمائة.

(٢) قوله: (ابن نويرة) بضم النون وفتح الواو بعدها مثناة تحتية ساكنة.

(٣) قوله: (الجمال) بفتح الجيم وتشديد الميم.

وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ وَقَدْ كَذَبَ لَعْنَةُ اللَّهِ وَلَيْسَ يَخْرُجُ مِنْ قَلْبِ سَلِيمِ الْإِيمَانِ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ صَاحِبُ سُحُونٍ مَنْ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَسْوَدًا، يُقْتَلُ، وَقَالَ فِي رَجُلٍ قِيلَ لَهُ لَا وَحَى رَسُولِ اللَّهِ؛ فَقَالَ فَعَلَّ اللَّهُ بِرَسُولِ اللَّهِ كَذَا - وَذَكَرَ كَلَامًا قَبِيحًا - فَقِيلَ لَهُ مَا تَقُولُ يَا عَدُوَّ اللَّهِ؟ فَقَالَ أَشَدُّ مِنْ كَلَامِهِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ الْعُقْرَبَ فَقَالَ ابْنُ أَبِي سَلِيمَانَ لِلَّذِي سَأَلَهُ أَشْهَدُ عَلَيْهِ وَأَنَا شَرِيكُكَ؛ يُرِيدُ فِي قَتْلِهِ وَتَوَابِ ذَلِكَ. قَالَ حَبِيبُ بْنُ الرَّبِيعِ لِأَنَّ أَدْعَاءَ التَّأْوِيلِ فِي لَفْظِ صَرَاحٍ لَا يُقْبَلُ لِأَنَّهُ امْتِهَانٌ وَهُوَ غَيْرُ مُعَرَّرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا مُوقَّرٍ لَهُ فَوَجِبَ إِبَاحَةُ دَمِهِ؛ وَأَفْتَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَتَّابٍ فِي عَشَارٍ قَالَ لِرَجُلٍ أَذْ وَاشْكُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ إِنْ سَأَلْتُ أَوْ جِهَلْتُ فَقَدْ جِهَلُ وَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْقَتْلِ. وَأَفْتَى فُقُهَاءُ الْأَنْدَلُسِ بِقَتْلِ ابْنِ حَاتِمِ الْمُتَفَقِّهَةِ الطَّلَيْطَلِيِّ^(١) وَصَلَبِهِ بِمَا شَهِدَ عَلَيْهِ بِهِ مِنْ اسْتِخْفَافِهِ بِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ وَتَسْمِيَةِ إِيَّاهُ أَثْنَاءَ مُنَاطَرَتِهِ بِالْيَتِيمِ وَخَتَنِ حَيْدَرَةَ^(٢) وَرَزَعِهِ أَنَّ زُهْدَهُ لَمْ يَكُنْ قَضَاءً وَلَوْ قَدَّرَ عَلَى الطَّيِّبَاتِ أَكَلَهَا إِلَى أَشْبَاهِ لِهَذَا، وَأَفْتَى فُقُهَاءُ الْقَيْرَوَانِ وَأَصْحَابُ سُحُونٍ بِقَتْلِ إِبْرَاهِيمَ الْفَرَارِيِّ وَكَانَ شَاعِرًا مُتَفَنَّئًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْعُلُومِ وَكَانَ مِمَّنْ يَخْضُرُ مَجْلِسَ الْقَاضِي أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ طَالِبٍ لِلْمُنَاطَرَةِ فَرَفِعَتْ عَلَيْهِ أُمُورٌ مُنْكَرَةٌ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي الْاسْتِهْزَاءِ بِاللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَنَبِيِّنَا ﷺ فَأَخْضَرَ لَهُ الْقَاضِي يَحْيَى بْنُ عُمَرَ وَعَظِيمَةً مِنَ الْفُقَهَاءِ وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ وَصَلَبِهِ فَطُعِنَ بِالسُّكَيْنِ وَصَلِبَ مُنْكَسًا ثُمَّ أَنْزَلَ وَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، وَحَكَى بَعْضُ الْمُؤَرِّخِينَ أَنَّهُ لَمَّا رُفِعَتْ خَشْبَتُهُ وَزَالَتْ عَنْهَا الْأَيْدِي اسْتَدَارَتْ وَحَوْلَتْهُ عَنِ الْقِبْلَةِ فَكَانَ آيَةً لِلْجَمِيعِ وَكَبِيرَ النَّاسِ؛ وَجَاءَ كَلْبٌ فَوَلَّغَ فِي دَمِهِ فَقَالَ يَحْيَى بْنُ عُمَرَ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ حَدِيثًا عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَلْعُ^(٣) الْكَلْبُ فِي دَمِ مُسْلِمٍ»، وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْمُرَائِبِ: مَنْ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُزِمَ يُسْتَنَابَ فَإِنْ تَابَ وَالْأَقْبَلُ لِأَنَّهُ تَنَقَّصَ إِذْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي خَاصَّتِهِ إِذْ هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ وَيَقِينُ مِنْ عِضْمَتِهِ، وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ رَبِيعِ الْقَرَوِيُّ: مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ أَنَّ مَنْ قَالَ فِيهِ ﷺ مَا فِيهِ نَقْصٌ قُتِلَ دُونَ اسْتِنَابَةٍ؛ وَقَالَ ابْنُ عَتَّابٍ: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مُوجِبَانِ أَنْ مَنْ قَصَدَ النَّبِيَّ ﷺ بِأَدَى أَوْ نَقْصٍ مُعْرَضًا أَوْ مُصْرَحًا وَإِنْ قَلَّ فَقَتَلَهُ

(١) قوله: (الطليطلي) بضم الطائين وفتح اللام الأولى وكسر الثانية.

(٢) قوله: (وختن حيدرة) في الصحاح الختن كل من كان من المرأة مثل الأب والأخ وعند العامة ختن الرجل زوج ابته. وحيدرة بفتح الحاء المهملة وسكون المشناة التحتية الأسد. والمراد هنا علي بن أبي طالب فإن أمه فاطمة بنت أسد سمته في أول ولادته باسم أبيها وكان أبو طالب غائباً فلما قدم سماه علياً فغلب عليه تسمية أبي طالب وفي صحيح مسلم من إنشاد علي:

أنا الذي سميتني أمي حيدره

(٣) قوله: (لا يلع) بفتح أوله وثانيه يقال ولغ بفتح اللام وكسرهما بلغ بفتح اللام.

وَاجِبٌ، فَهَذَا الْبَابُ كُلُّهُ مِمَّا عَدَّهُ الْعُلَمَاءُ سَبًّا أَوْ تَنْقِصًا يَجِبُ قَتْلُ قَائِلِهِ لَمْ يَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ مُتَقَدِّمُهُمْ وَلَا مُتَأَخِّرُهُمْ وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ قَتْلِهِ عَلَى مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ وَتَبَيَّنَهُ بَعْدُ وَكَذَلِكَ أَقُولُ حُكْمٌ مِنْ غَمَصُهُ أَوْ عَيْرُهُ بِرَعَايَةِ الْعَنَمِ أَوْ السَّهْرِ أَوْ الشَّيْبَانِ أَوْ السَّحْرِ أَوْ مَا أَصَابَهُ مِنْ جُرْحٍ أَوْ هَزِيمَةٍ لِبَعْضِ جَبُوشِهِ أَوْ أَدَى مِنْ عَدُوِّهِ أَوْ شِدَّةٍ مِنْ زَمَنِهِ أَوْ بِالْمِيلِ إِلَى نِسَائِهِ فَحُكْمٌ هَذَا كُلُّهُ لِمَنْ قَصَدَ بِهِ نَقْضَ الْقَتْلِ وَقَدْ مَضَى مِنْ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ.

فصل في الحجة في إيجاب قتل من سبه أو عابه ﷺ

فَمِنَ الْقُرْآنِ لَعْنَةُ تَعَالَى لِمُؤَذِيهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَقِرَائَتُهُ تَعَالَى إِذَا هُوَ بِأَذَاهُ وَلَا خِلَافَ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ اللَّهَ وَأَنَّ اللَّعْنَ إِنَّمَا يَسْتَوْجِبُهُ مَنْ هُوَ كَافِرٌ وَحُكْمُ الْكَافِرِ الْقَتْلُ فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٥٧] الْآيَةَ وَقَالَ فِي قَاتِلِ الْمُؤْمِنِينَ مِثْلَ ذَلِكَ فَمِنْ لَعْنَتِهِ فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقَتِلُوا قَتِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦١] وَقَالَ فِي الْمُحَارِبِينَ وَذَكَرَ عُقُوبَتَهُمْ ﴿ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾ [المائدة: ٣٣] وَقَدْ يَقَعُ الْقَتْلُ بِمَعْنَى اللَّعْنِ قَالَ: ﴿قِيلَ لِلْمَرْصُورِ﴾ [الداريات: ١٠٠] وَ ﴿قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون: ٤] أَي لَعْنَتُهُمْ اللَّهُ وَلَا تَأْتِي فَرْقٌ بَيْنَ إِذَا هُمَا وَأَذَى الْمُؤْمِنِينَ وَفِي أَدَى الْمُؤْمِنِينَ مَا دُونَ الْقَتْلِ مِنَ الضَّرْبِ وَالتَّكَالِ فَكَانَ حُكْمُ مُؤَذِي اللَّهِ وَتَبَيَّنَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ الْقَتْلُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] الْآيَةَ فَسَلَبَ اسْمَ الْإِيمَانِ عَمَّنْ وَجَدَ فِي صَدْرِهِ حَرْجًا مِنْ قَضَائِهِ وَلَمْ يُسَلِّمْ لَهُ وَمَنْ تَنْقَضَ فَقَدْ نَاقَضَ هَذَا وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَسْوَأَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَلِكُمْ﴾ [الحجرات: ٢] وَلَا يُحْبَطُ الْعَمَلُ إِلَّا الْكُفْرُ وَالْكَافِرُ يُقْتَلُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ جَيْدٌ مِمَّا لَرَبِّكَ بِهِنَّ﴾ [المجادلة: ٨] ثُمَّ قَالَ ﴿حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا بَصُلُوا فَتَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُسْوًى﴾ [المجادلة: ٨] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ [التوبة: ٦١] ثُمَّ قَالَ: ﴿يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا كُنَّا نَحْوُكُمْ وَنَلْمُكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَدَّ كَثَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦] قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ كَفَرْتُمْ بِقَوْلِكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَقَدْ ذَكَرْنَاهُ وَأَمَّا الْأَثَارُ فَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي ذَرِّ الْهَرَوِيِّ إِجَارَةً قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ حَبِيبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْلَةَ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ

(١) قوله: (ابن زبالة) بفتح الزاي وتخفيف الموحدة.

جَدِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَبَّ نَبِيًّا فَاقْتُلُوهُ وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ».

وفي الحديث الصحيح أمر النبي ﷺ بقتل كعب بن الأشرف وقوله: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ يُؤْذِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ» وَوَجَّهَ إِلَيْهِ مَنْ قَتَلَهُ غَيْلَةً^(١) دُونَ دَعْوَةٍ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَلَّلَ بِأَدَاةٍ لَهُ فَذَلَّ أَنْ قَتَلَهُ إِيَّاهُ لِغَيْرِ الْإِسْرَاقِ بَلْ لِلْأَذَى وَكَذَلِكَ قَتَلَ أَبَا زَافِعٍ، قَالَ الْبَرَاءُ وَكَانَ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ أَمَرَهُ يَوْمَ الْفَتْحِ بِقَتْلِ ابْنِ حَطْلٍ وَجَارِيَتَيْهِ اللَّتَيْنِ كَانَتَا تُغْتَابَانِ بِسَبِّهِ ﷺ.

وفي حديث آخر أن رجلاً كان يسبه ﷺ فقال: «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟» فقال خالد أنا فبَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَتَلَهُ وَكَذَلِكَ أَمَرَ بِقَتْلِ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ كَانَ يُؤْذِيهِ مِنَ الْكُفَّارِ وَيَسْبُهُ كَالنُّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَعَهْدَ بِقَتْلِ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ قَبْلَ الْفَتْحِ وَبَعْدَهُ فَقَتَلُوا إِلَّا مَنْ بَادَرَ بِإِسْلَامِهِ قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَقَدْ رَوَى الْبَرَاءُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ نَادَى يَا مَعْاشِرَ قُرَيْشٍ مَا لِي أُقْتَلَ مِنْ بَيْنِكُمْ صَبْرًا؟ فقال له النبي ﷺ: «بِكُفْرِكَ وَأَقْتِرَانِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَّهُ رَجُلٌ فَقَالَ: «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟» فقال الزُّبَيْرُ: أنا، فَبَارَزَهُ فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ. وَرَوَى أَيْضًا أَنَّ أَمْرًا كَانَتْ تُسَبُّهُ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوَّتِي؟» فَخَرَجَ إِلَيْهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَتَلَهَا؛ وَرَوَى أَنَّ رَجُلًا كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَعَثَ عَلَيْهِ وَالزُّبَيْرُ إِلَيْهِ لِيَقْتُلَهُ، وَرَوَى ابْنُ قَائِمٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فَيْكَ قَوْلًا قَبِيحًا فَقَتَلْتُهُ فَلَمْ يَشُقْ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَبَلَغَ الْمُهَاجِرَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ أَمِيرَ الْيَمَنِ لَأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَمْرًا هُنَاكَ فِي الرَّدَّةِ عَثَّتْ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ فَفَقَطَعَ يَدَهَا وَنَزَعَ نَيْبَتَهَا فَبَلَغَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ لَوْلَا مَا فَعَلْتَ لَأَمْرَتُكَ بِقَتْلِهَا لِأَنَّ حَدَّ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ يُشْبَهُ الْحُدُودَ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هَجَبَتْ أَمْرًا مِنْ خَطْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ «مَنْ لِي بِهَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَهَضَّ فَقَتَلَهَا فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَسْطِخُ فِيهَا عَنزَانٌ»^(٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمٌّ وَلَدَتْ تُسَبُّ النَّبِيَّ ﷺ فَيَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ جَعَلَتْ تَقَعُ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَتَسْتُمُّهُ فَقَتَلَهَا وَأَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَأَهْدَرَ دَمَهَا؛ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَرزَةَ^(٣) الْأَسْلَمِيِّ كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَعَضِبَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَحَكَى الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ وَعَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ الْأُمَّةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سَبَّ أَبَا

(١) قوله: (غيلة) بكسر الغين المعجمة.

(٢) قوله: (ولا يسطخ فيها عنزان) أي لا يجري فيها خلف ولا نزاع.

(٣) قوله: (أبي برزة) بموحدة مفتوحة وراء ساكنة بعدها زاي اسمه نضلة بن عبيد على الصحيح.

بكرٍ ورواه التَّسَائِي: أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَقَدْ أَغْلَظَ لِرَجُلٍ قَرَدٌ عَلَيْهِ قَالَ فَقُلْتُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبُ عَنْقَهُ فَقَالَ أَجْلِسْ فَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نُصْرٍ وَلَمْ يُخَالِفْ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَاسْتَدَلَّ الْأَيْمَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى قَتْلِ مَنْ أَغْضَبَ النَّبِيَّ ﷺ بِكُلِّ مَا أَغْضَبَهُ أَوْ آذَاهُ أَوْ سَبَّهُ وَمِنْ ذَلِكَ كِتَابُ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَامِلِهِ بِالْكُوفَةِ وَقَدْ اسْتَشَارَهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ سَبَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَمْرٌ: إِنَّهُ لَا يَجِلُّ قَتْلُ أَمْرِيءِ مُسْلِمٍ بِسَبِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلًا سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْ سَبَّهُ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ، وَسَأَلَ الرَّشِيدُ مَالِكًا فِي رَجُلٍ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ لَهُ أَنَّ فُقَهَاءَ الْعِرَاقِ أَقْتَوْهُ بِجَلْدِهِ فَغَضِبَ مَالِكٌ وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا بَقَاءُ الْأُمَّةِ بَعْدَ شَتْمِ نَبِيِّهَا؟ مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ قُتِلَ وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ جُلِدَ. قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: كَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ رَوَاهَا غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِ مَنَاقِبِ مَالِكٍ وَمَوْلَانِي أَخْبَارِهِ وَغَيْرِهِمْ وَلَا أَذْرِي مَنْ هُوَ لِأَيِّ الْفُقَهَاءِ بِالْعِرَاقِ الَّذِينَ أَقْتَوْا الرَّشِيدَ بِمَا ذَكَرَ وَقَدْ ذَكَرْنَا مَذْهَبَ الْعِرَاقِيِّينَ بِقَتْلِهِ وَلَعَلَّهُمْ مِمَّنْ لَمْ يُشْهَرِ بِعِلْمٍ أَوْ مِنْ لَا يُوثِقُ بِفِتْوَاهُ أَوْ يَبِيلُ بِهِ هَوَاهُ أَوْ يَكُونُ مَا قَالَهُ يُحْمَلُ عَلَى غَيْرِ السَّبِّ فَيَكُونُ الْخِلَافُ هَلْ هُوَ سَبٌّ أَوْ غَيْرُ سَبٍّ أَوْ يَكُونُ رَجْعٌ وَتَابَ عَنْ سَبِّهِ فَلَمْ يَقُلْهُ لِمَالِكٍ عَلَى أَضْلِهِ وَإِلَّا فَالْإِجْمَاعُ عَلَى قَتْلِ مَنْ سَبَّهُ كَمَا قَدَّمْنَاهُ وَيَدُلُّ عَلَى قَتْلِهِ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ وَالْإِعْتِبَارِ أَنَّ مَنْ سَبَّهُ أَوْ تَنَقَّصَهُ ﷺ فَقَدْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ مَرَضٌ قَلْبِي وَبُرْهَانٌ سَرٌّ طَوِيلٌ وَكُفْرُهُ، وَلِهَذَا مَا حَكَمَ لَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالرُّدَّةِ وَهِيَ رِوَايَةُ الشَّامِيِّينَ عَنْ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَقَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالْكَوْفِيِّينَ وَالْقَوْلُ الْآخِرُ أَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى الْكُفْرِ فَيُقْتَلُ حَدًّا وَإِنْ لَمْ يُحْكَمْ لَهُ بِالْكَفْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُتَمَادِيًّا عَلَى قَوْلِهِ غَيْرِ مُنْكَرٍ لَهُ وَلَا مُقْلِعٍ عَنْهُ فَهَذَا كَافِرٌ، وَقَوْلُهُ إِمَّا صَرِيحٌ كُفْرٍ كَالْتَكْذِيبِ وَنَحْوِهِ أَوْ مِنْ كَلِمَاتِ الْاسْتِهْزَاءِ وَالذَّمِّ فَاعْتِرَافُهُ بِهَا وَتَرْكُ تَوْبَتِهِ عَنْهَا دَلِيلٌ اسْتِخْلَافِي لِدَلِيلِكَ وَهُوَ كُفْرٌ أَيْضًا فَهَذَا كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ خِلَافِ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مِثْلِهِ: ﴿يَجْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤] قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ هِيَ قَوْلُهُمْ إِنْ كَانَ مَا يَقُولُ مُحَمَّدًا حَقًّا لَنَحْنُ شَرٌّ مِنَ الْحَمِيرِ وَقِيلَ بَلْ قَوْلُ بَعْضِهِمْ مَا مَثَلْنَا وَمِثْلُ مُحَمَّدٍ إِلَّا قَوْلُ الْقَائِلِ سَمَنْ كَلْبِكَ يَا كَلْبُكَ ﴿لَيْنَ رَجَمْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَّا الْأَدْلُ﴾ [المنافقون: ٨] وَقَدْ قِيلَ إِنْ قَاتَلَ مِثْلَ هَذَا إِنْ كَانَ مُسْتَتِرًا بِهِ أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الرُّنْدِيقِ يُقْتَلُ لِأَنَّهُ قَدْ غَيَّرَ دِينَهُ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عَنْقَهُ» وَلِأَنَّ لِحُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَزْمَةِ مَرِيَّةً عَلَى أُمَّتِهِ وَسَابُّ الْحُرِّ مِنْ أُمَّتِهِ يُحَدُّ فَكَانَتْ الْعُقُوبَةُ لِمَنْ سَبَّهُ ﷺ الْقَتْلَ لِعَظِيمِ قَدْرِهِ وَشُفُوفٍ ^(١) مَنْزِلَتِهِ عَلَى غَيْرِهِ.

(١) قوله: (وشفوف) بضم الشين المعجمة وتخفيف الفاء أي فضل منزلته.

فصل

فَإِنْ قُلْتَ فَلِمَ لَمْ يَقْتُلِ النَّبِيُّ ﷺ الْيَهُودِيَّ الَّذِي قَالَ لَهُ السَّامُ عَلَيْكُمْ وَهَذَا دُعَاءُ عَلَيْهِ وَلَا قَتَلَ الْآخَرَ الَّذِي قَالَ لَهُ إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ وَقَدْ تَأَذَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ وَلَا قَتَلَ الْمُتَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْذُونَهُ فِي أَكْثَرِ الْأَحْيَانِ؟ فَأَعْلَمَ وَقَفَقْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ النَّاسَ وَيُمِيلُ قُلُوبَهُمْ وَيَمِيلُ إِلَيْهِ وَيُحِبُّ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ وَيَزِيئُهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَيُدَارِيئُهُمْ وَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مَسِيرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُتَفَرِّقِينَ وَيَقُولُ: «سِرُّوا وَلَا تُعْزِرُوا وَسَكُنُوا وَلَا تُتَفَرِّقُوا» وَيَقُولُ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» وَكَانَ ﷺ يُدَارِي الْكُفَّارَ وَالْمُتَافِقِينَ وَيُجْمَلُ صُحْبَتَهُمْ وَيَغْضِي عَنْهُمْ وَيَخْتَمِلُ مِنْ أَذَاهُمْ وَيَصْبِرُ عَلَى جَفَائِهِمْ مَا لَا يَجُوزُ لَنَا الْيَوْمَ الصَّبْرُ لَهُمْ عَلَيْهِ وَكَانَ يُرْفِقُهُمْ بِالْعَطَاءِ^(١) وَالْإِحْسَانَ وَيَذَلُّكَ أَمْرُهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ تَعَالَى: «وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَلْقٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاتَّقِ عَنَّهُمْ وَأَصْحَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَحِينِينَ» [المائدة: ١٣] وَقَالَ تَعَالَى: «أَدْعُ يَا لَيْلَى هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ» [فصلت: ٣٤] وَذَلِكَ لِحَاجَةِ النَّاسِ لِلتَّأْلِيفِ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ وَجَمْعِ الْكَلِمَةِ عَلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَقَرَّ وَأَظْهَرَ اللَّهُ عَلَى الدِّينِ كُلَّهُ قَتَلَ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَأَشْتَهَرَ أَمْرُهُ كَفَعْلِهِ بِأَبْنِ حَظَلٍ وَمَنْ عَاهَدَ بِقَتْلِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ وَمَنْ أَمَكَنَهُ قَتَلَهُ غِيلَةً مِنْ يَهُودٍ وَغَيْرِهِمْ أَوْ غَلَبَةً مِمَّنْ لَمْ يُنْظِمُهُ قَبْلُ سِلْكَ صُحْبَتِهِ وَالْإِنْخِرَاطِ فِي جُمْلَةِ مُظْهِرِي الْإِيمَانِ بِهِ مِمَّنْ كَانَ يُؤْذِيهِ كَأَبْنِ الْأَشْرَفِ وَأَبِي رَافِعٍ وَالنُّضْرِ وَعُقْبَةَ وَكَذَلِكَ نَدَرَ دَمَ جَمَاعَةٍ سِوَاهُمْ كَكُغْبِ بْنِ زُهَيْرٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ^(٢) وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ آذَاهُ حَتَّى أَلْقُوا بِأَيْدِيهِمْ وَلَقَوْهُ مُسْلِمِينَ وَبَوَاطِنُ الْمُتَافِقِينَ مُسْتَتِيرَةٌ وَحُكْمُهُ ﷺ عَلَى الظَّاهِرِ وَأَكْثَرُ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ إِنَّمَا كَانَ يَقُولُهَا الْقَائِلُ مِنْهُمْ حُفِيَّةً وَمَعَ أَمْثَالِهِ وَيَخْلِفُونَ عَلَيْهِمَا إِذَا نِيَمَتْ وَيُنْكِرُونَهَا وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَانَ مَعَ هَذَا يَطْمَعُ فِي فِتْيَانِهِمْ^(٣) وَرَجُوعِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَتَوْبَتِهِمْ فَيَضْرِبُ ﷺ عَلَى هَنَاتِهِمْ وَجَفَوَاتِهِمْ كَمَا صَبَرَ أَوْلُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ حَتَّى فَاءَ^(٤) كَثِيرٍ مِنْهُمْ بَاطِنًا كَمَا فَاءَ ظَاهِرًا وَأَخْلَصَ سِرًّا كَمَا أَظْهَرَ جَهْرًا وَتَفَعَّ اللَّهُ بَعْدَ بَكْثِيرٍ مِنْهُمْ وَقَامَ مِنْهُمْ لِلدِّينِ وَرَزَاءٍ وَأَعْوَانٌ وَحِمَاةٌ وَأَنْصَارٌ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ وَبِهَذَا أَجَابَ بَعْضُ أَيْمَتِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ قَالَ وَلَعَلَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ ﷺ مِنْ أَقْوَابِهِمْ

(١) قوله: (ويرفقهم بالعطاء) في الصحاح الفرق ضد العنف وقد رفق به يرفق. وحكى أبو زيد رقت به بمعنى.

(٢) قوله: (وابن الزبير) بكسر الزاي وفتح الموحدة وسكون العين المهملة والقصر في الأصل السية الخلق، وقال أبو عبيدة: الكثير شعر الوجه والحاجبين واللحين.

(٣) قوله: (فيأتهم) أي رجوعهم.

(٤) قوله: (حتى فاء) بالمد: أي رجوع.

مَا رُفِعَ وَإِنَّمَا نَقَلَهُ الْوَاحِدُ وَمَنْ لَمْ يَصِلْ رُتْبَةَ الشَّهَادَةِ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ صَبِيٍّ أَوْ عَبْدٍ أَوْ امْرَأَةٍ
وَالدَّمَاءُ لَا تُسْتَبَاحُ إِلَّا بِعَدْلَيْنِ وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ أَمْرُ الْيَهُودِيِّ فِي السَّلَامِ وَأَنْتُمْ لَوَّاءُ بِهِ أَلَسْتُمْ
وَلَمْ يُبَيِّنُوهُ إِلَّا تَرَى كَيْفَ تَبَهَّتْ عَلَيْهِ عَائِشَةُ وَلَوْ كَانَ صَرَحَ بِذَلِكَ لَمْ تَنْفِرْ بِعِلْمِهِ وَلِهَذَا تَبَّهَ
النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ عَلَى فِعْلِهِمْ وَقَلَّ صِدْقِهِمْ فِي فِعْلِهِمْ وَقَلَّ صِدْقِهِمْ فِي سَلَامِهِمْ وَخِيَانَتِهِمْ فِي
ذَلِكَ لَيْتَا بِأَلَسْتُمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ فَقَالَ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكُمْ
فَقُولُوا عَلَيْكُمْ وَكَذَلِكَ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا الْبَغْدَادِيِّنَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْتُلِ الْمُتَافِقِينَ بِعِلْمِهِ فِيهِمْ
وَلَمْ يَأْتِ أَنَّهُ قَامَتْ بَيِّنَةٌ عَلَى نِفَاقِهِمْ فَلِذَلِكَ تَرَكَهُمْ وَأَيْضاً فَإِنَّ الْأَمْرَ كَانَ سِرّاً وَبَاطِناً وَظَاهِرُهُمْ
الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالْعَهْدِ وَالْجَوَارِ وَالنَّاسِ قَرِيبَ عَهْدُهُمْ بِالْإِسْلَامِ لَمْ
يَتَمَيَّزْ بَعْدَ الْحَبِيبِ مِنَ الطَّيِّبِ وَقَدْ شَاعَ عَنِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْعَرَبِ كَوْنُ مَنْ يُتَّهَمُ بِالنِّفَاقِ مِنْ
جُمْلَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَصَحَابَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَأَنْصَارِ الدِّينِ بِحُكْمِ ظَاهِرِهِمْ فَلَوْ قَتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ
لِنِفَاقِهِمْ وَمَا يَبْدُرُ مِنْهُمْ وَعِلْمِهِ بِمَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ لَوَجَدَ الْمُتَّفِرِّ مَا يَقُولُ وَلَا زَنَابَ الشَّارِدِ
وَأَرْجَفَ الْمُعَانِدَ وَازْتَاعَ مِنْ صُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالذُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ غَيْرُ وَاحِدٍ وَلَزَعَمَ الزَّاعِمُ
وَطَنَّ الْعَدُوَّ الظَّالِمُ أَنْ الْقَتْلَ إِنَّمَا كَانَ لِلْعَدَاوَةِ وَطَلَبَ أَخِيذَ التُّرَةِ^(١) وَقَدْ رَأَيْتُ مَعْنَى مَا حَرَزْتُهُ
مَنْسُوباً إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ لَا يَتَّخِذُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ،
وَقَالَ: أَوْلَيْكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللَّهُ عَنْ قَتْلِهِمْ وَهَذَا بِخِلَافِ إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الظَّاهِرَةِ عَلَيْهِمْ مِنْ حُدُودِ
الرَّيِّ وَالْقَتْلِ وَشِبْهِهِ لِيُظْهِرَهَا وَاسْتِوَاءِ النَّاسِ فِي عِلْمِهَا وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَوَازِ لَوْ أَظْهَرَ
الْمُتَافِقُونَ نِفَاقَهُمْ لَقَتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ، وَقَالَ قَتَادَةُ فِي تَفْسِيرِ
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَرَى يَدَهُ الْمُتَنَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُفِرَّتْكَ بِهِمْ
ثُمَّ لَا يُجَاوِزُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلاً مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تُفْقُوا أُحْذَرُوا وَقُتِلُوا تَفْسِيلاً سُنَّةَ اللَّهِ﴾ [الاحزاب: ٦٠ -
٦٢] الآية، قَالَ مَعْنَاهُ إِذَا أَظْهَرُوا النِّفَاقَ، وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فِي الْمَبْسُوطِ عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَسْلَمَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَهْدَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَقَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] نَسَخَهَا مَا
كَانَ قَبْلَهَا^(٢) وَقَالَ بَعْضُ مَشَايخِنَا لَعَلَّ الْقَائِلَ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ وَقَوْلُهُ أَغْدِلْ لَمْ
يَقْتُلِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ الطَّغْنَ عَلَيْهِ وَالثُّهْمَةَ لَهُ وَإِنَّمَا رَأَاهَا مِنْ وَجْهِ الْغَلَطِ فِي الرَّأْيِ وَأُمُورِ الدُّنْيَا

(١) قوله: (أخذ الترة) بكسر المشاة الفوقية وتره يتره ترة إذا لم يدرك دم قتيله.

(٢) قوله: (نسخها ما كان قبلها) كذا في كثير من النسخ والصواب ما في بعضها وهو «نسخت ما كان قبلها» لأن
الناسخ لا يكون قبل المنسوخ.

وَالْإِجْتِهَادِ فِي مَصَالِحِ أَهْلِهَا فَلَمْ يَرَ ذَلِكَ سَبًّا^(١) وَرَأَى أَنَّهُ مِنَ الْأَذَى الَّذِي لَهُ الْعَفْوُ عَنْهُ وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ فَلِذَلِكَ لَمْ يُعَاقِبْهُ وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي الْيَهُودِ إِذْ قَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ لَيْسَ فِيهِ صَرِيحُ سَبِّ وَلَا دَعَاءٍ إِلَّا بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنَ الْمَوْتِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْ لِحَاقِهِ جَمِيعَ الْبَشَرِ وَقِيلَ بَلِ الْمُرَادُ تَسَامُونَ دِينَكُمْ وَالسَّامُ وَالسَّامَةُ الْمَلَائِكَةُ وَهَذَا دَعَاءٌ عَلَى سَامَةِ الدِّينِ لَيْسَ بِصَرِيحِ سَبِّ وَلِهَذَا تَرَجَمَ الْبُخَارِيُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ «بَابٌ إِذَا عَرَّضَ الذَّمُّ أَوْ غَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ» قَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا وَلَيْسَ هَذَا بِتَغْرِيبٍ بِالسَّبِّ وَإِنَّمَا هُوَ تَغْرِيبٌ بِالْأَذَى قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الْأَذَى وَالسَّبَّ فِي حَقِّهِ ﷺ سَوَاءٌ وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرِ مُجِيبًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِبَعْضِ مَا تَقَدَّمَ ثُمَّ قَالَ وَلَمْ يَذْكَرْ فِي الْحَدِيثِ هَلْ كَانَ هَذَا الْيَهُودِيُّ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ وَالذَّمَّةِ أَوْ الْحَزْبِ وَلَا يُتْرَكُ مُوجِبُ الْأَدْلَةِ لِلْأَمْرِ الْمُحْتَمَلِ وَالْأَوْلَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ وَالْأَظْهَرُ مِنْ هَذَا الْوُجُوهِ مَقْصِدُ الْإِسْتِثْلَافِ وَالْمُدَارَاةِ عَلَى الدِّينِ لَعَلَّهُمْ يُؤْمِنُونَ وَلِذَلِكَ تَرَجَمَ الْبُخَارِيُّ عَلَى حَدِيثِ الْقِسْمَةِ وَالْخَوَارِجِ «بَابٌ مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأَلُّفِ وَلِتَلَا يُنْفِرَ النَّاسُ عَنْهُ» وَلِمَا ذَكَرْنَا مَعْنَاهُ عَنْ مَالِكٍ وَقَرَزْنَاهُ قَبْلُ وَقَدْ صَبَرَ لَهُمْ ﷺ عَلَى سِحْرِهِ وَسَمِهِ وَهُوَ أَغْظَمُ مِنْ سَبِّهِ إِلَى أَنْ نُصِرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَأُذِنَ لَهُ فِي قَتْلِ مَنْ حَيْتَهُ^(٢) مِنْهُمْ وَإِنزَالِهِمْ مِنْ صِيَابِهِمْ^(٣) وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَ وَكَتَبَ عَلَى مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ الْجَلَاءَ وَأَخْرَجَهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ وَخَرَّبَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ وَكَاشَفَهُمْ بِالسَّبِّ فَقَالَ يَا إِخْوَةَ الْقِرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَحَكَمَ فِيهِمْ سُيُوفَ الْمُسْلِمِينَ وَأَخْلَاهُمْ مِنْ جَوَارِهِمْ وَأَوْرَثَهُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَكَلِمَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى. فَإِنْ قُلْتَ فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ ﷺ: «مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ» فَأَعْلَمْنَا أَنَّ هَذَا لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِمِ مِمَّنْ سَبَّهُ أَوْ آذَاهُ أَوْ كَذَّبَهُ فَإِنَّ هَذِهِ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ الَّتِي انْتَقَمَ لَهَا وَإِنَّمَا يَكُونُ مَا لَا يَنْتَقِمُ مِنْهُ لَهُ فِيمَا تَعَلَّقَ بِسُوءِ آدَبٍ أَوْ مُعَامَلَةٍ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ مِمَّا لَمْ يَقْضُ فَاعِلُهُ بِهِ آذَاهُ لَكِنْ مِمَّا جَبِلَتْ عَلَيْهِ الْأَعْرَابُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَهْلِ أَوْ جَبِلَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ مِنَ السَّفَهِّ كَجَبْدِ الْأَعْرَابِيِّ إِزَارَهُ^(٤) حَتَّى أَثَّرَ فِي عُنُقِهِ وَكَرَّفَعِ صَوْتِ الْآخِرِ عِنْدَهُ وَكَجَبْدِ الْأَعْرَابِيِّ شِرَاءَهُ مِنْهُ فَرَسَهُ

- (١) قوله: (فلم ير ذلك سباً) بالسين المهملة والموحدة المشددة وفي بعض النسخ شيئاً بالمعجمة والهمزة.
(٢) قوله: (من حينه) بهملة مفتوحة ومثناة تحته مشددة ونون أي أراد هلاكه من الحين بفتح المعجمة وهو الهلاك.
(٣) قوله: (من صياصيمهم) أي حصونهم.
(٤) قوله: (كجبد الأعرابي إزاره) قال المزني لا يصح أن يكون للإزار ذكر هنا لأن الإزار ما يتزر به الإنسان في وسطه والرداء ما يجعله على عاتقه وأكتافه والرواية في الحديث بردائه ويقع ذلك في بعض النسخ.

التي شهد فيها خزيمة وكما كان من تظاهر زوجته^(١) عليه وأشباه هذا مما يحسن الصفح عنه وقد قال بعض علمائنا إن أذى النبي ﷺ حرام لا يجوز بفعل مباح ولا غيره وأما غيره فيجوز بفعل مباح مما يجوز للإنسان فعله وإن تأذى به غيره واحتج بمعوم قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَنَنهَمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧] ويقوله ﷺ في حديث فاطمة: «إنها بضعة مني يؤذيها الأواني لا أحرم ما أحل الله ولكن لا تختمع ابنة رسول الله وابنة عدو الله عند رجل أبدأه أو يكون هذا مما آذاه به كافر رجا بعد ذلك إسلامه كعفوه عن اليهودي الذي سحره وعن الأعرابي الذي أراذ قتلته وعن اليهودية التي سمته وقد قيل قتلها ومثل هذا مما يبلغه من أذى أهل الكتاب والمناقين فصفح عنهم رجاء استئلافهم واستئلاف غيرهم كما قرزناه قبل وبالله التوفيق.

فصل

قال القاضي تقدم الكلام في قتل القاصد لسبه والإزراء به وعمصه بأي وجه كان من ممكن أو محال فهذا وجه بين لا إشكال فيه.

الوجه الثاني لاحق به في البيان والجلاء وهو أن يكون القائل لما قال في جهته ﷺ غير قاصد للسب والإزراء ولا معتقد له ولكنه تكلم في جهته ﷺ بكلمة الكفر من لغيه أو سبه أو تكذبه أو إضافة ما لا يجوز عليه أو نفي ما يجب له مما هو في حقه ﷺ نقيصة مثل أن ينسب إليه إتيان كبيرة أو مدهانة في تبليغ الرسالة أو في حكم بين الناس أو بغض من مرتبته أو شرف نسبه أو وفور علمه أو زهده أو يكذب بما أشتهر من أمور أخبر بها ﷺ وتواتر الخبر بها عن قاصد لرد خبره أو يأتي بسفه من القول أو قبيح من الكلام وتنوع من السب في جهته وإن ظهر بذليل حاله أنه لم يعتد دمه ولم يقصد سبه إما لجهالة حملته على ما قاله أو لضجر^(٢) أو سكر اضطره إليه أو قلة مراقبة وضبط اللسان وعجرفة^(٣) وتهور في كلامه^(٤) فحكم هذا الوجه حكم الوجه الأول القتل دون تلغثم^(٥) إذ لا يعذر أحد في الكفر بالجهالة ولا بدعوى زلل اللسان ولا بشيء مما ذكرناه إذا كان عقله في فطرته سليماً إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان وبهذا أفتى

(١) قوله: (زوجيه) بمشاة تحتية ساكنة.

(٢) قوله: (أو لضجر) أي لقلق.

(٣) قوله: (وعجرفة) في الصحاح جمل به تعجرف وعجرفة إذا كان فيه خرقاً وقلة مبالاة لسرعه.

(٤) قوله: (وتهور في كلامه) التهور الوقوع في الشيء بقلة مبالاة.

(٥) قوله: (دون تلغثم) في الصحاح تلغثم الرجل في الأمر إذا تمكث فيه وتأتى وقال الخليل نكل عنه وتبصره.

الأندلسيون على ابن حاتم في نفيه الزهد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الذي قدّمناه وقال محمد بن سحنون في المأمور يسب النبي ﷺ في أيدي العدو يقتل إلا أن يعلم تبصره أو إكراهه وعن أبي محمد بن أبي زيد لا يغدر بدعوى زلل اللسان في مثل هذا وأفتى أبو الحسن القاسمي فممن شتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سكره يقتل لأنه يظن به أنه يعتقد هذا ويفعله في صحوه وأيضاً فإنه حد لا يسقطه السكر كالفدوف والقتل وسائر الحدود لأنه أدخله على نفسه لأن من شرب الخمر على علم من زوال عقله بها وإتيان ما ينكر منه فهو كالعامد لما يكون بسببه وعلى هذا الزمناه الطلاق والعناق والقصاص والحدود ولا يغترض على هذا بحديث حمزة وقوله للنبي ﷺ وهل أنتم إلا عبيد لأبي قال فعرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه ثمل^(١) فانصرف لأن الخمر كانت حبيبة غير محرمة فلم يكن في جنائياتها إثم وكان حكم ما يحدث عنها معفواً عنه كما يحدث من التوم وشرب الدواء المأمون.

فصل

الوجه الثالث أن يقصد إلى تكذيبه فيما قاله أو أتى به أو ينفي نبوته أو رسالته أو وجوده أو يكفر به انتقل بقوله ذلك إلى دين آخر غير ملته أم لا؟ فهذا كافر بإجماع يجب قتله ثم ينظر فإن كان مصرحاً بذلك كان حكمه أشبه بحكم المرتد وقوي الخلاف في استتابته وعلى القول الآخر لا تسقط القتل عنه ثبوته لحق النبي ﷺ إن كان ذكره بتقيصة فيما قاله من كذب أو غيره وإن كان مستتراً بذلك فحكمه حكم الزنديق لا تسقط قتله التوبة عندنا كما سنبينه قال أبو حنيفة وأصحابه من برىء من محمد أو كذب به فهو مرتد حلال الدم إلا أن يرجع وقال ابن القاسم في المسلم إذا قال إن محمداً ليس نبي أو لم يرسل أو لم ينزل عليه قرآن وإنما هو شيء تقوله يقتل وقال ومن كفر برسول الله ﷺ وأنكره من المسلمين فهو بمنزلة المرتد وكذلك من أعلن بتكذيبه أنه كالمرتد يستتاب وكذلك قال فممن تنبأ وزعم أنه يوحى إليه وقاله سحنون وقال ابن القاسم دعا إلى ذلك أو جهراً وقال أصبغ وهو كالمرتد لأنه قد كفر بكتاب الله مع الفرية على الله وقال أشهب في يهودي تنبأ أو زعم أنه أرسل إلى الناس أو قال بعد نبيكم نبي أنه يستتاب إن كان مغلباً بذلك فإن تاب وإلا قتل وذلك لأنه مكذب للنبي ﷺ في قوله لا نبي بعدي مفتر على الله في دعواه عليه الرسالة والنبوة؛ وقال محمد بن سحنون من شك في خرف مما جاء به محمد ﷺ عن الله فهو كافر جاحد، وقال: من كذب النبي ﷺ كان حكمه عند الأمة القتل،

(١) قوله: (ثمل) بفتح المثلثة وكسر الميم أي نشوان يقال ثمل الرجل بالكسر ثملاً إذا أخذ فيه الشراب.

وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سُخُونٍ: مَنْ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْوَدَ قُتِلَ لَمْ يَكُنِ النَّبِيَّ ﷺ
بِأَسْوَدَ وَقَالَ نَحْوُهُ أَبُو عَثْمَانَ الْحَدَّادُ قَالَ: لَوْ قَالَ إِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَحِيَ أَوْ أَنَّهُ كَانَ بِتَاهَزَتْ وَلَمْ
يَكُنِ بِتِهَامَةً^(١) قُتِلَ لِأَنَّ هَذَا نَفْيٌ قَالَ حَبِيبُ بْنُ رَبِيعٍ تَبْدِيلُ صِفَتِهِ وَمَوَاضِعِهِ كُفْرٌ وَالْمُظْهَرُ لَهُ كَافِرٌ
وَفِيهِ الْاِسْتِثَاءُ وَالْمَسِيرُ لَهُ زَيْنِدِيقٌ يُقْتَلُ دُونَ اِسْتِثَاءَةٍ.

فصل

الوجه الرابع أن يأتي من الكلام بمنجمل ويلفظ من القول بمشكل يمكن حمله على
النبي ﷺ أو غيره أو يتردد في المراد به من سلامته من المكروه أو شره فهنا متردد^(٢) النظر
وحيرة العبر^(٣) ومظنة^(٤) اختلاف المجتهدين ووقفه استبراء المقلدين ليهلك من هلك عن بينة
ويحيا من حي عن بينة فمنهم من غلب حزمة النبي ﷺ وحمى جمى عرضه فجزر على القتل
ومنهم من عظم حزمة الدم ودرأ الحد بالشبهة لاحتمال القول وقد اختلف أئمتنا في رجل
أغضبه غريمه فقال له صل على محمد ﷺ فقال له الطالب لا صلى الله على من صلى عليه
فقبل لسُخُونٍ هل هو كمن شتم النبي ﷺ أو شتم الملائكة الذين يصلون عليه؟ قال: لا إذا
كان على ما وصفت من الغضب لأنه لم يكن مضجراً الشتم، وقال أبو إسحاق البرقي
وأضبع بن الفرج لا يقتل لأنه إنما شتم الناس وهذا نحو قول سُخُونٍ لأنه لم يغذره بالغضب
في شتم النبي ﷺ ولكنه لما احتمل الكلام عنده ولم تكن معه قرينة تدل على شتم النبي ﷺ أو
شتم الملائكة صلوات الله عليهم ولا مقدمة يحمل عليها كلامه بل القرينة تدل على أن مراده
الناس غير هؤلاء لأجل قول الآخر له صل على النبي فحمل قوله وسبه لمن يصلي عليه الآن
لأجل أمر الآخر له بهذا عند غضبه هذا معنى قول سُخُونٍ وهو مطابق لعل صاحبيه وذهب
الحارث ابن مسكين القاضي وغیره في مثل هذا إلى القتل وتوقف أبو الحسن القاسمي في قتل
رجل قال كل صاحب فئدق قرنان ولو كان نبياً مرسلأ فأمر بشده بالقيود والتضييق عليه حتى
يستفهم البينة عن جملة الفاظه وما يدل على مقصده هل أراد أصحاب الفئادق الآن فمعلوم أنه

(١) قوله: (بتهامه) بكسر الفوقية اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز ومكة من التهم بفتح التاء والهاء وهو
شدة الحر وركود الريح وقال ابن قرقول سميت بذلك لتغير هوائها يقال تهم الرهن إذا تغير.

(٢) قوله: (متردد) بفتح الراء والبدال الأولى المشددة.

(٣) قوله: (وحيرة العبر) الحيرة بفتح الحاء المهملة وسكون المشاة التحتية والعبر بكسر العين المهملة وفتح
الموحدة.

(٤) قوله: (ومظنة) بفتح الميم وكسر الظاء المعجمة وتشديد النون في الصحاح مظنة الشيء موضعه ومألفه الذي
يظن كونه فيه.

لَيْسَ فِيهِمْ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ فَيَكُونُ أَمْرُهُ أَخْفَ قَالَ وَلَكِنْ ظَاهِرُ لَفْظِهِ الْعُمُومُ لِكُلِّ صَاحِبِ فُنْدُقٍ مِنْ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ وَقَدْ كَانَ فَيَمَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مِنْ ائْتَسَبَ الْمَالُ قَالَ وَدَمَ الْمُسْلِمِ لَا يُقَدَّمُ عَلَيْهِ إِلَّا بِأَمْرِ بَيِّنٍ وَمَا تُرَدُّ إِلَيْهِ التَّأْوِيلَاتُ لَا بُدَّ مِنْ إِمْعَانِ النَّظْرِ فِيهِ هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ وَحُكْمِي عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي زَيْدٍ رَجِمَهُ اللَّهُ فَيَمَنْ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْعَرَبَ وَلَعَنَ اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَعَنَ اللَّهُ بَنِي آدَمَ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُرِدِ الْأَنْبِيَاءَ وَإِنَّمَا أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ مِنْهُمْ أَنْ عَلَيْهِ الْأَدَبُ بِقَدْرِ اجْتِهَادِ السُّلْطَانِ وَكَذَلِكَ أَفْتَى فَيَمَنْ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ حَرَّمَ الْمُسْكِرَ وَقَالَ لَمْ أَعْلَمْ مَنْ حَرَّمَهُ وَفَيَمَنْ لَعَنَ حَدِيثَ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلَعَنَ مَا جَاءَ بِهِ أَنَّهُ إِنْ كَانَ يُعَذَّرُ بِالْجَهْلِ وَعَدِمَ مَعْرِفَةَ السُّنَنِ فَعَلَيْهِ الْأَدَبُ الْوَجِيعُ وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا لَمْ يَقْصِدْ بِظَاهِرِ حَالِهِ سَبَّ اللَّهِ وَلَا سَبَّ رَسُولِهِ وَإِنَّمَا لَعَنَ مَنْ حَرَّمَهُ مِنَ النَّاسِ عَلَى نَحْوِ فَتْوَى سُخُنُونَ وَأَصْحَابِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَمِثْلُ هَذَا مَا يَجْرِي فِي كَلَامِ سُفَهَاءِ النَّاسِ مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ لِيَغْضُ - يَا ابْنَ أَلْفِ خَنْزِيرٍ، وَيَا ابْنَ مَائَةِ كَلْبٍ - وَشِبْهِهِ مِنْ هُجْرِ الْقَوْلِ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي مِثْلِ هَذَا الْعَدَدِ مِنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ جَمَاعَةً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَعَلَّ بَعْضَ هَذَا الْعَدَدِ مُنْقَطِعٌ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَنْبَغِي الرَّجْرُ عَنْهُ وَتَنْبِيهُ مَا جَهْلُ قَائِلُهُ مِنْهُ وَشِدَّةُ الْأَدَبِ فِيهِ وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُ قَصَدَ سَبَّ مَنْ فِي آبَائِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى عِلْمٍ لَقُتِلَ وَقَدْ يُضَيِّقُ الْقَوْلُ فِي نَحْوِ هَذَا لَوْ قَالَ لِرَجُلٍ هَاشِمِيٍّ لَعَنَ اللَّهُ بَنِي هَاشِمٍ؛ وَقَالَ: أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ مِنْهُمْ أَوْ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلًا قَبِيحًا فِي آبَائِهِ أَوْ مِنْ نَسْلِهِ أَوْ وَلَدِهِ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ أَنَّهُ مِنْ ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ تَكُنْ قَرِينَةً فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ تَقْتَضِي تَخْصِيصَ بَعْضِ آبَائِهِ وَإِخْرَاجَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سَبِّهِ مِنْهُمْ وَقَدْ رَأَيْتُ لَأَبِي مُوسَى بْنِ مَنَاسٍ^(١) فَيَمَنْ قَالَ لِرَجُلٍ لَعَنَكَ اللَّهُ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ إِنْ ثَبَّتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ قُتِلَ قَالَ الْقَاضِي وَفَقَهُهُ اللَّهُ وَقَدْ كَانَ اخْتَلَفَ شَيْوُخُنَا فَيَمَنْ قَالَ لِشَهِيدٍ شَهِدَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ تَتَّهَمُنِي؟ فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: الْأَنْبِيَاءُ يَتَّهَمُونَ فَكَيْفَ أَنْتَ؟ فَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ يَرَى قَتْلَهُ لِبِشَاعَةِ ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَكَانَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ مَنْصُورٍ يَتَوَقَّفُ عَنْ الْقَتْلِ لِاحْتِمَالِ اللَّفْظِ عِنْدَهُ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا عَمَّنْ اتَّهَمَهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَأَفْتَى فِيهَا قَاضِي قُرْطَبَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْحَاجِّ بِنَحْوِ مِنْ هَذَا وَشَدَّدَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ تَضْفِيدَهُ وَأَطَالَ سَجْنَهُ ثُمَّ اسْتَخْلَفَهُ بَعْدَ عَلَى تَكْذِيبِ مَا شَهِدَ بِهِ عَلَيْهِ إِنْ دَخَلَ فِي شَهَادَةِ بَعْضِ مَنْ شَهِدَ عَلَيْهِ وَهَنْ ثُمَّ أَطْلَقَهُ وَشَهِدَتْ شَيْخُنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى أَيَّامَ قَضَائِهِ أَبِي بَرَجُلٍ هَاتَرَ رَجُلًا^(٢) أَسْمُهُ مُحَمَّدٌ ثُمَّ قَصَدَ إِلَى كَلْبٍ فَضْرَبَهُ بِرَجْلِهِ وَقَالَ لَهُ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَاتَّكَرَ الرَّجُلُ أَنْ يَكُونَ قَالَ ذَلِكَ وَشَهِدَ عَلَيْهِ

(١) قوله: (ابن مناس) بفتح الميم وتخفيف النون وفي آخره سين مهملة.

(٢) قوله: (هاتر رجلاً) أي فاتحه في القول من الهترة وهو الباطل والسقط من الكلام.

لَفِيْفٌ مِنَ النَّاسِ^(١) فَأَمَرَ بِهِ إِلَى السُّجْنِ وَتَقَصَّى عَنْ حَالِهِ وَهَلْ يَضْحَبُ مَنْ يُسْتَرَابُ بِدِينِهِ فَلَمَّا لَمْ يَجِدْ مَا يُقْوِي الرِّبَّةَ بِأَعْتَادِهِ ضَرَبَهُ بِالسُّوْطِ وَأَطْلَقَهُ.

فصل

الوجه الخامس أن لا يقصد نقصاً ولا يذكر عيباً ولا سباً^(٢) لكئنه ينزغ بذكر بغض أو صافيه أو يستشهد ببغض أحواله ﷺ الجائزة عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل والحجة لنفسه أو لغيره أو على التشبيه به أو عند هزيمة^(٣) نالته أو غضاضة^(٤) لحقته ليس على طريق التأسى وطريق التخييق بل على مقصد الترفيع لنفسه أو لغيره أو على سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبيه ﷺ أو قصد الهزل والتندير بقوله كقول القائل إن قيل في السوء فقد قيل في النبي أو إن كذبت فقد كذب الأنبياء أو إن أذنت فقد أذنبوا أو أنا أسلم من ألسنة الناس ولم يسلم منهم أنبياء الله ورسله أو قد صبرت كما صبر أولو العزم أو كصبر أيوب أو قد صبر نبي الله عن عداه وحلم على أكثر مما صبرت وكقول المتنبى^(٥):

أنا في أمة تداركها الله غريب كصالح في قوم

ونحوه من أشعار المتعجرفين في القول المتساهلين في الكلام كقول المعري^(٦):

كنت موسى وأفته بنت شعيب غير أن ليس فيكم من فقير

على أن آخر البيت شديد وداخل في الإزراء والتخهير بالنبي ﷺ وتفضيل حال غيره عليه وكذلك قوله:

لولا أنقطع الوحي بعد محمد قلنا محمد عن أبيه بديل

هو مثله في الفضل إلا أنه لم يأت به برسالة جبريل

فصدر البيت الثاني من هذا الفضل شديد لتشبيهه غير النبي ﷺ في فضله بالنبي والعجز

(١) قوله: (لفيف من الناس) أي ما اجتمع من الناس من قبائل شتى.

(٢) قوله: (ولا سباً) بالسين المهملة والموحدة.

(٣) قوله: (أو عند هزيمة) بفتح الهاء وكسر الضاد المعجمة وهي أن يهضمك القوم شيئاً أي يظلمونك إياه.

(٤) قوله: (غضاضة) بغين معجمة وضادين معجمتين أي ذلة ومنقصة.

(٥) قوله: (المتنبى) هو أبو الطيب أحمد بن الحسين الجعفي الكوفي ولد سنة ثلاث وثلاثمائة ونشأ بالبادية والشام ومات سنة أربع وخمسين وثلاثمائة قال السمعاني في الأنساب إنما قيل له المتنبى لأنه ادعى النبوة في بادية السماوة وتبعه كثير من كلب وغيرهم فخرج إليهم لؤلؤ أمير حمص بالأخشيذة فأسره وسجنه طويلاً ثم أشهد عليه أنه تاب وكذب نفسه فيما ادعاه وأطلقه.

(٦) قوله: (كقول المعري) هو أبو العلاء أحمد بن عبد الله بن سليمان توفي سنة تسع وأربعين وأربعمائة بالمعرة.

مُحْتَمِلٌ لِيُوجِهَيْنِ أَحَدَهُمَا أَنْ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ نَقَصَتْ الْمَمْدُوحَ وَالْآخَرُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنْهَا وَهَذِهِ أَشَدُّ
وَتَخَوُّ مِنْهُ قَوْلُ الْآخَرِ:

وَإِذَا مَا رُفِمَتْ زَايَأَتُهُ صَفَقَتْ بَيْنَ جَنَاحِي جَبْرِينِ
وَقَوْلُ الْآخَرِ مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ:

فَرَمِنَ الْخُلْدِ وَاسْتَجَارَ بِنَا فَصَبَّرَ اللَّهُ قَلْبَ رَضْوَانَ
وَكَقَوْلِ حَسَّانِ الْمَصِيبِيِّ مِنْ شُعْرَاءِ الْأَنْدَلُسِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَعْرُوفِ بِالْمُعْتَمِدِ
وَوَازِيرِهِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ زَيْدُونَ:

كَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَبُو بَكْرٍ الرِّضَا وَحَسَّانُ حَسَّانُ وَأَنْتَ مُحَمَّدُ

إِلَى أَمْثَالِ هَذَا وَإِنَّمَا أَكْثَرْنَا بِشَاهِدِهَا مَعَ اسْتِثْقَالِنَا حِكَايَتَهَا لِتَعْرِيفِ أَمِيلَتِهَا وَلِتَسَاهُلِ كَثِيرِ
مِنَ النَّاسِ فِي وُلُوجِ هَذَا الْبَابِ الضَّنْكِ^(١) وَاسْتِخْفَافِهِمْ فَادِحٌ^(٢) هَذَا الْعِبَاءِ وَقِلَّةِ عِلْمِهِمْ بِعَظِيمِ
مَا فِيهِ مِنَ الْوِزْرِ وَكَلَامِهِمْ مِنْهُ بِمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ لَا سِيَّمَا
الشُّعْرَاءَ وَأَشَدُّهُمْ فِيهِ تَضْرِيحًا وَلِلْسَانِ تَسْرِيحًا ابْنُ هَانِيءِ الْأَنْدَلُسِيِّ^(٣) وَابْنُ سُلَيْمَانَ الْمَعْرِيِّ بَلَّ
قَدْ خَرَجَ كَثِيرٌ مِنْ كَلَامِهِمَا إِلَى حَدِّ اسْتِخْفَافِ وَالثَّقِصِ وَصَرِيحِ الْكُفْرِ وَقَدْ أَجَبْنَا عَنْهُ وَعَرَضْنَا
الآنَ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْفَضْلِ الَّذِي سُفِنَا أَمِيلَتُهُ فَإِنَّ هَذِهِ كُلُّهَا وَإِنْ لَمْ تَتَّضَمَّنْ سَبًّا وَلَا أَضَافَتْ إِلَى
الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ نَفْصًا وَلَسْتُ أَغْنِي عَجْزِي بَيْنِي الْمَعْرِيِّ وَلَا قَصْدَ قَائِلِهَا إِزْرَاءَ وَغَضًّا فَمَا وَقَّرَ
الثَّبُوءَ وَلَا عَظَمَ الرِّسَالَةَ وَلَا عَزَرَ حُرْمَةَ الاضْطِفَاءِ وَلَا عَزَرَ حُطُوءَةَ الْكِرَامَةِ حَتَّى شَبَّهَ مَنْ شَبَّهَ فِي
كِرَامَةٍ نَالَهَا أَوْ مَعْرَةٍ قَصَدَ الْإِنْتِفَاءَ مِنْهَا أَوْ ضَرَبَ مَثَلًا لِتَطْيِيبِ مَجْلِسِهِ أَوْ إِغْلَاءِ فِي وَضْفِ
لِتَحْسِينِ كَلَامِهِ بِمَنْ عَظَّمَ اللَّهُ حَظْرَهُ وَشَرَفَ قَدْرَهُ وَالزَّمَّ تَوْقِيرَهُ وَبَرَّهُ وَنَهَى عَنْ جَهْرِ الْقَوْلِ لَهُ
وَرَفَعَ الصَّوْتِ عِنْدَهُ فَحَقُّ هَذَا إِنْ دُرِيَ عَنْهُ الْقَتْلُ: الْأَدَبُ وَالسُّجْنُ وَقُوَّةُ تَغْرِيرِهِ بِحَسَبِ شُنْعَةٍ
مَقَالِهِ وَمُقْتَضَى قُبْحِ مَا نَطَقَ بِهِ وَمَأْلُوفِ عَادَتِهِ لِمِثْلِهِ أَوْ نُدُورِهِ وَقَرِينَةِ كَلَامِهِ أَوْ نَدْمِهِ عَلَى مَا سَبَقَ
مِنْهُ وَلَمْ يَزَلِ الْمُتَقَدِّمُونَ يَنْكِرُونَ مِثْلَ هَذَا بِمَنْ جَاءَ بِهِ وَقَدْ أَنْكَرَ الرَّشِيدُ عَلَى أَبِي نُوَّاسٍ^(٤) قَوْلَهُ:

(١) قوله: (الضنك) أي الضيق.

(٢) قوله: (فادح) بالفاء وبالذال المكسورة أي شاف.

(٣) قوله: (ابن هانئ الأندلسي) هو أبو القاسم محمد الشاعر شاعر الغرب كالمصنعي في الشرق توفي سنة اثنتين وستين وثلاثمائة وعمره ست وثلاثون سنة وقيل اثنان وأربعون سنة ببرقة متوجهة من مصر إلى المغرب أضافه شخص فعربدو عليه فقتلوه وقيل بل وجد مخنوقاً وقيل بل نام فوجد ميتاً.

(٤) قوله: (على أبي نواس) هو الحسن بن هانئ بن عبد الأول بن الصباح توفي سنة خمس وقيل ست وقيل ثمان وتسعين ومائة ببغداد.

فَإِنْ يَكُ بَاقِي سِحْرِ فِرْعَوْنَ فِيكُمْ فَإِنَّ عَصَا مُوسَى بِكَفِّ خَصِيبٍ
 وَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ^(١) أَنْتَ الْمُسْتَهْزِئُ بِعَصَا مُوسَى وَأَمَرَ بِإِخْرَاجِهِ عَنْ عَسْكَرِهِ مِنْ
 لَيْلَتِهِ وَذَكَرَ الْفُتَيْبِيُّ أَنَّ مِمَّا أُخِذَ عَلَيْهِ أَيْضاً وَكُفِّرَ فِيهِ أَوْ قَارَبَ قَوْلُهُ فِي مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ^(٢) وَتَشْبِيهِهِ
 إِيَّاهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ قَالَ:

تَنَارَعَ الْأَخْمَدَانِ الشُّبُهَةَ فَأَشْتَبَهَا خَلْقاً وَخُلُقاً كَمَا قَدُ الشَّرَاكَانَ
 وَقَدْ أَنْكَرُوا^(٣) عَلَيْهِ أَيْضاً قَوْلُهُ:

كَيْفَ لَا يُذْنِبُكَ مِنْ أَمَلٍ مَنْ رَسُولُ اللَّهِ^(٤) مِنْ نَفَرِهِ^(٥)
 لِأَنَّ حَقَّ الرَّسُولِ وَمُوجِبَ تَعْظِيمِهِ وَإِنَافَةَ مَنَزَلَتِهِ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ وَلَا يُضَافُ فَالْحُكْمُ فِي
 أَمْثَالِ هَذَا مَا بَسَطْنَاهُ فِي طَرِيقِ الْفُتَيْبِيِّ وَعَلَى هَذَا الْمَنَهِجِ جَاءَتْ قُتَيْبًا إِمَامٌ مَذْهَبًا مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ
 رَجَمَهُ اللَّهُ وَأَصْحَابُهُ فِيهِ التَّوَادِرُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي مَرْزِيمٍ فِي رَجُلٍ عَرَّيَّرَ رَجُلًا بِالْفَقْرِ فَقَالَ: تُعَيِّرُنِي
 بِالْفَقْرِ وَقَدْ رَعَى النَّبِيُّ ﷺ الْعَنَمَ فَقَالَ مَالِكٌ قَدْ عَرَّضَ بِذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ أَرَى أَنْ
 يُؤَدَّبَ قَالَ: وَلَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ الذُّنُوبِ إِذَا عُوتِبُوا أَنْ يَقُولُوا قَدْ أَخْطَأَتِ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَنَا، وَقَالَ
 عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِرَجُلٍ: «أَنْظُرْ لَنَا كَاتِبًا يَكُونُ أَبُوهُ عَرَبِيًّا» فَقَالَ كَاتِبٌ لَهُ: قَدْ كَانَ أَبُو النَّبِيِّ
 كَافِرًا. فَقَالَ: «جَعَلْتَ هَذَا مَثَلًا» فَعَزَلَهُ وَقَالَ: «لَا تَكْتُبْ لِي أَبَدًا» وَقَدْ كَرِهَ سُخْنُونَ أَنْ يُصَلَّى
 عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ التَّعَجُّبِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الثَّوَابِ وَالْإِخْتِسَابِ تَوْفِيرًا لَهُ وَتَعْظِيمًا كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ
 وَسُئِلَ الْقَابِسِيُّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ قَبِيحٌ كَأَنَّهُ وَجْهُ نَكِيرٍ، وَلِرَجُلٍ عَبُوسٌ كَأَنَّهُ وَجْهُ مَالِكِ
 الْعُضْبَانِ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَرَادَ بِهَذَا وَنَكِيرٌ أَحَدُ قَتَاتِي الْقَبْرِ وَهُمَا مَلَكَانِ فَمَا الَّذِي أَرَادَ أَرْوَعُ دَخَلَ
 عَلَيْهِ حِينَ رَأَاهُ مِنْ وَجْهِهِ أَمْ عَافَ النَّظَرَ إِلَيْهِ لِدِمَامَةِ خَلْقِهِ^(٦) فَإِنْ كَانَ هَذَا فَهُوَ شَدِيدٌ لِأَنَّهُ جَرَى
 مَجْرَى التَّحْقِيرِ وَالتَّهْوِينِ فَهُوَ أَشَدُّ عُقُوبَةً وَلَيْسَ تَضْرِيحٌ بِالسَّبِّ لِلْمَلِكِ وَإِنَّمَا السَّبُّ وَقَعَ عَلَى

(١) قوله: (يا ابن اللخناء) لخن السقاء بالكسر أي أنتن وقال ابن الأثير في حديث ابن عمر يا ابن اللخناء هي المرأة التي لم تختن، وقيل اللخن التن وقد لخن السقاء يلخن انتهى.

(٢) قوله: (في محمد الأمين) هو ابن الرشيد ابن المهدي.

(٣) قوله: (وقد أنكروا عليه أيضاً) أي على أبي نواس.

(٤) قوله: (من رسول الله) بفتح الميم.

(٥) قوله: (من نفره) انفرة بالتحريك عدة رجال من ثلاث إلى عشرة.

(٦) قوله: (لديمامة خلقه) الديمامة بفتح الدال المهملة وتخفيف الميم القبح والخلق بفتح الحاء المهملة قال المزني الديمامة بالدال المهملة في الخلق بفتح الحاء المعجمة والديمامة بالدال المعجمة في الخلق بضم الحاء المعجمة.

المُخَاطَبِ وَفِي الْأَدَبِ بِالسُّوْطِ وَالسَّجَنِ نَكَالٌ لِّلسُّفَهَاءِ؛ قَالَ: «وَأَمَّا ذَاكِرُ مَالِكِ خَازِنِ الثَّارِ فَقَدْ جَفَا الَّذِي ذَكَرَهُ عِنْدَ مَا أَنْكَرَ حَالَهُ مِنْ عُبُوسِ الْأَخْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُعْبَسُ لَهُ يَدٌ فَيَرْهَبُ بِعَبْسِيَّةِ قَيْسَبَهَةَ الْقَائِلِ عَلَى طَرِيقِ الدَّمِ لِهَذَا فِي فِعْلِهِ وَلُزُومِهِ فِي ظَلَمِهِ صِفَةَ مَالِكِ الْمَلِكِ الْمُطِيعِ لِزَبِيهِ فِي فِعْلِهِ فَيَقُولُ كَأَنَّهُ اللَّهُ يَغْضَبُ غَضَبَ مَالِكٍ فَيَكُونُ أَحْفَ وَمَا كَانَ يَتَّبِعِي لَهُ التَّعَرُّضُ لِمِثْلِ هَذَا وَلَوْ كَانَ أَتَى عَلَى الْعُبُوسِ بِعُبْسِيَّةِ وَأَخْتَجَّ بِصِفَةِ مَالِكٍ كَانَ أَشَدَّ وَيُعَاقَبُ الْمُعَاقَبَةَ الشَّدِيدَةَ وَلَيْسَ فِي هَذَا دَمٌ لِلْمَلِكِ وَلَوْ قَصَدَ دَمُهُ لَقُتِلَ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ أَيْضاً فِي شَابٍ مَعْرُوفٍ بِالْخَيْرِ قَالَ لِرَجُلٍ شَيْئاً فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ لِمَ أَنْكَرْتَ أُمِّي فَقَالَ الشَّابُّ أَلَيْسَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أُمِّيّاً فَشُنِعَ عَلَيْهِ مَقَالُهُ وَكَفَّرَهُ النَّاسُ وَأَشْفَقَ الشَّابُّ مِمَّا قَالَ وَأَظْهَرَ النَّدَمَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ أَمَا إِطْلَاقُ الْكُفْرِ عَلَيْهِ فَخَطَأٌ لِكَيْتُهُ مُخْطِئٌ فِي آسْتِشْهَادِهِ بِصِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ أُمِّيّاً آيَةٌ لَهُ وَكَوْنُ هَذَا أُمِّيّاً نَقِيصَةٌ فِيهِ وَجَهَالَةٌ وَمِنْ جَهَالَتِهِ أَحْتِجَاجُهُ بِصِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِكَيْتُهُ إِذَا اسْتَعْفَرَ وَتَابَ وَأَعْتَرَفَ وَلَجَأَ إِلَى اللَّهِ فَيَتْرَكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ لَا يَنْتَهِي إِلَى حَدِّ الْقَتْلِ وَمَا طَرِيقُهُ الْأَدَبِ فَطَرُوعُ فَاعِلِهِ بِالْذَّمِّ عَلَيْهِ يُوجِبُ الْكُفْرَ عَنْهُ وَنَزَلَتْ أَيْضاً مَسْأَلَةٌ اسْتَفْتَى فِيهَا بَعْضُ قُضَاةِ الْأَنْدَلُسِ شَيْخَنَا الْقَاضِي أَبَا مُحَمَّدَ بْنَ مَنصُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رَجُلٍ تَنَفَّصَهُ آخَرُ بِشَيْءٍ فَقَالَ لَهُ إِنَّمَا تُرِيدُ نَفْضِي بِقَوْلِكَ - وَأَنَا بَشَرٌ وَجَمِيعُ الْبَشَرِ يَلْحَقُهُمُ التَّقْضُ حَتَّى النَّبِيِّ ﷺ - فَأَفْتَاهُ بِإِطَالَةِ سِجْنِهِ وَإِجْعَالِ أَدْبِهِ إِذْ لَمْ يَقْصِدِ السَّبَّ وَكَانَ بَعْضُ فُقَهَاءِ الْأَنْدَلُسِ أَقْنَى بِقَتْلِهِ.

فصل

الْوَجْهُ السَّادِسُ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ ذَلِكَ حَاكِيًا عَنْ غَيْرِهِ وَآثِرًا لَهُ عَنْ سِوَاهُ فَهَذَا يُنْظَرُ فِي صُورَةِ حِكَايَتِهِ وَقَرِينَةِ مَقَالَتِهِ وَيَخْتَلَفُ الْحُكْمُ بِاخْتِلَافِ ذَلِكَ عَلَى أَرْبَعَةٍ وَجُوهٍ: الْوُجُوبُ، وَالنَّدْبُ، وَالكَرَاهَةُ، وَالتَّحْرِيمُ فَإِنْ كَانَ أَحْبَرَ بِهِ عَلَى وَجْهِ الشَّهَادَةِ وَالتَّعْرِيفِ بِقَائِلِهِ وَالْإِنْكَارِ وَالْإِعْلَامِ بِقَوْلِهِ وَالتَّنْفِيرِ مِنْهُ وَالتَّجْرِيعِ لَهُ فَهَذَا مِمَّا يَتَّبِعِي امْتِثَالُهُ وَيُحْمَدُ فَاعِلُهُ وَكَذَلِكَ إِنْ حَكَاهُ فِي كِتَابٍ أَوْ فِي مَجْلِسٍ عَلَى طَرِيقِ الرَّدِّ لَهُ وَالتَّقْضُ عَلَى قَائِلِهِ وَالفَتْيَا بِمَا يَلْزَمُهُ وَهَذَا مِنْهُ مَا يَجِبُ وَمِنْهُ مَا يُسْتَحَبُّ بِحَسَبِ حَالَاتِ الْحَاكِيِ لِذَلِكَ وَالتَّحْكِيِ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ الْقَائِلُ لِذَلِكَ مِمَّنْ تَصَدَّى لِأَنَّ يُؤْخَذَ عَنْهُ الْعِلْمُ أَوْ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ أَوْ يُقْطَعُ بِحُكْمِهِ أَوْ شَهَادَتِهِ أَوْ فُتْيَاهُ فِي الْحُقُوقِ وَجَبَ عَلَى سَامِعِهِ الْإِسَادَةُ بِمَا سَمِعَ مِنْهُ وَالتَّنْفِيرُ لِلنَّاسِ عَنْهُ وَالشَّهَادَةُ عَلَيْهِ بِمَا قَالَهُ وَوَجَبَ عَلَى مَنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ إِنْكَارُهُ وَبَيَانُ كُفْرِهِ وَقَسَادُ قَوْلِهِ بِقَطْعِ ضَرَرِهِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ وَقِيَامًا بِحَقِّ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مِمَّنْ يَعْطُ الْعَامَّةُ أَوْ يُؤَدِّبُ الصَّبِيَّانَ فَإِنَّ مَنْ هَذِهِ سَرِيرَتُهُ لَا يُؤْمَنُ عَلَى إِلْقَاءِ ذَلِكَ فِي قُلُوبِهِمْ فَيَتَأَكَّدُ فِي هَوْلَاءِ الْإِيجَابِ لِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ وَلِحَقِّ شَرِيعَتِهِ وَإِنْ

لم يكن القائل بهذه السبيل فالقيام بحق النبي ﷺ واجب وحماية عرضه متعين وتضرته على الأذى حياً وميتاً مستحق على كل مؤمن لكونه إذا قام بهذا من ظهره به الحق وفصلت به القضية وبأن به الأمر سقط عن الباقي الفرض وبقي الاستحباب في تكثير الشهادة عليه وعضد التحذير منه وقد أجمع السلف على بيان حال المتهم في الحديث فكيف يمثل هذا وقد سئل أبو محمد بن أبي زبدي عن الشهيد يسمع مثل هذا في حق الله تعالى أيسعه أن لا يؤدي شهادته قال: إن رجا نفاذ الحكم بشهادته فليشهد وكذلك إن علم أن الحاكم لا يرى القتل بما شهد به ويرى الاستتابة والأدب فليشهد ويلزمه ذلك وأما الإباحة لحكاية قوله لغير هذين المقصدين فلا أرى لها مذخلاً في هذا الباب فليس التفكه بعرض رسول الله ﷺ والتضمض بسوء ذكره لأحد لا ذاكراً ولا آثراً لغير غرض شرعي بمباح وأما للأغراض المتقدمة فمتردد بين الإيجاب والاستحباب وقد حكى الله تعالى مقالات المفترين عليه وعلى رسله في كتابه على وجه الإنكار لقولهم والتحذير من كفرهم والوعيد عليه والرّد عليهم بما تلاه الله علينا في محكم كتابه وكذلك وقع من أمثاله في أحاديث النبي ﷺ الصحيحة على الوجوه المتقدمة وأجمع السلف والخلف من أئمة الهدى على حكايات مقالات الكفرة والملجدين في كتبهم ومجالسهم لئبئوها للناس وينفضوا شبهها عليهم وإن كان ورد لأحمد بن حنبل إنكار لبغض هذا على الحارث بن أسد فقد صنع أحمد مثله في رده على الجهمية^(١) والقائلين بالمخلوق وهذه الوجوه الشائعة الحكاية عنها فأما ذكرها على غير هذا من حكاية سبه والإزراء بمنصبه على وجه الحكايات والأسمار والطرف^(٢) وأحاديث الناس ومقالاتهم في العت والسبين ومضاحك المجان ونواير السخفاء والخوض في قبيل وقال وما لا يعني فكل هذا ممنوع وبغضه أشد في المنع والعقوبة من بغض فما كان من قائله الحاكلي له على غير قصد أو معرفة بمقدار ما حكاها أو لم تكن عادته أو لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو ولم يظهر على حاكبه استخسانه واستصوابه زجر عن ذلك ونهي عن العودة إليه وإن قوم ببغض الأدب فهو مستوجب له وإن كان لفظه من البشاعة حيث هو كان الأدب أشد، وقد حكى أن رجلاً سأل مالكا عما يقول القرآن مخلوق فقال مالك: كافر فاقتلوه فقال إنما حكيت عن غيري فقال مالك إنما سمعناه منك وهذا من مالك رحمه الله على طريق الزجر والتغليظ بدليل أنه لم يتفد قتله وإن أنهم هذا الحاكلي فيما

(١) قوله: (على الجهمية) هم أتباع جهم بن صفوان أبي محرز السمرقندي هلك في زمان صغار التابعين أعني من رأى من الصحابة واحداً أو اثنين.

(٢) قوله: (والطرف) بضم الطاء المهمله جمع طرفه.

حَكَاهُ أَنَّهُ اخْتَلَفَهُ وَنَسَبَهُ إِلَى غَيْرِهِ أَوْ كَانَتْ تِلْكَ عَادَةً لَهُ أَوْ ظَهَرَ اسْتِحْسَانُهُ لِذَلِكَ أَوْ كَانَ مُوَلِّعًا بِمِثْلِهِ وَالِاسْتِخْفَافِ لَهُ أَوْ التَّحْقِيقِ لِمِثْلِهِ وَطَلَبِهِ وَرَوَايَةِ أَشْعَارِ هَجْوِهِ ﷺ وَسَبِّهِ فَحُكْمُ هَذَا حُكْمُ السَّابِّ نَفْسِهِ يُؤَاخَذُ بِقَوْلِهِ وَلَا تَنْفَعُهُ نَسَبَتُهُ إِلَى غَيْرِهِ فَيُبَادِرُ بِقَتْلِهِ وَيُعَجِّلُ إِلَى الْهَابِيَةِ أُمُّهُ وَقَدْ قَالَ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ فِيمَنْ حَفِظَ شَطْرَ بَيْتٍ مِمَّا هَجَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ كُفْرٌ وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ مَنْ أَلْفَ فِي الْإِجْمَاعِ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى تَحْرِيمِ رَوَايَةِ مَا هَجَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَكِتَابَتِهِ وَقِرَاءَتِهِ وَتَرْكِهِ مَتَى وَجَدَ دُونَ مَخْوٍ وَرَجَمَ اللَّهُ أَسْلَافَنَا الْمُتَّقِينَ الْمُتَحَرِّزِينَ لِذَيْنِهِمْ فَقَدْ أَسْقَطُوا مِنْ أَحَادِيثِ الْمَغَازِي وَالسِّيَرِ مَا كَانَ هَذَا سَبِيلَهُ وَتَرَكُوا رَوَايَتَهُ إِلَّا أَشْيَاءَ ذَكَرُوهَا بِسِيرَةٍ وَغَيْرِ مُسْتَبْشَعَةٍ عَلَى نَحْوِ الْوُجُوهِ الْأُولَى لِيُرُوا بِقَمَّةِ اللَّهِ مِنْ قَائِلِيهَا وَأَخَذَهُ الْمُفْتَرِي عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ وَهَذَا أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ رَجَمَهُ اللَّهُ قَدْ تَحَرَّى فِيمَا اضْطُرَّ إِلَى الْإِسْتِشْهَادِ بِهِ مِنْ أَهَاجِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ فِي كُتُبِهِ فَكُنْتُ عَنِ اسْمِ الْمَهْجُورِ بَوْرِنِ اسْمِهِ اسْتِيزَاءً لِذَيْنِهِ وَتَحَقُّقًا مِنَ الْمَشَارَكَةِ فِي دَمِ أَحَدٍ بِرَوَايَتِهِ أَوْ نُشْرِهِ فَكَيْفَ بِمَا يَتَطَرَّقُ إِلَى عِزْضِ سَيِّدِ الْبَشَرِ ﷺ.

فصل

الْوَجْهَ السَّابِعُ أَنْ يَذْكَرَ مَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَوْ يُخْتَلَفُ فِي جَوَازِهِ عَلَيْهِ وَمَا يَنْظَرُ مِنْ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ بِهِ وَيُمْكِنُ إِضَافَتَهَا إِلَيْهِ أَوْ يَذْكَرُ مَا امْتَحَنَ بِهِ وَصَبَرَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَلَى شِدَّتِهِ مِنْ مَقَاسَاةِ أَعْدَائِهِ وَأَدَاهُمُ لَهُ وَمَعْرِفَةِ ابْتِدَاءِ حَالِهِ وَسِيرَتِهِ وَمَا لَقِيَهُ مِنْ بُوْسِ زَمَانِهِ وَمَرَّ عَلَيْهِ مِنْ مُعَانَاةِ عَيْشَتِهِ كُلِّ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الرُّوَايَةِ وَمُذَاكِرَةِ الْعِلْمِ وَمَعْرِفَةِ مَا صَحَّتْ مِنْهُ الْعِصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ فَهَذَا فَنُ خَارِجٌ عَنِ هَذِهِ الْفُنُونِ السَّتِّ إِذْ لَيْسَ فِيهِ غَمُصٌ وَلَا نَقْصٌ وَلَا إِزْرَاءٌ وَلَا اسْتِخْفَافٌ لَا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَلَا فِي مَقْصِدِ اللَّافِظِ لَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ فِيهِ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَفَهْمَاءِ^(١) طَلَبَةِ الدِّينِ يَمُنُّ بِفَهْمِ مَقَاصِدِهِ وَيُحَقِّقُونَ فَوَائِدَهُ وَيُجَنَّبُ ذَلِكَ مَنْ عَسَاهُ لَا يَقْفَهُ أَوْ يُخْشَى بِهِ فِتْنَتُهُ فَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ السَّلَفِ تَغْلِيمَ النِّسَاءِ سُورَةَ يُوسُفَ لِمَا أَنْطَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقِصَصِ لِضَعْفِ مَعْرِفَتِهِنَّ وَنَقْصِ عُقُولِهِنَّ وَإِذْرَاكِهِنَّ فَقَدْ قَالَ ﷺ مُخْبِرًا عَنْ نَفْسِهِ بِاسْتِيجَارِهِ لِرِعَايَةِ الْعَنَمِ فِي ابْتِدَاءِ حَالِهِ وَقَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَى الْعَنَمَ» وَأَخْبَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهَذَا لَا غَضَاضَةَ فِيهِ جُمْلَةً وَاحِدَةً لِمَنْ ذَكَرَهُ عَلَى وَجْهِهِ بِخِلَافِ مَنْ قَصَدَ بِهِ الْعَضَاضَةَ وَالتَّخْقِيرَ بَلْ كَانَتْ عَادَةً جَمِيعِ الْعَرَبِ، نَعَمَ فِي ذَلِكَ لِلْأَنْبِيَاءِ حِكْمَةٌ بِالْعَةِ وَتَدْرِيجٌ لِلَّهِ تَعَالَى لَهُمْ إِلَى كِرَامَتِهِ وَتَدْرِيبٌ بِرِعَايَتِهَا لِسِيَّاسَةِ أُمَّمِهِمْ مِنْ خَلِيقَتِهِ بِمَا سَبَقَ لَهُمْ مِنَ الْكِرَامَةِ فِي الْأَزَلِ وَمُتَقَدِّمِ الْعِلْمِ وَكَذَلِكَ قَدْ ذَكَرَ اللَّهُ يَتَمُّهُ وَعَيْلَتُهُ عَلَى طَرِيقِ الْمِئَةِ عَلَيْهِ وَالتَّعْرِيفِ بِكِرَامَتِهِ لَهُ

(١) قوله: (وفهماء) بضم الفاء والمد.

فَذَكَرُ الذَّاكِرِ لَهَا عَلَى وَجْهِ تَعْرِيفِ حَالِهِ وَالْخَبَرِ عَنِ مُبْتَدِئِهِ وَالتَّعَجُّبِ مِنْ مَنَحِ اللَّهِ قِبَلَهُ وَعَظِيمِ مِثْنِهِ عِنْدَهُ لَيْسَ فِيهِ غَضَاضَةٌ بَلْ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى نُبُوَّتِهِ وَصِحَّةِ دَعْوَتِهِ إِذْ أَظْهَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ هَذَا عَلَى صَنَادَيْدٍ^(١) الْعَرَبِ وَمَنْ نَاوَأَهُ مِنْ أَشْرَافِهِمْ شَيْئًا فَشَيْئًا وَنَمَى^(٢) أَمْرُهُ حَتَّى فَهَرَهُمْ وَتَمَكَّنَ مِنْ مِلْكٍ مَقَالِيدِهِمْ وَأَسْتِيَاخَةَ مَمَالِكِ كَثِيرٍ مِنَ الْأُمَمِ غَيْرِهِمْ بِإِظْهَارِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ وَتَأْيِيدِهِ بِنُضْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَالْأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَإِمْدَادِهِ بِالْمَلَائِكَةِ الْمُسَوِّمِينَ وَلَوْ كَانَ ابْنُ مَلِكٍ أَوْ ذَا أَشْيَاعٍ مُتَقَدِّمِينَ لَحَسِبَ كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَّالِ أَنَّ ذَلِكَ مُوجِبٌ ظُهُورِهِ وَمُقْتَضَى غُلُوبِهِ وَلِهَذَا قَالَ هِرَقْلٌ حِينَ سَأَلَ أَبَا سُفْيَانَ عَنْهُ هَلْ فِي أَبِيهِ مِنْ مَلِكٍ؟ ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ كَانَ فِي أَبِيهِ مَلِكٌ لَقُلْنَا رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكًا أَبِيهِ وَإِذَا الْيُنْمُ مِنْ صِفَتِهِ وَإِخْدَى عِلَامَاتِهِ فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَأَخْبَارِ الْأُمَمِ السَّالِقَةِ وَكَذَا وَقَعَ ذِكْرُهُ فِي كِتَابِ أَرْمِيَاءِ^(٣) وَيَهَذَا وَصَفَهُ ابْنُ ذِي يَزَانَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبِحِرَا لِأَبِي طَالِبٍ وَكَذَلِكَ إِذَا وَصِفَ بِأَنَّهُ أُمِّيٌّ كَمَا وَصَفَهُ اللَّهُ فِيهَا مِدْحَةً لَهُ وَفَضِيلَةً ثَابِتَةً فِيهِ وَقَاعِدَةً مُعْجَزَتِهِ إِذْ مُعْجَزَتُهُ الْعُظْمَى مِنَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ إِنَّمَا هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِطَرِيقِ الْمَعَارِفِ وَالْعُلُومِ مَعَ مَا مَنَحَ ﷺ وَفُضِّلَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ كَمَا قَدَّمَاهُ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ وَوُجُودُ مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَقْرَأْ وَلَمْ يَكْتُبْ وَلَمْ يَدَارِسْ وَلَا لَقَّنَ مُقْتَضَى الْعَجَبِ وَمُنْتَهَى الْعَبْرِ وَمُعْجَزَةُ الْبَشَرِ وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ نَقِيصَةٌ^(٤) إِذِ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْكِتَابَةِ وَالْقِرَاءَةِ الْمَعْرِفَةُ وَإِنَّمَا هِيَ آلَةٌ لَهَا وَوَاسِطَةٌ مُوَصَّلَةٌ إِلَيْهَا غَيْرُ مُرَادَةٍ فِي نَفْسِهَا فَإِذَا حَصَلَتِ الثَّمَرَةُ وَالْمَطْلُوبُ اسْتُغْنِيَ عَنِ الْوَاسِطَةِ وَالسَّبَبِ، وَالْأُمِّيَّةُ فِي غَيْرِهِ نَقِيصَةٌ لِأَنَّهَا سَبَبُ الْجَهَالَةِ وَعُنْوَانُ الْعِبَاوَةِ فَسُبْحَانَ مَنْ بَايَنَ أَمْرَهُ مِنْ أَمْرِ غَيْرِهِ وَجَعَلَ شَرْفَهُ فِيمَا فِيهِ مَحَطَّةٌ سِوَاهُ وَحَيَاتُهُ فِيمَا فِيهِ هَلَاكٌ مِنْ عَدَاةِ هَذَا شَقَّ قَلْبِهِ وَإِخْرَاجَ حُشُونَتِهِ^(٥) كَانَ تَمَامَ حَيَاتِهِ وَغَايَةَ قُوَّةِ نَفْسِهِ وَثَبَاتِ رُوعِهِ^(٦) وَهُوَ فِيمَنْ سِوَاهُ مُنْتَهَى هَلَاكِهِ وَحَتْمُ مَوْتِهِ^(٧) وَفَنَائِهِ وَهَلَّمَ جَرًّا إِلَى سَائِرِ مَا رُوِيَ مِنْ أَخْبَارِهِ وَسِيرِهِ وَتَقَلُّبِهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمِنَ الْمَلْبَسِ وَالْمَطْعَمِ وَالْمَرْكَبِ وَتَوَاضُعِهِ وَمِهْنَتِهِ^(٨) نَفْسُهُ فِي

(١) قوله: (صناديد) جمع صنديد وهو الشجاع السيد.

(٢) قوله: (ونمى) بتشديد الميم.

(٣) قوله: (في كتاب أرميا) بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الميم والقصر.

(٤) قوله: (وليس في ذلك نقیصة) الضمير المجرور بنفي عائد إلى الرجل في قوله ووجود مثل ذلك من رجل والإشارة بذلك راجعة إلى ما أشير إليه بذلك.

(٥) قوله: (وإخراج حشوته) الحشوة بكسر الحاء المهملة وضمها وبالشين المعجمة الأمعاء.

(٦) قوله: (روعه) بضم الراء وفي آخره هاء الضمير أي قلبه.

(٧) قوله: (وحتم موته) بفتح الحاء المهملة وسكون التاء الفوقية.

(٨) قوله: (مهنته) بفتح الميم وحكى الكسائي كسرهما وأنكره الأصمعي.

أُمُورِهِ وَخِدْمَةِ بَيْتِهِ زُهْدًا وَرَغْبَةً عَنِ الدُّنْيَا وَتَسْوِيَةً بَيْنَ حَقِيرِهَا وَخَطِيرِهَا لِسُرْعَةِ فَنَاءِ أُمُورِهَا وَتَقَلُّبِ أحوَالِهَا كُلِّ هَذَا مِنْ قَصَائِلِهِ وَمآثِرِهِ^(١) وَشَرَفِهِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ فَمَنْ أُوْرَدَ شَيْئًا مِنْهَا مَوْرَدُهُ وَقَصَدَ بِهَا مَقْصِدَهُ كَانَ حَسَنًا وَمَنْ أُوْرَدَ ذَلِكَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ وَعَلِمَ مِنْهُ بِذَلِكَ سُوءَ قَضِيهِ لِحَقِّ بِالْفُضُولِ الَّتِي قَدَّمْنَاهَا وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ مِنْ أَخْبَارِهِ وَأَخْبَارِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الْأَحَادِيثِ مِمَّا فِي ظَاهِرِهِ إِشْكَالٌ يَفْتَضِي أُمُورًا لَا تَلِيقُ بِهِمْ بِحَالٍ وَتَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ وَتَرُدُّ إِحْتِمَالَ فَلَا يَجِبُ أَنْ يُتَحَدَّثَ مِنْهَا إِلَّا بِالصَّحِيحِ وَلَا يُزَوَى مِنْهَا إِلَّا الْمَعْلُومُ الثَّابِتُ وَرَجَمَ اللَّهُ مَا لَكَأَ فَلَقَدْ كَرِهَ التَّحَدُّثُ بِمِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُوهِمَةِ لِلتَّشْبِيهِ وَالْمُشْكَلَةِ الْمَعْنَى وَقَالَ: مَا يَدْعُو النَّاسَ إِلَى التَّحَدُّثِ بِمِثْلِ هَذَا قَلِيلٌ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ بِهَا فَقَالَ لِمَ يَكُنْ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَلَيْتَ النَّاسَ وَافَقُوهُ عَلَى تَرْكِ الْحَدِيثِ بِهَا وَسَاعَدُوهُ عَلَى طَيْبِهَا فَأَكْثَرَهَا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ وَقَدْ حُكِيَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ بَلْ عَنْهُمْ عَلَى الْجُمْلَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْكَلَامَ فِيمَا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ أُوْرَدَهَا عَلَى قَوْمٍ عَرَبٍ يَفْهَمُونَ كَلَامَ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهِهِ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ وَاسْتِعَارَتِهِ وَبَلِيغِهِ وَإِبْجَازِهِ فَلَمْ تَكُنْ فِي حَقِّهِمْ مُشْكَلَةً ثُمَّ جَاءَ مَنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْعُجْمَةُ وَدَاخَلَتْهُ الْأُمِّيَّةُ فَلَا يَكَادُ يَفْهَمُ مِنْ مَقَاصِدِ الْعَرَبِ إِلَّا نَصَّهَا وَصَرِيحَهَا وَلَا يَتَحَقَّقُ إِشَارَاتِهَا إِلَى غَرَضِ الْإِبْجَازِ وَوَحْيِهَا وَتَبْلِيغِهَا وَتَلْوِيحِهَا فَتَفَرَّقُوا فِي تَأْوِيلِهَا أَوْ حَمَلِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا شَذَرَ مَذَرَ^(٢) فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ فَأَمَّا مَا لَا يَصِحُّ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فَوَاجِبٌ أَنْ لَا يُذَكَّرَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي حَقِّ اللَّهِ وَلَا فِي حَقِّ أَنْبِيَائِهِ وَلَا يُتَحَدَّثَ بِهَا وَلَا يُتَكَلَّفَ الْكَلَامُ عَلَى مَعَانِيهَا، وَالصَّرَاطُ طَرَحُهَا وَتَرْكُ الشُّغْلِ بِهَا إِلَّا أَنْ تُذَكَّرَ عَلَى وَجْهِ التَّعْرِيفِ بِأَنَّهَا ضَعِيفَةُ الْمَقَادِ وَاهِيَّةُ الْإِسْتِنَادِ وَقَدْ أَنْكَرَ الْأَشْيَاحُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بِنِ فُورَكٍ تَكَلُّفَهُ فِي مُشْكَلِهِ الْكَلَامَ عَلَى أَحَادِيثِ ضَعِيفَةٍ مَوْضُوعَةٍ لَا أَصْلَ لَهَا أَوْ مَقُولَةٍ عَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ^(٣) الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ كَمَا يَكْفِيهِ طَرَحُهَا وَيُغْنِيهِ عَنِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا التَّشْبِيهُ عَلَى ضَعْفِهَا إِذِ الْمَقْصُودُ بِالْكَلامِ عَلَى مُشْكَلٍ مَا فِيهَا إِزَالَةُ اللَّبْسِ بِهَا وَاجْتِنَانُهَا مِنْ أَضْلِهَا وَطَرَحُهَا أَكْثَفُ لِلْبَسِ وَأَشْفَى لِلنَّفْسِ.

فصل

وَمِمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ فِيمَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَا لَا يَجُوزُ وَالذَّاكِرُ مِنْ خَالَاتِهِ مَا

(١) قوله: (ومآثره) أي مكارمه ومفاخره التي تؤثر عنه.

(٢) قوله: (شذر مذر) بكسر الشين المعجمة والميم ويفتحهما في الصحاح تفرقوا شذروا مذروا بالتحريك والنصب وشذروا مذروا بالكسر إذا ذهبوا في كل وجه.

(٣) قوله: (يلبسون) بكسر الموحدة أي يخلطون.

قَدَمْنَاهُ فِي الْفَضْلِ قَبْلَ هَذَا عَلَى طَرِيقِ الْمَذَاكِرَةِ وَالنَّغْلِيمِ أَنْ يَلْتَرِمَ فِي كَلَامِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ ﷺ وَذَكَرَ
تِلْكَ الْأَحْوَالِ الْوَاجِبَ مِنْ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَتِرَاقِبِ حَالِ لِسَانِهِ وَلَا يَهْمِلُهُ وَتَظْهَرُ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ
الْأَدَبِ عِنْدَ ذِكْرِهِ فَإِذَا ذَكَرَ مَا قَاسَاهُ مِنَ الشَّدَائِدِ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْإِشْفَاقُ وَالْإِزْتِمَاضُ^(١) وَالغَيْظُ عَلَى
عَدُوِّهِ وَمَوَدَّةُ الْفِدَاءِ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَوْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَالنُّصْرَةَ لَوْ أَمَكَّنْتَهُ وَإِذَا أَخَذَ فِي أَبْوَابِ الْعِصْمَةِ وَتَكَلَّمَ
عَلَى مَجَارِي أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ ﷺ تَحَرَّى^(٢) أَحْسَنَ اللَّفْظِ وَأَدَبَ الْعِبَارَةِ مَا أَمَكَّنْتَهُ وَاجْتَنَبَ بَشِيعَ
ذَلِكَ وَهَجَرَ مِنَ الْعِبَارَةِ مَا يَفْبُحُ كَلْفَظَةَ الْجَهْلِ وَالْكَذِبِ وَالْمَعْصِيَةِ فَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْأَقْوَالِ قَالَ هَلْ
يَجُوزُ عَلَيْهِ الْمُخْلَفُ فِي الْقَوْلِ وَالْإِخْبَارِ بِخِلَافِ مَا وَقَعَ سَهْوًا أَوْ غَلَطًا وَنَحْوَهُ مِنَ الْعِبَارَةِ وَتَجَنَّبَ
لَفْظَةَ الْكُذْبِ جُمْلَةً وَاحِدَةً وَإِذَا تَكَلَّمَ عَلَى الْعِلْمِ قَالَ هَلْ يَجُوزُ أَنْ لَا يَعْلَمَ إِلَّا مَا عَلَّمَ وَهَلْ
يُمْكِنُ أَنْ لَا يَكُونَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ حَتَّى يُوْحَى إِلَيْهِ وَلَا يَقُولُ بِجَهْلٍ لِفُبْحِ اللَّفْظِ
وَبِشَاعَتِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْأَفْعَالِ قَالَ هَلْ يَجُوزُ مِنْهُ الْمُخَالَفَةُ فِي بَعْضِ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاحِي وَمُوَاقَعَةُ
الصَّغَائِرِ فَهِيَ أَوْلَى وَأَدَبٌ مِنْ قَوْلِهِ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَعْصِيَ أَوْ يُذْنِبَ أَوْ يَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا مِنْ أَنْوَاعِ
الْمَعْاصِي فَهَذَا مِنْ حَقِّ تَوْقِيرِهِ ﷺ وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ تَغْزِيرِ وَأَعْظَامِ وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ لَمْ
يَتَحَفَظْ مِنْ هَذَا فَفُجِحَ مِنْهُ وَلَمْ أَسْتَضِوبْ عِبَارَتَهُ فِيهِ وَوَجَدْتُ بَعْضَ الْجَائِرِينَ قَوْلَهُ لِأَجْلِ تَرْكِ
تَحْفَظِهِ فِي الْعِبَارَةِ مَا لَمْ يَقْلُهُ وَشَنَّ عَلَيْهِ بِمَا يَأْبَاهُ وَيُكْفَرُ قَائِلُهُ وَإِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا بَيْنَ النَّاسِ
مُسْتَعْمَلًا فِي آدَابِهِمْ وَحُسْنِ مَعَاشِرَتِهِمْ وَخِطَابِهِمْ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي حَقِّهِ ﷺ أَوْجِبَ وَالتِّزَامُهُ أَكْثَرُ
فَجُودَةُ الْعِبَارَةِ تُفْبِحُ الشَّيْءَ أَوْ تُحَسِّنُهُ وَتَحْرِيرُهَا وَتَهْدِيئُهَا يُعْظِمُ الْأَمْرَ أَوْ يَهْوِنُهُ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ:
«إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا»^(٣) فَأَمَّا مَا أوردته عَلَى جَهَةِ الثُّغْمِيِّ عَنْهُ وَالتَّنْزِيهِ فَلَا حَرَجَ فِي تَسْرِيحِ الْعِبَارَةِ
وَتَضْرِيحِهَا فِيهِ كَقَوْلِهِ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْكُذْبُ جُمْلَةً وَلَا إِيْتَانُ الْكِبَائِرِ بِوَجْهِهِ وَلَا الْجُورُ فِي الْحُكْمِ
عَلَى حَالٍ وَلَكِنْ مَعَ هَذَا يَجِبُ ظُهُورُ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَتَغْزِيرِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ مُجَرَّدًا فَكَيْفَ عِنْدَ ذِكْرِهِ
مِثْلُ هَذَا وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ تَظْهَرُ عَلَيْهِمْ حَالَاتٌ شَدِيدَةٌ عِنْدَ مُجَرَّدِ ذِكْرِهِ كَمَا قَدَمْنَاهُ فِي الْقِسْمِ
الثَّانِي وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَلْتَرِمُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ تِلَاوَةِ آيٍ مِنَ الْقُرْآنِ حَكَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مَقَالَ عِدَاهُ
وَمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِهِ وَأَفْتَرَى عَلَيْهِ الْكُذْبَ فَكَانَ يَخْفِضُ بِهَا صَوْتَهُ إِعْظَامًا لِرَبِّهِ وَإِجْلَالًا لَهُ وَإِشْفَاقًا مِنْ
التَّشْبِيهِ بِمَنْ كَفَرَ بِهِ.

(١) قوله: (والارتماض) بالضاد المعجمة يقال ارتماض الرجل من كذا أي اشتد قلقه.

(٢) قوله: (تحرى) بالحاء المهملة أي توخى وقصد.

(٣) قوله: (إن من البيان لسحراً) قال ابن قرقول قيل أوردته مورد الذم لشبهه بعمل السحر في قلب القلوب وجلب الأفتدة وتزيين القبيح وتقبيح الحسن وقيل أوردته مورد المدح أي يترضى به الساحط ويستزل به الصعب ولذلك قالوا فيه السحر الحلال ويشهد له: «إن من الشعر لحكمة» الحديث.

الباب الثاني

في حكم سابه وشانئه ومتنقصه ومؤذيه وعقوبته وذكر استتابته ووراثته

قَدْ قَدَّمْنَا مَا هُوَ سَبُّ وَأَذَى فِي حَقِّهِ ﷺ وَذَكَرْنَا إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ عَلَى قَتْلِ فَاعِلِ ذَلِكَ وَقَائِلِهِ وَتَخْيِيرِ الْإِمَامِ فِي قَتْلِهِ أَوْ صَلْبِهِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ وَقَرَرْنَا الْحُجَجَ عَلَيْهِ وَبَعْدُ فَاغْلَمَ أَنَّ مَشْهُورَ مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ وَقَوْلِ السَّلَفِ وَجُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ قَتْلُهُ حَدًّا لَا كُفْرًا إِنْ أَظْهَرَ التَّوْبَةَ مِنْهُ وَلِهَذَا لَا تُقْبَلُ عَنْدهُمْ تَوْبَتُهُ وَلَا تَنْفَعُهُ اسْتِيقَالَتُهُ وَلَا قِيَاتُهُ كَمَا قَدَّمْنَاهُ قَبْلَ وَحُكْمُهُ حُكْمُ الرَّنْدِيِّ وَمُسِيرِ الْكُفْرِ فِي هَذَا الْقَوْلِ وَسَوَاءٌ كَانَتْ تَوْبَتُهُ عَلَى هَذَا بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَالشَّهَادَةِ عَلَى قَوْلِهِ، أَوْ جَاءَ تَائِبًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ لِأَنَّهُ حَدٌّ وَجَبَ لَا تُسْقَطُهُ التَّوْبَةُ كَسَائِرِ الْحُدُودِ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا أَقْرَبَ بِالسَّبِّ وَتَابَ مِنْهُ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ قُتِلَ بِالسَّبِّ لِأَنَّهُ هُوَ حَدُّهُ وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ مِثْلَهُ وَأَمَّا مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ فَتَوْبَتُهُ تَنْفَعُهُ، وَقَالَ ابْنُ سُوْحُونٍ مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمُؤَحِّدِينَ ثُمَّ تَابَ عَنْ ذَلِكَ لَمْ تَزَلْ تَوْبَتُهُ عَنْهُ الْقَتْلَ وَكَذَلِكَ قَدْ اخْتَلَفَ فِي الرَّنْدِيِّ إِذَا جَاءَ تَائِبًا فَحَكَى الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ فِي ذَلِكَ قَوْلَيْنِ، قَالَ: مِنْ شَيْوَحْنَا مَنْ قَالَ أَقْتَلُهُ بِإِقْرَارِهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى سَتْرِ نَفْسِهِ فَلَمَّا اعْتَرَفَ جِفْنَا أَنَّهُ حَشِيَّ الظُّهُورِ عَلَيْهِ فَبَادَرَ لِدَلِيلِكَ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ أَقْبَلُ تَوْبَتَهُ لِأَنِّي اسْتَدِلُّ عَلَى صِحَّتِهَا بِمَجِيئِهِ فَكَأَنَّا وَقَفْنَا عَلَى بَاطِنِهِ بِخِلَافِ مَنْ أَسْرَتُهُ الْبَيِّنَةُ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَهَذَا قَوْلٌ أَضْيَعُ وَمَسْأَلَةُ سَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَقْوَى لَا يَتَصَوَّرُ فِيهَا الْخِلَافُ عَلَى الْأَضَلِّ الْمُتَقَدِّمِ لِأَنَّهُ حَقٌّ مُتَعَلِّقٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَالْأَمْتِ بِسَبِّهِ لَا تُسْقَطُهُ التَّوْبَةُ كَسَائِرِ حُقُوقِ الْأَدَمِيِّينَ وَالرَّنْدِيِّينَ إِذَا تَابَ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ فَعِنْدَ مَالِكٍ وَاللَّيْثِ وَإِسْحَاقَ وَأَحْمَدَ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ تُقْبَلُ وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ^(١) وَحَكَى ابْنُ الْمُثَنِّبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسْتَتَابُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُوْحُونٍ وَلَمْ يَزَلْ الْقَتْلُ عَنِ الْمُسْلِمِ بِالتَّوْبَةِ مِنْ سَبِّهِ ﷺ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِلْ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ وَإِنَّمَا فَعَلَ شَيْئًا حَدُّهُ عِنْدَنَا الْقَتْلُ لَا عَفْوٌ فِيهِ لِأَحَدٍ كَالرَّنْدِيِّ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِلْ مِنْ ظَاهِرٍ إِلَى ظَاهِرٍ؛ وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرِ مُمْتَحَنًا لِسُقُوطِ اعْتِبَارِ تَوْبَتِهِ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ سَبَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَشْهُورِ الْقَوْلِ بِاسْتِتَابَتِهِ أَنْ

(١) قوله: (وأي يوسف) هو القاضي صاحب أبي حنيفة يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبش بن سعد بن خيشمة الأنصاري توفي سنة اثنين وثمانين ومائة وهو ابن تسع وستين سنة روى عنه أحمد بن حنبل وابن معين وغيرهما.

النَّبِيِّ ﷺ بَشْرٌ وَالْبَشْرُ جِنْسٌ تَلَحُّفُهُ الْمَعْرَةُ إِلَّا مَنْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِنُبُوَّتِهِ وَالْبَارِي تَعَالَى مُزْرَهُ عَنْ جَمِيعِ الْمَعَايِبِ قَطْعاً وَلَيْسَ مِنْ جِنْسٍ تَلَحُّقُ الْمَعْرَةُ بِجِنْسِيهِ وَلَيْسَ سَبُّهُ ﷺ كَالْإِزْتِدَادِ الْمَقْبُولِ فِيهِ التَّوْبَةُ لِأَنَّ الْإِزْتِدَادَ مَعْنَى يَنْفَرِدُ بِهِ الْمُزْتَدُّ لَا حَقَّ فِيهِ لِغَيْرِهِ مِنَ الْآدَمِيِّينَ فَقَبِلَتْ تَوْبَتَهُ وَمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ تَعَلَّقَ فِيهِ حَقٌّ لَأَدَمِيٍّ فَكَانَ كَالْمُزْتَدِّ يَقْتُلُ^(١) حِينَ إِزْتِدَادِهِ أَوْ يَقْذِفُ فَإِنَّ تَوْبَتَهُ لَا تُسْقَطُ عَنْهُ حَدَّ الْقَتْلِ وَالْقَذْفِ وَأَيْضاً فَإِنَّ تَوْبَةَ الْمُزْتَدِّ إِذَا قَبِلَتْ لَا تُسْقَطُ ذُنُوبُهُ مِنْ زَنَى وَسَرَقَ وَغَيْرَهَا وَلَمْ يَقْتُلْ سَابَّ النَّبِيَّ ﷺ لِكُفْرِهِ لَكِنْ لِمَعْنَى يَرْجِعُ إِلَى تَعْظِيمِ حُرْمَتِهِ وَزَوَالِ الْمَعْرَةِ بِهِ وَذَلِكَ لَا تُسْقَطُهُ التَّوْبَةُ؛ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ يُرِيدُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِأَنَّ سَبَّهُ لَمْ يَكُنْ بِكَلِمَةٍ تَقْتَضِي الْكُفْرَ وَلَكِنْ بِمَعْنَى الْإِزْرَاءِ وَالِاسْتِخْفَافِ أَوْ لِأَنَّ بِتَوْبَتِهِ وَإِظْهَارِ إِبَانَتِهِ اِزْتَفَعَ عَنْهُ اسْمُ الْكُفْرِ ظَاهِراً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِسِرِّيَّتِهِ وَبِقِي حُكْمِ السَّبِّ عَلَيْهِ، وَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ الْقَاسِمِيُّ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ، لِأَنَّ السَّبَّ مِنْ حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ الَّتِي لَا تُسْقَطُ عَنِ الْمُزْتَدِّ وَكَلَامٌ شُبُوخَنَا هُوَ لِأَنَّ مَبْنِيَّ عَلَى الْقَوْلِ بِقَتْلِهِ حَدّاً لَا كُفْراً وَهُوَ يَخْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ.

وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ مِمَّنْ ذَكَرْنَاهُ وَقَالَ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَقَدْ صَرَّحُوا أَنَّهُ رَدَّةٌ قَالُوا وَيُسْتَتَابُ مِنْهَا فَإِنْ تَابَ نُكِّلَ وَإِنْ أَبَى قُتِلَ فَحُكْمُ لَهُ بِحُكْمِ الْمُزْتَدِّ مُطْلَقاً فِي هَذَا الْوَجْهِ وَالْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَشْهَرُ وَأَظْهَرُ لَمَّا قَدَّمْنَاهُ وَنَحْنُ نَسْبُ الْكَلَامَ فِيهِ فَقَوْلُ مَنْ لَمْ يَرَهُ رَدَّةٌ فَهُوَ يُوجِبُ الْقَتْلَ فِيهِ حَدّاً وَإِنَّمَا نَقُولُ ذَلِكَ مَعَ فَضْلَيْنِ: إِمَّا مَعَ إِنْكَارِهِ مَا شَهِدَ عَلَيْهِ بِهِ أَوْ إِظْهَارِهِ الْإِفْلَاحَ وَالتَّوْبَةَ عَنْهُ فَتَقْتُلُهُ حَدّاً لِثَبَاتِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ عَلَيْهِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ وَتَحْقِيرِهِ مَا عَظَّمَ اللَّهُ مِنْ حَقِّهِ وَأَجْرَيْنَا حُكْمَهُ فِي مِيرَاثِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ حُكْمَ الزُّنْدِيقِ إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِ وَأَنْكَرَ أَوْ تَابَ فَإِنْ قِيلَ فَكَيْفَ تُثَبِّتُونَ عَلَيْهِ الْكُفْرَ وَيَشْهَدُ عَلَيْهِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ وَلَا تَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِحُكْمِهِ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ وَتَوَابِعِهَا قُلْنَا نَحْنُ وَإِنْ أَثَبْنَا لَهُ حُكْمَ الْكَافِرِ فِي الْقَتْلِ فَلَا نَقْطَعُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ لِإِقْرَارِهِ بِالتَّوْبَةِ وَإِنْكَارِهِ مَا شَهِدَ بِهِ عَلَيْهِ أَوْ زَعَمَهُ أَنْ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ وَهَلَا^(٢) وَمَعْصِيَةً وَأَنَّهُ مُقْلِعٌ عَنِ ذَلِكَ نَادِمٌ عَلَيْهِ وَلَا يَمْتَنِعُ إِثْبَاتُ بَعْضِ أَحْكَامِ الْكُفْرِ عَلَى بَعْضِ الْأَشْخَاصِ وَإِنْ لَمْ تُثَبِّتْ لَهُ خِصَائِصُهُ كَقَتْلِ تَارِكِ الصَّلَاةِ وَأَمَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ سَبَّهُ مُعْتَقِداً لِاسْتِحْلَالِهِ فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ بِذَلِكَ وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ سَبَّهُ فِي نَفْسِهِ كَفَرَ كَتَكْذِيبِهِ أَوْ تَكْفِيرِهِ وَنَحْوِهِ، فَهَذَا مِمَّا لَا إِشْكَالَ فِيهِ وَيُقْتَلُ وَإِنْ تَابَ مِنْهُ لِأَنَّ لَا تَقْبَلُ تَوْبَتَهُ وَتَقْتُلُهُ بَعْدَ التَّوْبَةِ حَدّاً لِقَوْلِهِ وَمُتَقَدِّمِ كُفْرِهِ وَأَمْرُهُ بَعْدُ إِلَى

(١) قوله: (كالمزتد يقتل) هو بفتح المشاة التحتية في أوله.

(٢) قوله: (وهلاً) في الصحاح الوهل بالتحريك الفرع قال أبو زيد: وهل يوهل في الشيء وعن الشيء وهلاً إذا غلط فيه وسها.

الله الْمُطَّلِعِ عَلَى صِحَّةِ إِفْلَاحِهِ الْعَالِمِ بِسِرِّهِ وَكَذَلِكَ مَنْ لَمْ يُظْهِرِ التَّوْبَةَ وَأَعْتَرَفَ بِمَا شُهِدَ بِهِ عَلَيْهِ وَصَمَّمَ عَلَيْهِ فَهَذَا كَافِرٌ بِقَوْلِهِ وَبِاسْتِخْلَالِهِ هَتَكَ حُرْمَةَ اللَّهِ وَحُرْمَةَ نَبِيِّهِ ﷺ يُقْتَلُ كَافِرًا بِإِخْلَافِ فَعَلَى هَذِهِ التَّفْصِيْلَاتِ خُذْ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ وَنَزَلْ مُخْتَلَفَ عِبَارَاتِهِمْ فِي الْاِخْتِجَاجِ عَلَيْهَا وَأَجْرِ اِخْتِلَافُهُمْ فِي الْمَوَازِنَةِ وَغَيْرِهَا عَلَى تَرْبِيئِهَا تَنْضِخَ لَكَ مَقَاصِدُهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فصل

إِذَا قُلْنَا بِالِاسْتِثْنَاءِ حَيْثُ تَصِحُّ فَالِاخْتِلَافُ عَلَى الْاِخْتِلَافِ فِي تَوْبَةِ الْمُرْتَدِّ إِذْ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا وَقَدْ اِخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي وُجُوبِهَا وَصُورَتِهَا وَمُدَّتِهَا فَذَهَبَ جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ يُسْتَتَابُ وَحَكَى ابْنُ الْقَصَّارِ أَنَّهُ إِجْمَاعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى تَضْوِيبِ قَوْلِ عُمَرَ فِي الْاِسْتِثْنَاءِ وَلَمْ يُنْكِرْهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ وَهُوَ قَوْلُ عَثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَبِهِ قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ وَالتَّحَجِّيُّ وَالتُّورِيُّ وَمَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ وَذَهَبَ طَاوُسٌ وَعَبِيدُ بْنُ عَمِيرٍ وَالحَسَنُ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يُسْتَتَابُ وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ وَذَكَرَهُ عَنْ مُعَاذٍ وَأَنْكَرَهُ سُخْنُونٌ عَنْ مُعَاذٍ وَحَكَاهُ الطَّحَاوِيُّ عَنْ أَبِي يُوْسُفَ وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الظَّاهِرِ قَالُوا وَتَنْفَعُهُ تَوْبَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ لَا تَذْرَأُ الْقَتْلَ عَنْهُ لِقَوْلِهِ ﷺ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ وَحَكَى عَنِ عَطَاءٍ أَنَّهُ إِنْ كَانَ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُسْتَتَبْ وَاسْتَتَابَ الْإِسْلَامِيَّ وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ وَالمُرْتَدَّةَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تُقْتَلُ الْمُرْتَدَّةُ وَتُسْتَرْقَى قَالَهُ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا تُقْتَلُ النِّسَاءُ فِي الرُّدَّةِ وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ مَالِكٌ وَالحُرُّ وَالعَبْدُ وَالدَّكْرُ وَالأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ وَأَمَّا مُدَّتُهَا فَمَذَهَبُ الْجُمْهُورِ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يُخْبَسُ فِيهَا وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ وَهُوَ أَحَدُ قَوْلَيْ الشَّافِعِيِّ وَقَوْلِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَأَسْتَحْسَنَهُ مَالِكٌ وَقَالَ لَا يَأْتِي الْاِسْتِظْهَارُ إِلَّا بِخَيْرٍ وَلَيْسَ عَلَيْهِ جَمَاعَةُ النَّاسِ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ يُرِيدُ فِي الْاِسْتِثْنَاءِ ثَلَاثًا وَقَالَ مَالِكٌ أَيْضًا الَّذِي أَخَذَ بِهِ فِي الْمُرْتَدِّ قَوْلُ عُمَرَ يُخْبَسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَيُعْرَضُ عَلَيْهِ كُلُّ يَوْمٍ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ فِي تَأْخِيرِهِ ثَلَاثًا رَوَايَاتٍ عَنْ مَالِكٍ هَلْ ذَلِكَ وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَحَبٌّ وَاسْتَحْسَنَ الْاِسْتِثْنَاءَ وَالِاسْتِثْنَاءَ ثَلَاثًا أَصْحَابُ الرَّأْيِ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ اسْتَتَابَ امْرَأَةً فَلَمْ تَتُبْ فَقَتَلَهَا، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ مَرَّةً فَقَالَ إِنْ لَمْ يَتُبْ مَكَانَهُ قُتِلَ وَاسْتَحْسَنَهُ الْمُزَنِّيُّ وَقَالَ الرَّهْرِيُّ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ أَبَى قُتِلَ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسْتَتَابُ شَهْرَيْنِ، وَقَالَ التَّحَجِّيُّ يُسْتَتَابُ أَبَدًا وَبِهِ أَخَذَ التُّورِيُّ مَا رُجِيَتْ تَوْبَتُهُ، وَحَكَى ابْنُ الْقَصَّارِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي

ثلاثة أيام أو ثلاث جمع كل يوم أو جمعة مرة وفي كتاب محمد عن ابن القاسم يدعى المرتد إلى الإسلام ثلاث مرات فإن أبا ضربت عنقه واختلف على هذا هل يهدد أو يشدد عليه أيام الاستتابة ليثوب أم لا فقال مالك ما علمت في الاستتابة تجريباً ولا تغطيشاً ويؤتى من الطعام بما لا يضره وقال أصبغ يخوف أيام الاستتابة بالقتل ويعرض عليه الإسلام وفي كتاب أبي الحسن الطائفي^(١) يوعظ في تلك الأيام ويذكر بالجنة ويخوف بالنار قال أصبغ وأي المواضع حبس فيها من السجون مع الناس أو وحده إذا استوثق منه سواء ويوقف ماله إذا خيف أن يتلفه على المسلمين ويظنم منه ويسمى وكذلك يستتاب أبداً كلما رجع وارتد وقد استتاب رسول الله ﷺ نهبان الذي ارتد أربع مرات أو خمسا قال ابن وهب عن مالك يستتاب أبداً كلما رجع وهو قول الشافعي وأحمد وقاله ابن القاسم وقال إسحاق يقتل في الرابعة وقال أصحاب الرأي إن لم يتب في الرابعة قتل دون استتابة وإن تاب ضرباً وجيعاً ولم يخرج من السجن حتى يظهر عليه خشوع التوبة قال ابن المنذر ولا نعلم أحداً أوجب على المرتد في المرة الأولى أبداً إذا رجع وهو على مذهب مالك والشافعي والكوفي.

فصل هذا حكم من ثبت عليه ذلك با يجب ثبوته من

إقرار أو عدول لم يدفع فيهم

فأما من لم يتم الشهادة عليه بما شهد عليه الواحد أو اللفي من الناس أو ثبت قوله لکن اختلج ولم يكن صريحاً وكذلك إن تاب على القول بقبول توبته فهذا يدرأ عنه القتل ويتسلط عليه اجتهاد الإمام بقدر شهرة حاله وقوة الشهادة عليه وضعفها وكثرة السماع عنه وضورة حاله من التهمة في الدين والتبر^(٢) بالسفاهة والمجون فمن قوي أمره أذاقه من شديد التكالي من التضييق في السجن والشدة في القيود إلى الغاية التي هي منتهى طاقته مما لا يمنعه القيام لضرورته ولا يفعله عن صلته وهو حكم كل من وجب عليه القتل لکن وقف عن قتله لمعنى أوجبته وترتب به لإشكال وعائق اقتضاه أمره وحالات الشدة في نكاله تختلف بحسب اختلاف حاله وقد روى الوليد عن مالك والأوزاعي أنها ردة فإذا تاب نكل ولما لك في العنبيّة وكتاب محمد من رواية أشهب إذا تاب المرتد فلا عقوبة عليه وقاله سحنون وأفتى أبو عبد الله بن عتاب^(٣) فيمن سب

(١) قوله: (أبي الحسن الطائفي) هو بطاء مهملة وباء موحدة مكسورة وطاء مثلثة.

(٢) قوله: (والتبر) بالنون المفتوحة والموحدة الساكنة والراء مصدر نبره ينبره نبراً أي لقنه.

(٣) قوله: (عتاب) بفتح العين المهملة وتشديد المثناة الفوقية.

النبي ﷺ فَشَهِدَ عَلَيْهِ شَاهِدَانِ عُدَلَ أَحَدُهُمَا بِالْأَدَبِ الْمَوْجِعِ وَالتَّنْكِيلِ وَالسُّجْنِ الطَّوِيلِ حَتَّى تَظْهَرَ تَوْبَتُهُ وَقَالَ الْقَابِسِيُّ فِي مِثْلِ هَذَا وَمَنْ كَانَ أَقْصَى أَمْرِهِ الْقَتْلُ فَعَائِقُ أَشْكَلَ فِي الْقَتْلِ لَمْ يَتَّبِعْ أَنْ يُطْلَقَ مِنَ السُّجْنِ وَتُسْتَطَالَ سِجْنُهُ وَلَوْ كَانَ فِيهِ مِنَ الْمُدَّةِ مَا عَسَى أَنْ يُقِيمَ وَيُحْمَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْقَيْدِ مَا يُطِيقُ وَقَالَ فِي مِثْلِهِ مِمَّنْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ يُشَدُّ فِي الْفُيُودِ شَدًّا وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ فِي السُّجْنِ حَتَّى يُنْظَرَ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِ؛ وَقَالَ فِي مَسْأَلَةٍ أُخْرَى مِثْلَهَا وَلَا تُهْرَاقَ الدَّمَاءُ إِلَّا بِالْأَمْرِ الْوَاضِحِ وَفِي الْأَدَبِ بِالسُّوْطِ وَالسُّجْنِ نَكَالٌ لِلشُّفَهَاءِ وَيُعَاقَبُ عُقُوبَةً شَدِيدَةً فَأَمَّا إِنْ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ سِوَى شَاهِدَيْنِ فَأُتْبِتَ مِنْ عِدَاوَتِهِمَا أَوْ جِرْحَتِهِمَا مَا أَسْقَطَهُمَا عَنْهُ وَلَمْ يُسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِمَا فَأَمْرُهُ أَحْفَ لِسُقُوطِ الْحُكْمِ عَنْهُ وَكَأَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَلِيقُ بِهِ ذَلِكَ وَيَكُونَ الشَّاهِدَانِ مِنْ أَهْلِ التَّبْرِيزِ فَاسْقَطَهُمَا بِعِدَاوَةٍ فَهُوَ وَإِنْ لَمْ يَنْفُذِ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِشَهَادَتِهِمَا فَلَا يَدْفَعُ الظَّنُّ صِدْقَهُمَا وَلِلْحَاكِمِ هُنَا فِي تَنْكِيلِهِ مَوْضِعٌ أَجْتِهَادٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْإِزْشَادِ.

فصل

هَذَا حُكْمُ الْمُسْلِمِ فَأَمَّا الذَّمُّ إِذَا صَرَخَ بِسَبِّهِ أَوْ عَرَّضَ أَوْ اسْتَحَفَّ بِقَدْرِهِ أَوْ وَصَفَهُ بِغَيْرِ الرَّجْحِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ فَلَا خِلَافَ عِنْدَنَا فِي قَتْلِهِ إِنْ لَمْ يُسَلِّمْ لِأَنَّ لَمْ نُعْطِهِ الذَّمَّ أَوْ الْعَهْدَ عَلَى هَذَا وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ وَالثَّوْرِيَّ وَاتَّبَاعَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا لَا يُقْتَلُ لِأَنَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرْكَ أَغْظَمَ وَلَكِنْ يُؤَذَّبُ وَيُعَزَّرُ وَاسْتَدَلَّ بِغَضِّ شَيْوَحْنَا عَلَى قَتْلِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ نَكَوْا أَيْمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [التوبة: ١٧٢] الآيَةَ، وَيُسْتَدَلُّ أَيْضًا عَلَيْهِ بِقَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبْنِ الْأَشْرَفِ وَأَشْبَاهِهِ لِأَنَّ لَمْ نُعَاهِدْهُمْ وَلَمْ نُعْطِهِمُ الذَّمَّ عَلَى هَذَا وَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ مَعَهُمْ فَإِذَا اتَّوَا مَا لَمْ يُعْطُوا عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَلَا الذَّمَّ فَقَدْ نَقَضُوا ذِمَّتَهُمْ وَصَارُوا كُفَّارًا أَهْلَ حَزْبٍ يُقْتَلُونَ لِكُفْرِهِمْ وَأَيْضًا فَإِنَّ ذِمَّتَهُمْ لَا تُسْقَطُ حُدُودَ الْإِسْلَامِ عَنْهُمْ مِنَ الْقَطْعِ فِي سَرِقَةِ أَمْوَالِهِمْ وَالْقَتْلِ لِمَنْ قَتَلُوهُ مِنْهُمْ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ خِلَافًا عِنْدَهُمْ فَكَذَلِكَ سَبَّهُمُ لِلنَّبِيِّ ﷺ يُقْتَلُونَ بِهِ وَوَرَدَتْ لِأَصْحَابِنَا ظَوَاهِرُ تَقْتَضِي الْخِلَافِ إِذَا ذَكَرَهُ الذَّمُّ بِالرَّجْحِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ سَتَقَفُ عَلَيْهَا مِنْ كَلَامِ ابْنِ الْقَاسِمِ وَابْنِ سَخُونٍ بَعْدُ وَحَكَى أَبُو الْمُضْعَبِ الْخِلَافَ فِيهَا عَنْ أَصْحَابِهِ الْمَدِينِيِّينَ وَأَخْتَلَفُوا إِذَا سَبَّهُ ثُمَّ أَسْلَمَ فَيَقِيلُ: يُسْقَطُ إِسْلَامُهُ قَتْلُهُ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ بِخِلَافِ الْمُسْلِمِ إِذَا سَبَّهُ ثُمَّ تَابَ لِأَنَّ نَعْلَمُ بَاطِنَةَ الْكَافِرِ فِي بُغْضِهِ لَهُ وَتَقْصِيهِ بِقَلْبِهِ لِكَيْنَا مَتَّعْنَاهُ مِنْ إِظْهَارِهِ فَلَمْ يَزِدْنَا مَا أَظْهَرَهُ إِلَّا مُخَالَفَةَ لِلْأَمْرِ وَتَقْضَا لِلْعَهْدِ فَإِذَا رَجَعَ عَنْ دِينِهِ الْأَوَّلِ إِلَى الْإِسْلَامِ سَقَطَ مَا قَبْلَهُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] وَالْمُسْلِمِ

بخلافه إذ كان ظننا بباطنه حُكْمَ ظاهره وخلاف ما بدا منه الآن فلمْ تُقْبَلْ بَعْدُ رُجُوعُهُ وَلَا
 اسْتَمْنَا إِلَى بَاطِنِهِ إِذْ قَدْ بَدَتْ سَرَائِرُهُ وَمَا ثَبَتَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ بَاقِيَةً عَلَيْهِ لَمْ يُسْقِطْهَا شَيْءٌ
 وَقِيلَ لَا يُسْقِطُ إِسْلَامَ الذَّمِّيِّ السَّابِّ قَتْلَهُ لِأَنَّهُ حَقٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَجَبَ عَلَيْهِ لِانْتِهَاكِهِ حُرْمَتَهُ
 وَقَضِيهِ إِلْحَاقَ التَّقِيصَةِ وَالْمَعْرَةَ بِهِ فَلَمْ يَكُنْ رُجُوعُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ بِالَّذِي يُسْقِطُهُ كَمَا وَجَبَ
 عَلَيْهِ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ إِسْلَامِهِ مِنْ قَتْلِ وَقَذْفِ وَإِذَا كُنَّا لَا نَقْبَلُ تَوْبَةَ الْمُسْلِمِ فَأَنْ
 لَا نَقْبَلُ تَوْبَةَ الْكَافِرِ أَوْلَى. قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبِ الْمَبْسُوطِ وَابْنِ الْقَاسِمِ وَابْنُ
 الْمَاجِشُونِ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَأَضْبَحَ فِيمَنْ شَتَمَ نَبِيَّنَا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ أَوْ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
 عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْعُتْبِيَّةِ وَعِنْدَ مُحَمَّدٍ وَابْنِ سُخْنُونَ وَقَالَ
 سُخْنُونَ وَأَضْبَحَ لَا يَقَالُ لَهُ أُسْلِمَ وَلَا لَا تُسَلِّمَ وَلَكِنْ إِنْ أُسْلِمَ فَذَلِكَ لَهُ تَوْبَةٌ وَفِي كِتَابِ
 مُحَمَّدٍ^(١) أَخْبَرَنَا أَصْحَابُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ مَنْ سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ
 مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ وَرُوِيَ لَنَا عَنْ مَالِكٍ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ الْكَافِرُ وَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَاهِبًا تَنَاوَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فَهَلَّا قَتَلْتُمُوهُ وَرَوَى عِيسَى عَنِ ابْنِ
 الْقَاسِمِ فِي ذِمِّيِّ قَالَ إِنْ مُحَمَّدًا لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْنَا إِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنَّمَا نَبِيُّنَا مُوسَى أَوْ عِيسَى
 وَنَحْوُ هَذَا لَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَقْرَهُمْ عَلَى مِثْلِهِ وَأَمَّا إِنْ سَبَّهُ فَقَالَ لَيْسَ بِنَبِيِّ أَوْ
 لَمْ يُرْسَلْ أَوْ لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ تَقَوْلُهُ أَوْ نَحْوُ هَذَا فَيُقْتَلُ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ
 وَإِذَا قَالَ النَّصْرَانِيُّ دِينُنَا خَيْرٌ مِنْ دِينِكُمْ إِنَّمَا دِينُكُمْ دِينُ الْحَمِيرِ وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الْقَبِيحِ أَوْ
 سَمِعَ الْمُؤَدَّنَ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ كَذَلِكَ يُعْطِيكُمْ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَدَبِ
 الْمَوْجِعُ وَالسَّخَنُ الطَّوِيلُ قَالَ وَأَمَّا إِنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ شَتْمًا يُعْرَفُ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ
 مَالِكٌ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَمْ يَقُلْ يُسْتَتَابُ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَمَخْمِلُ قَوْلِهِ عِنْدِي إِنْ أُسْلِمَ طَائِعًا، وَقَالَ
 ابْنُ سُخْنُونَ فِي سُؤَالَاتِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَالِمٍ فِي الْيَهُودِيِّ يَقُولُ لِلْمُؤَدَّنِ إِذَا تَشَهَّدَ كَذَبْتَ
 يُعَاقَبُ الْعُقُوبَةَ الْمَوْجِعَةَ مَعَ السَّخَنِ الطَّوِيلِ وَفِي التَّوَادِرِ مِنْ رِوَايَةِ سُخْنُونَ عَنْهُ مَنْ شَتَمَ
 الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا ضَرِبَتْ عُنُقُهُ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ
 مُحَمَّدُ بْنُ سُخْنُونَ فَإِنْ قِيلَ لِمَ قَتَلْتَهُ فِي سَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَمِنْ دِينِهِ سَبُّهُ وَتَكْذِيبُهُ قِيلَ لِأَنَّ لَمْ
 نُعْطِهِمُ الْعَهْدَ عَلَى ذَلِكَ وَلَا عَلَى قَتْلِنَا وَأَخَذِ أَمْوَالِنَا فَإِذَا قُتِلَ وَاحِدًا مِنَّا قَتَلْنَاهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ
 دِينِهِ اسْتَحْلَاهُ فَكَذَلِكَ إِظْهَارُهُ لِسَبِّ نَبِيَّنَا ﷺ قَالَ سُخْنُونَ كَمَا لَوْ بَدَلْنَا أَهْلَ الْحَرْبِ

(١) قوله: (في كتاب محمد) هو أبو المواز.

الجزية على إقرارهم على سبّه لم يجز لنا ذلك في قول قائل كذلك ينتقض عهد من سبّ
 منهم ويحل لنا دمه وكما لم يحضن الإسلام من سبّه من القتل كذلك لا تحضنه الذمة قال
 القاضي أبو الفضل ما ذكره ابن سحنون عن نفسه وعن أبيه مخالفاً لقول ابن القاسم فيما
 خفف عقوبتهم فيه مما به كفروا فتأملهُ ويدل على أنه خلاف ما روي عن المدنيين في
 ذلك فحكى أبو المصعب الزهري قال أتيت بضراني قال والذي اضطفى عيسى على محمد
 فاختلف علي فيه فضرته حتى قتلتُه أو عاش يوماً وليلة وأمرت من جر برجله وطرح على
 مزبلة^(١) فأكلته الكلاب وسئل أبو المصعب عن نصراني قال عيسى خلق محمداً فقال يقتل
 وقال ابن القاسم سألنا مالكا عن نصراني بضر شهيد عليه أنه قال مسكين محمد يخبركم
 أنه في الجنة ما له لم يتفغ نفسه إذ كانت الكلاب تأكل ساقبه لو قتلوه استراح منه الناس
 قال مالك أرى أن تضرب عنقه قال ولقد كذت أن لا أتكلم فيها بشيء ثم رأيت أنه لا
 يسعني الصمت قال ابن كنانة في المبسوطة من شتم النبي ﷺ من اليهود والنصارى فأرى
 للإمام أن يحرقه بالنار وإن شاء قتله ثم حرق جثته وإن شاء أحرقه بالنار حياً إذا نهافتوا في
 سبه ولقد كتبت إلى مالك من بضر وذكر مسألة ابن القاسم المتقدمة قال فأمرني مالك
 فكتبت بأن يقتل وتضرب عنقه فكتبت ثم قلت يا أبا عبد الله وأكتب ثم يحرق بالنار فقال
 إنه لحقيق بذلك وما أولاه به فكتبت بيدي بين يديه فما أنكره ولا عابه ونفذت الصحيفة
 بذلك فقتل وحرق؛ وأفتى عبد الله بن يحيى وابن لبابة في جماعة سلف أصحابنا
 الأندلسيين بقتل نصرانية استهلت^(٢) بنفي الرُبوية ونُبوة عيسى الله وتكذيب محمد في النبوة
 وبقبول إسلامها ودرء القتل عنها به قاله غير واحد من المتأخرين منهم القاضي وابن
 الكاتب؛ وقال أبو القاسم بن الجلاب في كتابه من سب الله ورسوله من مسلم أو كافر قتل
 ولا يستتاب. وحكى القاضي أبو محمد في الذمي يسب ثم يسلم روايتين في درء القتل
 عنه بإسلامه، وقال ابن سحنون وحّد القذف وشبهه من حقوق العباد لا يسقطه عن الذمي
 إسلامه وإنما يسقط عنه بإسلامه حدود الله فأما حدّ القذف فحق للعباد كان ذلك لئبي أو
 غيره فأوجب على الذمي إذا قذف النبي ﷺ ثم أسلم حدّ القذف ولكن انظر ماذا يجب
 عليه هل حدّ القذف في حق النبي ﷺ وهو القتل لزيادة حرمة النبي ﷺ على غيره أم هل
 يسقط القتل بإسلامه ويحدّ ثمانين فتأملهُ.

(١) قوله: (على مزبلة) بفتح الميم وتثنية الواو.

(٢) قوله: (استهلت) أي رفعت صوتها.

فصل في ميراث من قتل في سب النبي ﷺ وغسله والصلاة عليه

اختلف العلماء في ميراث من قُتِلَ بسب النبي ﷺ فذهب سحنون إلى أنه لجماعة المسلمين من قبل أن ستم النبي ﷺ كُفِرَ يُسَبُّهُ كُفْرَ الزنديق، وقال أصبغ ميراثه لورثته من المسلمين إن كان مستميراً بذلك وإن كان مظهراً له مستهلاً به فميراثه للمسلمين ويُقتل على كل حال ولا يُستتاب، قال أبو الحسن القاسبي: إن قُتِلَ وهو مُنكِرٌ للشهادة عليه فالحكم في ميراثه على ما أظهر من إقراره يعني لورثته والقتل حدٌ ثبت عليه ليس من الميراث في شيء وكذلك لو أقر بالسب وأظهر التوبة لقتل إذ هو حده وحكمه في ميراثه وسائر أحكامه حكم الإسلام ولو أقر بالسب وتمادى عليه وأبى التوبة منه فقتل على ذلك كان كافراً وميراثه للمسلمين ولا يغسل ولا يصلّى عليه ولا يكفن وتستر عورته ويؤازى كما يفعل بالكفار وقول الشيخ أبي الحسن في المجاهر المتماذي بين لا يمكن الخلاف فيه لأنه كافر مرتد غير تائب ولا مُقلع وهو مثل قول أصبغ وكذلك في كتاب ابن سحنون في الزنديق يتمادى على قوله، ومثله لابن القاسم في العشيّة ولجماعة من أصحاب مالك في كتاب ابن حبيب فيمن أعلن كفره مثله؛ قال ابن القاسم وحكمه حكم المرتد لا ترثه من المسلمين ولا من أهل الدين الذي ارتد إليه ولا يجوز وصاياه ولا عتقه؛ وقاله أصبغ قُتِلَ على ذلك أو مات عليه وقال أبو محمد بن أبي زيد وإنما يختلف في ميراث الزنديق الذي يستهل بالتوبة فلا تقبل منه فأما المتماذي فلا خلاف أنه لا يورث؛ وقال أبو محمد فيمن سب الله تعالى ثم مات ولم تعدل عليه بيّنة أو لم تقبل^(١) إنه يصلّى عليه، وروى أصبغ عن ابن القاسم في كتاب ابن حبيب فيمن كذب برسول الله ﷺ أو أعلن ديناً ممّا يفارق به الإسلام أن ميراثه للمسلمين، وقال بقول مالك إن ميراث المرتد للمسلمين ولا ترثه ورثته ربيعة^(٢) والشافعي وأبو ثور وابن أبي ليلى وأختلف فيه عن أحمد وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن مسعود وابن المسيب والحسن والشعبي وعمر بن عبد العزيز والحكم والأوزاعي والليث وإسحاق وأبو حنيفة يرثه ورثته من المسلمين وقيل ذلك فيما كسبه قبل ارتداده وما كسبه في الارتداد فللمسلمين وتفصيل أبي الحسن في باقي جوابه حسن بين وهو على رأي أصبغ وخلاف قول سحنون وأختلفهما على قول مالك في ميراث الزنديق فمرة ورثه ورثته من المسلمين قامت

(١) قوله: (أو لم تقبل) بضم المشاة الفوقية أوله.

(٢) قوله: (ربيعة) هو ابن أبي عبد الرحمن واسم أبي عبد الرحمن فروخ مولى المنكدر قال مالك رحمه الله ذهب حلاوة الفقه منذ مات أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين وابنه محمد كانا يجلسان في حلقة استقدمه أبو العباس السفاح إلى الأنبار لتوليته القضاء فلم يفعل. توفي سنة ست وثلاثين ومائة.

عَلَيْهِ بِذَلِكَ بَيِّنَةٌ فَانْكُرَهَا أَوْ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ، وَقَالَ أَضْبَعُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَغَيْرُ
وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لِأَنَّهُ مُظْهِرٌ لِلْإِسْلَامِ بِإِنْكَارِهِ أَوْ تَوْبَتِهِ وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَوَى ابْنُ نَافِعٍ عَنْهُ فِي الْعُشْبِيِّ وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ أَنَّ مِيرَاثَهُ لِجَمَاعَةِ
الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ مَالَهُ تَبِعَ لِدَمِهِ، وَقَالَ بِهِ أَيْضاً جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَالَ أَشْهَبُ وَالْمُعِيرَةُ وَعَبْدُ
الْمَلِكِ وَمُحَمَّدُ وَسُخْتُونَ وَذَهَبَ ابْنُ قَاسِمٍ فِي الْعُشْبِيِّ إِلَى أَنَّهُ إِنْ اعْتَرَفَ بِمَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ
وَتَابَ فُقُتِلَ فَلَا يُورَثُ وَإِنْ لَمْ يُقَرَّرْ حَتَّى مَاتَ أَوْ قُتِلَ وَرَثَ؛ قَالَ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ أَسَرَ كُفْرًا
فَأَتَتْهُمْ يَتَوَارَثُونَ بِوَرَاثَةِ الْإِسْلَامِ وَسُئِلَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْكَاتِبِ عَنِ الضَّرَائِي بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ
فَيُقْتَلُ هَلْ يَرِثُهُ أَهْلُ دِينِهِ أَمْ الْمُسْلِمُونَ فَأَجَابَ أَنَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ لَيْسَ عَلَى جِهَةِ الْمِيرَاثِ لِأَنَّهُ لَا
تَوَارَثَ بَيْنَ أَهْلِ مِلَّتَيْنِ وَلَكِنْ لِأَنَّهُ مِنْ فَيْئِهِمْ لِنَقْضِهِ الْعَهْدَ هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ وَأَخْتِصَارُهُ.

الباب الثالث في حكم من سب الله تعالى وملائكته وأنبياءه وكتبه وآل النبي ﷺ وأزواجه وصحبه

لا خلاف أن سب الله تعالى من المسلمين كافر حلال الدم واختلّف في استتابته فقال ابن القاسم في المبسوط وفي كتاب ابن سحنون ومحمد ورواه ابن القاسم عن مالك في كتاب إسحاق بن يحيى من سب الله تعالى من المسلمين قتل ولم يستتب إلا أن يكون افتراء على الله بازتداده إلى دين دان به وأظهره فاستتاب وإن لم يظهره لم يستتب، وقال في المبسوط مطرف وعبد الملك مثله؛ وقال المخزومي ومحمد بن مسلمة وابن أبي حازم لا يقتل المسلم بالسب حتى يستتاب وكذلك اليهودي والنصراني فإن تابوا قبل منهم وإن لم يتوبوا قتلوا ولا بد من الاستتابة وذلك كله كالردة وهو الذي حكاه القاضي ابن نصر عن المذهب وأفتى أبو محمد بن أبي زيد فيما حكى عنه في رجل لعن رجلاً ولعن الله فقال إنما أردت أن ألعن الشيطان فزل لساني فقال يقتل بظاهر كفره ولا يقبل عذره وأما فيما بينه وبين الله تعالى فمعدور وأختلف فقهاء قزطبة في مسألة هارون بن حبيب أخي عبد الملك الفقيه وكان ضيق الصدر كثير التبرم^(١) وكان قد شهد عليه بشهادات منها أنه قال عند استيلائه من مرض لقيت في مرضي هذا ما لو قتلت أبا بكر وعمر لم أستوجب هذا كله فأفتى إبراهيم بن حسين بن خالد بقتله وأن مضمّن قوله تجوير الله تعالى وتظلم منه والتعريض فيه كالتضريح وأفتى أخوه عبد الملك بن حبيب وإبراهيم بن حسين بن عاصم وسعيد بن سليمان القاضي بطرح القتل عنه إلا أن القاضي رأى عليه الثقيل في الحبس والشدة في الأدب لاختمال كلامه وصرفه إلى الشككي فوجه من قال في سب الله بالاستتابة أنه كفر وردة مخضة لم يتعلّق بها حق لغير الله فأشبهه فصد الكفر بغير سب الله وإظهار الانتقال إلى دين آخر من الأديان المخالفة للإسلام ووجه ترك استتابته أنه لما ظهر منه ذلك بعد إظهار الإسلام قبل اتهمناه وظننا أن لسانه لم ينطق به إلا وهو معتقد له إذ لا يتساهل في هذا أحد فحكّم له بحكم الزنديق ولم تقبل توبته وإذا انتقل من دين إلى دين آخر وأظهر السب بمعنى الازتداد فهذا قد أعلم أنه خلّع ريقه^(٢) الإسلام من عنقه بخلاف الأول

(١) قوله: (كثير التبرم) بفتح المشاة الفوقية والموحدة مصدر تبرم بمعنى تشام.

(٢) قوله: (ريقه الإسلام) بكسر الراء وسكون الموحدة أي أحكام الإسلام وأصل الريقه عروة في حبل يجعل في عنق البهيمة أو يدها يسكها.

المُسْتَمْسِكِ بِهِ وَحُكْمُ هَذَا حُكْمُ الْمُزْتَدِّ يُسْتَتَابُ عَلَى مَشْهُورِ مَذَاهِبِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ قَبْلُ وَذَكَرْنَا الْخِلَافَ فِي فُضُولِهِ.

فصل

وَأَمَّا مَنْ أَضَافَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا لَا يَلِيْقُ بِهِ لَيْسَ عَلَى طَرِيقِ السَّبِّ وَلَا الرَّذَّةِ وَقَضِيَ الْكُفْرُ وَلَكِنْ عَلَى طَرِيقِ التَّأْوِيلِ وَالِاجْتِهَادِ وَالْخَطَأِ الْمُفْضِي إِلَى الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ مِنْ تَشْبِيهِ أَوْ نَعْبِ بِجَارِحَةٍ أَوْ نَفْيِ صِفَةٍ كَمَا فَهَذَا مِمَّا اخْتَلَفَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ فِي تَكْفِيرِ قَائِلِهِ وَمُعْتَقِدِهِ وَاخْتَلَفَ قَوْلُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ فِي ذَلِكَ وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي قِتَالِهِمْ إِذَا تَحَيَّرُوا فِتْنَةً وَأَنَّهُمْ يُسْتَتَابُونَ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي الْمُنْفَرِدِ مِنْهُمْ فَأَكْثَرَ قَوْلِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ تَرَكُ الْقَوْلِ بِتَكْفِيرِهِمْ وَتَرَكُ قَتْلَهُمْ وَالْمُبَالَغَةَ فِي عُقُوبَتِهِمْ وَإِطَالَهَ سَجْنِهِمْ حَتَّى يَظْهَرَ إِفْلَاحُهُمْ وَتَسْتَيْنَ تَوْبَتُهُمْ كَمَا فَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِصَيْبٍ^(١) وَهَذَا قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَوَازِ فِي الْخَوَارِجِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمَاجِشُونِ وَقَوْلُ سُخْنُونِ فِي جَمِيعِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ مَالِكٍ فِي الْمَوْطِأِ وَمَا رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَجَدِّهِ وَعَمِّهِ مِنْ قَوْلِهِمْ فِي الْقَدَرِيَّةِ يُسْتَتَابُونَ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا؛ وَقَالَ عَيْسَى بْنُ الْقَاسِمِ فِي أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مِنَ الْإِبَاضِيَّةِ^(٢) وَالْقَدَرِيَّةِ^(٣) وَشَبَّهَهُمْ مِمَّنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالتَّخْرِيفِ لِتَأْوِيلِ كِتَابِ اللَّهِ يُسْتَتَابُونَ أَظْهَرُوا ذَلِكَ أَوْ أَسْرَوْهُ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا وَمِيرَاتُهُمْ لَوَرَثَتِهِمْ؛ وَقَالَ مِثْلَهُ أَيْضاً ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ وَعَظِيمِهِمْ قَالَ وَأَسْتَتَابْتُهُمْ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ اتْرُكُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَمِثْلُهُ فِي الْمَبْسُوطِ فِي الْإِبَاضِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبِدْعِ قَالَ وَهُمْ مُسْلِمُونَ وَإِنَّمَا قُتِلُوا لِزَأْيِهِمُ السُّوءِ وَبِهَذَا عَمِلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: «مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا اسْتَتَابَ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ» وَابْنُ حَبِيبٍ وَعَظِيمُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَرَى تَكْفِيرَهُمْ وَتَكْفِيرَ أَمْثَالِهِمْ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَالْمُرْجَةِ^(٤)؛ وَقَدْ رَوَى أَيْضاً عَنْ

(١) قوله: (بصيب) بفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة وفي آخره غين معجمة هو ابن عسل بكسر العين وسكون

المهملتين قال يحيى بن معين كان يتبع مشكل القرآن ويسأل عنه عمر فضربه عمر وأمر أن لا يجالس.

(٢) قوله: (من الإباضية) بكسر الهمزة وتخفيف الموحدة والضاد المعجمة وتشديد المثناة التحتية أصحاب عبد

الله بن إياض التميمي الخارجي ظهر في زمن مروان بن محمد آخر بني أمية وقيل في آخر أمره، يزعمون أن مخالفهم من أهل القبلة كفار غير مشركين يجوز قتالهم وغنيمة سلاحهم وكراعهم عند الحرب دون غيره ودارهم دار الإسلام إلا معسكر سلطانهم وتقبل شهادة مخالفهم عليهم كذا في المواقف.

(٣) قوله: (والقدرية) هم طائفة ينكرون أن الله قدر الأشياء في القدم وقد انقضوا وصار القدرية لقباً للمعتزلة

لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم وإنكارهم القدر فيها كذا في شرح مسلم للنووي.

(٤) قوله: (والمرجئة) لقبوا بذلك لأنهم يرجئون العمل عن النية أي يؤخرون في الرتبة عنها وعن الاعتقاد من

أرجاء آخره ومنه قوله تعالى: «أرجه وأخاه» أو لأنهم يقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة فهم يعطلون الرجاء وعلى هذا ينبغي أن يهزم لفظ المرجئة كذا في المواقف.

سُخْنُونٍ مِثْلُهُ فِيمَنْ قَالَ لَيْسَ اللَّهُ كَلَامٌ أَنَّهُ كَافِرٌ وَاخْتَلَفَتِ الرَّوَايَاتُ عَنِ مَالِكٍ فَأُطْلِقَ فِي رِوَايَةِ الشَّامِيِّينَ أَبِي مُسَهَّرٍ وَمَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدِ الطَّاطِرِيِّ^(١): «الْكَفَرُ عَلَيْهِمْ» وَقَدْ سُورَ فِي زَوَاجِ الْقَدْرِيِّ فَقَالَ: «لَا تُرَوِّجُهُ» قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَمَّا مَدَّ مُؤْمِنٌ حَبْرًا مِنْ مُشْرِكٍ» [البقرة: ٢٢١] وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ كُلُّهُمْ كُفَّارٌ وَقَالَ مَنْ وَصَفَ شَيْئًا مِنْ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَشَارَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَدٍ أَوْ سَمْعٍ أَوْ بَصَرٍ قُطِعَ ذَلِكَ مِنْهُ لِأَنَّهُ شَبَّهَ اللَّهَ بِنَفْسِهِ وَقَالَ فِيمَنْ قَالَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ كَافِرٌ فَاقْتُلُوهُ وَقَالَ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ ابْنِ نَافِعٍ يُجَلِّدُ وَيُوجَعُ ضَرْبًا وَيُخْبَسُ حَتَّى يُتَوَّبَ وَفِي رِوَايَةِ بَشْرِ بْنِ بَكْرِ التَّنِيسِيِّ^(٢) عَنْهُ يُقْتَلُ وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزَنْكَانِيُّ وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشُّسْتَرِيُّ مِنْ أَيْمَةِ الْعِرَاقِيِّينَ جَوَابُهُ مُخْتَلِفٌ بِقَتْلِ الْمُسْتَبْصِرِ^(٣) الدَّاعِيَةِ وَعَلَى هَذَا الْخِلَافِ اخْتَلَفَ قَوْلُهُ فِي إِعَادَةِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ وَحَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ الشَّافِعِيِّ لَا يُسْتَتَابُ الْقَدْرِيُّ وَأَكْثَرُ أَقْوَالِ السَّلَفِ تَكْفِيرُهُمْ وَمِمَّنْ قَالَ بِهِ اللَّيْثُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ لَبَيْعَةَ وَرُوِيَ عَنْهُمْ ذَلِكَ فِيمَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَقَالَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْأُوْدِيُّ وَوَكَيْعٌ وَخُفْصُ بْنُ غِيَاثٍ^(٤) وَأَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَزَارِيُّ وَهَشِيمٌ وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ فِي آخِرِينَ وَهُوَ مِنْ قَوْلِ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ فِيهِمْ وَفِي الْخَوَارِجِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ وَأَصْحَابِ الْبِدْعِ الْمُتَأَوَّلِينَ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَكَذَلِكَ قَالُوا فِي الْوَاقِفَةِ وَالشَّائِكَةِ فِي هَذِهِ الْأَصُولِ وَمِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ مَعْنَى الْقَوْلِ الْآخِرِ بِتَرْكِ تَكْفِيرِهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَابْنُ عُمَرَ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَهُوَ زَائِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ النَّظَّارِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَاخْتَجَّوْا بِتَوْرِيثِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَرِثَةِ أَهْلِ حَرُورَاءَ^(٥) وَمَنْ عَرَفَ بِالْقَدْرِ مِمَّنْ مَاتَ مِنْهُمْ وَدَفِنَهُمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ وَجَزَى أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي وَإِنَّمَا قَالَ مَالِكٌ فِي الْقَدْرِيَّةِ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبِدْعِ يُسْتَتَابُونَ. فَإِنْ تَأَبَّوْا وَإِلَّا قُتِلُوا لِأَنَّهُ مِنَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ كَمَا قَالَ فِي الْمُحَارِبِ إِنْ رَأَى الْإِمَامُ قَتْلَهُ وَإِنْ لَمْ يَقْتُلْ قَتَلَهُ وَفَسَادِ الْمُحَارِبِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَمْوَالِ وَمَصَالِحِ الدُّنْيَا وَإِنْ كَانَ قَدْ يَدْخُلُ أَيْضًا فِي أَمْرِ الدِّينِ مِنْ سَبِيلِ الْحَجِّ وَالْجِهَادِ، وَفَسَادِ أَهْلِ الْبِدْعِ مُعْظَمُهُ عَلَى الدِّينِ وَقَدْ يَدْخُلُ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا بِمَا يُلْقُونَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْعَدَاوَةِ.

- (١) قوله: (الطاطري) بطائنين مهملتين ثانيهما مفتوحة نسبة إلى نوع من الثياب البيض كان يبيعها.
- (٢) قوله: (بشر التنيسي) بشر بالموحدة والشين المعجمة الساكنة والتنيسي بمثناة فوقية ونون مشددة مكسورة وسين مهملة نسبة إلى تنيس قرية بقرب تونة وكلاهما بقرب دمياط وقد أكلهما البحر وصارا بحيرة ماء.
- (٣) قوله: (بقتل المستبصر) بقتل بالباء المحوطة في أوله.
- (٤) قوله: (وحفص بن غياث) بالنين المعجمة المكسورة والمثناة التحتية الخفيفة.
- (٥) قوله: (حروراء) بفتح الحاء المهملة والمد قرية بقرب الكوفة على ميلين فيها اجتمع الخوارج وتعاقدوا فنسبوا إليها.

فصل في تحقيق القول في إكفار المتأولين

قد ذكرنا مذاهب السلف في إكفار أصحاب البدع والأهواء المتأولين ممن قال قولاً يؤديه مسأفه إلى كفرٍ هو إذا وقف عليه لا يقول بما يؤديه قوله إليه وعلى اختلافهم الفقهاء والمتكلمون في ذلك فمنهم من صوب التكفير الذي قال به الجمهور من السلف ومنهم من أباه ولم ير إخراجهم من سواد المؤمنين وهو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين وقالوا هم فساق عصاة ضلالٌ ونورثهم من المسلمين ونحكّم لهم بأحكامهم ولهذا قال سحنون لا إعادة على من صلى خلفهم قال وهو قول جميع أصحاب مالِك المغيبة وابن كنانة وأشهب قال لأنه مسلمٌ وذنبه لم يخرجهُ من الإسلام واضطرب آخرون في ذلك ووقفوا عن القول بالتكفير أو ضده واختلاف قولني مالِك في ذلك وتوقفهُ عن إعادة الصلاة خلفهم منه وإلى نحوٍ من هذا ذهب القاضي أبو بكرٍ إمام أهل التحقيق والحق وقال إنها من المعوصات^(١) إذ القوم لم يصرحوا باسم الكفر وإنما قالوا قولاً يؤدي إليه واضطرب قولهُ في المسألة على نحو اضطراب قول إمامه مالِك بن أنس حتى قال في بغض كلامه إنهم على رأي من كفرهم بالتأويل لا تجلُّ مناكحتهم ولا أكل دبابجهم ولا الصلاة على ميتهم ويختلف في موارثتهم على الخلاف في ميراث المرتد وقال أيضاً نورث ميتهم ورثتهم من المسلمين ولا نورثهم من المسلمين وأكثر ميله إلى ترك التكفير بالمال وكذلك اضطرب فيه قول شيوخه أبي الحسن الأشعري وأكثر قولهُ ترك التكفير وأن الكفر خصلة واجدة وهو الجهل بوجود الباري تعالى وقال مرة من اعتقد أن الله جسم أو المسيح أو بغض من يلقاه في الطرق فليس يعارِف به وهو كافرٍ ولِمثَل هذا ذهب أبو المعالي رحمه الله في أجوبته لأبي محمد عبد الحق^(٢) وكان سألهُ عن المسألة فاعتذر له بأن الغلط فيها يضرب لأن إدخال كافرٍ في الملة وإخراج مسلمٍ عنها عظيم في الدين وقال غيرهما من المحققين: الذي يجب الاختراز من التكفير في أهل التأويل فإن استباحة دماء المصلين الموحدين خطرٌ والخطأ في ترك ألف كافرٍ أهون من الخطأ في سفكٍ منجمة^(٣) من دم مسلمٍ واجدٍ وقد قال ﷺ: **فإذا**

(١) قوله: (المعوصات) بضم الميم وسكون العين المهملة وكسر الواو من التعويض في المسائل وغيرها وهو استخراج ما يصعب معناه.

(٢) قوله: (في أجوبته لأبي محمد عبد الحق) هو عن صاحب الأحكام لأن الإمام كانت وفاته قبل مولد عبد الحق صاحب الأحكام.

(٣) قوله: (منجمة) بكسر الميم الأولى هي قارورة الحجام.

قَالُوا، يَغْنِي الشَّهَادَةُ «عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» فَالْعَصْمَةُ مَقْطُوعٌ بِهَا مَعَ الشَّهَادَةِ وَلَا تَرْتَفِعُ وَتُسْتَبَاحٌ خِلَافُهَا إِلَّا بِقَاطِعٍ وَلَا قَاطِعٌ مِنْ شَرِّعٍ وَلَا قِيَاسٍ عَلَيْهِ وَالْأَلْفَاظُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةُ فِي الْبَابِ مُعْرَضَةٌ لِلتَّأْوِيلِ فَمَا جَاءَ مِنْهَا فِي التَّضْرِيحِ بِكُفْرِ الْقَدْرِيَّةِ وَقَوْلُهُ لَا سَهْمَ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ وَتَسْمِيَتُهُ الرَّافِضَةَ بِالشَّرْكِ وَإِطْلَاقُ اللَّغْنَةِ عَلَيْهِمْ وَكَذَلِكَ فِي الْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَقَدْ يَخْتَجُّ بِهَا مَنْ يَقُولُ بِالتَّكْفِيرِ وَقَدْ يُجِيبُ الْآخَرُ بِأَنَّهُ قَدْ وَرَدَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فِي الْحَدِيثِ فِي غَيْرِ الْكُفْرَةِ عَلَى طَرِيقِ التَّغْلِيظِ وَكُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ وَإِشْرَاكٌ دُونَ إِشْرَاكِ وَقَدْ وَرَدَ بِمِثْلِهِ فِي الرِّيَاءِ وَعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ وَالرَّوْجِ وَالزُّورِ وَغَيْرِ مَغْصِبَةٍ وَإِذَا كَانَ مُحْتَمِلًا لِلْأَمْرَيْنِ فَلَا يُقْطَعُ عَلَى أَحَدِهِمَا إِلَّا بِدَلِيلٍ قَاطِعٍ؛ وَقَوْلُهُ فِي الْخَوَارِجِ هُمْ مِنْ شَرِّ الْبَرِيَّةِ وَهَذِهِ صِفَةُ الْكُفَّارِ، وَقَالَ «شَرُّ قَبِيلٍ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ طَوْبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ» وَقَالَ: «إِذَا وَجَدْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ قَتْلَ عَادٍ» وَظَاهِرُ هَذَا الْكُفْرُ لَا سِيَّمَا مَعَ تَشْبِيهِهِمْ بِعَادٍ فَيَخْتَجُّ بِهِ مَنْ يَرَى تَكْفِيرَهُمْ فَيَقُولُ لَهُ الْآخَرُ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ قَتْلِهِمْ لِحُرُوجِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَنَغْيِهِمْ عَلَيْهِمْ بِدَلِيلِهِ مِنْ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ فَقَتَلْتَهُمْ هَهُنَا حَدْ لَا كُفْرٌ وَذَكَرُ عَادٍ تَشْبِيهُ لِقَتْلِ وَجَلِهِ لَا لِلْمَقْتُولِ وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ حُكِمَ بِقَتْلِهِ يُحْكَمُ بِكُفْرِهِ وَيُعَارِضُهُ بِقَوْلِ خَالِدٍ فِي الْحَدِيثِ دَغْنِي أَضْرِبْ عَنْقَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَعَلَّهُ يُصَلِّيَ فَإِنْ اخْتَجُّوا بِقَوْلِهِ ﷺ: «يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ» فَأَخْبَرَ أَنَّ الْإِيمَانَ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ»^(١) ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ»^(٢) وَبِقَوْلِهِ: «سَبَقَ الْفَرْثُ وَالْدَّمَ»^(٣) يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّقْ مِنَ الْإِسْلَامِ بِشَيْءٍ أَجَابَهُ الْآخَرُونَ أَنَّ مَعْنَى لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ لَا يَفْهَمُونَ مَعَانِيَهُ بِقُلُوبِهِمْ وَلَا تُشْرَحُ لَهُ صُدُورُهُمْ وَلَا تَعْمَلُ بِهِ جَوَارِحُهُمْ وَعَارِضُوهُمْ بِقَوْلِهِ وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ وَهَذَا يَقْتَضِي التَّشَكُّكَ فِي حَالِهِ وَإِنْ اخْتَجُّوا بِقَوْلِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ» وَلَمْ يَقُلْ «مِنْ هَذِهِ» وَتَحْرِيرُ أَبِي سَعِيدٍ الرَّوَابِيَةِ وَإِتْقَانُهُ اللَّفْظَ أَجَابَهُمُ الْآخَرُونَ بِأَنَّ الْعِبَارَةَ بِفِي لَا تَقْتَضِي تَضْرِيحاً بِكُوزِهِمْ مِنْ غَيْرِ الْأُمَّةِ بِخِلَافِ لَفْظَةِ مِنَ الَّتِي هِيَ لِلتَّبْعِيضِ وَكُوزِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ مَعَ أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَعَلِيِّ وَأَبِي أَمَامَةَ وَغَيْرِهِمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي، وَسَيَكُونُ مِنْ أُمَّتِي، وَحُرُوفُ الْمَعَانِي مُشْتَرَكَةٌ فَلَا تَعْوِيلَ عَلَى إِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ بِفِي وَلَا عَلَى إِدْخَالِهِمْ فِيهَا بِمِنْ لَكِنْ أبا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) قوله: (من الرمية) أي الرمية من الصيد.

(٢) قوله: (على فوقه) الفوق بضم الفاء موضع الوتر من السهم.

(٣) قوله: (سبق الفرث والدم) أي مر سريعاً فلم يعلق بشيء من دمها وفرثها.

أجاد ما شاء في التثنية الذي نبه عليه وهذا مما يدل على سعة فقه الصحابة وتحققهم للمعاني وأستنباطها من الألفاظ وتحريرهم لها وتوقيهم في الرواية. هذه المذاهب المعروفة لأهل السنة ولغيرهم من الفرق فيها مقالات كثيرة مضطربة سخيقة أقرؤها قول جهم ومحمد بن شبيب إن الكفر بالله الجهل به لا يكفر أحد بغير ذلك وقال أبو الهذيل إن كل متأول كان تأويله تشبيهاً لله بخلقه وتجويراً له في فعله وتكذيباً لغيره فهو كافر وكل من أثبت شيئاً قديماً لا يقال له الله فهو كافر وقال بغض المتكلمين إن كان ممن عرف الأضل وبنى عليه وكان فيما هو من أوصاف الله فهو كافر وإن لم يكن من هذا الباب ففاسق إلا أن يكون ممن لم يعرف الأضل فهو مخطيء غير كافر وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري إلى تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عرضة للتأويل وفارق في ذلك فرق الأمة إذ أجمعوا سواه على أن الحق في أصول الدين في واجد والمخطيء فيه آثم عاص فاسق وإنما الخلاف في تكفيره وقد حكى القاضي أبو بكر الباقلاني مثل قول عبيد الله عن داود الأصبهاني^(١) وقال وحكى قوم عنهما أنهما قالا ذلك في كل من علم الله سبحانه من حاله أستفراغ الوسع في طلب الحق من أهل ملتنا أو من غيرهم وقال نحو هذا القول الجاحظ^(٢) وثمامة^(٣) في أن كثيراً من العامة والنساء والبله ومقلدة النصاري واليهود وغيرهم لا حجة لله عليهم إذ لم تكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال وقد نحا الغزالي^(٤) قريباً من هذا المنحى في كتاب التفرقة وقائل هذا كله كافر بالإجماع على كفر

(١) قوله: (عن داود الأصبهاني) هو إمام أهل الظاهر.

(٢) قوله: (الجاحظ) هو عمرو بن بحر، إليه تنسب الجاحظية من المعتزلة، توفي سنة خمس وخمسين ومائتين بالبصرة.

(٣) قوله: (وثمامة) هو ابن أشرس بن أبي معين النميري قال الذهبي كان من كبار المعتزلة ورؤوس الضلالة وكان له أيضاً اتصال بالرشيد ثم المأمون وكان ذا نوادر وملح.

(٤) قوله: (الغزالي) بفتح الغين المعجمة وتشديد الزاي قال النووي في التبيان في أداء حملة القرآن بتخفيف الزاي نسبة إلى غزاة قرية من قرى طوس وقال ابن الأثير إن التخفيف خلاف المشهور قال وأظن أن هذه النسبة في التشديد إلى الغزال على عادة أهل جرجان وخوارزم كالقصارى إلى القصار، قال وحكى لي بعض من ينسب إليه من أهل طوس أنه منسوب إلى غزاة بنت كعب الأحبار انتهى وفي الطبقات للسبكي وكان والده يغزل الصوف ويبيعه بديكان بطوس ولما حضرته الوفاة أوصى به وبأخيه أحمد إلى صديق له متصوف من أهل الخير وقال له: إن لي تأسفاً على تعلم الخط وأشتهي استدراك ما فاتني في ولدي فعلمهما الخط ولا عليك أن تفد في ذلك جميع ما خلفته لهما فلما مات أبوهما أقبل الصوفي على تعليمهما إلى أن فني الذي خلفه لهما أبوهما وتعذر على الصوفي القيام بقوتهما قال لهما أرى أن تلجأ إلى مدرسة كأنكما من طلبة العلم فيحصل لكما قوت يعينكما على وقتكما ففعلاً ذلك فكان السبب في سعادتهما وكان الغزالي يقول طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله، ولد رحمه الله سنة خمسين وأربعمائة بطوس وتوفي سنة خمس وخمسة.

مَنْ لَمْ يُكْفَرْ أَحَدًا مِنَ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ وَكُلُّ مَنْ فَارَقَ دِينَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ وَقَفَ فِي تَكْفِيرِهِمْ أَوْ شَكَّ قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ لِأَنَّ التَّوْقِيفَ وَالْإِجْمَاعَ أَتَقَفًا عَلَى كُفْرِهِمْ فَمَنْ وَقَفَ فِي ذَلِكَ فَقَدْ كَذَّبَ النَّصْرَ وَالتَّوْقِيفَ أَوْ شَكَّ فِيهِ وَالتَّكْذِيبُ أَوْ الشُّكُّ فِيهِ لَا يَقَعُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ .

فصل في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر

اعْلَمْ أَنَّ تَحْقِيقَ هَذَا الْفَضْلِ وَكَشْفَ اللَّبْسِ فِيهِ مَوْرَدُهُ الشَّرْعُ وَلَا مَجَالَ لِلْعَقْلِ فِيهِ وَالْفَضْلُ الْبَيِّنُ فِي هَذَا أَنَّ كُلَّ مَقَالَةٍ صَرَّحَتْ بِتَنْفِي الرُّبُوبِيَّةِ أَوْ الْوَحْدَانِيَّةِ أَوْ عِبَادَةِ أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ أَوْ مَعَ اللَّهِ فِيهَا كُفْرٌ كَمَقَالَةِ الدَّهْرِيَّةِ^(١) وَسَائِرِ فِرْقِ أَصْحَابِ الْاِثْنَيْنِ مِنَ الدِّيَصَانِيَّةِ^(٢) وَالْمَانَوِيَّةِ^(٣) وَأَشْبَاهِهِمْ مِنَ الصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ أَوْ الْمَلَائِكَةِ أَوْ الشَّيَاطِينِ أَوْ الشَّمْسِ أَوْ النُّجُومِ أَوْ النَّارِ أَوْ أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَأَهْلِ الْهِنْدِ وَالصِّينِ وَالسُّودَانَ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَا يَرْجِعُ إِلَى كِتَابٍ وَكَذَلِكَ الْفَرَامِطَةُ وَأَصْحَابُ الْحُلُولِ وَالتَّنَاسُخِ مِنَ الْبَاطِنِيَّةِ وَالطَّيَّارَةِ مِنَ الرُّوَافِضِ وَكَذَلِكَ مَنْ اعْتَرَفَ بِالْهَيْئَةِ اللَّهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ وَلَكِنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ غَيْرُ حَيٍّ أَوْ غَيْرُ قَدِيمٍ وَأَنَّهُ مُخَدَّتٌ أَوْ مُصَوَّرٌ أَوْ ادَّعَى لَهُ وَلَدًا أَوْ صَاحِبَةً أَوْ وَالِدًا أَوْ مُتَوَلِّدًا مِنْ شَيْءٍ أَوْ كَائِنٍ عَنْهُ أَوْ أَنَّ مَعَهُ فِي الْأَزْلِ شَيْئًا قَدِيمًا غَيْرَهُ أَوْ أَنَّ تَمَّ صَانِعًا لِلْعَالَمِ سِوَاهُ أَوْ مُدَبِّرًا غَيْرَهُ فَذَلِكَ كُلُّهُ كُفْرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ كَقَوْلِ الْإِلَهِيِّينَ مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ وَالْمُنْجِمِينَ وَالطَّبَائِعِيِّينَ وَكَذَلِكَ مَنْ ادَّعَى مُجَالَسَةَ اللَّهِ وَالْعُرُوجَ إِلَيْهِ وَمُكَالَمَتَهُ أَوْ حُلُولَهُ فِي أَحَدِ الْأَشْخَاصِ كَقَوْلِ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَالنَّصَارَى وَالْفَرَامِطَةِ وَكَذَلِكَ تَقَطُّعَ عَلَى كُفْرٍ مَنْ قَالَ بِقَدَمِ الْعَالَمِ أَوْ بَقَائِهِ أَوْ شَكَّ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ بَعْضِ الْفَلَّاسِفَةِ وَالدَّهْرِيَّةِ أَوْ قَالَ بِتَنَاسُخِ الْأَرْوَاحِ وَانْتِقَالِهَا أَبَدَ الْأَبَادِ فِي الْأَشْخَاصِ وَتَغْذِيْبِهَا أَوْ تَنْعِيمِهَا فِيهَا بِحَسَبِ رَكَائِبِهَا وَحُبِّيْبِهَا وَكَذَلِكَ مَنْ اعْتَرَفَ بِالْإِلَهِيَّةِ وَالْوَحْدَانِيَّةِ وَلَكِنَّهُ جَحَدَ الثُّبُوءَ مِنْ أَضْلِهَا عُمُومًا أَوْ ثُبُوءَ نَبِيْنَا ﷺ خُصُوصًا أَوْ أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ نَصَّ اللَّهُ

- (١) قوله: (الدهرية) بفتح الدال طائفة مخلدون جمع دهري بفتحها والدهري بالضم الشيخ الكبير، قال ثعلب هما جميعاً منسوبان إلى الدهر وإنما غيروا في النسب كما قالوا سهلي للمنسوب إلى الأرض السهلة .
- (٢) قوله: (من الديصانية) بكسر الدال المهملة وسكون المشاة التحتية وتخفيف الصاد قوم يقولون بالنور والظلمة كالمانية إلا أن المانية يقولون النور والظلمة حيان والديصانية يقولون النور حي والظلمة ميت .
- (٣) قوله: (المانية) وفي بعض النسخ المانوية نسبة إلى ماني الزنديق ظهر في زمن سابور بن أردشير وادعى النبوة وادعى أن للعالم أصلين نوراً وظلمة وهما قديمان فقبل قوله سابور فلما ملك بهرام سلخه وحشا جلده تبنأ وقتل أصحابه وهرب بعضهم إلى الصين .

عَلَيْهِمْ بَعْدَ عِلْمِهِ بِذَلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ بِلَا رَيْبٍ كَالْبَرَاهِمَةِ وَمُعْظَمَ الْيَهُودِ وَالْأَرُوسِيَّةِ مِنَ النَّصَارَى وَالْعُرَابِيَّةِ^(١) مِنَ الرَّوَافِضِ الرَّاعِمِينَ أَنْ عَلِيًّا كَانَ الْمُبْعُوثَ إِلَيْهِ جَبْرِيلُ وَكَالْمُعْطَلَةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةِ وَالْعَنْبَرِيَّةِ مِنَ الرَّافِضَةِ وَإِنْ كَانَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ قَدْ أَشْرَكُوا فِي كُفْرٍ آخَرَ مَعَ مَنْ قَبْلَهُمْ وَكَذَلِكَ مَنْ دَانَ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَصَحَّةِ الثُّبُوءِ وَنُبُوءَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَلَكِنْ جَوَزَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الْكَذِبَ فِيمَا أَتَوْا بِهِ ادَّعَى فِي ذَلِكَ الْمَضْلَحَةَ بِرُغْمِهِ أَوْ لَمْ يَدَّعِهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ كَالْمُتَقَلِّسِينَ وَبَعْضِ الْبَاطِنِيَّةِ وَالرَّوَافِضِ وَعُلَاةِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَأَصْحَابِ الْإِبَاحَةِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ رَعَمُوا أَنْ ظَوَاهِرَ الشَّرْعِ وَأَكْثَرَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنَ الْأَخْبَارِ عَمَّا كَانَ وَيَكُونُ مِنْ أُمُورِ الْأَجْزَةِ وَالْحَشْرِ؛ وَالْقِيَامَةِ؛ وَالْحَنَّةِ، وَالتَّارِ لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ عَلَى مُفْتَضَى لَفْظِهَا وَمَفْهُومِ خَطَابِهَا وَإِنَّمَا خَاطَبُوا بِهَا الْخَلْقَ عَلَى جِهَةِ الْمَضْلَحَةِ لَهُمْ إِذْ لَمْ يُمَكِّنْهُمْ التَّضْرِيحُ لِقُصُورِ أَفْهَامِهِمْ فَمَضَمَّنْ مَقَالَاتِهِمْ إِبْطَالَ الشَّرَائِعِ وَتَغْطِيلِ الْأَوَامِرِ وَالتَّوَاهِي وَتَكْذِيبِ الرُّسُلِ وَالْإِزْتِيَابِ فِيمَا أَتَوْا بِهِ وَكَذَلِكَ مَنْ أَضَافَ إِلَى نَبِيِّنَا ﷺ تَعَمُّدَ الْكَذِبِ فِيمَا بَلَّغَهُ وَأَخْبَرَ بِهِ أَوْ شَكَّ فِي صِدْقِهِ أَوْ سَبَّهُ أَوْ قَالَ إِنَّهُ لَمْ يُبْلَغْ أَوْ اسْتَحْفَ بِهِ أَوْ بِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ أَزْرَى عَلَيْهِمْ أَوْ آذَاهُمْ أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ حَارَبَهُ فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ وَكَذَلِكَ نُكْفِرُ مَنْ ذَهَبَ مَذْهَبَ بَعْضِ الْقُدَمَاءِ فِي أَنَّ فِي كُلِّ جَنْسٍ مِنَ الْحَيَوَانِ نَذِيرًا وَنَبِيًّا مِنَ الْقِرْدَةِ وَالْحَنَازِيرِ وَالدَّوَابِّ وَالدُّودِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ (فاطر: ٢٤) إِذْ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يُوصَفَ أَنْبِيَاءُ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ بِصِفَاتِهِمْ الْمَذْمُومَةَ وَفِيهِ مِنَ الْإِزْرَاءِ عَلَى هَذَا الْمَنْصِبِ الْمُنِيفِ مَا فِيهِ مَعَ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى خِلَافِهِ وَتَكْذِيبِ قَائِلِيهِ وَكَذَلِكَ نُكْفِرُ مَنْ اغْتَرَفَ مِنَ الْأُصُولِ الصَّحِيحَةِ بِمَا تَقَدَّمَ وَنُبُوءَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَلَكِنْ قَالَ كَانَ أَسْوَدٌ أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَجِي. أَوْ لَيْسَ الَّذِي كَانَ بِمَكَّةَ وَالْحِجَازَ أَوْ لَيْسَ بِقُرَشِيٍّ لِأَنَّ وَضْفَهُ بِغَيْرِ صِفَاتِهِ الْمَعْلُومَةِ نَفِي لَهُ وَتَكْذِيبٌ بِهِ وَكَذَلِكَ مَنْ ادَّعَى نُبُوءَةَ أَحَدٍ مَعَ نَبِيِّنَا ﷺ أَوْ بَعْدَهُ كَالْعَيْسَوِيَّةِ^(٢) مِنَ الْيَهُودِ الْقَائِلِينَ بِتَخْصِيصِ رِسَالَتِهِ إِلَى الْعَرَبِ وَكَالْخُرْمِيَّةِ^(٣) الْقَائِلِينَ بِتَوَاتُرِ الرُّسُلِ وَكَأَكْثَرِ الرَّافِضَةِ الْقَائِلِينَ بِمُشَارَكَةِ عَلِيِّ فِي الرِّسَالَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَبَعْدَهُ فَكَذَلِكَ كُلُّ إِمَامٍ عِنْدَ هَؤُلَاءِ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي الثُّبُوءِ

- (١) قوله: (والغرابية) بضم الغين المعجمة قالوا محمد بعلي أشبه من الغراب بالفراب والدواب بالدواب ويعث الله جبريل إلى علي فغلط، فيلعنون - لعنهم الله - صاحب الريش ويعنون به جبريل عليه السلام.
- (٢) قوله: (كالعيسوية) نسبة إلى أبي عيسى بن إسحاق بن يعقوب الأصبهاني كان موجوداً في خلافة المنصور وخالف اليهود في أشياء منها أنه حرم الذبائح.
- (٣) قوله: (وكالخرمية) بالخاء المعجمة المضمومة في الصحاح: تخرم: دان بدين الخرمية وهم أصحاب التناسخ والإباحة.

والْحُجَّةُ وَالْبَزِيغِيَّةُ وَالْبَيَانِيَّةُ^(١) مِنْهُمْ الْقَائِلِينَ بِبُؤْرَةِ بَزِيغٍ وَبَيَانَ وَأَشْبَاهِ هَؤُلَاءِ أَوْ مَنْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ لِنَفْسِهِ أَوْ جَوْرَ اكْتِسَابِهَا وَالبُلُوغُ بِصَفَاءِ القَلْبِ إِلَى مَرْتَبَتِهَا كَالْفَلَّاسِفَةِ وَغَلَاةِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَكَذَلِكَ مَنْ ادَّعَى مِنْهُمْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَدَّعِ النُّبُوَّةَ أَوْ أَنَّهُ يَضَعُدُّ إِلَى السَّمَاءِ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَيَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا وَيُعَاتِقُ الْحَوَارِ الْعَيْنَ كُلَّهُمْ كُفَّارًا مُكَذِّبُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ ﷺ: «أَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ» وَأَخْبَرَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَأَنَّهُ أَرْسَلَ كَافَّةً لِلنَّاسِ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةَ عَلَى حَمْلِ هَذَا الكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنَّ مَفْهُومَهُ الْمُرَادُ بِهِ دُونَ تَأْوِيلٍ وَلَا تَخْصِيصٍ فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ هَؤُلَاءِ الطَّوَائِفِ كُلِّهَا قَطْعًا إِجْمَاعًا وَسَمْعًا وَكَذَلِكَ وَقَعَ الإِجْمَاعُ عَلَى تَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ دَافَعَ نَصَّ الْكِتَابِ أَوْ خَصَّ حَدِيثًا مُجْمَعًا عَلَى نَقْلِهِ مَقْطُوعًا بِهِ مُجْمَعًا عَلَى حَمْلِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ كَتَكْفِيرِ الْحَوَارِجِ بِإِبْطَالِ الرَّجْمِ وَلِهَذَا نَكْفُرُ مَنْ لَمْ يَكْفُرْ مَنْ دَانَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمِلَلِ أَوْ وَقَفَ فِيهِمْ أَوْ شَكَّ أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ وَإِنْ أَظْهَرَ مَعَ ذَلِكَ الْإِسْلَامَ وَأَعْتَقَدَهُ وَأَعْتَقَدَ إِبْطَالَ كُلِّ مَذْهَبٍ سِوَاهُ فَهَوَّ كَافِرٌ بِإِظْهَارِهِ مَا أَظْهَرَ مِنْ خِلَافِ ذَلِكَ وَكَذَلِكَ نَقَطَعَ بِتَكْفِيرِ كُلِّ قَائِلٍ قَالَ قَوْلًا لَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تَضْلِيلِ الْأُمَّةِ وَتَكْفِيرِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ كَقَوْلِ الْكَمِيلِيِّ^(٢) مِنَ الرَّافِضَةِ بِتَكْفِيرِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ لَمْ تُقَدِّمَ عَلَيْنَا وَكَفَّرَتْ عَلَيْنَا إِذْ لَمْ يَتَقَدِّمَ وَيَطْلُبْ حَقَّهُ فِي التَّقْدِيمِ فَهَؤُلَاءِ قَدْ كَفَرُوا مِنْ وُجُوهِ لَأَنَّهُمْ أَبْطَلُوا الشَّرِيعَةَ بِأَسْرِهَا إِذْ قَدْ انْقَطَعَ نَقْلُهَا وَنَقْلُ الْقُرْآنِ إِذْ نَاقَلُوهُ كَفَرَةً عَلَى رِغْمِهِمْ وَإِلَى هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَشَارَ مَالِكٌ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ بِقَتْلِ مَنْ كَفَّرَ الصَّحَابَةَ ثُمَّ كَفَرُوا مِنْ وَجْهِ آخَرَ بِسَبِّهِمُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مُقْتَضَى قَوْلَيْهِمْ وَرِغْمِهِمْ أَنَّهُ عَهَدَ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْفُرُ بَعْدَهُ عَلَى قَوْلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَآلِهِ وَكَذَلِكَ نَكْفُرُ بِكُلِّ فِعْلٍ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ لَا يَصُدُرُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهُ مُصْرِحًا بِالْإِسْلَامِ مَعَ فِعْلِهِ ذَلِكَ الْفِعْلُ كَالسُّجُودِ لِلصَّنَمِ وَاللشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالصَّلِيبِ وَالنَّارِ وَالسَّعْيِ إِلَى الْكِنَائِسِ وَالبَيْعِ مَعَ أَهْلِهَا وَالتَّرْتِي بِرَيْهِمْ مِنْ شِدِّ الزَّنَانِيرِ وَفَحْصِ الرُّؤُوسِ^(٣) فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ هَذَا لَا يُوجَدُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ

(١) قوله: (والبزيعية والبيانية) البزيعية بالموحدة والزاي المكسورة والغين المعجمة نسبة إلى بزيع والبيانية إلى بيان بن سمعان النهدي التميمي قال إن روح الله جل وعلا حلت في علي ثم في ابنه محمد ابن الحنفية ثم في ابنه أبي هاشم ثم في بيان.

(٢) قوله: (الكميلية) ليس من الفرق ما يلقب بالكميلية وإنما منهم فرقة من الشيعة تلقب بالكاملية نسبة إلى أبي كامل قال بكفر الصحابة بترك بيعة علي وبكفر علي بترك طلب الحق وقال بالتناسخ في الأرواح عند الموت وإنما الإمامة نور ينتقل من شخص إلى آخر وقد يصير في شخص نبوة بعد ما كانت في آخر إمامة.

(٣) قوله: (وفحص الرؤوس) بقاء مفتوحة وحاء وصاد مهملتين في الصحاح: وفي الحديث فحسوا عن رؤوسهم: كأنهم حلقوا وسطها وتركوها مثل أفاحيص القط.

وَأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ عَلَامَةٌ عَلَى الْكُفْرِ وَإِنْ صَرَخَ فَاعْلَمْهَا بِالْإِسْلَامِ وَكَذَلِكَ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى تَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ اسْتَحَلَّ الْقَتْلَ أَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَوْ الرِّزْيَ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ بَعْدَ عِلْمِهِ بِتَحْرِيمِهِ كَأَصْحَابِ الْإِبَاحَةِ مِنَ الْفَرَايِضِ وَبَعْضِ غُلَاةِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَكَذَلِكَ تَقَطَّعَ بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ كَذَّبَ وَاتَّكَرَ قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ وَمَا عُرِفَ يَقِينًا بِالثَّقَلِ الْمُتَوَاتِرِ مِنْ فِعْلِ الرَّسُولِ وَوَقَعَ الْإِجْمَاعُ الْمُتَّصِلُ عَلَيْهِ كَمَنْ اتَّكَرَ وَجُوبَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَعَدَّدَ رَكَعَاتِهَا وَسَجَدَاتِهَا وَيَقُولُ إِنَّمَا أُوجِبَ اللَّهُ عَلَيْنَا فِي كِتَابِهِ الصَّلَاةَ عَلَى الْجُمْلَةِ وَكَوْنُهَا خَمْسًا وَعَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ وَالشَّرُوطِ لَا أَعْلَمُهُ إِذْ لَمْ يَرِدْ فِيهِ فِي الْقُرْآنِ نَصٌّ جَلِيٌّ وَالْخَبَرُ بِهِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ خَبَرٌ وَاحِدٌ وَكَذَلِكَ أَجْمَعَ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ قَالَ مِنَ الْخَوَارِجِ إِنْ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَعَلَى تَكْفِيرِ الْبَاطِنِيِّ فِي قَوْلِهِمْ إِنْ الْفَرَايِضُ أَسْمَاءُ رِجَالٍ أَمَرُوا بِوَلَايَتِهِمْ وَالْخَبَائِثَ وَالْمَحَارِمَ أَسْمَاءُ رِجَالٍ أَمَرُوا بِالْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ وَقَوْلُ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ إِنْ الْعِبَادَةُ وَطُولُ الْمَجَاهِدَةِ إِذَا صَفَتْ نَفْسُهُمْ أَفْضَتْ بِهِمْ إِلَى إِسْقَاطِهَا وَإِبَاحَةِ كُلِّ شَيْءٍ لَهُمْ وَرَفَعَ عَهْدَ الشَّرَائِعِ عَنْهُمْ وَكَذَلِكَ إِنْ اتَّكَرَ مُنْكَرٌ مَكَّةَ أَوْ الْبَيْتَ أَوْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ أَوْ صِفَةَ الْحَجِّ أَوْ قَالَ الْحَجُّ وَاجِبٌ فِي الْقُرْآنِ وَأَسْتَقْبَالَ الْقِبْلَةَ كَذَلِكَ وَلَكِنْ كَوْنُهُ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ الْمُتَعَارِفَةِ وَأَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةُ هِيَ مَكَّةُ وَالْبَيْتُ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ لَا أَذْرِي هَلْ هِيَ تِلْكَ أَوْ غَيْرُهَا وَلَعَلَّ النَّاqِلِينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَسَّرَهَا بِهَذِهِ التَّفَاسِيرِ غَلِطُوا وَوَهَمُوا فَهَذَا وَمِثْلُهُ لَا مِرْيَةَ فِي تَكْفِيرِهِ إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُظَنُّ بِهِ عِلْمٌ ذَلِكَ وَمِمَّنْ خَالَطَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْتَدَّتْ صُخْبَتُهُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَدِيثٌ عَهْدِ بِإِسْلَامٍ فَيُقَالُ لَهُ سَبِيلُكَ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ هَذَا الَّذِي لَمْ تَعْلَمْهُ بَعْدَ كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَا تَجِدُ بَيْنَهُمْ خِلَافًا كَافَّةً عَنِ كَافَّةِ إِلَى مُعَاصِرِ الرَّسُولِ ﷺ أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ كَمَا قِيلَ لَكَ وَأَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةُ هِيَ مَكَّةُ وَالْبَيْتُ الَّذِي فِيهَا هُوَ الْكَعْبَةُ وَالْقِبْلَةُ الَّتِي صَلَّى لَهَا الرَّسُولُ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ وَحَجُّوا إِلَيْهَا وَطَافُوا بِهَا وَأَنَّ تِلْكَ الْأَفْعَالَ هِيَ صِفَاتُ عِبَادَةِ الْحَجِّ وَالْمَرَادُ بِهِ وَهِيَ الَّتِي فَعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ وَأَنَّ صِفَاتِ الصَّلَوَاتِ الْمَذْكُورَةِ هِيَ الَّتِي فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَشَرَحَ مُرَادَ اللَّهِ بِذَلِكَ وَأَبَانَ حُدُودَهَا فَيَقَعُ لَكَ الْعِلْمُ كَمَا وَقَعَ لَهُمْ وَلَا تَرْتَابُ بِذَلِكَ بَعْدَ وَالْمُرْتَابُ فِي ذَلِكَ وَالْمُنْكَرُ بَعْدَ الْبَحْثِ وَصُخْبَةُ الْمُسْلِمِينَ كَافِرٌ بِاتِّفَاقٍ وَلَا يُعَذَّرُ بِقَوْلِهِ لَا أَذْرِي وَلَا يُصَدَّقُ فِيهِ بَلْ ظَاهِرُهُ التَّسْتُرُ عَنِ التَّكْذِيبِ إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنَّهُ لَا يَذْرِي وَأَيْضًا فَإِنَّهُ إِذَا جَوَّزَ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ الْوَهْمَ وَالْغَلَطَ فِيمَا نَقَلُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَأَجْمَعُوا أَنَّهُ قَوْلُ الرَّسُولِ وَفِعْلُهُ وَتَفْسِيرُ مُرَادِ اللَّهِ بِهِ أَدْخَلَ الْاسْتِرَابَةَ فِي جَمِيعِ الشَّرِيعَةِ إِذْ هُمْ النَّاقِلُونَ لَهَا وَلِلْقُرْآنِ وَانْحَلَّتْ عُرَى الدِّينِ كَرَّةً^(١) وَمَنْ قَالَ هَذَا كَافِرٌ وَكَذَلِكَ مَنْ اتَّكَرَ الْقُرْآنَ أَوْ حَرْفًا مِنْهُ أَوْ

(١) قوله: (كرة) بفتح الكاف وتشديد الراء هي المرة.

غَيْرَ شَيْئاً مِنْهُ أَوْ زَادَ فِيهِ كَفَعِلِ الْبَاطِنِيَّةِ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةِ أَوْ زَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْ لَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ وَلَا مُعْجِزَةٌ كَقَوْلِ هِشَامِ الْفُوطِيِّ وَمَعْمَرِ الصَّنَمِرِيِّ إِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى اللَّهِ وَلَا حُجَّةٌ فِيهِ لِرَسُولِهِ وَلَا يَدُلُّ عَلَى ثَوَابٍ وَلَا عِقَابٍ وَلَا حُكْمٍ وَلَا مَحَالَةَ فِي كُفْرِهِمَا بِذَلِكَ الْقَوْلِ وَكَذَلِكَ تُكْفَرُهُمَا بِإِنْكَارِهِمَا أَنَّ يَكُونُ فِي سَائِرِ مُعْجِزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةٌ لَهُ أَوْ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ دَلِيلٌ عَلَى اللَّهِ لِمُخَالَفَتِهِمُ الْإِجْمَاعَ وَالثَّقُلَ الْمُتَوَاتِرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِاخْتِجَاجِهِ بِهَذَا كُلهُ وَتَضْرِيحِ الْقُرْآنِ بِهِ وَكَذَلِكَ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئاً مِمَّا نَصَّ فِيهِ الْقُرْآنُ بَعْدَ عِلْمِهِ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ الَّذِي فِيهِ أَيْدِي النَّاسِ وَمَصَاحِفُ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَكُنْ جَاهِلاً بِهِ وَلَا قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ وَاحْتَجَّ لِإِنْكَارِهِ إِذَا بَأَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ الثَّقُلُ عِنْدَهُ وَلَا بَلَّغَهُ الْعِلْمُ بِهِ أَوْ لِتَجْوِيزِ الْوَهْمِ عَلَى نَاقِلِهِ تَكْفُرَهُ بِالطَّرِيقِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلْقُرْآنِ مُكَذِّبٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ لِكَيْتَهُ تَسْتَرَّ بِدَعْوَاهُ وَكَذَلِكَ مَنْ أَنْكَرَ الْجَنَّةَ أَوْ النَّارَ أَوْ الْبَعْثَ أَوْ الْحِسَابَ أَوْ الْقِيَامَةَ فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ لِلنَّصِّ عَلَيْهِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى صِحَّةِ نَقْلِهِ مُتَوَاتِرًا وَكَذَلِكَ مَنْ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَلَكِنَّهُ قَالَ إِنَّ الْمُرَادَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْحَشْرِ وَالنَّشْرِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ مَعْنَى غَيْرِ ظَاهِرِهِ وَأَنَّهَا لَذَاتٌ^(١) رُوحَانِيَّةٌ وَمَعَانٍ بَاطِنَةٌ كَقَوْلِ الثُّصَارِيِّ وَالْفَلَّاسِيفَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَبَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَزَعَمَ أَنَّ مَعْنَى الْقِيَامَةِ الْمَوْتُ أَوْ فَنَاءُ مَحْضٍ وَانْتِقَاضُ هَيْئَةِ الْأَفْلاكِ وَتَحْلِيلُ الْعَالَمِ كَقَوْلِ بَعْضِ الْفَلَّاسِيفَةِ وَكَذَلِكَ نَقَطُ بِتَكْفِيرِ غَلَاةِ الرَّاغِبَةِ فِي قَوْلِهِمْ إِنَّ الْأَيْمَةَ أَفْضَلَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ مَا عُرِفَ بِالثَّوَاتِرِ مِنَ الْأَخْبَارِ وَالسِّيَرِ وَالْبِلَادِ الَّتِي لَا يَزِجُّ إِلَى إِنْطَالِ شَرِيعَةٍ وَلَا يُضَيُّ إِلَى إِنْكَارِ قَاعِدَةٍ مِنَ الدِّينِ كإِنْكَارِ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَوْ مَوْتَهُ أَوْ وُجُودِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَوْ قَتْلِ عُثْمَانَ أَوْ خِلَافَةِ عَلِيٍّ مِمَّا عَلِمَ بِالثَّقُلِ ضُرُورَةً وَلَيْسَ فِي إِنْكَارِهِ جَحْدٌ شَرِيعَةٌ فَلَا سَبِيلَ إِلَى تَكْفِيرِهِ بِجَحْدِ ذَلِكَ وَإِنْكَارِ وَقُوعِ الْعِلْمِ لَهُ إِذْ لَيْسَ فِي ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنَ الْمُبَاهَتَةِ كإِنْكَارِ هِشَامِ وَعَبَادٍ وَفَعَةَ الْجَمَلِ وَمُحَارَبَةَ عَلِيٍّ مَنْ خَالَفَهُ فَأَمَّا إِنْ ضَعَّفَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَهْمَةِ النَّاقِلِينَ وَوَهْمِ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعَ فَتَكْفُرُهُ بِذَلِكَ لَسْرِيَانِهِ إِلَى إِنْطَالِ الشَّرِيعَةِ فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ الْإِجْمَاعَ الْمُجَرَّدَ الَّذِي لَيْسَ طَرِيقَهُ الثَّقُلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنِ الشَّارِعِ فَأَكْثَرُ الْمُتَكَلِّمِينَ وَمِنَ الْفُقَهَاءِ وَالنُّظَّارِ فِي هَذَا الْبَابِ قَالُوا بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الصَّحِيحَ الْجَامِعَ لِشُرُوطِ الْإِجْمَاعِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عُمُومًا وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ [النساء: ١١٥] الْآيَةَ وَقَوْلُهُ ﷺ «مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ» وَحَكَّوْا الْإِجْمَاعَ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى الْوُقُوفِ عَنِ الْقَطْعِ بِتَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ

(١) قوله: (وأنها لذات) بفتح اللام وتشديد الذال المعجمة: جمع لذة.

الَّذِي يَخْتَصُّ بِنَفْلِهِ الْعُلَمَاءَ وَذَهَبَ آخِرُونَ إِلَى التَّوَقُّفِ فِي تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الإِجْمَاعَ الْكَائِنَ عَنِ نَظَرِ كَتَكْفِيرِ النَّظَامِ^(١) بِإِنكَارِهِ الإِجْمَاعَ لِأَنَّهُ يَقُولُهُ هَذَا مُخَالِفٌ إِجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَى اخْتِجَاجِهِمْ بِهِ خَارِقٌ لِلإِجْمَاعِ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْقَوْلُ عِنْدِي أَنَّ الْكُفْرَ بِاللَّهِ هُوَ الْجَهْلُ بِوُجُودِهِ وَالإِيمَانُ بِاللَّهِ هُوَ الْعِلْمُ بِوُجُودِهِ وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ يَقُولُ وَلَا رَأْيٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْجَهْلُ بِاللَّهِ فَإِنْ عَصَى بِقَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ نَصَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ أَوْ يَقُومُ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ لَيْسَ لِأَجْلِ قَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ لَكِنْ لِمَا يَقَارِنُهُ مِنَ الْكُفْرِ فَالْكُفْرُ بِاللَّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ أَحَدُهَا الْجَهْلُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالثَّانِي أَنْ يَأْتِيَ فِعْلًا أَوْ يَقُولَ قَوْلًا يُخْبِرُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْ يُجْمِعُ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ كَالسُّجُودِ لِلصَّنَمِ وَالْمَشْيِ إِلَى الْكَنَائِسِ بِالتَّزَامِ الزَّئَارِ مَعَ أَصْحَابِهَا فِي أَغْيَادِهِمْ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ الْقَوْلُ أَوْ الْفِعْلُ لَا يُمْكِنُ مَعَهُ الْعِلْمُ بِاللَّهِ قَالَ فَهَذَا مِنَ الضَّرْبَانِ وَإِنْ لَمْ يَكُنَا جَهْلًا بِاللَّهِ فَهَمَا عَلِمَ أَنَّ فَاعِلَهُمَا كَافِرٌ مُنْسَلِخٌ مِنَ الإِيمَانِ فَأَمَّا مِنْ نَفَى صِفَةً مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الدَّائِيَّةِ أَوْ جَحَدَهَا مُسْتَبْصِرًا فِي ذَلِكَ كَقَوْلِهِ: لَيْسَ بِعَالِمٍ وَلَا قَادِرٍ وَلَا مُرِيدٍ وَلَا مُتَكَلِّمٍ وَشِبْهِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ الْوَاجِبَةِ لَهُ تَعَالَى فَقَدْ نَصَّ أَيْمُنًا عَلَى الإِجْمَاعِ عَلَى كُفْرٍ مِنْ نَفَى عَنْهُ تَعَالَى الْوَضْفَ بِهَا وَأَعْرَاهُ عَنْهَا وَعَلَى هَذَا حُمِلَ قَوْلُ سُخُونٍ مَنْ قَالَ لَيْسَ لِلَّهِ كَلَامٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَهُوَ لَا يَكْفُرُ^(٢) الْمُتَأَوَّلِينَ كَمَا قَدَّمْنَا فَمَّا مِنْ جَهْلٍ صِفَةً مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَهُنَا فَكَفَرَهُ بَعْضُهُمْ وَحَكِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ وَغَيْرِهِ وَقَالَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ مَرَّةً وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ هَذَا لَا يُخْرِجُهُ عَنْ اسْمِ الإِيمَانِ وَإِلَيْهِ رَجَعَ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: لِأَنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ اعْتِقَادًا يَقْطَعُ بِصَوَابِهِ وَيَرَاهُ دِينًا وَشَرْعًا وَإِنَّمَا يَكْفُرُ مَنْ اغْتَقَدَ أَنَّ مَقَالَهُ حَقٌّ وَاخْتَجَّ هُوَ لِأَنَّ بَحْدِيثِ السُّودَاءِ^(٣) وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا طَلَبَ مِنْهَا التَّوْحِيدَ لَا غَيْرَ وَبِحَدِيثِ الْقَائِلِ لَيْسَ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ وَفِي رِوَايَةٍ فِيهِ لَعَلِّي أَضِلُّ اللَّهَ^(٤) ثُمَّ قَالَ: فَعَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَالُوا وَلَوْ

(١) قوله: (كتكفير النظام) هو إبراهيم بن سيار مولى بني الحارث بن عباد كان أحد فرسان المتكلمين من المعتزلة وكان في دولة المعتصم.

(٢) قوله: (وهو لا يكفر) بسكون الهاء وفتح الواو ضمير غيبة عائد على سخون.

(٣) قوله: (بحديث السوءاء) هو ما رواه أبو داود في الإيمان والنسائي في الوصايا من حديث الشريد بن سويد الثقفي أن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة فأتى النبي ﷺ وقال يا رسول الله إن أمي أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة وعندني جارية سوداء نوبية فذكر نحو حديث معاوية بن الحكم السلمي إلى أن قال أين الله؟ قالت في السماء، قال من أنا؟ قالت: أنت رسول الله. قال أعتقها فإنها مؤمنة.

(٤) قوله: (لعلني أضل الله) قال صاحب الصحاح: أضل عنه أي: أخفى عليه وأغيب، من قوله تعالى: ﴿أَنذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي خفينا وغبنا، وقال ابن الأثير: لعلني أضل الله: أفوته ويخفى عليه مكاني، وقيل: لعلني أغيب عن عذاب الله.

بوجت أكثر الناس عن الصفات وكوشفوا عنها لما وجد من يعلمها إلا الأقل، وقد أجاب الآخر
 عن هذا الحديث بوجوه منها أن قدر بمعنى قدر ولا يكون شكه في القدرة على إحيائه بل في
 نفس البعث الذي لا يعلم إلا بشرع ولعله لم يكن ورد عندهم به شرع يقطع عليه فيكون الشك
 فيه حيثيد كُفراً فأما ما لم يرد به شرع فهو من مجوزات العقول أو يكون قدر بمعنى ضيق
 ويكون ما فعله بنفسه إزاء عليها وغضباً لبعثانها وقيل: إنما قال ما قاله وهو غير عاقل لكلامه
 ولا ضابط للفظه مما استولى عليه من الجزع والخشية التي أذهبت لبه فلم يواخذ به وقيل كان
 هذا في زمن الفترة وحيث يتفجع مجرد التوحيد وقيل بل هذا من مجاز كلام العرب الذي صورته
 الشك ومعناه التحقيق وهو يسمى تجاهل العارف وله أمثلة في كلامهم كقوله تعالى: ﴿لَمَّا
 يَذْكُرْ أَوْ يَخْتَفِ﴾ [طه: ٤٤] وقوله: ﴿وَلِنَّا أَوْ لِيَاكُم لَعَلَّ هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبا: ٢٤]
 فأما من أثبت الوصف ونفى الصفة فقال أقول عالم ولكن لا علم له ومثلكم ولكن لا كلام له
 وهكذا في سائر الصفات على مذهب المعتزلة فمن قال بالمآل لما يؤديه إليه قوله وسوقه إليه
 مذهبه كفره لأنه إذا نفى العلم اتقى وصف عالم إذ لا يوصف بعالم إلا من له علم فكأنهم
 صرحوا عنده بما أدى إليه قولهم وهكذا عند هذا سائر فرق أهل التأويل من المشبهة والقدريّة
 وغيرهم ومن لم ير أخذهم بمآل قولهم ولا ألزمهم موجب مذهبيهم لم ير إكفارهم قال لأنهم
 إذا وقفوا على هذا قالوا لا نقول ليس بعالم ونحن ننفي من القول بالمآل الذي ألزمتموه لنا
 ونعتقد نحن وأنتم أنه كفر بل نقول إن قولنا لا يؤول إليه على ما أصلناه فعلى هذين المآخذين
 اختلف الناس في إكفار أهل التأويل وإذا فهمته اتضح لك الموجب لاختلاف الناس في ذلك
 والصواب ترك إكفارهم والإعراض عن الحتم عليهم بالخسران وإجراء حكم الإسلام عليهم في
 قصاصهم ووراثاتهم ومناكحتهم وديياتهم والصلوات عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين وسائر
 معاملاتهم لكنهم يعلظ عليهم بوجع الأدب وشديد الزجر والهجر حتى يرجعوا عن بدعتهم وهذه
 كانت سيرة الصدر الأول فيهم فقد كان نشأ على زمن الصحابة وبغدهم في التابعين من قال بهذه
 الأقوال من القدر ورأي الخوارج والاعتزال فما أراحوا لهم قبراً ولا قطعوا لأحد منهم ميراثاً لكنهم
 هجروهم وأدبوهم بالضرب والتفمي والقتل على قدر أحوالهم لأنهم فساق ضلال عصاة أصحاب
 كباثر عند المحققين وأهل السنة ممن لم يقل بكفرهم منهم خلافاً لمن رأى غير ذلك والله الموفق
 للصواب قال القاضي أبو بكر وأما مسائل الوعد والوعيد والرؤية والمخلوق وخلق الأفعال وبقاء
 الأعراس والتولد وشبهها من الدقائق فالمنع في إكفار المتأولين فيها أوضح إذ ليس في الجهل
 بشيء منها جهل بالله تعالى ولا أجمع المسلمون على إكفار من جهل شيئاً منها وقد قدمنا في

الْفَضْلِ قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ وَصُورَةِ الْخِلَافِ فِي هَذَا مَا أُغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ بِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى .

فصل

هَذَا حُكْمُ الْمُسْلِمِ السَّابِّ لِهَيْبَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَمَّا الدُّمِيُّ فَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ فِي ذِمِّي تَنَاوَلَ مِنْ حُرْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ دِينِهِ وَحَاجَّ فِيهِ فَمَحَّرَجَ ابْنُ عَمْرٍ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ فَطَلَبَهُ فَهَرَبَ وَقَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَالْمَبْسُوطَةِ، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْمَبْسُوطِ وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ سُوَيْدٍ: مَنْ سَتَمَ اللَّهَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ فِي الْمَبْسُوطَةِ طَوْعاً قَالَ أَضْبَعُ لِأَنَّ الْوَجْهَ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا هُوَ دِينُهُمْ وَعَلَيْهِ عُوْهُدُوا مِنْ دَعْوَى الصَّاحِبَةِ وَالشَّرِيكِ وَالْوَالِدِ وَأَمَّا غَيْرُ هَذَا مِنَ الْفِرْيَةِ وَالشَّتْمِ فَلَمْ يُعَاهَدُوا عَلَيْهِ فَهُوَ نَقْضٌ لِلْعَهْدِ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ وَمَنْ سَتَمَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْأَدْيَانِ اللَّهُ تَعَالَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ فِي الْمَبْسُوطَةِ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَابْنُ أَبِي حَازِمٍ لَا يُقْتَلُ حَتَّى يُسْتَتَبَ مُسْلِماً كَانَ أَوْ كَافِراً، فَإِنْ تَابَ وَالْأَقْتِلُ وَقَالَ مُطَرِّفٌ وَعَبْدُ الْمَلِكِ مِثْلَ قَوْلِ مَالِكٍ وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرَ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ وَقَدْ ذَكَرْنَا قَوْلَ ابْنِ الْجَلَّابِ قَبْلُ وَذَكَرْنَا قَوْلَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَابْنِ لُبَابَةَ وَشَيْوْخِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ فِي النَّصْرَانِيَّةِ وَقَتِيَاهُمْ بِقَتْلِهَا لِسَبِّهَا بِالْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَتْ بِهِ اللَّهُ وَالنَّبِيُّ وَإِجْمَاعُهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ نَحْوُ الْقَوْلِ الْآخِرِ فَيَمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُمْ بِالْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ سَبِّ اللَّهِ وَسَبِّ نَبِيِّهِ لِأَنَّ عَاهِدَنَاهُمْ عَلَى أَنْ لَا يُظْهِرُوا لَنَا شَيْئاً مِنْ كُفْرِهِمْ وَأَنْ لَا يُسْمِعُونَا شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَمَنْ فَعَلُوا شَيْئاً مِنْهُ فَهُوَ نَقْضٌ لِلْعَهْدِ وَأَخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الدُّمِيِّ إِذَا تَزَنَّقَ فَقَالَ مَالِكٌ وَمُطَرِّفٌ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَأَضْبَعُ لَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ كُفْرٍ إِلَى كُفْرٍ وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمَاجِشُونَ يُقْتَلُ لِأَنَّهُ دِينَ لَا يُقَرُّ عَلَيْهِ أَحَدٌ وَلَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ جَزِيَّةٌ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ وَمَا أَعْلَمُ مَنْ قَالَهُ غَيْرُهُ .

فصل

هَذَا حُكْمٌ مَنْ صَرَخَ بِسَبِّهِ وَإِضَافَةٍ مَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَإِلَهِيَّتِهِ .

فَأَمَّا مُفْتَرِي الْكَذِبِ عَلَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَدْعَاءِ الْإِلَهِيَّةِ أَوْ الرِّسَالَةِ أَوْ النَّبِيِّ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ خَالِفُهُ أَوْ رَبُّهُ أَوْ قَالَ لَيْسَ لِي رَبٌّ أَوْ الْمُتَكَلِّمُ بِمَا لَا يُعْقَلُ مِنْ ذَلِكَ فِي سُكْرِهِ أَوْ غَمْرَةٍ جُنُونِهِ فَلَا خِلَافَ فِي كُفْرٍ قَائِلٍ ذَلِكَ وَمُدَّعِيهِ مَعَ سَلَامَةِ عَقْلِهِ كَمَا قَدَّمْنَا لِكَيْتُ تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ عَلَى الْمَشْهُورِ وَتَنْفَعُهُ إِنْابَتُهُ وَتُنَجِّيهِ مِنَ الْقَتْلِ فَيَأْتُهُ^(١) لِكَيْتُ لَا يَسْلَمُ مِنْ عَظِيمِ النَّكَالِ وَلَا يُرْفَعُ عَنْ شَدِيدِ الْعِقَابِ

(١) قوله: (فياؤه) بفتح الفاء وكسرها أي رجوعه.

لِيَكُونَ ذَلِكَ زَجْرًا لِمِثْلِهِ عَنِ قَوْلِهِ وَلَهُ عَنِ الْعَوْدَةِ لِكُفْرِهِ أَوْ جَهْلِهِ إِلَّا مَنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ ذَلِكَ وَعُرِفَ
 اسْتِهَانَتُهُ بِمَا أَتَى بِهِ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى سُوءِ طَبَوِيَّتِهِ^(١) وَكَذِبِ تَوْبِيَّتِهِ وَصَارَ كَالزُّنْدِيقِ الَّذِي لَا تَأْمَنُ
 بَاطِنُهُ وَلَا تَقْبَلُ رُجُوعَهُ وَحُكْمَ السُّكْرَانِ فِي ذَلِكَ حُكْمُ الصَّاحِي وَأَمَّا الْمَجْنُونُ وَالْمَعْتُوهُ فَمَا عَلِمَ
 أَنَّهُ قَالَ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ غَمَرْتِهِ وَذَهَابِ مَيِّزِهِ فَلَا نَظَرَ فِيهِ وَمَا فَعَلَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ مَيِّزِهِ وَإِنْ
 لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَقْلُهُ وَسَقَطَ تَكْلِيفُهُ أَدَبٌ عَلَى ذَلِكَ لِيَنْزَجِرَ عَنْهُ كَمَا يُؤَدَّبُ عَلَى قَبَائِحِ الْأَفْعَالِ
 وَيُوَالَى أَدَبُهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَنْكَفَّ عَنْهُ كَمَا تُؤَدَّبُ الْبَهِيمَةُ عَلَى سُوءِ الْخُلُقِ حَتَّى تُرَاضَ وَقَدْ
 أَحْرَقَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ ادَّعَى لَهُ الْإِلَهِيَّةَ وَقَدْ قَتَلَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ
 الْحَارِثَ الْمُتَنَبِّيَّ وَصَلَبَهُ وَقَعَلَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْخُلَفَاءِ وَالْمُلُوكِ بِأَشْبَاهِهِمْ وَأَجْمَعَ عُلَمَاءُ
 وَقْتِهِمْ عَلَى صَوَابِ فِعْلِهِمْ وَالْمُخَالَفِ فِي ذَلِكَ مِنْ كُفْرِهِمْ كَافِرٌ وَأَجْمَعَ فَفَهَاءُ بَغْدَادَ أَيَّامَ الْمُقْتَدِرِ
 مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَقَاضِي قُضَاتِهَا أَبُو عَمَرَ الْمَالِكِيُّ عَلَى قَتْلِ الْحَلَّاجِ^(٢) وَصَلَبِهِ لِذَعْوَاهُ الْإِلَهِيَّةَ وَالْقَوْلَ
 بِالْحُلُولِ وَقَوْلِهِ: - أَنَا الْحَقُّ - مَعَ تَمَسُّكِهِ فِي الظَّاهِرِ بِالشَّرِيعَةِ وَلَمْ يَقْبَلُوا تَوْبَتَهُ وَكَذَلِكَ حَكَمُوا
 فِي ابْنِ أَبِي الْعَزَافِيرِ^(٣) وَكَانَ عَلَى نَحْوِ مَذْهَبِ الْحَلَّاجِ بَعْدَ هَذَا أَيَّامَ الرَّاضِي بِاللَّهِ وَقَاضِي قُضَاةِ
 بَغْدَادَ يَوْمَئِذٍ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ أَبِي عَمَرَ الْمَالِكِيُّ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ فِي الْمَبْسُوطِ مَنْ تَنَبَّأَ قِتْلَ؛
 وَقَالَ أَبُو حَيْفَةَ وَأَصْحَابُهُ: مَنْ جَحَدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَالِقُهُ أَوْ رَبُّهُ أَوْ قَالَ لَيْسَ لِي رَبٌّ فَهُوَ مُرْتَدٌّ؛
 وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدٍ فِي الْعُتْبِيَّةِ فَيَمَنْ تَنَبَّأَ يُسْتَتَابُ أَسْرَ ذَلِكَ أَوْ أَغْلَنَهُ
 وَهُوَ كَالْمُرْتَدِّ وَقَالَ سُخُونٌ وَغَيْرُهُ وَقَالَ أَشْهَبُ فِي يَهُودِيٍّ تَنَبَّأَ وَأَدَّعَى أَنَّهُ رَسُولُ إِلَيْنَا إِنْ كَانَ
 مُغْلِنًا بِذَلِكَ اسْتَيْبَبَ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ، وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ فَمَنْ لَعَنَ بَارئَهُ وَأَدَّعَى أَنَّ
 لِسَانَهُ زَلٌّ وَإِنَّمَا أَرَادَ لَعَنَ الشَّيْطَانَ يُقْتَلُ بِكُفْرِهِ وَلَا يَقْبَلُ عُذْرُهُ وَهَذَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخِرِ مِنْ أَنَّهُ لَا
 تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ فِي سَكْرَانَ قَالَ: أَنَا اللَّهُ أَنَا اللَّهُ إِنْ تَابَ أَدَبَ فَإِنْ عَادَ إِلَى
 مِثْلِ قَوْلِهِ طَوْلَبَ مُطَالَبَةَ الزُّنْدِيقِ لِأَنَّ هَذَا كُفْرُ الْمُتَلَاعِبِينَ.

(١) قوله: (طويته) بفتح الطاء المهملة أي: ضمته.

(٢) قوله: (الحلاج) هو الحسين بن منصور من أهل البيضاء بلدة بفارس نشأ بواسط والعراق وصحب الجعيد وغيره، ضرب ألف سوط وقطعت أطرافه وحز رأسه وأحرقت جثته في ذي القعدة سنة تسع وثلاثمائة بأمر المقتدر.

(٣) قوله: (وكذلك حكموا في ابن أبي العزافير) بفتح المهملة وتخفيف الزاي وبعد الألف فاء مكسورة فمشناة تحتية ساكنة فراء: هكذا في النسخ، وفي تاريخ الذهبي محمد بن علي أبو جعفر محمد بن أبي العزافر بغير ياء الزنديق أحدث مذهباً في الرفض ببغداد ثم قال بالتناسخ ومخرق على الناس وظهر منه ادعاء الربوبية.

فصل

وَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ مِنْ سَقَطِ الْقَوْلِ وَسُخْفِ اللَّفْظِ مِمَّنْ لَمْ يَضْبِطْ كَلَامَهُ وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ بِمَا يَقْتَضِي الِاسْتِخْفَافَ بِعَظَمَةِ رَبِّهِ وَجَلَالَةِ مَوْلَاهُ أَوْ تَمَثَّلَ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ بِبَعْضِ مَا عَظَّمَ اللَّهُ مِنْ مَلَكُوتِهِ أَوْ نَزَعَ مِنَ الْكَلَامِ لِمَخْلُوقٍ بِمَا لَا يَلِيْقُ إِلَّا فِي حَقِّ خَالِقِهِ غَيْرَ قَاصِدٍ لِلْكَفْرِ وَالِاسْتِخْفَافِ وَلَا عَامِدٍ لِلْإِلْحَادِ فَإِنْ تَكَرَّرَ هَذَا مِنْهُ وَعُرِفَ بِهِ ذَلِكَ عَلَى تَلَاعِبِهِ بِدِينِهِ وَاسْتِخْفَافِهِ بِحُزْمَةِ رَبِّهِ وَجَهْلِهِ بِعَظِيمِ عِزَّتِهِ وَكِبَرِيَّاتِهِ وَهَذَا كُفْرٌ لَا مِرْيَةَ فِيهِ وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مَا أَوْزَدَهُ يُوجِبُ الِاسْتِخْفَافَ وَالتَّنْقِصَ لِزَبِّهِ وَقَدْ أَقْبَى ابْنُ حَبِيبٍ وَأَصْنَعُ بْنُ حَلِيلٍ مِنْ فَهْمَاءِ قُرْطَبَةَ بِقَتْلِ الْمَعْرُوفِ بَابِنِ أَخِي عَجَبٍ وَكَانَ خَرَجَ يَوْمًا فَأَحَذَهُ الْمَطْرُ فَقَالَ: بَدَأَ الْخَرَّازُ^(١) يَرُشُ جُلُودَهُ، وَكَانَ بَعْضُ الْفَهْمَاءِ بِهَا أَبُو زَيْدٍ صَاحِبُ الثَّمَانِيَّةِ^(٢) وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَهْبٍ وَأَبَانُ بْنُ عَيْسَى قَدْ تَوَقَّفُوا عَنِ سَفْكِ دَمِهِ وَأَشَارُوا إِلَى أَنَّهُ عَبَثٌ مِنَ الْقَوْلِ يَكْفِي فِيهِ الْأَدَبُ وَأَقْبَى بِمِثْلِهِ الْقَاضِي جَيْتِيذُ مَوْسَى بْنُ زِيَادٍ فَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: دَمُهُ فِي عُنُقِي، أَيَسْتَمُّ رَبُّ عَبْدِنَاهُ ثُمَّ لَا نَنْتَصِرُ لَهُ؟ إِنَّا إِذَا لَعَبِيدُ سُوءٍ مَا نَحْنُ لَهُ بِعَابِدِينَ؛ وَبَكَى وَرَفَعَ الْمَجْلِسَ إِلَى الْأَمِيرِ بِهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ الْأَمْرِيُّ وَكَانَتْ عَجَبٌ عَمَّهُ هَذَا الْمَطْلُوبُ مِنْ حَطَايَاهُ وَأَعْلِمَ بِاخْتِلَافِ الْفَهْمَاءِ فَخَرَجَ الْإِدْنُ مِنْ عِنْدِهِ بِالْأَخْذِ لِقَوْلِ ابْنِ حَبِيبٍ وَصَاحِبِهِ وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ فُقْتِلَ وَصَلِبَ بِحَضْرَةِ الْفَقِيهَيْنِ وَعَزَلَ الْقَاضِي لِتَهْمَتِهِ بِالْمُدَاهَنَةِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ وَوَيْخَ بَقِيَّةِ الْفَهْمَاءِ وَسَبَّهِمْ. وَأَمَّا مَنْ صَدَرَتْ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ الْهَيْئَةِ الْوَاحِدَةُ وَالْفَلْتَةُ الشَّارِدَةُ مَا لَمْ يَكُنْ تَنْقِصًا وَإِزْرَاءَ فَيَعَاقِبُ عَلَيْهَا وَيُؤَدِّبُ بِقَدْرِ مُفْتَضَّاهَا وَشُنْعَةٍ مَعْنَاهَا وَصُورَةَ حَالِ قَائِلِهَا وَشَرَحَ سَبَبَهَا وَمُقَارِنَهَا؛ وَقَدْ سِئِلَ ابْنُ الْقَاسِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ رَجُلٍ نَادَى رَجُلًا بِاسْمِهِ فَأَجَابَهُ لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ قَالَ إِنْ كَانَ جَاهِلًا أَوْ قَالَهُ عَلَى وَجْهِ سَفَهٍ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَشَرَحَ قَوْلَهُ أَنَّهُ لَا قَتْلَ عَلَيْهِ وَالْجَاهِلُ يُزَجَّرُ وَيُعَلَّمُ وَالسَّفِيهُ يُؤَدِّبُ وَلَوْ قَالَهَا عَلَى اغْتِقَادِ إِتْرَالِهِ مَنزِلَةً رَبِّهِ لَكَفَّرَ، هَذَا مُقْتَضَى قَوْلِهِ وَقَدْ أَسْرَفَ كَثِيرٌ مِنْ سُخْفَاءِ^(٣) الشُّعْرَاءِ وَمُتَهَمِيهِمْ فِي هَذَا النَّبَابِ وَاسْتِخْفَافُوا عَظِيمَ هَذِهِ الْحُزْمَةِ فَأَتَوْا مِنْ ذَلِكَ بِمَا نُنَزَّهُ كِتَابَنَا وَلِسَانَنَا وَأَقْلَامَنَا عَنْ ذِكْرِهِ وَلَوْلَا أَنَّا قَصَدْنَا نَصَّ مَسَائِلِ حَكْمِنَاهَا لَمَا ذَكَّرْنَا شَيْئًا مِمَّا يَتَّقُلُ ذِكْرُهُ عَلَيْنَا مِمَّا حَكْمِنَاهُ فِي هَذِهِ الْفُصُولِ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي هَذَا مِنْ أَهْلِ الْجَهَالَةِ وَأَعَالِيظِ اللِّسَانِ كَقَوْلِ بَعْضِ الْأَعْرَابِ^(٤):

- (١) قوله: (الخرزاز) بالخاء المعجمة والراء المشددة وفي آخره زاي.
- (٢) قوله: (صاحب الثمانية) بضم المثناة في أوله وكسر النون وتشديد المثناة التحتية.
- (٣) قوله: (من سخفاء) جمع سخيف أي رقيق العقل.
- (٤) قوله: (كقول بعض الأعراب) قال ابن الأثير وسمع سليمان رجلاً من الأعراب في سنة مجدبة يقول رب العباد إلى آخره فحمله سليمان أحسن محمل وقال أشهد أن لا أبا له ولا صاحبة ولا ولد انتهى قال ابن الأثير وأكثر ما يستعمل لا أبا لك في المدح أي لا كافي لك غير نفسك وقد يذكر في معرض الذم وقد يذكر في معرض التعجب ودفع العين وقد يذكر في معنى جد في أمرك وشمر له.

رَبِّ الْعِبَادِ مَا لَنَا وَمَا لَكَ قَدْ كُنْتَ تَسْقِينَا فَمَا بَدَأَ لَكَ
أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْعَيْثَ لَا أَبَا لَكَ

في أشباهٍ لهذا من كلام الجهالِ ومن لم يقومه ثقاف^(١) تأديب الشريعة والعلم في هذا الباب فقلما يصدُر إلا من جاهلٍ يجب تعليمه ورزقه والإغلاظ له عن العودة إلى مثله قال أبو سليمان الخطابي وهذا تهوُّر من القول^(٢) والله منزّه عن هذه الأمور وقد روتنا عن عون بن عبد الله أنه قال ليُعظّم أحدكم ربه أن يذكر اسمه في كل شيء حتى لا يقول أخزى الله الكلب وفعل به كذا وكذا وكان بعض من أدرکنا من مشايخنا قلما يذكر اسم الله تعالى إلا فيما يتصل بطاعته وكان يقول للإنسان جزييت خيراً وقلما يقول جزاك الله خيراً إعظماً لاسمه تعالى أن يمتهن في غير قرينة؛ وحدثنا الثقة أن الإمام أبا بكر الشاشي كان يعيب على أهل الكلام كثرة خوضهم فيه تعالى وفي ذكر صفاته إجلالاً لاسمه تعالى ويقول هؤلاء يتمندلون^(٣) بالله عز وجل وينزل الكلام في هذا الباب تنزيله في باب سب النبي ﷺ على الوجوه التي فصلناها والله الموفق.

فصل

وحكم من سب سائر أنبياء الله تعالى وملائكته واستخف بهم أو كذبهم فيما أتوا به أو أنكروهم وجحدهم حكم نبينا ﷺ على مساق ما قدمناه قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [النساء: ١٥٠] الآية وقال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ إِزْهَاتِمَا﴾ الآية إلى قوله: ﴿لَا تُفَرِّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٣٦] وقال: ﴿كُلُّ عَامِنٍ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] قال مالك في كتاب ابن حبيب ومحمد وقال ابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ وسخون فبمن شتم الأنبياء أو أحداً منهم أو تنقصه قتل ولم يستتب ومن سبهم من أهل الذمة قتل إلا أن يسلم وروى سخون عن ابن القاسم: من سب الأنبياء من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفر فاضرب عنقه إلا أن يسلم وقد تقدم الخلاف في هذا الأضل وقال القاضي بقرب سعيده بن سليمان في بعض أجوبته من سب الله وملائكته قتل، وقال سخون من شتم ملكاً من الملائكة فعليه القتل، وفي النوادر عن مالك فبمن قال إن جبريل أخطأ بالوحي وإنما كان النبي علي بن أبي طالب استتيب فإن تاب وإلا قتل ونحوه عن سخون وهذا قول الغرابية

(١) قوله: (ثقاف) بكسر المثناة وتخفيف القاف وهو في الأصل اسم لما يسوى به الرماح.

(٢) قوله: (تهوُّر من القول) التهوُّر بفتح المثناة الفوقية والهاء وضم الواو وتشديدها الوقوع في الشيء بقلة مبالاة.

(٣) قوله: (يتمندلون) في الصحاح المنديل معروف تقول منه تمندلت بالمنديل.

مِنَ الرِّوَاغِضِ سُمُوا بِذَلِكَ لِقَوْلِهِمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشْبَهَ بَعْلِيَّ مِنَ الْعُرَابِ بِالْعُرَابِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَضْلِهِمْ مَنْ كَذَّبَ بِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ تَنَقَّصَ أَحَدًا مِنْهُمْ أَوْ بَرَى مِنْهُمْ فَهُوَ مُرْتَدٌّ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ فِي الَّذِي قَالَ لِأَخْرَ كَأَنَّهُ وَجْهَ مَالِكِ الْعَضْبَانِ لَوْ عُرِفَ أَنَّهُ قَصَدَ ذَمَّ الْمَلِكِ قِيلَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَهَذَا كُلُّهُ فِيمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِمْ بِمَا قُلْنَا عَلَى جُمْلَةِ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ أَوْ عَلَى مُعَيَّنٍ مِمَّنْ حَقَّقْنَا كَوْنَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ مِمَّنْ نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ حَقَّقْنَا عِلْمَهُ بِالْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ وَالْمَشْتَهَرِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ بِالْإِجْمَاعِ الْقَاطِعِ كَجَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَمَالِكِ وَخَزَنَةَ الْجَنَّةِ وَجَهَنَّمَ وَالزَّبَانِيَةَ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمَنْ سُمِّيَ فِيهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَكِعْزَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَرِضْوَانَ وَالْحَفْظَةَ وَمُنْكَرَ^(١) وَتَكْوِيْرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُتَّفَقِ عَلَى قَبُولِ الْخَبَرِ بِهِمَا فَأَمَّا مَنْ لَمْ تُثَبِّتِ الْأَخْبَارُ بِتَغْيِينِهِ وَلَا وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَى كَوْنِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ الْأَنْبِيَاءِ كَهَارُوتَ وَمَارُوتَ فِي الْمَلَائِكَةِ وَالْخَضِرَ وَلُقْمَانَ وَذِي الْقُرْنَيْنِ وَمَرْيَمَ وَأَسِيَةَ وَخَالِدَ بْنِ سِنَانَ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ نَبِيٌّ أَهْلُ الرَّسِّ وَرَزَادُشْتِ^(٢) الَّذِي تَدْعِي الْمَجْجُوسُ وَالْمُؤْرُخُونَ نُبُوْتَهُ فَلَيْسَ الْحُكْمُ فِي سَابِقِهِمُ وَالْكَافِرِ بِهِمْ كَالْحُكْمِ فِيمَنْ قَدَّمْنَاهُ إِذْ لَمْ تُثَبِّتْ لَهُمْ تِلْكَ الْحُزْمَةُ وَلَكِنْ يُزْجَرُ مَنْ تَنَقَّصَهُمْ وَأَذَاهُمْ وَيُؤَدَّبُ بِقَدْرِ حَالِ الْمَنْقُولِ فِيهِ لَا سِيَّمَا مَنْ عُرِفَتْ صِدْقِيَّتُهُ وَفَضْلُهُ مِنْهُمْ وَإِنْ لَمْ تُثَبِّتْ نُبُوْتَهُ وَأَمَّا إِنْكَارُ نُبُوْتِهِمْ أَوْ كَوْنِ الْآخِرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَإِنْ كَانَ الْمُتَكَلِّمُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَلَا حَرَجَ لِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ مِنْ عَوَامِّ النَّاسِ رُجِرَ عَنِ الْخَوْصِ فِي مِثْلِ هَذَا فَإِنْ عَادَ أَدَبٌ إِذْ لَيْسَ لَهُمُ الْكَلَامُ فِي مِثْلِ هَذَا وَقَدْ كَرِهَ السَّلَفُ الْكَلَامَ فِي مِثْلِ هَذَا مِمَّا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ فَكَيْفَ لِلْعَامَّةِ؟.

فصل

وَأَعْلَمُ أَنْ مَنْ اسْتَحَفَّ بِالْقُرْآنِ أَوْ الْمُضْحَفِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْهُ أَوْ سَبَّهَ أَوْ جَحَدَهُ أَوْ حَزَفَهُ أَوْ حَزَفَهُ مِنْهُ أَوْ آيَةً أَوْ كَذَّبَ بِهِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْهُ أَوْ كَذَّبَ بِشَيْءٍ مِمَّا صُرِّحَ بِهِ فِيهِ مِنْ حُكْمٍ أَوْ خَبَرٍ أَوْ أَثَبَّتَ مَا نَفَاهُ أَوْ نَفَى مَا أَثَبَّتَهُ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ بِذَلِكَ أَوْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْإِجْمَاعِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبٌ عَرِيزٌ لَا يَأْتِيهِمُ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِمْ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١ - ٤٢]. حَدَّثَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ رَجَمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا ابْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ

(١) قوله: (ومنكر) بفتح الكاف كذا قيده ابن العربي المكي القاضي أبو بكر.

(٢) قوله: (وزرادشت) بزاي مفتوحة وراء فالف ففدال مضمومة فشين معجمة فمشناة صاحب كتاب المجوس.

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«الْجِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ» تُؤْوَلُ بِمَعْنَى الشُّكِّ وَبِمَعْنَى الْجِدَالِ ؛ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :
«مَنْ جَحَدَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَدْ حَلَّ ضَرْبَ عُنُقِهِ» وَكَذَلِكَ إِنْ جَحَدَ التَّوْرَةَ
وَالْإِنْجِيلَ وَكُتِبَ اللَّهُ الْمُنَزَّلَةَ أَوْ كَفَرَ بِهَا أَوْ لَعَنَهَا أَوْ سَبَّهَا أَوْ اسْتَخَفَّ بِهَا فَهُوَ كَافِرٌ وَقَدْ أَجْمَعَ
الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْمَثَلُ فِي جَمِيعِ أَقْطَارِ الْأَرْضِ الْمَكْتُوبُ فِي الْمُضْحَفِ بِأَيْدِي الْمُسْلِمِينَ
مِمَّا جَمَعَهُ الدَّفْتَانِ مِنْ أَوَّلِ **«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»** [الفاتحة: ٢] - إِلَى آخِرِ - **«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ
النَّاسِ»** [الناس: ١] أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ وَوَحْيُهُ الْمُنَزَّلُ عَلَى نَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَنَّ جَمِيعَ مَا فِيهِ حَقٌّ وَأَنَّ مَنْ
نَقَصَ مِنْهُ حَرْفًا قَاصِدًا لِذَلِكَ أَوْ بَدَّلَهُ بِحَرْفٍ آخَرَ مَكَانَهُ أَوْ زَادَ فِيهِ حَرْفًا مِمَّا لَمْ يَشْتَمِلْ عَلَيْهِ
الْمُضْحَفُ الَّذِي وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهِ وَأَجْمَعَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ عَامِدًا لِكُلِّ هَذَا أَنَّهُ كَافِرٌ
وَلِهَذَا رَأَى مَالِكٌ قُتِلَ مِنْ سَبِّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِالْفِرْيَةِ لِأَنَّهُ خَالَفَ الْقُرْآنَ وَمَنْ خَالَفَ
الْقُرْآنَ قُتِلَ أَيْ لِأَنَّهُ كَذَّبَ بِمَا فِيهِ، وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ مَنْ قَالَ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا
يُقْتَلُ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُوَيْدٍ فِي مَنْ قَالَ الْمُعْوَدَاتَانِ^(١) لَيْسَتَا مِنْ
كِتَابِ اللَّهِ يُضْرَبُ عُنُقُهُ إِلَّا أَنْ يَثُوبَ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ كَذَّبَ بِحَرْفٍ مِنْهُ قَالَ وَكَذَلِكَ إِنْ شَهِدَ
شَاهِدٌ عَلَى مَنْ قَالَ إِنْ اللَّهُ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا وَشَهِدَ آخَرَ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ إِنْ اللَّهُ لَمْ يَتَّخِذْ
إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا لِأَنَّهُمَا اجْتَمَعَا عَلَى أَنَّهُ كَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْحَدَّادُ جَمِيعٌ مَنْ يَنْتَجِلُ
التَّوْحِيدَ مُتَّفَقُونَ أَنَّ الْجَحْدَ لِحَرْفٍ مِنَ التَّنْزِيلِ كُفْرٌ وَكَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ إِذَا قَرَأَ عِنْدَهُ رَجُلٌ لَمْ يَقُلْ لَهُ
لَيْسَ كَمَا قَرَأْتَ وَيَقُولُ أَمَا أَنَا فَاقْرَأْ كَذَا فَبَلَغَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ أَرَاهُ سَمِعَ أَنَّهُ مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنْهُ
فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلُّهُ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ مَنْ كَفَرَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلُّهُ وَقَالَ أَصْبَغُ بْنُ
الْفَرَجِ مَنْ كَذَّبَ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَذَّبَ بِهِ كُلُّهُ وَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ وَمَنْ كَفَرَ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ
بِاللَّهِ وَقَدْ سُئِلَ الْقَاسِمِيُّ عَمَّنْ خَاصَمَ يَهُودِيًّا فَحَلَفَ لَهُ بِالتَّوْرَةِ فَقَالَ الْآخَرُ لَعَنَ اللَّهُ التَّوْرَةَ فَشَهِدَ
عَلَيْهِ بِذَلِكَ شَاهِدٌ ثُمَّ شَهِدَ آخَرَ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْقَضِيَّةِ فَقَالَ إِنَّمَا لَعَنْتُ تَوْرَةَ الْيَهُودِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ
الشَّاهِدُ الْوَاحِدُ لَا يُوجِبُ الْقَتْلَ وَالثَّانِي عَلَّقَ الْأَمْرَ بِصِفَةِ تَحْتِمِلِ التَّأْوِيلَ إِذْ لَعَلَّهُ لَا يَرَى الْيَهُودَ
مُتَمَسِّكِينَ بِشَيْءٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِتَبْدِيلِهِمْ وَتَحْرِيفِهِمْ وَلَوْ اتَّفَقَ الشَّاهِدَانِ عَلَى لَعْنِ التَّوْرَةِ مُجْرَدًا

(١) قوله: (المعوذتان) قال النووي أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة وسائر السور المكتوبة في المصحف قرآن وأن من جحد شيئاً منها كفر وما نقل عن ابن مسعود في الفاتحة والمعوذتين باطل ليس بصحيح عنه، قال ابن حزم في أول كتاب المحلى هذا كذب على ابن مسعود موضوع وإنما صح عنه قراءة عاصم عن زيد بن خنيس عن عبد الله بن مسعود وفيها الفاتحة والمعوذتان انتهى.

لِضَاقِ التَّأْوِيلِ؛ وَقَدْ اتَّفَقَ فَهْمَاءُ بَغْدَادَ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ ابْنَ شُبُوذَ^(١) الْمُقْرِيءِ أَحَدِ أَيْمَةِ الْمُقْرِيئِينَ الْمُتَصَدِّقِينَ بِهَا مَعَ ابْنِ مُجَاهِدٍ لِقِرَاءَتِهِ وَإِقْرَائِهِ بِشَوَادٍ مِنَ الْحُرُوفِ مِمَّا لَيْسَ فِي الْمُضْحَفِ وَعَقَدُوا عَلَيْهِ بِالرُّجُوعِ عَنْهُ وَالتَّوْبَةِ مِنْهُ سَجِلاً أَشْهَدُ فِيهِ بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَجْلِسِ الْوَزِيرِ أَبِي عَلِيٍّ^(٢) بِنِ مَقْلَةٍ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَكَانَ فِيمَنْ أَقْتَى عَلَيْهِ بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَهْرِيُّ وَغَيْرُهُ وَأَقْتَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ بِالْأَدَبِ فِيمَنْ قَالَ لَصَبِي لَعَنَ اللَّهُ مُعَلِّمَكَ وَمَا عَلَّمَكَ وَقَالَ أَرَدْتُ سُوءَ الْأَدَبِ وَلَمْ أَرِدِ الْقُرْآنَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَمَّا مَنْ لَعَنَ الْمُضْحَفَ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ.

فصل

وَسَبُّ آلِ بَيْتِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَأَصْحَابِهِ ﷺ وَتَقْصُصُهُمْ حَرَامٌ مَلْعُونٌ فَاعْلُهُ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ مَخْبُوبٍ حَدَّثَنَا التَّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَيْنِدَةُ بْنُ أَبِي زَابِطَةَ^(٣) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقَلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً بَعْدِي فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِيٍّ أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهُ وَمَنْ آذَى اللَّهَ يُوْشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلَا عَدلاً» وَقَالَ ﷺ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي فَإِنَّهُ يَجِيءُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَلَا تَصَلُّوا عَلَيْهِمْ وَلَا تَصَلُّوا مَعَهُمْ وَلَا تَنَاجِحُوهُمْ

(١) قوله: (ابن شنبوذ) قيل إنه بإسكان النون وهو الحسن بن محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت المقرئ البغدادي قال ابن خلكان كان من مشاهير القراء ذا دين وسلامة صدر وقيل كان كثير اللحن قليل العلم تفرد بقراءة من الشواد كان يقرأ بها في المحراب فانكب عليه وبلغ أمره الوزير ابن مقله في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة فاعتقله بداره واستحضره هو والقاضي أبا الحسين عمر بن محمد وأبا بكر أحمد بن موسى بن مجاهد المقرئ وجماعة من أهل الفرات فأغلظ القول عليهم فأمر الوزير بضربه فضرب سبع درر فدعا على الوزير بقطع يده وتشيت شمله فكان الأمر كذلك ثم كتب محضراً بما كان يقرؤه واستيب أن لا يقرأ إلا بمصحف أمير المؤمنين عثمان وكتب خطه في آخره وأطلق.

(٢) قوله: (الوزير أبي علي) هو محمد بن علي بن الحسين بن مقله الكاتب كان في أول أمره يتولى بعض أعمال فارس ويجبي خراجها ويتقلب أحواله إلى أن استوزره المقتدر سنة ست عشرة وثلاثمائة ثم قبض عليه في جمادى الأولى سنة ثمان عشرة وثلاثمائة ونفاه إلى فارس بعد أن صادره ولما ولي القاهرة أحضره في يوم الأضحى سنة عشرين وخلق عليه ولم يزل وزيره إلى أن اتهمه على الفتك به وبلغ ابن مقله الخبر فاستر في أول شعبان سنة إحدى وعشرين ولما ولي الراضي بالله في جمادى الأولى سنة اثنين وعشرين استوزره أيضاً توفي رحمه الله سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة.

(٣) قوله: (هبيدة بن أبي رابطة) بفتح العين المهملة وكسر الموحدة نص عليه ابن ماكولا.

وَلَا تُجَالِسُوهُمْ وَإِنْ مَرَضُوا فَلَا تُعْوِدُوهُمْ، وَعَنْهُ ﷺ (مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاصْرَبِيهِ، وَقَدْ أَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ سَبَّهُمْ وَأَذَاهُمْ يُؤْذِيهِ وَأَذَى النَّبِيِّ ﷺ حَرَامٌ فَقَالَ: «لَا تُؤْذُونِي فِي أَصْحَابِي وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي» وَقَالَ: «لَا تُؤْذُونِي فِي عَائِشَةَ». وَقَالَ فِي فَاطِمَةَ (بِضْعَةٌ مِنِّي) (١) يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا فَمَشْهُورٌ مَذْهَبُ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ الِاجْتِهَادُ وَالْأَدَبُ الْمَوْجِعُ، قَالَ مَالِكٌ رَجِمَهُ اللَّهُ مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ قُتِلَ وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَهُ أَدَبَ وَقَالَ أَيْضاً مَنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أبا بكرٍ أو عُمَرَ أو عُثْمَانَ أو مُعَاوِيَةَ أو عَمْرُو بنَ الْعَاصِ فَإِنْ قَالَ كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ قُتِلَ وَإِنْ شَتَمَهُمْ بِغَيْرِ هَذَا مِنْ مُشَاتِمَةِ النَّاسِ نُكِلَ نَكَالاً شَدِيداً، وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ مَنْ غَلَا مِنَ الشُّبُعَةِ إِلَى بُغْضِ عُثْمَانَ وَالْبِرَاءَةِ مِنْهُ أَدَبَ أَدَباً شَدِيداً وَمَنْ زَادَ إِلَى بُغْضِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ فَالْعُقُوبَةُ عَلَيْهِ أَشَدُّ وَيُكْرَهُ صَرْبُهُ وَيُطَالُ سِجْنُهُ حَتَّى يَمُوتَ وَلَا يُبَلَّغُ بِهِ الْقَتْلُ إِلَّا فِي سَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ سُخْنُونٌ مَنْ كَفَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَلِيّاً أو عُثْمَانَ أو غَيْرَهُمَا يُوجَعُ صَرْباً وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ بنُ أَبِي زَيْدٍ عَنْ سُخْنُونٍ فِيمَنْ قَالَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ إِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ قُتِلَ وَمَنْ شَتَمَ غَيْرَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ بِمِثْلِ هَذَا نُكِلَ النَّكَالَ الشَّدِيدَ.

وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ مَنْ سَبَّ أبا بكرٍ جُلِدَ وَمَنْ سَبَّ عَائِشَةَ قُتِلَ، قِيلَ لَهُ لِمَ؟ قَالَ مَنْ رَمَاهَا فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ وَقَالَ ابْنُ شِعْبَانَ عَنْهُ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧] فَمَنْ عَادَ لِمِثْلِهِ فَقَدْ كَفَرَ.

وَحَكَى أَبُو الْحَسَنِ الصَّقْلِيُّ أَنَّ الْقَاضِي أبا بكرٍ بنَ الطَّيِّبِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ سَبَّحَ نَفْسَهُ لِتَفْسِيهِ كَقَوْلِهِ: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلِداً سُبْحَانَهُ﴾ [الانبيا: ٢٦] فِي آيٍ كَثِيرَةٍ وَذَكَرَ تَعَالَى مَا نَسَبَهُ الْمُتَنَافِقُونَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ﴾ [النور: ١٦] سَبَّحَ نَفْسَهُ فِي تَبَرُّتِهَا مِنَ السُّوءِ كَمَا سَبَّحَ نَفْسَهُ فِي تَبَرُّتِهِ مِنَ السُّوءِ وَهَذَا يَشْهَدُ لِقَوْلِ مَالِكٍ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ وَمَعْنَى هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَمَّا عَظَّمَ سَبَّهَا كَمَا عَظَّمَ سَبَّهُ وَكَانَ سَبُّهَا سَبّاً لِنَبِيِّهِ وَقَرَنَ سَبَّ نَبِيِّهِ وَأَذَاهُ بِأَذَاهُ تَعَالَى وَكَانَ حُكْمُ مُؤْذِيهِ تَعَالَى الْقَتْلَ كَانَ مُؤْذِي نَبِيِّهِ كَذَلِكَ كَمَا قَدَّمَنا؛ وَشَتَمَ رَجُلٌ عَائِشَةَ بِالْكَوْفَةِ فَقَدِمَ إِلَى مُوسَى بنِ عِيسَى الْعَبَّاسِيِّ فَقَالَ مَنْ حَضَرَ هَذَا فَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَا فَجُلِدَ ثَمَانِينَ وَحَلَقَ رَأْسَهُ وَأَسْلَمَهُ لِلْحَجَّامِيِّينَ وَرَوَى عَنْ عَمَرَ بنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ نَذَرَ قَطْعَ لِسَانِ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَمَرَ إِذْ شَتَمَ الْمِقْدَادَ بنَ الْأَسْوَدِ فَكُلَّمَا فِي ذَلِكَ فَقَالَ دَعُونِي أَقْطَعُ لِسَانَهُ حَتَّى لَا يَشْتَمَ أَحَدٌ بَعْدَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَى أَبُو دَرَّ الْهَرَوِيُّ أَنَّ عَمَرَ بنَ الْخَطَّابِ أَتَى بِأَعْرَابِيٍّ يَهْجُو الْأَنْصَارَ فَقَالَ لَوْلَا أَنْ لَهُ

(١) قوله: (بضعة مني) بفتح الموحدة أي قطعة.

صُحْبَةً لَكَفَيْتُكُمْوه قال مالِكٌ مَنْ أَنْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَيْسَ لَهُ فِي هَذَا الْفِيءِ حَقٌّ قَدْ قَسَمَ اللهُ الْفِيءَ فِي ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ فَقَالَ: ﴿لِلْمُقَرَّرَةِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ الآية ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ بَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [الحشر: ٨] الآية وهؤلاء هُمُ الْأَنْصَارُ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَتِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] الآية فَمَنْ تَقَصَّصَهُمْ فَلَا حَقَّ لَهُ فِي فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ؛ وفي كتابِ ابنِ شَعْبَانَ مَنْ قَالَ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِنَّهُ ابْنُ زَيْنَبَةَ وَأُمُّهُ مُسْلِمَةٌ حُدَّ عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا حَدِيثٌ حَدَّ لَهُ وَحَدَّ لِأُمِّهِ وَلَا أُجْعَلُهُ كَقَافِيزِ الْجَمَاعَةِ فِي كَلِمَةِ لِفَضْلِ هَذَا عَلَى غَيْرِهِ وَلِقَوْلِهِ ﷺ: «وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاجْلِدُوهُ» قَالَ وَمَنْ قَدَّفَ أُمَّ أَحَدِهِمْ وَهِيَ كَافِرَةٌ حُدَّ حُدَّ الْفِرْيَةِ لِأَنَّهُ سَبَّ لَهُ فَإِنْ كَانَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِ هَذَا الصَّحَابِيِّ حَيًّا قَامَ بِمَا يَجِبُ لَهُ وَإِلَّا فَمَنْ قَامَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ عَلَى الْإِمَامِ قَبُولُ قِيَامِهِ قَالَ وَلَيْسَ هَذَا كَحُقُوقِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ لِحُرْمَةِ هَؤُلَاءِ بَيْنَهُمْ ﷺ وَلَوْ سَمِعَهُ الْإِمَامُ وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ كَانَ وَلِيِّ الْقِيَامِ بِهِ قَالَ وَمَنْ سَبَّ غَيْرَ عَائِشَةَ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَفِيهَا قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ بِسَبِّ حَلِيلَتِهِ وَالْآخَرُ أَنَّهَا كَسَائِرِ الصَّحَابَةِ يُجَلَّدُ حُدَّ الْمُفْتَرِي قَالَ وَبِالْأَوَّلِ أَقُولُ وَرَوَى أَبُو مُضْعَبٍ عَنْ مَالِكٍ فِيمَنْ سَبَّ مَنْ انْتَسَبَ إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ يُضْرَبُ ضَرْبًا وَجِيعًا وَيُشْهَرُ وَيُحْبَسُ طَوِيلًا حَتَّى تَظْهَرَ تَوْبَتُهُ لِأَنَّهُ اسْتِخْفَافٌ بِحَقِّ الرَّسُولِ ﷺ وَأَفْتَى أَبُو الْمُطَّرِفِ الشَّعْبِيُّ فَقِيهَهُ مَالِقَةَ فِي رَجُلٍ أَنْكَرَ تَحْلِيْفَ امْرَأَةٍ بِاللَّيْلِ وَقَالَ لَوْ كَانَتْ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ مَا حُلِفَتْ إِلَّا بِالنَّهَارِ وَصَوَّبَ قَوْلَهُ بَعْضُ الْمُتَسَمِّينَ بِالْفِيءِ فَقَالَ أَبُو الْمُطَّرِفِ ذَكَرَ هَذَا لَابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ فِي مِثْلِ هَذَا يُوجِبُ عَلَيْهِ الضَّرْبَ الشَّدِيدَ وَالسَّجْنَ الطَّوِيلَ وَالْفَقِيهَ الَّذِي صَوَّرَ قَوْلُهُ هُوَ أَحْصَى بِاسْمِ الْفِسْقِ مِنْ اسْمِ الْفِيءِ فَيَتَقَدَّمُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ وَيُزَجَّرُ وَلَا تُقْبَلُ قِتْوَاهُ وَلَا شَهَادَتُهُ وَهِيَ جُرْحَةٌ ثَابِتَةٌ فِيهِ وَيَبْغَضُ فِي اللهِ وَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ فِي رَجُلٍ قَالَ لَوْ شَهِدَ عَلِيٌّ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ أَنَّهُ إِنْ كَانَ أَرَادَ أَنْ شَهِدَتْهُ فِي مِثْلِ هَذَا لَا يَجُوزُ فِيهِ الشَّاهِدُ الْوَاحِدُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ أَرَادَ غَيْرَ هَذَا فَيُضْرَبُ ضَرْبًا يَبْلُغُ بِهِ حُدَّ الْمَوْتِ وَذَكَرُوهَا رِوَايَةً.

قال القاضي أبو الفضل هنا انتهى القول بنا فيما حررناه وانتجز الغرض^(١) الذي انتحناه^(٢) واستوفى الشرط الذي شرطناه مما أوجب أن في كل قسم منه للمرید مفتح وفي كل باب منهج إلى بغيته^(٣) ومنزع^(٤) وقد سقرت فيه عن نكبت تستغرب وتستبدع وكرغت في

(١) قوله: (وانتجز الغرض) أي انقضى.

(٢) قوله: (انتحناه) بالحاء أي اعتمدناه.

(٣) قوله: (بغيته) بكسر الموحدة أي حاجته.

(٤) قوله: (ومنزع) بفتح الميم والزاي.

مَشَارِبٍ مِنَ التَّحْقِيقِ لَمْ يُورَدَ لَهَا قَبْلُ فِي أَكْثَرِ التَّصَانِيفِ مَشْرَعٌ^(١) وَأَوْذَعْتُهُ غَيْرَ مَا فَضَّلِ
وِذْتُ^(٢) لَوْ وَجَدْتُ مَنْ بَسَطَ قَبْلِي الْكَلَامَ فِيهِ أَوْ مُقْتَدَى يُفِيدُنِيهِ عَنِ كِتَابِهِ أَوْ فِيهِ لِأَكْتَفَى بِمَا
أَرَوِيهِ عَمَّا أَرَوِيهِ^(٣) وَإِلَى اللَّهِ تَعَالَى جَزِيلُ الضَّرَاعَةِ^(٤) وَالْمِثَّةُ بِقَبُولِ مَا مِنْهُ لَوَجْهِهِ وَالْعَفْوِ عَمَّا
تَحَلَّلَهُ مِنْ تَزْيِينِ وَتَصْنَعِ لِغَيْرِهِ وَأَنْ يَهَبَ لَنَا ذَلِكَ بِجَمِيلِ كَرَمِهِ وَعَفْوِهِ لِمَا أَوْذَعْنَاهُ مِنْ شَرَفِ
مُضْطَفَاهُ وَأَمِينِ وَخِيهِ وَأَسْهَرْنَا بِهِ جُفُونَنَا لِتَتَّبِعَ فَضَائِلِهِ وَأَعْمَلْنَا فِيهِ خَوَاطِرَنَا مِنْ إِبْرَازِ خَصَائِصِهِ
وَوَسَائِلِهِ وَيَحْمِي أَعْرَاضَنَا عَنْ نَارِهِ الْمُوقَدَةِ لِجِمَاطِنَا كَرِيمِ عِرْضِهِ وَيَجْعَلُنَا مِمَّنْ لَا يُدَادُ^(٥) إِذَا ذِيدَ
الْمُبْدُلُ عَنْ حَوْضِهِ وَيَجْعَلُهُ لَنَا وَلِمَنْ تَهَمَّمَ بِاكتتابه واكتسابه سَبِيلاً يَصِلُنَا بِأَسْبَابِهِ وَذَخِيرَةً نَجِدُهَا
يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمَلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُخَضَّرًا نَحْوَزُ بِهَا رِضَاهُ وَجَزِيلُ ثَوَابِهِ وَيُخَصِّنَا
بِخَصِيصِي^(٦) زُمْرَةَ نَبِيِّنَا وَجَمَاعَتِهِ وَيَخْشَرْنَا فِي الرَّعِيلِ^(٧) الْأَوَّلِ وَأَهْلَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَهْلِ
شَفَاعَتِهِ، وَنُحَمِّدُهُ تَعَالَى عَلَى مَا هَدَى إِلَيْهِ مِنْ جَمْعِهِ وَأَلْهَمَ وَفَتَحَ الْبَصِيرَةَ لِذِكِّ حَقَائِقِ مَا
أَوْذَعْنَاهُ وَفَهَّمَهُ، وَنُسْتَعِينُهُ جَلَّ اسْمُهُ مِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ وَعِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَعَمَلٍ لَا يُزْفَعُ فَهُوَ
الْجَوَادُ^(٨) الَّذِي لَا يُخَيَّبُ^(٩) مَنْ أَمَلَهُ وَلَا يُنْقِصُ مَنْ خَذَلَهُ وَلَا يَرُدُّ دُعْوَةَ الْقَاصِدِينَ وَلَا يُضْلِحُ
عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَصَلَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

تم الجزء الثاني من كتاب الشفاء، وبه تم الكتاب

- (١) قوله: (مشرع) بفتح الميم والراء مورد الشاربه.
 - (٢) قوله: (ووددت) بكسر الدال الأولى.
 - (٣) قوله: (بما أرويه عما أرويه) الأولى بفتح الهمزة وسكون الراء والثانية بضم الهمزة وفتح الراء وتشديد الواو.
 - (٤) قوله: (الضراعة) بضاد معجمة أي الخضوع.
 - (٥) قوله: (لا يذاد) بذال معجمة ثم دال مهملة.
 - (٦) قوله: (بخصيصي) بكسر الخاء المعجمة وبصادين مهملتين الأولى مكسورة مشددة والثانية مفتوحة مخففة، في الصحاح خصه بالشيء خصوصاً وخصوصية وخصوصية والفتح أفصح وخصيصي.
 - (٧) قوله: (في الرعيل) بفتح الراء وكسر العين المهملة في الصحاح الرعلة القطعة من الخيل وكذلك الرعيل.
 - (٨) قوله: (الجواد) بتخفيف الواو.
 - (٩) قوله: (لا يخيب) بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد ثالثه وكسره.
- والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ومجد.

تم بحمد الله وعونه كتاب مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء في العشر الأخير من ذي القعدة سنة سبع وأربعين وثمانمائة.

فهرس محتويات الجزء الثاني

القسم الثاني : فيما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ	٣
الباب الأول : في فرض الإيمان به ووجوب طاعته وأتباع سنته	٣
فصل : وأما وجوب طاعته	٥
فصل : وأما وجوب اتباعه	٦
فصل : وأما ما ورد عن السلف	٩
فصل : ومخالفة أمره الخ	١١
الباب الثاني : في لزوم محبته ﷺ	١٣
فصل في ثواب محبته ﷺ	١٣
فصل فيما روي عن السلف والأئمة من محبتهم للنبي ﷺ وشوقهم له	١٤
فصل في علامة محبته ﷺ	١٦
فصل في معنى المحبة للنبي ﷺ وحقيقتها	١٩
فصل في وجوب مناصفته ﷺ	٢١
الباب الثالث : في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره	٢٣
فصل في عادة الصحابة في تعظيمه ﷺ وتوقيره وإجلاله	٢٤
فصل : واعلم الخ	٢٦
فصل في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث رسول الله ﷺ وسنته	٢٨
فصل : ومن توقيره ﷺ	٣٠
فصل : ومن توقيره وبره	٣٣
فصل : ومن إعظامه	٣٦
الباب الرابع : في حكم الصلاة عليه والتسليم وفرض ذلك وفضيلته	٣٩
فصل : اعلم أن الصلاة الخ	٣٩
فصل في المواطن التي يستحب فيها الصلاة والسلام على النبي ﷺ	٤١
فصل في كيفية الصلاة عليه والتسليم	٤٤
فصل في فضيلة الصلاة على النبي والتسليم عليه والدعاء له	٤٨
فصل في ذم من لم يصل على النبي ﷺ وإثمه	٥٠
فصل في تخصيصه صلى الله عليه وسلم بتبليغ صلاة من صلى عليه أو سلم من الأنام	٥١
فصل في الاختلاف في الصلاة على غير النبي ﷺ وسائر الأنبياء عليهم السلام	٥٢

٥٣	فصل: في حكم زيارة قبره ﷺ وفضيلة من زاره وسلم عليه وكيف يسلم ويدعو
٥٧	فصل: فيما يلزم من دخل مسجد النبي ﷺ
٦٠	القسم الثالث:
٦٢	الباب الأول:
٦٢	فصل في حكم عقد قلب النبي ﷺ من وقت نبوته
٦٩	فصل: وأما عصمتهم الخ
٧٣	فصل: قال القاضي الخ
٧٤	فصل: واعلم الخ
٧٨	فصل: وأما أقواله ﷺ
٧٨	فصل: وقد توجهت هنا الخ
٨٥	فصل: هذا القول الخ
٨٦	فصل: فإن قلت الخ
٩٠	فصل: وأما ما يتعلق بالجوارح
٩٢	فصل: وقد اختلف في عصمتهم
٩٣	فصل: هذا حكم الخ
٩٤	فصل: في الكلام على الأحاديث المذكور فيها السهو منه ﷺ
٩٧	فصل: في الرد على من أجاز عليهم الصغائر والكلام على ما احتجوا به في ذلك
١٠٥	فصل: فإن قلت الخ
١٠٧	فصل: قد استبان لك الخ
١٠٨	فصل في القول في عصمة الملائكة
١١١	الباب الثاني: فيما يخصهم في الأمور الدنيوية وما يطرأ عليهم من العوارض البشرية
١١٢	فصل: فإن قلت الخ
١١٤	فصل: هذا حاله في جسمه
١١٥	فصل: وأما ما يعتقد الخ
١١٦	فصل: وأما أقواله الدنيوية
١١٩	فصل: فإن قلت الخ
١٢١	فصل: فإن قيل الخ
١٢٣	فصل: وأما أفعاله الدنيوية
١٢٦	فصل: فإن قيل الخ
١٣٠	القسم الرابع: في تصرف وجوه الأحكام فيمن تَنَقَّضَهُ أو سَبَّهُ عليه الصلاة والسلام
١٣٣	الباب الأول: في بيان ما هو في حقّه ﷺ سب أو نقص من تعريض أو نص

- ١٣٦..... فصل: في الحجّة في إيجاب قتل من سبه أو عابه ﷺ .
- ١٣٩..... فصل: فإن قلت الخ
- ١٤٢..... فصل: قال القاضي الخ
- ١٤٣..... فصل: الوجه الثالث الخ
- ١٤٤..... فصل: الوجه الرابع الخ
- ١٤٦..... فصل: الوجه الخامس الخ
- ١٤٩..... فصل: الوجه السادس الخ
- ١٥١..... فصل: الوجه السابع الخ
- ١٥٣..... فصل: ومما يجب الخ
- ١٥٥..... الباب الثاني: في حكم سابه وشانته ومتنقصه ومؤذيه وعقوبته وذكر أستتابته وورائته
- ١٥٧..... فصل: إذا قلنا بالاستتابة
- ١٥٨..... فصل: هذا حكم من ثبت عليه ذلك با يجب ثبوته من إقرار أو عدول لم يدفع فيهم
- ١٥٩..... فصل: هذا حكم المسلم الخ
- ١٦٢..... فصل: في ميراث من قتل في سب النبي ﷺ وغسله والصلاة عليه
- ١٦٤..... الباب الثالث: في حكم من سب الله تعالى وملائكته وأنبياءه وكتبه وآل النبي ﷺ وأزواجه وصحبه
- ١٦٥..... فصل: وأما ما أضاف الخ
- ١٦٧..... فصل: في تحقيق القول في إكفار المتأولين
- ١٧٠..... فصل في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر
- ١٧٧..... فصل: هذا حكم المسلم الخ
- ١٧٧..... فصل: هذا حكم من صرح الخ
- ١٧٩..... فصل: وأما من تكلم الخ
- ١٨٠..... فصل: حكم من سب سائر الأنبياء
- ١٨١..... فصل: واعلم الخ
- ١٨٣..... فصل: وسب آل بيته الخ

هَذَا الْكِتَابُ

يتضمّن هذا الكتاب التعريف بحقوق المصطفى عليه الصلاة والسلام، وما يجب له من توقير واحترام، وما حُكّم من لم يعرف واجب عظيم ذلك القدر. وقد جعله مؤلفه القاضي عياض رحمه الله تعالى في أربعة أقسام:

القسم الأول: في تعظيم العلي الأعلى، لقدّر هذا النبي قولاً وفعلاً.

القسم الثاني: فيما يجب على الأنام من حقوقه عليه الصلاة والسلام.

القسم الثالث: فيما يستحيل في حقه صلى الله عليه وسلم وما يجوز عليه وما يمتنع ويصح من الأمور البشرية أن يضاف إليه.

القسم الرابع: في تصرف وجوه الأحكام على من تنقصه أو سبه صلى الله عليه وسلم.

منتديات إقرأ الثقافي

(كوردى - عربى - فارسى) للكتب


www.iqra.ahlamontada.com

لشفا

أسستها مكتبة بيروت سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban
ص.ب. 9424 - بيروت - لبنان +961 5 804810/11 / 12
فكس +961 5 804813
e-mail: sales@al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com



دار الكتب العلمية
DKI www.al-ilmiyah.com Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah



9 782745 155849